

مجموع المتون الكبرى

مشمتمل على ٦٣ متنا

من مهمات المتون في مختلف العلوم والفنون

امتازت هذه الطبعة عما سبقها من الطبعات
بدقة التصحيح والتحقيق والضبط الكامل
والمراجعة على عدة نسخ معتمدة

يطلب من

للكتبة التجارية الكبرى - شارع محمد علي - مصر

مطبعة الاستقامة بالقاهرة

١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م

فن التوحيد

١ - متن السنوسية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله * والصلاة والسلام على رسول الله * أعلم أن الحكم
العقلي ينحصر في ثلاثة أقسام : الوجوب والاستحالة والجواز *
فالواجب مالا يتصور في العقل عدمه . والمستحيل مالا يتصور في
العقل وجوده . والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه * ويجب
على كل مكلف شرعا أن يعرف ما يجب في حق مولانا جل وعز
وما يستحيل وما يجوز ، وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك
في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام * (فَمَا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ
وَعَزَّ) عشرون صفة وهي الوجود والقدم والبقاء ومخالفته تعالى
للحوادث وقيامه تعالى بنفسه أي لا يفترق إلى محل ولا يخصص
والوحدانية أي لا ثاني له في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله
فهذه بيت صفات (الأولى) نفسية وهي الوجود (والخمسة)
بعدها سلبية * ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني
وهي القدرة والإرادة المتعلقة بجميع الممكنات والعلم المتعلق

بجميع الواجبات والجزاءات والمستحيلات والحياة وهي لا تتعلق
بشيء والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات والكلام
الذي ليس بحرف ولا صوت ويتعلق بما يتعلق به العلم من
المتعلقات ثم سبع صفات تسمى صفات معنوية وهي ملازمة
للسبع الأولى وهي كونه تعالى قادراً ومريداً وعالمياً وحياً وسمعاً
وبصيراً ومتكلماً (وما يستحيل في حقه تعالى) عشرون صفة
وهي أضداد العشرين الأولى وهي العدم والحدوث وطرو العدم
والمماثلة للحوادث بأن يكون جرمًا أي تاخذ ذاته العلية قدراً
من الفراغ أو يكون عرضاً يقوم بالجرم أو يكون في جهة للجرم
أو له هو جهة أو يتقيد بمكان أو زمان أو تتصف ذاته العلية
بالحوادث أو يتصف بالصغر أو الكبر أو يتصف بالأغراض في الأفعال
أو الأحكام وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون قائماً بنفسه
بأن يكون صفة يقوم بمحل أو يحتاج إلى مخصص وكذا يستحيل
عليه تعالى أن لا يكون واحداً بأن يكون مركباً في ذاته أو يكون
له مسائل في ذاته أو صفاته أو يكون معه في الوجود مؤثر في
فعل من الأفعال وكذا يستحيل عليه تعالى العجز عن ممكن ما
وإيجاد شيء من العالم مع كراهته لوجوده أي عدم إرادته له

تعالى أو مع الذهول أو الغفلة أو بالتعليل أو بالطبع • وكذا يستحيل
 عليه تعالى الجهل وما في معناه بمعلوم ما والموت والصمم والعمى
 والبكم • وأضداد الصفات المعنوية واضحة من هذه • (وَأَمَّا الْجَائِزُ
 فِي حَقِّهِ تَعَالَى) ففعل كلُّ مُمكنٍ أو تركه • أما برهان وجوده
 تعالى فحدوث العالم لأنه لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه
 لزم أن يكون أحد الأمرين المتساويين مساوياً لصاحبه راجحاً
 عليه بلا سبب وهو محال • ودليل حدوث العالم ملازمته للأعراض
 الحادثة من حركة أو سُكون أو غيرهما وملازم الحادث حادث •
 ودليل حدوث الأعراض مشاهدة تغيرها من عدم إلى وجود
 ومن وجود إلى عدم • وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلأنه
 لو لم يكن قديماً لكان حادثاً فيفتقر إلى محدث فيلزم الدور
 أو التسلسل • وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلأنه لو أمكن
 أن يلحقه عدم لاتفق عنه القدم لكون وجوده حينئذ جائزاً
 لا واجباً والجائز لا يكون وجوده إلا حادثاً كيف وقد سبق
 قريباً وجوب قدمه تعالى وبقائه • وأما برهان وجوب مخالفته
 تعالى للحوادث فلأنه لو ماثل شيئاً منها لكان حادثاً مثلها
 وذلك محال لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه •

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ فَلِأَنَّهُ تَعَالَى لَوْ أَحْتَاجَ إِلَى
 مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً وَالصِّفَةُ لَا تَتَصَفُّ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي وَلَا الْمَعْنَوِيَّةِ
 وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ اتِّصَافُهُ بِهِمَا فَلَيْسَ بِصِفَةٍ وَلَوْ أَحْتَاجَ إِلَى
 مُخَصَّصٍ لَكَانَ حَادِثًا كَيْفَ وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ قَدَمِهِ
 تَعَالَى وَبِقَائِهِ ۝ وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الْوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى فَلِأَنَّهُ
 لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا لَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنْ الْعَالَمِ لِلزُّومِ عَجْزِهِ
 حِينَئِذٍ ۝ وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ وَالْعِلْمِ
 وَالْحَيَاةِ فَلِأَنَّهُ لَوْ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَّا وَجِدَ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادِثِ ۝
 وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالْبَصْرِ وَالْكَلَامَ فَالْكِتَابُ
 وَالسَّنَةُ وَالْإِجْمَاعُ وَإِضًا لَوْ لَمْ يَتَصَفَّ بِهَا لَزِمَ أَنْ يَتَصَفَّ بِأَضْدَادِهَا
 وَهِيَ نَقَائِصُ وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ ۝ وَأَمَّا بُرْهَانُ كَوْنِ فِعْلِ
 الْمُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزًا فِي حَقِّهِ تَعَالَى فَلِأَنَّهُ لَوْ وَجِبَ عَلَيْهِ تَعَالَى
 شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلًا أَوْ اسْتِحَالَ عَقْلًا لَانْقِلَبَ الْمُمْكِنُ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا
 وَذَلِكَ لَا يَعْقَلُ ۝ (وَأَمَّا الرُّسُلُ) عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيَجِبُ
 فِي حَقِّهِمُ الصَّدْقُ وَالْإِمَانَةُ وَتَبْلِيغُ مَا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلخَلْقِ ۝
 وَيُسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ
 وَهِيَ الْكُذِبُ وَالْحَيَانَةُ بِفِعْلِ شَيْءٍ مِمَّا نَهَوْا عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ ۝

أَوْ كَرَاهَةٍ وَكَيْفَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلخَاقِ وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ
 عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا هُوَ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ الَّتِي لَا تُؤَدِّي
 إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعَلِيَّةِ كَالْمَرِضِ وَنَحْوِهِ • وَأَمَّا بَرَهَانُ
 وَجُوبِ صِدْقِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَا هُمْ لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لِلزِّمِّ
 الْكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى لِتَصْدِيقِهِ تَعَالَى لَهُمُ بِالْمُعْجِزَةِ النَّازِلَةِ
 مَنْزِلَةً قَوْلِهِ تَعَالَى : صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبْلِغُنِي ، وَأَمَّا بَرَهَانُ
 وَجُوبِ الْأَمَانَةِ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَا هُمْ لَوْ خَانُوا بِفِعْلِ
 مُحْرَمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ لَا نَقَلَبَ الْمُحْرَمُ أَوْ الْمَكْرُوهُ طَاعَةً فِي حَقِّهِمْ
 لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنَا بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَلَا يَأْمُرُ اللَّهُ
 تَعَالَى بِفِعْلِ مُحْرَمٍ وَلَا مَكْرُوهٍ وَهَذَا بَعِيْنُهُ هُوَ بَرَهَانُ وَجُوبِ
 الثَّلَاثِ • وَأَمَّا دَلِيلُ جَوَازِ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ فَمُشَاهَدَةُ
 وَقُوعِهَا بِهِمْ إِمَّا لِتَعْظِيمِ أَجُورِهِمْ أَوْ لِتَشْرِيحِ أَوْ لِلتَّسَلُّيِ عَنِ الدُّنْيَا
 أَوْ لِتَنْبِيهِ لِحَسَّةِ قَدْرِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَعَدَمِ رِضَاهُ بِهَا دَارَ جَزَاءٍ
 لِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ بِاعْتِبَارِ أَحْوَالِهِمْ فِيهَا عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
) وَيَجْمَعُ مَعَانِي هَذِهِ الْعَقَائِدِ كُلَّهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ
 رَسُولُ اللَّهِ) لِإِذْ مَعْنَى الْأَلُوْهِيَّةِ اسْتِغْنَاءُ الْإِلَهِ عَنِ كُلِّ مَا سِوَاهُ
 وَاقْتِنَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ إِلَيْهِ • فَمَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا مُسْتَغْنَى عَنِ كُلِّ

مَا سِوَاهُ وَمُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى * أَمَا اسْتَغْنَاؤُهُ
 جَلَّ وَعَزَّ عَنِ كُلِّ مَا سِوَاهُ فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى الوجودِ وَالقَدَمُ
 وَالْبَقَاءَ وَالْمُخَالَفَةَ لِلْحَوَادِثِ وَالْقِيَامَ بِالنَّفْسِ وَالتَّنْزَهُ عَنِ النِّقَائِصِ *
 وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ وَجُوبُ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ إِذْ لَوْ لَمْ
 يَجِبْ لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ لَكَانَ مَحْتَاجًا إِلَى المَحْدِثِ أَوِ المَحَلِّ أَوْ مَنْ
 يَدْفَعُ عَنْهُ النِّقَائِصَ وَيُؤْخِذُ مِنْهُ تَنَزُّهُهُ تَعَالَى عَنِ الِاغْرَاضِ فِي أفعالِهِ
 وَأَحْكَامِهِ وَإِلَّا لَزِمَ ائْتِقَارُهُ إِلَى مَا يَحْصُلُ غَرَضُهُ كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ
 وَعَزَّ الغَنِيُّ عَنِ كُلِّ مَا سِوَاهُ * وَيُؤْخِذُ مِنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ
 فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ ائْتِمُكِنَاتِ وَلَا تَرْكُهُ إِذْ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ
 مِنْهَا عَقْلًا كَالثَوَابِ مِثْلًا لَكَانَ جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِرًا إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ
 لِيَتَكَمَّلَ بِهِ غَرَضُهُ إِذْ لَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى إِلَّا مَا هُوَ كَالُّ لَهُ كَيْفَ
 وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الغَنِيُّ عَنِ كُلِّ مَا سِوَاهُ * وَأَمَا ائْتِقَارُ كُلِّ مَا عَدَاهُ
 إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى الحَيَاةَ وَعَمُومَ القُدْرَةَ وَالإِرَادَةَ
 وَالعِلْمَ إِذْ لَوْ ائْتَقَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَّا امْتَكَنَ أَنْ يُوجِدَ شَيْءٌ مِنَ الحَوَادِثِ
 فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ *
 وَيُوجِبُ لَهُ تَعَالَى أَيْضًا الوَحْدَانِيَّةَ إِذْ لَوْ كَانَ مَعَهُ ثَانٍ فِي الِالوْهِيَّةِ
 لَمَّا ائْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ لَلزُومِ عَجْزُهُمَا حِينَئِذٍ كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ

إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ • وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا حَدُوثُ الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ إِذْ لَوْ كَانَ
 شَيْءٌ مِنْهُ قَدِيمًا لَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مُسْتَعْنِيًا عَنْهُ تَعَالَى كَيْفَ وَهُوَ
 الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَقِرَ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ • وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ
 لَشَيْءٍ مِنَ الْكَائِنَاتِ فِي أَثَرٍ مَا وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ يَسْتَعْنِيَ ذَلِكَ الْاِثْرُ
 عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ
 عُمُومًا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ هَذَا إِنْ قَدَرْتَ أَنْ شَيْئًا مِنَ الْكَائِنَاتِ يُؤْثِرُ
 بِطَبْعِهِ • وَأَمَّا إِنْ قَدَرْتَهُ مُؤْثِرًا بِقُوَّةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ فِيهِ كَمَا يَزْعَمُهُ كَثِيرٌ
 مِنَ الْجَهْلَةِ فَذَلِكَ مُحَالٌ أَيْضًا لِأَنَّهُ يُصِيرُ حِينَئِذٍ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ
 مُفْتَقِرًا فِي إِيجَادِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ إِلَى وَاسِطَةٍ وَذَلِكَ بَاطِلٌ لِمَا عَرَفْتَ
 مِنْ وَجُوبِ اسْتَعْنَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ • فَقَدْ بَانَ لَكَ تَضَمُّنُ
 قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لِلْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرِفَتَهَا
 فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ وَهِيَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحْسِبُ
 وَمَا يَجُوزُ • (وَأَمَّا قَوْلُنَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) فَيَدْخُلُ فِيهِ
 الْإِيمَانُ بِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ بِتَصْدِيقِ جَمِيعِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَيُؤْخَذُ
 مِنْهُ وَجُوبُ صِدْقِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَاسْتِحَالَةُ الْكُذْبِ
 عَلَيْهِمْ وَإِلَّا لَمْ يَكُونُوا رُسُلًا أَمْنَاءَ لِمَوْلَانَا الْعَالَمِ بِالْخَفِيَّاتِ جَلَّ وَعَزَّ

وَأَسْتَحَالَةٌ فَعَلِ الْمُنْهَيَاتِ كُلَّهَا لِأَنَّهُمْ أُرْسِلُوا لِيَعْلَمُوا النَّاسَ بِأَقْوَامِهِمْ
 وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ فَيَلْزِمُ أَنْ لَا يَكُونُ فِي جَمِيعِهَا مَخَالَفَةٌ لِأَمْرِ مَوْلَانَا
 جَلَّ وَعَزَّ الَّذِي اخْتَارَهُمْ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ وَأَمَّنَهُمْ عَلَى سِرِّ وَحْيِهِ وَيُؤَخِّدُ
 مِنْهُ جَوَازُ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ إِذْ ذَاكَ لَا يَقْدَحُ فِي رَسُولَتِهِمْ وَعُلُوِّ
 مَنَزَلَتِهِمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى بَلْ ذَاكَ مَّا يَزِيدُ فِيهَا ﴿ فَقَدْ بَانَ لَكَ تَضَمُّنُ
 كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ مَعَ قَوْلِهِ حُرُوفُهَا لِجَمِيعِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ مَعْرِفَتُهُ مِنْ
 عَقَائِدِ الْإِيمَانِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَفِي حَقِّ رَسُولِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ﴾
 وَلَعَلَّهَا لِاخْتِصَارِهَا مَعَ اشْتِمَالِهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ جَعَلَهَا الْمَشْرَعُ تَرْجُمَةً عَلَى
 مَا فِي الْقَلْبِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ الْإِيمَانَ إِلَّا بِهَا *
 ﴿ فَعَلَى الْعَاقِلِ ﴾ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهَا مُسْتَحْضِرًا لِمَا أَحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ
 عَقَائِدِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَمْتَزِجَ مَعَهَا بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ فَإِنَّهُ يَرَى لَهَا مِنَ
 الْأَسْرَارِ وَالْعَجَائِبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حُضْرٍ وَبِاللَّهِ
 التَّوْفِيقَ لَا رَبَّ غَيْرَهُ وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ نَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا
 وَأَحِبَّنَا عِنْدَ الْمَوْتِ نَاطِقِينَ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ عَالِمِينَ بِهَا وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى
 سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ وَرَضَى اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِهِ اللَّهُ أَجْمَعِينَ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ
 الدِّينِ وَسَلَامٍ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الْحَمْدُ لِلَّهِ) عَلَى صَلَاتِهِ
 عَلَى نَبِيِّ جَاءَ بِالتَّوْحِيدِ
 فَأَرْشَدَ الْخَلْقَ لِدِينِ الْحَقِّ
 (مُحَمَّدٍ) الْعَاقِبِ لِرُسُلِ رَبِّهِ
 (وَبَعْدُ) فَالْعِلْمُ بِأَصْلِ الدِّينِ
 لَكُنْ مِنَ التَّطْوِيلِ كَلَّتِ الْهَمَمُ
 وَهَذِهِ أَرْجُو زَةَ لِقَبْتَهَا
 وَاللَّهُ أَرْجُو فِي الْقَبُولِ نَافِعًا
 فَكُلُّ مَنْ كُفِّرَ شَرْعًا وَجِبًا
 لِلَّهِ وَالْجَائِزِ وَالْمُمْتَعِ
 إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَدَ فِي التَّوْحِيدِ
 فَمِنْهُ بَعْضُ الْقَوْمِ يَحْكِي الْخُلَفَاءَ
 فَقَالَ إِنَّ يَجْزِمُ بِقَوْلِ الْغَيْرِ
 وَأَجْزِمُ بِأَنَّ أَوْلَى مَا يَجِبُ
 ثُمَّ سَلَامٌ لِلَّهِ مَعَ صَلَاتِهِ
 وَقَدْ عَرَى الدِّينَ عَنِ التَّوْحِيدِ
 بِسَيْفِهِ وَهَدِيهِ لِلْحَقِّ
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَحِزْبِهِ
 مُحْتَمٍ يَحْتَاجُ لِلتَّائِبِينَ
 فَصَارَ فِيهِ الْإِخْتِصَارُ مَلْتَمِزًا
 (جَوْهَرَةَ التَّوْحِيدِ) قَدْ هَذَبْتَاهَا
 بِهَا مُرِيدًا فِي الثَّوَابِ طَامِعًا
 عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا قَدْ وَجِبًا
 وَمِثْلَ ذَا لِرُسُلِهِ فَاسْتَمِعَا
 إِيمَانَهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرْدِيدِ
 وَبَعْضُهُمْ حَقَّقَ فِيهِ الْكَشْفَا
 كَفَى وَإِلَّا لَمْ يَزَلْ فِي الضَّرِيرِ
 مَعْرِفَةً وَفِيهِ خَلْفٌ مُنْتَصِبٌ

فَانظُرْ إِلَى نَفْسِكَ ثُمَّ انْتَقِلِ
تَجِدْ بِهِ صُنْعًا بَدِيْعَ الْحِكْمِ
وَكُلُّ مَا جَازَ عَلَيْهِ الْعَدَمُ
وَفَسَّرَ الْإِيْمَانُ بِالتَّصَدِيقِ
فَقِيلَ شَرْطُ كَالْعَمَلِ وَقِيلَ بَلْ
مِثَالُ هَذَا الْحُجُّ وَالصَّلَاةُ
وَرَجَحَتْ زِيَادَةُ الْإِيْمَانِ
وَنَقَصَهُ بِنَقْصِهَا وَقِيلَ لَا
فَوَاجِبٌ لَهُ الْوُجُودُ وَالْقِدَمُ
وَأَنَّهُ لِمَا يَنَالُ الْعَدَمُ
قِيَامُهُ بِالنَّفْسِ وَحِدَانِيَّةِ
عَنْ ضِدِّهِ أَوْ شِبْهِ شَرِيكِ مُطْلَقًا
وَقُدْرَةُ إِرَادَةٍ وَغَايَرَتِ
وَعَلَيْهِ وَلَا يُقَالُ مُكْتَسَبٌ
حَيَاتِهِ كَذَا الْكَلَامِ السَّمْعِ
فَهَلْ لَهُ إِدْرَاكٌ أَوْ لَا خُلْفَ
حَى عَلِيمٌ قَادِرٌ مُرِيدٌ

لِلْعَالَمِ الْعُلُوِيِّ ثُمَّ السُّفْلِي
لَكُنْ بِهِ قَامَ دَلِيلُ الْعَدَمِ
عَلَيْهِ قَطْعًا يَسْتَجِيلُ الْقِدَمُ
وَالنُّطْقُ فِيهِ الْخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ
شَطْرُوهُ وَالْإِسْلَامُ اشْرَحَنُ بِالْعَمَلِ
كَذَا الصِّيَامُ فَادِرٌ وَالزَّكَاةُ
يَمَا تَزِيدُ طَاعَةَ الْإِنْسَانِ
وَقِيلَ لَا خُلْفَ كَذَا قَدْ نُقِلَا
كَذَا بَقَايَا لَا يَشَابُ بِالْعَدَمِ
مُخَالَفٌ ، بَرَهَانُ هَذَا الْقِدَمِ
مَنْزَهَا أَوْصَافَهُ سِنِيَّةِ
وَوَالِدِ كَذَا الْوَلَدِ وَالْأَصْدِقَا
أَمْرًا وَعِلْمًا وَالرِّضَا كَمَا ثَبَتَ
فَاتَّبَعُ سَبِيلَ الْحَقِّ وَأَطْرَحَ الرِّيبَ
ثُمَّ الْبَصْرَ بِذِي أَنَا السَّمْعِ
وَعِنْدَ قَوْمٍ صَحَّ فِيهِ الْوَقْفُ
سَمِعَ بِصِيرٍ مَا يَشَاءُ يُرِيدُ

مُتَكَلِّمٌ ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ لَيْسَتْ بِغَيْرٍ أَوْ بَعِينِ الذَّاتِ
 فَقُدْرَةٌ مُمَكِّنٌ تَعَلَّقَتْ بَلَا تَنَاهَى مَا بِهِ تَعَلَّقَتْ
 وَوَحْدَةٌ أَوْجِبَ لَهَا وَمِثْلُ ذِي إِرَادَةٌ وَالْعِلْمُ لَكِنْ عَمَّ ذِي
 وَعَمٌّ أَيْضًا وَاجِبًا وَالْمُتَمَنِّعُ وَمِثْلُ ذَا كَلَامِهِ فَلْتَمَنِّعُ
 وَكُلُّ مَوْجُودٍ أَنْطِ لِلسَّمْعِ بِهِ كَذَا البَصَرِ إِدْرَاكُهُ إِنْ قِيلَ بِهِ
 وَغَيْرُ عِلْمٍ هَذِهِ كَمَا ثَبَتُ ثُمَّ الحَيَاةُ مَا بِشَيْءٍ تَعَلَّقَتْ
 وَعِنْدَنَا اسْمُهُ العَظِيمَةُ كَذَا صِفَاتُ ذَاتِهِ قَدِيمَةُ
 وَأَخْتِيرَ أَنْ اسْمَاهُ تَوْقِيفِيهِ كَذَا الصِّفَاتُ فَاحْفَظِ السَّمْعِيهِ
 وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهُمَ التَّشْبِيهِهَا أُولَهُ أَوْ فَوْضُ وَرَمَّ تَزْيِيمَهَا
 وَنَزَهُ القُرْآنَ أَيُّ كَلَامِهِ عَنِ الحُدُوثِ وَأَحْذَرِ انتِقَامَهُ
 وَكُلُّ نَصٍّ لِلحُدُوثِ دَلَالَةٌ أَحْمَلْ عَلَى اللَّفْظِ الَّذِي قَدْ دَلَّ
 وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ ذِي الصِّفَاتِ فِي حَقِّهِ كَالكَوْنِ فِي الجِهَاتِ
 وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ مَا أَمَكَّنَا إِيجَادًا أَعْدَامًا كَرَزَقِهِ الغِنَا
 فَخَالِقٌ لِعَبْدِهِ وَمَا عَمِلَ مُوَفِّقٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصِلَ
 وَخَادِلٌ لِمَنْ أَرَادَ بَعْدَهُ وَمُنَجِّزٌ لِمَنْ أَرَادَ وَعَدَهُ
 فَوْزُ السَّعِيدِ عِنْدَهُ فِي الأَزَلِ كَذَا الشَّقِيِّ ثُمَّ لَمْ يَنْتَقِلِ
 وَعِنْدَنَا لِلْعَبْدِ كَسْبٌ كَلَّفَا بِهِ وَلَكِنْ لَمْ يُؤَثِّرْ فَاعْرِفَا

فَلَيْسَ مَجْبُورًا وَلَا آخْتِيَارًا وَلَيْسَ كَلَّا يَفْعَلُ آخْتِيَارًا
 فَإِنْ يُشِينَا فَبِمَحْضِ الْفَضْلِ وَإِنْ يُعَذِّبُ فَبِمَحْضِ الْعَدْلِ
 وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الصَّلَاحَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ : زُورٌ مَا عَلَيْهِ وَاجِبٌ
 أَلَمْ يَرَوْا إِيْلَامَهُ الْأَطْفَالَ وَشَبَّهَهَا فَخَاذِرُ الْمُحَالَا
 وَجَائِزٌ عَلَيْهِ خَلْقُ الشَّرِّ وَالْخَيْرِ كَالْإِسْلَامِ وَجَهْلُ الْكُفْرِ
 وَوَاجِبٌ إِيْمَانُنَا بِالْقَدْرِ وَبِالْقَضَا كَمَا أَنَّى فِي الْخَبْرِ
 وَمَنْهُ أَنْ يُنْظَرَ بِالْأَبْصَارِ لَكِنْ بَلَا كَيْفَ وَلَا اتِّحْصَارِ
 لِلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بِجَائِزٍ عُلِّقَتْ هَذَا وَلِلْمُخْتَارِ دُنْيَا ثَبَّتَتْ
 وَمَنْهُ إِرْسَالُ جَمِيعِ الرُّسُلِ فَلَا وَجُوبَ بَلْ بِمَحْضِ الْفَضْلِ
 لَكِنْ بَدَأَ إِيْمَانُنَا قَدْ وَجِبَا فَدَعِ هَوَى قَوْمٍ بِهِمْ قَدْ لَعِبَا
 وَوَاجِبٌ فِي حَقِّهِمُ الْإِيْمَانَةُ وَصَدَقُهُمْ وَضَفَّ لَهُ الْفَطَانَةُ
 وَمِثْلُ ذَا تَبْلِيغِهِمْ لِمَا آتَوْا وَيَسْتَحِيلُ ضَدُّهَا كَمَا رَوَوْا
 وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِمْ كَالْأَكْلِ وَكَالْجَمَاعِ لِلنَّسَا فِي الْحَلِّ
 وَجَامِعٌ مَعْنَى الَّذِي تَقَرَّرَا شَهَادَتَا الْإِسْلَامِ فَاطْرَحَ الْمِرَا
 وَلَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ مُكْتَسَبَةٌ وَلَوْ رَقِيَ فِي الْخَيْرِ أَعْلَى عَقَبَةٌ
 بَلْ ذَاكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ لِمَنْ يَشَاءُ جَلَّ اللَّهُ وَأَهْبُ الْمَنْنِ
 وَأَفْضَلُ الْخَلْقِ عَلَى الْإِطْلَاقِ نَيْبِنَا فَمَنْ عَنِ الشَّقَاقِ

وَالْأَنْبِيَاءُ يَلُونَهُ فِي الْفَضْلِ
 وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ
 هَذَا وَقَوْمٌ فَضَلُوا إِذْ فَضَلُوا
 وَبَعْضُ كُلِّ بَعْضِهِ قَدْ يَفْضُلُ
 بِالْمُعْجَزَاتِ أَيْدُوا تَكْرُمًا
 وَعَصَمَةَ الْبَارِي لِكُلِّ حَتْمًا
 وَخَصَّ خَيْرَ الْخَلْقِ أَنْ قَدْ تَمَمَّا
 بِهِ الْجَمِيعَ رَبَّنَا وَعَمَّمَا
 بَعَثْتَهُ فَشَرَعَهُ لَا يَنْسَخُ
 بَعْضُهُ غَيْرَهُ وَغَيْرُهُ
 وَنَسَخَهُ لَشَرَعِ غَيْرِهِ وَقَعَ
 وَنَسَخَ بَعْضُ شَرَعِهِ بِالْبَعْضِ
 وَمُعْجَزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غَرَزُ
 وَأَجْزَمُ بِمِعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا
 وَصَحْبِهِ خَيْرَ الْقُرُونِ فَاسْتَمَعَ
 وَخَيْرُهُمْ مَنْ وَلى الْخِلَافَةَ
 يَلِيهِمْ قَوْمٌ كَرَامٌ بَرَّةٌ
 فَأَهْلُ بَدْرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ
 وَالسَّابِقُونَ فَضَلُّهُمْ نَصًّا عُرِفَ
 وَأَوَّلُ التَّشَاجُرِ الَّذِي وَرَدَ
 وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ
 فَوَاجِبٌ تَقْلِيدٌ حَبِيرٌ مِنْهُمْ
 وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ
 وَبَعْضُ كُلِّ بَعْضِهِ قَدْ يَفْضُلُ
 وَعَصَمَةَ الْبَارِي لِكُلِّ حَتْمًا
 بِهِ الْجَمِيعَ رَبَّنَا وَعَمَّمَا
 بَعَثْتَهُ فَشَرَعَهُ لَا يَنْسَخُ
 بَعْضُهُ غَيْرَهُ وَغَيْرُهُ
 وَنَسَخَهُ لَشَرَعِ غَيْرِهِ وَقَعَ
 وَنَسَخَ بَعْضُ شَرَعِهِ بِالْبَعْضِ
 وَمُعْجَزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غَرَزُ
 وَأَجْزَمُ بِمِعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا
 وَصَحْبِهِ خَيْرَ الْقُرُونِ فَاسْتَمَعَ
 وَخَيْرُهُمْ مَنْ وَلى الْخِلَافَةَ
 يَلِيهِمْ قَوْمٌ كَرَامٌ بَرَّةٌ
 فَأَهْلُ بَدْرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ
 وَالسَّابِقُونَ فَضَلُّهُمْ نَصًّا عُرِفَ
 وَأَوَّلُ التَّشَاجُرِ الَّذِي وَرَدَ
 وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ
 فَوَاجِبٌ تَقْلِيدٌ حَبِيرٌ مِنْهُمْ
 وَبَعْدَهُمْ مَلَائِكَةُ ذِي الْفَضْلِ
 وَبَعْضُ كُلِّ بَعْضِهِ قَدْ يَفْضُلُ
 وَعَصَمَةَ الْبَارِي لِكُلِّ حَتْمًا
 بِهِ الْجَمِيعَ رَبَّنَا وَعَمَّمَا
 بَعَثْتَهُ فَشَرَعَهُ لَا يَنْسَخُ
 بَعْضُهُ غَيْرَهُ وَغَيْرُهُ
 وَنَسَخَهُ لَشَرَعِ غَيْرِهِ وَقَعَ
 وَنَسَخَ بَعْضُ شَرَعِهِ بِالْبَعْضِ
 وَمُعْجَزَاتُهُ كَثِيرَةٌ غَرَزُ
 وَأَجْزَمُ بِمِعْرَاجِ النَّبِيِّ كَمَا رَوَوْا
 وَصَحْبِهِ خَيْرَ الْقُرُونِ فَاسْتَمَعَ
 وَخَيْرُهُمْ مَنْ وَلى الْخِلَافَةَ
 يَلِيهِمْ قَوْمٌ كَرَامٌ بَرَّةٌ
 فَأَهْلُ بَدْرِ الْعَظِيمِ الشَّانِ
 وَالسَّابِقُونَ فَضَلُّهُمْ نَصًّا عُرِفَ
 وَأَوَّلُ التَّشَاجُرِ الَّذِي وَرَدَ
 وَمَالِكٌ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةِ
 فَوَاجِبٌ تَقْلِيدٌ حَبِيرٌ مِنْهُمْ

وَآثَبَتْ لِلأَوَّلِيَا الكَرَامَةِ وَمَنْ نَفَاها فَانْبَذَنْ كَلَامَهُ
 وَعِنْدَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ كَمَا مِنْ القُرْآنِ وَعَدَا يَسْمَعُ
 بِكُلِّ عَبْدٍ حَافِظُونَ وَكُلُوا وَكَاتِبُونَ خَيْرَةٌ لَنْ يَهْمَلُوا
 مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا فَعَلْ وَلَوْ ذَهَبَ حَتَّى الأَيْنِ فِي المَرَضِ كَمَا نَقُلُ
 خَاسِبِ النَّفْسِ وَقِلَّ الأَمَلَا فَرَبٌّ مِنْ جَدِّ لَأَمْرٍ وَصَلَا
 وَوَأَجِبْ إِيمَانُنَا بِالمَوْتِ وَيَقْبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوْتِ
 وَمَيِّتِ بِعَمْرِهِ مَنْ يَقْتُلُ وَغَيْرِ هَذَا بَاطِلٌ لَا يَقْبَلُ
 وَفِي فَنَا النَّفْسِ لَدَى النَّفْخِ اِخْتِلَفٌ

وَاسْتَظْهَرَ السَّبْكَ بِقَاهَا اللِّذْ عُرْفُ

عَجِبُ الذَّنْبِ كَالرُّوحِ الكِنِّ صَحَا العَزِيُّ لِلْبَلِيِّ وَوَضَّحَا
 وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ قَدْ خَصَّصُوا عَمُومَهُ فَاطْلُبْ لِمَا قَدْ لَخَّصُوا
 وَلَا تَخْضُ فِي الرُّوحِ إِذْ مَا وَرَدَا نَصٌّ مِنَ الشَّارِعِ لِلكِنِّ وَجَدَا
 لِمَا لِكِ هِيَ صُورَةٌ كالجَسَدِ فَحَسْبُكَ النِّصُّ بِهَذَا السَّنَدِ
 وَالعَقْلُ كَالرُّوحِ وَلِلكِنِّ قَرَرُوا فِيهِ خِلَافًا فَانظُرْ مَا فَسَّرُوا
 سَوَّأْنَا ثُمَّ عَذَابُ القَبْرِ نَعِيمُهُ وَاجِبٌ كَبَعَثِ الحَشْرِ
 وَقُلْ يُعَادُ الجِسْمُ بِالتَّحْقِيقِ عَنْ عَدَمٍ وَقِيلَ عَنْ تَفْرِيقِ
 مُحْضِينَ لِلكِنِّ ذَا الخِلَافِ خُصَا بِالأَنْبِيَا وَمَنْ عَلَيْهِمْ نَصَا

وفي إعادة العرض قولان
 وفي الزمن قولان والحساب
 فالسينات عنده بالمثل
 وباجتناب للكبار تغفر
 واليوم الآخر ثم هول الموقف
 وواجب أخذ العباد الصحف
 ومثل هذا الوزن والميزان
 كذا الصراط فالعباد مختلف
 والعرش والكرسي ثم القلم
 لا لأحتياج وبها الإيمان
 والنار حق أوجدت كالجنة
 دار خلود للسعيد والشقي
 إيماننا بحوض خير الرسل
 ينال شرباً منه أقوام وفوا
 وواجب شفاعة المشفع
 وغيره من مرتضى الاختيار
 إذ جائز غفران غير الكفر

ورجحت إعادة الاعيان
 حق وما في حق آرتياب
 والحسنات ضوعفت بالفضل
 صفائر وجا الوضو يكفر
 حق تخفف يارحيم واسعف
 كما من القرآن نصاً عرفاً
 فتوزن الكتب أو الاعيان
 مرورهم فسالم ومنتلف
 والكتابون اللوح كل حكم
 يجب عليك ايها الإنسان
 فلا تمل لجاحد ذي جنه
 معذب منعم مهمما بقى
 حتم كما قد جاءنا في النقل
 بعهدهم وقل يذاذ من طغوا
 (محمد) مقدماً لا تمنع
 يشفع كما قد جاء في الأخبار
 فلا تكفر مؤمناً بالوزر

وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنْ ذَنْبِهِ
 وَوَجِبَ تَعْدِيْبُ بَعْضِ أَرْكَبِ
 وَصَفَ شَهِيدَ الْحَرْبِ بِالْحَيَاةِ
 وَالرِّزْقُ عِنْدَ الْقَوْمِ مَا بِهِ أَنْتَفِعَ
 فَيَرْزُقُ اللَّهُ الْخَلَالَ فَاعْلَمَا
 فِي الْأَكْسَابِ وَالتَّوَكُّلِ اخْتَلَفَ
 وَعِنْدَنَا الشَّيْءُ هُوَ الْمَوْجُودُ
 وَجُودُ شَيْءٍ عِنْدَهُ وَالْجَوْهَرُ
 ثُمَّ الذُّنُوبُ عِنْدَنَا قِسْمَانِ
 مِنْهُ الْمَتَابُ وَاجِبٌ فِي الْحَالِ
 لَكِنْ يَجِدُّ تَوْبَةً لِمَا أَقْتَرَفَ
 وَحَفِظُ دِينٍ ثُمَّ نَفْسٍ مَا لَنْسَبُ
 وَمَنْ لِمَعْلُومٍ ضُرُورَةٌ جَدُّ
 وَمِثْلُ هَذَا مِنْ نَفْيٍ لِمَجْمَعٍ
 وَوَجِبَ نَصْبُ إِمَامٍ عَدْلٍ
 فَلَيْسَ رُكْنًا يُعْتَقَدُ فِي الدِّينِ
 إِلَّا بِكُفْرٍ فَانْبَدَنَ عَهْدُهُ
 فَامْرُهُ مَفْرُوضٌ لِرَبِّهِ
 كَبِيرَةٌ ثُمَّ الْخُلُودُ مَجْتَنَبٌ
 وَرِزْقُهُ مِنْ مُشْتَهَى الْجَنَاتِ
 وَقِيلَ لَا بِلَ مَا مَلِكٌ وَمَا اتَّبِعَ
 وَيَرْزُقُ الْمَكْرُوهَ وَالْمَحْرَمَ
 وَالرَّاجِحُ التَّفْصِيلُ حَسْبَمَا عُرِفَ
 وَثَابِتٌ فِي الْخَارِجِ الْمَوْجُودُ
 الْفَرْدُ حَادِثٌ عِنْدَنَا لَا يَنْكُرُ
 صَغِيرَةٌ كَبِيرَةٌ فَالثَّانِي
 وَلَا انْتِقَاضَ إِنْ يَعْدُ لِلْحَالِ
 وَفِي الْقَبُولِ رَأْيُهُمْ قَدْ اخْتَلَفَ
 وَمِثْلُهَا عَقْلٌ وَعَرَضٌ قَدْ وَجِبَ
 مِنْ دَيْلِنَا يَقْتُلُ كُفْرًا أَيْسَ حَدِّ
 أَوْ اسْتِبْحَاحَ كَالرَّزَا فَلْتَسْمَعِ
 بِالشَّرْعِ فَاعْلَمْ لَا بِحُكْمِ الْعَقْلِ
 فَلَا تَرْغَبْ عَنْ أَمْرِهِ الْمُبِينِ
 فَاللَّهُ يُكْفِينَا إِذَا هُوَ وَحْدَهُ

بغير هذا لا يباح صرفه
وأمر بعرفي واجتنب نيممه
كالتعجب والكبر وداء الحسد
وكن كما كان خيار الخلق
فكل خير في اتباع من سلف
وكل هادي للنبي قد رجح
فتابع الصالح ممن سلفا
هذا وأرجو الله في الإخلاص
من الرجيم ثم نفسي والهوى
هذا وأرجو الله أن يمنحنا
ثم الصلاة والسلام الدائم
(محمد) وصحبه وعترته
وليس يعزل إن أزيل وصفه
وغيبة وخصلة ذميمة
والمراء والتجدل فاعتمد
حليف حليم تابعا للحق
وكل شر في ابتداع من خلف
فما أيسح أفعال ودع ما لم يسح
وجانب البدعة ممن خلفا
من الرياء ثم في الخلاص
ومن يمل لهؤلاء قد غوى
عند السؤال مطلقا حجتنا
على نبي دابة المراحم
وتابع لنهجه من أمته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول العبد في (بدء الأمالي)
 إله الخلق مولانا قديم
 هو الحى المدبر كل أمر
 يريد الخير والشر القبيح
 صفات الله ليست عين ذات
 صفات الذات والأفعال طرا
 نسمى الله شيئا لا كالأشياء
 وليس الإسم غيرا للسمى
 وما إن جوهر ربي وجسم
 وفي الأذهان حق كون جزء
 وما القرآن مخلوقا تعالى
 ورب العرش فوق العرش لكن
 وما التشبيه للرحمن وجهها

لتوحيد بنظم كاللآلي
 وموصوف بأوصاف الكمال
 هو الحق المقدر ذو الجلال
 ولكن ليس يرضى بالمحال
 ولا غيرا سواه ذا انفصال
 قديمات مصونات الزوال
 وذانا عن جهات الست خالى
 لدى أهل البصيرة خير آل
 ولا كل وبعض ذو اشتمال
 بلا وصف التجزى يا ابن خالى
 كلام الرب عن جنس المقال
 بلا وصف التمكين واتصال
 فمن عن ذلك أصناف الأهالي

وَلَا يَمْضِي عَلَى الدِّينِ وَقْتُ
وَمُسْتَغْنٍ إلهي عَنِ نِسَاءِ
وَأَحْوَالٍ وَأَزْمَانٍ بِحَالٍ
تَفَرَّدَ ذُو الْجَلَالِ وَذُو الْمَعَالِي
وَمِيتُ الْخَلْقِ طَرًّا ثُمَّ يُحْيِي
وَأَوْلَادٍ إِنَاثٍ أَوْ رِجَالٍ
لِأَهْلِ الْخَيْرِ جَنَاتٍ وَنَعْمَى
وَأَهْلُ الْجَنَانِ وَلَا الْجِنَانُ
يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بغيرِ كَيْفٍ
وَأَهْلُ الْمَعَالِي وَذُو الْمَعَالِي
فَيَنْسَوْنَ النِّعَمَ إِذَا رَأَوْهُ
وَمَا إِنْ فَعَلُ أَصْلَحُ ذُو أَفْتَرَاضٍ

عَلَى الْهَادِي الْمُقَدَّسِ ذِي التَّعَالِي

وَفَرَضٌ لَازِمٌ تَصْدِيقُ رُسُلِي
وَأَمْلَاكِ كَرَامٍ بِالتَّوَالِي
وَحَيْمُ الرُّسُلِ بِالصِّدْرِ الْمَعْلِي
نَبِيِّ هَاشِمِيٍّ ذُو جَمَالٍ
إِمَامُ الْأَنْبِيَاءِ بِلَا اخْتِلَافٍ
وَتَاجُ الْأَصْفِيَاءِ بِلَا اخْتِلَالٍ
وَبَاقِي شَرْعُهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَرْتِحَالٍ
وَحَقُّ أَمْرٍ مَعْرَاجٍ وَصَدَقْتُ
فَفَيْهِ نَصُّ أَخْبَارِ عَوَالٍ
وَمَرْجُو شَفَاعَةِ أَهْلِ خَيْرٍ
لِأَصْحَابِ الْكِبَابِ كَالْجِبَالِ
وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَفِي أَمَانٍ
عَنِ الْعَصِيَانِ عَمْدًا وَأَنْعَزَالٍ

وَمَا كَانَتْ نَبِيًّا قَطُّ أَتَى
 وَلَا عَبْدٌ وَشَخْصٌ ذُو اِفْتِعَالِ
 وَذُو الْقَرْنَيْنِ لَمْ يَعْرِفْ نَبِيًّا
 كَذَا لِقَمَانُ فَا حَذَرَ عَنِ جِدَالِ
 وَعِيسَى سَوْفَ يَأْتِي تَمَّ يَنْوِي
 لِدَجَالِ شَقِيٍّ ذِي خَبَالِ
 كَرَامَاتُ الْوَالِيِّ بَدَارِ دُنْيَا
 لَهَا كَوْنٌ فَهَمُّ أَهْلِ النَّوَالِ
 وَلَمْ يَفْضُلْ وَلِيٌّ قَطُّ دَهْرًا
 نَبِيًّا أَوْ رَسُولًا فِي ائْتِحَالِ
 وَلِلصَّدِيقِ رُجْحَانٌ جَلِيٌّ
 عَلَى الْأَصْحَابِ مِنْ غَيْرِ اِحْتِمَالِ
 وَلِلْفَارُوقِ رُجْحَانٌ وَفَضْلٌ
 عَلَى عُثْمَانَ ذِي النُّورَيْنِ عَالِ
 وَذُو النُّورَيْنِ حَقًّا كَانَ خَيْرًا
 مِنَ الْكِرَارِ فِي صَفِّ الْقِتَالِ
 وَلِلْكَرَارِ فَضْلٌ بَعْدَ هَذَا
 عَلَى الْأَعْيَارِ طَرًّا لَا تِبَالِ
 وَلِلصَّدِيقَةِ الرَّجْحَانِ فَاعْلَمُ
 عَلَى الزَّهْرَامِ فِي بَعْضِ الْخِلَالِ
 وَلَمْ يَلْعَنَ يَزِيدًا بَعْدَ مَوْتِ
 سِوَى الْمُكْتَارِ فِي الْإِغْرَاءِ غَالِ
 وَإِيمَانُ الْمُقَلِّدِ ذُو اِعْتِبَارِ
 بِأَنْوَاعِ الدَّلَائِلِ كَالنِّصَالِ
 وَمَا عُنْدَ لَذِي عَقْلٍ بِجَهْلٍ
 بِخَلَاقِ الْأَسَافِلِ وَالْأَعَالِ
 وَمَا إِيمَانُ شَخْصٍ حَالِ يَأْسٍ
 بِمَقْبُولٍ لَفَقْدِ الْإِمْتِثَالِ
 وَمَا أَفْعَالُ خَيْرٍ فِي حِسَابِ
 مِنَ الْإِيمَانِ مَفْرُوضِ الْوَصَالِ
 وَلَا يُقْضَى بِكُفْرٍ وَارْتِدَادِ
 بِقَهْرٍ أَوْ بَقْتَلٍ وَأَخْتِزَالِ
 وَمَنْ يَنْوِي ارْتِدَادًا بَعْدَ دَهْرٍ
 يَصْرَعُ عَنِ دِينِ حَقِّ ذَا ائْتِسَالِ

وَلَفْظُ الْكُفْرِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ بِطَوَعٍ رَدُّ دِينٍ بَاغْتِفَالٍ
 وَلَا يُحْكَمُ بِكُفْرٍ حَالَ سُكْرٍ بِمَا يَهْدَى وَيَلْعَوُ بِارْتِجَالٍ
 وَمَا الْمَعْدُومُ مَرِيئًا وَشَيْئًا لِفَقْهِهِ لَاحٍ فِي يَمَنِ الْهَلَالِ
 وَغَيْرُهُ أَنْ الْمَكُونُ لَا كَشَىءٍ مَعَ التَّكْوِينِ خُذُهُ لَا كَتَحَالَ
 وَإِنَّ السُّحْتَ رِزْقٌ مِثْلُ حَلٍّ وَإِنْ يَكْرَهُ مَقَالِي كُلِّ قَالِي
 وَفِي الْأَجْدَاثِ عَنْ تَوْحِيدِ رَبِّي سَبِيلِي كُلِّ شَخْصٍ بِالسُّؤَالِ
 وَلِلْكَفَّارِ وَالْفُسَّاقِ يُقْضَى عَذَابُ الْقَبْرِ مِنْ سُوءِ الْفِعَالِ
 دُخُولُ النَّاسِ فِي الْجَنَّاتِ فَضْلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ يَا أَهْلَ الْأَمَالِ
 حَسَابُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَعْثِ حَقٌّ فَكُونُوا بِالتَّحَرُّزِ عَنِ الْوَبَالِ
 وَتُعْطَى الْكُتُبُ بَعْضًا نَحْوَ يَمِينِي وَبَعْضًا نَحْوَ ظَهْرِي وَالشَّمَالِ
 وَحَقٌّ وَزَنُّ أَعْمَالٍ وَجَرِيءٌ عَلَى مَتْنِ الصَّرَاطِ بِلَا أَهْتِبَالِ
 وَمَرْجُو شَفَاعَةِ أَهْلِ خَيْرٍ لِأَصْحَابِ الْكِبَارِ كَالْجِبَالِ
 وَلِلدَّعَوَاتِ تَأْثِيرٌ بَلِيغٌ وَقَدْ يَنْفِيهِ أَصْحَابُ الضَّلَالِ
 وَدُنْيَانَا حَدِيثٌ وَالْهَيُولَى عَدِيمُ الْكُونِ فَاسْتَمِعْ بِاخْتِرَالِ
 وَلِلْجَنَّاتِ وَالنَّيْرَانِ كَوْنٌ عَلَيْهَا مَرَّ أَحْوَالِ خَوَالِ
 وَذُو الْإِيمَانِ لَا يَبْقَى مُقِيمًا بِسُوءِ الذَّنْبِ فِي دَارِ اسْتِعَالِ
 لَقَدْ أَلْبَسْتُ لِلتَّوْحِيدِ نِظْمًا بِدَيْعِ الشُّكْلِ كَالسَّخْرِ الْخَلَالِ

يُسَلِّي الْقَلْبَ كَالْبُشْرَى بِرُوحٍ وَيُنْجِي الرُّوحَ كَالْمَاءِ الزَّلَالِ
 فَخُوضُوا فِيهِ حِفْظًا وَاعْتِقَادًا تَنَالُوا جِنْسَ أَصْنَافِ الْمَنَالِ
 وَكُونُوا عَوْنَهُ هَذَا الْعَبْدِ دَهْرًا يَذْكُرُ الْخَيْرَ فِي حَالِ ابْتِهَالِ
 لَعَلَّ اللَّهَ يَعْفُوهُ بِفَضْلِ وَيُعْطِيهِ السَّعَادَةَ فِي الْمَالِ
 وَإِنِّي الْحَقُّ أَدْعُو كُلَّ وَقْتٍ لِمَنْ بِالْخَيْرِ يَوْمًا قَدْ دَعَا لِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَيُّ (أَحْمَدُ) الْمَشْهُورِ بِالْإِدْرِي	يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ الْقَدِيرِ
الْعَالِمِ الْفَرْدِ الْغَنِيِّ الْمَاجِدِ	(الْحَمْدُ لِلَّهِ) الْعَلِيِّ الْوَاحِدِ
عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ	وَأَفْضَلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
لَا سِوَاهُ رَفِيقُهُ فِي الْغَارِ	وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ
سَمِيَّتُهَا (الْخَرِيدَةُ الْبَهِيَّةُ)	وَهَذِهِ عَقِيدَةُ سَلْبِهِ
لِكِنِّهَا كَبِيرَةٌ فِي الْعِلْمِ	أَطْيَفَةٌ صَغِيرَةٌ فِي الْحُجْمِ
لِأَنَّهَا بَزْدَةُ الْقُرْبَانِ تَقِي	تَكْفِيكَ عِلْمًا إِنْ تُرِدَ أَنْ تَكْتَفِي
وَالنَّفْعَ مِنْهَا تُغْفِرُ الزَّلِيلِ	وَاللَّهُ أَرْجُو فِي قَبُولِ الْعَمَلِ
هِيَ الْوَجُوبُ ثُمَّ الْأَسْتِحَالَةُ	(أَقْسَامُ حُكْمِ الْعَقْلِ) لِأَمْحَالِهِ
فَأَفْهَمُ مِنْهَا لَذَّةَ الْإِفْهَامِ	ثُمَّ الْجَوَازُ ثَالِثُ الْأَقْسَامِ
مَعْرِفَةُ اللَّهِ الْعَلِيِّ فَأَعْرِفِ	وَوَاجِبٌ شَرْعًا عَلَى الْمُكَلَّفِ
مَعَ جَائِزٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى	أَيُّ يَعْرِفُ الْوَاجِبَ وَالْمُحَالَا
عَلَيْهِمْ تَحْيِيَّةُ الْإِلَهِ	وَمِثْلُ ذَا فِي حَقِّ رُسُلِ اللَّهِ
الْإِنْتِفَا فِي ذَاتِهِ فَأَبْتَهَلِ	فَالْوَاجِبُ الْعَقْلِيُّ مَا لَمْ يَقْبَلِ

وَالْمُسْتَحِيلُ كُلُّ مَا لَمْ يَقْبَلْ
وَكُلُّ أَمْرٍ قَابِلٍ لِلِاتِّفَاعِ
ثُمَّ أَعْلَمْنَا بِأَنَّ هَذَا الْعَالَمَ
مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ حَادِثٍ مُفْتَقِرٍ
حَدُوثُهُ وَجُودُهُ بَعْدَ الْعَدَمِ
فَاعْلَمْ بِأَنَّ الْوَصْفَ بِالْوُجُودِ
إِذَا ظَاهَرَ بِأَنَّ كُلَّ أَثَرٍ
وَذِي تَسْمَى صِفَّةً نَفْسِيَّةً
هِيَ الْقِدَمُ بِالذَّاتِ فَاعْلَمْ وَالْبَقَاءُ
مُخَالَفٌ لِلغَيْرِ وَحَدَانِيَّةٌ
وَالْفِعْلُ فِي التَّأثيرِ لَيْسَ إِلَّا
وَمَنْ يَقُولُ بِالطَّبِيعِ أَوْ بِالْعِلَّةِ
وَمَنْ يَقُولُ بِالْقُوَّةِ الْمُودَعَةِ
لَوْ لَمْ يَكُنْ مُتَصِفًا بِهَا لَزِمَ
لِأَنَّهُ يَفْضِي إِلَى التَّسْلُسِ
فَهُوَ الْجَلِيلُ وَالْجَمِيلُ وَالْوَلِيُّ
مَنْزَعٌ عَنِ الْحُلُولِ وَالْجِهَةِ

فِي ذَاتِهِ الثَّبُوتَ ضِدَّ الْأَوَّلِ
وَالثَّبُوتَ جَائِزٌ بِلا خَفَا
أَيَّ مَا سِوَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَالِمِ
لِأَنَّهُ قَامَ بِهِ التَّغْيِيرُ
وَضِدُّهُ هُوَ الْمَسْمُومُ بِالْقِدَمِ
مِنْ وَاجِبَاتِ الْوَاحِدِ الْمَعْبُودِ
يَهْدِي إِلَى مُؤَثِّرٍ فَاعْتَبِرْ
ثُمَّ تَلِيهَا خَمْسَةٌ سَالِيَةٌ
قِيَامُهُ بِنَفْسِهِ نِلَتْ التَّقِي
فِي الذَّاتِ أَوْ صِفَاتِهِ الْعَلِيَّةِ
لِلْوَاحِدِ الْقَهَّارِ جَلَّ وَعَلَا
فَذَاكَ كُفْرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْمِلَّةِ
فَذَاكَ بَدْعِي فَلَا تَلْتَفِتْ
حَدُوثُهُ مَحَالٌ فَاسْتَقِمْ
وَأَنَّ هُوَ الْمُسْتَحِيلُ الْمَنْجَلِيُّ
وَالظَّاهِرُ الْقُدُوسُ وَالرَّبُّ الْعَلِيُّ
وَالِاتِّصَالُ الْإِنْفِصَالُ وَالصِّفَةُ

ثُمَّ الْمَعَانِي سَبْعَةٌ لِلرَّائِي
 حَيَاتِهِ وَقُدْرَةُ إِرَادِهِ
 وَإِنْ يَكُنْ بَصِيحًا قَدْ أَمْرًا
 فَقَدْ عَلِمْتَ أَرْبَعًا أَقْسَامًا
 كَلَامُهُ وَالسَّمْعُ وَالْإِبْصَارُ
 وَوَجِبَ تَعْلِيْقُ ذِي الصِّفَاتِ
 فَالْعِلْمُ جُزْمًا وَالْكَلَامُ السَّامِي
 وَقُدْرَةُ إِرَادَةٍ تَعْلَقَا
 وَاجْزَمَ بَارٌّ سَمْعُهُ وَالْبَصْرَا
 وَكُلُّهَا قَدِيمَةٌ بِالذَّاتِ
 ثُمَّ الْكَلَامُ لَيْسَ بِالْحُرُوفِ
 وَيَسْتَحِيلُ ضِدُّ مَا تَقَدَّمَ
 لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَوْصُوفًا
 وَكُلٌّ مِنْ مَنْ قَامَ بِهِ سِوَاهَا
 وَالْوَاحِدُ الْمَعْبُودُ لَا يَفْتَقِرُ
 وَجَائِزٌ فِي حَقِّهِ الْإِيْجَادُ
 وَمَنْ يَقُلْ فِعْلُ الصَّلَاحِ وَجِبَا
 أَيْ عِلْمُهُ الْمَحِيْطُ بِالْأَشْيَاءِ
 وَكُلُّ شَيْءٍ كَأِنْ أَرَادَهُ
 فَالْقَصْدُ غَيْرُ الْأَمْرِ فَاطْرَجَ الْمِرَا
 فِي الْكَائِنَاتِ فَاحْفَظِ الْمَقَامَا
 فَهُوَ الْإِلَهِ الْفَاعِلُ الْمَخْتَارُ
 حَتْمًا دَوْمًا مَا عَدَا الْحَيَاةَ
 تَعْلَقَا بِسَائِرِ الْأَقْسَامِ
 بِالْمُمْكِنَاتِ كُلِّهَا أَخَا التَّقَى
 تَعْلَقَا بِكُلِّ مَوْجُودٍ يَرَى
 لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِغَيْرِ الذَّاتِ
 وَلَيْسَ بِالترْتِيبِ كَالْمَأْلُوفِ
 مِنَ الصِّفَاتِ الشَّائِخَاتِ فَاعْلَمَا
 بِهَا لَكَانَ بِالسَّوَى مَعْرُوفًا
 فَهُوَ الَّذِي فِي الْفَقْرِ قَدْ تَنَاهَى
 لِغَيْرِهِ جَلَّ الْغَنَى الْمُقْتَدِرُ
 وَالتَّرْكُ وَالْإِشْقَاءُ وَالْإِسْعَادُ
 عَلَى الْإِلَهِ قَدْ أَسَاءَ الْأَدْبَا

وَأَجْزِمُ أَحْيَى بَرُوءَةَ الْإِلَهِ فِي جَنَّةِ الْجُدِّ بِلَا تَنَاهِي
 إِذِ الْوُقُوعُ جَائِزٌ بِالْعَقْلِ وَقَدْ آتَى فِيهِ دَلِيلُ النُّقْلِ
 وَصِفَ جَمِيعَ الرُّسُلِ بِالْأَمَانَةِ وَالصِّدْقِ وَالتَّبْلِيغِ وَالْفَطَانَةِ
 وَيَسْتَحِيلُ ضِدَّهَا عَلَيْهِمْ وَجَائِزُهُ كَالْأَكْلِ فِي حَقِّهِمْ
 إِرْسَاهُمْ تَفْضُلٌ وَرَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ جَلَّ مُوَلِيُّ النِّعَمَةِ
 وَيَلْزِمُ الْإِيمَانَ بِالْحِسَابِ وَالْحَشْرِ وَالْعِقَابِ وَالثَّوَابِ
 وَالنَّشْرِ وَالصَّرَاطِ وَالْمِيزَانَ وَالْحَوْضِ وَالنَّيْرَانَ وَالْجَنَانَ
 وَالْجِنِّ وَالْأَمْلَاقِ ثُمَّ الْإِنْبِيَاءَ وَالْحُورِ وَالْوِلْدَانَ ثُمَّ الْأَوْلِيَاءَ
 وَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ الْبَشِيرِ مِنْ كُلِّ حُكْمٍ صَارَ كَالضَّرُورِيِّ
 وَيَنْطَوِي فِي كَلِمَةِ الْإِسْلَامِ مَا قَدْ مَضَى مِنْ سَائِرِ الْأَحْكَامِ
 فَأَكْثَرُنَ مِنْ ذِكْرِهَا بِالْأَدَبِ تَرَقَّى بِهَذَا الذِّكْرِ أَعْلَى الرَّتَبِ
 وَغَلَبَ الْخَوْفُ عَلَى الرَّجَاءِ وَسِرَّ الْمَوْلَاكَ بِلَا تَنَاهٍ
 وَجَدَّ التَّوْبَةَ لِلْأَوْزَارِ لَا تَيْسَأَنَّ مِنْ رَحْمَةِ الْغَفَّارِ
 وَكُنْ عَلَى آلَانِهِ شُكُورًا وَكُنْ عَلَى بِلَانِهِ صَبُورًا
 وَكُلُّ أَمْرٍ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَكُلُّ مَقْدُورٍ قَسَمًا عَنْهُ مَفْرُوعٌ
 فَكُنْ لَهُ مُسَلِّمًا كَيْ تَسْلَمَا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ النَّاسِكِينَ الْعُلَمَاءِ
 وَخَلِّصِ الْقَلْبَ مِنَ الْأَغْيَارِ بِالْجِدِّ وَالْقِيَامِ فِي الْأَسْحَارِ

وَالْفَيْكُرِ وَالذِّكْرِ عَلَى الدَّوَامِ	مُجْتَنِبًا لِسَائِرِ الْآثَامِ
مُرَاقِبًا لِلَّهِ فِي الْأَحْوَالِ	لِتَرْتَقِيَ مَعَالِيَ الْكَمَالِ
وَقُلْ بِذُلِّ رَبِّ لَا تَقْطَعْنِي	عَنْكَ بِقَطْعِ وَلَا تَحْرِمْنِي
مِنْ سِرِّكَ الْإِبْهَى الْمَزِيلِ لِلْعَمَى	وَإِخْتِمِ بِخَيْرِ يَارَحِيمَ الرَّحْمَاءِ
(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) عَلَى الْإِتْمَامِ	وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
عَلَى النَّبِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْخَاتِمِ	وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَكْرَامِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ أَهْلُ الْحَقِّ : حَقَائِقُ الْأَشْيَاءِ ثَابِتَةٌ وَالْعِلْمُ بِهَا مُتَحَقِّقٌ ، خِلَافًا
لِلسُّوفِسْطَاثِيَّةِ . وَأَسْبَابُ الْعِلْمِ لِلخَلْقِ ثَلَاثَةٌ : الْخَوَاسُ السَّلِيمَةُ وَالخَبْرُ
الصَّادِقُ وَالْعَقْلُ . فَالْخَوَاسُ : السَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالشَّمُّ وَالذَّوْقُ وَاللَّمْسُ
وَبِكُلِّ حَاسَةٍ مِنْهَا يُوقَفُ عَلَى مَا وُضِعَتْ هِيَ لَهُ كَالسَّمْعِ وَالذَّوْقِ
وَالشَّمِّ . وَالخَبْرُ الصَّادِقُ عَلَى نَوْعَيْنِ (أَحَدُهُمَا) الخَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ وَهُوَ
الثَّابِتُ عَلَى السَّنَةِ قَوْمٍ لَا يَتَصَوَّرُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ وَهُوَ مُوجِبٌ
لِلْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ كَالْعِلْمِ بِالْمُلُوكِ الْخَالِيَةِ فِي الْأَزْمَنَةِ الْمَاضِيَةِ وَالْبُلْدَانِ
النَّائِيَةِ (وَالثَّانِي) خَبْرُ الرَّسُولِ الْمُؤَيَّدِ بِالْمُعْجِزَةِ وَهُوَ يُوجِبُ الْعِلْمَ
الْأَسْتِدْلَالِيَّ وَالْعِلْمَ الثَّابِتُ بِهِ يُضَاهِي الْعِلْمَ الثَّابِتَ بِالضَّرُورَةِ فِي التَّيَقُّنِ
وَالثَّبَاتِ . وَأَمَّا الْعَقْلُ فَهُوَ سَبَبٌ لِلْعِلْمِ أَيْضًا وَمَا ثَبَتَ مِنْهُ بِالْبَدِيهَةِ فَهُوَ
ضَّرُورِيٌّ كَالْعِلْمِ بِأَنَّ كُلَّ الشَّيْءِ أَعْظَمُ مِنْ جُزْئِهِ وَمَا ثَبَتَ بِالْأَسْتِدْلَالِ
فَهُوَ آكْتِسَابِيٌّ . وَالْإِلْهَامُ لَيْسَ مِنْ أَسْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِصِحَّةِ الشَّيْءِ عِنْدَ
أَهْلِ الْحَقِّ . وَالْعَالَمُ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ مُحَدَّثٌ إِذْ هُوَ أَعْيَانٌ وَأَعْرَاضٌ .
فَالْأَعْيَانُ مَالُهُ قِيَامٌ بِذَاتِهِ وَهُوَ إِمَّا مُرَكَّبٌ وَهُوَ الْجِسْمُ أَوْ غَيْرُ

مُرَكَّبٌ كَالْجَوْهَرِ وَهُوَ الْجُزْءُ الَّذِي لَا يَتَجَزَأُ وَالْعَرْضُ مَا لَا يَقُومُ
 بِذَاتِهِ وَيَحْدُثُ فِي الْأَجْسَامِ وَالْجَوَاهِرِ كَالْأَلْوَانِ وَالْأَكْوَانِ وَالطُّعُومِ
 وَالرَّوَاغِ ۝ وَالْمُحَدِّثُ لِلْعَالَمِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى الْوَاحِدُ الْقَدِيمُ الْحَيُّ الْقَادِرُ
 الْعَلِيمُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الشَّيْءُ الْمُرِيدُ لَيْسَ بِعَرَضٍ وَلَا جِسْمٍ وَلَا جَوْهَرٍ
 وَلَا مُصَوِّرٍ وَلَا مُحَدِّدٍ وَلَا مَعْدُودٍ وَلَا مُتَبَعِّضٍ وَلَا مُتَجَزِّئٍ وَلَا مُتَرَكِّبٍ
 وَلَا مُتَنَاهٍ وَلَا يُوصَفُ بِالْمَاهِيَةِ وَلَا بِالْكَيْفِيَّةِ وَلَا يَتِمَكَّنُ فِي مَكَانٍ
 وَلَا يَجْرِي عَلَيْهِ زَمَانٌ وَلَا يُشَبِّهُهُ شَيْءٌ وَلَا يُخْرَجُ عَنْ عَلَيْهِ وَقُدْرَتِهِ
 شَيْءٌ وَلَهُ صِفَاتٌ أَزَلِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ وَهِيَ لَا هُوَ وَلَا غَيْرُهُ وَهِيَ الْعِلْمُ
 وَالْقُدْرَةُ وَالْحَيَاةُ وَالْقُوَّةُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْإِرَادَةُ وَالْمَشِيئَةُ وَالْفِعْلُ
 وَالتَّخْلِيقُ وَالتَّرْزِيقُ وَالْكَلَامُ وَهُوَ مُتَكَلِّمٌ بِكَلَامٍ هُوَ صِفَةٌ لَهُ أَزَلِيَّةٌ لَيْسَ
 مِنْ جِنْسِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ وَهُوَ صِفَةٌ مُنَافِيَةٌ لِلسُّكُوتِ وَالْآفَةِ
 وَاللَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمٌ بِهَا أَمْرَانَهُ نَجْمٌ وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مَخْلُوقٍ
 وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي مَصَاحِفِنَا مَحْفُوظٌ فِي قُلُوبِنَا مَقْرُوءٌ بِأَسْنَتِنَا مَسْمُوعٌ
 بِأَذَانِنَا غَيْرُ حَالٍ فِيهَا وَالتَّكْوِينُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَزَلِيَّةٌ وَهُوَ تَكْوِينُهُ
 لِلْعَالَمِ وَلِكُلِّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ لَوْقَتٌ وَجُودُهُ وَهُوَ غَيْرُ الْمَكُونِ عِنْدَنَا
 وَالْإِرَادَةُ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَزَلِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى ۝ وَرُؤْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى
 جَائِزَةٌ فِي الْعَقْلِ وَاجِبَةٌ بِالنَّقْلِ وَقَدْ وَرَدَ الدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ بِإِجَابِ رُؤْيَةِ

الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ تَعَالَى فِي دَارِ الْآخِرَةِ فَيُرَى لَأَنِّي مَكَانٍ وَلَا عَلَى جِهَةٍ مِنْ
 مَقَابِلَةٍ أَوْ اتِّصَالِ شِعَاعٍ أَوْ ثُبُوتِ مَسَافَةٍ بَيْنَ الرَّائِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى *
 وَاللَّهُ تَعَالَى خَالِقٌ لِأَفْعَالِ الْعِبَادِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ وَالطَّاعَةِ وَالْعَصِيانِ
 وَهِيَ كُلُّهَا بِإِرَادَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ وَقَضِيَّتِهِ وَتَقْدِيرِهِ * وَلِلْعِبَادِ أَعْمَالٌ
 اخْتِيَارِيَّةٌ يَثَابُونَ بِهَا وَيَعَاقِبُونَ عَلَيْهَا وَالْحَسَنُ مِنْهَا بِرِضَا اللَّهِ تَعَالَى
 وَالْقَبِيحُ مِنْهَا لَيْسَ بِرِضَائِهِ تَعَالَى وَالْإِسْتِطَاعَةُ مَعَ الْفِعْلِ وَهِيَ حَقِيقَةٌ
 الْقُدْرَةُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْفِعْلُ وَيَقَعُ هَذَا الْإِسْمُ عَلَى سَلَامَةِ الْأَسْبَابِ
 وَالْآلَاتِ وَالْجَوَارِحِ وَصِحَّةِ التَّكْلِيفِ تَعْتَمِدُ هَذِهِ الْإِسْتِطَاعَةُ وَلَا يُكَلَّفُ
 الْعَبْدُ بِمَا لَيْسَ فِي وَسْعِهِ وَمَا يُوجَدُ مِنَ الْأَلَمِ فِي الْمَضْرُوبِ عَقِيبَ
 ضَرْبِ إِنْسَانٍ وَالْإِنْكَسَارُ فِي الزُّجَاجِ عَقِيبَ كَسْرِ إِنْسَانٍ كُلُّ ذَلِكَ
 مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى لَا صُنْعَ لِلْعَبْدِ فِي تَخْلِيْقِهِ * وَالْمَقْتُولُ مِيتَ بِأَجَلِهِ
 وَالْمَوْتُ قَائِمٌ بِالْمِيتِ مَخْلُوقُ اللَّهِ تَعَالَى لَا صُنْعَ لِلْعَبْدِ فِيهِ تَخْلِيْقًا
 وَلَا آكْتِسَابًا وَالْأَجَلَ وَاحِدٌ وَالْحَرَامُ رِزْقٌ وَكُلٌّ يَسْتَوِي فِي رِزْقِ نَفْسِهِ
 حَلَالًا كَانَ أَوْ حَرَامًا وَلَا يَتَصَوَّرُ أَنْ لَا يَأْكُلُ إِنْسَانٌ رِزْقَهُ أَوْ يَأْكُلُ
 غَيْرَهُ رِزْقَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى يَضِلُّ مِنْ إِشَاءٍ وَيَهْدِي مِنْ إِشَاءٍ * وَمَا هُوَ إِلَّا صِلَحٌ
 لِلْعَبْدِ فَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى * وَعَذَابُ الْقَبْرِ لِلْكَافِرِينَ
 وَبَعْضُ عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَنْعِيمُ أَهْلِ الطَّاعَةِ فِي الْقَبْرِ وَسُؤَالُ مُنْكَرٍ

وَكَبِيرٌ ثَابِتٌ بِالذَّلِيلِ السَّمْعِيَّةِ وَالْبَعْثِ حَقٌّ وَالْوِزْنُ حَقٌّ وَالْكِتَابُ
 حَقٌّ وَالسُّؤَالُ حَقٌّ وَالْحَوْضُ حَقٌّ وَالصِّرَاطُ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ
 حَقٌّ (وَهُمَا) مَخْلُوقَتَانِ الْآنَ مَوْجُودَتَانِ بِأَقْتِنَانِ لَا تَفْنِيَانِ وَلَا يَفْنِي
 أَهْلُهُمَا ۝ وَالْكَبِيرَةُ لَا تُخْرِجُ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَا تُدْخِلُهُ
 فِي الْكُفْرِ وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ
 يَشَاءُ مِنَ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَيَجُوزُ الْعُقَابُ عَلَى الصَّغِيرَةِ وَالْعَفْوُ عَنِ
 الْكَبِيرَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَنِ اسْتِحْلَالِ وَالْإِسْتِحْلَالُ كُفْرٌ ۝ وَالشَّفَاعَةُ
 ثَابِتَةٌ لِلرُّسُلِ وَالْأَخْيَارِ فِي حَقِّ أَهْلِ الْكَبَائِرِ وَأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنَ
 الْمُؤْمِنِينَ لَا يُخْلَدُونَ فِي النَّارِ ۝ وَالْإِيمَانُ فِي الشَّرْعِ هُوَ التَّصَدِيقُ بِمَا
 جَاءَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْإِقْرَارُ بِهِ
 وَأَمَّا الْأَعْمَالُ فَهِيَ تَزِيدُ فِي نَفْسِهَا وَالْإِيمَانُ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ
 وَالْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ وَاحِدٌ فَإِذَا وَجِدَ مِنَ الْعَبْدِ التَّصَدِيقُ وَالْإِقْرَارُ
 صَحَّ لَهُ أَنْ يَقُولَ أَنَا مُؤْمِنٌ حَقًّا وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ أَنَا مُؤْمِنٌ
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَالسَّعِيدُ قَدْ يَشْقَى وَالشَّقِيُّ قَدْ يَسْعُدُ وَالتَّغْيِيرُ يَكُونُ عَلَى
 السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ دُونَ الْإِسْعَادِ وَالْإِشْقَاءِ وَهُمَا مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى
 وَلَا تَغْيِيرٌ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى صِفَاتِهِ وَفِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ حِكْمَةٌ وَقَدْ
 أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى رُسُلًا مِنَ الْبَشَرِ إِلَى الْبَشَرِ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَمُبَيِّنِينَ

لِلنَّاسِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ وَأَيُّهُمْ بِالْمُعْجَزَاتِ
 النَّاقِضَاتِ لِلْعَادَةِ هـ وَأَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآخِرُهُمْ
 مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رُوِيَ بَيَانُ عَدَدِهِمْ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَوَّلَى
 أَنْ لَا يَقْتَصِرَ عَلَى عَدَدٍ فِي التَّسْمِيَةِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا
 عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ * وَلَا يُؤْمَنُ فِي ذِكْرِ الْعَدَدِ أَنْ
 يَدْخُلَ فِيهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ أَوْ يُخْرَجَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ فِيهِمْ وَكُلُّهُمْ كَانُوا
 خَيْرِينَ مَبْلُغِينَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى صَادِقِينَ نَاصِحِينَ هـ وَأَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ (مُحَمَّدٌ)
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هـ وَالْمَلَائِكَةُ عِبَادُ اللَّهِ تَعَالَى الْعَامِلُونَ بِأَمْرِهِ
 وَلَا يُوصَفُونَ بِذُكُورَةٍ وَلَا أُنُوثَةٍ هـ وَاللَّهُ تَعَالَى كَتَبَ أَنْزَلَهَا عَلَى أَنْبِيَائِهِ
 وَبَيَّنَّ فِيهَا أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ وَوَعْدَهُ وَوَعِيدَهُ هـ وَالْمِعْرَاجُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي الْبَقِظَةِ بِشَخْصِهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعُلَى حـ *
 وَكَرَامَاتُ الْأَوْلِيَاءِ حَقٌّ فَيُظْهِرُ الْكِرَامَةَ عَلَى طَرِيقِ نَقْضِ الْعَادَةِ لِلْوَلِيِّ
 مِنْ قَطْعِ الْمَسَافَةِ الْبَعِيدَةِ فِي الْمُدَّةِ الْقَلِيلَةِ وَظُهُورِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
 وَاللِّبَاسِ عِنْدَ الْحَاجَةِ وَالْمَشْيِ عَلَى الْمَاءِ وَالطَّيْرَانِ فِي الْهَوَاءِ وَكَلَامِ
 الْجَمَادِ وَالْعَجَمَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ وَيَكُونُ ذَلِكَ مُعْجَزَةً لِلرَّسُولِ
 الَّذِي ظَهَرَتْ هَذِهِ الْكِرَامَةُ لِوَاحِدٍ مِنْ أُمَّتِهِ لِأَنَّهُ يَظْهَرُ بِهَا أَنَّهُ وَلِيُّ
 وَلَنْ يَكُونَ وَلِيًّا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُحَقَّقًا فِي دِيَانَتِهِ وَدِيَانَتِهِ الْإِقْرَارُ

بِرِسَالَةِ رَسُولِهِ وَأَفْضَلِ الْبَشَرِ بَعْدَ نَبِينَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ ثُمَّ عُمَرُ الْفَارُوقُ ثُمَّ عُمَانُ ذُو النُّورَيْنِ ثُمَّ عَلِيُّ الْمُرْتَضَى وَخِلَافَتُهُمْ
 ثَابِتَةٌ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ أَيْضًا وَالْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ بَعْدَهَا مَلِكُ
 وَإِمَارَةُ الْمُسْلِمِينَ لَا بَدَلَهُمْ مِنْ إِمَامٍ لِيَقُومَ بِتَنْفِيزِ أَحْكَامِهِمْ وَإِقَامَةِ
 حُدُودِهِمْ وَسَدِّ ثَعُورِهِمْ وَتَجْهِيذِ جِيُوشِهِمْ وَأَخْذِ صَدَقَاتِهِمْ وَقَهْرِ الْمُتَغَلِّبَةِ
 وَالْمُتَلَصِّصَةِ وَقَطَاعِ الطَّرِيقِ وَإِقَامَةِ الْجَمْعِ وَالْأَعْيَادِ وَقَطْعِ الْمُنَازَعَاتِ
 الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَقَبُولِ الشَّهَادَاتِ الْقَائِمَةِ عَلَى الْحُقُوقِ وَتَرْوِيجِ
 الصَّغَارِ وَالصَّغَائِرِ الَّذِينَ لَا أَوْلِيَاءَ لَهُمْ وَقِسْمَةِ الْغَنَائِمِ وَحَوْذِكَ * ثُمَّ
 يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ ظَاهِرًا لَا مَخْتَفِيًا وَلَا مُنْتَظَرًا وَيَكُونَ مِنْ
 قُرَيْشٍ وَلَا يَجُوزُ مِنْ غَيْرِهِمْ وَلَا يَخْتَصُّ بِنَبِيِّ هَاشِمٍ وَأَوْلَادِهِ عَلَى
 رِضَى اللَّهِ عَنْهُ وَلَا يَشْتَرُطُ فِي الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا وَلَا أَنْ يَكُونَ
 أَفْضَلَ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ وَيَشْتَرُطُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْوِلَايَةِ الْمَطْلُوقَةِ
 الْكَامِلَةِ سَائِسًا قَادِرًا عَلَى تَنْفِيزِ الْأَحْكَامِ وَحِفْظِ حُدُودِ دَارِ الْإِسْلَامِ
 وَاسْتِخْلَاصِ حَقِّ الْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ وَلَا يَنْعَزِلُ الْإِمَامُ بِالْفِسْقِ وَالْجَوْرِ
 وَيَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَيُصَلَّى عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ وَيُكْفَى
 عَنْ ذِكْرِ الصَّحَابَةِ إِلَّا بِخَيْرٍ * وَنَشَهُدُ بِالْجَنَّةِ لِلْعَشْرَةِ الَّذِينَ
 بَشَّرَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْجَنَّةِ * وَنَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخَفَيْنِ

فِي الْحَضِرِ وَالسَّفَرِ وَلَا نَحْرَمُ نَبِيذَ التَّمْرِ وَلَا يَبْلُغُ وَلِيَّ دَرَجَةِ الْإِنْبِيَاءِ
 أَصْلًا وَلَا يَصِلُ الْعَبْدُ إِلَى حَيْثُ يَسْقُطُ عَنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالنُّصُوصُ
 تَحْمَلُ عَلَى ظَوَاهِرِهَا وَالْعُدُولُ عَنْهَا إِلَى مَعَانٍ يَدْعِيهَا أَهْلُ الْبَاطِنِ الْخَادِمُ
 وَرَدَّ النَّصُوصِ كُفْرٌ وَأَسْتِحْلَالُ الْمَعْصِيَةِ وَالْإِسْتِهَانَةُ بِهَا كُفْرٌ
 وَالْإِسْتِهْزَاءُ عَلَى الشَّرِيعَةِ كُفْرٌ وَالْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى كُفْرٌ وَالْأَمْنُ مِنْ
 عَذَابِ اللَّهِ كُفْرٌ وَتَصْدِيقُ الْكَافِرِينَ بِمَا يُخْبِرُهُ عَنِ الْغَيْبِ كُفْرٌ وَالْمَعْدُومُ
 لَيْسَ بِشَيْءٍ وَفِي دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ لِلْأَمْوَاتِ وَصَدَقْتَهُمْ عَنْهُمْ نَفَعٌ لَهُمْ ۝ وَاللَّهُ
 تَعَالَى يُجِيبُ الدَّعَوَاتِ وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ وَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
 وَالسَّلَامُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مِنْ خُرُوجِ الدَّجَالِ وَدَابَّةِ الْأَرْضِ وَيَأْجُوجَ
 وَمَأْجُوجَ وَنُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ
 مَغْرِبِهَا فَهُوَ حَقٌّ وَالْمُجْتَهِدُ قَدْ يَخْطِئُ وَقَدْ يَصِيبُ وَرَسُلُ الْبَشَرِ أَفْضَلُ
 مِنْ رُسُلِ الْمَلَائِكَةِ وَرُسُلُ الْمَلَائِكَةِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الْبَشَرِ وَعَامَّةُ
 الْبَشَرِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّةِ الْمَلَائِكَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِنَّمِ عَقْدًا فِي الْعَقِيدَةِ أَوْحَدًا	(سَأَحْمَدُ رَبِّي) طَاعَةً وَتَعْبُدًا
تَعَزَّزَ قَدَمًا بِالْبَقَا وَتَفَرَّدَا	وَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا رَبَّ غَيْرُهُ
وَأَخْرَجَ مِنْ بَيْتِي مُقِيمًا مُؤَبَّدًا	هُوَ الْأَوَّلُ الْمُبْدِي بِغَيْرِ بَدَايَةٍ
قَدِيرٌ يَعْبُدُ الْعَالَمِينَ كَمَا بَدَا	سَمِيعٌ بَصِيرٌ عَالِمٌ مَتَكَلِّمٌ
قَدِيمٌ فَأَنْشَأَ مَا أَرَادَ وَأَوْجَدَا	مُرِيدٌ أَرَادَ الْكَائِنَاتِ لَوْقَهَا
وَبَيَّنَ مَخْلُوقَاتِهِ وَتَوَحَّدَا	إِلَهًا عَلَى عَرْشِ السَّمَاءِ قَدْ اسْتَوَى
مَكَانٌ تَعَالَى عَنْهُمَا وَيَتَجَدَّدَا	فَلَا جِهَةٌ تَحْوِي إِلَاهَهُ وَلَا لَهُ
لَقَدْ كَانَ قَبْلَ الْكَوْنِ رَبًّا وَسَيِّدَا	إِذِ الْكَوْنُ مَخْلُوقٌ وَرَبِّي خَالِقٌ
مَلِيًّا غَنِيًّا دَائِمٌ الْعِزِّ سَرْمَدًا	وَلَا حَلَّ فِي شَيْءٍ تَعَالَى وَلَمْ يَزَلْ
شَيْبُهُ تَعَالَى رَبَّنَا أَنْ يُحَدَّدَا	وَلَيْسَ كَمِثْلِ اللَّهِ شَيْءٌ وَلَا لَهُ
	وَلَا عَيْنٌ فِي الدُّنْيَا تَرَاهُ لِقَوْلِهِ
سَوَى الْمُصْطَفَى إِذْ كَانَ بِالتَّقْرِيبِ أَفْرَدَا	
فَذَلِكَ زَنْدِيقٌ طَغَى وَتَمَرَّدَا	وَمَنْ قَالَ فِي الدُّنْيَا يَرَاهُ بِعَيْنِهِ

وَخَالَفَ كُتِبَ اللهُ وَالرُّسُلَ كُلَّهُمْ

وَزَاغَ عَنِ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ وَأَبْعَدَا

وَذَلِكَ مِنْ قَالَ فِيهِ إِلَهَانَا

وَلَاكِنْ يَرَاهُ فِي الْجِنَانِ عِبَادُهُ

وَنَعْتَقِدُ الْقُرْآنَ تَنْزِيلَ رَبِّنَا

وَأَنْزَلَهُ وَحِيًّا إِلَيْهِ وَأَنَّهُ

كَلَامٌ قَدِيمٌ مَنْزِلٌ غَيْرٌ مُحَدَّثٌ

كَلَامٌ إِلَيْهِ الْعَالَمِينَ حَقِيقَةٌ

وَمِنْهُ بَدَأَ قَوْلًا قَدِيمًا وَأَنَّهُ

وَأَنَّ كَلَامَ اللهِ بَعْضُ صِفَاتِهِ

فَمَنْ شَكَّ فِي تَنْزِيلِهِ فَهُوَ كَافِرٌ

وَمَنْ قَالَ مَخْلُوقٌ كَلَامٌ إِلَهَانَا

وَنَتَلَوُهُ قُرْآنًا كَمَا جَاءَ مَعْرَبًا

وَنُومِنُ بِالْكِتَابِ الَّتِي هِيَ قَبْلَهُ

وَإِيْمَانُنَا قَوْلٌ وَفِعْلٌ وَنِيَّةٌ

فَلَا مَذْهَبَ التَّمْشِيهِ نَرْضَاهُ مَذْهَبًا

وَلَا مَقْصِدَ التَّعْطِيلِ نَرْضَاهُ مَقْصِدًا

وَقَدْ فَازَ بِالْقُرْآنِ عَبْدٌ قَدْ أَهْتَدَى
 مِنْ اللَّهِ تَقْدِيرًا عَلَى الْعَبْدِ عُدَا
 وَمَا لَمْ يَشَأْ لَكَ فِي الْخَلْقِ مُوجِدًا
 سَمِعْتِ حَقًّا بَعْدَ مَوْتِنَا عُدَا
 عَلَى الْجِسْمِ وَالرُّوحِ الَّذِي فِيهِ الْخِدَا
 وَجَنَّتَهُ وَالنَّارُ لَمْ يَخْلُقَا سُدَى
 كَمَا أَخْبَرَ الْقُرْآنُ عَنْهُ وَشَدَدَا
 لَهُ اللَّهُ دُونَ الرُّسُلِ مَاءً مَبْرَدَا
 سَقَى مِنْهُ كَأْسًا لَمْ يَجِدْ بَعْدَهُ صَدَا
 كَبَصْرِي وَصَنَعَا فِي الْمَسَافَةِ حُدَا
 إِلَى خَلْقِهِ يَهْدِي بِهِمْ كُلٌّ مِنْ هُدَى
 عَلَى الْأَرْضِ مِنْ أَوْلَادِ آدَمَ أَوْ عُدَا
 إِلَى الثَّقَلَيْنِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ مَرشِدَا
 وَأَدْنَاهُ مِنْهُ قَابُ قَوْسَيْنِ مُصْعِدَا
 عَلَى الطُّورِ نَادَاهُ وَأَسْمَعَهُ النَّدَا
 وَخَصَّ بِرُؤْيَاهُ النَّبِيَّ (مُحَمَّدَا)

وَلَكِنَّ بِالْقُرْآنِ نَهْدِي وَنَهْتَدَى
 وَتُؤْمِنُ أَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ كُلَّهُ
 فَمَا شَاءَ رَبُّ الْعَرْشِ كَانَ كَمَا يَشَاءُ
 وَتُؤْمِنُ أَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ وَأَنَا
 وَأَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ وَأَنَّهُ
 وَمِيزَانُ رَبِّي وَالصِّرَاطُ حَقِيقَةٌ
 وَأَنَّ حِسَابَ الْخَلْقِ حَقٌّ وَأَنَّهُ
 وَحَوْضُ رَسُولِ اللَّهِ حَقًّا عُدَّهُ
 وَيَشْرَبُ مِنْهُ الْمُؤْمِنُونَ وَكُلٌّ مِنْ
 أَبَارِقِهِ عَدُّ النُّجُومِ وَعَرْضُهُ
 وَنَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ رَسُولَهُ
 وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَلُ مَنْ مَشَى
 وَأَرْسَلَهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ رَحْمَةً
 وَأَسْرَى بِهِ لَيْلًا إِلَى الْعَرْشِ رَفْعَةً
 وَخَصَّ مُوسَى رَبَّنَا بِكَلَامِهِ
 وَكُلَّ نَبِيٍّ خَصَّهُ بِفَضِيلَةٍ

وَأَعْطَاهُ فِي الْحَشْرِ الشَّفَاعَةَ مِثْلَ مَا

رَوَى فِي الصَّحِيحَيْنِ الْحَدِيثُ وَأَسْنَدًا

فَمَنْ شَكَّ فِيهَا لَمْ يَنْلُهَا وَمَنْ يَكُنْ

شَفِيعًا لَهُ قَدْ فَازَ فَوْزًا وَأَسْعَدًا

وَيَشْفَعُ بَعْدَ الْمُصْطَفَى كُلِّ مَرْسَلٍ

لِمَنْ عَاشَ فِي الدُّنْيَا وَمَاتَ مُوَحَّدًا

وَكُلُّ نَبِيٍّ شَافِعٌ وَمَشْفَعٌ وَكُلُّ وَلِيٍّ فِي جَمَاعَتِهِ غَدَا

وَيُغْفِرُ دُونَ الشِّرْكِ رَبِّي لِمَنْ يَشَاءُ وَلَا مُؤْمِنٌ إِلَّا لَهُ كَافِرٌ فِدَا

وَلَمْ يَبْقَ فِي نَارِ الْجَحِيمِ مُوَحَّدٌ وَلَوْ قَتَلَ النَّفْسَ الْحَرَامَ تَعَمُّدًا

وَنَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ خَصَّ رَسُولَهُ بِأَصْحَابِهِ الْإِبْرَارَ فَضْلًا وَأَيْدَا

فَهُمْ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِ بِهِمْ يَقْتَدِي فِي الدِّينِ كُلِّ مَنْ يَقْتَدِي

وَأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ

أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ذُو الْفَضْلِ وَالنَّدَى

لَقَدْ صَدَّقَ الْمُخْتَارُ فِي كُلِّ قَوْلِهِ وَأَمَّنْ قَبْلَ النَّاسِ حَقًّا وَوَحْدًا

وَفَادَاهُ يَوْمَ الْغَارِ طَوْعًا بِنَفْسِهِ وَوَأَسَاهُ بِالْأَمْوَالِ حَتَّى تَجْرَدَا

وَمِنْ بَعْدِهِ الْفَارُوقُ لَا تَنْسَ فَضْلَهُ

لَقَدْ كَانَ لِلْإِسْلَامِ حِصْنًا مُشِيدًا

لَقَدْ فَتَحَ الْفَارُوقُ بِالسَّيْفِ عُنُودَ

جَمِيعِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَمَهْدًا

وَأَظْهَرَ دِينَ اللَّهِ بَعْدَ خَفَائِهِ وَأَطْفَأَ نَارَ الْمُشْرِكِينَ وَأَخْجَدًا

وَعَثْمَانَ ذُو النُّورَيْنِ قَدْ مَاتَ صَائِمًا

وَقَدْ قَامَ بِالْقُرْآنِ دَهْرًا تَهْجِدًا

وَجَهَّزَ جَيْشَ الْعَسْرِ يَوْمًا بِمَالِهِ وَوَسَّعَ لِمُخْتَارٍ وَالصَّحْبِ مَسْجِدًا

وَبَايَعَ عَنْهُ الْمُسْطَقِي بِشِمَالِهِ مَبَايَعَةَ الرِّضْوَانِ حَقًّا وَاشْهَدًا

وَلَا تَفْسَ صَهْرَ الْمُسْطَقِي وَابْنَ عَمِّهِ

فَقَدْ كَانَ حَبْرًا لِلْعُلُومِ وَسَيِّدًا

وَقَادَى رَسُولَ اللَّهِ طَوْعًا بِنَفْسِهِ عَشِيَّةَ لَمَّا بِالْفِرَاشِ تَوَسَّدَا

وَمَنْ كَانَ مَوْلَاهُ النَّبِيُّ فَقَدْ عَدَا عَلَى لَهُ بِالْحَقِّ مَوْلَى وَمَنْجِدَا

وَطَلَبَتْهُمْ شِمَّ الزَّبِيرِ وَسَعَدَهُمْ كَذَا وَسَعِيدَ السَّعَادَةِ أَسْعَدَا

وَكَانَ ابْنُ عَوْفٍ بَاذِلَ الْمَالِ مُنْفِقًا

وَكَانَ ابْنُ جِرَاحٍ أَمِينًا مُؤِيدَا

وَلَا تَنْسَ بَاقِي صَحْبِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ وَأَنْصَارَهُ وَالتَّابِعِينَ عَلَى الْهُدَى

فَكُلُّهُمْ أَتَى الْإِلَهَ عَلَيْهِمْ وَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ أَيْضًا وَأَكْدَا

فَلَا تَكُ عَبْدًا رَافِضِيًّا فَتَعْتَدِي فَوَيْلٌ وَوَيْلٌ فِي الْوَرَى لِمَنْ أَعْتَدِي

حُبِّ جَمِيعِ آلِ وَالصَّحْبِ مَذْهَبِي غَدًا بِهِمْ أَرْجُو النَّعِيمَ الْمُؤَبَّدَا
وَنَسَكْتُ عَنْ حَرْبِ الصَّحَابَةِ فَالَّذِي

جَرَى بَيْنَهُمْ كَانَ أَجْتِهَادًا مَجْرَدَا

وَقَدْ صَحَّ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّ قَتِيلَهُمْ

فَهَذَا اعْتِقَادُ الشَّافِعِيِّ إِمَامِنَا

فَمَنْ يَعْتَقِدُهُ كُلُّهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

فِي آرَبٍ أَبْلَغَهُمْ جَمِيعًا تَحِيَّةً

وَخُصَّ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ بِرَحْمَةٍ

لَقَدْ كَانَ بَحْرًا لِلْعُلُومِ وَعَارِفًا

وَنَسَأَلُ رَبِّي أَنْ يُثَبِّتَ دِينَنَا

وَيَعْفُو عَنَّا مِنَّةً وَتَكْرُمًا

عَلَيْهِ صَلَاةُ اللَّهِ مَا هَبَّتِ الصَّبَا

وَمَا لَاحَ طَيْرٌ فَوْقَ غُصْنٍ وَغُرْدَا

وَقَاتِلَهُمْ فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ خُلْدَا

وَمَا لِكَ وَالنُّعْمَانِ أَيْضًا وَاحْمَدَا

وَمَنْ زَاغَ عَنْهُ قَدْ طَغَى وَتَمَرَدَا

مُبَارَكَةٌ تَتَلَوُ سَلَامًا مُمَجَّدَا

وَاسْكَنَهُ فِي الْفِرْدَوْسِ قَصْرًا مَشِيدَا

بِأَحْكَامِ دِينِ اللَّهِ أَيْضًا وَسِيدَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وبعده) فيقول فقير رحمة ربه الخبير البصير إبراهيم الباجوري ذو التقصير : طلب مني بعض الإخوان اصلاح الله لي ولهم الحال والشان ان اكتب له رسالة لطيفة تشتمل على صفات المولى واضدادها وما يجوز في حقه تعالى وما يجب في حق الرسل وما يستحيل في حقهم وما يجوز فاجبته الى ذلك فقلت وبالله التوفيق .

يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْرِفَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ . فَيَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى الوجودُ وَضِدُهُ العدمُ وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ وَجُودُ هَذِهِ المَخْلُوقَاتِ وَيَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى القَدَمُ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ تَعَالَى لَا أَوَّلَ لَهُ وَضِدُهُ الحُدُوثُ وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَادِثًا لاحتاجَ إِلَى مُحَدِّثٍ وَهُوَ مُحَالٌ وَيَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى البَقَاءُ وَمَعْنَاهُ تَعَالَى لَا آخِرَ لَهُ وَضِدُهُ الفَنَاءُ وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ كَانَ فَانِيًا لكانَ حَادِثًا وَهُوَ مُحَالٌ وَيَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى المَخَالَفةُ لِلحَوَادِثِ

ومعناه انه تعالى ليس مما ثلا فليس له يد ولا عين ولا اذن ولا غير ذلك من صفات الحوادث وضدها المماثلة والدليل على ذلك انه لو كان مما ثلا للحوادث لكان حادثا مثلها وهو محال ويجب في حقه تعالى القيام بالنفس ومعناه انه تعالى لا يفتقر إلى محل ولا إلى مخصص وضده الاحتياج إلى المحل والمخصص والدليل على ذلك انه لو احتاج إلى محل لكان صفة وكونه صفة محال ولو احتاج إلى مخصص لكان حادثا وكونه حادثا محال . ويجب في حقه تعالى الوجدانية في الذات وفي الصفات وفي الأفعال ومعنى الوجدانية في الذات انها ليست مركبة من أجزاء متعددة ومعنى الوجدانية في الصفات انه تعالى ليس له صفتان فأكثر من جنس واحد كقدرتين وهكذا وليس لغيره صفة تشابه صفته تعالى ومعنى الوجدانية في الأفعال انه ليس لغيره فعل من الأفعال وضدها التعدد والدليل على ذلك انه لو كان متعدد لم يوجد شيء من هذه المخلوقات . ويجب في حقه تعالى القدرة وهي صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يوجد بها ويعدم وضدها العجز والدليل على ذلك انه لو كان عاجزا لم يوجد شيء من هذه المخلوقات . ويجب في حقه تعالى الإرادة وهي صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يخصص بها الممكن بالوجود أو بالعدم أو بالغنى أو بالفقر أو بالعلم أو بالجهل

إلى غير ذلك وضدها الكراهة والدليل على ذلك أنه لو كان كارهًا
لكان عاجزًا وكونه عاجزًا محالٌ * ويجب في حقه تعالى العلم وهي صفة
قديمة قائمة بذاته تعالى يعلم بها الأشياء. وضدها الجهل والدليل على
ذلك أنه لو كان جاهلًا لم يكن مريدًا وهو محالٌ * ويجب في حقه تعالى
الحياة وهي صفة قديمة قائمة بذاته تعالى تصحح له أن يتصف بالعلم
وغيره من الصفات وضدها الموت والدليل على ذلك أنه لو كان ميتًا
لم يكن قادرًا ولا مريدًا ولا عالمًا وهو محالٌ * ويجب في حقه تعالى
السمع والبصر وهما صفتان قديمتان قائمتان بذاته تعالى ينكشف بهما
الموجود وضدهما الصمم والعمى * والدليل على ذلك قوله تعالى
﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ * ويجب في حقه تعالى الكلام وهو صفة
قديمة قائمة بذاته تعالى ليست بحرفٍ ولا صوتٍ وضدها البكم وهو
الخرس والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَسْكِينًا ﴾ ويجب
في حقه تعالى كونه قادرًا وضده كونه عاجزًا والدليل على ذلك دليل
القدرة * ويجب في حقه تعالى كونه مريدًا وضده كونه كارهًا والدليل
على ذلك دليل الإرادة * ويجب في حقه تعالى كونه عالمًا وضده كونه
جاهلًا والدليل على ذلك دليل العلم * ويجب في حقه تعالى كونه حيًا
وضده كونه ميتًا والدليل على ذلك دليل الحياة * ويجب في حقه تعالى

كونه سميماً بصيراً وضدهما كونه أصم وكونه أعمى والدليل على ذلك
 دليل السمع ودليل البصر . ويجب في حقه تعالى كونه متكلماً وضده
 كونه أبكم والدليل على ذلك دليل الكلام . والجائز في حقه تعالى
 فعل كل ممكن أو تركه والدليل على ذلك أنه لو وجب عليه سبحانه
 وتعالى فعل شيء أو تركه لصار الجائز واجباً أو مستحيلًا وهو محال .
 ويجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام الصدق وضده
 الكذب والدليل على ذلك أنهم لو كذبوا لكان خبر الله سبحانه وتعالى
 كاذباً وهو محال . ويجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام الأمانة وضدها
 الخيانة والدليل على ذلك أنهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لكانوا
 مأمورين بمثل ذلك ولا يصح أن تؤمر بمحرم أو مكروه . ويجب
 في حقهم عليهم الصلاة والسلام تبليغ ما أمروا بتبليغه للخلق وضده
 كتمان ذلك والدليل على ذلك أنهم لو كتموا شيئاً مما أمروا بتبليغه
 لكانوا مأمورين بكتمان العلم ولا يصح أن تؤمر به لأن كاتم العلم
 ملعون . ويجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام الفطانة وضدها البلادة
 والدليل على ذلك أنه لو انتفت عنهم الفطانة لما قدروا أن يقيموا حجة
 على الخصم وهو محال لأن القرآن دل في مواضع كثيرة على إقامتهم
 الحجة على الخصم . والجائز في حقهم عليهم الصلاة والسلام الأعراض

البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية كالمريض ونحوه
والدليل على ذلك مشاهدتها بهم عليهم الصلاة والسلام .

(خاتمة) يجب على الشخص أن يعرف نسبه صلى الله عليه وسلم من
جهة أبيه ومن جهة أمه . فاما نسبه من جهة أبيه فهو سيدنا (محمد) بن
عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن
مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن
خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وليس فيما
بعده إلى آدم عليه الصلاة والسلام طريق صحيح فيما ينقل . واما نسبه
صلى الله عليه وسلم من جهة أمه فهو سيدنا محمد بن آمنه بنت وهب بن
عبد مناف بن زهرة ابن كلاب فتجتمع معه صلى الله عليه وسلم في جده
كلاب . ومما يجب أيضا أن يعلم أن له حوضا وأنه صلى الله عليه وسلم
يشفع في فضل القضاء وهذه الشفاعة مختصة به صلى الله عليه وسلم .
ومما يجب أيضا أن يعرف الرسل المذكورة في القرآن تفصيلا
واما غيرهم فيجب عليه أن يعرفهم إجمالا . وقد نظم بعضهم الانبياء
التي يجب معرفتهم تفصيلا فقال :

حتم على كل ذي التكليف معرفة
بأنبياء على التفصيل قد علموا
في تلك حجتنا منهم ثمانية
من بعد عشر ويبقى سبعة وهم

إِدْرِيسُ هُوَ شَعِيبٌ صَالِحٌ وَكَذَا ذُو الْكِفْلِ آدَمُ بِالْمَخْتَارِ قَدْ خْتَمُوا
 وَمَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ أَيْضًا أَنْ قَرْنَهُ أَفْضَلُ الْقُرُونِ ثُمَّ الْقَرْنُ الَّذِي
 بَعْدَهُ ثُمَّ الْقَرْنُ الَّذِي بَعْدَهُ وَيَنْبَغِي لِلشَّخْصِ أَنْ يَعْرِفَ أَوْلَادَهُ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ سَبْعَةٌ عَلَى الصَّحِيحِ : سَيِّدُنَا الْقَاسِمُ وَسَيِّدَتُنَا زَيْنَبُ
 وَسَيِّدَتُنَا رُقِيَّةٌ وَسَيِّدَتُنَا فَاطِمَةُ وَسَيِّدَتُنَا أُمُّ كَلثُومٍ وَسَيِّدُنَا عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ
 الْمَلْتَقَبُ بِالطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ وَسَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ وَكُلُّهُمْ مِنْ سَيِّدَتِنَا خَدِيجَةَ
 الْكُبْرَى إِلَّا سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ فَمِنْ مَارِيَةِ الْقَبْطِيَّةِ . وَهَذَا آخِرُ مَا يَسُرُّ اللَّهُ
 تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
 مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

٧ — منظومة أسماء الرسل

نظم أستاذنا الشيخ محمد الدمهورى ما يجب الإيمان به تفصيلا من
الرسول مع ترتيبهم فى الإرسال كما ذكره العلامة السيوطى وغيره . فقال :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمُؤَادِمٌ إِذْرِيسُ نُوحٌ عَلَى الْوِلا	أَلَا إِنَّ إِيْمَانًا بِرُسُلِي تَحْتَمَا
كَذَا نَجْلُهُ اسْمَعِيلُ إِسْحَاقُ فَضْلَا	وَهُودٌ وَصَالِحٌ لُوطٌ إِبْرَاهِمُ أَتَى
وَهُرُونَ مَعَ مُوسَى وَدَاوُدُ ذُو الْعِلَا	وَيَعْقُوبُ يُوسُفُ ثُمَّ يَتْلُو شَعْبِيهِمْ
وَالْيَاسُ أَيْضًا وَالْبِسْعُ ذَاكَ فَاعْقِلَا	سَلِيمَانَ أَيُّوبَ وَذُو الْكُفْلِ يُوسَى
وَعِيسَى وَطَهَ خَاتِمًا قَدْ تَكَمَّلَا	كَذَا زَكَرِيَّا ثُمَّ يُحْيَى غُلَامُهُ
لَهُمْ حَسَبُ إِرْسَالِي كَمَا قَالَهُ الْمَلَا	وَقَدْ تَمَّ نَظْمِي جَمْعَ رُسُلِي مُرْتَبَا
يُدُومَانِ مَا دَامَ الْأَرَاضِي وَمَاعِلَا	عَلَيْهِمْ صَلَاةُ اللَّهِ ثُمَّ سَلَامُهُ
وَبِالْآلِ وَالْأَصْحَابِ ثُمَّ الَّذِي تَلَا	فِيَا رَبَّنَا فَرِّجْ كُرُوبِي بِجَاهِهِمْ

فن الطمحين

١ - متن بانث سعاد

في مدح النبي صلى الله عليه وسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بانت سعاد قلبي اليوم مقبول	متمم إثرها لم يفد مقبول
وما سعاد غداة البين إذ رحلوا	إلا اغن غصبي الطرف مكحول
هيفاء مقبلة عجزاء مدبرة	لا يشتكى قصر منها ولا طول
تجلعو عوارض ذي ظلم إذا ابتسمت	كانه منهل بالراج معلول
شجت بذى شيم من ماء مخنية	صاف باطح أضحي وهو مشمول
تنفى الرياح القذى عنه وأفرطه	من صوب سارية يبيض يعاليل
أكرم بها خلة لو أنها صدقت	موعودها أو لو أن النصح مقبول
لكنها خلة قد سيط من دمها	فجع وولع وإخلاف وتبديل

فَمَا تَدُومُ عَلَى حَالٍ تَكُونُ بِهَا
 وَلَا تَمْسُكُ بِالْعَهْدِ الَّذِي زَعَمْتَ
 فَلَا يَغْرَنُكَ مَا مَنَنْتَ وَمَا وَعَدْتَهُ
 كَانَتْ مَوَاعِيدُهُ عُرُوبٌ لَهَا مِثْلًا
 أَرْجُو وَأَمَلُ أَنْ تَدْنُو مَوَدَّتَهَا
 أَمْسَتْ سَعَادُ بَارِضٍ لَا يَبْلُغُهَا
 وَلَنْ يَبْلُغُهَا إِلَّا غُدَا فِرَّةً
 مِنْ كُلِّ نِضَاخَةِ الذُّفْرَى إِذَا عُرِفَتْ
 تَرِي الْغُيُوبَ يَعْنِي مَفْرَدٍ لَهْقٍ
 ضَخْمٌ مَقْلُدُهَا فَعَمَّ مَقِيدُهَا
 غَلْبَاءُ وَجَنَاءُ عُلُكُومٍ مَذْكُورَةٍ
 وَجِلْدُهَا مِنْ أَطْوَمٍ لَا يُؤْبِسُهُ
 حَرْفٌ أَخُوهَا أَبُوهَا مِنْ مَهْجَنَةٍ
 يَمْشِي الْقَرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْزِلُهَا
 عَيْرَانَةٌ قَذِفَتْ بِالنَّحْضِ عَنْ عَرْضِ
 كَأَنَّهَا فَاتَتْ عَيْنَيْهَا وَمَذْبَحَهَا

كَمَا تَلَوَّنُ فِي أَثْوَابِهَا الْغَوْلُ
 إِلَّا كَمَا يَمْسِكُ الْمَاءُ الْغَرَائِبُ
 إِنَّ الْأَمَانِيَّ وَالْأَحْلَامَ تَضْلِيلُ
 وَمَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا الْبَاطِلُ
 وَمَا إِخَالٌ لَدَيْنَا مِنْكَ تَنْوِيلُ
 إِلَّا الْعِتَاقُ التَّجِيبَاتُ الْمَرَامِيلُ
 لَهَا عَلَى الْإَيْنِ إِرْقَالٌ وَتَبْغِيلُ
 عَرْضَتَهَا طَامِسُ الْأَعْلَامِ مَجْهُولُ
 إِذَا تَوَقَّدَتْ الْحَزَازُ وَالْمِيلُ
 فِي خَلْقِهَا عَنْ بَنَاتِ الْفَحْلِ تَفْضِيلُ
 فِي دَفْعِهَا سَعَةٌ قَدَامَهَا مِيلُ
 طَلَخَ إِضَاحِيَّةَ الْمُتَمَتِّنِ مَهْزُولُ
 وَعَمَّهَا خَالُهَا قُودَاءُ شَمْلِيلُ
 مِنْهَا لِبَانٌ وَأَقْرَابٌ زَهَالِيلُ
 مِرْفَقُهَا عَنْ بَنَاتِ الزُّورِ مَقْتُولُ
 مِنْ حَظْمِهَا وَمِنْ اللَّحْمِينَ بَرَطِيلُ

تمر مثل عسيب النخل ذاحصل
 قنواء في حرتها للبصير بها
 تخدي على يسرات وهي لاحقة
 سمر العجايات يتركن الحصى زيمًا
 كان اوب ذراعها اذا عرقت
 يوما يظل به الحرباء مضطجدا
 وقال للقوم حاديهم وقد جعلت

ورق الجنادب يركض الحصى: قيلوا

شد النهار ذراعًا عيطل نصف
 نواحة رخوة الضبعين ليس لها
 تفرى اللبان بكفيها ومدرعها
 تسعى الوشاة جنابها وقولهم
 وقال كل خليل كنت آمله
 فقلت خلوا سبيلي لا ابالكم
 كل ابن اثى وإن طالت سلامته
 انبتت ان رسول الله اوعدي
 وقد اتيت رسول الله معذرا

قامت جفاوبها نكد مكايل
 لما نعى بكرها الناعون معقول
 شقق عن تراقبها رعايل
 انك يا ابن ابي سلمى لمقتول
 لا الهينك ابنى عنك مشغول
 فكل ما قدر الرحمن مفعول
 يوما على آلة حدباء محمول
 والعفو عند رسول الله مامول
 والذر عند رسول الله مقبول

مهلاً هداك الذي أعطاك نافلة ال
 لا تاخذني بأقوال الوشاة ولم
 لقد أقوم مقاماً لو يقوم به
 لظل يردد إلا أن يكون له
 حتى وضعت يميني لا أنزعه
 لذلك أهيب عندي إذا كلمه
 من خادرٍ من ليوث الأسد مسكنه

من بطنٍ عشر غمائلٍ دونه غمائلٍ
 يغدو فيلحمٍ ضرغامين عيشهما
 إذا يساور قرناً لا يحل له
 لحم من القومٍ معفور خراذيل
 إن يترك القرن إلا وهو مغلول
 منه تظل سباع الجؤ ضامرة
 ولا يزال بواديه أخو ثقة
 ولا تمشي بواديه الأراجيل
 إن الرسول لسيف يستضاء به
 مهند من سيوف الله مسلول
 في فتيمة من قریش قال قائلهم
 بيطن مكة لما أسلموا زولوا
 زالوا فما زال أنكاس ولا كشف

عند اللقاء ولا ميل معازيل
 شم العرائين أبطال لبوسهم
 من نسج داود في الهيجاس رايل

بيض سواً بغير قد شككت لها حلق كأنها حلق التفعاء جدول
 يمشون مشى الجمال الزهر يعصمهم

ضرب إذا عرد السود التنايل

لا يفرحون إذا نالت رماحهم قوماً وليسوا مجازيعاً إذا نبأوا
 لا يقع الطعن إلا في نحرهم وما لهم عن حياض الموت تهليل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَمِنْ تَذَكُّرِ جِيرَانِ بَدِي سَلَمٍ
 أَمْ هَبَّتِ الرِّيحُ مِنْ تَلْقَاؤِ كَاظِمَةٍ
 فَمَا لِعَيْنَيْكَ إِنْ قُلْتَ أَكْفُفَا هَمَّتَا
 أَيَحْسَبُ الصَّبُّ أَنَّ الْحُبَّ مِنْكُمْ
 لَوْلَا الْهُوَى لَمْ تَرِقْ دَمْعًا عَلَى طَلَلٍ
 فَكَيْفَ تُنَكِّرُ حُبًّا بَعْدَ مَا شَهِدْتَ
 وَأَثَبْتَ الْوَجْدَ خَطِيءَ عِبْرَةٍ وَضَنِي
 نَعَمْ سَرَى طَيْفٌ مِنْ أَهْوَى فَارَقَنِي
 يَا لَأَيْمَى فِي الْهُوَى الْعُذْرَى مَعْدِرَةٌ
 عَدَّتْكَ حَالِي لَا سِرِّي بِمُسْتَتِرٍ
 مَزَجَتْ دَمْعًا جَرَى مِنْ مَقْلَةٍ بَدِيمٍ
 وَأَوْمَضَ الْبَرْقُ فِي الظُّلَمَاءِ مِنْ إِضْمٍ
 وَمَا لِقَلْبِكَ إِنْ قُلْتَ اسْتَفَقَ يَهُمُ
 مَا بَيْنَ مَنْسُجِمٍ مِنْهُ وَمُضْطَرِمٍ
 وَلَا أَرَقْتَ لِذِكْرِ الْبَانَ وَالْعَلَمِ
 بِهِ عَلَيْكَ عُدُولُ الدَّمْعِ وَالسَّقَمِ
 مِثْلَ الْبَهَارِ عَلَى خَدَيْكَ وَالْعَنَمِ
 وَالْحُبُّ يَعْتَرِضُ اللَّذَاتِ بِالْأَلَمِ
 مَنِي إِلَيْكَ وَلَوْ أَنْصَفْتَ لَمْ تَلْمِ
 هُنَّ الْوُشَاةُ وَلَا دَائِي بِمُنْحَسِمِ

مَحَضَّتِي النَّصْحَ لِمَكْرَنٍ لَسْتُ أَسْمَعُهُ

إِنَّ الْمُحِبَّ عَنِ الْعُدَالِ فِي صَمِّهِ

إِنِّي أَتَمَمْتُ نَصِيحَ الشَّيْبِ فِي عَذَلِي

وَالشَّيْبُ أَبَعْدُ فِي نَصْحٍ عَنِ التَّهْمِ

فَإِنَّ أَمَارَتِي بِالسُّوءِ مَا اتَّعَظْتُ مِنْ جَهْلِهَا بِنَذِيرِ الشَّيْبِ وَالْهَرَمِ

وَلَا أَعَدْتُ مِنَ الْفِعْلِ الْجَمِيلِ قِرَى

ضَيْفَ النَّمِّ بِرَأْسِي غَيْرَ مُحْتَشِمِ

لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنِّي مَا أَوْفَرُهُ كَتَمْتُ سِرًّا بَدَأَ لِي مِنْهُ بِالْكُتْمِ

مَنْ لِي بِرَدِّ جِمَاحٍ مِنْ غَوَايِبِهَا كَمَا يَرُدُّ جِمَاحُ الْخَيْلِ بِاللَّجْمِ

فَلَا تَرُمُ بِالْمَعَاصِي كَسْرَ شَهْوَتِهَا إِنَّ الطَّعَامَ يَقْوَى شَهْوَةَ النَّهْمِ

وَالنَّفْسُ كَالطُّفْلِ إِنْ تَهَمَّلَهُ شَبَّ عَلَى

حُبِّ الرِّضَاعِ وَإِنْ تَقَطَّمَهُ يَنْفَطِمُ

غَاصِرِفٍ هَوَاهَا وَحَاذِرٍ أَنْ تُوَلِّيَهُ

إِنَّ الْهُوَى مَا تَوَلَّى يُصْمِرُ أَوْ يُصَمِّمُ

وَرَاعِيهَا وَهِيَ فِي الْأَعْمَالِ سَائِمَةٌ

وَإِنْ هِيَ اسْتَحَلَّتِ الْمَرْعَى فَلَا تَسِمُ

كَمْ حَسَنَتْ لَذَّةَ الْمَرْءِ قَاتِلَةً مِنْ حَيْثُ لَمْ يَدِرْ أَنَّ السَّمَّ فِي الدَّمِّ

وَأَخْشَ الدَّسَائِسَ مِنْ جُوعٍ وَمِنْ شِبَعٍ
 فَرَبَّ مَحْمُصَةٍ شَرُّ مِنْ التَّخْمِ
 وَأَسْتَفْرِغِ الدَّمْعَ مِنْ عَيْنٍ قَدْ أَمْتَلَتْ
 مِنَ الْمُحَارِمِ وَالزَّمَّ حِمِيَةَ النَّدَمِ
 وَخَالَفِ النَّفْسَ وَالشَّيْطَانَ وَأَعْصِمَا
 وَإِنْ هُمَا مَحْضَاكَ النَّصْحَ فَاتِّمَمِ
 وَلَا تُطْعِ مِنْهُمَا خَصْمًا وَلَا حَكَمًا
 فَإِنَّتَ تَعْرِفُ كَيْدَ الْخُصْمِ وَالْحَكْمِ
 أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْ قَوْلٍ بِلا عَمَلٍ لَقَدْ نَسَبْتُ بِهِ نَسْلًا لِيذِي عَقْمٍ
 أَمْرُكَ الْخَيْرُ لَسَكُنَ مَا اتَّيَمَرْتُ بِهِ
 وَمَا اسْتَقَمْتُ فَمَا قَوْلِي لَكَ اسْتَقِمْ
 وَلَا تَزُودْ قَبْلَ الْمَوْتِ نَافِلَةً وَلَمْ أَصِلْ سِوَى فَرْضٍ وَلَمْ أَصْمِ
 ظَلَمْتُ سُنَّةَ مَنْ أَحْيَا الظَّلَامَ إِلَى
 أَنْ اسْتَكْتَقَدَمَاهُ الضَّرَّ مِنْ وَرَمٍ
 وَشَدَّ مِنْ سَغَبٍ أَحْشَاءَهُ وَطَوَى
 تَحْتَ الْحِجَارَةِ كَشْحًا مُتَرَفَ الْأَدَمِ
 وَرَاوَدَتْهُ الْجِبَالُ الشَّمُّ مِنْ ذَهَبٍ عَنْ نَفْسِهِ فَاوَاهَا أَيَّمَا شَمَمِ

وَأَكَّدَتْ زُهْدَهُ فِيهَا ضُرُورَتُهُ إِنَّ الضَّرُورَةَ لَا تَعْدُو عَلَى الْعِصْمِ
وَكَيْفَ تَدْعُو إِلَى الدُّنْيَا ضُرُورَةٌ مِنْ

لَوْلَا لَمْ تَخْرُجِ الدُّنْيَا مِنَ الْعَدَمِ

محمد سيد الكونين والثقلين بن والفريقين من عرب ومن عجم

نسينا الأمر الناهي فلا أحد أبر في قول لا منه ولا نعم

هو الحبيب الذي تُرجى شفاعته لكل هولٍ من الأهوالٍ مقتحم

دعا إلى الله فالاستمسكون به مستمسكون بجبلٍ غير منقسم

فاق النبيين في خلقٍ وفي خلقٍ ولم يدانوه في علمٍ ولا كرم

وكلهم من رسولٍ الله ملتمس عرفاً من البحرٍ أو رشفاً من الديم

وواقفون لديه عند حدهم

من نقطة العلم أو من شكلة الحكم

فهو الذي تم معناه وصورته ثم اصطفاه حبيباً بارئ النسم

منزه عن شريكٍ في محاسنه فجوهر الحسن فيه غير منقسم

دع ما ادعتاه النصاري في نبيهم

وأحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

وأنسب إلى ذاته ما شئت من شرف

وأنسب إلى قدره ما شئت من عظم

فَإِنَّ فَضْلَ رَسُولِ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ فَيَعْرِبُ عَنْهُ نَاطِقٌ بِفَهْمٍ
لَوْ نَاسَبَتْ قَدْرَهُ آيَاتُهُ عِظْمًا

أَحْيَا اسْمَهُ حِينَ يَدْعَى دَارِسَ الرَّمَمِ
لَمْ يَمْتَحِنَا بِمَا تَعَيَا الْعُقُولُ بِهِ حِرْصًا عَلَيْنَا فَلَمْ نَرْتَبْ وَلَمْ نَهْمِ
أَعْيَ الْوَرَى فَهَمَّ مَعْنَاهُ فَلَيْسَ يَرَى

فِي الْقُرْبِ وَالْبَعْدِ فِيهِ غَيْرُ مَنْفَعِمٍ
كَالشَّمْسِ تَظْهَرُ لِلْعَيْنِينَ مِنْ بَعْدِ
وَكَيْفَ يُدْرِكُ فِي الدُّنْيَا حَقِيقَتَهُ
فَمُبْلَغُ الْعِلْمِ فِيهِ أَنَّهُ بَشَرٌ
وَكَأَيُّ آيَاتِ الرُّسُلِ الْكِرَامِ بِهَا
فَإِنَّهُ شَمْسٌ فَضْلٌ هُمْ كَوَاكِبُهَا
أَكْرَمُ بِخَلْقِ نَبِيِّ زَانَهُ خَلْقِ
كَالزَّهْرِ فِي تَرْفٍ وَالْبَدْرِ فِي شَرْفٍ
كَأَنَّهُ وَهُوَ فَرْدٌ مِنْ جَلَالَتِهِ
كَأَمَّا اللَّوْلُو الْمَكْنُونُ فِي صَدَفٍ

مِنْ مَعْدِنِ مَنْطِقٍ مِنْهُ وَمُبْتَسِمٍ
لَا طِيبَ يَعْدِلُ تَرَابًا ضَمَّ أَعْظَمَهُ
طَوْبِي لِمُنْتَشِقٍ مِنْهُ وَمُلْتَمِسِ

أَبَانَ مَوْلَاهُ عَنِ طِيبِ عَنَصْرِهِ يَأْطِيبُ مَبْتَدَأُ مِنْهُ وَنَحْتَمُ
 يَوْمَ تَفْرَسُ فِيهِ الْفَرَسَ أَنَّهُمْ قَدْ أَنْذَرُوا بِجُلُولِ الْبُؤْسِ وَالنَّقَمِ
 وَبَاتَ إِيوَانُ كَسْرَى وَهُوَ مُنْصَدِعٌ

كَشَمَلِ أَصْحَابِ كَسْرَى غَيْرِ مُلْتَمِ
 وَالنَّارُ خَامِدَةٌ الْإِنْفَاسُ مِنْ أَسْفِ
 عَلَيْهِ وَالنَّهْرُ سَاهَى الْعَيْنِ مِنْ سَدَمِ

وَسَاءَ سَاوَةٌ أَنْ غَاضَتْ بِحَيْرَتِهَا وَرَدَّ وَارِدُهَا بِالْغَيْظِ حِينَ ظَمَى
 كَانَتْ بِالنَّارِ مَا بِالْمَاءِ مِنْ بَلَلٍ حَزْنَا وَبِالْمَاءِ مَا بِالنَّارِ مِنْ ضَرَمِ
 وَالْجِنُّ تَهْتَفُ وَالْأَنْوَارُ سَاطِعَةٌ وَالْحَقُّ يَظْهَرُ مِنْ مَعْنَى وَمِنْ كَلِمِ
 عَمُوا وَصَمُوا فَأَعْلَانُ الْبَشَائِرِ لَمْ تُسْمِعْ وَبَارِقَةٌ الْإِنذَارِ لَمْ تُشْمِ
 مِنْ بَعْدِ مَا أَخْبَرَ الْأَقْوَامَ كَاهِنَهُمْ بَأَنَّ دِينَهُمُ الْمَعُوجُ لَمْ يَقُمْ
 وَبَعْدَ مَا عَابَنُوا فِي الْأَفْقِ مِنْ شَهَبِ

مَنْقُضَةٌ وَفَقَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ صَنْمِ
 حَتَّى غَدَا عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ مَنَهْزِمِ

مَنْ الشَّيَاطِينِ يَقْفُو إِثْرَ مَنَهْزِمِ
 كَانَهُمْ هَرَبًا أَبْطَالَ أِبْرَهَةَ أَوْ عَسْكَرًا بِالْحَصَى مِنْ رَاحَتِهِ رَمَى
 نَبَدًا بِهِ بَعْدَ تَسْبِيحِ بِيْظَنِيهِمَا نَبَدَ الْمَسْبُوحِ مِنْ أَحْشَاءِ مُلْتَمِ

جَاءَتْ لِدَعْوَتِهِ الْأَشْجَارُ سَاجِدَةً تَمْشِي إِلَيْهِ عَلَى سَاقِ بِلَا قَدَمٍ
 كَأَنَّهَا سَطَرَتْ سَطْرَ الْمَا كَتَبَتْ فُرُوعَهَا مِنْ بَدِيعِ الْخَطِّ فِي اللَّقَمِ
 مِثْلَ الْغَمَامَةِ أَنَّى سَارَ سَائِرَةٌ تَقِيهِ حَرًّا وَطَيْسٍ لِلْهَجِيرِ حَمِي
 أَقْسَمْتُ بِالْقَمَرِ الْمُنْشَقِّ أَنْ لَهُ مِنْ قَلْبِهِ نَسَبَةٌ مَبْرُورَةٌ الْقَسَمِ

وَمَا حَوَى الْغَارُ مِنْ خَيْرٍ وَمَنْ كَرَّمَ

وَكُلُّ طَرْفٍ مِنَ الْكُفَّارِ عَنْهُ عَمِي

فَالصَّدِّقُ فِي الْغَارِ وَالصَّدِيقُ لَمْ يَرِمَا

وَهُمْ يَقُولُونَ مَا بِالْغَارِ مِنْ أَرَمِ

ظَنُّوا الْحَمَامَ وَظَنُّوا الْعَنْكَبُوتَ عَلَى

خَيْرِ الْبَرِيَّةِ لَمْ تَنْسُجْ وَلَمْ تَحْمِ

وَقَايَةُ اللَّهِ أَغْنَتْ عَنْ مِضَاعَفَةٍ مِنَ الدَّرُوعِ وَعَنْ عَالٍ مِنَ الْأُطَمِ

مَا سَامَنَى الدَّهْرُ ضِيَاً وَاسْتَجَرَتْ بِهِ

إِلَّا وَنَلْتُ جَوَارًا مِنْهُ لَمْ يُضَمِّ

وَلَا التَّمَسَّتْ غَنَى الدَّارَيْنِ مِنْ يَدِهِ

إِلَّا اسْتَلَمْتُ النَّسْدَى مِنْ خَيْرٍ مُسْتَلَمِ

لَا تُنْكَرُ الْوَحْيَ مِنْ رُؤْيَاهُ إِنْ لَهُ

قَلْبًا إِذَا نَامَتِ الْعَيْنَانِ لَمْ يَنْمِ

فَلَيْسَ يَنْكَرُ فِيهِ حَالٌ مَحْتَلَمٌ
 وَلَا نَبِيٌّ عَلَى غَيْبٍ بِمَتَمٌ
 وَأَطْلَقْتَ أَرْبَابًا مِنْ رِبْقَةِ اللَّمَمِ
 حَتَّى حَكَتْ غُرَّةً فِي الْأَعْصَرِ الدَّمِ
 سَبَبٌ مِنَ الْيَمِّ أَوْ سَيْلٌ مِنَ الْعَرِمِ
 ظُهُورُ نَارِ الْقَرَى لَيْلًا عَلَى عِلْمِ
 وَلَيْسَ يَنْقُصُ قَدْرًا غَيْرَ مُنْتَظَمِ
 مَا فِيهِ مِنْ كَرَمِ الْأَخْلَاقِ وَالشِّيمِ
 قَدِيمَةٌ صِفَةُ الْمُوصُوفِ بِالْقِدَمِ
 عَنِ الْمَعَادِ وَعَنْ عَادٍ وَعَنْ إِرَمِ
 مِنَ النَّبِيِّينَ إِذْ جَاءَتْ وَلَمْ تَدْمِ
 لِذِي شِقَاقٍ وَمَا تَبَغَّيْنَ مِنْ حِكْمِ
 أَعْدَى الْأَعَادِي إِلَيْهَا مَلْقَى السَّلْمِ
 رَدَّ الْغَيُورِ يَدَ الْجَانِي عَنِ الْحَرَمِ
 وَفَوْقَ جَوْهَرِهِ فِي الْحُسْنِ وَالْقِيمِ
 وَلَا تُسَامُ عَلَى الْإِسْكَارِ بِالسَّامِ
 لَقَدْ ظَفِرَتْ بِحَبْلِ اللَّهِ فَأَعْتَصَمِ

وَذَاكَ حِينَ بُلُوغٍ مِنْ نُبُوْتِهِ
 تَبَارَكَ اللَّهُ مَا وَحَى بِمُكْتَسَبِ
 كَمْ أِبْرَاتٍ وَصَبَا بِاللَّمْسِ رَاحَتِهِ
 وَاحِيَتِ السَّنَةَ الشَّهْبَاءَ دَعْوَتِهِ
 بَعَارِضٍ جَادٍ أَوْ خِلَتِ الْبَطَاحَ بِهَا
 دَعْنِي وَوَضَفِي آيَاتٍ لَهُ ظَهَرَتْ
 فَالِدِرُ يَزْدَادُ حَسَنًا وَهُوَ مُنْتَظَمٌ
 فَمَا تَطَاوُلَ آمَالِ الْمُدِيحِ إِلَى
 آيَاتٍ حَقٍّ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثَةٍ
 لَمْ تَقْتَرِنِ بِزَمَانٍ وَهِيَ تَخْبِرُنَا
 دَامَتْ لَدَيْنَا فَفَاقَتْ كُلَّ مُعْجَزَةٍ
 مُحْكَمَاتٍ فَمَا تَبْقَيْنِ مِنْ شُبْهِ
 مَا حُورِبَتْ قَطُّ إِلَّا عَادَ مِنْ حَرْبِ
 رَدَّتْ بِلَاغَتِهَا دَعْوَى مُعَارِضِهَا
 لَهَا مَعَانٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ فِي مَدَدِ
 فَمَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى عَجَائِبُهَا
 قَرَّتْ بِهَا عَيْنٌ قَارِبَهَا فَقَلَّتْ لَهُ

إِنَّ تَلَّهَا خَيْفَةً مِنْ حَرِّ نَارٍ لَطَى
 كَأَنَّهَا الْحَوْضُ تَبِيضُ الْوَجُوهِ بِهِ
 وَأَطْفَاتُ حَرِّ لَطَى مِنْ وَرْدِهَا الشَّيْمُ
 مِنَ الْعَصَاةِ وَقَدْ جَاءَهُ كَالْحَمَمِ
 وَكَالْصَّرَاطِ وَالْمِيزَانَ مَعْدِلَةً
 فَالْقِسْطُ مِنْ غَيْرِهَا فِي النَّاسِ لَمْ يَقُمْ
 لَا تَعْجَبَنَّ لِحُسُودِ رَاحٍ يُنْكَرُهَا
 تَجَاهِلًا وَهُوَ عَيْنُ الْحَازِقِ الْفَهْمِ
 قَدْ تُنْكَرُ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمَدٍ

وَيُنْكَرُ الْقَمَّ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمِ
 يَا خَيْرَ مَنْ يَمُّ الْعَافُونَ سَاحَتَهُ
 وَمَنْ هُوَ الْآيَةُ الْكُبْرَى لِمُعْتَبِرِ
 سَرِيَتْ مِنْ حَرِّمْ لَيْلًا إِلَى حَرِّمْ
 وَبَتَّ تَرَقَّى إِلَى أَنْ نِلْتَ مَنْزِلَةً
 وَقَدَمْتِكَ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ بِهَا
 وَأَنْتَ تَخْتَرِقُ السَّبْعَ الطَّبَاقَ بِهِمْ
 حَتَّى إِذَا لَمْ تَدْعُ شَأْوًا لِمُسْتَبِقِ
 خَفَضْتَ كُلَّ مَقَامٍ بِالْإِضَافَةِ إِذْ
 كَيْمَا تَفُوزَ بَوْضِي أَيُّ مُسْتَبِرِ
 فَجَزَتْ كُلَّ نَخَارٍ غَيْرِ مُشْتَرِكِ
 سَعِيًّا وَفَوْقَ مَتُونِ الْإِيْنِقِ الرَّسْمِ
 وَمَنْ هُوَ النِّعْمَةُ الْعَظْمَى لِمُغْتَمِّ
 كَمَا سَرَى الْبَدْرُ فِي دَاجٍ مِنَ الظُّلْمِ
 مِنْ قَابِ قَوْسَيْنِ لَمْ تَدْرِكْ وَلَمْ تَرِمِ
 وَالرُّشْلُ تَقْدِيمِ مَخْدُومٍ عَلَى خَدَمِ
 فِي مَوْكِبِ كُنْتَ فِيهِ صَاحِبَ الْعِلْمِ
 مِنَ الدُّنُوِّ وَلَا مَرْتَقَى لِمُسْتَبِمِ
 نُودِيَتْ بِالرَّفْعِ مِثْلَ الْمُفْرَدِ الْعِلْمِ
 عَنِ الْعِيُونِ وَسِرِّ أَيُّ مُكْتَمِ
 وَجَزَتْ كُلَّ مَقَامٍ غَيْرِ مُزْدَحَمِ

وَجَلَّ مِقْدَارُ مَا أُوتِيَ مِنْ رُتَبٍ وَعَزَّ إِدْرَاكُ مَا أُوتِيَ مِنْ نِعَمٍ
 بُشِّرَى لَنَا مَعَشَرَ الْإِسْلَامِ إِنْ لَنَا مِنَ الْعِنَايَةِ رُكْنًا غَيْرَ مُنْهَدِمٍ
 لِمَا دَعَا اللَّهُ دَاعِينًا لَطَاعَتِهِ بِأَكْرَمِ الرُّسُلِ كُنَّا أَكْرَمَ الْأُمَمِ
 رَاعَتْ قُلُوبَ الْعِدَا أَنْبَاءَ بَعَثَتْهُ كِتَابَةً أَجْفَلَتْ غُفْلًا مِنَ الْغَنَمِ
 مَا زَالَ يَلْقَاهُمْ فِي كُلِّ مُعْتَرِكٍ حَتَّى حَاكُوا بِالْقَنَا لِحَمَا عَلَى وَضَمِّ
 وَدُوا الْفِرَارَ فَكَادُوا يَغِيْطُونَ بِهِ

أَشْلَاءٌ شَالَتْ مَعَ الْعِقْبَانِ وَالرَّحْمِ
 تَمْضِي اللَّيَالِي وَلَا يَدْرُونَ عِدَّتَهَا مَا لَمْ تَكُنْ مِنْ لَيَالِي الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ
 كَأَمَّا الدِّينُ ضَيْفٌ حَلَّ سَاحَتِهِمْ بِسُكُلٍ قَرِيمٍ إِلَى حِمِّ الْعِدَا قَرِيمٍ
 يَجْرُ بِحَجْرٍ خَمِيسٍ فَوْقَ سَابِجَةٍ يَرِي بِمَوْجٍ مِنَ الْأَبْطَالِ مُلْتَمِطٍ
 مِنْ كُلِّ مُنْتَدِبٍ لِلَّهِ مُحْتَسِبٍ يَسْطَوُ بِمُسْتَاصِيلٍ لِلكُفْرِ مُصْطَلِمٍ
 حَتَّى غَدَتْ مِلَّةُ الْإِسْلَامِ وَهِيَ ٣٣

مِنْ بَعِيدِ غُرْبَتِهَا مَوْصُولَةَ الرَّحِمِ
 مَكْفُورَةٌ أَبَدًا مِنْهُمْ بِخَيْرِ أَبِي وَخَيْرِ بَعْلِ فَلَمْ تَيْتَمِ وَلَمْ تَيْتَمِ
 هُمْ الْجِبَالُ فَسَلَّ عَنْهُمْ مَصَادِمُهُمْ مَاذَا رَأَى مِنْهُمْ فِي كُلِّ مُصْطَلِمٍ
 وَسَلَّ حَتِينًا وَسَلَّ بَدْرًا وَسَلَّ أَحَدًا

فُصُولٌ حَتَفَ لَهُمْ أَدَهَى مِنَ الْوَحْمِ

المُصْدِرِي الْبَيْضِ حُمْرًا بَعْدَ مَا وَرَدَتْ

مِنَ الْعِدَا كُلِّ مُسْوَدٍّ مِنَ اللَّحْمِ

وَالْكَاتِبِينَ بِسْمِ الْخَطِّ مَا تَرَكْتَ أَقْلَامَهُمْ حَرْفَ جِسْمٍ غَيْرِ مُنْعَجِمٍ

شَاكِي السَّلَاحِ لَهُمْ سِيْمَا تَمِيْزُهُمْ وَالْوَرْدُ يَمْتَازُ بِالسِّيْمَا عَنِ السَّلْمِ

تَهْدِي إِلَيْكَ رِيَّاحُ النَّصْرِ نَشْرَهُمْ

فَتَحْسِبُ الزَّهْرَ فِي الْأَكَامِ كُلِّ كَمِي

كَانَهُمْ فِي ظُهُورِ الْخَيْلِ نَبْتٌ رَبَا

مِنْ شِدَّةِ الْجَزْمِ لَا مِنْ شِدَّةِ الْحَزْمِ

طَارَتْ قُلُوبُ الْعِدَا مِنْ بَأْسِهِمْ فَرَقَا

فَمَا تَفَرَّقُ بَيْنَ الْبَهْمِ وَالْبَهْمِ

وَمَنْ تَكُنْ بِرَسُولِ اللَّهِ نَصْرَتَهُ

وَلَنْ تَرَى مِنْ وَلِيٍّ غَيْرِ مُنْتَصِرٍ

أَحَلَّ أُمَّتَهُ فِي حِرْزِ مِلَّتِهِ

كَفَاكَ بِالْعِلْمِ فِي الْأُمَى مُعْجِزَةً

خَدَمْتَهُ بِمَدِيحِ اسْتَقْبَالِ بِهِ

ذُنُوبَ عُمَرَ مَضَى فِي الشَّعْرِ وَالْخَدَمِ

إِذْ قَلَدَانِي مَا تُخْشَى عَوَاقِبُهُ
 أَطْعَمْتُ غِيَّ الصَّبَا فِي الْحَالَتَيْنِ وَمَا
 فَيَا خَسَارَةَ نَفْسٍ فِي تِجَارَتِهَا
 وَمَنْ يَبِيعُ أَجَلًا مِنْهُ بِعَاجِلِهِ
 إِنْ آتَ ذَنْبًا فَمَا عَهْدِي بِمُنْتَقِضٍ
 فَإِنَّ لِي ذِمَّةً مِنْهُ بِتَسْمِيَّتِي
 إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذًا بِيَدِي
 حَاشَاؤُهُ أَنْ يُحْرِمَ الرَّاجِي مَكَارِمَهُ
 وَمَنْذُ الزَّمْتِ أَفْكَارِي مَدَائِحَهُ
 وَلَنْ يَفُوتَ الْغَنَى مِنْهُ يَدَا تَرَبَّتْ
 وَلَمْ أَرِدْ زَهْرَةَ الدُّنْيَا الَّتِي اقْتَطَفَتْ
 يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مِنَ الْوَذْبِ
 لَنْ يَضِيقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي
 فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا
 يَا نَفْسُ لَا تَقْنَطِي مِنْ زَلَّةٍ عَظُمَتْ
 لَعَلَّ رَحْمَةَ رَبِّي حِينَ يَقْسِمُهَا
 يَا رَبِّ وَاجْعَلْ رَجَائِي غَيْرَ مُنْعَكِسٍ

كَانَتِي بِهِمَا هَدَى مِنَ النِّعَمِ
 حَصَلْتُ إِلَّا عَلَى الْإِنَامِ وَالنَّدَمِ
 لَمْ تَشْتَرِ الدِّينَ بِالدُّنْيَا وَلَمْ تَسْمِ
 بَيْنَ لَهُ الْغَبْنُ فِي بَيْعٍ وَفِي سَلْمٍ
 مِنَ النَّبِيِّ وَلَا حَبْلِي بِمَنْصَرَمٍ
 مُحَمَّدًا وَهُوَ أَوْفَى الْخَلْقِ بِالذَّمِّ
 فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ يَا زَلَّةَ الْقَدَمِ
 أَوْ يَرْجِعِ الْجَارُ مِنْهُ غَيْرَ مُحْتَرَمٍ
 وَجَدْتَهُ خُلَاصِي خَيْرٍ مُلْتَزَمٍ
 إِنْ الْحَيَا يُنْبِتُ الْإِزْهَارَ فِي الْأَكْمِ
 يَدَا زُهَيْرٍ بِمَا آتَى عَلَى هَرَمٍ
 سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمَمِ
 إِذَا الْكَرِيمُ تَحَلَّى بِاسْمٍ مُنْتَقَمٍ
 وَمَنْ عُلُومَكَ عِلْمَ الْوُجْهِ وَالْقَلَمِ
 إِنْ الْكِبَارُ فِي الْغَفْرَانِ كَاللَّمَمِ
 تَأْتِي عَلَى حَسَبِ الْعَصِيَانِ فِي الْقَسَمِ
 لَدَيْكَ وَاجْعَلْ حَسَابِي غَيْرَ مُنْحَرَمٍ

وَالطُّفُّ بِعَبْدِكَ فِي الدَّارَيْنِ إِنَّ لَهُ
 وَأَنْذَنَ لَسُحْبِ صَلَاةٍ مِنْكَ دَائِمَةٍ
 مَا رَحَّتْ عَذَابَاتُ الْبَانَ رِيحٌ صَبَا
 ثُمَّ الرِّضَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعَنْ عُمَرَ
 وَأَلِّ وَالصَّحْبِ ثُمَّ التَّابِعِينَ فَهُمْ
 صَبْرًا مَتَى تَدْعُهُ الْإِهْوَالُ يَنْهَزِمِ
 عَلَى النَّبِيِّ بِمَنْهَلٍ وَمَنْسَجِمِ
 وَأَطْرَبِ الْعَيْسِ حَادِي الْعَيْسِ بِالنَّعْمِ
 وَعَنْ عَلِيٍّ وَعَنْ عُثْمَانَ ذِي الْكُرْمِ
 أَهْلُ التَّقِيِّ وَالنَّقِيِّ وَالْحَلْمِ وَالْكَرْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كَيْفَ تَرَقَى رُفَيْكَ الْإِنْبِيَاءَ	يَا سَمَاءَ مَا طَاوَلَتْهَا سَمَاءُ
لَمْ يُسَاوُوكَ فِي عِلَاكَ وَقَدْ حَا	لَ سَنًا مِنْكَ دُونَهُمْ وَسَنَاءُ
إِنَّمَا مَثَلُوا صِفَاتِكَ لِلنَّاسِ	سِ كَمَا مَثَلِ النُّجُومِ الْمَاءُ
أَنْتَ مِصْبَاحُ كُلِّ فَضْلٍ فَمَا تَصْ	دُرٌّ إِلَّا عَنْ ضَوْئِكَ الْأَضْوَاءُ
لَكَ ذَاتُ الْعُلُومِ مِنْ عَالَمِ الْغِيَةِ	بِ وَمِنْهَا لَأَدَمَ الْأَسْمَاءُ
لَمْ تَزَلْ فِي ضَمَائِرِ الْكَوْنِ تَحْتَا	رُ لَكَ الْأَمَهَاتُ وَالْآبَاءُ
مَا مَضَتْ قَتْرَةٌ مِنَ الرُّسُلِ إِلَّا	بَشَّرَتْ قَوْمَهَا بِكَ الْإِنْبِيَاءُ
تَبَاهَى بِكَ الْعُصُورُ وَتَسَمَوُ	بِكَ عَلِيَاءُ بَعْدَهَا عَلِيَاءُ
وَبَدَأَ لِلْوُجُودِ مِنْكَ كَرِيمٌ	مِنْ كَرِيمِ آبَاؤِهِ كُرَمَاءُ
نَسَبٌ تَحْسِبُ الْعُلَا بِجَلَاهُ	قَلَدَتْهَا نُجُومَهَا الْجُوزَاءُ
جِدَا عِقْدُ سُودِدٍ وَنَخَارِ	أَنْتَ فِيهِ الْيَتِيمَةُ الْعَصَاءُ
وَحِيَا كَالشَّمْسِ مِنْكَ مُضِيٌّ	أَسْفَرَتْ عَنْهُ لَيْلَةٌ غَرَاءُ
لَيْلَةُ الْمَوْلِدِ الَّذِي كَانَ لِلدِّي	نِ سُرُورٌ يَوْمِهِ وَأَزْدَاهَا

وتَوَالَتْ بُشْرَى الْهُوَائِفِ أَنْ قَدَّ
وَتَدَاعَى إِيوَانَ كَسْرَى وَلَوْلَا
وَعَدَا كُلُّ بَيْتٍ نَارٍ وَفِيهِ
وَعِيُونَ لِلْفَرْسِ غَارَتْ فَهَلْ كَا
مَوْلِدُ كَانَ مِنْهُ فِي طَالِحِ الْكُفِّ
فَهَيْئَتَا لِأَمْنَةِ الْفَضْ
مِنْ لِحْوَاءِ أَنَا حَمَلَتْ أَح
يَوْمَ نَالَتْ بَوَاضِعَهُ ابْنَهُ وَهَبِ
وَأَتَتْ قَوْمَهَا بِأَفْضَلِ مِمَّا
سَمَّيْتَهُ الْأَمْالِكُ إِذْ وَضَعْتَهُ
رَافِعًا رَأْسَهُ وَفِي ذَلِكَ الرَّفْدِ
رَاقِمًا طَرْفَهُ السَّمَاءِ وَمَرْمَى
وَتَدَلَّتْ زُهُرُ النُّجُومِ إِلَيْهِ
وَتَرَاءَتْ قُصُورٌ قَيْصَرَ بِالرُّو
وَبَدَتْ فِي رِضَاعِهِ مُعْجَزَاتُ
إِذْ أَبَتْهُ لِيَتِمَّ مَرْضِعَاتُ
فَاتَتْهُ مِنْ آلِ سَعْدٍ فِتَاةٌ

وُلِدَ الْمِصْطَقِي وَحَسَقَ الْهِنَاءُ
آيَةٌ مِنْكَ مَا تَدَاعَى الْبِنَاءُ
كُرْبَةٌ مِنْ نَحْوِهَا وَبَلَاءُ
نَ لِنِيرَانِهِمْ بِهَا إِطْفَاءُ
رِ وَبَالَ عَلَيْهِمْ وَوَبَاءُ
لُ الَّذِي شُرِّفَتْ بِهِ حَوَاءُ
مَدَّ أَوْ أَنَهَا بِهِ نَفْسَاءُ
مِنْ نَخَارِ مَا لَمْ تَسْلُهُ النِّسَاءُ
حَمَلَتْ قَبْلَ مَرْيَمَ الْعَذْرَاءُ
وَشَفَفْتَنَا بِقَوْلِهَا الشِّفَاءُ
جَ إِلَى كُلِّ سُودِدٍ إِيْمَاءُ
عَيْنٍ مِنْ شَانِهِ الْعُلُوُّ الْعَلَاءُ
فَاضَاعَتْ بِضَوْنِهَا الْأَرْجَاءُ
مِ يَرَاهَا مِنْ دَارِهِ الْبَطْحَاءُ
لَيْسَ فِيهَا عَنِ الْعِيُونِ خَفَاءُ
قُلْنَ مَا فِي الْيَتِيمِ عِنَّا غِنَاءُ
قَدَّ أَبَتْهَا لِفَقْرِهَا الرُّضَاعُ

أَرْضَعَتْهُ لِبَانِهِمْ فَسَقَتْهَا وَبَنِيهَا الْبَانِينَ الشَّاءَ
 أَصْبَحَتْ سُورًا عَجَافًا وَأَمْسَتْ مَا بِهَا شَائِلٌ وَلَا مَجْفَاءَ
 أَخْصَبَ الْعَيْشُ عِنْدَهَا بَعْدَ مَحَلِّ إِذْ عَدَا لِلنَّبِيِّ مِنْهَا غَدَاءُ
 يَا لَهَا مِنْهُ لَقَدْ ضَوْعَفَ الْأَجْدُ رُ عَلَيْهِا مِنْ جَنْسِهَا وَالْجَزَاءُ
 وَإِذَا سَجَرَ الْإِلَهِ أَنْسَا لَسَعِيدٍ فَإِنَّهُمْ سُعْدَاءُ
 حَبَّةٌ أَنْبَتَتْ سَنَايِلَ وَالْعَصُ فُ لَدَيْهِ يَسْتَشْرِفُ الضُّعْفَاءُ
 وَأَتَتْ جَدَّهُ وَقَدْ فَصَلَتْهُ وَبَهَا مِنْ فَصَالِهِ الْبِرْحَاءُ
 إِذْ أَحَاطَتْ بِهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ فَظَنَّتْ اللَّهُ فَظَنَّتْ بِأَنَّهُمْ قُرْنَاءُ
 وَرَأَى وَجَدَهَا بِهِ وَمَنْ الْوَجْدُ سَدَّ لَهَيْبٍ تَصَلَّى بِهِ الْأَحْشَاءُ
 فَارْقَتْهُ كُرْهَا وَكَانَ لَدَيْهَا ثَاوِيًا لَا يَمِيلُ مِنْهُ الثَّوَاءُ
 شَقَّ عَنْ قَلْبِهِ وَأَخْرَجَ مِنْهُ مَضْغَةً عِنْدَ غَسَلِهِ سُودَاءُ
 حَتَمْتَهُ يَمِينِي الْأَمِينِ وَقَدْ أَوْ دَعَ مَا لَمْ تَدْعُ لَهُ أَنْبَاءُ
 صَانَ أَسْرَارَهُ الْخِتَامُ فَلَا أَلْ فَضُّ مَلْمٌ بِهِ وَلَا الْإِفْضَاءُ
 أَلْفَ النَّسِكِ وَالْعِبَادَةِ وَالْخُدَّ وَوَةَ طِفْلًا وَهَكَذَا النُّجَبَاءُ
 وَإِذَا حَلَّتْ الْهُدَايَةُ قَلْبًا نَشَطَتْ فِي الْعِبَادَةِ الْأَعْضَاءُ
 بَعَثَ اللَّهُ عِنْدَ مَبْعَثِهِ الشُّهُ بَ حِرَاسًا وَضَاقَ عَنْهَا الْفَضَاءُ
 تَطَرَّدَ الْجِنُّ عَنْ مَقَاعِدِ اللَّسَمِ عَ كَمَا تَطَرَّدُ الذَّنَابُ الرَّعَاءُ

فَمَحَتْ آيَةَ الْكُفْرَانَةِ آيَاتِ مَنْ مِنَ الْوَحْيِ مَا لَمْ يَنْجَحْ
وَرَأَتْهُ خَدِيجَةُ وَالتَّقَى وَالزُّهْدُ
وَأَنَّهَا أَنَّ الْغَنَامَةَ وَالسَّرْحَ أَظَلَّتْهُ مِنْهُمَا أَفْيَاءُ
وَاحَادِيثُ أَنَّ وَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ بِالْبَعْتِ حَانَ مِنْهُ الْوَفَاءُ
فَدَعَتْهُ إِلَى الزَّوْجِ وَمَا أَحَدٌ
وَأَنَّهُ فِي يَدَيْهَا جَبْرَيْلُ
فَأَمَاطَتْ عَنْهَا الْحُمَارَ لِتَدْرِي
فَأَخْتَنِي عِنْدَ كَشْفِهَا الرَّاسَ جَبْرِي
فَأَسْتَبَانَتْ خَدِيجَةُ أَنَّهُ الْكَنْدُ
ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ يُدْعُو إِلَى اللَّهِ وَفِي الْكُفْرِ تَجِدُهُ وَإِنَاءً
أَمَّا أَشْرَبَتْ قُلُوبَهُمُ الْكُفْرَ
وَرَأَيْنَا آيَاتِهِ فَاهْتَدَيْنَا
رَبِّ إِنَّ الْهُدَى هُدَاكَ وَآيَاتِي
كَمْ رَأَيْنَا مَا لَيْسَ يَعْقِلُ قَدِ الْهُدَى
إِذْ أَبَى الْفَيْلُ مَا أَتَى صَاحِبُ الْفَيْدِ
وَالْجَمَادَاتُ أَفْصَحَتْ بِالَّذِي أَخَذَ
وَيَحْ قَوْمٌ جَفَوْا نَبِيًّا بَارِضٍ
لَمْ يَنْجَحْ مِنْهُمَا أَفْيَاءُ
وَأَنَّهَا أَنَّ الْغَنَامَةَ وَالسَّرْحَ أَظَلَّتْهُ مِنْهُمَا أَفْيَاءُ
وَاحَادِيثُ أَنَّ وَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ بِالْبَعْتِ حَانَ مِنْهُ الْوَفَاءُ
فَدَعَتْهُ إِلَى الزَّوْجِ وَمَا أَحَدٌ
وَأَنَّهُ فِي يَدَيْهَا جَبْرَيْلُ
فَأَمَاطَتْ عَنْهَا الْحُمَارَ لِتَدْرِي
فَأَخْتَنِي عِنْدَ كَشْفِهَا الرَّاسَ جَبْرِي
فَأَسْتَبَانَتْ خَدِيجَةُ أَنَّهُ الْكَنْدُ
ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ يُدْعُو إِلَى اللَّهِ وَفِي الْكُفْرِ تَجِدُهُ وَإِنَاءً
أَمَّا أَشْرَبَتْ قُلُوبَهُمُ الْكُفْرَ
وَرَأَيْنَا آيَاتِهِ فَاهْتَدَيْنَا
رَبِّ إِنَّ الْهُدَى هُدَاكَ وَآيَاتِي
كَمْ رَأَيْنَا مَا لَيْسَ يَعْقِلُ قَدِ الْهُدَى
إِذْ أَبَى الْفَيْلُ مَا أَتَى صَاحِبُ الْفَيْدِ
وَالْجَمَادَاتُ أَفْصَحَتْ بِالَّذِي أَخَذَ
وَيَحْ قَوْمٌ جَفَوْا نَبِيًّا بَارِضٍ

وَسَلُّوهُ وَحَنِّ جِذْعَ إِلَيْهِ وَقَلُّوهُ وَوَدَّهَ الْغَرْبَاءُ
 أَخْرَجُوهُ مِنْهَا وَأَوَاهُ غَارُهُ وَكَفَّتَهُ بِنَسِجِهَا عَنكَبُوتُ
 وَاخْتَفَى مِنْهُمْ عَلَى قُرْبٍ مَرَأً وَحَا الْمُصْطَفَى الْمَدِينَةَ وَأَشْتَا
 وَتَغَنَّتْ بِمَدْحِهِ الْجِنَّ حَتَّى وَاقْتَفَى إِثْرَهُ سِرَاقَةٌ فَاسْتَمَتْ
 ثُمَّ نَادَاهُ بَعْدَ مَا سَيِّمَتْ الْخُسْفَى فَطَوَى الْأَرْضَ سَائِرًا وَالسَّمَوَا
 فَصَفِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَتْ لِلْمَخِ وَتَرَفَّى بِهِ إِلَى قَابِ قَوْسَيْنِ
 رُتِبَ تَسْقُطُ الْأَمَانِي حَسْرَى ثُمَّ وَافَى بِحَدِيثِ النَّاسِ شُكْرًا
 وَتَحَدَّى فَارْتَابَ كُلُّ مَرِيْبٍ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى الْإِلَهِ وَإِنْ شَاءَ
 وَيَدُلُّ الْوَرَى عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْبِ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّتْ
 وَمَنْ شِدَّةِ الظُّهُورِ الْخَفَاءُ قَتَ إِلَيْهِ مِنْ مَكَّةِ الْأَنْحَاءُ
 أَطْرَبَ الْإِنْسَ مِنْهُ ذَاكَ الْغَنَاءُ وَتَهُ فِي الْأَرْضِ صَافِنُ جَرْدَاءُ
 فَ وَقَدْ يَنْجِدُ الْغَرِيقَ التَّدَاءُ تِ الْعُلَى فَوْقَهَا لَهُ إِسْرَاءُ
 تَارَ فِيهَا عَلَى الْبُرَاقِ اسْتَوَاءُ نِ وَتِلْكَ السِّيَادَةُ الْقَعَسَاءُ
 دُونَهَا مَا وَرَاءَهُنَّ وَرَاءُ إِذْ آتَاهُ مِنْ رَبِّهِ النِّعْمَاءُ
 أَوْ يَبْقَى مَعَ السِّيُولِ الْغَنَاءُ قِ عَلَيْهِ كُفْرُ بِهِ وَازْدِرَاءُ
 حَيْدٍ وَهُوَ الْمَحْجَةُ الْبَيْضَاءُ صَخْرَةٌ مِنْ لِأَبَائِهِمْ صَمَاءُ

وَأَسْتَجَابَتْ لَهُ بِنَصْرِهِ وَفَتَحَ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَضْرَاءَ وَالْعَبْرَاءَ
 وَأَطَاعَتْ لِأَمْرِهِ الْعَرَبَ الْعَرَّ بَاءً وَالْجَاهِلِيَّةَ الْجَهْلَاءَ
 وَتَوَلَّتْ لِلْبُصْطِيِّ الْآيَةَ الْكُبَى رَى عَلَيْهِمُ وَالغَارَةَ الشَّعْوَاءَ
 وَإِذَا مَا تَلَا كِتَابًا مِنْ اللَّهِ تَلْتَهُ كَتَيْبَةَ خَضْرَاءَ
 وَكَفَاهُ الْمُسْتَهْزِئِينَ وَكَمْ سَاءَ نَبِيًّا مِنْ قَوْمِهِ اسْتَهْزَأَ
 وَرَمَاهُمْ بِدَعْوَةٍ مِنْ فَنَاءِ آلِ بَيْتٍ فِيهَا لِلظَّالِمِينَ فَنَاءُ
 خَمْسَةَ كُلَّهُمْ أَصِيبُوا بِدَاءِ وَالرَّدَى مِنْ جُنُودِهِ الْإِدْوَاءَ
 فَدَهَى الْأَسْوَدَ بْنَ مُطَلِّبٍ أَيْ عَمِّي مَيِّتٌ بِهِ الْأَحْيَاءُ
 وَدَهَى الْأَسْوَدَ بْنَ عَبْدِ يُغُوثٍ أَنْ سَقَاهُ كَأْسَ الرَّدَى اسْتَسْقَاءَ
 وَأَصَابَ الْوَلِيدُ خَدِشَةَ سَهْمًا قَصْرَتْ عَنْهَا الْحَيَّةُ الرَّقْطَاءَ
 وَقَضَّتْ شَوْكَةً عَلَى مُهَجَّةِ الْعَا صِ فَاللَّهُ النَّقْعَةُ الشُّوْكَاءُ
 وَعَلَى الْحَارِثِ الْفَيُوحُ وَقَدْ سَاءَ لَهَا رَأْسُهُ وَسَاءَ الْوَعَاءُ
 خَمْسَةَ طَهَّرَتْ بِقَطْعِهِمُ الْآرَ ضُ فَكَفُّ الْإِذَى بِهِمْ شَلَاءُ
 فَدَيْتُ خَمْسَةَ الصَّحِيفَةَ بِالْحَمِّ سَةِ إِنْ كَانَ لِلْكَرَامِ فِدَاءُ
 فَتِيَّةٌ بَيَّتُوا عَلَى فَعْلٍ خَيْرٍ حَمْدَ الصَّبِيحِ أَمْرَهُمْ وَالْمَسَاءُ
 يَا لَأَمْرٍ أَنَّهُ بَعْدَ هَشَامِ زَمَعَةَ لَهُ الْفَتَى الْإِتَاءُ
 وَزُهَيْرِ وَالْمَطْعَمِ بْنِ عَدَى وَأَبُو الْبَحْتَرِيِّ مِنْ حَيْثُ شَاءُوا

نَقَضُوا مَبْرَمَ الصَّحِيفَةِ إِذْ شَدَّتْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَدَا الْإِنْدَاءُ
أَذْكَرْنَا بِأَكْلِهَا أَكَلَ مَنْسَاةَ سُلَيْمَانَ الْأَرْضِ الْخُرْسَاءُ
وَبِهَا أَخْبَرَ النَّبِيَّ وَكَمْ أَخَذَ رَجَّ حَيْثَا لَهُ الْغُيُوبُ خَبَاءُ
لَا تَخْتَلُ جَانِبَ النَّبِيِّ مَضَامًا حِينَ مَسَّتْهُ مِنَ الْأَسْوَاءِ
كُلُّ أَمْرٍ نَابَ النَّبِيِّينَ فَالْشَّدَّةُ فِيهِ مَحْمُودَةٌ وَالرَّخَاءُ
لَوْ يَمَسُّ النَّضَارَ هُونَ مِنَ النَّارِ لِمَا اخْتِيرَ لِلنُّضَارِ الصَّلَاةُ
كَمْ يَدُ عَنْ نَبِيِّهِ كَفَّهَا اللَّهُ فِي الْخَلْقِ كَثْرَةً وَاجْتِرَاءُ
إِذْ دَعَا وَحْدَهُ الْعِبَادَ وَأَمْسَتْ مِنْهُ فِي كُلِّ مَقَلَةٍ أَقْدَاءُ
هُمْ قَوْمٌ بَقِيَتْ لَهُ فَبَانِي السَّيِّئِ بِنُفُوفِ الْوَفَاءِ وَالصَّفْوَاءُ
وَأَبُو جَهْلٍ أَذْرَأَى عُنُقَ الْفَجْهِ لِمَا إِلَيْهِ كَانَهُ الْعُنُقَاءُ
وَأَقْنَضَاهُ النَّبِيُّ دِينَ الْأَرَاءِ شَيْءٌ وَقَدْ سَاءَ بَيْعُهُ وَالشَّرَاءُ
وَرَأَى الْمُصْطَفَى أَنَاهُ بِهَا لَمْ يَنْجِ مِنْهُ دُونَ الْوَفَاءِ النَّجَاءُ
هُوَ مَا قَدْ رَأَاهُ مِنْ قَبْلُ لَكِنْ مَا عَلَى مِثْلِهِ يُعَدُّ الْخَطَاءُ
وَأَعْدَتْ حَمَالَةَ الْخَطْبِ الْفَهْمِ رَجَّ وَجَاءَتْ كَأَنَّهَا الْوَرَقَاءُ
يَوْمَ جَاءَتْ غَضِي تَقُولُ أَفِي مَشِيءٍ بَلَى مِنْ أَحْمَدٍ يُقَالُ الْهَجَاءُ
وَتَوَلَّتْ وَمَارَاتُهُ وَمِنْ أَيِّ مَن تَرَى الشَّمْسُ مَقَلَةً عَمِيَاءُ
ثُمَّ سَمَتْ لَهُ الْيَهُودِيَّةُ الشَّامَةَ وَكَمْ سَامَ الشَّقْوَةَ الْإِشْقِيَاءُ

فَأَذَاعَ الذَّرَاعَ مَا فِيهِ مِنْ شَرٍّ بِنُطْقِ إِخْفَاؤُهُ إِبْدَاءُ
وَبَخَّلِقَ مِنَ النَّبِيِّ كَرِيمٍ لَمْ تَقَاصِصْ بِمَجْرَحِهَا الْعَجْبَاءُ
مَنْ فَضَّلَا عَلَى هَوَازِنَ إِذْ كَا نَ لَهُ قَبْلَ ذَاكَ فِيهِمْ رَبَّاءُ
وَأَتَى السَّبِيُّ فِيهِ أُخْتُ رِضَاعٍ وَضَعَ الْكُفْرُ قَدْرَهَا وَالسَّبَّاءُ
فَجَبَّاهَا بِرَأٍ تَوَهَّمَتِ النَّاسَ سُبُّهُ بِأَمَّا السَّبَّاءُ هِدَاءُ
بَسَطَ الْمُضْطَنِّي لَهَا مِنْ رِذَاءٍ أَيُّ فَضْلٍ حَوَاهُ ذَاكَ الرَّدَّاءُ
فَعَدَّتْ فِيهِ وَهِيَ سَيِّدَةُ النَّسَبِ وَوَالسَّيِّدَاتُ فِيهِ إِمَاءُ
فَتَنَزَّهُ فِي ذَاتِهِ وَمَعَانِيهِ هِ اسْتَمَاعًا إِنْ عَزَّ مِنْهَا اجْتِلَاءُ
وَأَمَّا السَّمْعُ مِنْ مَحَاسِنِ يُمْلِيهِ هَا عَلَيْكَ الْإِنْشَادُ وَالْإِنْشَاءُ
كُلٌّ وَصَفٌ لَهُ ابْتِدَاتٌ بِهِ اسْتَوْ عَبَّ أَخْبَارَ الْفَضْلِ مِنْهُ ابْتِدَاءُ
سَيِّدُ ضَحْكِهِ التَّبَسُّمُ وَالْمَشِي بِى الْهُوَيْنَا وَنَوْمُهُ الْإِغْفَاءُ
مَا سَوَى خُلِقَهُ النَّسِيمُ وَلَا غِي رُ مَحْيَاهُ الرُّوضَةُ الْغِنَاءُ
رَحْمَةٌ كُلُّهُ وَحَزْمٌ وَعِزْمٌ وَوَقَارٌ وَعِصْمَةٌ وَحِيَاءُ
لَا تَحُلُ الْبِاسَاءُ مِنْهُ عَرَى الصَّبِي رُ وَلَا تَسْتَخْفِئُهُ السَّرَّاءُ
كَرُمَتْ نَفْسُهُ فَمَا يَخْطُرُ السُّو عَلَى قَلْبِهِ وَلَا الْفَحْشَاءُ
عَظُمَتْ نِعْمَةُ الْإِلَهِ عَلَيْهِ فَاسْتَقَلَّتْ لَذِكْرِهِ الْعِظَاءُ
جَهَاتٌ قَوْمُهُ عَلَيْهِ فَاغْضَى وَأَخُو الْحُلْمِ دَابَهُ الْإِغْضَاءُ

وَسَعَ الْعَالَمِينَ عَلَيَا وَحِلْيَا فَهُوَ بِحَسْرَةٍ لَمْ تُعَيِّهِ الْأَعْبَاءُ
 مُسْتَقِلٌ دُنْيَاكَ أَنْ يَنْسَبَ الْأَمُّ سَاكٌ مِنْهَا إِلَيْهِ وَالْإِعْطَاءُ
 شَمْسٌ فَضْلٌ تَحَقَّقَ الظَّنُّ فِيهِ أَمَهُ الشَّمْسُ رَفَعَةً وَالضِّيَاءُ
 فَإِذَا مَا صَحَّحَا حَمَّ نُورُهُ الظِّلَّ بَلْ وَقَدْ اثْبَتَ الظَّلَالَ الضَّحَاءُ
 فَكَانَ الْعِمَامَةَ اسْتَوْدَعْتَهُ مَنْ أَظْلَمَتْ مِنْ ظِلِّهِ الدُّفْعَاءُ
 خَفِيَتْ عِنْدَهُ الْفَضَائِلُ وَأَنْجَا بَتَ بِهِ عَنْ عُقُولِنَا الْأَهْوَاءُ
 أَمَعَ الصَّبِيحِ لِلنَّجُومِ تَجَلَّى أَمَّ مَعَ الصَّبِيحِ لِلظَّلَامِ بَقَاءُ
 مُعْجِزُ الْقَوْلِ وَالْفِعَالِ كَرِيمُ الْأُ خَلَقَ وَالخَلْقَ مُقْسَطٌ مَعْطَاءُ
 لَا تَقْسُ بِالنَّبِيِّ فِي الْفَضْلِ خَلْقًا فَهُوَ الْبَحْرُ وَالْإِنَامُ إِضَاءُ
 كُلُّ فَضْلٍ فِي الْعَالَمِينَ فَمَنْ فَضُّ بَلِ النَّبِيُّ اسْتَعَارَهُ الْفَضْلَاءُ
 شَقَّ عَنْ صَدْرِهِ وَشَقَّ لَهُ الْبَدُّ رُومَنْ شَرَطَ كُلُّ شَرَطٍ جَزَاءُ
 وَرَمَى بِالْحَصَى فَأَقْصَدَ جَيْشًا مَا الْحَصَى عِنْدَهُ وَمَا الْإِتْقَاءُ
 وَدَعَا لِلْإِنَامِ إِذْ دَهَمَتْهُمْ سَنَةً مِنْ مَحْوَلِهَا شَهَاءُ
 فَاسْتَهَلَّتْ بِالغَيْثِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ يَمُّ عَلَيْهِمْ سَحَابَةٌ وَطَفَاءُ
 تَتَحَرَّى مَوَاضِعَ الرَّعْيِ وَالسَّقَاءِ سِيَّ وَحَيْثُ الْعَطَاشُ يُوْهِى السَّقَاءُ
 وَأَتَى النَّاسُ يَشْتَمُكُونَ إِذَاهَا وَرَخَاءُ يُؤْذِي الْإِنَامَ غَلَاءُ
 فَدَعَا فَاثْبَجَلَى الْعِمَامُ فَقُلْ فِي وَصَفَ غَيْثٍ إِفْلَاعُهُ اسْتِسْقَاءُ

ثم اترى ترى فقرت عيون
 بقراها واحييت احياء
 قترى الارض غبه كسما
 اشرفت من نجومها الظلماء
 تحجل الدر والياقوت من نو
 ربها البيضاء والحمراء
 ليته خصني بروية وجه
 زال عن كل من رآه الشقاء
 مستقر يلتقى الكتبية بسا
 ما اذا اسهم الوجوه اللقاء
 جعلت مسجدا له الارض فاهت
 ز به للصلاة فيها حراء
 مظهر شجرة الجبين على البر
 كما اظهر الهلال البراء
 ستر الحسن منه بالحسن فاعجب
 لجمال له الجمال وقاه
 فهو كالزهر لاح من سجب الاك
 مام والعود شق عنه اللحاء
 كاد ان يغشى العيون سنى من
 به لسر فيه حكته ذكاه
 صانه الحسن والسكينة ان تظ
 بهر فيه آثارها الباساء
 وتخال الوجوه ان قابلته
 البستها الوانها الحرباء
 فاذا شمت بشره وداه
 اذهلتك الانوار والانواء
 او بتقبيل راحة كان لله
 وبالله اخذها والعطاء
 تتقى باسها الملوك وتحظى
 بالغنى من نوالها الفقراء
 لا تسئل سئل جودها بما يك
 فيك من وكف سخبها الانداء
 درت الشاة حين مرت عليها
 فلها ثروة بها ونماء

نَبَعَ الْمَاءُ أَثْمَرَ النَّخْلِ فِي عَا
 أَحْيَتِ الْمُرْمِلِينَ مِنْ مَوْتِ جَهْدِ
 فَتَعَذَّى بِالصَّاعِ الْفِ جِيَاعِ
 وَوَفَى قَدْرُ بَيْضَةٍ مِنْ نَضَارِ
 كَانَ يُدْعَى قَنًّا فَاعْتَقَ لِمَا
 أَفْلَا تَعْذُرُونَ سَلْمَانَ لِمَا
 وَأَزَالَتْ بِلِسْمِهَا كُلَّ دَاءٍ
 وَعَيُونٌَ مَرَّتْ بِهَا وَهِيَ رَمَدٌ
 وَأَعَادَتْ عَلَى قَتَادَةَ عَيْنَا
 أَوْ بَلِّغِ التُّرَابِ مِنْ قَدِيمِ لَا
 مَوْطِي الْأَخْمَصِ الَّذِي مِنْهُ لِلْقَدِ
 حَظِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمَشَا
 وَرَمَتْ إِذْ رَمَى بِهَا ظَلَمَ اللَّيْ
 دَمِيَّتِ فِي الْوَعْيِ لَتَكْسَبَ طَيِّبًا
 فَهِيَ قُطْبُ الْمَحْرَابِ وَالْحَرْبِ كَمِ دَا

رَتْ عَلَيْهَا فِي طَاعَةِ أَرْجَاءِ
 وَإِرَاهُ لَوْ لَمْ يَسْكُنْ بِهَا قَبِي
 لَ حَرَاءِ مَا جَتْ بِهِ الدَّامَاءُ

مَجْبَاً لِلْكَفَّارِ زَادُوا ضَلَالًا بِالَّذِي فِيهِ لِلْعُقُولِ اهْتِدَاءٌ
 وَالَّذِي يَسْأَلُونَ مِنْهُ كِتَابٌ مَنْزِلٌ قَدْ آتَاهُمْ وَارْتَقَاءٌ
 أَوْ لَمْ يَكْفَهُمْ مِنْ اللَّهِ ذِكْرٌ فِيهِ لِلنَّاسِ رَحْمَةٌ وَشِفَاءٌ
 اعْجَزَ الْإِنْسَ آيَةٌ مِنْهُ وَالْجِنُّ فَهَلَّا نَأْتِي بِهَا الْبُلْغَاءُ
 كُلُّ يَوْمٍ يَهْدِي إِلَى سَامِعِيهِ مُعْجَزَاتٍ مِنْ لَفْظِهِ الْقِرَاءُ
 تَحْتَلِي بِهِ الْمَسَامِعُ وَالْأَفْ وَاهُ فَهُوَ الْحُلِيُّ وَالْحَلَوَاءُ
 رَقٌّ لَفْظًا وَرَاقٌ مَعْنَى جِئَاءَتِ فِي حُمَلَاهَا وَحَلِيهَا الْخُنْسَاءُ
 وَارْتَنَا فِيهِ غَوَامِضٌ فَضِلُّ رَقَّةٌ مِنْ زَلَالِهِ وَصَفَاءُ
 لِمَا يُجْتَلَى الْوُجُوهُ إِذَا مَا جُلِيَتْ عَنْ مِرَاتِمِهَا الْأَصْدَاءُ
 سُورٌ مِنْهُ أَشْبَهَتْ صُورًا مِنْنَا وَمِثْلَ النَّظَائِرِ النَّظِيرِ
 وَالْأَقَاوِيلُ عِنْدَهُمْ كَالْتِمَائِي لَ فَلَا يُؤْمِنُكَ الْخُطْبَاءُ
 كَمْ أَبَانَ آيَاتُهُ مِنْ عُلُومٍ عَنْ حُرُوفِ أَبَانَ عَنْهَا الْهَجَاءُ
 فَهِيَ كَالْحَبِّ وَالنَّوَى اعْجَبَ الزُّرَّ رَاعٍ مِنْهُ سَنَابِلُ وَزَكَاءُ
 فَاطَّلُوا فِيهِ التَّرْدُدُ وَالرِّيْدُ بَ فَقَالُوا سِحْرٌ وَقَالُوا اقْتِرَاءُ
 وَإِذَا الْبَيْنَاتُ لَمْ تُغْنِ سَيْنَا فَالْتِمَاسُ الْهُدَى بَيْنَ عَنَاءُ
 وَإِذَا ضَلَّتْ الْعُقُولُ عَلَى عَدِّ سَمٍ فَمَاذَا تَقُولُهُ النَّصْحَاءُ
 قَوْمَ عِيسَى عَامَلْتُمْ قَوْمَ مُوسَى بِالَّذِي عَامَلْتُمْكُمْ بِهِ الْخُنْفَاءُ

صدقوا كتبكم وكذبتم كذبكم
 لو جحدنا جحودكم لاستوينانا
 ما لكم إخوة الكتاب أناسا
 يحسد الأول الأخير وما زا
 قد علمتم بظلم قاييل هابيه
 وسمعتهم بكيد أبناء يعقو
 حين القوة في غيابة جب
 فتساوا بمن مضى إذ ظلمتم
 أتراكم وفيتم حين خانوا
 بل تمادت على التجاهل آبا
 بينته توراتهم والاناجيه
 إن تقولوا ما بينته فما زا
 أو تقولوا قد بينته فما للاذ
 عرفوه وانكروه وظلها
 أو نور الإله تطفئه الاف
 أو لا ينكروا من طحتهم
 وكسأهم ثوب الصغار وكم طلت دما منهم وصينت دماء
 بهم إن ذا لبس البواء
 أو للحق بالضلال استواء
 ليس يرعى للحق منكم إخاه
 لكذا المحدثون والقدماء
 بل ومظلوم الإخوة الاتقياء
 بآخامهم وكلهم صلحاء
 ورموه بالإفك وهو وراء
 فالتاسي للنفس فيه عزاء
 أم تراكم أحسنتم إذ أساؤا
 تقفت آثارها الإبناء
 بل وهم في جحوده شركاء
 لت بها عن عيونهم غشوا
 ن عما تقوله صماء
 كتمته الشهادة الشهداء
 واه وهو الذي به يستضاء
 برحاهما عن أمره الهيجاء
 وكم طلت دما منهم وصينت دماء

كَيْفَ يَهْدِي الْإِلَهُ مِنْهُمْ قُلُوبًا حَشَوْهَا مِنْ حَبِيْبِهِ الْبَغْضَاءُ
 خَبَرُونَا أَهْلَ الْكِتَابِيْنَ مِنْ أَيْدِي نَ أَنْتَ كُمْ تَمْلِيْشُكُمْ وَالْبَدَاءُ
 مَا أَتَى بِالْعَقِيْدَتَيْنِ كِتَابٌ وَاعْتِقَادٌ لَا نَصَّ فِيْهِ ادْعَاءُ
 وَالِدَعَاوَى مَا لَمْ تُقِيْمُوا عَلَيْهَا يَنْبَاتٍ أَنْوَاهَا ادْعِيَاءُ
 لَيْتَ شِعْرِي ذَكَرُ الثَّلَاثَةَ وَالْوَا حَدَّ نَقْصٍ فِي عَدِّكُمْ أَمْ نَمَاءُ
 كَيْفَ وَحَدَّثْتُمْ إِلَهًا نَبِيَّ التَّو حَمِيدَ عَنْهُ الْآبَاءُ وَالْأَبْنَاؤُ
 إِلَهُ مَرْكَبٌ مَا سَمِعُوا نَا يَا إِلَهَ لِدَانِهِ أَجْزَاءُ
 الْكُلِّ مِنْهُمْ نَصِيْبٌ مِنَ الْمَلِكِ كَ فَهَلَّا تَمِيْزُ الْإِنْصِبَاءُ
 أَتْرَاهُمْ لِحَاجَةٍ وَأَضْطَرَّارِ خَلَطُوهَا وَمَا بَغَى الْخُلُطَاءُ
 أَهْوِ الرَّاَكِبِ الْحَمَارِ فَيَا عَجَبًا سَزِ إِلَهَ يَمْسُهُ الْإِعْيَاءُ
 أَمْ جَمِيعٌ عَلَى الْحَمَارِ لَقَدْ جَلَّ حَمَارٌ يَجْمَعُهُمْ مَشَاءُ
 أَمْ سِوَاهُمْ هُوَ الْإِلَهُ فَمَا نَسُوا بِهِ عَيْسَى إِلَيْهِ وَالْإِنْتِهَاءُ
 أَمْ أَرَدْتُمْ بِهَا الصِّفَاتِ فَلَمْ خُصِّصَتْ ثَلَاثٌ بِوَصْفِهِ وَثَنَاءُ
 أَمْ هُوَ ابْنُ اللَّهِ مَا شَارَكَتْ هُ فِي مَعَانِي النَّبُوَّةِ الْإِنْبِيَاءُ
 قَتَلْتَهُ الْيَهُودُ فَيَا زَعَمْتُمْ وَلَا مَوَاتِكُمْ بِهِ إِحْيَاءُ
 إِنَّ قَوْلًا أَطْلَقْتُمُوهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرًا لِقَوْلِهِ هَرَاءُ
 مِثْلَ مَا قَالَتْ الْيَهُودُ وَكُلُّ لَزِمْتَهُ مَقَالَةً شَنْعَاءُ

إِذْ هُمْ اسْتَقْرَؤُوا الْبَدَاءَ وَكَمْ سَأَلَ قِوْبَالًا إِلَيْهِمْ اسْتَقْرَأَهُ
 وَأَرَاهُمْ لَمْ يَجْعَلُوا الْوَاحِدَ الْقَهَّارَ فِي الْخَلْقِ فَاعْلَمَ مَا يَشَاءُ
 جَوَزُوا النَّسْخَ مِثْلَ مَا جَوَزُوا الْمَسْخَ عَلَيْهِمْ لَوْ أَنَّهُمْ فَفَهَاءُ
 هُوَ إِلَّا أَنْ يَرْفَعَ الْحُكْمَ بِالْحُكْمِ بِمِ وَخَلَقَ فِيهِ وَأَمْرٌ سَوَاءُ
 وَالْحُكْمُ مِنَ الزَّمَانِ آتِيَهُ وَالْحُكْمُ مِنَ الزَّمَانِ ابْتَدَأُ
 فَسَلَوْهُمْ أَكَانَ فِي نَسْخِهِمْ مَسْخُ لآيَاتِ اللَّهِ أَمْ إِنْ شَاءُ
 وَبَدَأَ فِي قَوْلِهِمْ نَدِمَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِ آدَمَ أَمْ خَطَأُ
 أَمْ مَحَا اللَّهُ آيَةَ اللَّيْلِ ذِكْرًا بَعْدَ سَهْوٍ لِيُوجِدَ الْإِمْسَاءُ
 أَمْ بَدَأَ لِلْإِلَهِ فِي ذَبْحِ إِسْحَا قَ وَقَدْ كَانَ الْأَمْرُ فِيهِ مَضَاءُ
 أَوْ مَا حَرَّمَ الْإِلَهِ نِكَاحَ الْأَخِ تِ بَعْدَ التَّحْلِيلِ فَهَوَ الزَّوَاءُ
 لَا تَكْذِبُ أَنَّ الْيَهُودَ وَقَدْ زَا عُوا عَنِ الْحَقِّ مَعْشَرٌ لَوْمَاءُ
 جَعَدُوا الْمُصْطَفَى وَأَمَّنْ بِالطَّا غُوتِ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَهُمْ شُرَفَاءُ
 قَتَلُوا الْأَنْبِيَاءَ وَاتَّخَذُوا الْعِجَالَ إِلَّا إِنَّهُمْ هُمْ السَّفَهَاءُ
 وَسَفِيهِهِ مِنْ سَاءَةِ الْمَنِّ وَالسُّدَى وَبِى وَأَرْضَاهُ الْقَوْمُ وَالْقِتَاءُ
 مَلِئْتُ بِالْخَبِيثِ مِنْهُمْ بَطُونَ فَهِيَ نَارٌ طَبَاقَهَا الْأَمْعَاءُ
 لَوْ أَرِيدُوا فِي حَالِ سَبْتِ نَجِيرِ كَانَ سَبْتًا لَدَيْهِمْ الْأَرْبَعَاءُ
 هُوَ يَوْمٌ مُبَارَكٌ قِيلَ لِلتَّصَدَّقِ رِيْفِ فِيهِ مِنَ الْيَهُودِ اعْتِدَاءُ

فَيُظَلِّمُ مِنْهُمْ وَكُفِّرَ عَنْهُمْ
 خَدَعُوا بِالْمُنَافِقِينَ وَهَلْ يَنْدُ
 وَاطْمَأَنَّنُوا بِقَوْلِ الْأَحْزَابِ إِخْوَانًا
 حَالِفُوهُمْ وَخَالِفُوهُمْ وَلَمْ يَأْتِ
 أَسْلُوبُهُمْ لِأَوَّلِ الْخَيْبِ لَا مِيمًا
 سَكَنَ الرَّعْبُ وَالْخَرَابُ قُلُوبًا
 وَيَوْمَ الْأَحْزَابِ إِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ
 وَتَعَدَّوْا إِلَى النَّبِيِّ حُدُودًا
 وَنَهْتَهُمْ وَمَا انْتَهَتْ عَنْهُ قَوْمٌ
 وَتَعَاطَوْا فِي أَحْمَدٍ مِنْكَ الْقَوْمُ
 كُلُّ رَجْسٍ يَزِيدُهُ الْخُلُقُ السُّوءُ
 فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْقَوْمِ
 وَجَدَ السَّبَبَ فِيهِ سَمًّا وَلَمْ يَدْرِكْ
 كَانَ مِنْ قِتْلِهِ بِيَدَيْهِ
 أَوْ هُوَ النَّجَلُ قَرَّصَهَا يَجْلِبُ الْحَتَمُ
 صَرَعَتْ قَوْمَهُ حِبَائِلُ بَغْيٍ
 فَاتَتْهُمْ خَيْبٌ إِلَى الْحَرْبِ تَحْتًا

طِيَّاتٍ فِي تَرْكِهِنَّ ابْتِلَاءً
 فَقُ إِلَّا عَلَى السَّفِينَةِ الشَّقَاءُ
 نِهِمْ إِنَّا لَكُمْ أَوْلِيَاءُ
 رِي مَاذَا تَخَافُ الْخَلْفَاءُ
 عَادَهُمْ صَادِقٌ وَلَا الْإِبِلَاءُ
 وَيَوْمًا مِنْهُمْ نَعَاهَا الْجِلَاءُ
 صَارُ فِيهِ وَضَلَّتِ الْآرَاءُ
 كَانَ فِيهَا عَلَيْهِمُ الْعُدَاةُ
 فَايِيدُ الْأَمَارُ وَالنَّهَاءُ
 لَ وَنَطَقُ الْأَرَاذِلُ الْعُورَاءُ
 سَفَاهًا وَالْمَلَّةُ الْعُوجَاءُ
 مَ وَمَا سَاقَ لِلْبَيْدِ الْبِدَاءُ
 رِي إِذِ الْمَيْمُ فِي مَوَاضِعَ بَاءُ
 فَهُوَ فِي سُوءٍ فَعَلَهُ الزَّبَاءُ
 نَفَ إِلَيْهَا وَمَا لَهُ إِنْكَاءُ
 مَدَّهَا الْمَكْرُ مِنْهُمْ وَالْدَهَاءُ
 لُ وَاللَّخِيلُ فِي الْوَعْيِ خَيْلَاءُ

قَصَدَتْ فِيهِمْ أَلْقَانَا فَقَوَا فِي الدِّ
 وَأَثَارَتْ بِأَرْضِ مَكَّةَ نَقَعًا
 أَحْجَمَتْ عِنْدَهُ الْحُجُوجُ وَأَكْدَى
 وَدَهَتْ أَوْجَهَا بِهَا وَيُوتَا
 فَدَعَوْا أَحْلَمَ الْبَرِيَّةِ وَالْعَفَى
 نَاشِدُوهُ الْقُرْبَى الَّتِي مِنْ قُرَيْشٍ
 فَعَفَا عَفْوًا قَادِرٌ لَمْ يُنْخَضِ
 وَإِذَا كَانَ الْقَطْعُ وَالْوَصْلُ لِلَّهِ تَسَاوَى
 وَسَوَاءٌ عَلَيْهِ فِيمَا أَنَاهُ
 وَلَوْ أَنَّ أَنْتِقَامَهُ لَهْوَى النَّفْسِ
 قَامَ اللَّهُ فِي الْأُمُورِ فَارْضَى اللَّهُ مِنْهُ تَبَايُنَ وَوَفَاءَهُ
 فَعَلَهُ كُلَّهُ جَمِيلٌ وَهَلْ يَنْدُ
 أَطْرَبَ السَّامِعِينَ ذَكَرُ عِلَاهُ
 النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ أَعْلَمُ مِنَ الْأَسَدِ
 وَعَدَّتْ بِي زِدِّيَّارَهُ الْعَامَ وَجَنَانَهُ
 أَفَلَا أَنْطَوِي لَهَا فِي أَقْتِضَائِبِ
 بِالْوَفِّ الْبَطْحَاءِ يُجْفِلُهَا النَّبِيُّ
 طَعْنٌ مِنْهَا مَا شَانَهَا الْإِيطَاءُ
 ظَنَّ أَنَّ الْغَدْوَ مِنْهَا عِشَاءُ
 عِنْدَ إِعْطَانِهِ الْقَلِيلَ كَدَاءُ
 مَلَّ مِنْهَا الْإِسْقَاءُ وَالْإِقْوَاءُ
 وَجَوَابُ الْحَلِيمِ وَالْإِغْضَاءُ
 قَطَعَهَا التَّرَاتُ وَالشَّحْنَاءُ
 عَلَيْهِمْ بِمَا مَضَى إِغْرَاءُ
 لِلَّهِ تَسَاوَى التَّقْرِيْبُ وَالْإِقْصَاءُ
 مِنْ سِوَاهُ الْمَلَامُ وَالْإِطْرَاءُ
 لَدَامَتْ قَطِيعَةٌ وَجَفَاءُ
 اللَّهُ مِنْهُ تَبَايُنَ وَوَفَاءَهُ
 إِذَا بِمَا حَوَاهُ الْإِنَاءُ
 يَأْرَاحُ مَا لَتْ بِهِ النَّدْمَاءُ
 سَدَّ عَنْهُ الرُّوَاةُ وَالْحِكْمَاءُ
 فَوْقَتْ بِوَعْدِهَا الْوَجْنَاءُ
 لِنُطْوَى مَا بَيْنَنَا الْإِفْلَاءُ
 وَقَدْ شَفَّ جَوْفَهَا الْإِظْمَاءُ

أَنْكَرَتْ مِصْرَ فَهِيَ تَنْفَرُ مَالًا حَ بِنَائِهِ لِعَيْنِهَا أَوْ خَلَاءَ
 وَأَفَاضَتْ عَلَى مَبَارِكِهَا بِر كَتَمًا فَالْبُؤُوبُ فَالْخَضْرَاءُ
 فَالْقَبَابُ الَّتِي تَلِيهَا فَبِئْرُ النَّخِ ل وَالرَّكْبُ قَائِلُونَ رِوَاءَ
 وَغَدَتْ أَيْلَةً وَحِقْلٌ وَقَرٌّ خَلْفَهَا فَالْمَغَارَةُ الْفِيحَاءُ
 فَعِيُونَ الْأَقْصَابِ يَتَّبِعُهَا النَّبِيُّ كُ وَتَلُو كَفَافَةَ الْعَوْجَاءِ
 حَادِرَتَهَا الْحَوْرَاءُ شَوْقًا فَيَنْسَبُو ع فَرَقَ الْيَسْبُوعُ وَالْحَوْرَاءُ
 لَاحَ بِالْذَهْنُونَ بِدَرِّ لَهَا بَع دَ حَنِينٍ وَحَنَّتِ الصَّفْرَاءُ
 وَنَضَّتْ بَزْوَةَ فَرَابِغٍ فَالْجُحُ نَفَةً عَنْهَا مَا حَاكَهُ الْإِنْضَاءُ
 وَارْتَمَتْهَا الْخِلَاصُ بِنْرِ عَلِيٍّ فَعَقَابُ السَّوِيقِ فَالْخُلُصَاءُ
 فَهِيَ مِنْ مَاءٍ بِنْرِ عُسْفَانَ أَوْ مِنْ بَطْنٍ مُرٍّ ظَمَانَةٌ خَصَاءُ
 قَرَبَ الزَّاهِرُ الْمَسَاجِدَ مِنْهَا بِخَطَايَاهَا فَالْبَطْنُ مِنْهَا وَحَاءُ
 هَذِهِ عَمْدَةُ الْمَنَازِلِ لَا مَا عُدَّ فِيهِ السَّهْكَ وَالْعَوَاءُ
 فَكَأَنَّ بِهَا أُرْحُلُ مِنْ مَكَّةَ تَةً شَمْسًا سَمَّاءُهَا الْبَيْدَاءُ
 مَوْضِعُ الْبَيْتِ مَهَبُطُ الْوَحْيِ مَاوَى الـ
 رَسُلِ حَيْثُ الْإِنْوَارُ حَيْثُ الْبَهَاءُ
 حَيْثُ فَرَضُ الطَّوَافِ وَالسَّعْيِ وَالْحَدِّ
 قِي وَرَمَى الْجَمَارِ وَالْإِهْدَاءُ

حَبِذَا حَبِذَا مَعَاهِدُ مِنْهَا
 حَرَمٌ آمِنٌ وَبَيْتٌ حَرَامٌ
 فَقَضَيْنَا بِهَا مَنَاسِكَ لَا يُحَدِّثُ
 وَرَمِينَا بِهَا الْفِجَاجَ إِلَى طِيءٍ
 فَأَصَبْنَا عَنْ قَوْسِهَا غَرَضَ الْقُرُ
 فَرَأَيْنَا أَرْضَ الْحَبِيبِ يُعْضُ الطَّرِيقَ
 فَكَانَ الْبَيْدَاءُ مِنْ حَيْثُ مَا قَا
 وَكَانَ الْبِقَاعُ ذَرَّتْ عَلَيْهَا
 وَكَانَ الْأَرْجَاءُ يَنْشُرُ نَشْرَ الْأَشْرَارِ
 فَإِذَا شَمِتَتْ أَوْ شَمِتَتْ رُبَاهَا
 أَي نُورٍ وَأَي نُورٍ شَهَدْنَا
 فَرَمْنَا دَمْعِي وَفَرَّ أَصْطَبَارِي
 فَتَرَى الرُّكْبَ صَائِرِينَ مِنَ الشُّؤْمِ
 فَكَانَ الزُّوَارَ مَا مَسَّتِ الْبَابُ
 كُلُّ نَفْسٍ مِنْهَا ابْتِهَالٌ وَسَوْءٌ
 وَزَفِيرٌ تَطْنُ مِنْهُ صُدُورًا
 وَبُكَاءٌ يُغْرِيه بِالْعَيْنِ مَدِينًا
 لَمْ يُغَيِّرْ آيَاتِنَ الْبِلَاءُ
 وَمَقَامٌ فِيهِ الْمَقَامُ تَلَاءُ
 مَدُّ إِلَّا فِي فِعْلِهِنَ الْقَضَاءُ
 بِيَّةٌ وَالسَّيْرُ بِالْمَطَايَا رَمَاءُ
 بِيَّةٌ وَنِعْمَ الْحَمِيمَةُ الْكُؤْمَاءُ
 فَ مِنْهَا الضِّيَاءُ وَاللَّالَاءُ
 بَلَّتِ الْعَيْنُ رَوْضَةَ غَنَاءٍ
 طَرَفِيهَا مِلَاءَةٌ حَمْرَاءُ
 مَسِكَ فِيهَا الْجَنُوبُ وَالْجِرِّيَاءُ
 لَاحَ مِنْهَا بَرْقٌ وَفَاحَ كِبَاءُ
 يَوْمَ أَبَدَتْ لَنَا الْقِيَابَ قُبَاءُ
 فَدَمُوعِي سَيْلٌ وَصَبْرِي جَفَاءُ
 قِيَامٌ إِلَى طَيْبَةٍ لَهُمْ ضَوْضَاءُ
 سَاءَ مِنْهُمْ خَلْقًا وَلَا الضَّرَاءُ
 وَدَعَاءُ وَرَغْبَةٌ وَابْتِغَاءُ
 صَادِحَاتٍ يَعْتَادِهِنَّ زُفَاءُ
 وَحَبِيبٌ يَحْتَسُهُ أَسْتِعْلَاءُ

وَجَسُومٌ كَأَنَّمَا رَحَضَتْهَا
 مِنْ عَظِيمِ الْمَهَابَةِ الرَّحَضَاءَ
 وَوُجُوهُ كَأَنَّمَا الْبَسْتَهَا
 مِنْ حَيَاءٍ أَلَوَانَهَا الْحِرْبَاءَ
 وَدُمُوعٌ كَأَنَّمَا أَرْسَلَهَا
 مِنْ جُفُونٍ سَحَابَةٌ وَطَفَاءُ
 فَحَطَطْنَا الرِّحَالَ حَيْثُ يُحِطُّ أَل
 وَقَرَأْنَا السَّلَامَ أَكْرَمَ خَلْدُ
 وَذَهَلْنَا عِنْدَ اللَّقَاءِ وَكَمْ أَذْ
 وَوَجَّعْنَا مِنَ الْمَهَابَةِ حَتَّى
 وَرَجَعْنَا وَلِلْقُلُوبِ التَّفَاتَا
 وَسَمَّحْنَا بِمَا نُحِبُّ وَقَدْ يَسُ
 يَا أَبَا الْقَاسِمِ الَّذِي ضَمِنَ إِقْسَا
 بِالْعُلُومِ الَّتِي عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ بَلَا
 وَمَسِيرِ الصَّبَا بِنَصْرِكَ شَهْرًا
 (وَعَلَيَّ) لَمَّا تَفَلَّتْ بَعِينِي
 فَعَدَا نَاطِرًا بَعِينِي عُقَابِ
 وَبَرِيحَانَتَيْنِ طَيْبَهُمَا مِنْ
 كُنْتَ تُؤْوِيهِمَا إِلَيْكَ كَمَا آ
 مِنْ شَهِيدِينَ لَيْسَ يُنْسِينِي الطَّ

مَا رَعَى فِيهِمَا ذِمَامَكَ مَرَّةً وَ
 أَبَدُوا الْوُدَّ وَالْحَفِيظَةَ فِي الْقُرْ
 وَقَسَتْ مِنْهُمْ قُلُوبٌ عَلَى مَنْ
 فَيَأْبِكُهُمْ مَا اسْتَطَعَتْ إِنْ قَلِيلًا
 كُلُّ يَوْمٍ وَكُلُّ أَرْضٍ لِكَرْبِي
 آلَ بَيْتِ النَّبِيِّ إِنْ فُؤَادِي
 غَيْرَ أَنْي فَوَضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ وَتَفَوَّضِي الْأُمُورَ بَرَاءً
 رَبِّ يَوْمٍ بِكَرْبَلَاءَ مُسِيءٍ
 وَالْأَعَادَى كَانَ كُلُّ طَرِيحٍ
 آلَ بَيْتِ النَّبِيِّ طَبِئْتُ فَطَابَ آلُ
 أَنَا حَسَانٌ مَدَحِكُمْ فَاذًا نَحْ
 سَدْتُمُ النَّاسَ بِالتَّقَى وَسِوَاكُمْ
 وَيَأْصَحُّ أَبْكَ الَّذِينَ هُمْ بَعْدُ
 أَحْسَنُوا بَعْدَكَ الْخِلَافَةَ فِي الدِّبِ
 أَغْيَابِ نِزَاهَةً فَقَرَاءِ
 زَهْدُوا فِي الدُّنَا فَمَا عَرَفَ الْمِيءُ
 أَرَحَّصُوا فِي الْوَعَى نُفُوسَ مُلُوكِ

سَ وَقَدْ خَانَ عَهْدَكَ الرَّؤْسَاءُ
 بِي وَابَدَتْ ضِيَابَهَا النَّافِقَاءُ
 بَكَتِ الْأَرْضُ قَدَمَهُ وَالسَّمَاءُ
 فِي عَظِيمٍ مِنَ الْمُصَابِ الْبُكَاءُ
 مِنْهُمْ كَرْبَلَا وَعَاشُورَاءُ
 لَيْسَ يُسَلِّيه عَنْكُمْ التَّسَاءُ
 اللَّهُ وَتَفَوَّضِي الْأُمُورَ بَرَاءً
 خَفَفْتُ بَعْضَ رُزْنِهِ الزُّورَاءُ
 مِنْهُمْ الرِّزْقُ حَلَّ عَنْهُ الْوَكَاةُ
 مَدَحٌ لِي فِيكُمْ وَطَابَ الرَّثَاءُ
 تَ عَلَيْكُمْ فَإِنِّي الْخُنْسَاءُ
 سُدَّتُهُ الْبَيْضَاءُ وَالصَّفْرَاءُ
 سَدَّكَ فِينَا الْهُدَاةُ وَالْأَوْصِيَاءُ
 مِنْ وَكُلِّ لِمَا تَوَلَّى إِزَاءُ
 عَلَيَّ أُمَّةٌ أَمْرَاءُ
 لِي إِلَيْهَا مِنْهُمْ وَلَا الرَّغْبَاءُ
 حَارِبُوهَا أَسْلَابَهَا إِغْلَاءُ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَندهُ فَبَئِذٍ يُخَطِّبُوا إِلَيْهِمْ خَطَبًا
 كُلَّهُمْ فِي أَحْكَامِهِ ذُو اجْتِهَادٍ وَصَوَابٍ وَكُلَّهُمْ أَكْفَاءُ
 جَاءَ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِ قَوْمٍ يَحْقِيقُونَ وَعَلَى الْمَنَهِجِ الْحَنِيفِيِّ جَاؤُوا
 مَا أُمُوسَى وَلَا لِعِيسَى حَوَارِيهِ وَنَ فِي عَدْتِهِمْ وَلَا نُقَبَاءُ
 بَأْسَى بَكْرٍ الَّذِي صَحَّ لِلنَّاسِ سَبُّهُ سَبَّهِ فِي حَيَاتِكَ الْأَقْتِدَاءُ
 وَالْمَهْدَى يَوْمَ السَّقِيْفَةِ لَمَّا أَرْجَفَ النَّاسُ أَنَّهُ الدَّادَاءُ
 أَنْقَذَ الدِّينَ بَعْدَ مَا كَانَ لِلدِّينِ نِجَاتٌ عَلَى كُلِّ كُرْبَةٍ إِشْفَاءُ
 أَنْفَقَ الْمَالَ فِي رِضَاكَ وَلَا مِنْ وَأَعْطَى جَمًّا وَلَا إِكْدَاءُ
 وَأَيُّ حَفْصِ الَّذِي أَظْهَرَ اللهُ بِهِ الدِّينَ فَارَعَوَى الرِّقَبَاءُ
 وَالَّذِي تَقَرَّبُ الْإِبَاعِدُ فِي اللهِ إِلَيْهِ وَتَبَعَدُ الْقُرْبَاءُ
 عَمْرِبِنَ الْخَطَّابِ مِنْ قَوْلِهِ الْفَصْحَاءُ لُ وَمِنْ حُكْمِهِ السَّوَى السَّوَاءُ
 فَرَّ مِنْهُ الشَّيْطَانُ إِذْ كَانَ فَارُو قَا فَلَئِنَّا مِنْ سَنَاهُ أَنْبَاءُ
 وَابْنِ عَفَانَ ذِي الْإِيَادَى الَّتِي طَالَ لَ إِلَى الْمُصْطَفَى بِهَا الْإِسْمَاءُ
 حَفَرَ الْبَيْتَ جَهَّزَ الْجَيْشَ أَهْدَى الـ
 هَدَى لَمَّا أَنْ صَدَهُ الْأَعْدَاءُ
 وَأَيُّ أَنْ يُطَوَّفَ بِالْبَيْتِ إِذْ لَمْ يَدْرُ مِنْهُ إِلَى النَّبِيِّ فَنَاءُ
 فَجَزَتْهُ عَنْهُ بِلَيْعَةٍ رَضُوا نَ يَدُ مِنْ نَيْبِهِ بِيضَاءُ

أَدَبٌ عِنْدَهُ تَضَاعَفَتِ الْأَعْدَاءُ
 وَعَلَى صَنِيعِ النَّبِيِّ وَمِنْ دِي
 وَوَزِيرِ ابْنِ عَمْرِوهِ فِي الْمَعَالِي
 لَمْ يَزِدْهُ كَشْفُ الْغَطَاءِ يَقِينًا
 وَيَبَاقِي أَصْحَابِكَ الْمَظْهَرِ التَّرْتِيبِ
 طَلْحَةَ الْخَيْرِ الْمُرْتَضِيهِ رَافِقًا
 وَحَوَارِيكَ الزُّبَيْرِ أَبِي الْقَرَنِ
 وَالصَّفِيِّينَ تَوَامٍ الْفَضْلِ سَعْدِ
 وَأَبْنِ عَوْفٍ مِنْ هَوْنَتِ نَفْسِهِ الدُّنْيَا

يَا بِيْذِلٍ يُمِدُّهُ إِثْرَاءُ
 وَالْمُكَنَّى أَبَا عُبَيْدَةَ إِذْ يَعِدُ
 وَبِعَمِّكَ نَيْرِي وَوَلَكِ الْمَجْدِ
 وَبِأَمِّ السَّبْطَيْنِ زَوْجِ عَلِيٍّ
 وَبِأَزْوَاجِكَ اللَّوَاتِي تَشْرَفْنَ
 الْأَمَانَ الْأَمَانَ إِنَّ فُؤَادِي
 قَدْ تَمَسَّكَتُ مِنْ وَدَادِكَ بِالْحُبِّ
 وَأَبِي اللَّهِ أَنْ يَمْسَنِي السُّوءُ
 بِمَا يَبْذُلُ يُمِدُّهُ إِثْرَاءُ
 مَرَى إِلَيْهِ الْأَمَانَةَ الْأَمْنَاءُ
 بِدِ وَكُلُّ آتَاهُ مِنْكَ إِتَاءُ
 (وَبِيْذِيهَا) وَمِنْ حَوْتِهِ الْعَبَاءُ
 مِنْ بَانَ صَانِهِنَّ مِنْكَ بِنَاءُ
 مِنْ ذُنُوبٍ أَتَيْتِهِنَّ هَوَاءُ
 بِلِ الَّذِي اسْتَمْسَكَتُ بِهِ الشَّفْعَاءُ
 بِحَالٍ وَلِي إِلَيْكَ التَّجْمَاءُ

قَدْ رَجَوْنَاكَ لِلْأُمُورِ الَّتِي أَبَى رَدُّهَا فِي قُلُوبِنَا رَمَضَاءَ
وَأَتَيْنَا إِلَيْكَ أَنْضَاءَ فَقْرٍ حَمَلْتَنَا إِلَى الْغِنَى أَنْضَاءَ
وَأَنْطَوْتَ فِي الصُّدُورِ حَاجَاتِ نَفْسٍ

مَا لَهَا عَنْ نَدَى يَدَيْكَ أَنْطَوَاءَ
فَاغْنِنَا يَا مَنْ هُوَ الْغَوْثُ وَالْغِيَاثُ إِذَا أَجْهَدَ الْوَرَى الْأَوَاءَ
وَالْجَوَادُ الَّذِي بِهِ تُفْرَجُ الْغُمَّةُ عَنَّا وَتُكْشَفُ الْحَوَاءُ
يَا رَحِيمًا بِالْمُؤْمِنِينَ إِذَا مَا
يَا شَفِيعًا لِلْمُذْنِبِينَ إِذَا أَشْهَدَ
جُدَّ لِعَاصٍ وَمَا سِوَايَ هُوَ الْعَاثِمُ
وَتَدَارَكُهُ بِالْعِنَايَةِ مَا دَا
آخِرَتُهُ الْأَعْمَالُ وَالْمَالُ عَمَّا
كُلُّ يَوْمٍ ذَنْبِهِ صَاعِدَاتُ
أَلْفَ الْبِطْنَةِ الْمَبْطُئَةِ السَّيِّئِ
فَبَكَى ذَنْبَهُ بِقَسْوَةِ قَلْبٍ
وَغَدَا يَعْتَبُ الْقَضَاءَ وَلَا عُدَّةَ
أَوْثَقْتَهُ مِنَ الذُّنُوبِ دِيُونَ
مَا لَهُ حِيلَةٌ سِوَى حِيلَةِ الْمُؤَدِّعِ

ذَهَلْتِ عَنْ ابْنَائِهَا الرَّحْمَاءَ
بِقَافٍ مِنْ خَوْفِ ذَنْبِهِ الْبُرَاءَ
هِيَ وَالسِّكِّنُ تَتَكْرَى اسْتِحْيَاءَ
مَ لَهُ بِالذَّمَامِ مِنْكَ ذِمَاءَ
قَدَّمَ الصَّالِحُونَ وَالْأَغْنِيَاءَ
وَعَلَيْهَا أَنْفَاسُهُ صَاعِدَاتُ
بِرَّ بَدَارٍ بِهَا الْبَطَّانُ بَطَاءَ
نَهَتْ الدَّمْعَ فَالْبُكَاءُ مُكَاءَ
رَ لِعَاصٍ فِيمَا يَسُوقُ الْقَضَاءَ
شَدَدَتْ فِي اقْتِضَائِهَا الْغُرْمَاءَ
ثَقَّ إِمَّا تَوْسَلُ أَوْ دَعَاءَ

رَاجِيًا أَنْ تَعُودَ أَعْمَالُهُ السُّو
 أَوْ تَرَى سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ
 كُلُّ أَمْرٍ تُعْنَى بِهِ تَقَلُّبُ الْأَعْدَاءِ
 رَبِّ عَيْنٍ تَقَلَّتْ فِي مَائِهَا الْمُدَّةُ
 آهٌ مِمَّا جَنَيْتُ إِنْ كَانَ يُغْنَى
 أُرْتَجَى التَّوْبَةُ النَّصُوحَ وَفِي الْقَدِّ
 وَمَتَى يَسْتَقِيمُ قَلْبِي وَلِلْجِسْمِ
 كُنْتُ فِي نَوْمِهِ الشَّبَابِ فَمَا أَسْتَدِي

قَطَّطْتُ إِلَّا وَليَّتِي شَمَطَاءُ

وَتَمَّادَيْتُ أَقْتَفِي أَثْرَ الْقَوْو
 فَوْرًا السَّائِرِينَ وَهُوَ أَمَامِي
 حَمْدَ الْمُدَّجُونَ غَبَّ سُرَاهِمُ
 رَحْلَةٌ لَمْ يَزَلْ يَفْنِدُنِي الصَّبِي
 يَتَّقِي حَرَّ وَجْهِ الْحَرِّ وَالْبَرِّ
 ضَمَّتْ ذُرْعًا مِمَّا جَنَيْتُ فَيَوْمِي
 وَتَذَكَّرْتُ رَحْمَةَ اللَّهِ فَالْبَشِ
 فَالْحَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ بِالْقَدِّ

م فَطَّالَتْ مَسَافَةَ وَأَقْتَفَاءُ
 سَبِيلٍ وَعُرَّةٌ وَارِضٌ عَرَاءُ
 وَكَفَى مِنْ تَخَلُّفِ الْإِبْطَاءِ
 فُ إِذَا مَا نَوَيْتَهَا وَالشَّمَاءُ
 دَ وَقَدْ عَزَّ مِنْ لَطْفِي الْإِتْقَاءُ
 قَطَّطِيرٌ وَليَّتِي ذُرْعَاءُ
 رُ لَوْجِي أَنِّي أَنْتَحِي تَلْقَاءُ
 بٍ وَلِلْخَوْفِ وَالرَّجَا إِحْفَاءُ

صَاحٍ لَا تَأْسَ إِنْ ضَعُفَتْ عَنِ الطَّاءِ

عَاةٍ وَاسْتَأْثَرَتْ بِهَا الْأَقْوِيَاءَ

إِنَّ لِلَّهِ رَحْمَةً وَأَحَقُّ الذِّمَّةِ بِرَحْمَةِ الضُّعَفَاءِ

فَأَبَقَ فِي الْعُرْجِ عِنْدَ مُنْقَلَبِ الذُّؤ

دِ فِي الْعُودِ تَسْبِقُ الْعَرْجَاءَ

لَا تَقُلْ حَاسِدًا لِغَيْرِكَ هَذَا أَثْمَرَتْ نَخْلُهُ وَنَخْلَى عَفَاءَ

وَأَمَّتِ بِالْمُسْتَطَاعِ مِنْ عَمَلِ الْبِرِّ فَقَدْ يُسْقِطُ النَّارَ الْإِتَاءَ

وَبِحُبِّ النَّبِيِّ فَاذْبَحْ رِضَا اللَّهِ فِي حُبِّهِ الرِّضَا وَالْجِبَاءَ

يَا نَبِيَّ الْهُدَى اسْتِغَاةً مِنْهُوَ فِي أَضْرَتِ بَحَالِهِ الْخُوبَاءَ

يَدْعِي الْحُبَّ وَهُوَ يَا مَرْءَ السُّؤْمُرِ وَمَنْ لِي أَنْ تَصَدَّقَ الرَّغْبَاءَ

أَيُّ حُبٍّ يَصِحُّ مِنْهُ وَطَرَفِي لِلْكَرَى وَأَصِلْ وَطَيْفُكَ رَأَى

لَيْتَ شِعْرِي أَذَاكَ مِنْ عُظْمِ ذَنْبِ

أَمْ حُظُوظُ الْمُتَمِيمِينَ حِظَّاءَ

إِنْ يَكُنْ عُظْمُ زَلَّتِي حَجَبَ رُؤْيَا

كَ فَقَدْ عَزَّ دَاءُ قَلْبِي الدَّوَاءَ

كَيْفَ يَصْدَأُ بِالذَّنْبِ قَلْبُ مُحِبِّ وَلَهُ ذِكْرُكَ الْجَمِيلُ جِلَاءَ

هَذِهِ عَلَّتِي وَأَنْتَ طَيْبِي لَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكَ فِي الْقَلْبِ دَاءَ

وَمِنَ الْفَوْزِ أَنْ أَبْشَرَ بِشَكْوَى
 ضَمَّتْهَا مَدَائِحُ مُسْتَطَابُ
 قَلْبًا حَاوَلَتْ مَدِيحَكَ إِلَّا
 حَقَّ لِي فِيكَ أَنْ أَسْأَلَ قَوْمًا
 إِنْ لِي غَيْرَةٌ وَقَدْ زَاخَمْتَنِي
 وَلَقَلْبِي فِيكَ الْغُلُوبُ وَأَنِي
 فَائِبٌ خَاطِرًا بِلَذُّ لَهْ مَدِّ
 حَاكَ مِنْ صَنْعَةِ الْقَرِيضِ بَرُودًا
 عَجَزَ الدَّرُّ نَظْمَهُ فَاسْتَوَتْ فِيهِ
 فَارْضُهُ أَفْصَحَ أَمْرِي نَطَقَ الضَّأ
 أَذْكَرَ الْآيَاتِ أَوْ فِيكَ مَدْحًا
 أَمْ أَمَارِي بِهِمْ قَوْمَ نَبِيٍّ
 وَلَكَ الْأَمَّةُ الَّتِي عَبَّطَتْهَا
 لَمْ تَخَفْ بَعْدَكَ الضَّلَالُ وَفِينَا
 فَانْتَضَتْ آيُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَيَا
 وَالْكَرَامَاتُ مِنْهُمْ مُعْجَزَاتُ
 إِنْ مِنْ مُعْجَزَاتِكَ الْعَجْزُ عَنْ وَعْدِ

هِيَ شَكْوَى إِلَيْكَ وَهِيَ اقْتِضَاءُ
 فِيكَ مِنْهَا الْمَدِيحُ وَالْإِسْغَاءُ
 سَاعَدَتْهَا مِيمٌ وَدَالٌ وَحَاءُ
 سَلِمَتْ مِنْهُمْ لِذُلُومِ الدَّلَاءِ
 فِي مَعَانِي مَدِيحِكَ الشُّعْرَاءُ
 لِلِّسَانِي فِي مَدْحِكَ الْغُلُوبَاءُ
 حَاكَ عَلَيْهَا بَابُ الْإِلْهَاءِ
 لَكَ لَمْ تَحْكُ وَشَيْهَا صَنْعَاءُ
 فِي الْيَدَايِنِ الصَّنَاعُ وَالْخَرْقَاءُ
 دَفَقَامَتْ تَغَارُ مِنْهَا الظَّأُ
 أَيْنَ مِنِّي وَأَيْنَ مِنْهَا الْوَفَاءُ
 سَاءَ مَا ظَنَّنَهُ بِي الْأَغْيَاءُ
 بِكَ لَمَّا اتَّبَعَتْهَا الْأَنْبِيَاءُ
 وَأَرْتُو نُورَ هَدْيِكَ الْعِلْمَاءُ
 تُكَ فِي النَّاسِ مَا لَهْنُ انْقِضَاءُ
 حَازَهَا مِنْ نَوَالِكِ الْأَوْلِيَاءِ
 نَكَ إِذْ لَا يَحْدُهُ الْإِحْصَاءُ

كَيْفَ يَسْتَوْعِبُ السَّلَامُ سَجَايَاكَ وَهَلْ تَنْزَحُ الْبِحَارَ الرَّكَاةَ
 لَيْسَ مِنْ غَايَةِ لَوْصِفِكَ أَبْعَدُهَا وَلِلْقَوْلِ غَايَةٌ وَأَتَمَّ
 لِمَا فَضْلُكَ الزَّمَانُ وَأَيًّا تُمْكَ فِيمَا نَعَدُهُ الْإِنَاءُ
 لَمْ أُطَلِّ فِي تَعْدَادِ مَدْحِكَ نَطْقُ وَمُرَادِي بِذَلِكَ اسْتِقْصَاءُ
 غَيْرَ أَنِّي ظَمَّ أَنْ وَجِدِ وَمَالِي بِقَلِيلٍ مِنَ الْوُرُودِ أَرْتَوَاءُ
 فَسَلَامٌ عَلَيْكَ تَتَرَى مِنَ اللَّهِ وَتَبَقِيَ بِكَ الْبَأْوَاءُ
 وَسَلَامٌ عَلَيْكَ مِنْكَ فَمَا غَيْرُكَ مِنْهُ لَكَ السَّلَامُ كِفَاءُ
 وَسَلَامٌ مِنْ كُلِّ مَا خَلَقَ اللَّهُ لِتَحْيَا بِذِكْرِكَ الْأَمَلَاءُ
 وَصَلَاةُ كَالْمِسْكِ تَحْمَلُهُ مِنْ شِمَالٍ إِلَيْكَ أَوْ نَكْبَاءُ
 وَسَلَامٌ عَلَى ضَرْبِ يَدَيْكَ تَخْضَلُ بِهِ مِنْهُ تَرْتَبُ وَعَسَاءُ
 وَتَسَاءُ قَدَمْتُ بَيْنَ يَدَيْ نَجْمٍ وَآيَ إِذْ لَمْ يَكُنْ لَدَى تَرَاءُ
 مَا أَقَامَ الصَّلَاةَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ وَقَامَتْ بِرَبِّهَا الْأَشْيَاءُ

فن مصطاح الحديث

١ - متن غرامى صحيح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

غرامى صحيح والرجا فيك معضل
وصبرى عنكم يشهد العقلى انه
ولا حسن الا سماع حديثكم
وامرى موقوف عليك وليس لى
ولو كان رفوعا اليك لكنت لى
وعذل عدولى منك لا اسبقه
اقضى زمانى فيك متصل الاسى
وها انا فى اكفان هجرك مدرج
واجريت دمعى فوق خدى مدبجا
فمتفق جسمى وسهدى وعبرنى
وحزنى ودمعى مرسل ومسلسل
ضعيف ومتروك وذلى اجمل
مشافهة يملى على فانقل
على احد الا عليك المعول
على رغم عذالى ترق وتعدل
وزور وتدليس يرد ويهمل
ومنقطعا عما به اتوصل
تكلفنى مالا اطيق فاحمل
وماهى الا مهجتي تتحامل
ومفترق صبرى وقلبي المباليل

وَمَوْتَلَفٌ وَجِدِي وَشَجْوِي وَلَوْ عَي
 خُذِ الْوَجْدَ مِنِّي مُسْنَدًا وَمَعْنَعْنَا
 وَذِي نَبْذٍ مِنْ مَبْهَمِ الْحَبِّ فَاعْتَبِرْ
 عَزِيزٌ بِكُمْ صَبٌّ ذَلِيلٌ لِعِزِّكُمْ
 غَرِيبٌ يُقَاسِي الْبَعْدَ عَنْكَ وَمَالُهُ
 فَرَفَقًا بِمَقْطُوعِ الْوَسَائِلِ مَالُهُ
 فَلَا زَلَّتْ فِي عِزِّ مَنْبِيعِ وَرَفَعَهُ
 أَوْرَى بِسَعْدِي وَالرَّبَابِ وَزَيْنَبِ
 نَخَذَ أَوْلَا مِنْ آخِرٍ ثُمَّ أَوْلَا
 أَبْرَأَ إِذَا أَقْسَمْتُ أَنِّي بِجَبِّهِ
 وَمُخْتَلَفٌ حَظِّي وَمَا مِنْكَ آمَلُ
 فَغَيْرِي بِمَوْضُوعِ الْهَوَى يَتَحَلَّلُ
 وَغَا مِضَهُ إِنْ رُمْتَ شَرْحًا أَطْوَلُ
 وَمَشْهُورٌ أَوْصَافِ الْمَحِبِّ التَّدَلُّ
 وَحَقِّكَ عَنْ دَارِ الْقَلْبِ مَتَحَوَّلُ
 إِلَيْكَ سَبِيلٌ لَا وَلَا عَنْكَ مَعْدِلُ
 وَلَا زَلَّتْ تَعَلُّوْا بِالتَّجَنِّي فَاَنْزِلْ
 وَأَنْتَ الَّذِي تَعْنَى وَأَنْتَ الْمُؤَمَّلُ
 مِنَ النِّصْفِ مِنْهُ فَهُوَ فِيهِ مُكْمَلُ
 أَهْمٌ وَقَلْبِي بِالصَّبَابَةِ مَشْعَلُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(محمد) خير نبي أرسلنا	(أبدا بالحمد) مصليا على
وكل واحد أتى وعده	وذي من أقسام الحديث عده
إسناده ولم يشذ أو يعل	أولها الصحيح وهو ما اتصل
معتمد في ضبطه ونقله	برويه عدل ضابط عن مثله
رجاله لا كالصحيح اشتهرت	والحسن المعروف طرقا وغدت
فهو الضعيف وهو أقساما أكثر	وكل ما عن رتبة الحسن قصر
وما لتابع هو المقطوع	وما أضيف للنبي المرفوع
رأويه حتى المصطفى ولم ين	والمسند المتصل الإسناد من
إسناده للمصطفى فالتصل	وما يسمع كل راو يتصل
مثل أما والله أنبأني الفتي	مسلسل قل ما على وصف أني
أو بعد أن حدثني تبسما	كذلك قد حدثنيه قائما
مشهور مروى فوق ما ثلاثة	عزيز مروى اثنين أو ثلاثة
ومبهم ما فيه راو لم يسم	معنعن كعن سعيد عن كرم

وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رَجَالُهُ عِلًّا
 وَمَا أَضْفَتْهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ
 وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطَ
 وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ
 وَالْمَعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ
 الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَإِنَّ
 وَالثَّانِ لَا يُسْقَطُهُ لِلسُّكْنِ يَصِفُ
 وَمَا يَخَالَفُ ثِقَةً بِهِ الْمَلَأَ
 إِبْدَالُ رَأَوْ مَا بَرَأَوْ قِسْمٌ
 وَالْفَرْدُ مَا قَبِلَتْهُ بِثِقَةٍ
 وَمَا بَعِلَّةٌ غَمُوضٌ أَوْ خَفَا
 وَذُو اخْتِلَافٍ سَمْدٌ أَوْ مَيْنٌ
 وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا آتَتْ
 وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِيهِ
 مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقٌ
 مُؤْتَلَفٌ مُتَّفِقٌ الْخَطُّ فَقَطْ
 وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَأَوْ عَدَا
 وَضَدُهُ ذَلِكَ الَّذِي قَدْ نَزَلَا
 قَوْلٍ وَفَعِلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زَكِنٌ
 وَقَلَّ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَأَوْ فَقَطْ
 إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ الْأَوْصَالِ
 وَمَا آتَى مُدَلَّسًا نَوْعَانِ
 يَنْقَلُ مِنْ فَوْقِهِ بَعْنٌ وَإِنَّ
 أَوْصَافُهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرَفُ
 فَالْشَّاذُّ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا
 وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِثَلَاثِينَ قِسْمٌ
 أَوْ جَمْعٌ أَوْ قَصْرٌ عَلَى رِوَايَةٍ
 مَعْلَلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا
 مُضْطَرَبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْقُرْنِ
 مِنْ بَعْضِ الْفَاطِ الرِّوَاةِ اتَّصَلَتْ
 مَدْحٌ فَأَعْرَفَهُ حَقًّا وَانْتَجَهَ
 وَضَدُهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمَفْتَرِقُ
 وَضَدُهُ مُخْتَلَفٌ فَاخْشَ الْغَلَطُ
 تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفْرُدَا

مَتْرُوكَةٌ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ ۖ وَاجْتَمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرْدٌ
وَالسَّكْدُ الْمَخْتَلِقُ الْمَصْنُوعُ ۖ عَلَيَّ النَّبِيُّ قَدْ لِكَ الْمَوْضُوعُ
وَقَدْ آتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ سَمِيهَا (مَنْظُومَةُ الْبَيْقُونِي)
فَوْقَ الثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعِ آتٍ ۖ أَقْسَامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرٍ (خُتِمَتْ)

٣ — منظومة العلامة الصبان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلُّوا صَاحِبِ غَرَامٍ صَبْرُهُ ضَعْفًا ۖ
وَأَرْثُوا الْحَالَ عَلِيلٍ فِي مَحَبَّتِكُمْ
عَنْهُ الْهُمُومُ وَلَا عَنْهُ الضُّعْفُ صَرَفًا
بَيْنَ الضَّلُوعِ عَضَالٍ عَزَمَتْ مِنْهُ شِفَا
قَدْ سَلَسَلْتَهُ جَفُونِي فَيْسِكُمْ شَغْفًا
دَمَعِي وَأَشْهَرُهُ لِلنَّاسِ فَاَنْصَرَفَا
شَدِيثٌ يَا عَاذِلِي شَدِيثٌ فَاَنْصَرَفَا
فَلَيْسَ قَلْبِي عَنِ الْاَحْبَابِ مَنْصَرَفَا
صَلُّوا صَاحِبِ غَرَامٍ صَبْرُهُ ضَعْفًا ۖ
وَأَرْثُوا الْحَالَ عَلِيلٍ فِي مَحَبَّتِكُمْ
عَنْهُ الْهُمُومُ وَلَا عَنْهُ الضُّعْفُ صَرَفًا
بَيْنَ الضَّلُوعِ عَضَالٍ عَزَمَتْ مِنْهُ شِفَا
قَدْ سَلَسَلْتَهُ جَفُونِي فَيْسِكُمْ شَغْفًا
دَمَعِي وَأَشْهَرُهُ لِلنَّاسِ فَاَنْصَرَفَا
شَدِيثٌ يَا عَاذِلِي شَدِيثٌ فَاَنْصَرَفَا
فَلَيْسَ قَلْبِي عَنِ الْاَحْبَابِ مَنْصَرَفَا

وَأَسْتُ أَسْمَعُ تَدْلِسَ الْعَذُولِ وَلَا
 أَصْغَى لِتَدْيِيجِ وَأَشِ فِيهِمْ هَتَفًا
 أَنَا الْمَحْبُ وَلَوْ أَدْرِجْتُ فِي كَفَنِي
 أَنَا الَّذِي لَمْ يَزَلْ بِالْعَشْقِ مُتَصَفًا
 لَا يُنْكَرُ الْحُبَّ إِلَّا جَاهِلُوهُ وَلَا
 مَعْنَعَنَّ الْعَشْقِ إِلَّا غَيْرَ مِنْ عَرَفَا
 أَتْرُكُ سَبِيلِي وَدَعْنِي يَا عَذُولُ أُمَّتِ

فِي حُبِّ مَنْ يَسْتَدُ الْمُسْكِينِ وَالضَّعْفَا

(محمد) سَيِّدُ الْكَوْنَيْنِ مِنْ وَضَعَتْ

كُلُّ الْمَكَارِمِ فِيهِ أَشْرَفُ الشَّرْفَا
 صَلَّى عَلَيْهِ إِلَهُ الْخَلْقِ مَا أَضْطَرَبَتْ
 مِنَ النَّوَى مَهْجٌ لَمْ تَنْتَسِخْ شَعْفَا
 وَالْآلِ وَالصَّحْبِ وَالْإِتْبَاعِ مَا عَلِقَتْ

صَبَابَةٌ بِقَوَادِ خَالِطَ الْكَلْفَا

وَمَا (محمد الصَّبَانُ) أَشَدُّكُمْ صَلُوا صَحِيحَ غَرَامِ صَبْرِهِ ضَعْفَا

فن الاصول

١ - متن جمع الجوامع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ عَلَى نِعْمِ يُوْذُنِ الْحَمْدِ بَازْدِيَادِهَا وَنُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ
(مُحَمَّدٍ) هَادِي الْأُمَّةِ لِرَشَادِهَا وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ مَا قَامَتِ الطُّرُوسُ
وَالسُّطُورُ لِعِيُونِ الْأَلْفَاظِ مَقَامِ بَيَاضِهَا وَسَوَادِهَا . وَنَضْرَعُ إِلَيْكَ فِي
مَنْعِ الْمَوَازِيحِ عَنْ إِكْمَالِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ الْآتِي مِنْ فَنِّ الْأَصُولِ بِالْقَوَاعِدِ
الْقَوَاطِعِ الْبَالِغِ مِنَ الْإِحَاطَةِ بِالْأَصْلِينَ مَبْدَعِ ذَوِي الْجَدِّ وَالتَّشْمِيرِ
الْوَارِدِ مِنْ زُهَاهِ مِائَةِ مُصَنَّفٍ مِنْهَا يَرُوى وَيَمِيرُ ، الْمَحِيطُ بِزُبْدَةِ
مَا فِي شَرْحِي عَلَى الْمُخْتَصَرِ وَالْمَنْهَاجِ مَعَ مَزِيدٍ كَثِيرٍ ، وَيَنْحَصِرُ فِي
مُقَدِّمَاتٍ وَسَبْعَةِ كُتُبٍ .

(الْكَلَامُ فِي الْمُقَدِّمَاتِ)

أَصُولُ الْفَقْهِ دَلَائِلُ الْفَقْهِ الْإِجْمَالِيَّةُ وَقِيلَ مَعْرِفَتُهَا هِ وَالْأَصُولُ الْعَارِفُ بِهَا وَبَطْرُقُ اسْتِفَادَتِهَا وَمُسْتَفِيدُهَا هِ وَالْفَقْهُ الْعِلْمُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ الْمَكْتَسَبُ مِنْ آدِلَتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ هِ وَالْحُكْمُ خُطَابُ اللَّهِ تَعَالَى الْمَتَعَلِقُ بِفِعْلِ الْمُكَلَّفِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُكَلَّفٌ وَمِنْ ثَمَّ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَالْحُسْنُ وَالْقَبِيحُ بِمَعْنَى مَلَائِمَةُ الطَّبِيعِ وَمُنَافِرَتُهُ وَصِفَةُ الْكَمَالِ وَالنَّقْصِ عَقْلِيٌّ وَبِمَعْنَى تَرْتِبُ الدَّمِّ عَاجِلًا وَالْعِقَابُ آجَلًا شَرْعِيٌّ خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ وَشُكْرُ الْمُنْعَمِ وَاجِبٌ بِالشَّرْعِ لَا الْعَقْلَ وَلَا حُكْمَ قَبْلَ الشَّرْعِ بَلِ الْأَمْرُ مَوْقُوفٌ إِلَى وُجُودِهِ وَحَكْمَتِ الْمُعْتَزَلَةِ الْعَقْلَ فَإِنْ لَمْ يَقْضِ فَنَالَتْهَا لَهُمُ الْوَقْفُ عَنِ الْحُظْرِ وَالْإِبَاحَةِ هِ وَالصَّوَابُ امْتِنَاعُ تَكْلِيفِ الْغَافِلِ وَالْمُلْجِيَا وَكَذَا الْمُكْرَهُ عَلَى الصَّحِيحِ وَلَوْ عَلَى الْقَتْلِ وَإِثْمُ الْقَاتِلِ لِإِيثارِهِ نَفْسَهُ وَيَتَعَلَقُ الْأَمْرُ بِالْمَعْدُومِ تَعَلُّقًا مَعْنَوِيًّا خِلَافًا لِلْمُعْتَزَلَةِ فَإِنْ اقْتَضَى الْخُطَابُ الْفِعْلَ اقْتِضَاءً جَازِمًا فَيُجَابُ أَوْ غَيْرَ جَازِمٍ فَنَدْبٌ أَوْ التَّرْكَ جَازِمًا فَتَحْرِيمٌ أَوْ غَيْرَ جَازِمٍ بِنَهْيٍ مَخْصُوصٍ فَكِرَاهَةٌ أَوْ يَغْيِرُ مَخْصُوصٍ خِلَافُ الْأَوَّلَى أَوْ التَّخْيِيرُ فَيُباحُ وَإِنْ وَرَدَ سَبَبًا وَشَرْطًا وَمَانِعًا وَصَحِيحًا وَفَاسِدًا فَوْضِعٌ وَقَدْ عُرِفَتْ حُدُودُهَا . وَالْفَرُضُ وَالْوَاجِبُ مُتَرَادِفَانِ

خَلَاْفًا لِأَبِي حَنِيفَةَ وَهُوَ لَفْظِي وَالْمَسْدُوبُ وَالْمَسْتَحَبُّ وَالتَّطَوُّعُ وَالتَّسْبُحُ
 مَتْرَادِفَةٌ خَلَاْفًا لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا وَهُوَ لَفْظِي وَلَا يَجِبُ بِالشَّرْوَاعِ خَلَاْفًا
 لِأَبِي حَنِيفَةَ وَوُجُوبُ إِتْمَامِ الْحَجِّ لِأَنَّ نَفْلَهُ كَفَرَضِهِ نِيَّةً وَكَفَّارَةً
 وَغَيْرَهُمَا وَالسَّبَبُ مَا يُضَافُ الْحُكْمُ إِلَيْهِ لِلتَّعْلُقِ بِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مَعْرُوفٌ
 لِلْحُكْمِ أَوْ غَيْرِهِ وَالشَّرْطِيَّاتِي وَالْمَانِعُ الوَصْفُ الوجودي الظَّاهِرُ
 الْمُنْضَبِطُ الْمَعْرُوفُ نَقِيضُ الْحُكْمِ كَالأَبْوَةِ فِي الْقَصَاصِ وَالصَّحَّةُ
 مُوَافَقَةُ ذِي الِوَجْهِينِ الشَّرْعِ وَقِيلَ فِي الْعِبَادَةِ إِسْقَاطُ الْقَضَاءِ وَبَصْحَةُ
 الْعَقْدِ تَرْتَبُ أَثَرُهُ وَالْعِبَادَةُ إِجْزَاؤُهَا أَى كِفَايَتُهَا فِي سَقُوطِ التَّعْبُدِ
 وَقِيلَ إِسْقَاطُ الْقَضَاءِ وَيَخْتَصُّ الْإِجْزَاءُ بِالْمَطْلُوبِ وَقِيلَ بِالْوَاجِبِ
 وَيَقَابِلُهَا الْبَطْلَانُ وَهُوَ الْفَسَادُ خَلَاْفًا لِأَبِي حَنِيفَةَ وَالْإِدَاءُ فَعْلٌ بَعْضُ
 وَقِيلَ كُلُّ مَا دَخَلَ وَقْتَهُ قَبْلَ خُرُوجِهِ وَالْمُؤَدَى مَا فُعِلَ وَالْوَقْتُ
 الزَّمَانُ الْمُسَقَدُّ لَهُ شَرْعًا مُطْلَقًا وَالْقَضَاءُ فَعْلٌ كُلٌّ وَقِيلَ بَعْضُ
 مَا خَرَجَ وَقْتُ أَدَائِهِ أُسْتَدْرَاكًا لِمَا سَبَقَ لَهُ مُقْتَضِي لِفَعْلٍ مُطْلَقًا
 وَالْمَقْتَضَى الْمَفْعُولُ وَالْإِعَادَةُ فَعْلُهُ فِي وَقْتِ الْأَدَاءِ قِيلَ الْخَلَلُ وَقِيلَ
 لِعُذْرِهِ فَالصَّلَاةُ الْمُكْرَرَةُ مُعَادَةٌ وَالْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ إِنْ تَغَيَّرَ إِلَى
 سَهْوَةٍ لِعُذْرٍ مَعَ قِيَامِ السَّبَبِ لِلْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ فَرُخْصَةٌ كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ
 وَالْقَصْرِ وَالسَّلَامِ وَفَطْرُ مُسَافِرٍ لَا يَجْهَدُهُ الصَّوْمُ وَاجِبًا وَمَسْدُوبًا

وَمُبَاحًا وَخِلَافَ الْأَوَّلَى وَإِلَّا فَعَزِيمَةٌ ۝ وَالذَّلِيلُ مَا يُمْكِنُ التَّوَصُّلُ
بِصَحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبِ خَبَرِيٍّ وَاخْتَلَفَ أُمَّتُنَا هَلِ الْعِلْمُ
عَقِيْبُهُ مُكْتَسَبٌ وَالْحُدُ الْجَامِعُ الْمَانِعُ وَيُقَالُ الْمَطْرِدُ الْمُنْعَكِسُ
وَالكَلَامُ فِي الْأَزْلِ قِيلَ لَا يُسَمَّى خِطَابًا وَقِيلَ لَا يَتَنَوَّعُ وَالنَّظَرُ
الْفِكْرُ الْمُوَدِّي إِلَى عِلْمٍ أَوْ ظَنٍّ وَالْإِدْرَاكُ بِلَا حُكْمٍ تَصَوُّرٌ وَبِحُكْمٍ
تَصْدِيقٌ وَجَازِمُهُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ التَّغْيِيرَ عِلْمٌ وَالْقَابِلُ اعْتِقَادٌ صَحِيحٌ
إِنْ طَابَقَ فَاسِدٌ إِنْ لَمْ يَطَابِقْ وَغَيْرُ الْجَازِمِ ظَنٌّ وَوَهْمٌ وَشَكٌّ لِأَنَّهُ
إِمَّا رَاجِحٌ أَوْ مَرْجُوحٌ أَوْ مُسَاوٍ ۝ وَالْعِلْمُ قَالَ الْإِمَامُ ضَرُورِيٌّ ثُمَّ
قَالَ هُوَ حُكْمُ الذَّهْنِ الْجَازِمُ الْمَطَابِقُ لِلْمَوْجِبِ ۝ وَقِيلَ هُوَ ضَرُورِيٌّ
فَلَا يُحَدُّ وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ عَسِرَ فَالرَّأْيُ الْإِمْسَاكُ عَنِ تَعْرِيفِهِ
ثُمَّ قَالَ الْمُحَقِّقُونَ لَا يَتَفَاوَتْ وَإِنَّمَا التَّفَاوْتُ بِكَثْرَةِ الْمُتَعَلِّقَاتِ
وَالْجَهْلُ اتِّفَاءُ الْعِلْمِ بِالْمَقْصُودِ وَقِيلَ تَصَوُّرُ الْمَعْلُومِ عَلَى خِلَافِ
هَيْئَتِهِ وَالسَّهْوُ الذَّهْوُ عَنِ الْمَعْلُومِ (مَسْأَلَةٌ) الْحَسَنُ الْمَآذُونُ
وَاجِبًا وَمُنْدُوبًا وَمُبَاحًا ۝ قِيلَ وَفَعَلَ غَيْرَ الْمَكْلَفِ وَالْقِيَّيْحُ الْمَهْسِيُّ
وَلَوْ بِالْعُمُومِ فَدَخَلَ خِلَافَ الْأَوَّلَى وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ لَيْسَ
الْمَكْرُوهُ قِيَّحًا وَلَا حَسَنًا (مَسْأَلَةٌ) جَازُ التَّرْكِ لَيْسَ بِوَاجِبٍ
قَالَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى الْحَائِضِ وَالْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ

وَقِيلَ الْمَسَافِرُ دُونَهُمَا وَقَالَ الْإِمَامُ عَلَيْهِ أَحَدُ الشَّهْرِينِ وَالْخَلْفَ لَفِظِي
 وَفِي كَوْنِ الْمَتَدَوِّبِ مَأْمُورًا بِهِ خِلَافٌ وَالْأَصَحُّ لَيْسَ مُكَلَّفًا بِهِ وَكَذَا
 الْمَبَاحُ وَمِنْ ثَمَّ كَانَ التَّكْلِيفُ إِزَامًا مَا فِيهِ كَلْفَةٌ لَا طَلَبَهُ خِلَافًا
 لِلْقَاضِي وَالْأَصَحُّ أَنَّ الْمَبَاحَ لَيْسَ بِجَنْسٍ لِلْوَاجِبِ وَأَنَّهُ غَيْرُ مَأْمُورٍ بِهِ
 مِنْ حَيْثُ هُوَ وَالْخَلْفَ لَفِظِي وَإِنِ الْإِبَاحَةُ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ وَإِنِ الْوَجُوبُ
 إِذَا نُسِخَ بَقِيَ الْجَوَازُ أَيَّ عَدَمِ الْحَرَجِ وَقِيلَ الْإِبَاحِيَّةُ وَقِيلَ الْاسْتِحْبَابُ
 (مَسْأَلَةٌ) الْأَمْرُ بِوَاحِدٍ مِنْ أَشْيَاءٍ يُوجِبُ وَاحِدًا لَا بَعِيْنَهُ وَقِيلَ
 الْكُلُّ وَيَسْقُطُ بِوَاحِدٍ وَقِيلَ الْوَاجِبُ مَعِينٌ فَإِنِ فَعَلَ غَيْرَهُ سَقَطَ
 وَقِيلَ هُوَ مَا يَخْتَارُهُ الْمُكَلَّفُ فَإِنِ فَعَلَ الْكُلَّ فَقِيلَ الْوَاجِبُ
 أَعْلَاهَا وَإِنِ تَرَكَهَا فَقِيلَ يُعَاقَبُ عَلَى أَدْنَاهَا وَيَجُوزُ تَحْرِيمُ وَاحِدٍ
 لَا بَعِيْنَهُ خِلَافًا لِلْمَعْتَزَلَةِ وَهِيَ كَالْمَخْيِرِ وَقِيلَ لَمْ تَرُدْ بِهِ اللَّغَةُ (مَسْأَلَةٌ)
 فَرَضُ الْكِفَايَةِ مَهْمٌ يَقْصَدُ حُصُولَهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ بِالذَّاتِ إِلَى فَاعِلِهِ
 وَزَعَمَهُ الْأَسْتَاذُ وَإِمَامُ الْحَرَمِيْنَ وَأَبُوهُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَيْنِ وَهُوَ عَلَى
 الْبَعْضِ وَفَاقًا لِلْإِمَامِ لَا الْكُلَّ خِلَافًا لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ وَالْجُمْهُورِ وَالْمَخْتَارِ
 الْبَعْضُ مَهْمٌ وَقِيلَ مَعِينٌ عِنْدَ اللَّهِ وَقِيلَ هُوَ مَنْ قَامَ بِهِ وَيَتَعَيَّنُ بِالشَّرْعِ
 عَلَى الْأَصَحِّ وَسُنَّةُ الْكِفَايَةِ كَفَرَضِهَا (مَسْأَلَةٌ) الْأَكْثَرُ أَنَّ جَمِيعَ
 وَقْتُ الظُّهْرِ جَوَازًا وَنَحْوَهُ وَقْتُ لِأَدْنَاهُ وَلَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤَخَّرِ الْعَزْمُ

عَلَى الْأَمْتِثَالِ خِلَافًا لِقَوْمٍ وَقِيلَ الْأَوَّلُ فَإِنْ آخَرَ فَقَضَاءٌ وَقِيلَ الْآخِرُ
 فَإِنْ قَدَّمَ فَتَعْجِيلٌ وَالْحَنِيفِيَّةُ مَا اتَّصَلَ بِهِ الْأَدَاءُ مِنَ الْوَقْتِ وَإِلَّا فَالْآخِرُ
 وَالْكَرْحِيُّ إِنْ قَدَّمَ وَقَعَ وَاجِبًا بِشَرْطِ بَقَائِهِ مُكَلَّمًا وَمَنْ آخَرَ مَعَ ظَنِّ
 الْمَوْتِ عَصَى فَإِنْ عَاشَ وَفَعَلَهُ فَالْجَمْهُورُ أَدَاءٌ وَالْقَاضِيَانِ أَبُو بَكْرٍ
 وَالْحُسَيْنُ قَضَاءٌ وَمَنْ آخَرَ مَعَ ظَنِّ السَّلَامَةِ فَالصَّحِيحُ لَا يَعْصِي بِخِلَافِ
 مَا وَقَّعَهُ الْعَمْرُ كَالْحَجِّ (مَسْأَلَةٌ) الْمَقْدُورُ الَّذِي لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ الْمَطْلُوقُ
 إِلَّا بِهِ وَاجِبٌ وَفَاقًا لِلْأَكْثَرِ وَثَلَّثَهَا إِنْ كَانَ سَبَبًا كَالنَّارِ لِلْإِحْرَاقِ
 وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ إِنْ كَانَ شَرْطًا شَرْعِيًّا لَا عَقْلِيًّا أَوْ عَادِيًّا فَلَوْ تَعَذَّرَ
 تَرَكَ الْمَحْرَمَ إِلَّا بَتَرَكَ غَيْرِهِ وَجَبَ أَوْ اخْتَلَطَتْ مَنْكُوحَةٌ بِأَجْنَبِيَّةٍ حُرْمَتَا
 أَوْ طَلَّقَ مَعِينَةً ثُمَّ نَسِيَهَا (مَسْأَلَةٌ) مُطْلَقُ الْأَمْرِ لَا يَتَنَاوَلُ الْمَكْرُوهَ
 خِلَافًا لِلْحَنِيفِيَّةِ فَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ وَإِنْ كَانَتْ
 كَرَاهَةً تَنْزِيهًا عَلَى الصَّحِيحِ • أَمَّا الْوَاحِدُ بِالشَّخْصِ لَهُ جِهَتَانِ كَالصَّلَاةِ
 فِي الْمَغْضُوبِ فَالْجَمْهُورُ تَصِحُّ وَلَا يُشَابُ وَقِيلَ يُشَابُ وَالْقَاضِي
 وَالْإِمَامُ لَا تَصِحُّ وَيَسْقُطُ الطَّلَبُ عِنْدَهُمَا وَاحِدًا لِصِحَّةِ وَلَا سُقُوطِ
 وَالْخَارِجُ مِنَ الْمَغْضُوبِ نَائِبًا آتٍ بِوَاجِبٍ وَقَالَ أَبُو هَاشِمٍ
 بِحَرَامٍ وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ هُوَ مُرْتَبِكٌ فِي الْمَعْصِيَةِ مَعَ انْقِطَاعِ
 تَكْلِيفِ النَّهْيِ عَنْهُ وَهُوَ دَقِيقٌ وَالسَّاقِطُ عَلَى جَسْرِيحٍ يَقْتُلُهُ إِنْ

استمر وكفاه إن لم يستمر قيل يستمر وقيل يتخير وقال إمام
الحرمين لا حكم فيه وتوقف الغزالي (مسألة) يجوز التكليف
بالحال مطلقاً ومنع أكثر المعتزلة والشيخ أبو حامد والغزالي
وابن دقيق العيد ما ليس تمتنعاً لتعلق العلم بعدم وقوعه
ومعتزلة بغداد والآمدي المحال لذاته وإمام الحرمين كونه مطلوباً
لا ورود صيغة الطلب والحق وقوع الممتنع بالغير لا بالذات
(مسألة) الأكثر أن حصول الشرط الشرعي ليس شرطاً في صحة
التكليف وهي مفروضة في تكليف الكافر بالفروع والصحيح
وقوعه خلافاً لأبي حامد الإسفرايني وأكثر الحنفية مطلقاً ولقوم
في الأوامر والآخريين فيمن عدا المرتد قال الشيخ الإمام والخلاف
في خطاب التكليف وما يرجع إليه من الوضع لا الائتلاف
والجنايات وترتب آثار العقود (مسألة) لا تكليف إلا بفعل
فالمكلف به في النفي الكف أي الانتهاء وفاقاً للشيخ الإمام وقيل
فعل الضد وقال قوم الانتفاء وقيل يشترط قصد الترك والأمر
عند الجمهور يتعلق بالفعل قبل المباشرة بعد دخول وقته إزاماً
وقبله إعلماً والأكثر يستمر حال المباشرة وقال إمام الحرمين
والغزالي ينقطع وقال قوم لا يتوجه إلا عند المباشرة وهو التحقيق

فَالْمَلَامُ قَبْلَهَا عَلَى التَّلْبِيسِ بِالْكَفِّ الْمُنْهَى (مَسْأَلَةٌ) يَصِحُّ التَّكْلِيفُ
 وَيُوجَدُ مَعْلُومًا لِلْمَأْمُورِ إِثْرُهُ مَعَ عِلْمِ الْأَمْرِ وَكَذَا الْمَأْمُورِ فِي الْأَظْهَرِ
 انْتِفَاءُ شَرْطِ وَقُوعِهِ عِنْدَ وَقْتِهِ كَأَمْرِ رَجُلٍ بِصَوْمِ يَوْمٍ عَلِيمٍ مَوْتَهُ قَبْلَهُ
 خِلَافًا لِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ وَالْمُعْتَزِلَةِ أَمَّا مَعَ جَهْلِ الْأَمْرِ فَاتَّفَاقٌ .

(خَاتِمَةٌ) الْحُكْمُ قَدْ يَتَعَلَّقُ بِأَمْرَيْنِ عَلَى التَّرْتِيبِ فَيُحْرَمُ الْجَمْعُ
 أَوْ يَبَاحُ أَوْ يَسُنُّ وَعَلَى الْبَدَلِ كَذَلِكَ .

الكتاب الأول

﴿ في الكتاب ومباحث الأقوال ﴾

الكتابُ القرآنُ والمعنىُ به هنا اللفظُ المنزَّلُ على محمدٍ صلى اللهُ عليه
وسلم للإعجازِ بسورةٍ منه المتعبدُ بتلاوتهِ ومنه البسملةُ أولُ كلِّ سورةٍ
غيرَ براءةٍ على الصحيحِ لا ما نقلَ آحاداً على الأصحِّ : والسبعُ متواتراتٌ
قيلَ فيما ليسَ من قبيلِ الأداءِ كالمُدِّ والإمالةِ وتخفيفِ الهمزةِ قالَ
أبو شامةٍ والألفاظُ المختلفةُ فيها بينَ القراءِ ولا يجوزُ القراءةُ بالشاذِّ
والصحيحُ أنه ما وراءَ العشرةِ وفقاً للبعثيِّ والشيخِ الإمامِ وقيلَ ما وراءَ
السبعةِ أما إجراؤه مجرى الأحادِ فهو الصحيحُ ولا يجوزُ ورودُ
مألاً معنيَ له في الكتابِ والسنةِ خلافاً للحشويةِ ولا ما يعني به غيرُ
ظاهريهِ إلا بدليلٍ خلافاً للمرجئةِ وفي بقاءِ المجرى غيرِ مبينٍ ثالثاً
الأصحُّ لا يبقى المكلفُ بمعرفةِ والحقُّ أن الأدلةَ النقليةَ قد تفيدُ اليقينَ
بانضمامِ قَوَاتِرٍ أو غيرِهِ .

(المنطوق والمفهوم) المنطوق ما دلَّ عليه اللفظ في محلِّ
 النطق وهو نصٌّ إن أفاد معنى لا يحتمل غيره كزيدٍ ظاهرٌ إن
 احتتمل مرجوحاً كالأسد . واللفظ إن دلَّ جزؤه على جزء
 المعنى فمركبٌ وإلا ففردٌ . ودلالة اللفظ على معناه مطابقةٌ
 وعلى جزئه تضمنٌ ولازمه الذهني التزامٌ والأولى لفظيةٌ والثنتان
 عقليتان ثم المنطوق إن توقف الصدق أو الصحة على إضمار
 فدلالة اقتضاء وإن لم يتوقف ودلَّ على ما لم يقصد فدلالة
 إشارة . والمفهوم ما دلَّ عليه اللفظ لا في محلِّ النطق فإن وافق
 حكمه المنطوق فوافقةٌ خوى الخطاب إن كان أولى ولحنه إن
 كان مساوياً وقيل لا يكون مساوياً ثم قال الشافعي والإمامان
 دلالة قياسية وقيل لفظية فقال الغزالي والامدي فهت من
 السياق والقرائن وهي مجازية من إطلاق الأخص على الأعم وقيل
 نقل اللفظ لها عرفاً وإن خالف فمخالفةٌ وشرطه أن لا يكون
 المسكوت ترك الخوف ونحوه ولا يكون المذكور خرج للغالب
 خلافاً لإمام الحرمين أو سؤال أو حادثة أو للجهل بحكمه أو غيره
 مما يقتضى التخصيص بالذكر ولا يمنع قياس المسكوت بالمنطوق
 بل قيل يعمه المعروض وقيل لا يعمه إجماعاً وهو صفة كالغنم

السَّائِمَةُ أَوْ سَائِمَةُ الْغَنَمِ لَا بِجَرَدِ السَّائِمَةِ عَلَى الْأَظْهَرِ وَهَلِ الْمُنْقِي
 غَيْرَ سَائِمَتِهَا أَوْ غَيْرَ مُطْلَقِ السَّوَائِمِ قَوْلَانِ وَمِنْهَا الْعِلَّةُ وَالظَّرْفُ
 وَالْحَالُ وَالْعَدَدُ وَشَرْطٌ وَغَايَةٌ وَإِنَّمَا وَمِثْلُ لَا عَالِمَ إِلَّا زَيْدٌ وَفَصْلُ
 الْمُبْتَدَأِ مِنَ الْخَبَرِ يَضْمِيرُ الْفَصْلِ وَتَقْدِيمُ الْمَعْمُولِ وَأَعْلَاهُ لَا عَالِمَ
 إِلَّا زَيْدٌ ثُمَّ مَا قِيلَ لَهُ مِنْطُوقٌ بِالْإِشَارَةِ ثُمَّ غَيْرُهُ (مَسْأَلَةٌ) الْمَفَاهِيمُ
 إِلَّا اللَّقَبَ حِجَّةً لُغَةً وَقِيلَ شَرْعًا وَقِيلَ مَعْنَى وَاحْتِجَ بِاللَّقَبِ الدَّقَاقُ
 وَالصِّرْفِيُّ وَابْنُ خُوَيْزِمَةَ مَنَادٌ وَبَعْضُ الْحَنَابِلَةِ وَأَنْكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ
 الْكُلَّ مُطْلَقًا وَقَوْمٌ فِي الْخَبَرِ وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ فِي غَيْرِ الشَّرْعِ وَإِمَامُ
 الْحَرَمَيْنِ صِفَةٌ لَا تُنَاسِبُ الْحُكْمَ وَقَوْمُ الْعَدَدِ دُونَ غَيْرِهِ (مَسْأَلَةٌ)
 الْغَايَةُ قِيلَ مِنْطُوقٌ وَالْحَقُّ مَفْهُومٌ وَيَتْلُوهُ الشَّرْطُ فَالصَّفَةُ الْمُنَاسِبَةُ
 فَطُلِقَ الصَّفَةُ غَيْرِ الْعَدَدِ فَالْعَدَدُ فَتَقْدِيمُ الْمَعْمُولِ لِذَعْوَى الْيَائِنِينَ
 إِفَادَتُهُ الْاِخْتِصَاصَ وَخَالَفَهُمْ ابْنُ الْحَاجِبِ وَأَبُو حَيَّانَ وَالْاِخْتِصَاصُ
 الْحَصْرُ خِلَافًا لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ حَيْثُ أُثْبِتَهُ وَقَالَ لَيْسَ هُوَ الْحَصْرُ
 (مَسْأَلَةٌ) إِنَّمَا قَالَ الْأَمِدِيُّ وَأَبُو حَيَّانَ لَا تُفِيدُ الْحَصْرَ وَأَبُو إِسْحَاقَ
 الشَّيْرَازِيَّ وَالغَزَالِيَّ وَالْيَكْبِيَّ وَالْإِمَامُ الرَّازِيُّ تُفِيدُ فَهَمَّا وَقِيلَ نُطْقًا
 وَبِالْفَتْحِ الْأَصْحَحُ أَنَّ حَرْفَ أَنْ فِيهَا فَرْعٌ إِنَّ الْمَكْسُورَةَ وَمِنْ ثُمَّ
 ادَّعَى الرَّخْشَرِيُّ إِفَادَتَهَا الْحَصْرَ (مَسْأَلَةٌ) مِنَ الْأَطَافِ حَدُوثُ

الْمَوْضُوعَاتِ اللَّغْوِيَّةِ لِيُعْبَرَ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ وَهِيَ آفِيدٌ مِنَ الْإِشَارَةِ
 وَالْمِثَالِ وَآيَسْرُ وَهِيَ الْأَلْفَاظُ الدَّالَّةُ عَلَى الْمَعْنَى وَتَعْرِفُ بِالنَّقْلِ
 تَوَاتُرًا أَوْ آحَادًا وَبِاسْتِنْبَاطِ الْعَقْلِ مِنَ النَّقْلِ لَا بِمَجْرَدِ الْعَقْلِ وَمَدْلُولُ
 اللَّفْظِ إِمَّا مَعْنَى جِزْئِيٍّ أَوْ كَلِّيٍّ أَوْ لَفْظٍ مَفْرَدٍ مُسْتَعْمَلٍ كَالْكَلِمَةِ
 فَهِيَ قَوْلٌ مَفْرَدٌ أَوْ مَهْمَلٌ كَأَسْمَاءِ حُرُوفِ الْهَجَاءِ أَوْ مُرَكَّبٌ
 وَالْوَضْعُ جَعْلُ اللَّفْظِ دَلِيلًا عَلَى الْمَعْنَى وَلَا يَشْتَرَطُ مُنَاسَبَةُ اللَّفْظِ
 لِلْمَعْنَى خِلَافًا لِعِبَادٍ حَيْثُ اثْبَتْنَا فَقِيلَ بِمَعْنَى أَنَّهَا حَامِلَةٌ عَلَى الْوَضْعِ
 وَقِيلَ بَلْ كَافِيَةٌ فِي دَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْنَى وَاللَّفْظُ مَوْضُوعٌ
 لِلْمَعْنَى الْخَارِجِيٍّ لَا الذَّهْنِيَّ خِلَافًا لِلْإِمَامِ وَقَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ لِلْمَعْنَى
 مِنْ حَيْثُ هُوَ وَلَيْسَ لِكُلِّ مَعْنَى لَفْظٌ بَلْ كُلُّ مَعْنَى مُحْتَاجٌ إِلَى اللَّفْظِ
 وَالْمُحْكَمِ الْمَتَّضِحِ الْمَعْنَى . وَالْمِثْلُ مَا اسْتَأْثَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ
 وَقَدْ يُطْلَعُ عَلَيْهِ بَعْضُ أَصْفِيَانِهِ قَالَ الْإِمَامُ وَاللَّفْظُ الشَّائِعُ لَا يَجُوزُ
 أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا لِلْمَعْنَى خَفِيٍّ إِلَّا عَلَى الْخَوَاصِّ كَمَا يَقُولُ مُشْتَبِهُ
 الْحَالِ الْحَرَكَةُ مَعْنَى يُوجِبُ تَحَرُّكَ الذَّاتِ (مَسْأَلَةٌ) قَالَ ابْنُ
 فُورَكَ وَالْجُمْهُورُ اللَّغَاتُ تَوْقِيفِيَّةٌ عَلَيْهَا اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَحْيِ أَوْ خَلْقِ
 الْأَصْوَاتِ أَوْ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ وَعُزِيَ إِلَى الْأَشْعَرِيِّ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزَلَةِ
 أَصْطِلَاحِيَّةٌ حَصَلَ عِرْفَانُهَا بِالْإِشَارَةِ وَالْقَرِينَةِ كَالطُّفْلِ وَالْأَسْتَاذِ

القدر المحتاج في التعريف توقيف وغيره محتمل وقيل عكسه
 وتوقف كثير * واختار الوقف عن القطع وإن التوقيف مضمون
 (مسألة) قال القاضي وإمام الحرمين والغزالي والامدي: لا تثبت
 اللغة قياساً وخالفهم ابن سريج وابن أبي هريرة وأبو إسحق الشيرازي
 والإمام وقيل تثبت الحقيقة لا الجواز ولفظ القياس يعني عن
 قولك محل الخلاف ما لم يثبت تعميمه باستقراء (مسألة)
 اللفظ والمعنى إن اتحدا فإن منع تصور معناه الشركة فجزئي
 وإلا فكلّي متواطئ إن استوى مشكك إن تفاوت وإن تعددا
 فمتباين وإن اتحدا في المعنى دون اللفظ فترادف وعكسه إن كان
 حقيقة فيهما فمشارك وإلا فحقيقة ومجاز والعلم ما وضع لمعين
 لا يتناول غيره فإن كان التعيين خارجياً فعلم الشخص وإلا فعلم
 الجنس وإن وضع للماهية من حيث هي فاسم الجنس (مسألة)
 الاشتقاق رد لفظ إلى آخر ولو مجازاً لمناسبة بينهما في المعنى
 والحرروف الأصلية ولا بد من تغيير وقد يطرد كاسم الفاعل
 وقد يختص كالقارورة ومن لم يقم به وصف لم يجوز أن يشق
 له منه اسم خلافاً للمعتزلة ومن بنسأهم اتفقهم على أن إبراهيم
 ذابح واختلافهم هل إسماعيل مذبوح فإن قام به ماله اسم وجب

الاشْتِقَاقُ أَوْ مَا لَيْسَ لَهُ اسْمٌ كَأَنْوَاعِ الرُّوَاجِ لَمْ يَجِبْ وَالْجُمْهُورُ
 عَلَى اشْتِرَاطِ بَقَاءِ الْمَشْتَقِّ مِنْهُ فِي كَوْنِ الْمَشْتَقِّ حَقِيقَةً إِنْ أَمَكْنَ
 وَإِلَّا فَآخِرُ جُزْءٍ وَثَابِتُهُمَا الْوَقْفُ وَمِنْ ثَمَّ كَانَ اسْمُ الْفَاعِلِ حَقِيقَةً
 فِي الْحَالِ أَيْ حَالِ التَّلْبِيسِ لَا النَّطْقِ خِلَافًا لِلْقَرَأِيِّ وَقِيلَ إِنْ طَرَأَ
 عَلَى الْمَحَلِّ وَصْفٌ وَجُودِيٌّ يُنَاقِضُ الْأَوَّلَ لَمْ يَسْمُ بِالْأَوَّلِ إِجْمَاعًا
 وَلَيْسَ فِي الْمَشْتَقِّ إِشْعَارٌ بِخُصُوصِيَّةِ الذَّاتِ (مَسْأَلَةٌ) الْمُرَادِفُ
 وَأَقْعُ خِلَافًا لِتَلْعَبٍ وَأَبْنُ فَارِسٍ مُطْلَقًا وَلِلْإِمَامِ فِي الْأَسْمَاءِ
 الشَّرْعِيَّةِ وَالْحَدُّ وَالْمَحْدُودُ وَنَحْوَ حَسَنِ بَسْنٍ غَيْرُ مُرَادِفِينَ عَلَى
 الْأَصَحِّ وَالْحَقُّ إِفَادَةُ التَّابِعِ التَّقْوِيَّةِ وَوُقُوعُ كُلِّ مِنَ الرَّدِيفِينَ
 مَكَانَ الْآخِرِ إِنْ لَمْ يَكُنْ تَعَبُدُهُ بِلَفْظِهِ خِلَافًا لِلْإِمَامِ مُطْلَقًا
 وَلِلْبَيْضَاوِيِّ وَالْهِنْدِيِّ إِذَا كَانَا مِنْ لُغَتَيْنِ (مَسْأَلَةٌ) الْمَشْتَرِكُ وَأَقْعُ
 خِلَافًا لِتَلْعَبٍ وَالْأَبْهَرِيِّ وَالْبَلْخِيِّ مُطْلَقًا وَلِقَوْمٍ فِي الْقُرْآنِ وَقِيلَ
 وَالْحَدِيثُ وَقِيلَ وَاجِبُ الْوُقُوعِ وَقِيلَ مَمْتَنَعٌ وَقَالَ الْإِمَامُ مَمْتَنَعٌ بَيْنَ
 النَّقِیْضَيْنِ فَقَطْ (مَسْأَلَةٌ) الْمَشْتَرِكُ يَصِحُّ إِطْلَاقُهُ عَلَى مَعْنِيَةٍ مَعًا مَجَازًا
 وَعَنِ الشَّافِعِيِّ وَالْقَاضِيِ وَالْمُعْتَزَلَةِ حَقِيقَةً زَادَ الشَّافِعِيُّ وَظَاهِرٌ فِيهِمَا
 عِنْدَ التَّجَرُّدِ عَنِ الْقَرَأْنِ فَيَحْمَلُ عَلَيْهِمَا وَعَنِ الْقَاضِيِ يَحْمَلُ وَلَسْكَنٌ يَحْمَلُ
 عَلَيْهِمَا أَحْتِيَاطًا . وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ وَالْغَزَالِيُّ يَصِحُّ أَنْ يُرَادَ إِلَّا أَنَّهُ

لُغَةً وَقِيلَ يَجُوزُ فِي النَّحْوِ لَا الْإِنْبَاتِ وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنْ جُمِعَ بِاعْتِبَارِ مَعْنِيهِ
 إِنْ سَاعَ ذَلِكَ مَبْنًى عَلَيْهِ وَفِي الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ الْخِلَافُ خِلَافًا لِلْقَاضِي
 وَمِنْ ثُمَّ عَمَّ نَحْوُ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ الْوَاجِبَ وَالْمُنْدُوبَ خِلَافًا لِمَنْ
 خَصَّهُ بِالْوَاجِبِ وَمَنْ قَالَ لِلْقَدْرِ الْمَشْتَرِكِ وَكَذَا الْمَجَازَانِ (مَسْأَلَةٌ)
 الْحَقِيقَةُ لَفْظٌ مُسْتَعْمَلٌ فِيمَا وَضِعَ لَهُ ابْتِدَاءً وَهِيَ لُغَوِيَّةٌ وَعَرَفِيَّةٌ
 وَشَرْعِيَّةٌ وَوَقَعَ الْأَوَّلِيَانِ وَنَبِيٌّ قَوْمٌ لِمَسْكَانِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْقَاضِي وَابْنُ
 الْقَشِيرِيِّ وَقُوعَهَا وَقَالَ قَوْمٌ وَقَعَتْ مُطْلَقًا وَقَوْمٌ إِلَّا الْإِيمَانَ وَتَوَقَّفَ
 الْأَمِدِيُّ وَالْمَخْتَسَرُ وَفَاقًا لِأَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيَّ وَالْإِمَامَيْنِ وَابْنَ
 الْحَاجِبِ وَقُوعُ الْفَرْعِيَّةِ لَا الدِّيْنِيَّةِ وَمَعْنَى الشَّرْعِيِّ مَا لَمْ يَسْتَفِدَّ
 اسْمُهُ إِلَّا مِنَ الشَّرْعِ وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْمُنْدُوبِ وَالْمَبْسُوحِ وَالْمَجَازِ
 اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ بِوَضْعٍ ثَانٍ لِعِلَاقَةِ فَعَلِمَ وَجُوبُ سَبْقِ الْوَضْعِ
 وَهُوَ اتِّفَاقٌ لَا الْأَسْتِعْمَالَ وَهُوَ الْمُخْتَارُ قِيلَ مُطْلَقًا وَالْأَصَحُّ لِمَا عَدَا
 الْمَصْدَرَ وَهُوَ وَاقَعُ خِلَافًا لِلْأَسْتَاذِ وَالْفَارِسِيِّ مُطْلَقًا وَاللِّظَاهَرِيَّةِ فِي
 الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَإِنَّمَا يُعَدُّ إِلَيْهِ لِثَقَلِ الْحَقِيقَةِ أَوْ بِشَاعِيَّتِهَا أَوْ جَهْلِهَا
 أَوْ بِلَاغَتِهِ أَوْ شَهْرَتِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَلَيْسَ غَالِبًا عَلَى اللُّغَاتِ خِلَافًا
 لِابْنِ جَنِّيٍّ وَلَا مُعْتَمِدًا حَيْثُ تَسْتَحِيلُ الْحَقِيقَةُ خِلَافًا لِأَبِي حَنِيفَةَ
 وَهُوَ وَالنَّقْلُ خِلَافُ الْأَصْلِ وَأَوَّلَى مِنَ الْإِشْتِرَاكِ قِيلَ وَمَنْ الْإِضْمَارُ

والتخصيص أولى منهما وقد يكون بالشكل أو صفة ظاهرة أو
باعتبار ما يكون قطعاً أو ظناً لا احتمالاً وبالضد والمجاورة والزيادة
والنقصان والسبب للمسبب والكل للبعض والمعلق للمعلق
وبالعكس وما بالفعل على ما بالقوة وقد يكون في الإسناد خلافاً
لقوم وفي الأفعال والحروف وفاقاً لابن عبد السلام والنقشواني
ومنع الإمام الحرف مطلقاً والفعل والمشتق إلا بالتبعية ولا يكون
في الأعلام خلافاً للغزالي في مذهب الصفة ويعرف بتبادر غيره
إلى الفهم لولا القرينة وصحة النفي وعدم وجوب الأطراد وجمعه
على خلاف جمع الحقيقة وبالترام تقيده وتوقفه على المسمى
الآخر والإطلاق على المستحيل واختار اشتراط السمع في نوع
المجاز وتوقف الأمدى (مسألة) المعرب لفظ غير علم استعملته
العرب في معنى وضع له في غير لغتهم وليس في القرآن وفاقاً
للشافعي وابن جرير والأكثر (مسألة) اللفظ إما حقيقة أو مجاز
أو حقيقة ومجاز باعتبارين والأمران متفيان قبل الاستعمال
ثم هو محمول على عرف المخاطب ابتداءً ففى الشرع الشرعى لأنه
عرفه ثم العرفى العام ثم اللغوى وقال الغزالي والامدى في الإنبات
الشرعى وفى النفى الغزالي مجمل والامدى اللغوى وفى تعارض

الْمَجَازِ الرَّاجِحِ وَالْحَقِيقَةِ الْمَرْجُوحَةِ أَقْوَالٌ ثَالِثُهَا الْمُخْتَارُ مَجْمَلٌ
 وَثُبُوتُ حُكْمٍ يُمْكِنُ كَوْنُهُ مُرَادًا مِنْ خُطَابٍ لِيَكُنْ مَجَازًا لَا يَدُلُّ
 عَلَى أَنَّهُ الْمُرَادُ مِنْهُ بَلْ يَبْقَى الْخُطَابُ عَلَى حَقِيقَتِهِ خِلَافًا لِلْمَكْرُخِيِّ
 وَالْبَصْرِيِّ (مَسْأَلَةٌ) الْكِنَايَةِ لَفْظٌ اسْتَعْمِلَ فِي مَعْنَاهُ مُرَادًا مِنْهُ
 لِأَزْمِ الْمَعْنَى فَهِيَ حَقِيقَةٌ فَإِنْ لَمْ يَرِدِ الْمَعْنَى وَإِنَّمَا عَبَّرَ بِالْمَلْزُومِ
 عَنِ الْمَلْزَمِ فَهُوَ مَجَازٌ وَالتَّعْرِيفُ لَفْظٌ اسْتَعْمِلَ فِي مَعْنَاهُ لِيَلْوَحَ
 بِغَيْرِهِ فَهُوَ حَقِيقَةٌ أَبَدًا (الْحُرُوفُ) أَحَدُهَا إِذَنْ : قَالَ سَبِيوِيَّةُ
 لِلْجَوَابِ وَالْجِزَاءِ قَالَ الشُّلُبَيْنُ دَائِمًا وَقَالَ الْفَارِسِيُّ غَالِبًا (الثَّانِي)
 إِنَّ : لِلشَّرْطِ وَالنَّيِّ وَالزِّيَادَةِ (الثَّلَاثُ) أَوْ : لِلشَّكِّ وَالإِبْهَامِ وَالتَّخْيِيرِ
 وَمُطْلَقِ الْجَمْعِ وَالتَّقْسِيمِ وَبِمَعْنَى إِلَى وَالإِضْرَابِ كَبَلٌ قَالَ الْحَرِيرِيُّ
 وَالتَّقْرِيبِ نَحْوُ مَا أَدْرَى أَسْمُ أَوْ وَدَعِ (الرَّابِعُ) أَيُّ بِالْفَتْحِ وَالسَّكُونِ
 لِلتَّفْسِيرِ وَلِنِدَاءِ الْقَرِيبِ أَوْ الْبَعِيدِ أَوْ الْمُتَوَسِّطِ أَقْوَالٌ وَبِالتَّشْدِيدِ لِلشَّرْطِ
 وَالاسْتِفْهَامِ وَمَوْصُولَةٍ وَدَالَّةٍ عَلَى مَعْنَى الْكَمَالِ وَوَصْلَةٍ لِنِدَاءِ مَا فِيهِ
 ال (الخَامِسُ) إِذْ : اسْمٌ لِلْمَاضِي ظَرْفًا وَمَفْعُولًا بِهِ وَبَدَلًا مِنَ الْمَفْعُولِ
 وَمُضَافًا إِلَيْهَا اسْمُ زَمَانٍ وَلِلْمُسْتَقْبَلِ فِي الْأَصْحَحِ وَتَرِدُ لِلتَّعْلِيلِ حَرْفًا
 أَوْ ظَرْفًا وَلِلْمُفْجَأَةِ وَفَاقًا لِسَبِيوِيَّةِ (السَّادِسُ) إِذَا : لِلْمُفْجَأَةِ حَرْفًا
 وَفَاقًا لِلْأَخْفَشِ وَابْنِ مَالِكٍ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ عَصْفُورٍ ظَرْفٌ مَكَانٌ

وَالزَّجَاجُ وَالزَّخْشَرِيُّ ظَرْفُ زَمَانٍ وَتَرْدُ ظَرْفًا لِلْمُسْتَقْبَلِ مُضْمَنَةٌ
مَعْنَى الشَّرْطِ غَالِبًا وَنَدْرٌ بِجِيْهَا لِلْبَاسِ وَالْحَالِ (السَّابِعُ) الْبَاءُ :
لِلإِصَاقِ حَقِيقَةٌ وَمَجَازًا وَالتَّعْدِيَّةِ وَالإِسْتِعَانَةَ وَالسَّبَبِيَّةِ وَالْمُصَاحَبَةَ
وَالظَّرْفِيَّةِ وَالبَدَلِيَّةِ وَالمُقَابَلَةِ وَالمَجَاوِزَةَ وَالإِسْتِعْلَاءَ وَالقِسْمَ وَالعَايَةَ
وَالتَّوَكِيدَ وَكَذَا التَّبْعِيضَ وَفَاقًا لِلأَصْمَعِيِّ وَالفَارِسِيِّ وَابْنِ مَالِكِ
(الثَّامِنُ) بِلْ : لِلعَطْفِ وَالإِضْرَابِ إِمَّا الإِبْطَالِ أَوْ لِلانْتِقَالِ مِنْ
غَرَضٍ إِلَى آخَرَ (التَّاسِعُ) يَدٌ : بِمَعْنَى غَيْرِ وَبِمَعْنَى مِنْ أَجْلِ وَعَلَيْهِ
يَدٌ أَيْ مِنْ قُرَيْشٍ (العَاشِرُ) ثَمٌ : حَرْفٌ عَطْفٌ لِلتَّشْرِيكِ وَالمِهْلَةَ
عَلَى الصَّحِيحِ وَالتَّرْتِيبِ خِلَافًا لِلعَبَادِيِّ (الحَادِي عَشَرَ) حَتَّى : لِانْتِهَاءِ
النَّغَايَةِ غَالِبًا وَالتَّعْلِيلِ وَنَدْرٌ لِلإِسْتِثْنَاءِ (الثَّانِي عَشَرَ) رَبٌّ : لِلتَّكْثِيرِ
وَلِلتَّقْلِيلِ وَلا تَخْتَصُّ بِأَحَدِهِمَا خِلَافًا لِزَاعِمِي ذَلِكَ (الثَّالِثُ عَشَرَ)
عَلَى : الأَصَحُّ أَنَّهُ قَدْ تَكُونُ أَسْمَاءٌ بِمَعْنَى فَوْقَ وَتَكُونُ حَرْفًا لِلإِسْتِعْلَاءِ
وَالْمُصَاحَبَةِ وَالمَجَاوِزَةَ كَعَنْ وَالتَّعْلِيلِ وَالظَّرْفِيَّةِ وَالإِسْتِدْرَاكِ وَالزِّيَادَةَ
أَمَّا عَلَا يَعلُو فَفِعْلٌ (الرَّابِعُ عَشَرَ) الفَاءُ : العَاطِفَةُ لِلتَّرْتِيبِ المُعْنَوِيِّ
وَالذِّكْرِيِّ وَالتَّعْقِيبِ فِي كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِهِ وَالسَّبَبِيَّةِ (الخَامِسُ عَشَرَ)
فِي : لِلظَّرْفِيَّةِ وَالمُصَاحَبَةِ وَالتَّعْلِيلِ وَالإِسْتِعْلَاءِ وَالتَّوَكِيدِ وَالتَّعْوِيزِ
وَبِمَعْنَى الْبَاءِ وَإِلَى وَمِنْ (السَّادِسُ عَشَرَ) كَى : لِلتَّعْلِيلِ وَبِمَعْنَى أَنْ

الْمَصْدَرِيَّةُ (السَّابِعُ عَشَرَ) كُلُّ : اسْمٌ لاسْتِعْرَاقِ أَفْرَادِ الْمُنْكَرِ
 وَالْمُعَرَّفِ الْمَجْمُوعِ وَأَجْزَاءِ الْمُعَرَّفِ الْمَفْرَدِ (الثَّامِنُ عَشَرَ)
 اللَّامُ : لِلتَّعْلِيلِ وَالِاسْتِحْقَاقِ وَالِاخْتِصَاصِ وَالْمِلْكِ وَالصِّيُورَةِ أَيْ
 الْعَاقِبَةِ وَالتَّمْلِيكِ وَشِبْهِهِ وَتَوْكِيدِ النَّفْيِ وَالتَّعْدِيَةِ وَالتَّأْكِيدِ وَبِمَعْنَى
 إِلَى وَعَلَى وَفِي وَعِنْدَ وَبَعْدَ وَمِنْ وَعَنْ (التَّاسِعُ عَشَرَ) لَوْلَا : حَرْفٌ
 مَعْنَاهُ فِي الْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ امْتِنَاعٌ جَوَابُهُ لَوْجُودُ شَرْطِهِ وَفِي الْمُضَارَعَةِ
 التَّحْضِيضُ وَالْمَاضِيَّةُ التَّوْبِيخُ قِيلَ وَتَرَدُّ لِلنَّفْيِ (الْعِشْرُونَ) لَوْ :
 شَرْطٌ لِلْمَاضِي وَيَقُولُ لِلْمُسْتَقْبَلِ قَالَ سَيَبُوءُهُ حَرْفٌ لِمَا كَانَ سَيَقَعُ
 لَوْ قُوعٌ غَيْرُهُ وَقَالَ غَيْرُهُ حَرْفٌ امْتِنَاعٌ لِامْتِنَاعِ وَقَالَ الشُّلُوبِيُّ لِمَجْرَدِ
 الرِّبْطِ وَالصَّحِيحُ وَفَقَاً لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ امْتِنَاعٌ مَا يَلِيهِ وَاسْتِزَامَةٌ
 لِتَالِيهِ ثُمَّ يَنْتَقِي التَّالِيُ إِنْ نَاسَبَ وَلَمْ يَخْلَفِ الْمَقْدَمُ غَيْرُهُ كَلَوْ كَانَ
 فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) لَا إِنْ خَلَفَهُ كَقَوْلِكَ لَوْ كَانَ إِنْسَانًا لَكَانَ
 حَيَوَانًا وَيَثْبُتُ التَّالِيُ إِنْ لَمْ يَنَافِ وَنَاسَبَ بِالْأُولَى كَلَوْ لَمْ يَخْفِ
 لَمْ يَعْصِ أَوْ الْمُسَاوَاةُ كَلَوْ لَمْ تَكُنْ رَيْبَةً لِمَا حَلَّتْ لِلرِّضَاعِ
 أَوْ الْأَدْوَانِ كَقَوْلِكَ لَوْ أَنْفَتِ أُخُوَّةُ النَّسَبِ لِمَا حَلَّتْ لِلرِّضَاعِ
 وَتَرَدُّ لِلتَّمْنَى وَالْعَرْضِ وَالتَّحْضِيضِ وَالتَّقْلِيلِ نَحْوُ وَلَوْ بَطَلَفَ مُحْرَقُ
 (الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ) لَنْ حَرْفٌ نَفْيٍ وَنَصْبٍ وَاسْتِقْبَالٍ وَلَا تَفِيدُ

توكيد النفي ولا تأييده خلافاً لمن زعمه وترد للدعاء وفقاً لابن
عصفور (الثاني والعشرون) ما : ترد اسمية وحرفية موصولة
ونكرة موصوفة وللتعجب واستفهامية وشرطية زمانية وغير
زمانية ومصدرية كذلك ونافية وزائدة كافة وغير كافة (الثالث
والعشرون) من لا ابتداء الغاية غالباً وللتبعية والتبيين والتعليل
والبذل والغاية وتنصيب العموم والفصل ومرادفة الباء وعن وفي
وعند وعلى (الرابع والعشرون) من : شرطية واستفهامية وموصولة
ونكرة موصوفة قال أبو علي ونكرة تامة (الخامس والعشرون)
هل : لطلب التصديق الإيجابي لا للتصوري ولا للتصديق السلبي
(السادس والعشرون) الواو : لمطلق الجمع وقيل للترتيب وقيل
للعمية (الأمر) أم ر : حقيقة في القول المخصوص مجاز في الفعل
وقيل للقدر المشترك وقيل مشترك بينهما قيل وبين الشيء والشأن
والصفة وحده اقتضاء فعل غير كلف مدلول عليه بغير كلف
ولا يعتبر فيه علو ولا استعلاء وقيل يعتبران واعتبرت المعتزلة
وأبو إسحق الشيرازي وابن الصباغ والسمعاني العلو وأبو الحسين
والإمام والآمدني وابن الحجاج الاستعلاء واعتبر أبو علي وابنه
إرادة الدلالة باللفظ على الطلب والطلب بديهي والأمر غير الإرادة

خَلَاْفًا لِلْمُعْتَزَلَةِ (مَسْأَلَةٌ) الْقَائِلُونَ بِالنَّفْسِ اخْتَفَوْا هَلْ لِلْأَمْرِ
 صِغَةً نَخْصُهُ وَالنَّفْيَ عَنِ الشَّيْخِ فَقِيلَ لِلْوَقْفِ وَقِيلَ لِلأَشْتِرَاكِ
 وَالخَلَاْفِ فِي صِغَتِهِ أَفْعَلُ وَتَرَدُّ لِلْوَجُوبِ وَالنَّدْبِ وَالإِبَاحَةِ
 وَالتَّهْدِيدِ وَالإِرْشَادِ وَإِرَادَةِ الأَمْتِمَالِ وَالإِذْنَ وَالتَّأْدِيبِ وَالإِنذَارِ
 وَالأَمْتِمَانِ وَالإِكْرَامِ وَالتَّسْخِيرِ وَالتَّكْوِينِ وَالتَّعْجِيزِ وَالإِهَانَةَ
 وَالتَّسْوِيَةَ وَالدُّعَاءَ وَالتَّمَنَّى وَالْأَخْتِقَارَ وَالحَبْرَ وَالإِنْعَامَ وَالتَّفْوِيضَ
 وَالتَّعْجِبَ وَالتَّكْذِيبَ وَالمَشُورَةَ وَالاعْتِبَارَ وَالجُمْهُورَ حَقِيقَةً فِي
 الوُجُوبِ لُغَةً أَوْ شَرَعًا أَوْ عَقْلًا مَذَاهِبٌ وَقِيلَ فِي النَّدْبِ وَقَالَ
 المَاتْرِيذِيُّ لِلْقَسْدَرِ المُشْتَرَكِ بَيْنَهُمَا وَقِيلَ مُشْتَرَكَةً بَيْنَهُمَا وَتَوَقَّفَ
 القَاضِي وَالعَزَالِيُّ وَالأَمْدِيُّ فِيهِمَا وَقِيلَ مُشْتَرَكَةً فِيهِمَا وَفِي الإِبَاحَةِ وَقِيلَ
 فِي الثَّلَاثَةِ وَالتَّهْدِيدِ وَقَالَ عَبْدُ الجَبَّارِ لِإِرَادَةِ الأَمْتِمَالِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 الأَبْهَرِيُّ أَمْرَ اللهِ تَعَالَى لِلْوَجُوبِ وَأَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 المُبْتَدَأَ لِلنَّدْبِ وَقِيلَ مُشْتَرَكَةً بَيْنَ الخَمْسَةِ الأَوَّلِ وَقِيلَ بَيْنَ الأَحْكَامِ
 الخَمْسَةِ وَالمُخْتَارِ وَفَقَاً لِلشَّيْخِ أَبِي حَامِدٍ وَإِمَامِ الحَرَمِيِّ حَقِيقَةً فِي
 الطَّلَبِ الجَازِمِ فَإِنْ صَدَرَ مِنَ الشَّارِعِ أَوْجَبَ الفِعْلُ وَفِي وَجُوبِ
 اعْتِقَادِ الوُجُوبِ قَبْلَ البَحْثِ خِلَافَ العَامِّ فَإِنْ وَرَدَ الأَمْرُ بَعْدَ
 حَظَرِ قَالِ الإِمَامِ أَوْ اسْتَنْذَانَ فَلِالإِبَاحَةِ وَقَالَ أَبُو الطَّيِّبِ وَالشَّيْرَازِيُّ

وَالسَّمْعَانِي وَالْإِمَامُ لِلْوُجُوبِ وَتَوَقَّفَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ أَمَّا النَّهْيُ بَعْدَ
 الْوُجُوبِ فَالْجُمْهُورُ لِلتَّحْرِيمِ وَقِيلَ لِلتَّكْرَاهَةِ وَقِيلَ لِلإِبَاحَةِ وَقِيلَ
 لِإِسْقَاطِ الْوُجُوبِ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ عَلَى وَقْفِهِ ﴿مَسْأَلَةٌ﴾ الْاَمْرُ
 لَطَلْبِ الْمَاهِيَةِ لَا لِتَكَرُّارٍ وَلَا مَرَّةٍ وَالْمَرَّةُ ضَرْوِيَّةٌ وَقِيلَ الْمَرَّةُ
 مَدْلُولَةٌ وَقَالَ الْأَسْتَاذُ وَالْقَزْوِينِيُّ لِلتَّكْرَارِ مُطْلَقًا وَقِيلَ إِنْ عَلِقَ
 بِشَرْطٍ أَوْ صِفَةٍ وَقِيلَ بِالْوَقْفِ وَلَا لِفُورٍ خِلَافًا لِقَوْمٍ وَقِيلَ لِفُورٍ
 أَوْ الْعَزْمِ وَقِيلَ مُشْتَرِكٌ وَالْمُبَادِرُ مُتَمَثِّلٌ خِلَافًا لِمَنْ مَنَعَ وَمَنْ وَقَفَ
 ﴿مَسْأَلَةٌ﴾ الرَّازِيُّ وَالشَّيرَازِيُّ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ الْاَمْرُ يَسْتَلْزِمُ الْقَضَاءَ
 وَقَالَ الْأَكْثَرُ الْقَضَاءُ بِأَمْرٍ جَدِيدٍ وَالْأَصْحَحُ أَنَّ الْإِتْيَانَ بِالْمَامُورِ
 بِهِ يَسْتَلْزِمُ الْإِجْرَاءَ وَأَنَّ الْاَمْرَ بِالْاَمْرِ بِالشَّيْءِ لَيْسَ أَمْرًا بِهِ
 وَأَنَّ الْاَمْرَ بِلَفْظٍ يَتَنَاولُهُ دَاخِلٌ فِيهِ وَأَنَّ النِّيَابَةَ تَدْخُلُ الْمَامُورَ
 إِلَّا بِمَنْعٍ ﴿مَسْأَلَةٌ﴾ قَالَ الشَّيْخُ وَالْقَاضِي الْاَمْرُ النَّفْسِيُّ بِشَيْءٍ
 مَعِينٍ نَهَى عَنِ ضِدِّهِ الْوُجُودِيِّ وَعَنِ الْقَاضِي يَتَضَمَّنُهُ وَعَلَيْهِ
 عَبْدُ الْجَبَّارِ وَأَبُو الْحُسَيْنِ وَالْإِمَامُ وَالْأَمْدِيُّ وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ
 وَالغَزَالِيُّ لَا عَيْنَهُ وَلَا يَتَضَمَّنُهُ وَقِيلَ أَمْرُ الْوُجُوبِ يَتَضَمَّنُ فَقَطْ
 أَمَّا اللَّفْظِيُّ فَلَيْسَ عَيْنَ النَّهْيِ قَطْعًا وَلَا يَتَضَمَّنُهُ عَلَى الْأَصْحَحِ
 وَأَمَّا النَّهْيُ فَقِيلَ أَمْرٌ بِالضَّدِّ وَقِيلَ عَلَى الْخِلَافِ ﴿مَسْأَلَةٌ﴾ الْاَمْرَانِ

غَيْرَ مُتَعَابِقِينَ أَوْ بَعِيرٍ مُتَمَاثِلِينَ غَيْرَانَ وَالْمُتَعَابِقَانِ بِمَتَمَاثِلَيْنِ وَلَا مَانِعَ
 مِنَ التَّكْرَارِ وَالثَّانِي غَيْرُ مَعْطُوفٍ قِيلَ مَعْمُولٌ بِهِمَا وَقِيلَ تَأْكِيدٌ وَقِيلَ
 بِالْوَقْفِ وَفِي الْمَعْطُوفِ التَّاسِيسُ أَرْجَحُ وَقِيلَ التَّأْكِيدُ فَإِنْ رُجِحَ
 التَّأْكِيدُ بَعَادَى قَدَمٍ وَإِلَّا فَالْوَقْفُ هُوَ النَّهْيُ اقْتِضَاءً كَفِيَ عَنْ فِعْلٍ
 لَا يَقُولُ كَفَى وَقَضَيْتُهُ الدَّوَامُ مَا لَمْ يَقْتِدِ بِالْمَرَّةِ وَقِيلَ مُطْلَقًا وَتَرُدُّ
 صِيغَتُهُ لِلتَّحْرِيمِ وَالسَّكْرَاهَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالِدُعَامِ وَبَيَانَ الْعَاقِبَةِ وَالتَّقْلِيلِ
 وَالِاخْتِقَارِ وَالْيَأْسِ وَفِي الْإِرَادَةِ وَالتَّحْرِيمِ مَا فِي الْأَمْرِ وَقَدْ يَكُونُ
 عَنْ وَاحِدٍ وَمُتَعَدِّدًا جَمْعًا كَالْحَرَامِ الْمُخَيَّرِ وَفَرَقًا كَالنَّعْلَيْنِ يُلْبَسَانِ أَوْ
 يَنْزَعَانِ وَلَا يُفَرَّقُ وَجَمِيعًا كَالزَّنَا وَالسَّرْقَةَ وَمُطْلَقٌ نَهَى التَّحْرِيمِ وَكَذَا
 التَّنْزِيهِ فِي الْأَظْهَرِ لِلْفُسَادِ شَرْعًا وَقِيلَ لُغَةً وَقِيلَ مَعْنَى فِيمَا عَدَا الْمُعَامَلَاتِ
 مُطْلَقًا وَفِيهَا إِنْ رَجَعَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ أَوْ أَحْتَمَلُ رُجُوعَهُ إِلَى أَمْرٍ
 دَاخِلٍ أَوْ لَازِمٍ لَهَا وَفَاقًا لِلْأَكْثَرِ وَقَالَ الْغَزَالِيُّ وَالْإِمَامُ فِي الْعِبَادَاتِ
 فَقَطْ فَإِنْ كَانَ خَارِجًا كَالْوُضُوءِ بِمَعْصُوبٍ لَمْ يُقَدِّعْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَقَالَ
 أَحْمَدُ يُقَدِّعُ مُطْلَقًا وَلَفْظُهُ حَقِيقَةٌ وَإِنْ انْتَقَى الْفُسَادُ لِدَلِيلٍ وَأَبُو حَنِيفَةَ
 لَا يُقَدِّعُ مُطْلَقًا فَعَمَّ الْمُنْهَى لِعَيْنِهِ غَيْرَ مُشْرُوعٍ ففُسَادُهُ عَرْضِي ثُمَّ
 قَالَ وَالْمُنْهَى لَوْصَفَهُ يُقَدِّعُ الصَّحَّةَ لَهُ وَقِيلَ إِنْ نُبِيَ عَنْهُ الْقَبُولُ وَقِيلَ

بَلِ النَّبِيِّ دَلِيلُ الْفَسَادِ وَنَبِيُّ الْإِجْزَاءِ كُنْفَى الْقَبُولِ وَقِيلَ أَوْلَى بِالْفَسَادِ
 (الْعَامُ) لَفْظٌ يَسْتَفْرُقُ الصَّالِحَ لَهُ مِنْ غَيْرِ حَصْرٍ وَالصَّحِيحُ دُخُولُ
 النَّادِرَةِ وَغَيْرِ الْمَقْصُودَةِ تَحْتَهُ وَانَّهُ قَدْ يَكُونُ مَجَازًا وَانَّهُ مِنْ عَوَارِضِ
 الْأَلْفَازِ قِيلَ وَالْمَعَانِي وَقِيلَ بِهِ فِي الذَّهْنِيِّ وَيُقَالُ لِلْمَعْنَى أَعْمٌ وَلِلْفَرْقِ أَعْمٌ
 وَمُدْلُولُهُ كَلِمَةٌ أَيْ مُحْكَمَةٌ فِيهِ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مُطَابَقَةٌ إِنْ بَانَ أَوْ سَلَبًا لَا
 كُلٌّ وَلَا كُلِّيٌّ وَدَلَالَتُهُ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى قَطْعِيَّةٌ وَهُوَ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَعَلَى
 كُلِّ فَرْدٍ بِخُصُوصِهِ ظَنِّيَّةٌ وَهُوَ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَعَنِ الْحَنْفِيَّةِ قَطْعِيَّةٌ وَعَمُومٌ
 الْأَشْخَاصِ يَسْتَلْزِمُ عَمُومَ الْأَحْوَالِ وَالْأَزْمَنَةِ وَالْبِقَاعِ وَعَلَيْهِ الشَّيْخُ
 الْإِمَامُ (مَسْأَلَةٌ) كُلُّ وَالَّذِي وَالَّتِي وَآيٌ وَمَا وَمَتَى وَآيْنٌ وَحَيْثُمَا
 وَنَحْوَهَا لِلْعَمُومِ حَقِيقَةٌ وَقِيلَ لِلْخُصُوصِ وَقِيلَ مُشْتَرَكَةٌ وَقِيلَ بِالْوَقْفِ
 وَالْجَمْعِ الْمَعْرُوفِ بِاللَّامِ أَوْ الْإِضَافَةِ لِلْعَمُومِ مَا لَمْ يَتَّحِقْ عَهْدٌ خِلَافًا
 لِأَبِي هَاشِمٍ مُطْلَقًا وَإِمَامَ الْحَرَمَيْنِ إِذَا احْتَمَلَ مَعَهُودَ وَالْمَقْرَدُ الْمُحَلِّي
 مِثْلُهُ خِلَافًا لِلْإِمَامِ مُطْلَقًا وَإِمَامَ الْحَرَمَيْنِ وَالْغَزَالِيُّ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَاحِدَهُ
 بِالتَّامِّ زَادَ الْغَزَالِيُّ أَوْ تَمَيَّزَ بِالْوَحْدَةِ وَالنَّسْكَرَةُ فِي سِيَاقِ النَّبِيِّ لِلْعَمُومِ
 وَضَعًا وَقِيلَ لَزُومًا وَعَلَيْهِ الشَّيْخُ الْإِمَامُ نَصًّا إِنْ بَنِيَتْ عَلَى الْفَتْحِ
 وَظَاهِرًا إِنْ لَمْ تَبْنِ وَقَدْ يَعْمَمُ اللَّفْظُ عُرْفًا كَالْفَحْوَى وَحُرِّمَتْ

عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ عَقْلًا كَتَرْتِيبِ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ وَكَمَفْهُومِ
 الْمُخَالَفَةِ وَالْخِلَافِ فِي أَنَّهُ لَا عُمُومَ لَهُ لِقَضَىٰ وَفِي أَنَّ الْفَجْوَىٰ بِالْعُرْفِ
 وَالْمُخَالَفَةِ بِالْعَقْلِ تَقَدَّمَ وَمِعْيَارُ الْعُمُومِ الْإِسْتِثْنَاءُ وَالْأَصَحُّ أَنَّ الْجَمْعَ
 الْمُنْكَرَ لَيْسَ بِعَامٍ وَأَنَّ أَقْلَ مَسْمَىٰ الْجَمْعِ ثَلَاثَةٌ لَا اِثْنَانُ وَأَنَّهُ يَصْدُقُ
 عَلَى الْوَاحِدِ بِمَجَازٍ وَتَعْمِيمِ الْعَامِّ بِمَعْنَى الْمَدْحِ وَالذَّمِّ إِذَا لَمْ يُعَارِضْهُ عَامٌ
 آخَرُ وَثَالِثُهَا يَعْزَمُ مُطْلَقًا وَتَعْمِيمِ نَحْوِ لَا يَسْتَوُونَ وَلَا أَكَلْتُ قِيلَ وَإِنْ
 أَكَلْتُ لَا الْمَقْتَضَى وَالْعَطْفِ عَلَى الْعَامِّ وَالْفِعْلِ الْمَشْبُوتِ وَنَحْوِ كَانَ يَجْمَعُ فِي
 السَّفَرِ وَلَا الْمُعَلَّقِ بِعِلَّةٍ لَفْظًا لِيَكُنْ قِيَاسًا خِلَافًا لِزَاعِمِي ذَلِكَ وَأَنَّ تَرَكَ
 الْإِسْتِفْصَالَ يُنْزَلُ مَنْزِلَةَ الْعُمُومِ وَأَنَّ نَحْوَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَا يَتَنَاوَلُ الْأُمَّةَ
 وَأَنَّ نَحْوَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ يَشْمَلُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِنْ أَقْتَرَنَ
 بِقَوْلٍ وَثَالِثُهَا التَّفْصِيلُ وَأَنَّهُ يَعْزَمُ الْعَبْدَ وَالْكَافِرَ وَيَتَنَاوَلُ الْمَوْجُودِينَ دُونَ
 مَنْ بَعْدَهُمْ وَأَنَّ مِنَ الشَّرْطِيَّةِ تَتَنَاوَلُ الْإِنَاثَ وَأَنَّ جَمْعَ الْمَذْكَرِ السَّلَامِ
 لَا يَدْخُلُ فِيهِ النِّسَاءُ ظَاهِرًا وَأَنَّ خِطَابَ الْوَاحِدِ لَا يَتَعَدَّاهُ وَقِيلَ يَعْزَمُ
 عَادَةً وَأَنَّ خِطَابَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ بَيْنَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا يَشْمَلُ الْأُمَّةَ
 وَقِيلَ يَشْمَلُهُمْ فِيمَا يَتَشَارَكُونَ فِيهِ وَأَنَّ الْمُخَاتَبَ دَاخِلٌ فِي عُمُومِ
 خِطَابِهِ وَإِنْ كَانَ خَبِيرًا لَا أَمْرًا وَأَنَّ نَحْوَ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ يَقْتَضِي

الْأَخْذَ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ وَتَوَقَّفَ الْأَمِدِيَّ .

(التَّخْصِصُ) قَصْرُ الْعَامِّ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ وَالْقَائِلُ لَهُ حُكْمٌ ثَبَتَ
لِلْمُتَعَدِّ وَالْحَقُّ جَوَازُهُ إِلَى وَاحِدٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَفْظُ الْعَامِّ جَمْعًا وَإِلَى أَقْلِ
الْجَمْعِ إِنْ كَانَ وَقِيلَ مُطْلَقًا وَشُدَّ الْمَنْعُ مُطْلَقًا وَقِيلَ بِالْمَنْعِ إِلَّا أَنْ يَبْقَى غَيْرُ
مَحْضُورٍ وَقِيلَ إِلَّا أَنْ يَبْقَى قَرِيبٌ مِنْ مَدْلُولِهِ وَالْعَامُّ الْمَخْصُوصُ مُرَادٌ
عُمُومُهُ تَنَازُلًا لَا حُكْمًا وَالْمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ لَيْسَ مُرَادًا بَلْ كُلُّ
اسْتِعْمَالٍ فِي جُزْئِيٍّ وَمِنْ ثَمَّ كَانَ مَجَازًا قَطْعًا وَالْأَوَّلُ حَقِيقَةٌ وَفَاقًا لِلشَّيْخِ
الإمام والفقيه وقال الرّازي إِنْ كَانَ الْبَاقِي غَيْرَ مُنْحَصِرٍ وَقَوْمٌ إِنْ
خُصَّ بِمَا لَا يَسْتَقِيلُ وَإِمَامُ الْحَرَمِينَ حَقِيقَةٌ وَمَجَازٌ بِاعْتِبَارَيْنِ تَنَاوُلُهُ
وَالِاقْتِصَارِ عَلَيْهِ وَالْأَكْثَرُ مَجَازٌ مُطْلَقًا وَقِيلَ إِنْ اسْتُثْنِيَ مِنْهُ وَقِيلَ إِنْ
خُصَّ بِغَيْرِ لَفْظٍ وَالْمَخْصُوصُ قَالَ الْأَكْثَرُ حُجَّةٌ وَقِيلَ إِنْ خُصَّ بِمَعِينٍ
وَقِيلَ بِمَنْفَصِيلٍ وَقِيلَ إِنْ أَنْبَأَ عَنْهُ الْعُمُومُ وَقِيلَ فِي أَقْلِ الْجَمْعِ وَقِيلَ غَيْرُ
حُجَّةٍ مُطْلَقًا وَيَتَمَسَّكُ بِالْعَامِّ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ
الْبَحْثِ عَنِ الْمَخْصُوصِ وَكَذَا بَعْدَ الْوَفَاةِ خِلَافًا لِابْنِ سُرَيْجٍ وَثَالِثًا إِنْ
صَاقَ الْوَقْتَ ثُمَّ يَكْفِي فِي الْبَحْثِ الظَّنُّ خِلَافًا لِلْقَاضِي .

(الْمَخْصُوصُ) قَسَمَانِ (الْأَوَّلُ) الْمَتَّصِلُ وَهُوَ خَمْسَةٌ : الْاسْتِثْنَاءُ وَهُوَ

الإخراجُ بيلاً أو إحدى أخواتها من متكلمٍ وأحدٍ وقيل مطلقاً ويجب
 اتصاله عادةً وعن ابن عباسٍ إلى شهرٍ وقيل سنةٍ وقيل أبداً وعن
 سعيد بن جبيرٍ إلى أربعة أشهرٍ وعن عطاءٍ والحسن في المجلسِ ومجاهدٍ
 إلى سنتينِ قيل مالم يأخذ في كلامٍ آخرٍ وقيل بشرطٍ أن ينوي الكلامَ
 وقيل يجوزُ في كلامٍ الله فقطً أما المنقطعُ فثالثها متواطئٌ والرابعُ
 مشتركٌ والخامسُ الوقفُ والأصحُّ وفاً لابنِ الحاجبِ أن المرادُ
 بعشرةٍ في قولك عشرةٌ إلا ثلاثة العشرةُ باعتبارِ الأفرادِ ثم أخرجت
 ثلاثةٌ ثم أسندت إلى الباقي تقديراً وإن كان قبله ذكراً وقال الأكثرُ المرادُ
 سبعةً وإلا قرينةٌ وقال القاضي عشرةٌ إلا ثلاثةٌ بإزاء اسمينِ مفردٍ
 ومركبٍ ولا يجوزُ المستغرقُ خلافاً لشذوذٍ قيل ولا الأكثرُ وقيل ولا
 المساوي وقيل إن كان العددُ صريحاً وقيل لا يستثنى من العددِ عقدٌ
 صحيحٌ وقيل لا مطلقاً والاستثناءُ من النسبيِ إثباتٌ وبالعكسِ خلافاً
 لأبي حنيفةً والمتعددةُ إن تعاطقت فلالولٍ وإلا فكلُّ لما يليه مالم
 يستغرقه والواردُ بعد جملي متعاطفةٍ للكلِ تفريقاً وقيل جمعاً وقيل إن
 سبق الكلُّ لغرضٍ وقيل إن عطفَ بالواوِ وقال أبو حنيفةً والإمامُ
 للأخيرةِ وقيل مشتركٌ وقيل بالوقفِ ٥ والواردُ بعد مفرداتٍ أولى

بِالسُّكْلِ أَمَّا الْقِرَانُ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ لَفْظًا فَلَا يَقْتَضِي التَّسْوِيَةَ فِي غَيْرِ الْمَذْكُورِ
حِكْمًا خِلَافًا لِأَنِّي يُوسُفُ وَالْمُزْنِيُّ الثَّانِي الشَّرْطُ وَهُوَ مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ
الْعَدَمُ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ وَجُودِهِ وَجُودٌ وَلَا عَدَمٌ لِدَاثِهِ وَهُوَ كَالِاسْتِثْنَاءِ
اتِّصَالًا وَأَوَّلَى بِالْعَوْدِ إِلَى السُّكْلِ عَلَى الْأَصَحِّ وَيَجُوزُ إِخْرَاجُ
الْأَكْثَرِ بِهِ وَفَاقًا لِلثَّلَاثِ الصِّفَةِ كَالِاسْتِثْنَاءِ فِي الْعَوْدِ وَلَوْ تَقَدَّمَتْ
أَمَّا الْمَتَوَسِّطَةُ فَالْمُخْتَارُ اخْتِصَاصُهَا بِمَا وَلِيَتْهُ الرَّابِعُ الْخَايَةَ كَالِاسْتِثْنَاءِ
فِي الْعَوْدِ وَالْمُرَادُ غَايَةُ تَقَدُّمِهَا عَمُومِهَا لِشَمْلِهَا لَوْ لَمْ تَأْتِ مِثْلُ
حَتَّى يُعْطُوا الْجِزِيَةَ وَأَمَّا مِثْلُ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ فَلِتَحْقِيقِ الْعُمُومِ
وَكَذَا قُطِعَتْ أَصَابِعُهُ مِنَ الْخَنْصَرِ إِلَى النِّصْرِ الْخَامِسُ بَدَلُ الْبَعْضِ
مِنَ السُّكْلِ وَلَمْ يَذْكُرْهُ إِلَّا كَثِيرُونَ وَصَوَّبَهُمُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ ه
الْقِسْمُ الثَّانِي الْمُنْفَصِلُ يَجُوزُ التَّخْصِيسُ بِالْحَسِّ وَالْعَقْلِ خِلَافًا
لِشَذُوذِهِ وَمَنْعِ الشَّافِعِيِّ تَسْمِيَتَهُ تَخْصِيسًا وَهُوَ لَفْظِي وَالْأَصَحُّ جَوَازُ
تَخْصِيسِ الْكِتَابِ بِهِ وَالسُّنَّةِ بِهَا وَبِالْكِتَابِ وَالْكِتَابِ بِالْمُتَوَاتِرِ
وَكَذَا يَخْبِرُ الْوَاحِدِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَثَالِثُهَا إِنْ خَصَّ بِقَاطِعٍ وَعِنْدِي
عَكْسُهُ وَقَالَ الْكِرْحِيُّ بِمُنْفَصِلٍ وَتَوَقَّفَ الْقَاضِي وَبِالْقِيَاسِ خِلَافًا
لِلْإِمَامِ مُطْلَقًا وَلِلْجَبَائِي إِنْ كَانَ خَفِيًّا وَابْنُ أَبَانَ إِنْ لَمْ يُخَصَّ
مُطْلَقًا وَلِقَوْمٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَصْلُهُ مُخَصَّصًا مِنَ الْعُمُومِ وَلِلْكَرْحِيِّ

إن لم يخص بمفصل وتوقف إمام الحرمين وبالفحوى وكذا دليل
 الخطاب في الأرجح وبفعله عليه الصلاة والسلام وتقريره في الأصح
 والأصح أن عطف العام على الخاص ورجوع الضمير إلى البعض
 ومذهب الراوي ولو صحايباً وذكر بعض أفراد العام لا يخص
 وأن العادة بترك بعض المأمور تخصص إن أقرها النبي صلى الله
 عليه وسلم أو الإجماع وأن العام لا يقصر على المعتاد ولا على
 ما وراءه بل تطرح له العادة السابقة وأن نحو قضي بالشفعة للجار
 لا يعم وفقاً للأكثر. (مسألة) جواب السائل غير المستقل
 دونه تابع للسؤال في عموميه والمستقل الأخص جائز إذا أمكنت
 معرفة المسكوت والمساوي وأضح والعيام على سبب خاص
 معتبر عموميه عند الأكثر فإن كانت قرينة التعميم فاجدر بصورة
 السبب قطعية الدخول عند الأكثر فلا يخص بالاجتهاد وقال الشيخ
 الإمام ظنية قال ويقرب منها خاص في القرآن تلاه في الرسم
 عام للنسابة. (مسألة) إن تأخر الخاص عن العمل نسخ العام
 وإلا خصص وقيل إن تقارنا تعارضاً في قدر الخاص كالنصين
 وقالت الحنفية وإمام الحرمين العام المتأخر ناسخ فإن جهل
 فالوقف أو التساقط وإن كان كل عاماً من وجهين فالترجيح وقالت

الحنفية المتأخر ناسخ.

(المطلق والمقيد) المطلق الدال على الماهية بلا قيد وزعم
 الأمدى وابن الحاجب دلالة على الوحدة الشائعة توهمه النكرة
 ومن ثم قال الأمر بمطلق الماهية أمر جزئي وليس بشيء وقيل
 بكل جزئي وقيل إذن فيه. (مسألة) المطلق والمقيد كالعام والخاص
 وأما إن اتحد حكمهما وموجبهما وكانا مثبتين وتأخر المقيد عن
 وقت العمل بالمطلق فهو ناسخ وإلا حمل المطلق عليه وقيل المقيد
 ناسخ إن تأخر وقيل يحمل المقيد على المطلق وإن كانا منفيين فقابل
 المفهوم بقيدته وهي خاص وعام وإن كان أحدهما أمرا والآخر
 ميا فالمطلق مقيد بضد الصفة وإن اختلف السبب فقال أبو حنيفة
 لا يحمل وقيل يحمل لفظا وقال الشافعي قياسا وإن اتحد الموجب
 واختلف حكمهما فعلى الخلاف والمقيد بمتنافين يستغنى عنهما إن لم
 يكن أولى بأحدهما قياسا.

(الظاهر والمؤول) الظاهر مادل دلالة ظنية والتأويل حمل
 الظاهر على المحتمل المرجوح فإن حصل للدليل فصحيح أو
 لما يظن دليلا فقايد أو لا لشيء فلعب لا تأويل ومن البعيد
 تأويل أمسك على ابتدئ وستين مسكينا على ستين مدا وأما

أمرأة نكحت نفسها على الصغيرة والأمة والمكاتبه ولا صيام لمن
 لم يبيت على القضاء والنذر وزكاة الجنين زكاة أمه على التشبيه وإنما
 الصدقات على بيان المصرف ومن ملك ذر حرم على الأصول والفروع
 والسارق يسرق البيضة على الحديد وبلال يشفع الاذان على ان يجعله
 شفعا لاذان ابن ام مكتوم .

(المجمل) ما لم تتضح دلالة فلا إجمال في آية السرقة ونحو
 (حرمت عليكم أمهاتكم - وأمهاتكم) لا نكاح إلا بولي
 رفع عن أمي الخطأ لاصلاة إلا بفتحة الكتاب، أوضح دلالة
 الكل وخالف قوم وإنما الإجمال في مثل القرء والنور والجسم ومثل
 المختار لتردده بين الفاعل والمفعول وقوله تعالى: (أوبعقو الذي
 بيده عقدة النكاح - إلا ما يتلى عليكم - وما يعلم تأويله إلا الله
 والراسخون) وقوله عليه الصلاة والسلام لا يمنع احدكم جاره ان يضع
 خشبة في جداره ، وقولك زيد طيب ماهر الثلاثة زوج وفرد والاصح
 وقوعه في الكتاب والسنة وان المسمى الشرعي اوضح من اللغوي
 وقد تقدم فإن تعذر حقيقة فيرد إليه بتجاوز او بجمل ان يحمل على
 اللغوي اقوال والمختار ان اللفظ المستعمل لمعنى تارة ولمعنيين ليس
 ذلك المعنى احدهما بجمل فإن كان احدهما فيعمل به ويوقف الآخر .

(البيان) إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التبجلى وإيما
يجب لمن أريد فهمه اتفاقا والأصح أنه قد يكون بالفعل وإن
المظنون بين المعلوم وإن المتقدم وإن جهلنا عينه من القول والفعل
هو البيان وإن لم يتفق البيانان كما لو طاف بعد الحج طوافين وأمر
بواحد فالقول وفعله نذب أو واجب متقدما أو متأخرا وقال
أبو الحسين المتقدم (مسألة) تأخير البيان عن وقت الفعل غير واقع .
وإن جاز وإلى وقته واقع عند الجمهور سوائه كان البين ظاهرا
أم لا وثالثها يمتنع في غير الجميل وهو ما له ظاهر ورابعها ظاهر
ورابعها يمتنع تأخير البيان الإجمالي فيما له ظاهر بخلاف المشترك
والمواطئ وخامسها يمتنع في غير النسخ وقيل يجوز تأخير النسخ
اتفاقا وسادسها لا يجوز تأخير بعض دون بعض وعلى المنع المختار أنه
يجوز للرسول صلى الله عليه وسلم تأخير التبليغ إلى الحاجة وأنه يجوز
أن لا يعلم الموجود بالمخصص ولا بأنه مخصص .

(النسخ) اختلف في أنه رفع أو بيان المختار ورفع الحكم
الشرعي بخطاب فلا نسخ بالعقل وقول الإمام من سقط رجلاه
نسخ غسلها مدخول ولا بالإجماع ومخالفتهم تتضمن ناسخا ويجوز
على الصحيح نسخ بعض القرآن تلاوة وحكما أو أحدهما فقط

وَنَسَخَ الْفِعْلَ قَبْلَ التَّمَكُّنِ وَالنَّسْخَ بِالْقُرْآنِ لِقُرْآنٍ وَسَهْنَةٍ وَبِالسَّنَةِ
 لِلْقُرْآنِ وَقِيلَ يَمْتَنِعُ بِالْأَحَادِ وَالْحَقُّ لَمْ يَقَعْ إِلَّا بِالْمُتَوَاتَرَةِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ
 وَحَيْثُ وَقَعَ بِالسَّنَةِ فَمَعَهَا قُرْآنٌ أَوْ بِالْقُرْآنِ فَمَعَهُ سَنَةٌ عَاضِدَةٌ تَبِينُ تَوَافُقَ
 الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَبِالْقِيَاسِ وَثَلَاثُهَا إِنْ كَانَ جَلِيًّا وَالرَّابِعُ إِنْ كَانَ فِي
 زَمَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْعِلَّةُ مَنْصُوصَةٌ وَنَسَخَ الْقِيَاسُ فِي زَمَنِهِ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَشَرَطُ نَاسِخِهِ إِنْ كَانَ قِيَاسًا أَنْ يَكُونَ أَجْلِيًّا
 وَفَاقًا لِلْإِمَامِ وَخِلَافًا لِلْأَمْدِيِّ وَيَجُوزُ نَسْخُ الْفُجْوَى دُونَ أَصْلِهِ كَعَكْسِهِ
 عَلَى الصَّحِيحِ وَالنَّسْخُ بِهِ وَالْأَكْثَرُ أَنْ نَسَخَ أَحَدُهُمَا يَسْتَلْزِمُ الْآخَرَ وَنَسْخُ
 الْمَخَالَفَةِ وَإِنْ تَجَرَّدَتْ عَنْ أَصْلِهَا لَا الْأَصْلُ دُونَهَا فِي الْأَظْهَرِ وَلَا النَّسْخُ
 بِهَا وَنَسْخُ الْإِنْشَاءِ وَلَوْ كَانَ بِلَفْظِ الْقَضَاءِ أَوْ الْخَبَرِ أَوْ قَيْدِ التَّنْبِيهِ وَغَيْرِهِ
 مِثْلُ صَوْمُوا أَبَدًا صَوْمُوا حَتْمًا وَكَذَا الصَّوْمِ وَاجِبٌ مُسْتَمِرٌّ أَبَدًا إِذَا
 قَالَهُ إِنْشَاءً خِلَافًا لِابْنِ الْحَاجِبِ وَنَسْخُ الْإِخْبَارِ بِإِجَابِ الْإِخْبَارِ بِنَقِضِهِ
 لَا الْخَبَرَ وَقِيلَ يَجُوزُ إِنْ كَانَ عَنْ مُسْتَقْبَلِ وَيَجُوزُ النَّسْخُ بِبَدَلِ أَثْقَلِ
 وَبَلَا بَدَلٍ لَيْكُنْ لَمْ يَقَعْ وَفَاقًا لِلشَّافِعِيِّ . (مَسْأَلَةٌ) النَّسْخُ وَأَفْعٌ عِنْدَ كُلِّ
 الْمُسْلِمِينَ وَسَمَّاهُ أَبُو مُسْلِمٍ تَخْصِيصًا فَقِيلَ خَالَفَ فَالْخِلَافُ لَفْظِيٌّ
 وَالْمُخْتَارُ أَنْ نَسَخَ حُكْمَ الْأَصْلِ لَا يَبْقَى مَعَهُ حُكْمُ الْفُرْعِ وَأَنْ كُلَّ شَرْعِيٍّ
 يَقْبَلُ النَّسْخَ وَمَنْعَ الْغَزَالِيِّ نَسْخَ جَمِيعِ التَّكْلِيفِ وَالْمَعْتَرِلَةَ نَسْخَ وَجُوبَ

المعرفة والإجماع على عدم الوقوع والمختار أن النسخ قبل تبليغه
 صلى الله عليه وسلم الأمة لا يثبت في حقهم وقيل يثبت بمعنى
 الاستقرار في الذمة لا الامتثال أما الزيادة على النص فليست بنسخ
 خلافاً للحنفية ومثاره هل رفعت وإلى المأخذ عود الاقوال المفصلة
 والفروع المعينة وكذا الخلاف في جزء العبادة أو شرطها .

(خاتمة)

يتعين النسخ بتأخره وطريق العلم بتأخره الإجماع أو قوله صلى
 الله عليه وسلم هذا نسخ أو بعد ذلك أو كنت نهبت عن كذا فافعلوه أو
 النص على خلاف الأول أو قول الراوي هذا سابق ولا أثر لموافقة
 أحد النصين للأصل وثبت إحدى الآيتين بعد الأخرى في المصحف
 وتأخر إسلام الراوي وقوله هذا نسخ لا النسخ خلافاً لزاعميها .

الكتاب الثاني

(في السنة)

وهي أقوال محمد صلى الله عليه وسلم وأفعاله والانباء عليهم الصلاة والسلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب ولو صغيرة سهواً وفاقاً للاستاذ والشهستانى وعياض والشيخ الإمام فأذن لا يقر محمد صلى الله عليه وسلم أحداً على باطله وسكوته بلا سبب ولو غير مستبشر على الفعل مطلقاً وقيل إلا فعل من يعرّبه الإنكار وقيل إلا الكافر ولو منافقاً وقيل إلا الكافر غير المتأفق دليل الجواز للفعل وكذا لغيره خلافاً للقاضى وفعله غير محرم للعصمة وغير مكروه للندرة وما كان جبلياً أو بياناً أو مخصوصاً به فواضح وفيما تردد بين الجبلى والشرعى كالحج ركباً تردد وما سواه إن علمت صفته فامته مثله في الاصح وتعلم بنص وتساوية بمعلوم الجهة ووقوعه بياناً أو امتثالاً لدال على وجوب أو نذب أو إباحة ويخص الوجوب أماراته كالصلاة بالأذان وكونه ممنوعاً لو لم يجب كالختان والحد والندب مجرد قصد القرية وهو كثير وإن جهلت فموجب وقيل للندب وقيل للإباحة وقيل بالوقف

في الكل وفي الاولين مطلقاً وفيهما إن ظهر قصد القرينة وإذا تعارض
القول والفعل ودل دليل على تكرار مقتضى القول فإن كان خاصاً به
فالمتاخر ناسخ فإن جهل فتأنيهاً الأصح الوقف وإن كان خاصاً بنا
فلا معارضة فيه وفي الأمة المتأخر ناسخ إن دل دليل على التماسي فإن
جهل التاريخ فتأنيهاً الأصح يعمل بالقول وإن كان عاماً لنا وله فتقدم
الفعل أو القول له وللأمة كما مر إلا أن يكون العام ظاهراً فيه
فالفعل تخصيص .

(الكلام في الأخبار) المركب إما مهمل وهو موجود خلافاً
للإمام وليس موضوعاً وإما مستعمل والمختار أنه موضوع والكلام
ما تضمن من الكلم إسناداً مفيداً مقصوداً لذاته وقالت المعتزلة
إنه حقيقة في اللساني وقال الأشعري مرة في اللساني وهو المختار
ومرة مشترك وإنما يتكلم الأصولي في اللساني إن أفاد بالوضع
طلباً فطلب ذكر الماهية استيفهاً وتحصيلها أو تحصيل الكف
عنها أمر ونهي ولو من ملتمس وسائل وإلا فما لا يحتمل منه
الصدق والكذب تنبيه وإنشاء وتحتملها الخبر وأبي قوم تعريفه
كالتعلم والوجود والعدم وقد يقال الإنشاء ما يحصل مدلوله في
الخارج بالكلام والخبر خلافه أي ماله خارج صدق أو كذب

وَلَا يَخْرُجُ لَهُ عَنْهُمَا لِأَنَّهُ إِذَا مَطَابَقَ لِلخَارِجِ أَوَّلًا وَقِيلَ بِالْوَاسِطَةِ
 فَالْجَاحِظُ إِذَا مَطَابَقَ مَعَ الِاعْتِقَادِ وَنَفِيهِ أَوْ لَا مَطَابَقَ مَعَ الِاعْتِقَادِ
 وَنَفِيهِ فَالثَّانِي فِيهِمَا وَاسِطَةٌ وَغَيْرُهُ الصِّدْقُ الْمُنْتَطَبِقَةُ لِاعْتِقَادِ الْمُخْبِرِ
 طَابَقَ الخَارِجِ أَوْ لَا وَكَذِبُهُ عَدَمُهَا فَالسَّادِحُ وَاسِطَةٌ وَالرَّاعِبُ
 الصِّدْقُ الْمُنْتَطَبِقَةُ الخَارِجِيَّةُ مَعَ الِاعْتِقَادِ فَإِنْ فَقَدَا فَهُنَّ كَذِبٌ
 وَمَوْصُوفٌ بِهِمَا بِجَهْتَيْنِ وَمَدْلُوعٌ الخَبْرُ الحُكْمُ بِالنِّسْبَةِ لَا بُوتِهَا
 وَفَاقًا لِلْإِمَامِ وَخِلَافًا لِلْقَرَأِيِّ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنَ الخَبْرِ كَذِبًا
 وَمُورِدُ الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ النِّسْبَةُ الَّتِي تَضْمَنُهَا لَيْسَ غَيْرُ كَقَاتِمٍ فِي
 زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو قَاتِمٌ لَا بِنُوعِ زَيْدٍ وَمِنْ ثَمَّ قَالَ مَالِكٌ وَبَعْضُ اصْحَابِنَا
 الشَّهَادَةُ بِتَوْكِيلِ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فُلَانًا شَهَادَةٌ بِالْوَكَالَةِ فَقَطُّ وَالْمَذْهَبُ
 بِالنِّسْبِ ضَمْنًا وَالْوَكَالَةَ أَصْلًا (مَسْأَلَةٌ) الخَبْرُ إِذَا مَقْطُوعٌ بِكَذِبِهِ
 كَالْمَعْلُومِ خِلَافَهُ ضُرُورَةٌ أَوْ اسْتِدْلَالًا وَكُلُّ خَبْرٍ أَوْهَمَ بِاطِّلًا وَلَمْ
 يَقْبَلِ التَّائِبُ بِلِ تَمَكُّدُوبٍ أَوْ نَقَصٍ مِنْهُ مَا يَزِيلُ الوَهْمَ وَسَبَبُ الوَضْعِ
 نِسْيَانٌ أَوْ ائْتِرَاءٌ أَوْ غَلْطٌ أَوْ غَيْرُهَا وَمِنْ المَقْطُوعِ بِكَذِبِهِ عَلَى الصَّحِيحِ
 خَبْرٌ مَدْعَى الرِّسَالَةِ بِلَا مُعْجَزَةٍ أَوْ بِلَا تَصْدِيقِ الصَّادِقِ وَمَا نُقِبَ
 عَنْهُ وَلَمْ يَوْجَدْ عِنْدَ أَهْلِهِ وَبَعْضُ المُنْسُوبِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَالمُنْقُولُ أَحَادًا فِيهَا تَتَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ خِلَافًا لِلرَّافِضَةِ

وَإِمَّا بِصَدَقَةِ كَخَبَرِ الصَّادِقِ وَبَعْضِ الْمُنْسُوبِ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَالْمُتَوَاتِرِ مَعْنَى أَوْ لَفْظًا وَهُوَ خَبَرٌ جَمَعَ يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى
 الْكَذِبِ عَنْ مَحْسُوسٍ وَحُصُولِ الْعِلْمِ آيَةُ اجْتِمَاعِ شَرَائِطِهِ وَلَا تَكْفِي
 الْأَرْبَعَةُ وَفَقَاً لِلْقَاضِي وَالشَّافِعِيَّةِ وَمَا زَادَ عَلَيْهَا صَالِحٌ مِنْ غَيْرِ ضَبْطٍ
 وَتَوَقَّفَ الْقَاضِي فِي الْخُمْسَةِ وَقَالَ الْأَصْطَخَرِيُّ أَقَلُّهُ عَشْرَةٌ وَقِيلَ اثْنَا عَشَرَ
 وَعَشْرُونَ وَأَرْبَعُونَ وَسَبْعُونَ وَثَلَاثِينَ وَبِضْعَةَ عَشَرَ وَالْأَصْحَحُ
 لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ إِسْلَامٌ وَلَا عَدَمُ احْتِوَاءِ بَلَدٍ وَأَنَّ الْعِلْمَ فِيهِ ضَرُورِيٌّ
 وَقَالَ الْكَلْبِيُّ وَالْإِمَامَانِ نَظَرِيٌّ وَفَسَّرَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ بِتَوَقُّفِهِ عَلَى
 مُقَدِّمَاتٍ حَاصِلَةٍ لَا الْإِحْتِيَاجُ إِلَى النَّظَرِ حَقِيقِهِ وَتَوَقَّفَ الْأَمْدِيُّ ثُمَّ
 إِنَّ أَخْبَرُوا عَنْ عِيَانٍ فَذَاكَ وَإِلَّا فَيُشْتَرَطُ ذَلِكَ فِي كُلِّ الطَّبَقَاتِ
 وَالصَّحِيحُ نَالِهَا أَنَّ عِلْمَهُ لِكَثْرَةِ الْعَدَدِ مُتَّفَقٌ وَلِلْقَرَأَيْنِ قَدْ يَخْتَلِفُ
 فَيَحْصُلُ لِزَيْدٍ دُونَ عَمْرٍو وَأَنَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى وَفْقِ خَبَرٍ لَا يَدُلُّ عَلَى
 صِدْقِهِ وَثَابِتُهُ يَدُلُّ إِنْ تَلَقَّوهُ بِالْقَبُولِ وَكَذَلِكَ بَقَاءُ خَبَرٍ تَتَوَفَّرُ
 الدَّوَاعِي عَلَى إِبْطَالِهِ خِلَافًا لِلزَّيْدِيَّةِ وَاقْتِرَاقُ الْعُلَمَاءِ فِي الْخَبَرِ بَيْنَ
 مُؤُولٍ وَمُحْتَجٍّ خِلَافًا لِقَوْمٍ وَأَنَّ الْمُخْبِرَ بِحَضْرَةِ قَوْمٍ لَمْ يُكْذِبُوهُ
 وَلَا حَامِلَ عَلَى سُكُوتِهِمْ صَادِقٌ وَكَذَا الْمُخْبِرُ بِمَسْمَعٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا حَامِلَ عَلَى التَّقْرِيرِ وَالْكَذِبِ خِلَافًا لِلْمُتَأَخِّرِينَ وَقِيلَ

إِنْ كَانَ عَنْ دُنْيَوِيٍّ وَأَمَّا مَظْنُونُ الصِّدْقِ فَخَبْرُ الْوَاحِدِ وَهُوَ مَا لَمْ يَنْتَسِهْ
 إِلَى التَّوَاتُرِ وَمِنْهُ الْمُسْتَفِيضُ وَهُوَ الشَّائِعُ عَنْ أَصْلِ وَقَدْ يُسَمَّى
 مَشْهُورًا وَأَقْلَهُ اثْنَانُ وَقِيلَ ثَلَاثَةٌ (مَسْأَلَةٌ) خَبْرُ الْوَاحِدِ لَا يُفِيدُ
 الْعِلْمَ إِلَّا بِقَرِينَةٍ وَقَالَ الْأَكْثَرُ لَا مُطْلَقًا وَاحِدًا يُفِيدُ مُطْلَقًا وَالْإِسْتِزَادُ
 وَابْنُ فُورَكٍ يُفِيدُ الْمُسْتَفِيضُ عَلِيًّا نَظْرِيًّا (مَسْأَلَةٌ) يَجِبُ الْعَمَلُ
 بِهِ فِي الْفِتْوَى وَالشَّهَادَةِ إِجْمَاعًا وَكَذَا سَائِرُ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ قِيلَ سَمْعًا
 وَقِيلَ عَقْلًا وَقَالَتِ الظَّاهِرِيَّةُ لَا يَجِبُ مُطْلَقًا وَالْكَرْخِيُّ فِي الْحُدُودِ
 وَقَوْمٌ فِي ابْتِدَاءِ النَّصْبِ وَقَوْمٌ فِيمَا عَمِلَ الْأَكْثَرُ بِخِلَافِهِ وَالْمَالِكِيَّةُ
 فِيمَا عَمِلَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَالْحَنْفِيَّةُ فِيمَا تَعَمُّ بِهِ الْبَلَوِيُّ أَوْ خَالَفَهُ رَوَايَةٌ
 أَوْ عَارِضُ الْقِيَاسِ وَثَالِثًا فِي مُعَارِضِ الْقِيَاسِ إِنْ عُرِفَتِ الْعِلَّةُ بِنَصِّ
 رَاجِحٍ عَلَى الْخَبَرِ وَوُجِدَتْ قِطْعًا فِي الْفَرْعِ لَمْ يَقْبَلْ أَوْ ظَنًّا فَالْوَقْفُ
 وَإِلَّا قَبِلَ وَالْجَبَانِيُّ لَا يَدُّ مِنْ اثْنَيْنِ أَوْ اعْتِضَادٍ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ لَا يَدُّ
 مِنْ أَرْبَعَةٍ فِي الزَّنَا (مَسْأَلَةٌ) الْمِخْتَارُ وَفَاقًا لِلْسَّمْعَانِيِّ وَخِلَافًا
 لِلْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّ تَكْذِيبَ الْأَصْلِ الْفَرْعَ لَا يُسْقِطُ الْمُرُورِيَّ وَمَنْ شَمَّ
 لَوْ اجْتَمَعَا فِي شَهَادَةٍ لَمْ تَرُدَّ وَإِنْ شَكَّ أَوْ ظَنَّ وَالْفَرْعُ جَازِمٌ فَالْوَقْفُ
 بِالْقَوْلِ وَعَلَيْهِ الْأَكْثَرُ وَزِيَادَةُ الْعَدْلِ مَقْبُولَةٌ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ اتِّحَادُ
 الْمَجْلِسِ وَإِلَّا فَثَالِثًا الْوَقْفُ وَالرَّابِعُ إِنْ كَانَ غَيْرُهُ لَا يَعْمَلُ مِثْلَهُمْ عَنْ
 مِثْلِهِمَا عَادَةً لَمْ يَقْبَلْ وَالْمِخْتَارُ وَفَاقًا لِلْسَّمْعَانِيِّ الْمَنْعُ إِنْ كَانَ غَيْرُهُ لَا يَعْمَلُ

أَوْ كَانَتْ تَتَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهَا فَإِنْ كَانَ السَّاكِتُ أَضْبَطَ أَوْ صَرَحَ
 بِنَفْيِ الزِّيَادَةِ عَلَى وَجْهِ يُقْبَلُ تَعَارِضًا وَلَوْ رَوَاهَا مَرَّةً وَتَرَكَ أُخْرَى
 فَكَرَّ أَوْ بَيْنَ لَوْ غَيْرَتْ إِعْرَابَ الْبَاقِي تَعَارِضًا خِلَافًا لِلْبُضْرَى
 وَلَوْ أَنْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْ وَاحِدٍ قَبْلَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَلَوْ أَسْنَدَ وَأَرْسَلُوا
 أَوْ وَقَفَ وَرَفَعُوا فَكَالزِّيَادَةِ وَحُذِفَ بَعْضُ الْخَبَرِ جَائِزٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ
 إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ وَإِذَا حَمَلَ الصَّحَابِيُّ قِيلَ أَوْ التَّابِعِيُّ مَرْوِيَةٌ عَلَى أَحَدٍ
 حَمَلِيهِ الْمُتَنَافِيَيْنِ فَالظَّاهِرُ حَمَلُهُ عَلَيْهِ وَتَوَقَّفَ أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْرَازِي
 وَإِنْ لَمْ يَتَنَافِيَا فَكَالْمُشْتَرَكِ فِي حَمَلِهِ عَلَى مَعْنِيهِ فَإِنْ حَمَلَهُ عَلَى غَيْرِ
 ظَاهِرِهِ فَالْأَكْثَرُ عَلَى الظُّهُورِ وَقِيلَ عَلَى تَأْوِيلِهِ مُطْلَقًا وَقِيلَ إِنْ صَارَ
 إِلَيْهِ لَعَلَّهِ بِقُضْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ (مَسْأَلَةٌ) لَا يُقْبَلُ
 مَجْنُونٌ وَكَافِرٌ وَكَذَا صَبِيٌّ فِي الْأَصَحِّ فَإِنْ تَحَمَّلَ فَبَلَّغَ فَيَأْتِي قَبْلَ
 عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَيُقْبَلُ مُبْتَدِعٌ يَحْرَمُ النُّكُوزُ وَتَأْتِيهَا قَالَ مَالِكٌ
 إِلَّا الدَّاعِيَةَ وَمَنْ لَيْسَ فَفِيهَا خِلَافًا لِلْحَنْفِيَّةِ فِيمَا يُخَالِفُ الْقِيَاسَ
 وَالْمُتَسَاهِلُ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ وَقِيلَ يَرُدُّ مُطْلَقًا وَالْمُكْثَرُ وَإِنْ نَدَرَتْ
 مَخَالَطَتُهُ لِلْحَدِيثَيْنِ إِذَا امْتَكَنَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْقَدْرِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ
 وَشَرَطُ الرَّاويِ الْعَدَالَةَ وَهِيَ مَلِكَةٌ تَمْنَعُ عَنِ اقْتِرَافِ السُّكْبَاتِ
 وَصَغَائِرِ الْخُسَّةِ كَسَرَقَةِ لُقْمَةَ وَالرَّذَائِلِ الْمُبَاحَةِ كَالْبَوْلِ فِي الطَّرِيقِ

فَلَا يَقْبَلُ الْمَجْهُولُ بَاطِنًا وَهُوَ الْمَسْتَوْرُ خِلَافًا لِإِبْنِ حَنِيفَةَ وَابْنَ
فُورَكَ وَسَلِيمٍ وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمِينَ يُوَقَّفُ وَيَجِبُ الْإِنْكَفَافُ إِذَا
رَوَى التَّحْرِيمَ إِلَى الظُّهُورِ أَمَا الْمَجْهُولُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فَمَرْدُودٌ إِجْمَاعًا
وَكَذَا بِمَجْهُولِ الْعَيْنِ فَإِنْ وَصَفَهُ نَحْوُ الشَّافِعِيِّ بِالثَّقَةِ فَالْوَجْهُ قَوْلُهُ
وَعَلَيْهِ إِمَامُ الْحَرَمِينَ خِلَافًا لِلصَّيرِفِيِّ وَالْخَطِيبِيِّ وَإِنْ قَالَ لَا أَتَمُّ
فَكَذَلِكَ وَقَالَ الذَّهَبِيُّ لَيْسَ تَوْثِيقًا وَيَقْبَلُ مَنْ أَدْمَجَ جَاهِلًا عَلَى
مَفْسُقٍ مَظْنُونٍ أَوْ مَقْطُوعٍ فِي الْأَصْحَحِّ وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي الْكَبِيرَةِ
فَقَبِلَ مَا تَوَعَّدَ عَلَيْهِ بِمُخْصَصِهِ وَقِيلَ مَا فِيهِ حَدٌّ وَقِيلَ مَا نَصَّ الْكِتَابُ
عَلَى تَحْرِيمِهِ أَوْ وَجَبَ فِي جِنْسِهِ حَدٌّ وَقَالَ الْأَسْتَاذُ وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ
كُلُّ ذَنْبٍ وَنَفْيًا الصَّغَائِرِ وَالْمُخْتَارِ وَفَاقًا لِإِمَامِ الْحَرَمِينَ كُلُّ جَرِيمَةٍ
تَوْذُنٌ بِقِيَلَةٍ أَكْثَرَاتٍ مُرْتَكِبَهَا بِالْإِيمَانِ وَرَفَقَةَ الدِّيَانَةِ كَالْقَتْلِ وَالزَّوْنِ
وَاللَّوْاطِ وَشَرْبِ الْخَمْرِ وَمُطَاقِ الْمُسْكَرِ وَالسَّرِقَةِ وَالْغَضَبِ وَالْقَذْفِ
وَالنَّمِيمَةِ وَشَهَادَةِ الزُّورِ وَالْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَالْعُقُوقِ
وَالْفِرَارِ وَمَالِ الْيَتِيمِ وَخِيَانَةِ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ وَتَقْدِيمِ الصَّلَاةِ
وَتَأْخِيرِهَا وَالْكَذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَرْبِ
الْمُسْلِمِ وَسَبِّ الصَّحَابَةِ وَكُتْمَانِ الشَّهَادَةِ وَالرِّشْوَةِ وَالِدِّيَانَةِ
وَالْقِيَادَةِ وَالسَّمَايَةَ وَمَنْعِ الزَّكَاةِ وَيَأْسِ الرَّحْمَةِ وَأَمْنِ الْمَسْكَرِ

وَالظَّهَارِ وَالْحَمِ الْخَنْزِيرِ وَالْمَيْتَةِ وَفِطْرَ رَمَضَانَ وَالْغُلُولِ وَالْمُحَارَبَةِ
وَالسَّحْرِ وَالرَّبَا وَإِدْمَانَ الصَّغِيرَةِ (مَسْأَلَةٌ) الْإِخْبَارُ عَنْ عَامٍ لَا تَرُفَعُ
فِيهِ الرَّوَايَةُ وَخِلَافُهُ الشَّهَادَةُ وَأَشْهُدُ إِِنْ شَاءَ تَضَمَّنَ الْإِخْبَارُ لَا مَحْضُ
إِخْبَارٍ أَوْ إِشْءَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ وَصِيغُ الْعُقُودِ كَسِعَتْ إِشْءَاءً خِلَافًا لِأَبِي
حَنِيفَةَ قَالَ الْقَاضِي يَثْبُتُ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ بِوَاحِدٍ وَقِيلَ فِي الرَّوَايَةِ
فَقَطُّ وَقِيلَ لَا فِيهِمَا وَقَالَ الْقَاضِي يَكْنَى الْإِطْلَاقُ فِيهِمَا وَقِيلَ يَذْكَرُ
سَبِيهِمَا وَقِيلَ سَبَبُ التَّعْدِيلِ فَقَطُّ وَعَكْسَ الشَّافِعِيِّ وَهُوَ الْمُخْتَارُ فِي
الشَّهَادَةِ وَأَمَّا الرَّوَايَةُ فَالْمُخْتَارُ يَكْنَى الْإِطْلَاقُ إِذَا عُرِفَ مَذْهَبُ الْجَارِحِ
وَقَوْلُ الْإِمَامِينَ يَكْنَى إِطْلَاقُهُمَا لِلْعَالِمِ بِسَبَبِهِمَا هُوَ رَأْيُ الْقَاضِي
إِذْ لَا تَعْدِيلَ وَجَرَحٌ إِلَّا مِنَ الْعَالِمِ وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ إِنْ كَانَ عَدَدُ
الْجَارِحِ أَكْثَرَ مِنَ الْمُعَدَّلِ إِجْمَاعًا وَكَذَا إِنْ تَسَاوَيَا أَوْ كَانَ الْجَارِحُ
أَقْلَ وَقَالَ ابْنُ شَعْبَانَ يُطَلَّبُ التَّرْجِيحُ وَمِنَ التَّعْدِيلِ حُكْمٌ مُشْتَرِطٌ
الْعَدَالَةَ بِالشَّهَادَةِ وَكَذَا عَمَلُ الْعَالِمِ فِي الْأَصَحِّ وَرَوَايَةٌ مِنْ لَا يَرُوى
إِلَّا لِلْعَدْلِ وَلَيْسَ مِنَ الْجَرْحِ تَرْكُ الْعَمَلِ بِمَرْوِيهِ وَالْحُكْمُ بِمَشْهُودِهِ
وَلَا الْحُدُّ فِي شَهَادَةِ الزَّنا وَنَحْوِ النَّبِيذِ وَلَا التَّدْلِيْسُ بِتَسْمِيَةِ غَيْرِ مَشْهُورَةٍ
قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ يَحِيْثُ لَوْ سُئِلَ لَمْ يَبِيْنَهُ وَلَا بِإِعْطَاءِ
شَخْصٍ اسْمَ آخَرَ تَشْبِيْهُهَا كَقَوْلِنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ يَعْنِي الذَّهَبِيَّ تَشْبِيْهُهَا

بالبهقِ يَعْنِي الْحَلْمَ وَلَا يَبْهَمُ اللَّقْيَّ وَالرَّحْلَةَ أَمَا مَدْلَسُ الْمُتَوْنِ
فَجُرُوحٌ (مَسْأَلَةٌ) الصَّحَابِيُّ مِنْ اجْتِمَاعِ مُؤَمَّنًا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَإِنْ لَمْ يَرَوْهُ وَلَمْ يُطَلِّ بِخِلَافِ التَّابِعِيِّ مَعَ الصَّحَابِيِّ وَقِيلَ يُشْتَرِطَانِ
وَقِيلَ أَحَدُهُمَا وَقِيلَ الْغَزْوُ أَوْ سَنَةٌ وَلَوْ ادَّعَى الْمَعَاوِرَ الْعَدْلَ الصَّحْبَةَ
قُبِلَ وَفَاقًا لِلْقَاضِي وَالْأَكْثَرُ عَلَى عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ وَقِيلَ هُمْ كَغَيْرِهِمْ وَقِيلَ
إِلَى قَبْلِ عُثْمَانَ وَقِيلَ إِلَّا مَنْ قَاتَلَ عَلِيًّا (مَسْأَلَةٌ) الْمُرْسَلُ قَوْلُ غَيْرِ
الصَّحَابِيِّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحْتَجَّ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَالْأَمْدِيُّ
مُطْلَقًا وَقَوْمٌ إِنْ كَانَ الْمُرْسَلُ مِنْ أُمَّةٍ النُّقْلُ ثُمَّ هُوَ أَوْعَفُ مِنَ الْمُسْنَدِ
خِلَافًا لِقَوْمٍ وَالصَّحِيحُ رَدُّهُ وَعَلَيْهِ الْأَكْثَرُ مِنْهُمْ الشَّافِعِيُّ وَالْقَاضِي قَالَ
مُسْلِمٌ وَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ فَإِنْ كَانَ لَا يَرُوى إِلَّا عَنْ عَدْلٍ كَانِ
الْمُسْنَدُ قُبِلَ وَهُوَ مُسْنَدٌ فَإِنْ عَضُدَ مُرْسَلٌ كِبَارِ التَّابِعِينَ ضَعِيفٌ
يُرْجَحُ كَقَوْلِ الصَّحَابِيِّ أَوْ فِعْلِهِ أَوْ الْأَكْثَرُ أَوْ اسْتِنَادٍ أَوْ إِرسَالٍ أَوْ
قِيَاسٍ أَوْ انْتِشَارٍ أَوْ عَمَلِ الْعَصْرِ كَانَ الْمَجْمُوعُ حُجَّةً وَفَاقًا لِلشَّافِعِيِّ
لَا بِمُجَرَّدِ الْمُرْسَلِ وَلَا الْمُنْتَضِمِ فَإِنْ تَجَرَّدَ وَلَا دَلِيلَ سِوَاهُ فَالْأَظْهَرُ
الْانْكِفَافُ لِأَجْلِهِ (مَسْأَلَةٌ) الْأَكْثَرُ عَلَى جَوَازِ نَقْلِ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى
لِلْعَارِفِ وَقَالَ الْمَاوَرِدِيُّ إِنْ نَسِيَ اللَّفْظَ وَقِيلَ إِنْ كَانَ مُوجِبَهُ عَلِيًّا
وَقِيلَ بَلْفِظِ مُرَادِفٍ وَعَلَيْهِ الْخَطِيبُ وَمَنْعَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَتَعَلَّبَ وَالرَّازِيُّ

وَرَوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ (مَسْأَلَةٌ) الصَّحِيحِ يَحْتَجُّ بِتَسْوِيلِ الصَّحَابِيِّ قَالَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذًا عَنْ ، عَلَى الْأَصَحِّ وَكَذًا سَمِعْتَهُ أَمْرًا وَنَهَى أَوْ
أَمْرًا أَوْ حَرَّمَ وَكَذًا رُخِّصَ فِي الْأَظْهَرِ وَالْأَكْثَرُ يَحْتَجُّ بِقَوْلِهِ مِنَ السَّنَةِ
فَكُنَّا مُعَاشِرَ النَّاسِ أَوْ كَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَ فِي عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَكُنَّا نَفْعَلُ فِي عَهْدِهِ فَكَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَ فَكَانُوا لَا يَقْطَعُونَ فِي
الشَّيْءِ التَّافِهِ .

(خَاتِمَةٌ)

مُسْتَنْدُ غَيْرِ الصَّحَابِيِّ قِرَاءَةُ الشَّيْخِ إِمْلَاءً وَتَحْدِيثًا فَقِرَاءَتُهُ عَلَيْهِ
فَسَمَاعُهُ فَاَلْمَنَاوَلَةُ مَعَ الْإِجَازَةِ فَالْإِجَازَةُ الْخَاصَّةُ فِي خَاصِّ نَخَاصِّ فِي عَامٍ
فَعَامٍ فِي خَاصِّ فَعَامٍ فِي عَامٍ فَلِفُلَانٍ وَمَنْ يَوْجَدُ مِنْ نَسْلِهِ فَاَلْمَنَاوَلَةُ
فَالْإِعْلَامُ فَالْوَصِيَّةُ فَالْوَجَادَةُ وَمَنْعُ الْحَرْبِيِّ وَأَبُو الشَّيْخِ وَالْقَاضِي الْحُسَيْنُ
وَالْمَاوَرِدِيُّ الْإِجَازَةُ وَالْعَامَّةُ مِنْهَا وَالْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ مِنْ نَسْلِ زَيْدٍ
وَهُوَ الصَّحِيحُ وَالْإِجْمَاعُ عَلَى مَنْعٍ مَنْ يَوْجَدُ مُطْلَقًا وَالْفَاضِلُ الرَّوَايَةُ مِنْ
صِنَاعَةِ الْمُحَدِّثِينَ .

الكتاب الثالث

في الإجماع

وهو اتفاق مجتهدى الأمة بعد وفاة (محمد) صلى الله عليه وسلم
في عصر على أى أمر كان فعلم اختصاصه بالمجتهدين وهو اتفاق
واعتبر قوم وفاق العوام مطلقاً وقوم فى المشهور بمعنى إطلاق
أن الأمة اجتمعت لافتقار الحجة إليهم خلافاً للامدى وآخرون
الأصولى فى الفروع وبالمسلمين نخرج من نكفره وبالعدول
إن كانت العدالة ركناً وعدمه إن لم تكن وثالثها فى الفاسق
يعتبر فى حق نفسه ورابعها إن بين ماخذه وأنه لا بد من الكل
وعليه الجمهور وثانيتها يعتبر الاثنان وثالثتها الثلاثة ورابعها
بالغ عدد التواتر وخامسها إن ساغ الاجتهاد فى مذهبه وسادسها
فى اصول الدين وسابعها لا يكون إجماعاً بل حجة وأنه
لا يختص بالصحابة وخالف الظاهرية وعدم انعقاده فى حياة النبي
صلى الله عليه وسلم وأن التابعى المجهتد معتبر معهم فإن نشأ بعد
فعلى الخلاف فى انقراض العصر وأن إجماع كل من أهل
المدينة وأهل البيت والخلفاء الأربعة والشيوخين وأهل الحرمين

وَأَهْلَ الْمِصْرَيْنِ الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ غَيْرُ حُجَّةٍ وَأَنَّ الْمُنْقُولَ بِالْأَحَادِ
 حُجَّةٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ فِي الْكُلِّ وَأَنَّهُ لَا يَشْتَرُطُ عَدَدُ التَّوَاتُرِ
 وَخَالَفَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ وَأَنَّهُ لَوْلَمْ يَكُنْ إِلَّا وَاحِدًا لَمْ يَحْتَجِ بِهِ
 وَهُوَ الْمِخْتَارُ وَأَنَّ انْقِرَاضَ الْعَصْرِ لَا يَشْتَرُطُ وَخَالَفَ أَحْمَدُ
 وَابْنُ فُورَكٍ وَسَلِيمٌ فَشَرَطُوا انْقِرَاضَ كُلِّهِمْ أَوْ غَالِبِهِمْ أَوْ عُلَمَائِهِمْ
 أَقْوَالٌ وَاعْتِبَارُ الْعَامِيِّ وَالنَّادِرِ وَقِيلَ يَشْتَرُطُ فِي السُّكُوتِيِّ وَقِيلَ إِنْ
 كَانَ فِيهِ مَهْلَةٌ وَقِيلَ إِنْ بَقِيَ مِنْهُمْ كَثِيرٌ وَأَنَّهُ لَا يَشْتَرُطُ تَمَادِي
 الزَّمَنِ وَشَرَطَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ فِي الظَّنِّيِّ وَأَنَّ إِجْمَاعَ السَّابِقِينَ
 غَيْرُ حُجَّةٍ وَهُوَ الْأَصَحُّ وَأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَنْ قِيَاسٍ خِلَافًا لِلْمَانِعِ
 جَوَازٌ ذَلِكَ أَوْ وَقُوعِهِ مُطْلَقًا أَوْ الْخَفِيِّ وَأَنَّ اتِّفَاقَهُمْ عَلَى أَحَدٍ
 الْقَوْلَيْنِ قَبْلَ اسْتِقْرَارِ الْخِلَافِ جَائِزٌ وَلَوْ مِنْ الْحَادِثِ بَعْدَهُمْ
 وَأَمَّا بَعْدَهُ مِنْهُمْ فَمَنْعُهُ الْإِمَامُ وَجُوزُهُ الْإِمْدِي مُطْلَقًا وَقِيلَ إِلَّا أَنْ
 يَكُونَ مُسْتَنْدَهُمْ قَاطِعًا وَمَوْتُ الْمُخَالَفِ قِيلَ كَالاتِّفَاقِ وَقِيلَ
 لَا وَأَمَّا مَنْ غَيْرِهِمْ فَلَا يَصِحُّ مِمْتَسِعٌ إِنْ طَالَ الزَّمَانُ وَأَنَّ التَّمَسُّكَ
 بِأَقْلٍ مَا قِيلَ حَقٌّ أَمَّا السُّكُوتِيُّ فَثَالِثُهَا حُجَّةٌ لَا إِجْمَاعٌ وَرَأْبِعُهَا
 يَشْتَرُطُ الْانْقِرَاضِ وَقَالَ ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنْ كَانَ فَتِيًّا وَأَبُو إِسْحَاقَ الْمُرُوزِي
 عَنكَسَهُ وَقَوْمٌ إِنْ وَقَعَ فِيهَا يَفُوتُ اسْتِدْرَاكُهُ وَقَوْمٌ فِي عَصْرِ

الصَّحَابَةِ وَقَوْمٍ إِنْ كَانَ السَّاكُتُونَ أَقْلَ وَالصَّحِيحُ حُجَّةٌ وَفِي تَسْمِيَّتِهِ
 إِجْمَاعًا خَلْفَ لَفْظِيٍّ وَفِي كَوْنِهِ إِجْمَاعًا حَقِيقَةً تَرُدُّ مِثْرَهُ أَنْ السُّكُوتَ
 الْمَجْرَدَ عَنْ أَمَارَةٍ رَضَى وَسَخَطٍ مَعَ بُلُوغِ الشَّكْلِ وَمَضَى مَهْلَةً النَّظَرِ عَادَةً
 عَنْ مَسْأَلَةِ اجْتِهَادِيَّةٍ تَسْكَيفِيَّةٍ وَهُوَ صُورَةُ السُّكُوتِ هَلْ يَغْلِبُ ظَنُّ
 الْمُؤَافَقَةِ وَكَذَا الْخِلَافُ فِيمَا لَمْ يَتَشَرَّ وَانَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي دِينِي وَدِينِي
 وَعَقْلِي لَا تَتَوَقَّفُ صِحَّتُهُ عَلَيْهِ وَلَا يَشْتَرُطُ فِيهِ إِمَامٌ مَعْصُومٌ وَلَا بَدَلُهُ
 مِنْ مُسْتَنَدٍ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِقَيْدِ الْاجْتِهَادِ مَعْنَى وَهُوَ الصَّحِيحُ فِي الشَّكْلِ .
 (مَسْأَلَةٌ) الصَّحِيحُ إِمْكَانُهُ وَانَّهُ حُجَّةٌ فِي الشَّرْعِ وَانَّهُ قَطْعِيٌّ حَيْثُ اتَّفَقَ
 الْمُعْتَبِرُونَ لَا حَيْثُ اخْتَلَفُوا كَالسُّكُوتِ وَمَا نَدَرَ مُخَالَفَهُ وَقَالَ الْإِمَامُ
 وَالْأَمْدِيُّ ظَنِّي مُطْلَقًا وَخَرَقَهُ حَرَامٌ فَعَلِمَ تَحْرِيمَ إِحْدَاثِ ثَلَاثٍ وَالتَّفْصِيلُ
 إِنْ خَرَقَهُ وَقِيلَ خَارِقَانِ مُطْلَقًا وَانَّهُ يَجُوزُ إِحْدَاثُ دَلِيلٍ أَوْ تَأْوِيلٍ أَوْ
 عِلَّةٍ إِنْ لَمْ يَخْرُقْ وَقِيلَ لَا وَانَّهُ يَمْتَنِعُ ارْتِدَادُ الْأُمَّةِ سَمْعًا وَهُوَ الصَّحِيحُ
 لَا اتَّفَاقُهَا عَلَى جَهْلِ مَا لَمْ تُكَلَّفْ بِهِ عَلَى الْأَصْحَحِّ لِعَدَمِ الْخَطَأِ وَفِي اتِّسَامِهَا
 فِرْقَتَيْنِ كُلُّ مَخْطِئٍ فِي مَسْأَلَةٍ تَرُدُّ مِثْرَهُ هَلْ أَخْطَأَتْ وَانَّهُ لَا إِجْمَاعَ يُضَادُّ
 إِجْمَاعًا سَابِقًا خِلَافًا لِلْبَصْرِيِّ وَانَّهُ لَا يِعَارِضُهُ دَلِيلٌ إِذْ لَا تَعَارِضَ بَيْنَ
 قَاطِعَيْنِ وَلَا قَاطِعٍ وَمُظْنُونٍ وَأَنْ مُؤَافَقَتَهُ خَيْرٌ لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَنْهُ بَلْ
 ذَلِكَ الظَّاهِرُ إِنْ لَمْ يَوْجَدْ غَيْرَهُ .

(خاتمة)

جَاحِدُ الْمَجْمَعِ عَلَيْهِ الْمَعْلُومُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ كَأَفْرِ قَطْعًا وَكَذَا
الْمَشْهُورِ الْمَنْصُوصِ فِي الْأَصَحِّ وَفِي غَيْرِ الْمَنْصُوصِ تَرَدُّدًا وَلَا يَكْفُرُ
جَاحِدُ الْحَقِّ وَلَوْ مَنْصُوصًا .

الكتاب الرابع

(في القياس)

وَهُوَ حَمْلُ مَعْلُومٍ عَلَى مَعْلُومٍ مُسَاوَاتِهِ فِي عِلَّةِ حُكْمِهِ عِنْدَ الْحَامِلِ
وَإِنْ خَصَّ بِالصَّحِيحِ حُدُوفَ الْأَخِيرِ وَهُوَ حُجَّةٌ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ قَالَ
الْإِمَامُ اتِّفَاقًا وَأَمَّا غَيْرُهَا فَمَنْعُهُ قَوْمٌ عَقْلًا وَابْنُ حَزْمٍ شَرْعًا وَدَاوُدُ غَيْرُ الْجَلِيِّ
وَأَبُو حَنِيفَةَ فِي الْحُدُودِ وَالْكَفَّارَاتِ وَالرُّخَصِ وَالتَّقْدِيرَاتِ وَابْنُ عَبْدِ
مَالٍ يُضْطَرُّ إِلَيْهِ وَقَوْمٌ فِي الْأَسْبَابِ وَالشَّرُوطِ وَالْمَوَانِعِ وَقَوْمٌ فِي أَصُولِ
الْعِبَادَاتِ وَقَوْمٌ فِي الْجُزْئِيِّ الْحَاجِيِّ إِذَا لَمْ يَرُدَّ نَصٌّ عَلَى رِفْقِهِ كَضَمَانِ الدَّرَكِ
وَأَخْرُوجِ فِي الْعَقَلِيَّاتِ وَأَخْرُوجِ فِي النَّبِيِّ الْأَصْلِيِّ وَتَقَدُّمِ قِيَاسِ اللُّغَةِ وَالصَّحِيحِ

حجة إلا في العادية والخفية وإلا في كل الأحكام وإلا القياس
 على منسوخ خلافا للمعممين وليس النص على العلة ولو في الترك
 أمرا بالقياس خلافا للبصري وثالثها التفصيل وأركانها أربعة
 الأصل وهو محل الحكم المشبه به وقيل دليله وقيل حكمه ولا
 يشترط دال على جواز القياس عليه بنوعه أو شخصه ولا الاتفاق
 على وجود العلة فيه خلافا لزعميهما الثاني حكم الأصل ومن شرطه
 ثبوته بغير القياس قيل والإجماع وكونه غير متعبد فيه بالقطع
 وشرعا إن استلحق شرعا وغير فرع إذا لم يظهر للوسط فائدة
 وقيل مطلقا وأن لا يعدل عن سنن القياس ولا يكون دليل حكمه
 شاملا لحكم الفرع وكون الحكم متفقا عليه قيل بين الأمة والأصح
 بين الخصمين وأنه لا يشترط اختلاف الأمة فإن كان الحكم متفقا
 بينهما ولكن لعليتين مختلفتين فهو مركب الأصل أو لعلته يمنع
 الخصم وجودها في الأصل فمركب الوصف ولا يقبلان
 خلافا للخلافيين ولو سلم العلة فاثبت المستدل وجودها أو
 سلبه المناظر انتهض الدليل فإن لم يتفقان على الأصل ولكن
 رام المستدل إثبات حكمه ثم إثبات العلة فالأصح قبوله
 والصحيح لا يشترط الاتفاق على تعليل حكم الأصل أو النص

عَلَى الْعَلَّةِ الثَّالِثِ الْفَرْعُ وَهُوَ الْمَحَلُّ الْمَشْبَهُ وَقِيلَ حُكْمُهُ وَمِنْ
 شَرْطِهِ وَجُودُ تَمَامِ الْعَلَّةِ فِيهِ . فَإِنْ كَانَتْ قَطْعِيَّةً فَقَطْعِيٌّ
 أَوْ ظَنِّيَّةً فَقَبَاسُ الْأَدْوَانِ كَالْتَفَاحِ عَلَى الْبُرِّ بِجَمَاعِ الطَّعْمِ وَتَقَبُلُ
 الْمُعَارَضَةِ فِيهِ بِمُقْتَضَى نَقِيضٍ أَوْ ضِدٍّ لَا خِلَافَ الْحُكْمِ عَلَى
 الْمُخْتَارِ وَالْمُخْتَارُ قَبُولُ التَّرْجِيحِ وَأَنَّهُ لَا يَجِبُ الْإِيْمَاءُ إِلَيْهِ فِي
 الدَّلِيلِ وَلَا يَقُومُ الْقَاطِعُ عَلَى خِلَافِهِ وَفَاقًا وَلَا خَيْرَ الْوَاحِدِ
 عِنْدَ الْأَكْثَرِ وَلَيْسَاوِ الْأَصْلِ وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْأَصْلِ فِيمَا يَقْصَدُ مِنْ
 عَيْنٍ أَوْ جِنْسٍ فَإِنْ خَالَفَ فَسَدَ الْقِيَاسُ وَجَوَابُ الْمُعْتَرِضِ بِالْمُخَالَفَةِ
 بَيَانُ الْإِتِّحَادِ وَلَا يَكُونُ مَنْصُوصًا بِمُوَافِقٍ خِلَافًا لِمُجَوِّزٍ دَلِيلَيْنِ
 وَلَا بِمُخَالَفٍ إِلَّا لِنَجْرِيَةِ النَّظَرِ وَلَا مُتَقَدِّمًا عَلَى حُكْمِ الْأَصْلِ
 وَجُوزُهُ الْإِمَامُ عِنْدَ دَلِيلٍ آخَرَ وَلَا يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ حُكْمِهِ بِالنَّصِّ
 جَمَلَةً خِلَافًا لِقَوْمٍ وَلَا انْتِفَاءً نَصًّا أَوْ إِجْمَاعًا يُوَافِقُهُ خِلَافًا لِلغَزَالِيِّ
 وَالْأَمِدِيِّ الرَّابِعُ الْعَلَّةُ قَالَ أَهْلُ الْحَقِّ الْمَعْرُوفُ وَحُكْمُ الْأَصْلِ
 ثَابِتٌ بِهَا لَا بِالنَّصِّ خِلَافًا لِلْحَنَفِيَّةِ وَقِيلَ الْمُؤَثَّرُ بِذَاتِهِ وَقَالَ الْغَزَالِيُّ
 بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَالَ الْأَمِدِيُّ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ وَقَدْ تَكُونُ دَافِعَةً أَوْ رَافِعَةً
 أَوْ فَاعِلَةً الْأَمْرَيْنِ وَوَصْفًا حَقِيقِيًّا ظَاهِرًا مُنْضَبَطًا أَوْ عُرْفِيًّا مُطْرَدًا
 وَكَذَافِي الْأَصْحَحِ لُغَوِيًّا أَوْ حُكْمًا شَرْعِيًّا وَثَالِثًا إِنْ كَانَ الْمَعْلُولُ

حَقِيقِيًّا أَوْ مُرَكَّبًا وَثَالِثًا لَا يَزِيدُ عَلَى خَمْسٍ ۚ وَمِنْ شُرُوطِ الْإِحْتِاقِ
بِهَا اسْتِمَالُهَا عَلَى حِكْمَةٍ تَبَعْتُ عَلَى الْأَمْتِثَالِ وَتَصْلُحُ شَاهِدًا لِإِنَاطَةِ
الْحُكْمِ وَمَنْ مُمْ كَانَ مَانِعُهَا وَصَفًا وَجُودِيًّا يُخْلُ بِحِكْمَتِهَا وَأَنْ تَكُونَ
ضَابِطًا لِلْحِكْمَةِ وَقِيلَ يَجُوزُ كَوْنُهَا نَفْسَ الْحِكْمَةِ وَقِيلَ إِنْ انضَبَطَتْ
وَأَنْ لَا تَكُونَ عَدَمًا فِي الثُّبُوتِ وَفَاقًا لِلْإِمَامِ وَخِلَافًا لِلْأَمَدِيِّ
وَالْإِضَافِي عَدَمِي وَيَجُوزُ التَّعْلِيلُ بِمَا لَا يَطَّلِعُ عَلَى حِكْمَتِهِ فَإِنْ قُطِعَ
بِانْتِفَائِهَا فِي صُورَةٍ فَقَالَ الْغَزَالِيُّ وَابْنُ يَحْيَى يَثْبُتُ الْحُكْمُ فِيهَا لِلْهَيْئَةِ
وَقَالَ الْجَدِيدُونَ لَا وَالْقَاصِرَةَ مَنَعَهَا قَوْمٌ مُطْلَقًا وَالْحَنَفِيَّةُ إِنْ لَمْ
تَكُنْ بِنَصٍّ أَوْ إِجْمَاعٍ وَالصَّحِيحُ جَوَازُهَا وَفَائِدَتُهَا مَعْرِفَةُ الْمُنَاسَبَةِ
وَمَنْعُ الْإِحْتِاقِ وَتَقْوِيَةُ النَّصِّ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ وَزِيَادَةُ الْأَجْرِ
عِنْدَ قَصْدِ الْأَمْتِثَالِ لِأَجْلِهَا وَلَا تَعْدَى لَهَا عِنْدَ كَوْنِهَا مَحَلَّ الْحُكْمِ
أَوْ جِزَاءُ الْخَاصِّ أَوْ وَصْفُهُ اللَّازِمُ وَيَصِحُّ التَّعْلِيلُ بِمُجَرَّدِ الْأَسْمِ
الْقَلْبِ وَفَاقًا لِأَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيَّ وَخِلَافًا لِلْإِمَامِ أَمَّا الْمَشْتَقُّ فَوْفَاقَ
وَأَمَّا نَحْوُ الْأَبْيَضِ فَشَبِهُ صُورِي وَجُوزَ الْجُمْهُورِ التَّعْلِيلَ بِعَلَتَيْنِ
وَأَدْعَاؤَ وَقُوعَهُ وَابْنَ فُورَكَ وَالْإِمَامُ فِي الْمُنْصُوصَةِ دُونَ
الْمُسْتَنْبِطَةِ وَمَنْعَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ شَرْعًا مُطْلَقًا وَقِيلَ يَجُوزُ فِي التَّعَاقُبِ

وَالصَّحِيحُ الْقَطْعُ بِامْتِنَاعِهِ عَقْلًا مُطْلَقًا لِلزُّومِ الْمَحَالِّ مِنْ وَقُوعِهِ
 كَجَمْعِ النَّقِيزِ وَالْمُخْتَارِ وَقُوعِ حُكْمِيْنِ بَعْلَةٍ لِأَثْبَاتِنَا كَالسَّرِقَةِ
 لِلْقَطْعِ وَالغُرْمِ كَالْحَيْضِ لِلصُّومِ وَالصَّلَاةِ وَغَيْرِهِمَا وَثَالِثًا إِنْ لَمْ
 يَتَضَادَّا وَمِنْهَا أَنْ لَا يَكُونُ مُتَاخِرًا ثُبُوتِهَا عَنْ ثُبُوتِ حُكْمِ
 الْأَصْلِ خِلَافًا لِقَوْمٍ وَمِنْهَا أَنْ لَا تَعُودُ عَلَى الْأَصْلِ بِالْإِبْطَالِ وَفِي
 عَوْدِهَا بِالتَّخْصِيسِ لَا التَّعْمِيمِ قَوْلَانِ وَأَنْ لَا تَكُونَ الْمُسْتَنْبَطَةُ
 مُعَارِضَةً بِمُعَارِضِ مُنَافٍ مُوجُودٍ فِي الْأَصْلِ قِيلَ وَلَا فِي الْفَرْعِ
 وَأَنْ لَا تُخَالَفَ نَصًّا أَوْ إِجْمَاعًا وَأَنْ لَا تَتَّضَمَّنَ زِيَادَةً عَلَيْهِ إِنْ نَافَتْ
 الزِّيَادَةُ مُقْتَضَاهُ وَفَاقًا لِلْأَمْدِيِّ وَأَنْ تَتَّعِنَ خِلَافًا لِمَنْ أَكْتَفَى
 بِعِلَّةٍ مُبْهِمَةٍ مُشْتَرَكٍ وَأَنْ لَا تَكُونَ وَصْفًا مُقَدَّرًا وَفَاقًا لِلْإِمَامِ
 وَأَنْ لَا يَنْتَاقِلَ دَلِيلُهَا حُكْمَ الْفَرْعِ بِعُمُومِهِ أَوْ خُصُوصِهِ عَلَى
 الْمُخْتَارِ وَالصَّحِيحِ لَا يَشْتَرِطُ الْقَطْعُ بِحُكْمِ الْأَصْلِ وَلَا اتِّفَاقَ مُخَالَفَةِ
 مَذْهَبِ الصَّحَابِيِّ وَلَا الْقَطْعُ بِوُجُودِهَا فِي الْفَرْعِ أَمَا اتِّفَاقُ الْمُعَارِضِ
 فَسُنِّيٌّ عَلَى التَّعْلِيلِ بِعِلَّتَيْنِ وَالْمُعَارِضُ هُنَا وَصْفٌ صَالِحٌ لِلْعِلَّةِ
 كَصَلَابَةِ الْمُعَارِضِ غَيْرِ مُنَافٍ وَلَسِكِنْ يُؤُولُ إِلَى الْإِخْتِلَافِ
 كَالطَّعْمِ مَعَ السَّكِينِ فِي الْبَرِّ لَا يَبْنَى وَيُؤُولُ إِلَى الْإِخْتِلَافِ فِي التَّفَاحِ
 وَلَا يَلْزِمُ الْمُعَارِضُ نَفِيَّ الوَصْفِ عَنِ الْفَرْعِ وَثَالِثًا إِنْ صَرَّحَ بِالْفَرْقِ

وَلَا إِبْدَاءَ أَصْلٍ عَلَى الْمُخْتَارِ وَالْمُسْتَدِلِّ الدَّفْعُ بِالْمَنْعِ وَالْقَدْحُ وَالْمُطَالَبَةُ
 بِالنَّاتِئِ أَوْ الشَّبَهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ سَبْرًا وَبَيَانِ اسْتِقْلَالِ مَاعِدَاهُ فِي صُورَةٍ
 وَلَوْ بظَاهِرٍ عَامٍ إِذَا لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلتَّعْمِيمِ وَلَوْ قَالَ ثَبَتَ الْحُكْمُ مَعَ انْتِفَاءِ
 وَصْفِكَ لَمْ يَكْفِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ وَصْفُ الْمُسْتَدِلِّ وَقِيلَ مُطْلَقًا
 وَعِنْدِي أَنَّهُ يَنْقَطِعُ لِاعْتِرَافِهِ وَلِعَدَمِ الْإِنْعَكَاسِ وَلَوْ أَبْدَى الْمُعْتَرِضُ
 مَا يَخْتَلِفُ الْمُلَغَى سُمِّيَ تَعَدُّدُ الْوَضْعِ وَزَالَتْ فَائِدَةُ الْإِلْغَاءِ مَا لَمْ يُلْغِ
 الْمُسْتَدِلُّ الْخَلْفَ بِغَيْرِ دَعْوَى قُصُورِهِ أَوْ دَعْوَى مَنْ سَلِمَ وَجُودِ الْمُنْظَنَةِ
 ضَعْفِ الْمَعْنَى خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَهُمَا الْإِلْغَاءُ وَيَكْفِي رُجْحَانُ وَصْفِ الْمُسْتَدِلِّ
 بِنَاءٍ عَلَى مَنْعِ التَّعَدُّدِ وَقَدْ يُعْتَرَضُ بِاخْتِلَافِ جِنْسِ الْمَصْلُحَةِ وَإِنْ اتَّحَدَ
 ضَابِطُ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ فَيُجَابُ بِحَذْفِ خُصُوصِ الْأَصْلِ عَنِ الْإِعْتِبَارِ
 وَأَمَّا الْعَلَّةُ إِذَا كَانَتْ وَجُودَ مَا نَعِيَ أَوْ انْتِفَاءَ شَرْطٍ فَلَا يَلْزَمُ وَجُودُ
 الْمُقْتَضَى وَفَاقًا لِلْإِمَامِ وَخِلَافًا لِلْجُمْهُورِ .

(مَسْأَلَةُ الْعَلَّةِ) الْأَوَّلُ الْإِجْمَاعُ الثَّانِي النَّصُّ الصَّرِيحُ بِمِثْلِ الْعَلَّةِ
 كَذَا فَلَسَبَبٍ فَمِنْ أَجْلِ فَنَحْوُ كَيْ وَإِذْنٍ وَالظَّاهِرُ كَاللَّامِ ظَاهِرَةٌ
 فَمُقَدَّرَةٌ نَحْوُ إِنْ كَانَ كَذَا فَالْبَاءُ فَالْفَاءُ فِي كَلَامِ الشَّارِعِ فَالرَّأْيُ
 الْفَقِيهِ فَعَبْرَةٌ وَمِنْهُ إِنْ وَإِذْ وَمَا مَضَى فِي الْحُرُوفِ الثَّلَاثِ الْإِمَاءِ

وَهُوَ اقْتِرَانُ الْوَصْفِ الْمَلْفُوظِ وَقِيلَ أَوْ الْمُسْتَنْبِطِ بِحُكْمٍ وَلَوْ مُسْتَنْبِطًا
 لَوْ لَمْ يَكُنْ لِلتَّعْلِيلِ هُوَ أَوْ نَظِيرُهُ كَانَ بَعِيدًا كَحُكْمِهِ بَعْدَ سَمَاعِ
 وَصْفٍ وَكَذَكَرِهِ فِي الْحُكْمِ وَصَفًا لَوْ لَمْ يَكُنْ عِلَّةً لَمْ يُفَدَوْكَتَفَرِ بِقِهِ
 بَيْنَ حُكْمَيْنِ بِصَفَةٍ مَعَ ذِكْرِهِمَا أَوْ ذِكْرِ أَحَدِهِمَا أَوْ بِشَرْطِ أَوْغَايَةٍ
 أَوْ اسْتِثْنَاءٍ أَوْ اسْتِدْرَاكِ وَكَتَرْتَيْبِ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ وَكَمْنَعِهِ
 مِمَّا قَدْ يَفُوتُ الْمَطْلُوبَ وَلَا يَشْتَرِطُ مُنَاسَبَةُ الْمُؤَمَّرِ إِلَيْهِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ
 الرَّابِعُ السَّبْرُ وَالتَّقْسِيمُ وَهُوَ حَصْرُ الْأَوْصَافِ فِي الْأَصْلِ
 وَإِبْطَالُ مَا لَا يَصْلُحُ فَيَتَعَيَّنُ الْبَاقِي وَيَكْفِي قَوْلُ الْمُسْتَدِلِّ بِحُجَّتِهِ فَلَمْ أَجِدْ
 وَالْأَصْلُ عَدَمُ مَا سِوَاهَا وَالْمُجْتَهِدُ يَرْجِعُ إِلَى ظَنِّهِ فَإِنْ كَانَ الْحَصْرُ
 وَإِبْطَالُ قَطْعِيًّا فَقَطْعِيٌّ وَإِلَّا فَظَنِّي وَهُوَ حُجَّةٌ لِلنَّاطِرِ وَالْمُنَاطِرِ عِنْدَ
 الْأَكْثَرِ وَثَابِتًا إِنْ أَجْمَعَ عَلَى تَعْلِيلِ ذَلِكَ الْحُكْمِ وَعَلَيْهِ إِمَامُ
 الْحَرَمَيْنِ وَرَابِعُهَا لِلنَّاطِرِ دُونَ الْمُنَاطِرِ فَإِنْ أَبَدَى الْمُعْتَرِضُ وَصَفًا
 زَائِدًا لَمْ يُكَلَّفْ بَيَانُ صِلَا حَيْثِيَّتِهِ لِلتَّعْلِيلِ وَلَا يَنْقَطِعُ الْمُسْتَدِلُّ حَتَّى
 يَعْبُزَ عَنِ إِبْطَالِهِ وَقَدْ يَتَفَقَّانِ عَلَى إِبْطَالِ مَا عَادَا وَصَفَيْنِ فَيَكْفِي
 الْمُسْتَدِلُّ التَّرِيدُ بَيْنَهُمَا وَمِنْ طُرُقِ الْإِبْطَالِ بَيَانُ أَنَّ الْوَصْفَ
 طَرَدَ لَوْ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ كَالذُّكُورَةِ وَالْأُنُوثةِ فِي الْعَتَقِ وَمِنْهَا أَنَّ
 لَا تَظْهَرُ مُنَاسَبَةُ الْمَحْذُوفِ لِلْحُكْمِ وَيَكْفِي قَوْلُ الْمُسْتَدِلِّ بِحُجَّتِهِ

فَلَمْ أَجِدْ مَوْهَمَ مُنَاسِبَةٍ فَإِنْ أَدْعَى الْمُعْتَرِضُ أَنَّ الْمُسْتَبَقَ كَذَلِكَ
 فَلَيْسَ لِلْمُسْتَبَدِّ بَيَانُ مُنَاسِبَتِهِ لِأَنَّهُ انْتِقَالَ وَلَكِنْ يَرْجَحُ سَبْرَهُ
 بِمُوَافَقَةِ التَّعْدِيَةِ الْخَامِسِ الْمُنَاسِبَةِ وَالْإِخَالَةَ وَيُسَمَّى اسْتِخْرَاجَهَا
 تَخْرِيجَ الْمُنَاطِ وَهُوَ تَعْيِينُ الْعِلَّةِ بِإِبْدَاءِ مُنَاسِبَةٍ مَعَ الْإِقْرَانِ وَالسَّلَامَةِ
 عَنِ الْقَوَادِحِ كَالْإِسْكَارِ وَيَتَحَقَّقُ الْاسْتِقْلَالُ بِعَدَمِ مَا سِوَاهُ بِالسَّبْرِ
 وَالْمُنَاسِبِ الْمَلَائِمِ لِأَفْعَالِ الْعُقَلَاءِ عَادَةً وَقِيلَ مَا يَجْلِبُ نَفْعًا أَوْ يَدْفَعُ
 ضَرًّا وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ مَا لَوْ عَرِضَ عَلَى الْعُقُولِ لَتَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ وَقِيلَ
 وَصَفَ ظَاهِرٌ مُنَضَّبٌ يَحْصُلُ عَقْلًا مِنْ تَرْتِيبِ الْحُكْمِ عَلَيْهِ مَا يَصْلِحُ
 كَوْنُهُ مَقْصُودًا لِلشَّارِعِ مِنْ حُصُولِ مَصْلَحَةٍ أَوْ دَفْعِ مَقْسَدَةٍ فَإِنْ
 كَانَ خَفِيًّا أَوْ غَيْرَ مُنَضَّبٍ أَعْتَبِرَ مَلَازِمُهُ وَهُوَ الْمُنْظَمَةُ وَقَدْ يَحْصُلُ
 الْمَقْصُودُ مِنْ شَرْعِ الْحُكْمِ يَقِينًا أَوْ طِنًا كَالْيَبِيعِ وَالْقَصَاصِ وَقَدْ
 يَكُونُ مُحْتَمَلًا سِوَاهُ كَحَدِّ الْخَمْرِ أَوْ نَفْيِهِ أَرْجَحَ كَنْسَاكِ الْآيَةِ
 لِلتَّوَالِدِ وَالْإِصْحَاحِ جَوَازِ التَّعْلِيلِ بِالثَّلَاثِ وَالرَّابِعِ كَجَوَازِ الْقَصْرِ
 لِلتَّرَفَةِ فَإِنْ كَانَ فَاتِنًا قِطْعًا فَقَالَتِ الْخَنَفِيَّةُ يُعْتَبَرُ وَالْإِصْحَاحُ لَا يُعْتَبَرُ
 سِوَاهُ مَا لَا تَعْبُدُ فِيهِ كَلْحَقِ نَسَبِ الْمَشْرِقِيِّ بِالْمَغْرِبِيَّةِ وَمَا فِيهِ تَعْبُدُ
 كَأَسْتَبْرَاهِ جَارِيَةٍ اشْتَرَاهَا بِأَنْعَاهَانِ الْمَجْلِسِ وَالْمُنَاسِبِ ضَرُورِي فَحَاجِي
 فَتَحْسِبِي وَالضَّرُورِي كَحِفْظِ الدِّينِ فَالنَّفْسِ فَالْعَقْلِ فَالنَّسَبِ فَالْمَالِ

وَالْمَرْضُ وَيَلْحَقُ بِهِ مُكْمَلُهُ كَمَحَدِّ قَلِيلِ الْمُسْكِرِ وَالْحَاجِئِ كَالْبَيْعِ
فَالِإِجَارَةِ وَقَدْ يَكُونُ ضَرُورِيًّا كَالِإِجَارَةِ لِتَرْبِيَةِ الطِّفْلِ وَمُكْمَلُهُ
كَمُخَيَّرِ الْبَيْعِ وَالتَّحْسِينِي غَيْرُ مَعَارِضِ الْقَوَاعِدِ كَسَلْبِ الْعَبْدِ أَهْلِيَّةِ
الشَّهَادَةِ وَالْمَعَارِضُ كَالْكِتَابَةِ ثُمَّ الْمُنَاسِبُ إِنْ أَعْتَبَرَ بِنَصِّ أَوْ إِجْمَاعِ
عَيْنِ الْوَصْفِ فِي عَيْنِ الْحُكْمِ فَالْمَوْثُرُ فَإِنْ لَمْ يُعْتَبَرَ بِهِمَا بَلْ يَتَرْتَبِ
الْحُكْمُ عَلَى وَفْقِهِ وَلَوْ بِاعْتِبَارِ جِنْسِهِ فِي جِنْسِهِ فَالْمُلَاتِمُ وَإِنْ لَمْ يُعْتَبَرَ
فَإِنْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى إِنْغَائِهِ فَلَا يُعْلَلُ بِهِ وَإِلَّا فَهُوَ الْمُرْسَلُ وَقَدْ قَبِلَهُ مَا لَكَ
مُطْلَقًا وَكَادَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ يُوَافِقُهُ مَعَ مَنَادَاتِهِ عَلَيْهِ بِالْمُسْكِرِ وَرَدَهُ الْآكْثَرُ
مُطْلَقًا وَقَوْمٌ فِي الْعِبَادَاتِ وَلَيْسَ مِنْهُ مَصْلَحَةٌ ضَرُورِيَّةٌ كَلِيَّةٌ قَطْعِيَّةٌ لِأَنَّهَا
مَّا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَعْتِبَارِهَا فَهِيَ حَقٌّ قِطْعًا وَأَشْرَطَهَا الْغَزَالِيُّ لِلْقَطْعِ
بِالْقَوْلِ بِهِ لَا لِأَصْلِ الْقَوْلِ بِهِ قَالَ وَالظَّنُّ الْقَرِيبُ مِنَ الْقَطْعِ كَالْقَطْعِ
﴿مَسْأَلَةٌ﴾ الْمُنَاسِبَةُ تَنْخَرَمُ بِمُفْسَدَةٍ تَلْزَمُ رَاجِحَةٌ أَوْ مُسَاوِيَةٌ خِلَافًا
لِلْإِمَامِ السَّادِسُ الشُّبْهُ مُنْزَلَةٌ بَيْنَ الْمُنَاسِبِ وَالطَّرْدِ وَقَالَ الْقَاضِي هُوَ
الْمُنَاسِبُ بِالتَّبَعِ وَلَا يُصَارُ إِلَيْهِ مَعَ إِسْكَانِ قِيَاسِ الْعَلَّةِ إِجْمَاعًا فَإِنْ
تَعَدَّرَتْ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ حُجَّةٌ وَقَالَ الصَّيْرَفِيُّ وَالشَّيْرَازِيُّ مُرْدُودٌ
وَأَعْلَاهُ قِيَاسُ غَلْبَةِ الْأَشْبَاهِ فِي الْحُكْمِ وَالصَّفَّةِ ثُمَّ الصُّورِيُّ وَقَالَ

الإمام المعتبر حصول المشابهة لعللة الحكم أو مستلزمها السابع
 الدوران وهو أن يوجد الحكم عند وجود وصف وينعدم عند
 عدمه قيل لا يفيد وقيل قطعى والمختار وفاقا للأكثر ظنى
 ولا يلزم المستدل بيان نفي ما هو أولى منه فإن أبدى المعترض
 وصفا آخر ترجح جانب المستدل بالتعدية وإن كان متعديا إلى
 الفرع ضرر عند مانع العلتين أو إلى فرع آخر طلب الترجيح
 الثامن الطرد وهو مقارنة الحكم الوصف والأكثر على رده قال
 علماءنا قياس المعنى مناسب والشبه تقريب والطرد تحكم
 وقيل إن قارنه فيما عدا صورة النزاع أفاد وعليه الإمام وكثير
 وقيل تكفى المقارنة في صورة وقال السرخسى يفيد المناظر دون
 الناظر التاسع تنقيح المناط وهو أن يدل ظاهرا على التعليل بوصف
 فيحذف خصوصه عن الاعتبار بالاجتهاد ويناط بالأعم أو تكون
 أوصاف فيحذف بعضها ويناط بالباقي أما تحقيق المناط فإثبات
 العلة في أحد صورها كتحقيق أن النباش سارق وتخرجه
 مر . العاشر : إلغاء الفارق كالحاق الأمة بالعبد في السرية وهو
 والدوران والطرد ترجع إلى ضرب شبه إذ تحصل الظن في الجملة
 ولا تعين جهة المصلحة .

(خاتمة) لَيْسَ تَأْتِي الْقِيَاسُ بِعِلِّيَّةٍ وَصِفٍ وَلَا الْعَجْزُ عَنْ
 إِفْسَادِهِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ عَلَى الْأَصَحِّ فِيهِمَا (الْقَوَادِحُ) مِنْهَا تَخَلُّفُ الْحُكْمِ
 عَنِ الْعِلَّةِ وَفَافًا لِلشَّافِعِيِّ وَسَمَّاهُ النَّقْضَ وَقَالَتْ الْخَنَفِيَّةُ لَا يَقْدَحُ
 وَسَمُوهُ تَخْصِيصَ الْعِلَّةِ وَقِيلَ لَا فِي الْمُسْتَنْبَطَةِ وَقِيلَ عَكْسُهُ وَقِيلَ
 يَقْدَحُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِمَانِعٍ أَوْ فَقْدِ شَرْطٍ وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ فَهَهُانَا وَقِيلَ
 يَقْدَحُ إِلَّا أَنْ يَرُدَّ عَلَى جَمِيعِ الْمَذَاهِبِ كَالْعَرَايَا وَعَلَيْهِ الْإِمَامُ وَقِيلَ
 يَقْدَحُ فِي الْحَاضِرَةِ وَقِيلَ فِي الْمَنْصُوصَةِ إِلَّا بِظَاهِرٍ عَامٍّ وَالْمُسْتَنْبَطَةِ
 إِلَّا لِمَانِعٍ أَوْ فَقْدِ شَرْطٍ وَقَالَ الْأَمْدِيُّ إِنْ كَانَ التَّخَلُّفُ لِمَانِعٍ
 أَوْ فَقْدِ شَرْطٍ أَوْ فِي مَعْرِضِ الْأَسْتِثْنَاءِ أَوْ كَانَتْ مَنْصُوصَةً بِمَا لَا يَقْبَلُ
 التَّوَابِلَ لَمْ يَقْدَحْ وَالْخِلَافُ مَعْنَوِيٌّ لَا لَفْظِيٌّ خِلَافًا لِابْنِ الْحَاجِبِ
 وَمِنْ فُرُوعِهِ التَّعْلِيلُ بِالْعِلَّتَيْنِ وَالْإِنْقِطَاعُ وَالْإِنْخِرَامُ الْمُنَاسِبَةُ بِمُفْسَدَةٍ
 وَغَيْرَهَا وَجَوَابُهُ مَنَعٌ وَجُودِ الْعِلَّةِ أَوْ انْتِفَاءِ الْحُكْمِ إِنْ لَمْ يَكُنْ
 انْتِفَاؤُهُ مَذْهَبَ الْمُسْتَدِلِّ وَعِنْدَ مَنْ يَرَى الْمَوَانِعَ بَيَانًا * وَلَيْسَ لِلْمُعْتَرِضِ
 الْأَسْتِدْلَالُ عَلَى وَجُودِ الْعِلَّةِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ لِلانْتِقَالِ وَقَالَ الْأَمْدِيُّ
 مَا لَمْ يَكُنْ دَلِيلٌ أَوْلَى بِالْقَدْحِ وَلَوْ دَلَّ عَلَى وَجُودِهَا بِمَوْجُودٍ فِي مَحَلِّ
 النَّقْضِ ثُمَّ مَنَعَ وَجُودِهَا فَقَالَ يَنْقِضُ دَلِيلُكَ فَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ
 لَا نَتَقَالَهُ مِنْ نَقْضِ الْعِلَّةِ إِلَى نَقْضِ دَلِيلِهَا وَلَيْسَ لَهُ الْأَسْتِدْلَالُ عَلَى

تَخْلِفُ الْحُكْمَ وَثَابِتًا إِنْ لَمْ يَكُنْ طَرِيقُ أَوَّلِي وَيَجِبُ الْإِحْتِرَازُ
 مِنْهُ عَلَى الْمُنَاطِرِ مُطْلَقًا وَعَلَى النَّاطِرِ إِلَّا فِيمَا اشْتَرَفَ مِنَ الْمُسْتَثْنِيَّاتِ
 فَصَارَ كَالْمَذْكُورِ وَقِيلَ يَجِبُ مُطْلَقًا قِيلَ إِلَّا فِي الْمُسْتَثْنِيَّاتِ مُطْلَقًا
 وَدَعَوَى صُورَةَ مُعَيَّنَةٍ أَوْ مُبْهَمَةٍ أَوْ نَفْسِيهَا يَنْتَقِضُ بِالْإِثْبَاتِ أَوْ النَّفْيِ
 الْعَامِّينِ وَبِالْعَكْسِ وَمِنْهَا الْكُسْرُ قَادِحٌ عَلَى الصَّحِيحِ لِأَنَّهُ نَقْضُ
 الْمَعْنَى وَهُوَ إِسْقَاطُ وَصْفٍ مِنَ الْعِلَّةِ إِمَّا مَعَ إِبْدَالِهِ كَمَا يُقَالُ فِي الْخَوْفِ
 صَلَاةٌ يَجِبُ قَضَاؤُهَا فَيَجِبُ أَدَاؤُهَا كَالْأَمْرِ فَيَعْتَرِضُ بِأَنَّ خُصُوصَ
 الصَّلَاةِ مَلْغَى فَلْيَبْدَلْ بِالْعِبَادَةِ ثُمَّ يَنْقُضُ بِصَوْمِ الْخَائِضِ أَوْ لَا يَبْدَلُ
 فَلَا يَبْقَى عِلَّةٌ إِلَّا يَجِبُ قَضَاؤُهَا وَلَيْسَ كُلُّ مَا يَجِبُ قَضَاؤُهُ يُؤَدَى
 دَلِيلُهُ الْخَائِضُ وَمِنْهَا الْعَكْسُ وَهُوَ انْتِفَاءُ الْحُكْمِ لانتفاء العلة فإن
 ثبت مقابله فبالغ وشاهده قوله صلى الله عليه وسلم «أرايتم لو وضعها
 في حرامٍ أكان عليه وزرٌ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له اجر»
 فِي جَوَابِ آيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ وَتَخْلُفُهُ قَادِحٌ عِنْدَ مَانِعٍ
 عَلْتَيْنِ وَنَعْنَى بِانْتِفَاءِ الْعِلْمِ أَوْ الظَّنِّ إِذَا لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ الدَّلِيلِ
 عَدَمُ الْمُدَاوَلِ وَمِنْهَا عَدَمُ التَّأثيرِ أَي أَنَّ الْوَصْفَ لَا مُنَاسَبَةَ فِيهِ
 وَمَنْ ثُمَّ اخْتَصَّ بِقِيَاسِ الْمَعْنَى وَبِالْمُسْتَنْبَطَةِ فِيهَا وَهُوَ أَرْبَعَةٌ فِي الْوَصْفِ

يَكُونُهُ طَرْدِيًّا وَفِي الْأَصْلِ مِثْلُ مَبِيعٍ غَيْرِ مَرْتِيٍّ فَلَا يَصِحُّ كَالطَّيْرِ فِي
 الْهَوَاءِ فَيَقُولُ لَا أَثَرَ لِكَوْنِهِ غَيْرِ مَرْتِيٍّ فَإِنَّ الْعَجْزَ عَنِ التَّسْلِيمِ
 كَافٍ وَحَاصِلُهُ مُعَارَضَتُهُ فِي الْأَصْلِ وَفِي الْحُكْمِ وَهُوَ أَضْرَبُ لِأَنَّهُ
 إِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ لِذِكْرِهِ فَائِدَةٌ كَقَوْلِهِمْ فِي الْمُرْتَدِّينَ مُشْرِكُونَ أَنْتَلَقُوا
 مَالًا فِي دَارِ الْحَرْبِ فَلَا ضَمَانَ كَالْحَرْبِيِّ وَدَارُ الْحَرْبِ عِنْدَهُمْ طَرْدِيٌّ
 فَلَا فَائِدَةٌ لِذِكْرِهِ إِذْ مَنْ أَوْجَبَ الضَّمَانَ أَوْجَبَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
 فِي دَارِ الْحَرْبِ وَكَذَا مَنْ نَفَاهُ فَيَرْجِعُ إِلَى الْأَوَّلِ لِأَنَّهُ يُطَالِبُ بِتَأْثِيرِ
 كَوْنِهِ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ يَكُونُ لَهُ فَائِدَةٌ ضَرْوِيَّةٌ كَقَوْلِ مَعْتَبِرِ
 الْعَدَدِ فِي الْأَسْتِجْمَارِ بِالْأَحْجَارِ عِبَادَةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْأَحْجَارِ لَمْ يَتَقَدَّمْهَا
 مَعْصِيَةٌ فَاعْتَبِرَ فِيهَا الْعَدَدُ كَالْجَمَارِ فَقَوْلُهُ لَمْ يَتَقَدَّمْهَا مَعْصِيَةٌ
 عَدِيمُ التَّأْثِيرِ فِي الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ لِيَكُنْهُ مَهْضُورًا إِلَى ذِكْرِهِ إِسْلَافًا
 يَنْتَقِضُ بِالرَّجْمِ أَوْ غَيْرِ ضَرْوِيَّةٌ فَإِنْ لَمْ تَغْتَفِرِ الضَّرْوِيَّةُ لَمْ تَغْتَفِرِ
 وَإِلَّا فَتَرُدُّ مِثْلَهُ الْجُمُعَةُ صَلَاةٌ مَفْرُوضَةٌ لَمْ تَغْتَفِرِ إِلَى إِذْنِ الْإِمَامِ
 كَالظَّهْرِ فَإِنْ مَفْرُوضَةٌ حَشْوٌ إِذْ لَوْ حُذِفَ لَمْ يَنْتَقِضْ بِشَيْءٍ لِيَكُنْهُ
 ذِكْرًا لِتَقْرِيبِ الْفَرْعِ مِنَ الْأَصْلِ بِتَقْوِيَةِ الشَّبْهِ بَيْنَهُمَا إِذَا الْفَرْعُ
 يَنْتَقِضُ أَشْبَهُ الرَّابِعِ فِي الْفَرْعِ مِثْلُ زَوْجَتِ نَفْسَهَا بِغَيْرِ كُفٍّ
 فَلَا يَصِحُّ كَمَا لَوْ زَوْجَتِ وَهُوَ كَالثَّانِي إِذَا لَا أَثَرَ لِلتَّقْيِيدِ بِغَيْرِ الْكُفِّ

ويرجع إلى المناقشة في الفرض وهو تخصيص بعض صور النزاع
 باحتجاج والأصح جوازه ونالها بشرط البناء أي بناء غير محل
 الفرض عليه ومنها القلب وهو دعوى أن ما استدل به في المسألة
 على ذلك الوجه عليه لآله إن صح ومن ثم أمكن معه تسليم
 صحته وقيل هو تسليم للصحة مطلقاً وقيل لإفساد مطلقاً وعلى المختار
 فهو مقبول معارضة عند التسليم قاذح عند عدمه وقيل شاهد
 زور لك وعليك وهو قسبان : الأول : لتصحيح مذهب المعترض
 إما مع إبطال مذهب المستدل صريحاً كما يقال في بيع الفضولي
 عقد في حق الغير بلا ولاية فلا يصح كالشراء فيقال عقد فيصح
 كالشراء أو لا مثل لبث فلا يكون بنفسه قرينة كوقوف عرفة
 فيقال فلا يشترط فيه الصوم كعرفة الثاني لإبطال مذهب المستدل
 بالصراحة عضو وضوء فلا يكفي أقل ما ينطلق عليه الاسم كالوجه
 فيقال فلا يتقدر غسله بالرابع كالوجه أو بالالتزام عقد معاوضة
 فيصح مع الجهل بالمعوض كالنكاح فيقال فلا يشترط خيار
 الرؤية كالنكاح ومنه خلافاً للقاضي قلب المساواة مثل طهارة
 الماء فلا تجب فيها النية كالنجاسة فتقول فيستوى جامدها ومائتها
 كالنجاسة ومنها القول بالموجب وشاهده : والله العزة ورسوله

فِي جَوَابٍ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَزْلَ وَهُوَ تَسْلِيمُ الدَّلِيلِ مَعَ بَقَاءِ
 الزَّاعِ كَمَا يُقَالُ فِي الْمُثَقَّلِ قَتْلٌ بِمَا يَقْتُلُ غَالِبًا فَلَا يُنَاقِ الْقَصَاصَ
 كَالْإِحْرَاقِ فَيُقَالُ سَلَبْنَا عَدَمَ الْمُنَافَاةِ وَلَكِنْ لَمْ قُلْتُ بِقَتْلِهِ
 وَكَمَا يُقَالُ التَّفَاوُتُ فِي الْوَسِيلَةِ لَا يَمْنَعُ الْقَصَاصَ كَالْمُتَوَسَّلِ إِلَيْهِ
 فَيُقَالُ مُسَلِّمٌ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِبْطَالِ مَانِعٍ انْتِفَاءُ الْمَوَانِعِ وَوُجُودُ الشَّرَاطِطِ
 وَالْمُقْتَضَى وَالْمُخْتَارُ تَصْدِيقُ الْمُعْتَرِضِ فِي قَوْلِهِ لَيْسَ هَذَا مَا خَذِي
 وَرَبَّمَا سَكَتَ الْمُسْتَدَلُّ عَنْ مُقَدِّمَةٍ غَيْرِ مَشْهُورَةٍ مَخَافَةَ الْمَنْعِ فَيُرَدُّ
 الْقَوْلُ بِالْمَوْجِبِ وَمِنْهَا الْقَدْحُ فِي الْمُنَاسَبَةِ وَفِي صِلَاحِيَّةِ إِفْضَاءِ
 الْحُكْمِ إِلَى الْمَقْصُودِ وَفِي الْإِنْضِبَاطِ وَالظُّهُورِ وَجَوَابِهَا بِالْبَيَانِ وَمِنْهَا
 الْفُرْقُ وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْمَعَارِضَةِ فِي الْأَصْلِ أَوْ الْفَرْعِ وَقِيلَ إِلَيْهِمَا
 وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ قَادِحٌ وَإِنْ قِيلَ إِنَّهُ سُؤَالَانِ وَأَنَّهُ يَمْتَنِعُ تَعَدُّدُ الْأَصُولِ
 لِلانْتِشَارِ وَإِنْ جُوزَ عِلْتَانِ قَالَ الْمُجْتَزُونَ ثُمَّ لَوْ فُرِّقَ بَيْنَ الْفَرْعِ
 وَأَصْلِهَا كَفَى وَثَالِثُهَا إِنْ قَصِدَ الْإِلْحَاقَ بِمَجْمُوعِهَا ثُمَّ فِي اِقْتِصَارِ
 الْمُسْتَدَلِّ عَلَى جَوَابِ أَصْلِ وَاحِدٍ قَوْلَانِ وَمِنْهَا فَسَادُ الْوَضْعِ بَانَ
 لَا يَكُونُ الدَّلِيلُ الْهَيْئَةَ الصَّالِحَةَ لِاعْتِبَارِهِ فِي تَرْتِيبِ الْحُكْمِ
 كَتَاتِقِ التَّخْفِيفِ مِنَ التَّغْلِيزِ وَالتَّوَسِيعِ مِنَ التَّضْيِيقِ وَالْإِثْبَاتِ
 مِنَ النَّقْيِ مِثْلُ الْقَتْلِ جِنَايَةٌ عَظِيمَةٌ فَلَا يُكْفَرُ كَالرَّدَةِ وَمِنْهُ

كَوْنُ الْجَمَاعِ ثَبَتَ أَعْتَابُهُ بِبَصِّ أَوْ إِجْمَاعٍ فِي نَقِيضِ الْحُكْمِ وَجَوَابِهَا
 بِتَقْرِيرِ كَوْنِهِ كَذَلِكَ وَمِنْهَا فُسَادُ الْأَعْتَابِ بِأَنْ يَخَالَفَ نَصًّا أَوْ إِجْمَاعًا وَهُوَ
 أَعْمٌ مِنْ فُسَادِ الْوَضْعِ وَلَهُ تَقْدِيمُهُ عَلَى الْمُنْشُوعَاتِ وَتَأْخِيرُهُ وَجَوَابُهُ
 الطَّعْنُ فِي سِنْدِهِ أَوْ الْمَعَارِضَةُ أَوْ مَنَعُ الظُّهُورِ أَوْ التَّأْوِيلِ وَمِنْهَا مَنَعُ عَلَيْهِ
 الْوَصْفِ وَيُسَمَّى الْمَطَالِبَةُ بِتَصْحِيحِ الْعِلَّةِ وَالْأَصَحُّ قَبُولُهُ وَجَوَابُهُ بِإِثْبَاتِهِ
 وَمِنْهُ مَنَعُ وَصْفِ الْعِلَّةِ كَقَوْلِنَا فِي إِفْسَادِ الصَّوْمِ بغيرِ الْجَمَاعِ الْكُفَّارَةَ
 لِلزَّجْرِ عَنِ الْجَمَاعِ الْمَحْذُورِ فِي الصَّوْمِ فَوَجِبَ اخْتِصَاصُهَا بِهِ كَالْحَدِّ
 فَيُقَالُ بَلْ عَنِ الْإِفْطَارِ الْمَحْذُورِ فِيهِ وَجَوَابُهُ تَبْيِينُ أَعْتَابِ الْخُصُوصِيَّةِ
 وَكَانَ الْمُعْتَرِضُ يَنْقُحُ الْمَنَاطَ وَالْمُسْتَدَلُّ يَحْقِيقُهُ وَمَنَعُ حُكْمِ الْأَصْلِ وَفِي
 كَوْنِهِ قَطْعًا الْمُسْتَدَلُّ مَذَاهِبٌ تَأْتِيهَا قَالَ الْأَسْتَاذُ إِنْ كَانَ ظَاهِرًا وَقَالَ
 الْغَزَالِيُّ يُعْتَبَرُ عَرَفَ الْمَكَانِ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيُّ لَا يَسْمَعُ فَإِنَّ
 دَلَّ عَلَيْهِ لَمْ يَنْقَطِعِ الْمُعْتَرِضُ عَلَى الْمُخْتَارِ بَلْ لَهُ أَنْ يَعُودَ وَيُعْتَرِضُ
 وَقَدْ يُقَالُ لَا نَسْلُمُ حُكْمَ الْأَصْلِ سَلْمًا وَلَا نَسْلُمُ أَنَّهُ بِمَا يُقَاسُ فِيهِ
 سَلْمًا وَلَا نَسْلُمُ أَنَّهُ مَعْلَلٌ سَلْمًا وَلَا نَسْلُمُ أَنْ هَذَا الْوَصْفُ عَلَيْهِ سَلْمًا
 وَلَا نَسْلُمُ وَجُودَهُ فِيهِ سَلْمًا وَلَا نَسْلُمُ أَنَّهُ مُتَعَدٍّ سَلْمًا وَلَا نَسْلُمُ وَجُودَهُ
 فِي الْفَرْعِ سَلْمًا فَيُجَابُ بِالذَّفْعِ بِمَا عُرِفَ مِنَ الطَّرِيقِ وَمِنْ شَمِّ عُرْفِ
 جَوَازِ إِبْرَادِ الْمَعَارِضَاتِ مِنْ نَوْعٍ وَكَذَا مِنْ أَنْوَاعٍ وَإِنْ كَانَتْ مَرْتَبَةً

أَي يَسْتَدْعِي تَأْلِيفَهَا تَسْلِيمًا مَمْلُوكًا لِأَنَّ تَسْلِيمَهُ تَقْدِيرِيٌّ وَتَأْلِيفُهَا التَّفْصِيلُ
 وَمِنْهَا اخْتِلَافُ الضَّائِبِ فِي الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ لِعَدَمِ الثَّقَةِ بِالْجَامِعِ وَجَوَابُهُ
 بَيَانُهُ الْقَدْرَ الْمَشْتَرَكِ أَوْ بَيَانُ الْإِفْضَاءِ سَوَاءً لَا إِغْنَاءُ التَّفَاوُتِ
 وَالْإِعْتِرَاضَاتُ رَاجِعَةٌ إِلَى الْمَنْعِ وَمَقْدَمُهَا الْإِسْتِفْسَارُ وَهُوَ طَلَبُ ذِكْرِ
 مَعْنَى اللَّفْظِ حَيْثُ غَرَابَةٌ أَوْ إِجْمَالٌ وَالْإِصْحَاحُ أَنْ يَبَيَّنَهُمَا عَلَى الْمَعْتَرِضِ
 وَلَا يُكَلِّفُ بَيَانَ تُسَاوَى الْمُحَامَلِ وَيَكْفِيهِ أَنْ الْأَصْلَ عَدَمُ تَفَاوُتِهَا
 فَيُبَيِّنُ الْمُسْتَدَلَّ عَدَمَهُمَا أَوْ يَفْسِرُ اللَّفْظَ بِمُحْتَمَلٍ قِيلَ وَبِغَيْرِ
 مُحْتَمَلٍ وَفِي قَبُولِ دَعْوَاهُ الظُّهُورِ فِي مَقْصِدِهِ دَفْعًا لِلْإِجْمَالِ لِعَدَمِ
 الظُّهُورِ فِي الْآخِرِ خِلَافٌ وَمِنْهَا التَّقْسِيمُ وَهُوَ كَوْنُ اللَّفْظِ مُتَرَدِّدًا
 بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا مَمْنُوعٌ وَالْمُخْتَارُ وَرُودُهُ وَجَوَابُهُ أَنَّ اللَّفْظَ
 مَوْضُوعٌ وَلَوْ عَرَفْنَا أَوْ ظَاهِرًا وَلَوْ بِقَرِينَةٍ فِي الْمُرَادِ ثُمَّ الْمَنْعُ لَا يَعْتَرِضُ
 الْحِكَايَةَ بَلِ الدَّلِيلُ إِمَّا قَبْلَ تَمَامِهِ الْمَقْدَمَةَ مِنْهُ أَوْ بَعْدَهُ وَالْأَوَّلُ
 إِمَّا مُجْرَدًا أَوْ مَعَ الْمُسْتَدَلِّ كَلَّا نَسَلَّمَ كَذَا وَلَمْ لَا يَكُونُ كَذَا أَوْ إِنْمَا
 يَلْزَمُ كَذَا لَوْ كَانَ كَذَا وَهُوَ الْمُنَاقِضَةُ فَإِنْ أَحْتَجَّ لِانْتِفَاءِ الْمَقْدَمَةِ
 فغَضِبَ لَا يَسْمَعُهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالثَّانِي إِمَّا مَعَ مَنَعِ الدَّلِيلِ بِنَاءً عَلَى تَخَلُّفِ
 حُكْمِهِ فَالْتَقِضُ الْإِجْمَالِي أَوْ مَعَ تَسْلِيمِهِ وَالْإِسْتِدْلَالُ بِمَا يُبَيِّنُ فِي ثُبُوتِ
 الْمَدْلُولِ فَالْمُعَارِضَةُ فَيَقُولُ مَا ذَكَرْتَ وَإِنْ دَلَّ فَعِنْدِي مَا يَنْفِيهِ

وَيَنْقَلِبُ مُسْتَدَلًّا وَعَلَى الْمُنْعَوِّعِ الدَّفْعُ بِدَلِيلٍ فَإِنْ مَنَعَ ثَانِيًا فَكَمَا مَرَّ
وَهَكَذَا وَهَلُمَّ إِلَى إِخْتَامِ الْمُعْلَلِ إِنْ انْقَطَعَ بِالْمُنْعَوِّعِ أَوْ الزَّامِ الْمَانِعِ إِنْ
أَتَى إِلَى ضُرُورِيٍّ أَوْ يَقِينِيٍّ مَشْهُورٍ .

(خاتمة) القياس من الدين وثالثها حيث يتعين ومن أصول
الفقه خلافاً لإمام الحرمين وحكم المقيس قال السمعاني يقال إنه
دين الله وشرعه ولا يجوز أن يقال قاله الله ثم القياس فرض كفاية
يتعين على مجتهد احتاج إليه وهو جلي وخفي فالجلي ما يقطع فيه بنى
الفارق أو كان احتمالاً ضعيفاً والخفي خلافه وقيل الجلي هذا والخفي
الشبه والواضح بينهما وقيل الجلي الأولى والواضح المساوى والخفي
الأدنى وقياس العلة ما صرح فيه بها وقياس الدلالة ما جمع فيه
بلازمها فأثرها في حكمها والقياس في معنى الأصل والجمع بنى الفارق .

الكتاب الخامس

في الاستدلال

وهو دليل ليس بنص ولا إجماع ولا قياس فيدخل الأقران
والاستثنائي وقياس العكس وقولنا الدليل يقتضي أن لا يكون كذا
خوفاً في كذا لمعنى مفقود في صورة النزاع فتبقى على الأصل وكذا
انتفاء الحكم لا تنفاه مدركه كقولنا الحكم يستدعي دليلاً وإلا لزم
تكليف الغايل ولا دليل بالسبر أو الأصل وكذا قولهم وجد المقضى
أو المانع أو فقد الشرط خلافاً للأكثر (مسألة) الاستقراء بالجزئي
على الكلّي إن كان تاماً أي بالكل إلا صورة النزاع فقطعي عند
الأكثر أو ناقصاً أي بأكثر الجزئيات فظني ويسمى إلحاق الفرد
بالأغلب (مسألة) قال علماءنا استصحاب العدم الأصلي والعموم
أو النص إلى ورود المغير وما دلّ الشرع على ثبوته لوجود سببه
حجة مطلقاً وقيل في الدفع دون الرفع وقيل بشرط أن لا يعارضه
ظاهر مطلقاً وقيل ظاهر غالب قيل مطلقاً وقيل ذو سبب ليخرج
بول وقع في ماء كثير فوجد متغيراً واحتمل كون التغير به والحق
سقوط الأصل إن قرب العهد واعتماده إن بعد ولا يحتاج

باستصحاب حال الإجماع في محل الخلاف خلافاً للزني والأصير في
 وابن سريج والامدي فعرف أن الاستصحاب ثبوت أمر في الثاني
 لثبوته في الأول لفقدان ما يصلح للتغيير أما ثبوته في الأول لثبوته
 في الثاني فمقلوب وقد يقال فيه لو لم يكن الثابت اليوم ثابتاً أمس
 لكان غير ثابت فيقتضي استصحاب أمس بانه الآن غير ثابت وليس
 كذلك فدل على أنه ثابت (مسألة) لا يطالب الثاني بالدليل إن ادعى
 علماً ضرورياً وإلا فيطالب به في الأصح ويجب الأخذ بأقل المقول وقد
 مر وهل يجب بالأخف أو الأثقل فيه أو لا يجب شيء أقوال (مسألة)
 اختلفوا هل كان المصطفى صلى الله عليه وسلم متعبداً قبل النبوة بشرع
 واختلف المحدث فقيل نوح وإبراهيم وموسى وعيسى وما ثبت أنه شرع
 أقوال والمختار الوقف تأصيلاً وتفريعاً وبعد النبوة المنع (مسألة)
 حكم المنافع والمضار قبل الشرع مر وبعده الصحيح أن أصل المضار
 التحريم والمنافع الحبل قال الشيخ الإمام إلا أموالنا لقوله صلى الله عليه
 وسلم إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام (مسألة) الاستحسان قال به
 أبو حنيفة وانكره الباقرن وفسر بدليل ينقدح في نفس المجتهد تقصر
 عنه عبارته ورد بانه إن تحقق فمعتبر وبعده عن قياس أقوى
 ولا خلاف فيه أو عن الدليل إلى العادة ورد بانه إن ثبت أنها حق فقد

قَامَ دَلِيلُهَا وَإِلَّا رُدَّتْ فَإِنْ تَحَقَّقَ اسْتِحْسَانٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ فَمَنْ قَالَ بِهِ فَقَدْ
 شَرَعَ أَمَّا اسْتِحْسَانُ الشَّافِعِيِّ التَّحْلِيفَ عَلَى الْمُصْحَفِ وَالْحَطَّ فِي الْكِتَابَةِ
 وَنَحْوَهُمَا فَلَيْسَ مِنْهُ (مَسْأَلَةٌ) قَوْلُ الصَّحَابِيِّ عَلَى صَحَابِيٍّ غَيْرِ حُجَّةٍ وَفَاقًا
 وَكَذَا عَلَى غَيْرِهِ قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ إِلَّا فِي التَّعْبُدِيِّ وَفِي تَقْلِيدِهِ قَوْلَانِ
 لَارْتِفَاعِ الثَّقَةِ بِمَذْهَبِهِ إِذْ لَمْ يُدَوَّنْ وَقِيلَ حُجَّةٌ فَوْقَ الْقِيَاسِ فَإِنْ اخْتَلَفَ
 صَحَابِيَّانِ فَكَدَلِيلَيْنِ وَقِيلَ دُونَهُ وَفِي تَخْصِيصِهِ الْعُمُومِ قَوْلَانِ وَقِيلَ حُجَّةٌ
 إِنْ ائْتَشَرَ وَقِيلَ إِنْ خَالَفَ الْقِيَاسَ وَقِيلَ إِنْ أَنْضَمَ إِلَيْهِ قِيَاسٌ تَقْرِبُ
 وَقِيلَ قَوْلُ الشَّيْخَيْنِ فَقَطْ وَقِيلَ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ وَعَنِ الشَّافِعِيِّ إِلَّا عَلِيًّا
 أَمَّا وَفَاقُ الشَّافِعِيِّ زَيْدًا فِي الْفَرَائِضِ فَلَدَلِيلٌ لَا تَقْلِيدًا (مَسْأَلَةٌ)
 الْإِلَهَامُ يُبْقَاعُ شَيْءٌ فِي الْقَلْبِ يَشْجُحُ لَهُ الصُّدْرُ يُخَصُّ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى بَعْضَ
 أَصْفِيَائِهِ وَلَيْسَ بِحُجَّةٍ لِعَدَمِ ثِقَةِ مَنْ لَيْسَ مَعْصُومًا بِخَوَاطِرِهِ خِلَافًا
 لِبَعْضِ الصُّوفِيَّةِ :

(خَاتِمَةٌ) قَالَ الْقَاضِي الْحُسَيْنُ مَبْنَى الْفَقْهِ عَلَى أَنْ الْيَقِينُ لَا يَرْفَعُ
 بِالشَّكِّ وَالضَّرْرُ يُزَالُ وَالْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيسِيرَ وَالْعَادَةُ مُحْكَمَةٌ قِيلَ
 وَالْأُمُورُ بِمَقَاعِدِهَا .

الكتاب السادس

في التعادل والتراجيح

يَمْتَنِعُ تَعَادُلُ الْقَاطِعِينَ وَكَذَا الْأَمَارَتَيْنِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ عَلَى الصَّحِيحِ
فَإِنْ تَوَهَّمُ التَّعَادُلُ فَالتَّخْيِيرُ أَوْ التَّسَاقُطُ أَوْ الْوَقْفُ أَوْ التَّخْيِيرُ فِي الْوَاجِبَاتِ
وَالتَّسَاقُطُ فِي غَيْرِهَا أَقْوَالٌ وَإِنْ نُقِلَ عَنْ مُجْتَهِدٍ قَوْلَانِ مُتَعَاقِبَانِ فَالْمُتَاخِرُ
قَوْلُهُ وَإِلَّا فَمَا ذَكَرَ فِيهِ الْمُشْعَرُ بِتَرْجِيحِهِ وَإِلَّا فَهُوَ مُتَرَدِّدٌ وَوَقَعَ
لِلشَّافِعِيِّ فِي بَضْعَةِ عَشْرٍ مَكَانًا وَهُوَ دَلِيلٌ عَلُوُّ شَأْنِهِ عَلَيَا وَدَيْنَانًا ثُمَّ قَالَ
الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ مُخَالَفُ أَبِي حَنِيفَةَ مِنْهُمَا أَرْجَحُ مِنْ مُوَافِقِهِ وَعَكْسُ
الْقَوْلِ وَالْأَصَحُّ التَّجْوِيزُ بِالنَّظَرِ فَإِنْ وَقَفَ فَالْوَقْفُ وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ
لِلْمُجْتَهِدِ قَوْلٌ فِي مَسْأَلَةٍ لَكِنْ فِي نَظِيرِهَا فَهُوَ قَوْلُهُ الْمَخْرَجُ فِيهَا عَلَى
الْأَصَحِّ وَالْأَصَحُّ لَا يَنْسَبُ إِلَيْهِ مُطْلَقًا بَلْ مُقْبِدًا وَمَنْ مُعَارِضَةٌ نَصَّ
آخِرَ لِلنَّظِيرِ تَنْشَأُ الطَّرُقُ وَالتَّجْوِيزُ تَقْوِيَةٌ أَحَدَ الطَّرِيقَيْنِ وَالْعَمَلُ بِالرَّاجِحِ
وَاجِبٌ وَقَالَ الْقَاضِي إِلَّا مَا رُجِحَ ظَنًّا إِذْ لَا تَرْجِيحَ بَظَنٍّ عِنْدَهُ وَقَالَ
الْبَصْرِيُّ إِنْ رُجِحَ أَحَدُهُمَا بِالظَّنِّ فَالتَّخْيِيرُ وَلَا تَرْجِيحَ فِي الْقَطْعِيَّاتِ
لِعَدَمِ التَّعَارُضِ وَالْمُتَاخِرُ نَاسِخٌ وَإِنْ نُقِلَ الْمُتَاخِرُ بِالْأَحَادِ عُمَلًا بِهِ لِأَنَّ

دَوَامُهُ مَظْنُونٌ وَالْأَصْحَحُ التَّرْجِيحُ بِكَثْرَةِ الْأَدْلَةِ وَالرُّوَاةِ وَإِنْ الْعَمَلُ
بِالْمُتَعَارِضِينَ وَلَوْ مِنْ وَجْهٍ أَوْلَى مِنْ إِيْغَاءِ أَحَدِهِمَا وَلَوْ سَنَةً قَابِلَهَا كِتَابٌ
وَلَا يُقَدَّمُ الْكِتَابُ عَلَى السُّنَّةِ وَلَا السُّنَّةُ عَلَيْهِ خِلَافًا لِزَوَاعِمِهِمَا فَإِنْ تَعَذَّرَ
وَعَلِمَ الْمُبْتَاعِرُ فَنَاسَخَ وَإِلَّا رُجِعَ إِلَى غَيْرِهِمَا وَإِنْ تَقَارَنَا فَالتَّخْيِيرُ إِنْ
تَعَذَّرَ الْجَمْعُ وَالتَّرْجِيحُ وَإِنْ جُهِلَ التَّارِيخُ وَأَمَكَّنَ النَّسْخُ رُجِعَ إِلَى
غَيْرِهِمَا وَإِلَّا يُخَيَّرُ النَّظَرُ إِنْ تَعَذَّرَ الْجَمْعُ وَالتَّرْجِيحُ فَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا
أَعْمَ فَيَكُنَّ سَبَقَ (مَسْأَلَةٌ) يُرْجِحُ بَعْلُو الْإِسْنَادِ وَفَقْهُ الرَّاويِ وَلُغَتَهُ
وَنَحْوَهُ وَوَرَعَهُ وَضَبْطَهُ وَفُطْنَتَهُ وَلَوْ رَوَى الْمَرْجُوحُ بِاللَّفْظِ وَيَقْضَتَهُ
وَعَدَمَ بَدْعَتِهِ وَشُهْرَةَ عَدَالَتِهِ وَكَوْنَهُ مُزَكِّيًّا بِالِاخْتِيَارِ أَوْ أَكْثَرَ مُزَكِّيِّينَ
وَمَعْرُوفَ النَّسَبِ قَبْلَ وَمَشْهُورَهُ وَصَرِيحَ التَّزْكِيَةِ عَلَى الْحُكْمِ بِشَهَادَتِهِ
وَالْعَمَلَ بِرِوَايَتِهِ وَحِفْظَ الْمَرْوِيِّ وَذَكَرَ السَّبَبَ وَالتَّعَوُّبَ عَلَى الْحِفْظِ
دُونَ الْكِتَابَةِ وَظُهُورَ طَرِيقِ رِوَايَتِهِ وَسَمَاعَهُ مِنْ غَيْرِ حِجَابٍ وَكَوْنَهُ
مِنْ أَكْبَرِ الصَّحَابَةِ وَذَكَرًا خِلَافًا لِلْأُسْتَاذِ وَثَالِثًا فِي غَيْرِ أَحْكَامِ النِّسَاءِ
وَحُرًّا وَمُبْتَاعِرًا لِلْإِسْلَامِ وَقَبْلَ مُتَقَدِّمِهِ وَمُتَحَمِّلًا بَعْدَ التَّسْكِيفِ وَغَيْرِ
مُدَلِّسٍ وَغَيْرِ ذِي اسْمَيْنِ وَمُبَاشِرًا وَصَاحِبَ الْوَاقِعَةِ وَرَاوِيًا بِاللَّفْظِ وَلَمْ
يُنْكَرْهُ رَاوِي الْأَصْلِ وَكَوْنَهُ فِي الصَّحِيحِينَ وَالْقَوْلُ فَالْفِعْلُ فَالتَّقْدِيرُ

فَالْفَصِيحُ لَا زَائِدَ الْفَصَاحَةِ عَلَى الْأَصَحِّ وَالْمُشْتَمِلُ عَلَى زِيَادَةِ وَالْوَارِدُ
بُلْغَةُ قُرَيْشٍ وَالْمَدَنِيُّ وَالْمَشِيرُ بَعْلُو شَأْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَالْمَذْكُورُ فِيهِ الْحُكْمُ مَعَ الْعِلَّةِ وَالْمُتَقَدِّمُ فِيهِ ذِكْرُ الْعِلَّةِ عَلَى الْحُكْمِ
وَعَكْسُ النَّقْشَوَانِيِّ وَمَا فِيهِ تَهْدِيدٌ أَوْ تَأْكِيدٌ وَمَا كَانَ عَمُومًا مُطْلَقًا عَلَى
ذِي السَّبَبِ إِلَّا فِي السَّبَبِ وَالْعَامِّ الشَّرْطِيِّ عَلَى النَّكْرَةِ الْمُنْفِيَةِ عَلَى
الْأَصَحِّ وَهِيَ عَلَى الْبَاقِي وَالْجَمْعُ الْمُعَرَّفُ عَلَى مَا وَمِنْ وَالسُّكْلُ عَلَى
الْجِنْسِ الْمُعَرَّفِ لِاحْتِمَالِ الْعَهْدِ قَالُوا وَمَا لَمْ يَخْصُ وَعِنْدِي عَكْسُهُ
وَالْأَقْلُ تَخْصِيصًا وَالْاِقْتِضَاءُ عَلَى الْإِشَارَةِ وَالْإِيْمَاءُ وَيُرْجَحَانِ عَلَى
الْمَفْهُومَيْنِ وَالْمُوَافَقَةَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ وَقِيلَ عَكْسُهُ وَالنَّاقِلُ عَنْ
الْأَصْلِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَالْمُثَبَّتُ عَلَى النَّاسِ وَثَالِثًا سِوَاهُ وَرَابِعًا
إِلَّا فِي الطَّلَاقِ وَالْعِتَاقِ وَالنَّهْيِ عَلَى الْأَمْرِ وَالْأَمْرُ عَلَى الْإِبَاحَةِ
وَالْحَذَرِ عَلَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَخَبَرَ الْحَظْرَ عَلَى الْإِبَاحَةِ وَثَالِثًا
سِوَاهُ وَالْوُجُوبَ وَالْكَرَاهَةَ عَلَى النَّدْبِ وَالنَّدْبَ عَلَى الْمُبَاحِ فِي
الْأَصَحِّ وَزَانِي الْحَدِّ خِلَافًا لِقَوْمٍ وَالْمَعْقُولُ مَعْنَاهُ وَالْوَضْعِيُّ عَلَى
التَّكْلِيفِيِّ فِي الْأَصَحِّ وَالْمُؤَافِقُ دَلِيلًا آخَرَ وَكَذَا مُرْسَلًا أَوْ صَحَابِيًّا
أَوْ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَوْ الْأَكْثَرَ فِي الْأَصَحِّ وَثَالِثًا فِي مُوَافِقِ الصَّحَابِيِّ
إِنْ كَانَ حَيْثُ مَبْزُهُ النَّصُّ كَزَيْدٍ فِي الْفَرَائِضِ وَرَابِعًا إِنْ كَانَ

أحد الشيخين مطلقاً وقيل إلا أن يخالفهما معاذ في الحلال والحرام
 أو زيد في الفرائض ونحوهما قال الشافعي وموافق زيد في الفرائض
 فمعاذ فعلى ومعاذ في أحكام غير الفرائض فعلى والإجماع
 على النص وإجماع الصحابة على غيرهم وإجماع الكل على ما خالف
 فيه العوام والمنقرض عصره وما لم يسبق بخلاف على غيرهما
 وقيل المسبوق أقوى وقيل سواء والأصح تساوى المتواترين من
 كتاب سنة وثالثها تقدم السنة لقوله لتبين ويرجح القياس
 بقوة دليل حكم الأصل وكونه على سنن القياس أى فرعه من
 جنس أصله والقطع بالعلة أو الظن الأغلب وكون مسلكها
 أقوى وذات أصليين على ذات أصل وقيل لا وذاتية على حكمية
 وعكس السمعاني لأن الحكم بالحكم أشبه وكونها أقل أو صافاً
 وقيل عكسه والمقتضية احتياطاً في الفرض وعامة الأصل والمتفق
 على تعليل أصلها والموافقة الأصول على موافقة أصل واحد قيل
 والموافقة علة أخرى إن جوز علان وما تبنت علته بالإجماع
 فالنص القطعيين فالظنيين فالإيماء فالسبر فالمناسبة فالشبهه
 فالدوران وقيل النص بالإجماع وقيل الدوران فالمناسبة وما قبلها
 وما بعدها وقياس المعنى على الدلالة وغير المركب عليه إن قيل

وعكس الاستاذ والوصف الحقيقي فالعريف فالشرعي الوجودي
 فالعدي البسيط فالمركب والباعثة على الامارة والمطرده المنعكسة
 ثم المطردة فقط على المنعكسة فقط وفي المتعدية والقاصرة اقوال
 ثالها سواء في الاكثر فروعا قولان والاعرف من الحدود السمعية
 على الاخفى والذاتي على العرضي والصريح والاعم وهو افقه نقل السمع
 واللغة ورجحان طريق اكتسابه والمرجحات لا تنحصر ومشارها غلبة
 الظن وسبق كثير فلم نعد.

الكتاب السابع

في الاجتهاد

الاجتهاد استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم والمجتهد
 الفقيه وهو البالغ العاقل اى ذو ملكة يدرك بها المعلوم وقيل العقل
 نفس العلم وقيل ضرورية فقيه النفس وان انكر القياس وثالها
 الا الجلي العارف بالدليل العقلي والتكليف به ذو الدرجة الوسطى
 لغة وعربية واصولا وبلاغة ومتعلق الاحكام من كتاب وسنة وإن لم
 يحفظ المتون وقال الشيخ الإمام هو من هذه العلوم ملكة له واحاط

معظم قواعيد الشرع ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهمها
 مقصود الشارع ويعتبر كما قال الشيخ الإمام لإيقاع الاجتهاد لا لكونه
 صفة فيه كونه خبيراً بمواقع الإجماع كيلاً يخترقه والناسخ
 والمنسوخ وأسباب النزول وشرط المتواتر والآحاد والصحيح
 والضعيف وحال الرواة وسير الصحابة ويكفي في زماننا الرجوع
 إلى أئمة ذلك ولا يشترط علم الكلام وتفاريع الفقه والذكورة
 والحرية وكذا العدالة على الأصح وليبحث عن المعارض واللفظ هل
 معه قرينة ودونه مجتهد المذهب وهو المتمكن من تخريج الوجوه
 على نصوص إمامه ودونه مجتهد الفتيا وهو المتبحر المتمكن من
 ترجيح قول على آخر والصحيح جواز تحري الاجتهاد وجواز
 الاجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم ووقوعه وثالثها في الآراء والحروب
 فقط والصواب أن اجتهاده عليه افضل الصلاة والسلام لا يخطئ
 والأصح أن الاجتهاد جائز في عصره وثالثها بإذنه صريحاً قيل
 أو غير صريح ورابعها للبعيد وخامسها للولاية وأنه
 وقع وثالثها لم يقع للحاضر ورابعها الوقت (مسألة)
 المصيب في العقليات واحد ونافي الإسلام مخطئ آثم كافر وقال
 الجاحظ والعنبري لا ياتم المجتهد قيل مطلقاً وقيل إن كان مسلماً

وَقِيلَ زَادَ الْعَنْبَرِيُّ كُلَّ مُصِيبٍ أَمَا الْمَسْأَلَةُ الَّتِي لَا قَاطِعَ فِيهَا فَقَالَ
 الشَّيْخُ وَالْقَاضِي وَأَبُو يُونُسَ وَحَمْدُ بْنُ سُرَيْجٍ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ
 ثُمَّ قَالَ الْإِوْلَانُ حُكْمَ اللَّهِ تَابِعَ لُظُنَّ الْمُجْتَهِدِ وَقَالَ الثَّلَاثَةُ هُنَاكَ
 مَا لَوْ حُكِمَ لَسَكَانَ بِهِ وَمِنْ ثُمَّ قَالُوا أَصَابَ اجْتِهَادًا لَا حُكْمًا وَأَبْتَدَاءً
 لَا انْتِهَاءً وَالصَّحِيحُ وَفَاقًا لِلْجُمْهُورِ أَنَّ الْمُصِيبَ وَاحِدٌ وَاللَّهُ تَعَالَى
 حُكْمٌ قَبْلَ الْاجْتِهَادِ قِيلَ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَالصَّحِيحُ أَنَّ عَلَيْهِ أَمَارَةً وَأَنَّهُ
 مُكَلَّفٌ بِإِصَابَتِهِ وَأَنَّ مَخْطِئَهُ لَا يَسْتَمُ بَلْ يُؤْجَرُ أَمَا الْجُزْئِيَّةُ الَّتِي فِيهَا
 قَاطِعٌ فَالْمُصِيبُ فِيهَا وَاحِدٌ وَفَاقًا وَقِيلَ عَلَى الْخِلَافِ وَلَا يَسْتَمُ
 الْمَخْطِئُ عَلَى الْأَصَحِّ وَمَتَى قَصُرَ مُجْتَهِدٌ أَمُّ وَفَاقًا (مَسْأَلَةٌ) لَا يَنْقُضُ
 الْحُكْمُ فِي الْاجْتِهَادِيَّاتِ وَفَاقًا فَإِنْ خَالَفَ نَصًّا أَوْ ظَاهِرًا جَلِيًّا
 وَلَوْ قِيَاسًا أَوْ حُكْمًا بِخِلَافِ اجْتِهَادِهِ أَوْ حُكْمًا بِخِلَافِ نَصِّ إِمَامِهِ
 غَيْرِ مُقَلَّدٍ غَيْرِهِ حَيْثُ يَجُوزُ نَقْضُ وَلَوْ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ ثُمَّ تَغَيَّرَ
 اجْتِهَادُهُ فَالْأَصَحُّ تَحْرِيمُهَا وَكَذَا الْمُقَلَّدُ يَتَغَيَّرُ اجْتِهَادُ إِمَامِهِ وَمَنْ
 تَغَيَّرَ اجْتِهَادُهُ أَعْلَمَ الْمُسْتَفْتَى لِيَكْفَ وَلَا يَنْقُضُ مَعْمُولَهُ وَلَا
 يَضْمَنُ الْمُتَّفَقَ إِنْ تَغَيَّرَ اجْتِهَادُهُ لَا لِقَاطِعٍ (مَسْأَلَةٌ) يَجُوزُ
 أَنْ يُقَالَ لِنَبِيِّ أَوْ عَالِمٍ أَحْكُمْ بِمَا تَشَاءُ فَهُوَ صَوَابٌ وَيَكُونُ
 مَدْرَكًا شَرْعِيًّا وَيُسَمَّى التَّفْوِيضُ وَتَرَدَّدَ الشَّافِعِيُّ قِيلَ فِي

الجواز وقيل في الوقوع وقال ابن السمعاني يجوز للنبي دون العالم ثم المختار لم يقع وفي تعليق الامر باختيار المسامور تردد.

(مسألة) التقليد اخذ القول من غير معرفة دليله ويلزم غير المجتهد

وقيل يشترط تبين صحة اجتهاده ومنع الاستاذ التقليد في القواطع

وقيل لا يقبل عالم وإن لم يكن مجتهدا أما ظان الحكم باجتهاده

فيحرم عليه التقليد وكذلك المجتهد عند الأكثر وثالثها يجوز

للقاضى ورابعها يجوز تقليد الأعم وخامسها عند ضيق الوقت

وسادسها فيما يخصه. (مسألة) إذا تكرر الواقعة وتجدد

ما يقتضى الرجوع ولم يكن ذا كرا للدليل الأول وجب عليه

تجديد النظر قطعاً وكذا إن لم يتجدد لا إن كان ذا كرا وكذا

العامى يستفتى ولو مقلد ميت ثم تقع له تلك الحادثة هل يعيد

السؤال. (مسألة) تقليد المفضل ثالثها المختار يجوز لمعتقده

فاضلاً أو مساوياً ومن ثم لم يجب البحث عن الأرجح فإن

اعتقد رجحان واحد منهم تعين والراجح علماً فوق الراجح

ورعاً في الأصح ويجوز تقليد الميت خلافاً للإمام وثالثها إن فقد

الحى ورابعها قال الهندي إن نقله مجتهد في مذهبه ويجوز استفاء

من عرف بالأهلية أو ظن بأشهره بالعلم والعدالة وانصابه

والناس مستفتون له ولو قاضياً وقيل لا يقتى قاض في المعاملات
 لا المجهول فالاصح وجوب البحث عن علمه والاكتفاء بظاهر
 العدالة وبخبر الواحد وللعمى سؤاله عن ماخذه استرشاداً ثم عليه
 بيانه إن لم يكن خفياً (مسألة) يجوز للقادر على التفريع
 والترجيح وإن لم يكن مجتهداً الإفتاء بمذهب مجتهد اطاع على
 ماخذه واعتقده وثالثها عند عدم المجتهد ورابعها وإن لم يكن
 قادراً لأنه ناقص ويجوز خلو الزمان عن مجتهد خلافاً للحنبالة مطلقاً
 ولا بن دقيق العيد ما لم يتداع الزمان بتزلزل القواعد والمختار
 لم يثبت وقوعه وإذا عمل العمى بقول مجتهد فليس له الرجوع
 عنه وقيل يلزمه العمل بمجرد الإفتاء وقيل بالشروع في العمل
 وقيل إن التزمه وقال السمعاني إن وقع في نفسه صحته وقال
 ابن الصلاح إن لم يوجد مقت آخر فإن وجد تخير بينهما والاصح
 جوازه في حكم آخر وأنه يجب التزام مذهب معين يعتقده أرجح
 أو مساوياً ثم ينبغى السعى في اعتقاده أرجح ثم في خروجه عنه
 ثالثها لا يجوز في بعض المسائل والاصح أنه يمتنع تتبع الرخص
 وخالف أبو إسحق المرزى (مسألة) اختلف في التقليد في أصول
 الدين وقيل النظر فيه حرام وعن الأشعري لا يصح إيمان المسلم

وَقَالَ الْقَشِيرِيُّ مَكْذُوبٌ عَلَيْهِ وَالتَّحْقِيقُ إِنْ كَانَ آخِذًا لِقَوْلِ الْغَيْرِ
 بِغَيْرِ حُجَّةٍ مَعَ اِحْتِمَالِ شَكِّ أَوْ وَهْمٍ فَلَا يَكْفِي وَإِنْ كَانَ جَزْمًا
 فَيَكْفِي خِلَافًا لِأَبِي هَاشِمٍ فَلْيَجْزَمْ عَقْدُهُ بَأَنَّ الْعَالَمَ مُحَدَّثٌ وَلَهُ
 صَانِعٌ وَهُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ وَالْوَاحِدُ الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَنْقَسِمُ وَلَا يَشْبَهُ
 بُوْجِهَهُ وَاللَّهُ تَعَالَى قَدِيمٌ لَا أِبْتِدَاءَ لَوْجُودِهِ وَحَقِيقَتُهُ تَعَالَى مُخَالَفَةً
 لِسَائِرِ الْحَقَائِقِ قَالَ الْمُحَقِّقُونَ لَيْسَتْ مَعْلُومَةٌ الْآنَ وَاخْتَلَفُوا
 هَلْ يُمَكِّنُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ ؟ لَيْسَ بِجَسَمٍ وَلَا جَوْهَرٍ وَلَا عَرْضٍ
 لَمْ يَزَلْ وَحْدَهُ وَلَا زَمَانَ وَلَا مَكَانًا وَلَا قَطْرًا وَلَا أَوَانَ ثُمَّ أَحْدَثَ
 هَذَا الْعَالَمَ مِنْ غَيْرِ اِحْتِيَاجٍ إِلَيْهِ وَلَوْ شَاءَ مَا اخْتَرَعَهُ . لَمْ يَحْدِثْ
 بِأَبْتِدَاعِهِ فِي ذَاتِهِ حَادِثٌ فِعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، الْقَدْرُ
 خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنْهُ ، عَلَيْهِ شَامِلٌ لِكُلِّ مَعْلُومٍ جُزْئِيَّاتٍ وَكُلِّيَّاتٍ وَقُدْرَتُهُ
 لِكُلِّ مَقْدُورٍ ، مَا عَلِمَ أَنَّهُ يَكُونُ أَرَادَهُ وَمَا لَّا فَلَ ، بِقَاوِضِهِ غَيْرِ مُسْتَفْتَحٍ
 وَلَا مُتَنَاهٍ ، لَمْ يَزَلْ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِ ذَاتِهِ مَا دَلَّ عَلَيْهَا فِعْلُهُ مِنْ قُدْرَةٍ
 وَعِلْمٍ وَحَيَاةٍ وَإِرَادَةٍ أَوْ التَّزْيِيهِ عَنِ النِّقْصِ مِنْ سَمْعٍ وَبَصَرٍ وَكَلَامٍ
 وَبَقَاءٍ . وَمَا صَحَّ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الصِّفَاتِ يُعْتَقَدُ ظَاهِرُ الْمَعْنَى
 وَيُنْزَعُ عِنْدَ سَمَاعِ الْمَشْكِلِ ثُمَّ اخْتَلَفَ أَمْتَنَا أَنْتَوُولَ أَمْ نَفُوضَ مِزْهِنِ
 مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ جَهْلَنَا بِتَفْصِيلِهِ لَا يَقْدَحُ . الْقُرْآنُ كَلَامُهُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ

عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا الْمَجَازِ مَكْتُوبٌ فِي مَصَاحِفِنَا مَحْفُوظٌ فِي صُدُورِنَا
 مَقْرُوءٌ بِالسَّنَنِ . يُثَبُّ عَلَى الطَّاعَةِ وَيَعَاقَبُ إِلَّا أَنْ يَغْفِرَ غَيْرَ
 الشَّرِكِ عَلَى الْمُعْصِيَةِ وَلَهُ إِثَابَةُ الْعَاصِي وَتَعَذِيبُ الْمُطِيعِ وَإِيلَامُ
 الدَّوَابِّ وَالْأَطْفَالِ وَيَسْتَحِيلُ وَصْفَهُ بِالظُّلْمِ يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
 وَاخْتَلَفَ هَلْ يَجُوزُ الرَّؤْيَى فِي الدُّنْيَا وَفِي الْمَنَامِ . السَّعِيدُ مَنْ كَتَبَهُ فِي
 الْأَزَلِ سَعِيدًا وَالشَّقِيُّ عَكْسَهُ ثُمَّ لَا يَتَبَدَّلَانِ وَمَنْ عَلِمَ مَوْتَهُ مُؤْمِنًا
 فَلَيْسَ بِشَقِيٍّ وَأَبُو بَكْرٍ مَا زَالَ بَعِينَ الرِّضَا مِنْهُ وَالرِّضَا وَالْمَحَبَّةُ
 غَيْرُ الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةُ فَلَا يَرْضَى لِعِبَادَةِ الْكُفْرِ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ
 مَا فَعَلُوهُ هُوَ الرَّازِقُ وَالرِّزْقُ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ وَلَوْ حَرَامًا . بِيَدِهِ الْهُدَايَةُ
 وَالْإِضْلَالُ خَلَقَ الضَّلَالَ وَالْهُدَايَةَ وَهُوَ الْإِيمَانُ . وَالتَّوْفِيقُ خَلَقَ
 الْقُدُورَ وَالذَّاعِيَةَ إِلَى الطَّاعَةِ وَقَالَ إِمَامُ الْجَرَمِينِ خَلَقَ الطَّاعَةَ ،
 وَالْخِذْلَانَ ضِدَّهُ وَاللُّطْفُ مَا يَقَعُ عِنْدَهُ صَلَاحُ الْعَبْدِ آخِرَةً وَالْحَتْمُ
 وَالطَّبَعُ وَالْأَكِنَّةُ خَلَقَ الضَّلَالََةَ فِي الْقَلْبِ وَالْمَاهِيَاتُ بِجَهَوْلَةٍ وَمِثْلَهَا
 إِنْ كَانَتْ مُرَكَّبَةً . أَرْسَلَ الرَّبُّ تَعَالَى رُسُلَهُ بِالْمُعْجَزَاتِ الْبَاهِرَاتِ
 وَخَصَّ (مُحَمَّدًا) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ الْمَبْعُوثِ إِلَى
 الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ الْمَفْضَلِ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ وَبَعْدَهُ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْمَلَائِكَةُ
 عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالْمُعْجِزَةُ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ وَمَقْرُونٌ بِالتَّحْدِيِّ مَعَ

عَدَمُ الْمَعَارِضِ وَالتَّحْدِي الدَّعْوَى . وَالإِيمَانُ تَصْدِيقُ الْقَلْبِ وَلَا
يَعْتَبَرُ التَّصْدِيقُ إِلَّا مَعَ التَّلَفُظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ مِنَ الْقَادِرِ وَهَلِ التَّلَفُظُ
شَرْطٌ أَوْ شَطْرٌ ؟ فِيهِ تَرَدُّدٌ . وَالإِسْلَامُ أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ وَلَا تَعْتَبَرُ
إِلَّا مَعَ الإِيمَانِ . وَالإِحْسَانُ أَنَّ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ
تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ وَالفِسْقُ لَا يُزِيلُ الإِيمَانَ وَالمَيِّتُ مُؤْمِنًا فَاسْقًا تَحْتَ
المَشِيئَةِ إِمَّا أَنْ يُعَاقَبَ ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَإِمَّا أَنْ يُسَاحَ بِمَجْرَدِ
فَضْلِ اللَّهِ أَوْ مَعَ الشَّفَاعَةِ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُهُ حَبِيبُ اللَّهِ (مُحَمَّدٌ)
المُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَمُوتُ أَحَدٌ إِلَّا بِأَجَلِهِ وَالنَّفْسُ
بَاقِيَةٌ بَعْدَ مَوْتِ البَدَنِ وَفِي فَنَائِهَا عِنْدَ القِيَامَةِ تَرَدُّدٌ قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ
وَالإِظْهَرُ لَا تَفْقَى أَبَدًا ، وَفِي عَجَبِ الذَّنْبِ قَوْلَانِ قَالَ المَرْزِيُّ الصَّحِيحُ
بَيْلِي وَتَأَوَّلَ الحَدِيثَ وَحَقِيقَةُ الرُّوحِ لَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَيْهَا سَيِّدُنَا (مُحَمَّدٌ)
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَمَسَكَ عَنْهَا ، وَكَرَامَاتُ الأَوْلِيَاءِ حَقٌّ قَالَ
القَشْمِيرِيُّ وَلَا يَنْتَهَوْنَ إِلَى نَحْوِ وَلَدِ دُونَ وَالدَّ وَلَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ
أَهْلِ القِبْلَةِ وَلَا يُجَوِزُ الخُرُوجَ عَلَى السُّلْطَانِ وَنَعْتَقُدُ أَنَّ عَذَابَ القَبْرِ
وَسُؤَالَ المَلَائِكِينَ وَالحَشْرَ وَالصِّرَاطَ وَالمِيزَانَ حَقٌّ ، وَالجَنَّةُ وَالنَّارُ
مَخْلُوقَتَانِ اليَوْمِ وَيجِبُ عَلَى النَّاسِ نَصَبُ إِمَامٍ وَلَوْ مَقْضُولًا وَلَا يَجِبُ
عَلَى الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شَيْءٌ وَالمَعَادُ الجِسْمَانِي بَعْدَ الإِعْدَامِ حَقٌّ

وفتحقد ان خير الامة بعد نبيها (محمد) صلى الله عليه وسلم - ابو بكر
 خليفته فعمير فعتمان فعلى امراء المؤمنين رضى الله عنهم اجمعين
 وبراة عائشة رضى الله عنها من كل ما قذفت به ونسك عما جرى
 بين الصحابة ونزى السكل ماجورين وان الشافعى ومالك و ابا حنيفة
 والسفبانين واحمد والاوزاعى والاسحق وداود وسائر ائمة المسلمين
 على هدى من ربهم وان ابا الحسن على بن اسمعيل الاشعري امام
 في السنة مقدم وان طريق الشيخ الجنيد وصحبه طريق مقوم
 ومما لا يضر جملة وتنفع معرفته الاصح ان وجود الشيء عينه وقال
 كثير منا غيره فعلى الاصح المعدوم ليس بشيء ولا ذات ولا ثابت
 وكذا على الآخر عند اكثرهم وان الاسم المسمى وان اسماء الله
 تعالى توقيفية وان المرء يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى خوفاً
 من سوء العاقبة والعياذ بالله تعالى لا شكاً في الحال وان ملاذ
 الكافر استدراج وان المشار إليه بانا : الهيكل المخصوص وان
 الجوهر الفرد وهو الجزء الذى لا يتجزأ ثابت وانه لا حال اى لا واسطة
 بين الموجود والمعدوم خلافاً للقاضى و امام الحرمين وان النسب
 والإضافات امور اعتبارية ذهبية لا وجودية وان العرض لا يقوم
 بالعرض ولا يبقى زمانين ولا يحل محلين وان المثليين لا يجتمعان

كَالضُّدِّينِ بِخِلَافِ الْخِلَافَيْنِ ۖ أَمَّا النَّقِيضَانِ فَلَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفَعَانِ
 وَأَنَّ أَحَدَ طَرَفِي الْمُمْكِنِ لَيْسَ أَوْلَىٰ بِهِ مِنَ الْآخَرَ وَأَنَّ الْبَاقِيَ
 مُحْتَاجٌ إِلَى السَّبَبِ وَيُنْبَنِي عَلَى أَنَّ عِلَّةَ أَحْتِيَاجِ الْأَثَرِ إِلَى الْمَوْثُرِ
 الْإِمْكَانُ أَوْ الْحُدُوثُ أَوْ هُمَا جُزْأَيْ عِلَّةٍ أَوْ الْإِمْكَانُ بِشَرَطِ الْحُدُوثِ
 وَهِيَ أَقْوَالٌ وَالْمِثْلَانُ قَبْلَ السَّطْحِ الْبَاطِنُ لِلْحَاوِي الْمَمَّاسِ لِسَطْحِ
 الظَّاهِرِ مِنَ الْمَحْوِيِّ وَقِيلَ بَعْدَ مَوْجُودٍ يَنْقُذُ فِيهِ الْجِسْمُ وَقِيلَ
 بَعْدَ مَفْرُوضٍ وَالْبَعْدُ الْخِلَافُ وَالْخِلَافُ جَائِزٌ وَالْمُرَادُ مِنْهُ كَوْنُ الْجِسْمَيْنِ
 لَا يَتَمَاسَّانِ وَلَا يَنْتَهَمَا مَا يَمَاسَّهُمَا وَالزَّمَانُ قَبْلَ جَوْهَرٍ لَيْسَ
 بِجِسْمٍ وَلَا جِسْمَانِيٍّ وَقِيلَ فَلِكُ مَعْدَلِ النَّهَارِ وَقِيلَ عَرْضٌ وَقِيلَ
 حَرَكَةٌ مَعْدَلِ النَّهَارِ وَقِيلَ مَقْدَارُ الْحَرَكَةِ وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ مَقَارِنَةٌ
 مُتَجَدِّدٌ مَوْهُومٌ مُتَجَدِّدٌ مَعْلُومٌ إِزَالَةٌ لِلْإِبْهَامِ وَيَمْتَنِعُ تَدَاخُلُ
 الْأَجْسَامِ وَخُلُوُّ الْجَوْهَرِ عَنِ جَمِيعِ الْأَعْرَاضِ وَالْجَوْهَرُ
 غَيْرُ مُرَكَّبٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْإِبْعَادِ مُتَنَاهِيَةٌ وَالْمَعْلُولُ قَالَ الْأَكْثَرُ
 يُقَارَنُ عِلَّتُهُ زَمَانًا وَالْمُخْتَارُ وَفَاقًا لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ يَعْقِبُهَا مُطْلَقًا
 وَثَائِلُهَا إِنْ كَانَتْ وَضْعِيَّةً لَا عَقْلِيَّةً أَمَّا التَّرْتِيبُ رُتْبَةٌ فَوْقَاقٍ وَاللَّذَّةُ
 حَصْرُهَا الْإِمَامُ وَالشَّيْخُ الْإِمَامُ فِي الْمَعَارِفِ وَقَالَ ابْنُ زَكْرِيَّا هِيَ
 الْخِلَاصُ مِنَ الْأَلَمِ وَقِيلَ إِدْرَاكُ الْمَلَامِ وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِدْرَاكَ

ملزومها ويقابلها الالتم وما تصوّره العقل إما واجب أو ممتنع
 أو ممكن لأن ذاته إما أن تقتضى وجوده في الخارج أو عدمه
 أو لا تقتضى شيئاً .

(خاتمة) أول الواجبات المعرفة وقال الأستاذ النظر المؤدى

إليها والقاضى أول النظر وابن فورك وإمام الحرمين القصد إلى
 النظر وذو النفس الالتمية يرباها عن سفاسف الأمور ويخرج إلى
 معاليها ومن عرف ربه تصور تبعيده وتقريبه خفاف ورجا
 فاصغى إلى الأمر والنهى فارتكب واجتنب فاجبه مولاه فكان
 سمعه وبصره ويده التى يبطش بها واتخذها ولياً إن سألها أعطاه
 وإن استعاض به أعاده ودرء الهمة لا يبالي فيجهل فوق جهل
 الجاهلين ويدخل تحت ربة المارقين * فدونك صلاحاً أو فساداً
 أو رضا أو سخطاً وقرباً أو بعداً وسعادة أو شقاوة ونعيماً أو جحيماً
 وإذا خطر لك أمر فزنه بالشرع فإن كان مأموراً فبادر فإنه من
 الرحمن فإن خشيت وقوعه لا إيقاعه على صفة منهية فلا عليك
 واحتياج استغفارنا إلى استغفار لا يوجب ترك الاستغفار ومن
 ثم قال السهروردي اععمل وإن خفت العجب مستغفراً منه وإن
 كان منهياً عنه فإياك فإنه من الشيطان فإن عملت فاستغفر ، وحديث

النَّفْسِ مَا لَمْ تَسْكَمْ أَوْ تَعْمَلْ وَالْهَمُّ مَغْفُورَانِ وَإِنْ لَمْ تَطْمَئِكَ الْأَمَارَةُ
 جَاهِهَا فَإِنْ فَعَلْتَ قَبْلَ لَمْ تَقْلِعْ لِاسْتِئْذَانٍ أَوْ كَسَلٍ
 فَتَذَكَّرْ هَازِمَ اللَّذَاتِ وَجِنَاةَ الْفَوَاتِ أَوْ لِقْنُوطٍ نَخَفَ مَقَّتَ رَبُّكَ
 وَادْكُرْ سَعَةَ رَحْمَتِهِ وَأَعْرِضِ التَّوْبَةَ وَمَحَاسِنَهَا وَهِيَ النَّدْمُ وَتَحَقُّقُ
 بِالْإِقْلَاعِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَعِزْمٍ أَنْ لَا تَعُودَ وَتَدَارُكَ مُمَكِّنٍ
 التَّدَارُكَ وَتَصِحُّ وَلَوْ بَعْدَ نَقْضِهَا عَنْ ذَنْبٍ وَلَوْ صَغِيرًا مَعَ الْإِضْرَارِ
 عَلَى آخِرٍ وَلَوْ كَبِيرًا عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَإِنْ شَكَّكَتَ إِمَّا مَمُورًا مِمَّنْ سَى
 فَاْمَسْكُ وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الْجَوِينِيُّ فِي الْمَتَوَضِّئِ يُشْكُ أَيُّغْسِلُ ثَالِثَةً
 أَمْ رَابِعَةً لَا يَغْسِلُ كُلَّ وَقَعِ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِرَادَتِهِ وَهُوَ خَالِقُ
 كَسْبِ الْعَبْدِ قَدْرَ لَهُ قُدْرَةٌ هِيَ اسْتِطَاعَتُهُ تَصْلُحُ الْكَسْبُ لَا لِإِبْدَاعِ
 فَاللَّهُ خَالِقُ غَيْرِ مَكْتَسِبٍ وَالْعَبْدُ مَكْتَسِبٌ غَيْرُ خَالِقٍ وَمِنْ ثَمَّ
 الصَّحِيحُ أَنَّ الْقُدْرَةَ لَا تَصْلُحُ لِلضِّدِّينِ وَإِنَّ الْعِجْزَ صِفَةً وَجُودِيَّةً
 تَقَابِلُ الْقُدْرَةَ تَقَابِلُ الضِّدِّينِ لَا الْعَدَمَ وَالْمَلِكَةَ وَرَجَحَ قَوْمُ التَّوَكُّلِ
 وَأَخْرَجُوا الْاِكْتِسَابَ وَثَالِثُ الْاِخْتِلَافِ بِاِخْتِلَافِ النَّاسِ وَهُوَ
 الْمَخْتَارُ وَمِنْ ثَمَّ قِيلَ إِرَادَةُ التَّجْرِيدِ مَعَ دَاعِيَةِ الْاَسْبَابِ شَهْوَةٌ خَفِيَّةٌ
 وَسُلُوكُ الْاَسْبَابِ مَعَ دَاعِيَةِ التَّجْرِيدِ اِنْحِطَاطٌ عَنِ الذَّرْوَةِ الْعَمَلِيَّةِ
 وَقَدْ يَأْتِي الشَّيْطَانُ بِاطْرَاحِ جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى فِي صُورَةِ الْاَسْبَابِ

أَوْ بِالكَسَلِ وَاتِّمَاهُنْ فِي صُورَةِ التَّوَكُّلِ وَالْمَرْقُ يُبْحَثُ عَنْ هَذَيْنِ
وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَا يُرِيدُ وَلَا يَنْفَعُنَا عَلَيْنَا بِذَلِكَ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

وَقَدْ تَمَّ جَمْعُ الْجَوَامِعِ عَلَيْهَا الْمُسْمَعِ كَلَامَهُ آذَانًا صَمًّا الْآتَى مِنْ
الْحَاسِنِ الْمُحَاسِنِ بِمَا يَنْظُرُهُ الْأَعْمَى جَمُوعًا جَمُوعًا وَمَوْضُوعًا
لَا مَقْطُوعًا فَضْلُهُ وَلَا مَبْنُوعًا وَمَرْفُوعًا عَنْ هَمِّ الزَّمَانِ مَدْفُوعًا فَعْدَاكَ
بِحِفْظِ عِبَارَاتِهِ لَا سِيَّامَا خَالَفَ فِيهَا غَيْرَهُ وَإِيَّاكَ أَنْ تَبَادَرَ بِإِنْكَارِ
شَيْءٍ قَبْلَ التَّمَلُّقِ وَالْفِكْرَةِ وَأَنْ تَظُنَّ إِمْكَانَ اخْتِنَانِهِ فَنَفِي كُلِّ ذَرَّةٍ
دُرَّةٍ فَرَبَّمَا ذَكَرْنَا الْأَدْلَةَ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِمَّا لِكُونِهَا مَقْرَرَةً فِي
مَشَاهِيرِ الْكُتُبِ عَلَى وَجْهِ لَا يَبِينُ أَوْ لِعَرَابَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ بِمَا
يَسْتَخْرِجُهُ النَّظَرُ الْمُتَيْنِ وَرَبَّمَا أَفْصَحْنَا بِذِكْرِ أَرْبَابِ الْأَقْوَالِ فَحَسْبِهِ
الْغَيْبِيُّ تَطْوِيلًا يُؤَدِّي إِلَى الْمَلَالِ وَمَا دَرَى أَنَا إِتْمًا فَعَلْنَا ذَلِكَ لِعَرَضِ
تَحْرُكٍ لَهُ الْهَمُّ الْعَوَالِ فَرَبَّمَا لَمْ يَكُنِ الْقَوْلُ مَشْهُورًا عَمَّنْ ذَكَرْنَاهُ
أَوْ كَانَ قَدْ عَزَى إِلَيْهِ عَلَى لَوْهَمٍ سِوَاهُ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَظْهَرُهُ التَّمَلُّقُ
لَمَنْ اسْتَعْمَلَ قَوَاهُ بِحَيْثُ إِنَّمَا جَازَمُونَ بِأَنْ اخْتِنَانُ هَذَا الْكِتَابِ مُتَعَذَّرٌ
وَرُومُ النِّقْصَانِ مِنْهُ مُتَعَسِّرٌ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ رَجُلٌ مَبْذُرٌ مَبْذُرٌ
فَدُونِكَ مُخْتَصِرًا بِأَنْوَاعِ الْمُحَامَدِ حَقِيقًا وَأَصْنَافِ الْمُحَاسِنِ خَلِيقًا

جَعَلَنَا اللهُ بِهٖ مَعَ الَّذِيْنَ اَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّيْنَ وَالصَّادِقِيْنَ وَالشَّهِيْدَاءِ
وَالصَّالِحِيْنَ وَحَسَنَ اَوْلِيَائِكَ رَفِيْقًا وَحَسْبُنَا اللهُ وَنَعْمَ الْوَكِيْلُ وَالْحَمْدُ
لِلَّهِ وَحْدَهُ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : وَكَانَ تَمَامُ بِيَاضِهِ فِي اٰخِرِيَّاتِ لَيْلَةِ
حَادِيْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ الْحَرَامِ سَنَةِ سِتِّيْنَ وَسَبْعِمِائَةٍ بِمَنْزِلِيْ بِالْدَّهْشَةِ مِنْ
اَرْضِ الْمَرْةِ ظَاهِرَ دِمَشْقِ الْمَجْرُوسِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ سَيِّدِنَا (مُحَمَّد) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

علم الفرائض

١ - متن الرحبية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أول ما نستفتح المقالات
بذكر حمد ربنا تعالى
فالحمد لله (على ما أنعمنا)
ثم الصلاة بعد والسلام
(محمد) خاتم رسل ربه
ونسأل الله لنا الإعانة
عن مذهب الإمام زيد الفرضي
علما بأن العلم خير ما سعى
قد شاع فيه عند كل العلماء

بذكر حمد ربنا تعالى
حمداً به يجلو عن القلب العمى
على نبي دينه الإسلام
وآله من بعده وصحبه
فيما توخينا من الإبانة
إذ كان ذلك من أهم الغرض
فيه وأولى ماله العبد دعي
قد شاع فيه عند كل العلماء

يَأْتِيهِ أَوَّلُ عِلْمٍ يَفْقَدُ فِي الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ
 وَأَنْ زَيْدًا خَصَّ لَا حِمْلَهُ بِمَا حَبَاهُ خَاتِمُ الرَّسَالَةِ
 مِنْ قَوْلِهِ فِي فَضْلِهِ مِنْهَا أَفْرَضْتُكُمْ زَيْدًا وَنَاهَيْكَ بِهَا
 فَكَانَ أَوْلَى بِاتِّبَاعِ التَّابِعِيِّ لَا سِوَاهُ وَقَدْ نَحَاهُ الشَّافِعِيُّ
 فَهَآكَ فِيهِ الْقَوْلُ عَنْ إِجْمَازِ مِرَّةٍ عَنْ وَصْمَةِ الْأَنْغَازِ

(بَابُ أَسْبَابِ الْمِيرَاثِ)

أَسْبَابُ مِيرَاثِ الْوَرَى ثَلَاثَةٌ كُلٌّ يَفِيدُ رَبَّهُ الْوَرَاثَةَ
 وَهِيَ نِكَاحٌ وَوَلَاةٌ وَنَسَبٌ مَا بَعْدَهُنَّ لِلْوَارِثِ سَبَبٌ

(بَابُ مَوَانِعِ الْإِرْثِ)

وَيَمْنَعُ الشَّخْصَ مِنَ الْمِيرَاثِ وَاحِدَةٌ مِنْ عِلَلٍ ثَلَاثٍ
 رِقٌّ وَقَتْلٌ وَآخْتِلَافٌ دِينٍ فَافْهَمْ فَلَيْسَ الشُّكُّ كَالْيَقِينِ

(بَابُ الْوَارِثِينَ مِنَ الرِّجَالِ)

وَالْوَارِثُونَ مِنَ الرِّجَالِ عَشْرَةٌ أَسْمَاؤُهُمْ مَعْرُوفَةٌ مُشْتَهَرَةٌ
 الْإِبْنُ وَابْنُ الْإِبْنِ مَهْمَا نَزَلَا وَالْأَبُ وَالْجَدُّ لَهُ وَإِنْ عَلَا

وَالْأَخُ مِنْ أَى الْجِهَاتِ كَانَا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِ الْقُرْآنَا
 وَابْنُ الْأَخِ الْمُدْبِلَى إِلَيْهِ بِالْأَبِ فَاسْمَعُ مَقَالَا لَيْسَ بِالْمُكْذِبِ
 وَالْعَمُّ وَابْنُ الْعَمِّ مِنْ أَيْمِهِ فَاشْكُرْ لَذَى الْإِيحَاظِ وَالتَّنْبِيهِ
 وَالزَّوْجُ وَالْمُعْتَقُ ذُو الْوَلَاةِ جُمْلَةُ الذُّكُورِ هَؤُلَاءِ

(بَابُ الْوَارِثَاتِ مِنَ النِّسَاءِ)

وَالْوَارِثَاتُ مِنَ النِّسَاءِ سَبْعٌ لَمْ يُعْطِ أَثَى غَيْرَهُنَّ الشَّرْعُ
 بِنْتُ وَبِنْتُ ابْنِ وَأُمُّ مَشْقُقَةٍ وَزَوْجَةٌ وَجَدَةٌ وَمُعْتَقَةٌ
 وَالْأَخْتُ مِنْ أَى الْجِهَاتِ كَانَتْ فَهَؤُلَاءِ عَدَّتُهُنَّ بَانَتُ

(بَابُ الْفُرُوضِ الْمُقَدَّرَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى)

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِرْثَ نَوْعَانِ هُمَا فَرَضٌ وَتَعْصِيبٌ عَلَى مَا قَسَمَا
 فَالْفَرَضُ فِي نَصِّ الْكِتَابِ سِتَّةٌ
 لَا فَرِضَ فِي الْإِرْثِ سِوَاهَا الْبَتَّةُ

نِصْفٌ وَرَبِيعٌ ثُمَّ نِصْفُ الرَّبِيعِ
 وَالثُّلُثُ وَالسُّدُسُ بِنَصِّ الشَّرْعِ
 وَالثُّلُثَانِ وَهُمَا التَّمَامُ فَاحْفَظْ فَيُكُلُ حَافِظُ إِمَامٍ

(بَابُ النِّصْفِ)

وَالنِّصْفُ فَرَضٌ خَمْسَةٌ أَفْرَادٌ الزَّوْجُ وَالْأُنْثَى مِنَ الْأَوْلَادِ
 وَبِنْتُ الْإِبْنِ عِنْدَ فَقْدِ الْبِنْتِ وَالْأَخْتُ فِي مَذْهَبِ كُلِّ مَفْتِيٍّ
 وَبَعْدَهَا الْأَخْتُ الَّتِي مِنَ الْآبِ عِنْدَ أَنْفِرَادِهِنَّ عَنْ مَعْصَبِ

(بَابُ الرَّبْعِ)

وَالرَّبْعُ فَرَضُ الزَّوْجِ إِنْ كَانَ مَعَهُ
 مِنْ وَلَدِ الزَّوْجَةِ مِنْ قَدْ مَنَعَهُ
 وَهُوَ لِكُلِّ زَوْجَةٍ أَوْ أَكْثَرًا مَعَ عَدَمِ الْأَوْلَادِ فِيمَا قَدَرًا
 وَذَكَرُ أَوْلَادِ الْبَنِينَ يُعْتَمَدُ
 حَيْثُ اعْتَمَدْنَا الْقَوْلَ فِي ذِكْرِ الْوَلَدِ

(بَابُ الثَّمَنِ)

وَالثَّمَنُ لِلزَّوْجَةِ وَالزَّوْجَاتِ مَعَ الْبَنِينَ أَوْ مَعَ الْبَنَاتِ
 أَوْ مَعَ أَوْلَادِ الْبَنِينَ فَأَعْلَمَ وَلَا تَطْنُ الْجَمْعَ شَرْطًا فَافْتَهُمَ

(بَابُ الشُّلْشَانِ)

وَالشُّلْشَانُ لِلْبَنَاتِ جَمْعًا مَا زَادَ عَنْ وَاحِدَةٍ فَسَمِعَا

وَهُوَ كَذَلِكَ لِإِبْنَاتِ الْإِبْنِ فَافْتَهُمْ مَقَالِي فَهَمَّ صَافِي الذَّهْنِ
 وَهُوَ لِلَاخْتَمِينَ فَمَا بِيْزِيدُ قَضَى بِهِ الْأَحْرَارُ وَالْعَبِيدُ
 هَذَا إِذَا كُنَّ لَامٌ وَأَبٍ أَوْ لِأَبٍ فَاعْتَمِلْ بِهَذَا تَصِبِ

(بَابُ الثَّلَاثِ)

وَالثَّلَاثُ فَرَضٌ لِأُمِّ حَيْثُ لَا وُلْدَ

وَلَا مِنْ الْإِخْوَةِ جَمْعُ ذُو عَدَدٍ

كَأَثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثٍ حُكْمُ الذُّكُورِ فِيهِ كَالْإِنَاثِ
 وَلَا ابْنَ ابْنٍ مَعَهَا أَوْ بِنْتَهُ فَقَرَضَهَا الثَّلَاثُ كَمَا بَيَّنَّاهُ
 وَإِنْ يَكُنْ زَوْجٌ وَأُمٌّ وَأَبٌ فَثَلَاثُ الْبَاقِي لَهَا مَرْتَبٌ
 وَهَكَذَا مَعَ زَوْجَةٍ فَصَاعِدًا فَلَ تَكُنْ عَنِ الْعُلُومِ قَاعِدًا
 وَهُوَ لِلْأَثْنَيْنِ أَوْ الثَّلَاثِينَ مِنْ وُلْدِ الْأُمِّ بِغَيْرِ مِيزٍ
 وَهَكَذَا إِنْ كَثُرُوا أَوْ زَادُوا فَمَا لَهُمْ فِيمَا سِوَاهُ زَادٌ
 وَيَسْتَوِي الْإِنَاثُ وَالذُّكُورُ فِيهِ كَأَنَّكَ أَوْ ضَحَّ الْمَسْطُورُ

(بَابُ السُّدُسِ)

وَالسُّدُسُ فَرَضٌ سَبْعَةٌ مِنَ الْعَدَدِ

أَبٌ وَأُمٌّ ثُمَّ بِنْتٌ ابْنٌ وَجَدٌ

وَالْأَخْتُ بِنْتُ الْإِبْنِ تَمَّ الْجِدَّةُ

وَوَلَدُ الْأُمِّ تَمَّ الْعِدَّةُ

فَالأَبُ يَسْتَحِقُّهُ مَعَ الْوَلَدِ وَهَكَذَا الْأُمُّ بِتَنْزِيلِ الصَّمَدِ

وَهَكَذَا مَعَ وَلَدِ الْإِبْنِ الَّذِي مَا زَالَ يَقْفُوا إِثْرَهُ وَيَحْتَسِدِي

وَهُوَ لَهَا أَيْضًا مَعَ الْإِثْنَيْنِ مِنْ إِخْوَةِ الْمَيْتِ فَهَسْ هَذِينَ

وَالْجَدُّ مِثْلُ الْأَبِّ عِنْدَ فَقْدِهِ فِي حَوْزِ مَا يُصِيبُهُ وَمَسَدُهُ

إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ إِخْوَةٌ لِكُونِهِمْ فِي الْقُرْبِ وَهُوَ أَسْوَهُ

أَوْ أَبَوَانِ مَعَهُمَا زَوْجٌ وَوَرثُ فَالْأُمُّ لِلثَلَاثِ مَعَ الْجَدِّ تَرثُ

وَهَكَذَا لَيْسَ شَبِيهًا بِالأَبِّ فِي زَوْجَةِ الْمَيْتِ وَأُمُّ وَأَبٌ

وَحِكْمُهُ وَحُكْمُهُمْ سِيَّاتِي مُكْمَلُ الْبَيَانِ فِي الْحَالَاتِ

وَبِنْتُ الْإِبْنِ تَأْخُذُ السُّدُسَ إِذَا كَانَتْ مَعَ الْبِنْتِ مِثْلًا يَحْتَسِدِي

وَهَكَذَا الأَخْتُ مَعَ الأَخْتِ الَّتِي بِالْأَبْوَابِ يَا أَخِي أدلتِ

وَالسُّدُسُ فَرَضُ جَدَّةٍ فِي النَّسَبِ

وَإِحْدَةٌ كَانَتْ لِأُمِّ وَأَبٍ

وَوَلَدُ الْأُمِّ يَنَالُ السُّدُسَ وَالشَّرْطُ فِي إِفْرَادِهِ لَا يَنْسَى

وَإِنْ تَسَاوَى نَسَبُ الْجَدَّاتِ وَكُنَّ كُلُّهُنَّ وَارِثَاتٍ

فَالسُّدُسُ بَيْنَهُنَّ بِالسُّوِيَةِ فِي الْقِسْمَةِ الْعَادِلَةِ الشَّرْعِيَّةِ
 وَإِنْ تَكُنْ قَرْبَى لَامٍ حَجِبَتْ أَمْ أَبٍ بَعْدَى وَسُدُسًا سَلِمَتْ
 وَإِنْ تَكُنْ بِالْعَكْسِ فَالْقَوْلَانِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْصُوصَانِ
 لَا تَسْقُطُ الْبَعْدَى عَلَى الصَّحِيحِ وَاتَّفَقَ الْجَمَلُ عَلَى التَّصْحِيحِ
 وَكُلٌّ مِنْ أَدَلَّتْ بِغَيْرِ وَارِثٍ فَمَا لَهَا حَظٌّ مِنَ الْمَوَارِثِ
 وَتَسْقُطُ الْبَعْدَى بِذَاتِ الْقَرَبِ

فِي الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِيِّ قِيلَ لِي حَسْبِي
 وَقَدْ تَنَاهَتْ قِسْمَةُ الْفُرُوضِ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَلَا غُمُوضِ

(بَابُ التَّعْصِيبِ)

وَحَقٌّ أَنْ نَشْرَعَ فِي التَّعْصِيبِ بِكُلِّ قَوْلٍ مُوجِزٍ مُصِيبِ
 فَكُلٌّ مَنْ أَحْرَزَ كُلَّ الْمَالِ مِنَ الْقَرَابَاتِ أَوْ الْمَوَالِي
 أَوْ كَانَ مَا يَفْضُلُ بَعْدَ الْفَرَضِ لَهُ

فَهُوَ أَخُو الْعَصُوبَةِ الْمَفْضَلُهُ
 كَأَبٍ وَالْجَدِّ وَجَدِّ الْجَدِّ وَالْأَبْنِ عِنْدَ قَرْبِهِ وَالْبَعْدِ
 وَالْإِخِ وَأَبْنِ الْإِخِ وَالْأَعْمَامِ وَالسَّيِّدِ الْمُعْتَقِ ذِي الْإِنْعَامِ
 وَهَكَذَا بَنُوهُمْ جَمِيعًا فَكُنْ لِمَا أَذْكَرُهُ سَمِيعًا
 وَمَا لِنِي الْبَعْدَى مَعَ الْقَرِيبِ فِي الْإِرْثِ مِنْ حَظٍّ وَلَا نَصِيبِ

وَالْأَخُ وَالْعَمُّ لَأُمِّ وَأَبِ
 وَأُولَى مِنَ الْمَدْلِيِّ بِشَطْرِ النَّسَبِ
 وَالْإِبْنُ وَالْأَخُ مَعَ الْإِنَاثِ
 يُعْصَبَانِ فِي الْمِيرَاثِ
 وَالْأَخَوَاتُ إِنْ تَكُنَّ بَنَاتُ
 فَهِنَّ مَعَهُنَّ مَعْصَبَاتُ
 وَلَيْسَ فِي النِّسَاءِ طَرَأَ عَصَبَهُ
 إِلَّا الَّتِي مَنَّتْ بِعَيْقِ الرَّقَبَةِ

(بَابُ الْحَجْبِ)

وَالْجِدُّ مَحْجُوبٌ عَنِ الْمِيرَاثِ
 وَتَسْقُطُ الْجَدَّاتُ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ
 وَهَكَذَا ابْنُ الْإِبْنِ بِالْإِبْنِ فَلَا
 بِالْأَبِ فِي أَحْوَالِهِ الثَّلَاثُ
 بِالْأُمِّ فَافْهَمَهُ وَقِسْ مَا أَشْبَهَهُ

تَبْغِعُ عَنِ الْحُكْمِ الصَّحِيحِ مَعْدِلًا
 وَتَسْقُطُ الْإِخْوَةُ بِالْبَيْنَاتِ
 أَوْ بِنِي الْبَيْنِ كَيْفَ كَانُوا
 وَيَفْضُلُ ابْنُ الْأُمِّ بِالْإِسْقَاطِ
 وَبِالْبَنَاتِ وَبَنَاتِ الْإِبْنِ
 ثُمَّ بَنَاتُ الْعَمِّ يَسْقُطْنَ مَتَى
 إِلَّا إِذَا عَصَبَهُنَّ الذَّكَرُ
 وَمِثْلُهُنَّ الْأَخَوَاتُ اللَّائِي
 وَبِالْأَبِ الْأَدْنَى كَمَا رَوَيْنَا
 سِيَانٍ فِيهِ الْجَمْعُ وَالْوَحْدَانُ
 بِالْجِدِّ فَافْهَمَهُ عَلَى احْتِيَاطٍ
 جَمْعًا رَوَّاحِدَانَا فَقُلْ لِي زِدْنِي
 حَازَ الْبَنَاتُ الثَّلَاثِينَ يَاقِي
 مِنْ وَلَدِ الْإِبْنِ عَلَى مَا ذَكَرُوا
 يَدْلِينَ بِالقَرْبِ مِنَ الْجِهَاتِ

إِذَا أَخَذْنَ فَرَضَهُنَّ وَإِذَا
 وَأِنْ يَكُنْ أَخٌ لَهَا حَاضِرًا
 وَأَسْقَطْنَ أَوْلَادَ الْآبِ الْبَوَاكِيَا
 عَصِمْنَ بَاطِنًا وَظَاهِرًا
 وَلَيْسَ ابْنُ الْإِخْتِ بِالْمُعَصَّبِ
 مِنْ مِثْلِهِ أَوْ فَوْقَهُ فِي النَّسَبِ

(بَابُ الْمَشْتَرَكَةِ)

وَأِنْ تَجِدْ زَوْجًا وَأُمَّ وَرَبًّا
 وَإِخْوَةً أَيْضًا لِأُمِّ وَأَبِ
 وَخَاوَةَ لِحَاوَاتِهَا
 وَخَاوَةَ لِحَاوَاتِهَا

وَاسْتَعْرِقُوا الْمَالَ بِفَرْضِ النَّسَبِ
 فَاجْعَلْهُمْ كُلَّهُمْ لِأُمِّ وَأَبِ
 وَأَقْسِمْ عَلَى الْإِخْوَةِ ثَلَاثَ التَّرَكَةِ
 وَاجْعَلْ أَبَاهُمْ حِجْرًا فِي الْيَمِّ

فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الْمَشْتَرَكَةُ

(بَابُ الْجِدِّ وَالْإِخْوَةِ)

وَيَبْدَى الْآنَ بِمَا أَرَدْنَا
 وَاجْمَعْ حَوَاشِي السُّكْمَاتِ جَمْعًا
 وَأَعْلَمْ أَنَّ الْجِدَّ ذُو أَحْوَالٍ
 أَنْبِيكَ عَنْهُ عَلَى التَّوَالِي
 يُقَاسِمُ الْإِخْوَةَ فِيهِمْ إِذَا
 لَمْ يَعْذِ الْقِسْمَ عَلَيْهِ بِالْأَذَى
 فَتَارَةً يَأْخُذُ ثَلَاثًا كَامِلًا
 إِنْ كَانَ بِالْقِسْمَةِ عَنْهُ نَازِلًا

إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ ذُو سِهَامٍ فَاقْتَعِ بِإِيضَا حَى عَنْ اسْتَفْهَامٍ
 وَتَارَةً يَأْخُذُ ثُلُثَ الْبَاقِي بَعْدَ ذُو الْفَرُوضِ وَالْأَرْزَاقِ
 هَذَا إِذَا مَا كَانَتْ الْمُقَاسِمَةُ تَنْقِصُهُ عَنْ ذَاكَ بِالْمُزَاحِمَةِ
 وَتَارَةً يَأْخُذُ سُدُسَ الْمَالِ وَلَيْسَ عَنْهُ نَازِلًا بِحَالٍ
 وَهُوَ مَعَ الْإِنَاثِ عِنْدَ الْقِسْمِ مِثْلُ آخَرَ فِي سَهْمِهِ وَالْحُكْمُ
 إِلَّا مَعَ الْأُمِّ فَلَا يَجْجِبُهَا بَلْ ثُلُثُ الْمَالِ لَهَا يَصْحَبُهَا
 وَاحْتَسَبَ بَنِي الْأَبِّ لَدَى الْأَعْدَادِ

وَأَرْفُضُ بَنِي الْأُمِّ مَعَ الْأَجْدَادِ
 وَأَحْكُمُ عَلَى الْإِخْوَةِ بَعْدَ الْعَدِّ حُكْمَكَ فِيهِمْ عِنْدَ فَقْدِ الْجَدِّ
 وَأَسْقِطُ بَنِي الْإِخْوَةِ بِالْأَجْدَادِ حُكْمًا بَعْدَ ظَاهِرِ الْإِرْشَادِ

(بَابُ الْأَكْدَرِيَّةِ)

وَالْأَخْتُ لَا فَرُضَ مَعَ الْجَدِّ لَهَا فِيمَا عَدَا مَسْأَلَةَ كَمَلِّهَا
 زَوْجٍ وَأُمٍّ وَهُمَا تَمَامُهَا فَاعْلَمْ نَفِيرَ أُمَّةٍ عِلَامَتُهَا
 تَعْرِفُ بِأَصَاحِ بِالْأَكْدَرِيَّةِ وَهِيَ بَأَنَّ تَعْرِفَهَا حَرِيَّةً
 فَيَفْرُضُ النِّصْفَ لَهَا وَالسُّدُسَ لَهُ

حَتَّى تَوَلَّ بِالْفَرُوضِ الْمَجْمُوعَةَ

ثم يعودان إلى المقتسمة كما مضى فاحفظه واشكرناظمة

(بَابُ الْحِسَابِ)

وإن تُرد معرفة الحساب لتهتدي به إلى الصواب
وتعرف القسمة والتفصيلا وتعلم التصحيح والتأصيلا
فاستخرج الأصول في المسائل

ولا تكن عن حفظها بذاهل

فإن سبعة أصول ثلاثة ممن قد تعول
وبعدها أربعة تمام لا عول يعرفها ولا انشلام
فالسدس من ستة أسهم يرى

والثلث والرابع من اثني عشر

والثمن إن ضم إليه السدس فاصله الصادق فيه الخدس
أربعة يتبعها عشرون يعرفها الحساب اجمعونا
فهذه الثلاثة الاصول إن كثرت فروعها تعول
فتبلغ الستة عقد العشرة في صورة معروفة مشتهرة
وتلحق التي تليها بالآخر

في العول أفرادا إلى سبع عشر

وَالْعَدَدُ الثَّلَاثُ قَدْ يَعُولُ بِشُمْنِهِ فَأَعْمَلُ بِمَا أَقُولُ
وَالنَّصْفُ وَالْبَاقِي أَوْ النِّصْفَانِ أَصْلُهُمَا فِي حُكْمِهِمَا اثْنَانِ
وَالثَّلَاثُ مِنْ ثَلَاثَةٍ يَكُونُ وَالرَّبْعُ مِنْ أَرْبَعَةٍ مَسْنُونُ
وَالثَّمْنُ إِنْ كَانَ فَمِنْ ثَمَانِيَةٍ فَهَذِهِ هِيَ الْأَصُولُ الثَّانِيَةُ
لَا يَدْخُلُ الْعَوْلُ عَلَيْهَا فَأَعْلَمُ

ثُمَّ أَسْأَلُكَ التَّصْحِيحَ فِيهَا وَأَقْسِمُ
وَإِنْ تَكُنْ مِنْ أَصْلِهَا تَصَحُّ فَتَرَكُ تَطْوِيلَ الْحِسَابِ رَجَحٌ
فَأَعْطِ كُلًّا سَهْمَهُ مِنْ أَصْلِهَا مُكْمَلًا أَوْ عَائِلًا مِنْ عَوَّلِهَا

(بَابُ السَّهَامِ)

وَإِنْ تَرَ السَّهَامَ لَيْسَتْ تَنْقَسِمُ
عَلَى ذَوِي الْمِيرَاثِ فَاتَّبِعْ مَا رَسِمُ
وَاطْلُبْ طَرِيقَ الْأَخْتِصَارِ فِي الْعَمَلِ
بِالْوَفْقِ وَالضَّرْبِ بِجَانِبِكَ الزَّلَلِ
وَأَرُدَّهُ إِلَى الْوَفْقِ الَّذِي يُوَافِقُ وَأَضْرِبُهُ فِي الْأَصْلِ فَانْتَ الْحَاذِقُ
إِنْ كَانَ جِنْسًا وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرًا

فَاتَّبِعْ سَبِيلَ الْحَقِّ وَأَطْرَحِ الْمَرَا
وَإِنْ تَرَ الْكَسْرَ عَلَى أَجْناسٍ فَإِنَّهَا فِي الْحُكْمِ عِنْدَ النَّاسِ

تَحْصِرُ فِي أَرْبَعَةٍ أَقْسَامٍ يَعْرِفُهَا الْمَاهِرُ فِي الْأَحْكَامِ
 مِمَّا نِلَّ مِنْ بَعْدِهِ مَنَاسِبٌ وَبَعْدَهُ مُوَافِقٌ مُصَاحِبٌ
 وَالرَّابِعُ الْمُبَايِنُ الْمُخَالَفُ يَنْبِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهِنَّ الْعَارِفُ
 تَخُذٌ مِنَ الْمُمَثَلِينَ وَاحِدًا وَخُذْ مِنَ الْمُنَاسِبِينَ الزَّائِدَا
 وَأَضْرِبْ جَمِيعَ الْوَفْقِ فِي الْمَوَافِقِ

وَأَسْأَلُكَ بِذَلِكَ أَنْهَجَ الطَّرَاقِ

وَخُذْ جَمِيعَ الْعَدَدِ الْمُبَايِنِ وَأَضْرِبْهُ فِي الثَّانِي وَلَا تَدَاهِنِ
 فِذَلِكَ جِزْءَ السَّهْمِ فَاحْفَظْهُنَّ وَاحْذَرِ هِدَيْتَ أَنْ تَزِيغَ عَنْهُ
 وَأَضْرِبْهُ فِي الْأَصْلِ الَّذِي تَأَصَّلَا

وَاحْصِ مَا أَنْضَمَّ وَمَا تَحَصَّلَا

وَأَقْسِمُهُ فَالْقِسْمُ إِذَا صَحِيحٌ يَعْرِفُهُ الْأَعْجَمُ وَالْفَصِيحُ
 فَهَذِهِ مِنَ الْحِسَابِ جَمَلٌ يَأْتِي عَلَى مِثَالِهِنَّ الْعَمَلُ
 مِنْ غَيْرِ تَطْوِيلٍ وَلَا اِعْتِسَافٍ فَاقْفَعْ بِمَا بَيْنَ فَهُوَ كَافٍ

(بَابُ الْمُنَاسَخَةِ)

وَلِنْ يَمُتْ آخِرُ قَبْلِ الْقِسْمَةِ

فَصَحِّحِ الْحِسَابَ وَاعْرِفْ سَهْمَهُ

وَأَجْعَلْ لَهُ مَسْأَلَةً أُخْرَى كَمَا
 قَدْ بَيْنَ التَّفْصِيلُ فِيمَا قَدْ
 وَإِنْ تَكُنْ لَيْسَتْ عَلَيْهَا تَقْسِيمٌ

فَارْجِعْ إِلَى الْوَقْفِ هَذَا قَدْ حَكِمَ
 وَأَنْظِرْ فَإِنْ وَافَقَتْ السَّهَمَاتُ
 وَضَرْبُهُ أَوْ جَمِيعَهَا فِي السَّابِقَةِ
 وَكُلُّ سَهْمٍ فِي جَمِيعِ الثَّانِيَةِ
 وَأَسْهَمِ الْأُخْرَى فِي السَّهَامِ
 فَهَذِهِ طَرِيقَةٌ الْمُنَاسِخَةُ
 تَخُذُ هُدَيْتَ وَفَقَّهَا تَمَامًا
 إِنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا مَوَافَقَةٌ
 يُضْرَبُ أَوْ فِي وَفَّقَهَا عَلَانِيَةً
 تُضْرَبُ أَوْ فِي وَفَّقَهَا تَمَامًا
 فَارْقُ بِهَا رُتْبَةً فَضْلًا شَاخِئَةً

(بَابُ الْخُنْثَى الْمُشْكَلِ)

وَإِنْ يَكُنْ فِي مُسْتَحَقِّ الْمَالِ خُنْثَى صَحِيحٌ بَيْنَ الْإِشْكَالِ
 فَاقْسِمِ عَلَى الْأَقْلِّ وَالْيَقِينِ تَحْظُ بِحَقِّ الْقِسْمِ وَالتَّبْيِينِ
 وَأَحْكَمْ عَلَى الْمَفْقُودِ حُكْمَ الْخُنْثَى

إِنْ ذَكَرًا يَكُونُ أَوْ هُوَ أُنْثَى
 وَهَكَذَا حُكْمُ ذَوَاتِ الْحَمَلِ
 فَابْنٌ عَلَى الْيَقِينِ وَالْأَقْلِ

(بَابُ الْغُرَقِيِّ وَالْهُدْمِيِّ وَالْحَرَقِيِّ)

وَإِنْ يَمُتُ قَوْمٌ يَهْتَدِمُ أَوْ غَرَقَ
وَلَمْ يَكُنْ يُعْلَمُ حَالُ السَّابِقِ
وَعُدَّتْ كَأَنَّهُمْ أَجَانِبُ
وَقَدْ آتَى الْقَوْلُ عَلَى مَا شَتْنَا
عَلَى طَرِيقِ الرَّمْزِ وَالْإِشَارَةِ
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ
أَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِ الْمُقْصِرِ
وَغَفَرَ مَا كَانَ مِنَ الذُّنُوبِ
وَأَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ
(مُحَمَّدٌ) خَيْرَ الْإِنَامِ الْعَاقِبِ
وَصَحْبِهِ الْأَمَاجِدِ الْإِبْرَارِ
أَوْ حَادِثٍ عَمَّ الْجَمِيعَ كَالْحَرَقِ
فَلَا تَوَرَّثَ زَاهِقًا مِنْ زَاهِقٍ
فَهَكَذَا الْقَوْلُ السَّيِّدُ الصَّابِغُ
مِنْ قِسْمَةِ الْمِيرَاثِ إِذْ بَيْنَا
مُلَخَّصًا بِأَوْجَزِ الْعِبَارَةِ
حَمْدًا كَثِيرًا تَمَّ فِي الدَّوَامِ
وَخَيْرَ مَا نَأْمَلُ فِي الْمَصِيرِ
وَسَيَّرَ مَا شَانَ مِنَ الْعُيُوبِ
عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ
وَأَلِهِ الْغُرِّ ذَوِي الْمَنَاقِبِ
الْصَّفْوَةِ الْأَكْبَرِ الْأَخْيَارِ

١ — متن خلاصة الفرائض

نظم السراجية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدائم المحي المميت الباعث	(الحمد لله) القديم الوارث
على مؤصل هدى الإسلام	وأفضل الصلاة والسلام
والآل والصحب هداة الفارض	محمد من جاء بالفرائض
الفتني المنتجي إلى الملك	ثم يقول بعد ذا عبد الملك
وأنه يسهل حفظ النظم	فرائض الميراث نصف العلم
في كتب الميراث كالفريدة	وقد رأيت الرحبية التي
لكنها فيما تحاه الشافعي	فإنها عميمة المنافع
نظيرها في مذهب (النعمان)	وحبذا لو كان للمعاني
(متن السراجية) نظماً محكماً	وطالما راجعت في أن ينظماً
وشرحها لقد حوى العجيباً	فتلك ما أحسنها ترتيباً
فقد دنت قطوفه للجاني	أعني الذي للسيد (الجرجاني)
حتى ارتجلت نظماً ولم أمل	ولم أزل مسوفاً نيل الأمل

وَزِدْتُ فِيهَا مَا يَرُوقُ النَّظْرَا دُونَ خِلَافٍ فِي النُّقُولِ اشْتَهَرَا
 وَحِينَ أَنْ تَمَّتْ بِيَمِينٍ فَأَنْضِ سَمِيئَهَا (خُلَاصَةُ الْفَرَايِضِ)
 وَأَسْأَلُ اللَّهَ بِهَا أَنْ يَنْفَعَنَا نَاطِمَهَا وَمَنْ عَلَيْهَا أَطْلَعَا
 (العَيْنُ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا حَقُّ الْغَيْرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالرِّكَّةِ)

قَدِمَ حُقُوقًا عُلِقَتْ بِالْعَيْنِ قَبْلَ النَّوَى كَرِهَتْهُ فِي الدِّينِ
 وَمَا عَدَاهَا رِكَّةٌ تَعَلَّقَتْ بِهَا حُقُوقٌ أَرْبَعٌ قَدْ نَسَقْتُ
 تَجْهِيْزُهُ كَذَا الَّذِي لَهُ يُجِبُّ عَلَيْهِ إِتْفَاقٌ إِذَا كَانَ عَطَبٌ
 قَبِيْلُهُ كَرُوْجَةٍ أَوْ الْوَلَدُ وَإِنْ تَكُنْ غَنِيَةً فِي الْمَعْتَمَدِ
 يَسْكَنُ السَّنَةَ أَمَا إِنْ مَنَعَ دَائِمُهُ فَبِالَّذِي يَسْكُنُ يَقَعُ
 فِدَيْنٌ خَلِقَ صِحَّةً فَمَرْضَا ثُمَّ وَصِيَّةٌ فَأَرِثَ فَرْضَا

(أَسْبَابُ الْإِرْثِ)

وَسَبَبُ الْإِرْثِ نِكَاحٌ أَوْ نَسَبٌ

أَوْ الْوَلَاءُ لَيْسَ دُونَهَا سَبَبٌ

(مَوَانِعُ الْإِرْثِ)

وَيَمْنَعُ الْمِيرَاثَ قَتْلٌ إِنْ وَجِبَ قِصَاصٌ أَوْ كَفَّارَةٌ أَوْ تَسْتَحَبُّ
 وَرِدَةٌ طَوْعًا عَنِ الْإِيْمَانِ مِنْ عَاقِلٍ تَغَايَرُ الْأَدْيَانُ

تَبَانِ الدَّارَيْنِ حُكًّا حَقَّقَا مَا بَيْنَ كُفَّارٍ وَرَقٍ مُطْلَقَا
 وَعَدَمِ الْعِلْمِ يَمُوتُ مَنْ سَبَقَ فِيمَنْ يَعْهَمُهُمْ مَصَابِ كَالغَرَقِ
 كَذَا التَّبَاسُ وَارِثٌ بَغَيْرِهِ تَمْنَعُهُ جَهَالَةٌ مِنْ خَيْرِهِ
 كَمَا إِذَا ظَهَرَ تَوْتُ وَمَا عِلْمٌ مَوْلُودَهَا مِنْ مَرْضَعٍ فَقَدْ حَرَّمَ
 وَمَنْ رَمَى مَوْلُودَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ أَتَى لِأَخْذِهِ مِنَ الْغَدِ
 إِذَا بِطِفْلَيْنِ بِهِ تَحْيِيزًا لَكِنَّهُ بَيْنَهُمَا مَا مَيَّزَا

(أَصْنَافُ مُسْتَحَقِّ التَّرَكَةِ)

إِمْنَحَ ذَوَى الْفُرُوضِ ثُمَّ الْعَصْبَةَ ثُمَّ الَّذِي مِنْهُ عِتَاقُ الرِّقَبَةِ
 ثُمَّ الَّذِي يَعْصِبُهُ أَيْ بِالنَّسَبِ فَمُسْتَحَقُّ الْمَعْتَقِ ثُمَّ مَنْ عَصَبَ
 ثُمَّ ذَوَى رَدِّ فَارْحَامٍ كَذَا مَوْلَى الْمَوَالَةِ فَمَنْ يَعْصِبُ ذَا
 فَمَنْ لَهُ أَقْرَبُ أَيْ بِالنَّسَبِ يَحْمَلُهُ عَلَى السَّوَى كَابْنِ أَبِي
 وَكَانَ مَجْهُولًا وَمَا صَحَّ النَّسَبِ وَذَا بَانَ مَا صَدَقَ الْمُقْرَبُ
 وَإِنْ يَصْدَقُ فَهُوَ وَارِثٌ ثَبَتَ إِذَا شُرُوطُ صِحَّتْ تَوَفَّرَتْ
 فَمَنْ لَهُ أَوْصَى وَزَادَ يَا فَهَمَ عَنْ ثَلَاثِ فَبَيْتِ مَالٍ مُنْتَظَمٍ

(الفروض)

إِنَّ الْفُرُوضَ فِي الْكِتَابِ سِتَّةٌ وَأَهْلُهَا الذُّكُورُ هُمْ أَرْبَعَةٌ

وَضَعْفُهُمْ مِنَ الْإِنَاثِ وَلَتَكُنْ
نوعين فالأول من ذين الثمن
والربع والنصف وأما الثاني
فالسدس والثالث كذا الثلثان
ومنتهاها خمسة لنحو أم
وزوجة وأخوات ولنعم

(مَخْرَجُ الْفُرُوضِ)

سَمِيَ فَرَضٌ سَمَّاهُ بِالْمَخْرَجِ
إِلَّا النَّصِيفَ فَمِنْ اثْنَيْنِ يَجِي
كأربع من أربعة والسدس من
ست إن الفروض أفرادتين
وإن تكن قد كررت من نوع
فمخرج الأقل فيها مرعى
والنصف إن بغير نوعه اختلط
فإصله من ستة جاء فقط
والربع في اختلاطه باثني عشر
وضعفها في الثمن باهذا الاستقرار

(أَحْوَالُ الْأَبِ ثَلَاثٌ)

لِلْأَبِ سُدُسٌ مَعَ الْإِبْنِ قَدْ وَجِبَ
وَبِالْبَنَاتِ قَدْ حَوَاهُ وَعَصَبٌ
فِيمَا بَقِيَ وَمَحْضٌ تَعْصِيبٌ وَرَدٌ
إِنْ وَلَدَ ابْنَهُ أَنْتَقَى أَوْ الْوَلَدُ

(أَحْوَالُ الْجَدِّ أَرْبَعٌ)

مِثْلُ الْأَبِ الْجَدُّ الصَّحِيحُ وَهُوَ مَنْ
لَمْ يَدُلْ بِالْأُنْثَى وَبِالْأَبِ أَحْرَمٌ
إِلَّا مَعَ الْأُمِّ وَزَوْجِهَا فَلَهَا
ثَلَاثٌ وَأَمَّ الْأَبِ لَنْ يَعْضُلَهَا

(أحوال بني الأم ثلاث)

أما بنو الأم فثلث للعدد سوية والسدس للذي انفرد
بولدٍ وولد ابنٍ والآب والجد إن صح بني الأم احجب

(للزوج حالتان وللزوجة حالتان)

الرابع للزوج بأولادها وعند فقدهم له النصف لهما
والثمن للزوجة أو للأكثر مع ولد الزوج ورابع إن عري

(أحوال البنات ثلاث وبنات الابن ست)

نصف لبنت ثلثان للبنات وإنهن بابنه معصبات
كذابنات الابن حيث فقدت صليبة أحوالهن رتبته
وحزن سدسا مع بنت الميت تكملة للثلثين يأتي
وإن يكن ثم غلام عصبت به التي حازته بل ومن علت
سوى التي تنال سدسا كسلا ويحجب التي تكون أسفلا
أخ لهن ذا أو ابن الأخ أو هو ابن عم فله الضعف حبوا
من زائد النصف إذا حاذى وإن نأى فمن ثلث ين يد فاستبن
واسم المأخوذى إن تك الفرض ما

أبقت لهم شيئا مشوم فأعلما

أما المَبَارَكُ فَإِنَّهُ الَّذِي نَبَأَ إِنْ الْفَرُوضُ أَبْقَتْ فَاحْتَدِ
وَحِبْنَ بِالْمَبْتَنِينِ إِلَّا أَنْ يَرَى تَعْصِيَهُنَّ بِمَبَارَكٍ جَرَى
ابْنِ ابْنِهِ فِي زَائِدِ الثَّمَنِينَ وَإِنْ نَبَأَ وَحِبْنَ بِابْنِ عَيْنِ

(أحوال الأخوات العيديات خمس والعليات سبع)

وَاخْتَصَهُ شَقِيقَةً فِي النَّسَبِ إِنْ قَدِمَتِ الْبَنَاتُ كَالْبِنْتِ أَحْسَبُ
وَإِنْ مَعَ الْبِنْتِ تَكُنْ فَعَصَبُ وَهَكَذَا أحوالُ أُخْتِ لِأَبِ
إِنْ قُدِمَتْ شَقِيقَةٌ فَرُتَبُ وَحِبْنَ بِابْنِهِ وَجَدَّ وَأَبِ
أما اللَّوَاتِي يَنْتَمِينَ لِلْأَبِ فَرَدْنِ حُجْبًا بِالشَّقِيقِ الْأَقْرَبِ
وَبِشَقِيقَةٍ مَعَ الْبِنْتِ سَمَتْ وَعَنْ أَخِيهِ لِأَبِيهِ قَدِمَتْ
وَالْأُخْتُ لِلْأَبِ مَعَ الْعَيْنِيَّةِ كَبِنْتِ الْإِنِّ أَي مَعَ الصَّامِيَّةِ
فَتَأْخُذُ السُّدُسَ وَتِلْكَ النِّصْفَا وَيُأَخُّ الْمَعْصِيْبُ ثُمَّ يَلْفِي
وَهُوَ الْمَشْهُومُ إِنْ تَكَ الْفَرُوضُ لَمْ تَقِ لَمْ شَيْئًا بِهِ الْمَنْعُ الْم
وَقَلَّ لَهَا مَعَ اثْنَتَيْنِ مَالِكٌ إِلَّا بِتَعْصِيْبِ أَخٍ مُبَارَكٍ

(الأكدرية)

وَلَا يَرِثُهُ فِي الْأَكْدَرِيَّةِ وَتِلْكَ عَيْنِيَّةٌ أَوْ عَلَيْهِ
وَالزَّوْجُ وَأَجْدُ وَأُمُّ تُحْسَبُ فَالْأُخْتُ عِنْدَنَا بِحُجْبِ حُجْبِ

وَالشَّافِعِيُّ ضَمَّ فِيهَا نِصْفَهَا لِسُدِّسِهِ ثُمَّ حَبَّأَهُ ضَعْفَهَا

(المشركة)

أَمْ بِأَخْيَافٍ وَزَوْجٍ عَاقَتِ

شَقِيقَتَهُ حَيْثُ الْفُرُوضُ اسْتَعْرَقَتْ

وَالشَّافِعِيُّ مَعَ بَنِيهَا شَرَكَهُ فَهَذِهِ الْيَمِينَةُ الْمَشْرُكَةُ

(أحوال الأم ثلاث)

لِلْأُمِّ سُدُّسٌ إِنْ تَكُنْ مَعَ الْوَلَدِ أَوْ وَلَدِ ابْنٍ أَوْ بِأُخُوَّةٍ عِنْدَ

إِنْ عُدِمُوا ثُلُثٌ وَثُلُثُ الْبَاقِ مِنْ

زَوْجٍ أَوْ الزَّوْجَةِ مَعَ أَبٍ زَكَنَ

(للجدة حالتان)

لِجَدَّةٍ صَحَّتْ بِأَبٍ جَدٌّ فَسَدَّ

سُدُّسٌ وَإِنْ كَثُرْنَ وَأَسْتَوِينَ حُدَّ

بِالْأُمِّ حِينَ كَيْفَ كُنَّ وَالْأَبُ

مَنْ يَهْدِيهِ أَدَّتْ كَجَدِّ يَحْتَجِبُ

وَيَحْتَجِبُ الْبُعْدَى بِذَاتِ الْقُرْبِ

وَأَرِئَةُ أَوْ هِيَ ذَاتُ حَجِّبٍ

(العصبات النسبية وهم ثلاثة أقسام)

(الأول: العصبه بنفسه وهم أربع أحوال)

عصبه بنفسه يا من ضبط	قل ذكر لم يدل بالأنثى فقط
جهاً لهم أربعة بنوه	أبوة وبعدها أخوة
ثم عمومته له أو لإبنة	أرجمده كذا بنو الكل أنتبه
بالجهة التقديم ثم قرينه	فقوة بأمه مع أبيه
فقدم ابن الميت ثم نجله	فالاب فالجد فإخوة له
ثم بنى الإخوة فالعم على	ترتيبه مع ابنه كما علا
والابن يحجب ابن الابن والاب	يحجب جددا فهو منه اقرب
والأخ والعم الشقيق أقوى	من ذى أب كذا ابن كل يقوى
فإن تساؤوا فاقسم المال على	رؤسهم لا أصلهم لك العلا

(الثاني العصبه بغيره)

عصبه بغيره هن ذوات	نصف يصرن بأخ معصبات
وزد لبنت الابن ابن عمها	وإن أخيها إن نأت عن سهمها
وكل من ليست بذات سهم	مثل ابنة الأخ وبنات العم

وَعَمَّةٌ بِالْأَخِ لَمْ تُعَصَّبِ كَذَلِكَ بِنْتُ مُعْتَقٍ ذِي سَبَبٍ

(الثالث: العصبه مع غيره)

عَصْبَةٌ مَعَ غَيْرِهِ إِذَا كَانَتْ مَعَ الْبِنْتِ وَإِنْ نَأَتْ كَذَا

(العصبه السببية)

عَصْبَةٌ بِسَبَبِ ذُو الْعِتْقِ وَإِنْ يَكُنْ غَيْرِ وَجْهِ الْحَقِّ
فَعَصْبَاتُهُ الذُّكُورُ بِالنِّسْبِ فَمُعْتَقُ الْمُعْتَقِ ثُمَّ مِنْ عَصَبِ
وَلَا وَلَاءٌ لِلنِّسَاءِ يَا قَتِي إِلَّا إِلَيَّ مِنْهَا عِتَاقُ ثَبَاتًا
وَالْعِتْقُ إِنْ مُشْتَرَكًا كَانَ الْوَلَا يُقَدَّرُ مِلْكٍ فِي الْعِتْقِ أَوْلَا

(عصبه عصبه المعتق)

عَصْبَةُ الْعَاصِبِ لِلْمُعْتَقِ لَا إِرْثَ لَهُ مِنْ الْعِتْقِ فَاعْقِلَا
إِلَّا إِذَا جَرَّ الْوَلَاءُ مُعْتَقُ أَوْ ذَاكَ عَاصِبٌ لَهُ قَدْ حَقَّقُوا

(فيمين يرث عند اجتماع كل الورثة)

وَفِي اجْتِمَاعِ لِلذُّكُورِ الْوَارِثُ الْأَبُ وَالْإِبْنُ وَزَوْجُ مَا كَثُرَ
وَفِي النِّسَاءِ الْوَارِثَاتُ خَمْسُ بِنْتٍ وَبِنْتُ ابْنٍ لَهُ وَالْعَرَسُ
وَالْأُمُّ مَعَ أُخْتِ شَقِيقَةٍ وَلَوْ كَانُوا جَمِيعًا فَلِخَمْسٍ قَدْ حَبَّوْا

الْوَالِدَيْنِ يَاقَتَى وَالْوَالِدَيْنِ وَاحِدَ الزَّوْجَيْنِ فَاعْلَمْ دُونَ مَيْنِ

(فِي الْوَارِثِينَ بِسَبْعِينَ)

ذُوسَبْعِينَ دُونَ مَا نَعِ جَلَا بِالسُّكُلِّ مِنْهُمَا لَهُ الْإِرْثُ أَجْعَلَا
كَزَوْجَةٍ تَكُونُ بِنْتُ عَمِّهِ أَوْ كَانَ قَدْ اعْتَقَهَا لِغَنَمِهِ

(فِي الْوَارِثِينَ بِقَرَابَتَيْنِ)

وَمَنْ بِهِ قَرَابَتَانِ اجْتَمَعَا بِذَيْنِ وَرَثَةٍ إِذَا لَمْ يَمْنَعَا
كَمَا إِذَا كَانَ لَهُ ابْنٌ عَمٌّ وَمَعَ ذَا فَهُوَ آخِ الْإِمَّةِ

(الْحَجْبُ)

لِلْأُمِّ وَالزَّوْجَيْنِ وَالْأُخْتِ لِأَبٍ
وَبِنْتِ الْإِبْنِ حَجْبُ نَقْصَانِ النَّسَبِ
وَحَجْبُ حِرْمَانِ مَضَى مُفَصَّلًا

فِي ذِكْرِ أَحْوَالِ ذَوِي الْإِرْثِ أَعْقَلَا
أَمَّا الَّذِي لَمْ يُبَلِّ بِالْحِرْمَانِ فَلَا بَوَانَ وَكَذَا الزَّوْجَانِ
وَالْوَالِدَيْنِ أَيُّهَا الْفَهِيمُ وَيَحْجَبُ الْمَحْجُوبَ لِالْمَحْرُومِ
كَأَخَوَةِ بِالْأَبِ خَابُوا حَجَبُوا أَمَّا فَتَلَمَّهَا لِسُدْسِ قَلَبُوا

(فِي التَّمَاثِيلِ وَالتَّدَاخُلِ وَالتَّوَافُقِ وَالتَّبَايُنِ)

إِنْ عَدَدَانِ اسْتَوِيَا تَمَاثِلَا كَالسَّتِّ وَالسَّتِّ وَقُلُّ تَدَاخِلَا
 إِنْ أَصْغَرُ الْإِثْنَيْنِ عَدَّ الْأَكْبَرَا وَذَا كَارْبَعٍ مَعَ اثْنَيْ عَشْرَا
 وَإِنْ يَكُنْ يُفْنِيهِمَا سِوَاهُمَا فَقَدْ تَوَافَقَا بِجُزْئِهِ هُمَا
 فَإِنْ يَكُ اثْنَيْنِ فَبِالنِّصْفِ وَإِنْ ثَلَاثَةً فَقُلُّ بِثُلْثٍ يَافِطُنْ
 وَهَكَذَا بِالْجُزْءِ فَوْقَ الْعَشْرِ وَإِنْ تَبَايَنَا فَلَيْسَ يَجْرِي
 عَدُّهُمَا إِذَنْ بغيرِ الْوَاحِدِ كَالسَّتِّ وَالسَّبْعِ وَقِسْ فِي الزَّائِدِ

(التَّصْحِيحُ)

سَبْعُ أَصُولٍ فَثَلَاثُ تَجْرِي بَيْنَ رُؤُسٍ وَسِهَامٍ فَادِرٍ
 وَأَرْبَعٌ بَيْنَ الرُّؤُسِ وَهِيَ إِنْ يَصِحُّ فَاقْسِمَهُ وَإِنْ كَسَرَ بَيْنَ
 لِفْرِقَةٍ وَوَافَقَتْ رُؤُسَهُمْ نَصِيْبُهُمْ فَجُزْءُ سِهَامٍ وَفَقَهُمْ
 وَإِنْ تَبَايَنَهُ فَكُلُّهُمْ وَإِنْ لِفَرْقَتَيْنِ فَهُوَ مِنْ سَطْحِ زِكْنِ
 لَوْفِقِ الْآوَلَى فِي جَمِيعِ الثَّانِيَةِ أَوْ كُلِّهَا إِنْ بَايَنْتَ عَلَانِيَةَ
 وَفِي تَمَاثِيلِ كَبَا حِدَى الْفَرْقَتَيْنِ وَفِي تَدَاخُلِ فَكَالْكُبْرَى بَيْنِ
 وَلِلطَّوَانِفِ وَلَنْ يَزِيدُوا عَنْ أَرْبَعٍ بِالْكَسْرِ فَالْمَعْمُودِ
 يَجْرِي بِهِمْ فَآوَلُ فِي الثَّانِي وَحَاصِلُ يَضْرِبُهُ الْمَعَانِي

فِي ثَالِثٍ وَحَاصِلٌ فِي رَابِعٍ وَرَاعٍ فِيهِمْ نِسْبًا يَأْسَامِعِي
 أَعْنِي تَوَافِقًا وَمَا سِوَاهُ فَجُزْءٌ سَهْمٍ حَاصِلٌ تَلْقَاهُ
 فَهُوَ الَّذِي تَضْرِبُهُ فِي الْأَصْلِ وَإِنْ يَكُنْ عَالٍ فَذَا فِي الْعَوْلِ
 وَحَاصِلٌ مِنْهُ هُوَ التَّصْحِيحُ فَاقْسَمَهُ فَالْقِسْمُ بِهِ صَحِيحٌ

(مَا السُّكْلُ فَرِيْقٍ مِنَ التَّصْحِيْحِ وَتَصِيْبُ كُلِّ فَرْدٍ مِنْهُ)

وَإِنْ تُرِدُ تَعْرِفُ بِالتَّصْرِيْحِ مَا لِفَرِيْقِهِمْ مِنَ التَّصْحِيْحِ
 فَاضْرِبْ سَهْمَهُمْ مِنَ الْأَصْلِ الْوَلِيِّ

فِي جُزْءِ سَهْمٍ يَحْصُلُ الْحِظُّ الْحَقِّي
 أَمَا لِفَرْدٍ فَاضْرِبْ قِسْمَهُ مِنْ حِظِّهِ فِي الْجُزْءِ تَعْرِفْ سَهْمَهُ

(مُصْحِحُ الْوَصِيَّةِ)

وَإِنْ تُرِدُ مُصْحِحَ الْوَصِيَّةِ فَمِنْ مَسْمَى جُزْئَهَا إِخْرَاجُ تِي
 وَمَا بَقِيَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ لَمْ يَنْقَسِمِ عَلَى سَهْمٍ وَافْقَتَهُ يَأْفَهِيْمُ
 فَوْقَهَا يَضْرِبُ فِي الْمَسْمَى أَوْ كُلِّهَا إِنْ بَايَنَتْهُ حَتْمًا
 يَحْصُلُ تَصْحِيْحُ الْوَصِيَّاتِ وَذِي تَضْرِبُ فِي الْمَضْرُوبِ عِنْدَ الْمَأْخُذِ
 وَالْبَاقِي فِي الْمَضْرُوبِ إِضْرَابًا يَحْصُلُ مَا تَكُونُ مِنْهُ الْإِنْصِبَا

(العول)

عول زيادة سهام المساله
من كسرها فهي به مكمله
مخارج سبع هي الاصول
اربعه منهن لا تعول
وهذه اثنا ثلاث اربع
ثم ثمان وسواها يرفع
فعول ستة إلى العشر ظهر
اما الذي بالوتر فهو اثنا عشر
وعول اربع وعشرين ثبت
في مرة سبعا وعشرين ات

(الرد وهو اربعة اقسام)

والرد ضد العول في ذى النسب
والفرض عند عدم المعصب
صرف الذي تبقى الفروض قادرها
إلى ذوى السهام أى بقدرها

(القسم الاول)

اقسامه اربعة جاءت في
جنس رؤسهم هي الاصل الوفي

(القسم الثانى)

واصلها السهام في الجنسين
فالسدسين اجعلهما باثنتين

(القِسْمُ الثَّالِثُ)

وَاحِدُ الزَّوْجَيْنِ أَيْ مِنْ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ إِنْ يَوْجَدُ وَجِنْسٌ اتَّحَدَ
فَأَمْنَجُهُ مِنْ مَخْرَجِ قَرَضِهِ وَمَا يَبْقَى جِنْسٍ إِنْ أَبَى أَنْ يَقْسِمَا
وَوَافَقَ الرُّؤْسُ فَاضْرِبْ وَفَقَهَا فِي ذَلِكَ الْمَخْرَجِ إِذَا وَافَقَهَا
وَإِنْ يَبَايَنُ تِلْكَ فَاضْرِبْ كُلَّهَا فِيهِ فَنِي هَاتَيْنِ تَلَقَّ أَصْلُهُمَا

(القِسْمُ الرَّابِعُ)

لَيْكُنْ مَعَ الْأَجْنَاسِ يَسْتَقِيمُ فِي صُورَةٍ بِأَقْبِيهِ يَأْفَهُمِ
وَتِلْكَ أُخْتَانِ مِنَ الْأَخْيَافِ وَجَدَّةٌ وَزَوْجَةٌ لِلْعَافِي
وَفِي سِوَاهَا تَضْرِبُ الْأَصْلَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ الْمَخْرَجِ تَدْرِي أَصْلَهُمْ
فَاضْرِبْ نَصِيبَ مَنْ لَهُ بِالرَّدِّ فِيمَا بَقِيَ مِنْ مَخْرَجٍ وَالضَّدَّ
فِي أَصْلِ ذِي الرَّدِّ فَيَتَلَقَّى الْأَسْمَا وَصَحَّحَ الْكَسْرَ بِمَا تَقَدَّمَا

(فِي التَّخَارُجِ)

سِبَامٍ مَنْ قَدْ صَاحَبَهُ تَسْقُطٌ وَمَا بَقِيَ فَاسْمُهُمَا يَقْسُطُ
كَالزَّوْجِ لَوْ صَاحَبَهُ أُمٌّ وَعَمٌّ فَالْثُلُثُ لِلْعَمِّ وَالثَّلَاثَانِ لِلْأُمِّ

(تَوْرِيثُ ذَوِي الْأَرْحَامِ)

وَرثَ قَرَابَةُ ذَوِي الْأَرْحَامِ غَيْرُ ذَوِي التَّعْصِيبِ وَالسَّهَامِ
 أَصْنَافُهُمْ أَرْبَعَةٌ فَقَدِمَا جِزَاءُ لِمَيَّةٍ ثُمَّ أَصْلًا مَتَمَّى
 فَالْفَرْعُ مِنَ الْأُخُوَّةِ وَبَعْدَهُمْ عُمُومَةٌ خَوْلَةٌ فَذَسَلَهُمْ

(الْصَّنْفُ الْأَوَّلُ وَلَهُمْ سِتُّ أَحْوَالٍ)

وَأَوَّلُ الْأَصْنَافِ نَسْلُ الْبَنَاتِ فَقَدِمَ الْأَقْرَبُ أَيْ لِمَيَّةٍ
 فَإِنْ تَسَاوَوْا قَدِمَ الَّذِي آتَى مِنْ وَارِثٍ فَإِنْ تَسَاوَوْا يَأْتِي
 فِي كَوْنِ كُلِّ وَلَدٍ الْوَارِثُ أَوْ لِغَيْرِ وَارِثٍ جَمِيعًا انْتَمَوْا
 مَعَ اتِّفَاقِ كَانِ لِلْأَصُولِ فِي ذُكُورَةٍ أَوْ الْأُنْثَى اعْرِفِ
 فَاقْسِمِ عَلَى الْفُرُوعِ بِالسَّوَاءِ لَوْ كَانُوا ذُكُورًا أَوْ إِنَاثًا كُنْ أَوْ
 فَلِلذُّكُورِ ضِعْفُ الْأُنْثَى وَإِذَا تَخَالَفَتْ فِي الْأَصُولِ الْقِسْمُ ذَا
 ثُمَّ الْحُظُوظُ لِلْفُرُوعِ يَجْعَلُ وَفِي اخْتِلَافِ اللَّبْطُونِ الْأَوَّلِ
 مَقْسَمَهَا وَتَفَرُّزُ الذُّكُورِ كَذَا الْإِنَاثِ ثُمَّ مَا يَصِيرُ
 لِلأَصْلِ فَهُوَ لِلْفُرُوعِ يَجْعَلُ وَهَكَذَا لِلانْتِهَاءِ تَفْعَلُ
 وَالأَصْلُ عِدَدُهُ بَعْدَ النَّسْلِ مَعَ بَقَاءِ وَصْفِ ذَلِكَ الْأَصْلِ
 فَذَاتُ فِرْعَيْنِ تَعْدُ بِاِثْنَتَيْنِ وَارِثُ ذِي أَصْلَيْنِ قَلَّ مِنْ جِهَتَيْنِ

(الصنف الثاني ولهم أربع احوال)

ثانيهم جَدٌّ بَانِي يَدْلِي وَجَدَّةٌ تَدْلِي بِذَلِكَ الْمُدْلِي
وَالكُلُّ فَاَسَدٌ وَيَحْيَا الْاَقْرَبُ وَفِي اسْتِوَاءٍ وَاتِّحَادٍ يَنْسَبُ
لِجَهَةِ دَعٍّ مُدْلَبًا بِوَأْرَثِ
وَاحِبُ الذُّكُورِ الضَّعْفُ غَيْرَ نَاكِثِ

وَصَفَةُ لِلْمُدْلِي بِهِمْ اِنْ تَخْتَلَفَ ذُكُورَةً اُنُوَّةً فَبَا عُرْفِ
اَيُّ فِي بَطُونِ اَوَّلِ الْاَصْنَافِ يَجْرِي بِهِمْ فَاَقْسَمُ عَلَى الْخِلَافِ
وَفِي اَخْتِلَافِ الْقُرْبِ ثَلَاثَانِ لَذِي اَبٍ وَثَلَاثَا لَذَوِي الْاِمِّ اَفْلَذِ
وَاقْسَمُ عَلَى الْجِنْسِ كَمَا لَوْ اَتَّحَدَ وَفِي الْبَطُونِ مَا ذَكَرْنَا يَعْتَمِدُ

(الصنف الثالث ولهم ست احوال)

ثالثهم بِنْتُ الْاَخِ الشَّقِيْقِ اَوْ لَوَالِدٍ وَاَسَلِ اَخْتٍ قَدَرُوْا
فِرْعُ اَخٍ لِاَخْتِهِ وَقَدَمَا اَقْرَبِهِمْ وَفِي اسْتِوَاءٍ عَلِمًا
اَقْوَى فِرْوَعٍ عَاصِبٍ لَهٗ حَتْمٌ وَقَدَمُوا عَنْ وُلْدِ لَذِي رَحِمٍ
وَاقْسَمُ عَلَى اَوَّلِ بَطْنٍ يَخْتَلَفُ فِي غَيْرِ ذَاوِ الْاَخْتِلَافِ قَدَعْرِفِ
ذُكُورَةً اُنُوَّةً كَالْبِنْتِ لِلْاَخِ لَا لِلْاِمِّ وَابْنِ الْاَخْتِ
كَذَا يَفْرَضُ كَابْنِ اَخْتِ لِابٍ وَابْنِ اَخٍ لِاِمِّ فِي النِّسْبِ

وَالْخَلْفُ بِالْفَرْضِ وَبِالتَّعْصِيبِ فِي
 مَعَ ابْنِ أُخْتِهِ مِنَ الْأُمِّ أَعْلَمُ
 لِدَكَرِ كَسْمَيْ الْأُنْثَى سَوَى
 وَعَدْفَرَجٍ فِي الْأَصُولِ رُوِيَ
 بِنْتُ أَخِي لِلأَبَوَيْنِ قَدْ بِنِي
 وَلِلْفُرُوعِ مَا لِأَصْلِ فَأَقْسَمُ
 فُرُوعِ أُمَّ فَهَمُوا فِيهِ سَوَا
 وَأَرَعَ جِهَاتِ الْأَصْلِ فِي الْفُرُوعِ

(الصَّنْفُ الرَّابِعُ وَلَهُمْ حَالَتَانِ)

رَأَيْتَهُمْ عَمَّتُهُ كَالْعَمِّ
 فَهُوَ لِأُمَّ جِهَةٌ قُلِّ لِلْأَبِ
 فَتَقَدَّمَ الْأَقْوَى لَدَى اتِّحَادِ
 لِجِهَةِ الْأُمِّ وَضَعْفِ لَدَوِي
 فَلَا تَقَدَّمَ عَمَّةُ لِلأَبَوَيْنِ
 بَلْ قَدَّمَ الْأَقْوَى بِكُلِّ جِهَةٍ
 لِلْأَبِ أَوْ أُمَّ وَإِنْ هُمُ اسْتَوَا
 أَخِي أَيْبِهِ إِنْ يَكُنْ لِلْأُمِّ
 وَالْخَالَ وَالْخَالَاتُ لِلْأُمِّ أَنْسَبُ
 جِهَتُهُمْ وَالثَّلَاثُ فِي التَّعْدَادِ
 أَبٌ وَلَيْسَ فِيهِمَا يُرَعَى الْقَوَى
 عَنْ خَالَاتِ لِلْأُمِّ أَوْ بَعْكَسِ تَيْنِ
 كَخَالَاتِ شَقِيقَةٍ عَنْ النَّبِيِّ
 فَلِلذَكَورِ ضَعْفُ الْأُنْثَى قَدْ حَبُوا

(أَوْلَادُ الصَّنْفِ الرَّابِعِ وَمَنْ فِي حُكْمِهِمْ وَلَهُمْ ثَمَانُ أَحْوَالٍ)

مِثْلُ بِنْتِ ذَا الصَّنْفِ بِنْتُ الْعَمِّ
 فَتَقَدَّمَ الْأَقْرَبُ مِنْهُمْ إِنْ وَجَدَ
 كَبِنْتِ خَالَاتِ تُرَى لِلْمَيِّتِ
 لِلْأَبِ أَوْ لِأَبِيهِ وَالْأُمِّ
 عَلَى السَّوَى فِي الْجِهَتَيْنِ فَاعْتَمَدَ
 عَنْ بِنْتِ بِنْتِ خَالَاتِ أَوْ عَمَّةِ

وَفِي اتِّحَادِ جِهَةٍ فَلَا تَقْوَى
 كَمَنْ إِلَى ذِي الْأَبْوَيْنِ يَنْتَمِي
 ثُمَّ الَّذِي لِعَاصِبٍ قَدْ أَنْتَمَى
 كَبِنْتِ عَمِّهِ مَعَ ابْنِ الْعَمَّةِ
 وَإِنْ تَكُنْ لِلْأَبْوَيْنِ الْعَمَّةُ
 ذَا مِثْلُ خَالَةٍ تَكُونُ لِأَبِهِ
 وَفِي اخْتِلَافِ جِهَةٍ كَبِنْتِ عَمِّ
 لِلْأَبْنِ ثَلَاثُ وَلَهَا الثَّلَاثَانِ فِي
 وَقَدَّمَ الْبِنْتَ السَّرْحَسِيَّ وَمَا
 وَإِنْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ مِنْ ذِي رَحِمٍ
 مَا أَعْتَبِرَتْ قُوَّةُ قُرْبٍ يُوضِحُ
 ابْنَ لِعَمَّةٍ شَقِيقَةَ عَلِيٍّ
 لَكِنْ قُوَى جِهَةٍ فِيهَا الْأَحَقُّ
 وَعَدَدُ الْفُرُوعِ فِي الْأَصْلِ ثَبَتَ

عِنْدَ اسْتِوَاءِ قُرْبِهِمْ ذُو الْجَدْوَى
 مِنْ ذِي عَصُوبَةٍ وَمَنْ ذِي رَحِمٍ
 يَكُونُ عَنْ ذِي رَحِمٍ مَقْدَمَا
 إِنْ اسْتَوَوْا فَالْبِنْتُ ذَاتُ الْحِصَّةِ
 وَالْعَمُّ لِلْأَبِّ فَالْأَبْنُ يَثْبُتُ
 أَوْلَى مِنْ أَلِيٍّ لِأُمِّ فَاتَّبِعْهُ
 لِلْأَبِّ وَأَبْنُ خَالِهِ الْمِيرَاثُ عَمِّ
 مَعْتَمِدِ الْمَتُونِ كَالْكَنْزِ أَعْرَفُ
 صَوْبَهُ ذُو الْحَامِدِيَّةِ أَعْلَمَا
 فَاقْسَمْ وَلَا خُلْفَ بِتَشَابُهِتِ عِلْمٍ
 بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ فَلَا يَرْجَحُ
 ابْنَ خَالَةٍ مِنَ الْأَبِّ أَنْجَلِي
 وَفِي الْبُطُونِ الْقَسْمُ مِثْلُ مَا سَبَقَ
 كَذَا جِهَاتُ الْأَصْلِ فِي الْفُرْعِ آتَتْ

(تَمِيمَةٌ)

وَبَعْدَهُمْ عُمُومَةٌ لِلْأَبْوَيْنِ وَإِنْ عَلَتْ كَذَا خَوْلَةٌ لِذَيْنِ

(في الحمل)

أَقْلُ مَدَّةٍ لِحَمَلٍ نِصْفُ عَامٍ وَمِنْهَاهَا سِتَانِ بِالتَّمَامِ
 إِنْ لَمْ تُقَرَّ بِانْقِضَاءِ الْعِدَّةِ وَوَلَدَتْ قَبْلَ تَمَامِ الْمُدَّةِ
 مِنْهُ فَوْرَثَهُ وَإِنْ مِنْ غَيْرِهِ بَعْدَ الْأَقْلِ لَمْ يَنْبَلْ مِنْ خَيْرِهِ
 إِلَّا الَّتِي تَعْتَدُ لِلطَّلَاقِ إِنْ بِالْانْقِضَاءِ مَا أَقْرَتِ فَاسْتَبِينَ
 وَعِنْدَ قَسْمِ تَرْكَةٍ فَلْيَعْتَبِرْ أَفْضَلَ مَوْلُودِيهِ أُنْثَى أَوْ ذَكَرٌ
 فَإِنْ يَكُنْ يَحْرَمُ لَوْ يَذْكَرُ أَوْ عَكْسَهُ فَوَارِثًا مُقَدَّرٌ
 وَكَفَلَ الْقَاضِي ذَوِي الْإِرْثِ إِذَا يَخَافُ نَقْصَانًا وَبِالْأَكْثَرِ ذَا
 إِنْ يَخْرُجُ الْأَكْثَرُ حَيًّا وَعِلْمُ بَاطِرٍ ذَاكَ فَبِالْإِرْثِ حُكْمٌ
 فَصَدَرَ ذِي اسْتِقَامَةٍ بِرَأْسِهِ بَدَأَ اعْتَبِرْ وَسِرَّةً فِي عَكْسِهِ
 إِنْ بِجُنَايَةِ خُرُوجِ الْمَيِّتِ وَرَثَهُ لَا بِنَفْسِهِ مِنْ عِلَّةٍ
 وَاعْمَلْ بِتَصْحِيحِينَ إِذْ تَقْدَرُ ذِكُورَةَ أُنْثَى وَتَنْظُرُ
 يَنْهَمَا فِي الْوَفْقِ وَالتَّبَايُنِ فَاضْرِبْ وَتَصْحِيحَهُمَا مِنْ كَائِنِ
 فَمَنْ يَكُنْ نَصِيْبُهُ فِي الْأَوَّلِ فَاضْرِبْهُ فِي الثَّانِي أَوِ الْوَفْقِ الْجَلِي
 وَأَعَكْسُ لِمَنْ لَهُ بَثَانِي الْأَصْلَيْنِ وَأَعْطِ وَرَائًا أَقْلَ السَّطْحَيْنِ
 وَإِنْ بِهِ قَدْ يُحْرَمُ الْوَرَاثُ فِي حَالَةٍ فَلْيَوْقِفِ الْمِيرَاثُ
 وَأَمْنُجَهُ بَعْدَ الْوَضْعِ مَا اسْتَحَقَّا وَأَقْسِمْ عَلَيْهِمْ إِنْ يَزِدُ مَا أَبَقِ

(في المفقود)

وَإِنْ يَمُتْ مَفْقُودُهُمْ فِي مَالِهِ فَقَفَاهُ يَأْذَا لِيَّانَ حَالِهِ
فَإِنْ بَدَأَ حَيًّا وَإِلَّا صُرْفًا إِذَا قَضَى بِمَوْتِهِ مَا وَقَفَا
بِفَوْتِ مُدَّةٍ بِهَا أَقْرَانُهُ تَقَىٰ أَوْ التَّمَعِينَ ذَا بِيَّانَهُ
وَكَالْجَنِينَ أَجْعَلْ لَهُ أَصْلِينَ وَاحْبِسْ لَهُ زِيَادَةَ الْحَضِينَ

(في الخنثى)

وَإِسْوَا الْحَسَالِينَ لِلْخُنْثَىٰ وَإِنْ يَحْرَمُ مِنَ الْمِيرَاثِ فِيهَا فَاسْتَيْنِ

(في المرتد)

وَإِنْ يَمُتْ ذُو رِدَّةٍ أَوْ يَحْكُمَا عَلَيْهِ قَاضٍ بِلِحَاقِ عُلَا
فَالْإِرْثُ مِنْهُ مَا حَوَاهُ مُسْلِمًا وَالنِّوَاءُ مَا فِي رِدَّةٍ قَدْ غَنِمَا
وَكَسَبَهَا لِوَارِثِيهَا مُطْلَقًا وَفِي آرْتِدَادِ الْقَوْمِ إِرْثٌ حَقَّقَا

(في الأسير)

ذُو الْأَسْرِ دُونَ رِدَّةٍ كَالْمُسْلِمِ وَمِثْلُ مَفْقُودٍ يَجْعَلُ فَاعْلَمِ

(فِيمَنْ يَمُوتُ جَمَلَةً)

وَإِنْ يَمُوتُوا جَمَلَةً فَلْتَقْضَ بِمَنْعِ إِرْثِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ

وَفِي التَّبَاسِ سَابِقِ كَانَ عُلْمٌ يُوقِفُ لِلظُّهُورِ أَوْ صُلِحَ يَتِمُّ
ثُمَّ تَرَاثُ الْكُلِّ مِنْهُمْ لِلَّذِي يُوْجَدُ مِنْ وِرَاثِهِ فَلْيُؤْخَذِ

(فِي ذِي النِّسَبِ الْمُشْتَرَكِ)

ذُو نَسَبٍ مُشْتَرَكٍ لِأَثْنَيْنِ مِنْ أُمَّةٍ مِيرَاثُهُ كَابْنَيْنِ
وَأَرَثُ كُلِّ مِنْهُمَا كَنِصْفِ أَبٍ وَكَامِلِ لِلْبَاقِي لَوْ فَرَدَّ ذَهَبَ

(مِيرَاثُ أَوْلَادِ اللَّعَانِ وَالزَّانَا)

مِيرَاثُ أَوْلَادِ اللَّعَانِ وَالزَّانَا بِجِهَةِ الْأُمِّ فَقَطَّ لِمَنْ دَنَا

(فِي الْوَارِثِينَ بِجِهَتِي فَرَضِينَ)

وَجِهَتَا فَرَضَيْنِ لَوْ فُرِّقَتَا فِي اثْنَيْنِ فَالْحَجْبُ لِوَاحِدٍ آتَى
بِأَخْرٍ فَأَلَارَثُ بِالْحَاجِبَةِ كَبَدَّتِ آتَى أُمَّةً بِشِبْهَةِ
إِذَا تَوَتَّ فَبِأُمُومَةٍ لِأُمَّ لَارَثُ وَإِلَّا يَهُمَا الْمِيرَاثُ أُمَّةً

(الْمُنَاسَخَاتِ)

هَآكَ الْمُنَاسَخَاتُ فِي الْمِيرَاثِ وَتَلْكَ مَوْتُ أَحَدِ الْوَرَاثِ
قَبْلَ اقْتِسَامِهِمْ عَنِ الذَّنَا قَدْ غَايَرُوا قِسْمَةَ الْأَوَّلِينَ

فَأَعْرَفَ نَصِيبَ الثَّانِي مِنَ مُصَحِّحٍ	لِأَوَّلٍ ثُمَّ لثَانٍ صَحَّحَ
مَسْأَلَةً وَأَقْسَمَ عَلَيْهَا سَهْمَهُ	فَإِنْ وَفَى فَأَوْلَى لِلْقِسْمَةِ
صَحَّحَ لِلثَّانِيَيْنِ وَإِنْ لَمْ يَنْقَسِمِ	لَكِنَّهُ وَأَقْفَاهَا فَقَدْ حُكِمَ
بِضْرِبِ أَوَّلٍ يُوَفَّقُ مَا تَلَا	وَإِنْ يَبَيَّنَهَا فَبِالْكُلِّ أَجْلَى
وَحَاصِلُ الضَّرْبِ يُسَمَّى جَامِعَةً	وَقِسْمَةُ الْوَرَاثِ فِيهَا وَأَقْعَةٌ
فَأَضْرِبُ سِهَامٍ وَارِثٍ مِنْ أَوَّلٍ	فِي وَفَقٍ تَصْحِيحٍ تَلَا أَوْ أَكْمَلَ
وَأَضْرِبُ سِهَامٍ وَارِثِ الْأَخِيرِ فِي	وَفَقٍ لِحِظِّ الثَّانِي أَوْ كُلِّ وَفَى
خَاصِلٌ لِوَارِثٍ نَصِيبِهِ	وَاجْمَعُ لَهُ مِنْ ذَيْنِ مَا يُصِيبُهُ
وَاجْعَلْ يَمُوتُ ثَالِثِ ذِي الْجَامِعَةِ	مَسْأَلَةَ أَوَّلِي وَصَحَّحْ شَافِعَةَ

(قِسْمَةُ التَّرَكَةِ وَفِيهَا ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ)

الوجه الأول الطريق المشهور

إِنْ وَافَقَ التَّصْحِيحُ مَالَ الْمَيِّتِ	فَقَسَّمَهُ إِذَنْ بِضْرِبِ الْخِصَّةِ
فِي وَفَقٍ تَرَكَةٍ وَحَاصِلٌ عَلَى	وَفَقِ الَّذِي صَحَّحَتْ قِسْمَهُ عَلَا
وَإِنْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ	فَضْرِبَهَا فِي كُلِّ مَالٍ كَانَتْ
وَأَقْسَمَ عَلَى مُصَحِّحٍ مَا قَدْ حَصَلَ	تَعْلَمُ نَصِيبَ وَارِثٍ لَهُ أَنْتَقَلَ
لِكُلِّ فَرْدٍ إِنْ أَرَدَتْ حِصَّتَهُ	وَمِثْلُهُ الْفَرِيقُ فَأَعْلَمَ قِسْمَتَهُ

(فِيمَا إِذَا كَانَ فِي التَّرِكَةِ كَسْرٌ)

وَإِنْ يَكُنْ فِي الْمَالِ كَسْرٌ فَاضْرِبْ فِي مَخْرَجِ الْكَسْرِ صَحِيحًا تُصِيبُ
وَضُمَّ ذَا الْكَسْرِ لِحَاصِلِ يَجِي وَأَضْرِبْ مُصْحَجًا بِذَلِكَ الْمَخْرَجِ
فَالْحَاصِلَانِ أَوَّلُ كَالْتَّرِكَةِ وَالثَّانِي كَالْتَّصْحِيحِ عِنْدَ الْقِسْمَةِ

(الْوَجْهُ الثَّانِي النَّسْبَةُ)

أَوْ لِلصَّحْحِ أَنْسِبِ السَّهْمَ وَمَنْ مَالٍ يُمَثِّلُ نِسْبَةً لَهُ أَيْ

(الْوَجْهُ الثَّلَاثُ تَقْرِيطُ الْمَسَائِلِ)

وَفِي الْعَقَارِ وَالَّذِي لَا يَنْقَسِمُ قَدْرُهُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ يَتِمُّ
بِقِسْمِ تَصْحِيحٍ عَلَى الْمَالِ أَعْلَمُ وَخَارِجٌ عَلَيْهِ قِسْمُ الْأَسْهَمِ
فَتَخْرُجُ الْحُظُوظُ لِلْوَرَاثِ وَهِيَ قَرَارِيطٌ مِنَ الْمِيرَاثِ

(قِسْمَةُ التَّرِكَةِ عَلَى الْغُرْمَاءِ)

وَإِنْ أَرَدْتَ قِسْمَةَ لِلْغُرْمَاءِ فَلتَفْرِضِ الدِّيُونَ فِيهَا أَسْهُمَا
وَجْمَعَهَا مُصْحَجًا وَالْعَمَلُ فِي فَرْزٍ مَا خَصَّ السَّهْمَ الْأَوَّلُ
وَاحِدُ اللَّهِ عَلَى التَّمَامِ وَأَرْتَجِيهِ الْحُسْنَ فِي الْحِتَامِ

فن النحو والصرف

١ - متن الأجرومية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْكَلَامُ هُوَ اللَّفْظُ الْمُرَكَّبُ الْمَقِيدُ بِالْوَضْعِ وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ أَسْمٌ
وَفِعْلٌ وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى ۞ فَالْأَسْمُ يَعْرِفُ بِالْخَفِضِ وَالتَّنْوِينِ وَدُخُولِ
الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَحُرُوفِ الْخَفِضِ وَهِيَ مِنْ وَإِلَى وَعَنْ وَعَلَى وَفِي وَرَبِّ
وَالْبَاءِ وَالكَافِ وَاللَّامِ وَحُرُوفِ الْقَسَمِ وَهِيَ الْوَاوُ وَالْبَاءُ وَالتَّاءُ ۞
وَالْفِعْلُ يَعْرِفُ بِقَدِّ السَّيْنِ وَسَوْفَ وَتَاءِ التَّانِيثِ السَّاكِنَةِ ۞ وَالْحَرْفُ
مَالًا يَصْلُحُ مَعَهُ دَلِيلُ الْأَسْمِ وَلَا دَلِيلُ الْفِعْلِ .

(بَابُ الْإِعْرَابِ)

الْإِعْرَابُ هُوَ تَغْيِيرُ أَوْ آخِرِ الْكَلِمِ لِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ
عَلَيْهَا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا وَأَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ رَفْعٌ وَنَصْبٌ وَخَفِضٌ وَجَزْمٌ
فَلِإِسْمَاءٍ مِنْ ذَلِكَ الرِّفْعُ وَالتَّنْصِبُ وَالتَّخْفِضُ وَلَا جَزْمَ فِيهَا ۞ وَاللَّفْعُ

مِنْ ذَلِكَ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَزْمِ وَلَا خَفْضَ فِيهَا .

(بَابُ مَعْرِفَةِ عِلَامَاتِ الْإِعْرَابِ)

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ الضَّمَّةُ وَالْوَاوُ وَالْأَلْفُ وَالنُّونُ .
فَأَمَّا الضَّمَّةُ فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي أَرْبَعَةٍ مَوَاضِعَ فِي الْأَسْمِ
الْمُفْرَدِ وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّلَامِ وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ
الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ . وَأَمَّا الْوَاوُ فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ
فِي مَوَاضِعَ فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّلَامِ وَفِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ وَهِيَ أَبُوكَ
وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ وَفُوكَ وَذُو مَالٍ . وَأَمَّا الْأَلْفُ فَتَكُونُ عِلَامَةً
لِلرَّفْعِ فِي ثَنِيَةِ الْأَسْمَاءِ خَاصَّةً . وَأَمَّا النُّونُ فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ
فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرٌ ثَنِيَّةٌ أَوْ ضَمِيرٌ جَمْعٍ أَوْ ضَمِيرٌ
الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ (وَاللَّيْنُ خَمْسُ عِلَامَاتٍ) الْفَتْحَةُ وَالْأَلْفُ
وَالكُسْرَةُ وَالْيَاءُ وَحَذْفُ النُّونِ . فَأَمَّا الْفَتْحَةُ فَتَكُونُ عِلَامَةً
لِلنَّصْبِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ فِي الْأَسْمِ الْمُفْرَدِ وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ وَالْفِعْلِ
الْمُضَارِعِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ وَلَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ . وَأَمَّا الْأَلْفُ
فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ نَحْوُ رَأَيْتُ أَبَاكَ وَأَخَاكَ
وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَأَمَّا الْكُسْرَةُ فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي جَمْعِ

المؤنث السالم ٥ واما الياء فتكون علامة للنصب في التثنية والجمع
 واما حذف النون فيكون علامة للنصب في الأفعال الخمسة التي رفعها
 بثبات النون (وللخفص ثلاث علامات) الكسرة والياء والفتحة
 فاما الكسرة فتكون علامة للخفص في ثلاثة مواضع في الاسم
 المفرد المنصرف وجمع التكسير المنصرف وجمع المؤنث السالم ٥
 واما الياء فتكون علامة للخفص في ثلاثة مواضع في الأسماء الخمسة
 وفي التثنية والجمع ٥ واما الفتحة فتكون علامة للخفص في الاسم
 الذي لا ينصرف (وللجزم علامتان) السكون والحذف ٥ فاما
 السكون فيكون علامة للجزم في الفعل المضارع الصحيح الآخر ٥
 واما الحذف فيكون علامة للجزم في الفعل المضارع المعتل
 الآخر وفي الأفعال الخمسة التي رفعها بثبات النون .

(فصل) المعربات قسمان قسم يعرب بالحركات وقسم يعرب
 بالحروف فالذي يعرب بالحركات أربعة أنواع الاسم المفرد وجمع
 التكسير وجمع المؤنث السالم والفعل المضارع الذي لم يتصل بآخره
 شيء وكلها ترفع بالضمة وتنصب بالفتحة وتخفص بالكسرة وتحزم
 بالسكون وخرج عن ذلك ثلاثة أشياء جمع المؤنث السالم ينصب

يُنصَبُ بِالْكَسْرِ وَالْأَسْمُ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ يَخْفَضُ بِالْفَتْحَةِ وَالْفِعْلُ
 الْمَضَارِعُ الْمَعْتَلُ الْآخِرُ يَجْزَمُ بِحَذْفِ آخِرِهِ (وَالَّذِي يَعْرَبُ بِالْخُرُوفِ
 أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٌ) التَّثْنِيَّةُ وَجَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ وَالْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ وَالْأَفْعَالُ
 الْخَمْسَةُ وَهِيَ يَفْعَلَانُ وَتَفْعَلَانُ وَيَفْعَلُونَ وَتَفْعَلُونَ وَتَفْعَلِينَ وَفَمَا
 التَّثْنِيَّةُ فَتَرْفَعُ بِالْأَلْفِ وَتَنْصَبُ وَيَخْفَضُ بِالْيَاءِ وَفَمَا جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ
 فَيَرْفَعُ بِالْوَاوِ وَيَنْصَبُ وَيَخْفَضُ بِالْيَاءِ وَفَمَا الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ فَتَرْفَعُ
 بِالْوَاوِ وَتَنْصَبُ بِالْأَلْفِ وَيَخْفَضُ بِالْيَاءِ وَفَمَا الْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ فَتَرْفَعُ
 بِالنُّونِ وَتَنْصَبُ وَيَجْزَمُ بِحَذْفِ فَهَاءِ .

(بَابُ الْأَفْعَالِ)

الْأَفْعَالُ ثَلَاثَةٌ مَاضٍ وَمَضَارِعُ وَأَمْرٌ نَحْوُ ضَرَبَ وَيَضْرِبُ
 وَأَضْرَبَ فَالْمَاضِي مَفْتُوحٌ الْآخِرُ أَبَدًا وَالْأَمْرُ مَجْزُومٌ أَبَدًا وَالْمَضَارِعُ
 مَا كَانَ فِي أَوَّلِهِ إِحْدَى الزَّوَايِدِ الْأَرْبَعِ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ أَنْتِ وَهُوَ
 مَرْفُوعٌ أَبَدًا حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ أَوْ جَازِمٌ (فَالنَّوَاصِبُ عَشْرَةٌ)
 وَهِيَ أَنْ وَأَنَّ وَإِذَنْ وَكَيْ وَلَا مُمْ كَيْ وَلَا مُمْ الْجُودِ وَحَتَّى وَالْجَوَابُ
 بِالْفَاءِ وَالْوَاوِ وَأَوْ (وَالْجَوَازِمُ ثَمَانِيَةٌ عَشْرٌ) وَهِيَ لَمْ وَلَمَّا وَالْمُ
 وَالْمَا وَلَا مُمْ الْأَمْرِ وَالِدُعَاءِ وَلَا فِي النَّهْيِ وَالِدُعَاءِ وَإِنْ وَمَا وَمَنْ وَمَهُمَا

وإذما واى ومتى وآيان وآين وآنى وآحيثما وآكيفما وإذا فى الشعر خاصة .

(بَابُ مَرْفُوعَاتِ الْأَسْمَاءِ)

المرفوعات سبعة وهى الفاعل والمفعول الذى لم يسم فاعله والمبتدأ وخبره واسم كان وأخواتها وخبر إن وأخواتها والتابع للمرفوع وهو أربعة أشياء النعت والعطف والتوكيد والبدل .

(بَابُ الْفَاعِلِ)

الفاعل : هو الاسم المرفوع المذكور قبله فعله وهو على قسمين ظاهر ومضمَر . فالظاهر نحو قولك قام زيد ويقوم زيد وقام الزيدان ويقوم الزيدان وقام الزيدون ويقوم الزيدون وقام الرجال ويقوم الرجال وقامت هند وتقوم هند وقامت الهندان وتقوم الهندان وقامت الهندات وتقوم الهندات وقامت الهنود وتقوم الهنود وقام أخوك ويقوم أخوك وقام غلامى ويقوم غلامى وما أشبه ذلك . والمضمَر اثنا عشر نحو قولك ضربت وضربنا وضربت وضربت وضربت وضربتم وضربن وضرب وضربنا وضربوا وضربن .

(بَابُ الْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ)

وَهُوَ الْأِسْمُ الْمَرْفُوعُ الَّذِي لَمْ يَذْكَرْ مَعَهُ فَاعِلُهُ فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ
 مَاضِيًا ضَمَّ أَوَّلُهُ وَكُسِرَ مَا قَبْلَ آخِرِهِ وَإِنْ كَانَ مَضَارِعًا ضَمَّ أَوَّلُهُ وَفُتِحَ
 مَا قَبْلَ آخِرِهِ وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ فَالظَّاهِرُ نَحْوُ قَوْلِكَ
 ضَرَبَ زَيْدٌ وَيَضْرِبُ زَيْدٌ وَأَكْرَمَ عَمْرُو وَيَكْرُمُ عَمْرُو وَالْمُضْمَرُ اثْنَا
 عَشَرَ نَحْوَ قَوْلِكَ ضَرَبْتَ وَضَرَبْنَا وَضَرَبْتَ وَضَرَبْتِ وَأَنْتَ وَأَنْتِ
 وَضَرَبْتُمْ وَضَرَبْتُنَّ وَضَرَبْتُ وَضَرَبْتِ وَأَنْتَ وَأَنْتِ وَأَنْتُمْ وَأَنْتُنَّ

(بَابُ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ)

الْمُبْتَدَأُ : هُوَ الْأِسْمُ الْمَرْفُوعُ الْعَارِي عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْخَبَرُ هُوَ
 الْأِسْمُ الْمَرْفُوعُ الْمُسْتَمَدُّ إِلَيْهِ ، نَحْوُ قَوْلِكَ زَيْدٌ قَائِمٌ وَالزَّيْدَانِ قَائِمَانِ
 وَالزَّيْدُونَ قَائِمُونَ وَالْمُبْتَدَأُ قِسْمَانِ ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ فَالظَّاهِرُ مَا تَقَدَّمَ
 ذِكْرُهُ وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ وَهِيَ : أَنَا وَنَحْنُ وَأَنْتَ وَأَنْتِ وَأَنْتُمْ وَأَنْتُنَّ
 وَمَا أَشْبَهَهُ ذَلِكَ وَالْخَبَرُ قِسْمَانِ مَفْرَدٍ وَغَيْرِ مَفْرَدٍ فَالْمَفْرَدُ نَحْوُ زَيْدٍ
 قَائِمٌ وَغَيْرِ الْمَفْرَدِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ وَالظَّرْفُ وَالْفِعْلُ مَعَ
 فَاعِلِهِ وَالْمُبْتَدَأُ مَعَ خَبَرِهِ نَحْوُ قَوْلِكَ زَيْدٌ فِي الدَّارِ وَزَيْدٌ عِنْدَكَ وَزَيْدٌ قَامَ

أبوه وزيد جار يته ذاهبة

(بَابُ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ)

وهي ثلاثة أشياء كان وأخواتها وإن وأخواتها وظننت وأخواتها
فأما كان وأخواتها فإنها ترفع الاسم وتنصب الخبر وهي كان وأمسى
وأصبح وأضحى وظلّ وبات وصار وليس وما زال وما انفك وما قئ
وما برح وما دام وما تصرف منها نحو كان ويكون وكُن وأصبح
ويصبح وأصبح تقول كان زيد قائماً وليس عمرو شاخصاً وما أشبه
ذلك وأما إن وأخواتها فإنها تنصب الاسم وترفع الخبر وهي إن وإن
ولكن وكان وليت ولعل تقول إن زيدا قائم وليت عمراً شاخص
وما أشبه ذلك ومعنى إن وإن للتوكيد ولكن للاستدراك وكان للتشبيه
وليت للتمني ولعل للترجي والتوقع وأما ظننت وأخواتها فإنها تنصب
المبتدأ والخبر على أنهما مفعولان لها وهي ظننت وحسبت وخلت
وزعمت ورايت وعلمت ووجدت واتخذت وجعلت وسمعت تقول
ظننت زيدا منطلقاً وخلت عمراً شاخصاً وما أشبه ذلك .

(بَابُ النَّعْتِ)

النعت تابع للمنعوت في رفعه ونصبه وخفضه وتعريفه

وَتَنكِيرُهُ تَقُولُ قَامَ زَيْدٌ الْعَاقِلُ وَرَأَيْتُ زَيْدًا الْعَاقِلَ وَمَرَرْتُ بِزَيْدِ
 الْعَاقِلِ * وَالْمَعْرِفَةُ خَمْسَةٌ أَسْمَاءُ الْأَسْمِ الْمَضْمُرِ نَحْوَ أَنَا وَأَنْتَ وَالْأَسْمِ
 الْعِلْمِ نَحْوَ زَيْدٍ وَمَكَّةَ وَالْأَسْمِ الْمُبْهَمِ نَحْوَ هَذَا وَهَذِهِ وَهَؤُلَاءِ وَالْأَسْمِ
 الَّذِي فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ نَحْوُ الرَّجُلِ وَالغُلَامِ وَمَا أُضِيفَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْ
 هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ * وَالنِّسْبَةُ كُلُّ اسْمٍ شَائِعٍ فِي جِنْسِهِ لَا يَخْتَصُّ بِهِ وَاحِدٌ
 دُونَ آخَرَ * وَتَقْرِيْبُهُ كُلُّ مَا صَلَحَ دُخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَيْهِ نَحْوُ
 الرَّجُلِ وَالْفَرَسِ .

(بَابُ الْعَطْفِ)

وَحُرُوفُ الْعَطْفِ عَشْرَةٌ وَهِيَ الْوَاوُ وَالْفَاءُ وَثَمَّ وَأَوْ وَأَمَّ وَإِمَّا
 وَبَلَّ وَلَا وَلَيْكِنْ وَحَتَّى فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ فَإِنْ عَطَفْتَ بِهَا عَلَى مَرْفُوعٍ
 رَفَعْتَ أَوْ عَلَى مَنْصُوبٍ نَصَبْتَ أَوْ عَلَى مَخْفُوضٍ خَفَضْتَ أَوْ عَلَى مُجْزِئٍ
 جَزَمْتَ تَقُولُ قَامَ زَيْدٌ وَعَمْرٌ وَرَأَيْتُ زَيْدًا وَعَمْرًا وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍ
 وَزَيْدٌ لَمْ يَقُمْ وَلَمْ يَقْعُدْ .

(بَابُ التَّوَكِيدِ)

التَّوَكِيدُ تَابِعٌ لِلْمَوْكِدِ فِي رَفْعِهِ وَنَصْبِهِ وَخَفْضِهِ وَتَعْرِيفِهِ وَتَنكِيرِهِ .

وَيَكُونُ بِالْفَاقِظِ مَعْلُومَةً وَهِيَ النَّفْسُ وَالْعَيْنُ وَكُلٌّ وَاجْمَعُ وَتَوَابِعُ اجْمَعُ
 وَهِيَ اكْتَعُ وَابْتَعُ وَابْصَعُ تَقُولُ قَامَ زَيْدٌ نَفْسَهُ وَرَأَيْتُ الْقَوْمَ كُلَّهُمْ
 وَمَرَرْتُ بِالْقَوْمِ اجْمَعِينَ .

(بَابُ الْبَدْلِ)

إِذَا أَبْدَلَ اسْمًا مِنْ اسْمٍ أَوْ فِعْلًا مِنْ فِعْلٍ تَبِعَهُ فِي جَمِيعِ إِعْرَابِهِ وَهُوَ
 أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٌ بَدَلَ الشَّيْءِ مِنَ الشَّيْءِ وَبَدَلَ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ وَبَدَلَ
 الْأَشْتِمَالِ وَبَدَلَ الْغَلْطِ نَحْوَ قَوْلِكَ قَامَ زَيْدٌ أَخُوكَ وَأَكَلْتُ الرَّغِيفَ ثَلَاثَةً
 وَنَفَعَنِي زَيْدٌ عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ زَيْدًا الْفَرَسَ : أَرَدْتُ أَنْ تَقُولَ الْفَرَسَ
 فَغَلِطْتُ فَأَبْدَلْتُ زَيْدًا مِنْهُ .

(بَابُ مَنْصُوبَاتِ الْأَسْمَاءِ)

الْمَنْصُوبَاتُ خَمْسَةٌ عَشْرٌ وَهِيَ الْمَفْعُولُ بِهِ وَالْمَنْصُورُ وَظَرْفُ الزَّمَانِ
 وَظَرْفُ الْمَكَانِ وَالْحَالُ وَالتَّمْيِيزُ وَالْمُسْتَثْنَى وَاسْمٌ لَا وَالْمُنَادَى وَالْمَفْعُولُ
 مِنْ أَجْلِهِ وَالْمَفْعُولُ مَعَهُ وَخَبَرُ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا وَاسْمٌ إِنْ وَأَخْوَاتِهَا وَالتَّابِعُ
 لِلْمَنْصُوبِ وَهُوَ أَرْبَعَةٌ أَشْيَاءُ النَّعْتِ وَالْعَطْفُ وَالتَّوَكِيدُ وَالبَدَلُ .

(بَابُ الْمَفْعُولِ بِهِ)

وَهُوَ الْأِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يَقَعُ بِهِ الْفِعْلُ نَحْوُ ضَرَبْتُ زَيْدًا وَرَكِبْتُ

الفرس وهو قسمان ظاهر ومضمر ۞ فالظاهر ما تقدم ذكره ۞ والمضمر
 قسمان متصل ومنفصل ۞ فالمتصل اثنا عشر وهي ضربتي وضربنا
 وضربك وضربك وضربكما وضربكم وضربكن وضربه وضربها
 وضربهما وضربهم وضربهن والمنفصل اثنا عشر وهي إياي وإيانا
 وإياك وإياك وإياكما وإياكم وإياكن وإياه وإياهما وإياهم وإياهن .

(بَابُ الْمَصْدَرِ)

المصدر هو الاسم المنصوب الذي يجيء ثالثا في تصريف الفعل
 نحو ضرب يضرب ضربا وهو قسمان : لفظي ومعنوي فإن وافق لفظه
 لفظ فعله فهو لفظي نحو قتله قتلا وإن وافق معني فعله دون لفظه
 فهو معنوي نحو جلست قعودا وقمت وقوفا وما أشبه ذلك .

(بَابُ ظَرْفِ الزَّمَانِ وَظَرْفِ الْمَكَانِ)

ظرف الزمان هو اسم الزمان المنصوب بتقدير « في » نحو اليوم
 والليله وغدوة وبكرة وسحرا وغدا وعمة وصباحا ومساء وأبدا
 وأمدا وحينا وما أشبه ذلك ۞ وظرف المكان هو اسم المكان
 المنصوب بتقدير « في » نحو أمام وخلف وقدام ووراء وفوق وتحت

وَعِنْدَ وَمَعَ وَإِزَاءَ وَحِذَاءَ وَتَلْقَاءَ وَهَنَا وَثُمَّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

(بَابُ الْحَالِ)

الْحَالُ هُوَ الْأَسْمُ الْمُنْصُوبُ الْمَفْسُورُ لِمَا أَنْبَهُمُ مِنَ الْهَيْئَاتِ نَحْوُ قَوْلِكَ
جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا وَرَكِبْتُ الْفَرَسَ مُسْرَجًا وَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ رَاكِبًا وَمَا أَشْبَهَ
ذَلِكَ وَلَا يَكُونُ الْحَالُ إِلَّا نَكِيرَةً وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ
وَلَا يَكُونُ صَاحِبَهَا إِلَّا مَعْرِفَةً .

(بَابُ التَّمْيِيزِ)

التَّمْيِيزُ هُوَ الْأَسْمُ الْمُنْصُوبُ الْمَفْسُورُ لِمَا أَنْبَهُمُ مِنَ الذَّوَاتِ نَحْوُ
قَوْلِكَ تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقًا وَتَفَقَّأَ بَكْرٌ شَحْمًا وَطَابَ مُحَمَّدٌ نَفْسًا وَاشْتَرَيْتُ
عِشْرِينَ غُلَامًا وَمَلَكَتُ تِسْعِينَ نَعِجَةً وَزَيْدٌ أَكْرَمُ مِنْكَ أَبَا وَأَجْمَلُ مِنْكَ
وَجْهًا وَلَا يَكُونُ التَّمْيِيزُ إِلَّا نَكِيرَةً وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ .

(بَابُ الْأِسْتِثْنَاءِ)

وَحُرُوفُ الْأِسْتِثْنَاءِ ثَمَانِيَةٌ وَهِيَ إِلَّا وَغَيْرُ وَسِوَى وَسِوَى وَسِوَاءُ
وَخَلَا وَعَدَا وَحَاشَا ه . فَالْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا يُنْصَبُ إِذَا كَانَ الْكَلَامُ تَامًا مُوجِبًا
نَحْوُ قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا وَخَرَجَ النَّاسُ إِلَّا عَمْرًا ه . وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ مُنْفِيًا
تَامًا جَازَ فِيهِ الْبَدَلُ وَالنَّصْبُ عَلَى الْأِسْتِثْنَاءِ نَحْوُ مَا قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا

وَالْأَزِيدُ وَإِنْ كَانَ السَّكْلَامُ نَاقِصًا كَانَ عَلَى حَسَبِ الْعَوَامِلِ نَحْوَمَا قَامَ
 إِلَّا زَيْدٌ وَمَا ضَرَبْتَ إِلَّا زَيْدًا وَمَا مَرَرْتَ إِلَّا بِزَيْدٍ * وَالْمُسْتَشْنَى بِغَيْرِ
 وَسَوَى وَسَوَى وَسَوَاءٍ مَجْرُورٍ لِغَيْرِ وَالْمُسْتَشْنَى بِخَلَا وَعَدَا وَحَاشَا يَجُوزُ
 نَصْبُهُ وَجَرَهُ نَحْوَمَا قَامَ الْقَوْمُ خَلَا زَيْدًا وَزَيْدٌ وَعَدَا عَمْرًا وَعَمْرٌ وَحَاشَا
 بِكْرًا وَبَكْرًا .

(بَابُ لَا)

أَعْلَمُ أَنَّ «لَا» تَنْصِبُ النَّكْرَاتِ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ إِذَا بَاشَرَتْ النَّكْرَةَ
 وَلَمْ تَتَكَرَّرْ «لَا» نَحْوُ لَا رَجُلًا فِي الدَّارِ فَإِنْ لَمْ تَبَاشِرْهَا وَجَبَ الرَّفْعُ وَوَجِبَ
 تَكَرُّرُهَا لَا نَحْوَ لَا فِي الدَّارِ رَجُلٌ وَلَا أَمْرَةٌ فَإِنْ تَكَرَّرَتْ لَا جَازَ إِعْمَالُهَا
 وَإِلْغَاؤُهَا فَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ لَا رَجُلًا فِي الدَّارِ وَلَا أَمْرَةً وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ
 لَا رَجُلًا فِي الدَّارِ وَلَا أَمْرَةً .

(بَابُ الْمُنَادَى)

الْمُنَادَى خَمْسَةٌ أَنْوَاعٌ : الْمُنْفَرِدُ الْعِلْمُ وَالنَّكْرَةُ الْمَقْصُودَةُ وَالنَّكْرَةُ غَيْرُ
 الْمَقْصُودَةِ وَالْمُضَافُ وَالْمُشَبَّهُ بِالْمُضَافِ ؛ فَأَمَّا الْمُنْفَرِدُ الْعِلْمُ وَالنَّكْرَةُ
 الْمَقْصُودَةُ فَيَبْنِيَانِ عَلَى الضَّمِّ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ نَحْوُ يَا زَيْدُ وَيَا رَجُلًا وَالثَّلَاثَةُ
 الْبَاقِيَةُ مَنْصُوبَةٌ لَا غَيْرَ .

(بَابُ الْمَفْعُولِ مِنْ أَجْلِهِ)

وَهُوَ الْأِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يَذْكُرُ بِأَمَّا لِسَبَبِ وَقُوعِ الْفِعْلِ نَحْوُ
قَوْلِكَ قَامَ زَيْدٌ إِجْلَالًا لِعَمْرٍو وَفَصَدْتُكَ ابْتِغَاءً مَعْرُوفًا .

(بَابُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ)

وَهُوَ الْأِسْمُ الْمَنْصُوبُ الَّذِي يَذْكُرُ لِمَيَّانٍ مِنْ فِعْلٍ مَعَهُ الْفِعْلُ نَحْوُ
قَوْلِكَ جَاءَ الْأَمِيرُ وَالْجَيْشُ وَاسْتَوَى الْمَاءُ وَالْحَشِيشَةُ ؛ وَأَمَّا خَبْرُ كَانِ
وَإِخْوَاتِهَا وَأَسْمُ إِنْ وَإِخْوَاتِهَا فَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا فِي الْمَرْفُوعَاتِ وَكَذَلِكَ
التَّوَابِعِ فَقَدْ تَقَدَّمَتْ هُنَاكَ .

(بَابُ مَخْفُوضَاتِ الْأَسْمَاءِ)

المَخْفُوضَاتُ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ : مَخْفُوضٌ بِالْحَرْفِ وَمَخْفُوضٌ بِالإِضَافَةِ
وَتَابِعٌ لِلْمَخْفُوضِ ، فَأَمَّا الْمَخْفُوضُ بِالْحَرْفِ فَهُوَ مَا يَخْفُضُ مِنْ وَإِلَى
وَعَنْ وَعَلَى وَفِي وَرَبِّ وَالْبَاءِ وَالْكَافِ وَاللَّامِ وَبِحُرُوفِ الْقَسَمِ وَهِيَ
الْوَاوُ وَالْبَاءُ وَالنَّاءُ وَيَوَاوُ رَبِّ وَيَمْدُ وَمَنْذُ ، وَأَمَّا مَا يَخْفُضُ بِالإِضَافَةِ
فَنَحْوُ قَوْلِكَ غَلَامٌ زَيْدٌ وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ مَا يَقْدَرُ بِاللَّامِ وَمَا يَقْدَرُ مِنْ
فَالَّذِي يَقْدَرُ بِاللَّامِ نَحْوُ غَلَامٌ زَيْدٌ وَالَّذِي يَقْدَرُ مِنْ نَحْوُ ثَوْبٌ خَزِي
وَبَابِ سَاجٍ وَخَاتَمٌ حَدِيدٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١ — متن الدرّة البهية نظم الأجرومية

(لشرف الدين يحيى العمريطى رحمه الله تعالى)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدَّ وَقَفَا
حَتَّى نَحَتْ قُلُوبَهُمْ لِنَحْوِهِ
فَأَشْرَبَتْ مَعْنَى ضَمِيرِ الشَّارِبِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ سَلَامٍ لَاتِقِ
مُحَمَّدٍ وَالْآلِ وَالْأَصْحَابِ
وَبَعْدُ فَاَعْلَمُ أَنَّهُ لَمَّا اقْتَصَرَ
وَكَانَ مَطْلُوبًا أَشَدَّ الطَّلَبِ
كَيْ يَفْهَمُوا مَعَانِيَ الْقُرْآنِ
وَالنَّحْوِ أَوْلَى أَوْلَى أَنْ يُعْلَمَا
وَكَانَ خَيْرُ كُتُبِهِ الصَّغِيرَةِ
فِي عُرْبِيَّهَا وَعَجْمِيَّهَا وَالرُّومِ
وَانْتَفَعَتْ أَجَلَةٌ بِعِلْمِهَا

لِلْعِلْمِ خَيْرُ خَلْقِهِ وَلِلتَّقِي
فَمِنْ عَظِيمِ شَأْنِهِ لَمْ تَحْوِهِ
فَاعْرَبَتْ فِي الْحَانَ بِالْأَحَانِ
عَلَى النَّبِيِّ أَفْصَحَ الْخَلَائِقِ
مَنْ اتَّقَنُوا الْقُرْآنَ بِالْإِعْرَابِ
جَلَّ الْوَرَى عَلَى الْكَلَامِ الْمُخْتَصَرِ
مَنْ الْوَرَى حِفْظُ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ
وَالسَّنَةِ الدَّقِيقَةِ الْمَعْنَانِي
إِذَا الْكَلَامُ دُونَهُ لَنْ يَفْهَمَا
كُرَاسَةً لَطِيفَةً شَهِيرَةَ
الْفَهْمِ الْخَبْرُ ابْنُ أَجْرُومِ
مَعَ مَا تَرَاهُ مِنْ لَطِيفِ حَجْمِهَا

نَظَمَهَا نَظْمًا بَدِيعًا مَقْتَدِي بِالْأَصْلِ فِي تَقْرِيْبِهِ لِلْمَبْتَدِي
 وَقَدْ حَذَفْتُ مِنْهُ مَا عَنَّهُ غِنَى وَزِدْتُهُ فَوَائِدًا بِهَا الْغِنَى
 مَتَمَّمًا لِعَالِبِ الْأَبْوَابِ بِجَاءِ مِثْلِ الشَّرْحِ لِلْكِتَابِ
 سَأَلْتُ فِيهِ مِنْ صَدِيقٍ صَادِقٍ يَفْهَمُ قَوْلِي لِاعْتِقَادِي وَأَثِقُ
 إِذِ الْفَتَى حَسَبَ اعْتِقَادِهِ رَفِيعٌ وَكُلٌّ مِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ لَمْ يَنْتَفِعْ
 فَتَسْأَلُ الْمَنَانُ أَنْ يَجِيرَنَا مِنَ الرِّيَا مَضَاعِفًا أَجُورَنَا
 وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا بَعْدَهُ مِنْ اعْتَنَى بِحِفْظِهِ وَفَهِمَهُ

(بَابُ الْكَلَامِ)

كَلَامُهُمْ لَفْظٌ مُفِيدٌ مُسْنَدٌ وَالْكَلِمَةُ اللَّفْظُ الْمَفِيدُ الْمَفْرُودُ
 لِاسْمٍ وَفِعْلٍ ثُمَّ حَرْفٍ تَنْقَسِمُ وَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ هِيَ الْكَلِمُ
 وَالْقَوْلُ لَفْظٌ قَدْ أَفَادَ مُطْلَقًا كَقَمٌ وَقَدْ وَإِنْ زَيْدًا أَرْتَقِي
 فَالاسْمُ بِالتَّوِينِ وَالْحَفْضِ عُرْفٌ وَحَرْفٌ خَفِضَ وَبِلَامٍ وَالْفُ
 وَالْفِعْلُ مَعْرُوفٌ بِقَدِّ وَالسَّيْنِ وَتَاءِ تَانِثٍ مَعَ التَّسْكِينِ
 وَتَا فَعَلَتْ مُطْلَقًا كَجِئْتُ لِي وَالنُّونِ وَالْيَاءِ فِي أَفْعَلْنَ وَأَفْعَلِي
 وَالْحَرْفُ لَمْ يَصْلِحْ لَهُ عِلَامَةٌ إِلَّا أَنْتَفَا قَبُولُهُ الْعِلَامَةَ

(بَابُ الْإِعْرَابِ)

إِعْرَابُهُمْ تَغْيِيرُ آخِرِ الْكَلِمِ تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا لِعَامِلٍ عِلْمٌ

أقسامه أربعة فلتعتبر رفع ونصب وكذا جزم وجر
والنقل غير الجزم في الاسمايق وكلها في الفعل والخفض امتنع
وسائر الأسماء حيث لا شبهة قربها من الحروف معربة
وغير ذى الأسماء نبني خلا مضارع من كل نون قد خلا

(بَابُ عَلَامَاتِ الإِعْرَابِ)

للرفع منها ضمة واو الف فالضم في اسم مفرد كاحمد
وجمع تانيث كمسلمات والواو في جمع الذكور السالم
كما أتت في الخمسة الأسماء واب اخ حم وفوك ذو، جرى
وفي المشي نحو زيدان الألف ويفعلان تفعلان انما
والتون في المضارع الذي عرف ويفعلون تفعلون معهما
كل مضافا مفردا مكبرا واشتهرت بالخمسة الأفعال
والتون في المضارع الذي عرف ويفعلون تفعلون معهما

(بَابُ عَلَامَاتِ النَّصْبِ)

لنصب خمس وهي فتحة الف كسر وياء ثم نون تنحذف

فَانْصَبْ بِفَتْحٍ مَا بِيَضْمٍ قَدْ رُفِعَ إِلَّا كَهَدَاتٍ فَفَتْحُهُ مُنْعٌ
وَأَجْعَلْ لِنَصْبِ الْخُمْسَةِ الْأَسْمَاءِ الْف

وَأَنْصَبْ بِكَسْرِ جَمْعٍ تَأْنِيثٍ عُرِفَ
وَأَنْصَبْ فِي الْإِسْمِ الَّذِي قَدْ تَنَبَّأَ وَجَمْعٍ تَذْكَيرٍ مُصَحَّحٍ بِيَاءَ
وَالْخُمْسَةُ الْأَفْعَالِ حَيْثُ تَنْتَصِبُ حَذْفُ نُونِ الرَّفْعِ مُطْلَقًا يَجِبُ

(بَابُ عَلَامَاتِ الْخَفْضِ)

عَلَامَةُ الْخَفْضِ الَّتِي بِهَا أَنْضَبْتُ كَسْرٌ وَيَاءٌ ثُمَّ فَتْحَةٌ فَقَطَّ
فَأَخْفِضْ بِكَسْرِ مَا مِنْ الْأَسْمَاءِ عُرِفَ

فِي رَفْعِهِ بِالضَّمِّ حَيْثُ يَنْصَرِفُ
وَأَخْفِضْ بِيَاءٍ كُلِّ مَا بِهَا نُسِبَ وَالْخُمْسَةُ الْأَسْمَاءُ بِشَرْطِهَا تُنْصَبُ
وَأَخْفِضْ بِفَتْحٍ كُلِّ مَا لَمْ يَنْصَرِفْ مِمَّا بُوَصَفَ الْفِعْلُ صَارَ يَنْصَرِفُ
بِأَنَّ يَحْمُوزَ الْأَسْمِ عَلَتَيْنِ أَوْ عِلَّةً تُغْنِي عَنْ اثْنَتَيْنِ
فَأَلْفُ التَّسَانِيثِ أَغْنَتْ وَحْدَهَا وَصِيغَةُ الْجَمْعِ الَّذِي قَدْ انْتَهَى
وَالْعِلَتَانِ الْوَصْفُ مَعَ عَدَلٍ عُرِفَ

أَوْ وَزْنٍ فِعْلٍ أَوْ بِنُونٍ وَالْف
وَهَذِهِ الثَّلَاثُ تَمْنَعُ الْعِلْمَ وَزَادَ تَرْكِيبًا وَأَسْمَاءَ الْعَجْمِ

كَذَلِكَ تَأْنِيثٌ بِمَا عَدَا الْأَلْفَ

فَإِنْ يَصِفُ أَوْ يَاتُ بَعْدَ الْهَاءِ

(بَابُ عِلَامَاتِ الْجَزْمِ)

وَالْجَزْمُ فِي الْأَفْعَالِ بِالسُّكُونِ	أَوْ حَذْفِ حَرْفِ عِلَّةٍ أَوْ نُونٍ
فَحَذْفُ نُونِ الرَّفْعِ قَطْعًا يَلْزَمُ	فِي الْخَمْسَةِ الْأَفْعَالِ حَيْثُ يَجْزَمُ
وَبِالسُّكُونِ أَجْزَمُ مُضَارَعًا سَلِمَ	مَنْ كَوْنُهُ بِحَرْفِ عِلَّةٍ خْتَمَ
إِمَّا يَوَاوُ أَوْ يِيَاءُ أَوْ أَلْفٌ	وَجْزَمٌ مَعْتَلٌ بِهَا أَنْ تَنْحَذِفَ
وَنَصْبٌ ذِي وَاوٍ وَيَاءٍ يَظْهَرُ	وَمَا سِوَاهُ فِي الثَّلَاثِ قَدَرُوا
فَنَحْوُ يَغْزُو يَهْتَدِي يَخْشَى خْتَمَ	بِعِلَّةٍ وَغَيْرِهِ مِنْهَا سَلِمَ
وَعِلَّةُ الْأَسْمَاءِ يَاءٌ وَالْفُ	فَنَحْوُ قَاضٍ وَالْفَتَى بِهَا عُرِفَ
إِعْرَابٌ كُلٌّ مِنْهُمَا مَقْدَرٌ	فِيهَا وَلَكِنْ نَصَبُ قَاضٍ يَظْهَرُ
وَقَدَرُوا ثَلَاثَةَ الْأَقْسَامِ	فِي الْمِيمِ قَبْلَ الْيَاءِ مِنْ غَلَامِي
وَالْوَاوُ فِي كَسَلِي أَضْمَرْتُ	وَالنُّونُ فِي لَتَبُلُونُ قَدَرْتُ

(فَصْلٌ)

المعربات كلها قد تعرب	بالحركات أو حروف تقرب
قاول القسمين منها أربع	وهي التي مرت بضم ترفع

وَكُلُّ مَا بِضَمَّةٍ قَدْ أَرْتَفَعُ فَنَضِبُهُ بِالْفَتْحِ مَطْلَقًا يَقَعُ
 وَخَفِضُ الْأِسْمَ مِنْهُ بِالْكَسْرِ الْبِزْمُ وَالْفِعْلُ مِنْهُ بِالسُّكُونِ مَنْجُزٌ
 لَكِنْ كَهَذَا نَضِبُهُ أَنْكَسَرُ وَغَيْرُ مَضْرُوفٍ بِفَتْحَةٍ يَجْرُ
 وَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ مَعْتَلًا جِزْمٌ يَحْذَفُ حَرْفَ عِلَّةٍ كَمَا عَلِمَ
 وَالْمَعْرَبَاتُ بِالْحُرُوفِ أَرْبَعٌ وَهِيَ الْمَثَنِيُّ وَذُكُورٌ تَجْمَعُ
 جَمْعًا صَحِيحًا كَالْمِثَالِ الْخَالِي وَخَمْسَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ
 أَمَّا الْمَثَنِيُّ فَلِرَفْعِهِ الْأَلْفُ وَنَضِبُهُ وَجَرَهُ بِالْيَاءِ عَرَفُ
 وَكَلِمَتِي الْجَمْعُ فِي نَضِبٍ وَجَرٌ وَرَفْعُهُ بِالْوَاوِ مَرٌّ وَاسْتَقْرٌ
 وَالْخَمْسَةُ الْأَسْمَاءُ كَهَذَا الْجَمْعُ فِي رَفْعٍ وَخَفِضٍ وَأَنْضِبِينَ بِالْأَلْفِ
 وَالْخَمْسَةُ الْأَفْعَالُ رَفَعَهَا عَرَفُ بِنُونِهَا وَفِي سِوَاهُ تَنْحَذَفُ

(بَابُ الْمَعْرِفَةِ وَالنِّكَرَةِ)

وَإِنْ تَرِدْتَ عَرِيفَ الْأِسْمِ النَّيْكَرَهُ فَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ أَلْ مُؤَثَّرَهُ
 وَغَيْرَهُ مَعَارِفٌ وَتَحْصُرُ فِي سِتَّةٍ فَالْأَوَّلُ أَسْمٌ مَضْمَرٌ
 يُكْنَى بِهِ عَنْ ظَاهِرٍ فَيَنْتَمِي لِلْغَيْبِ وَالْحُضُورِ وَالْتِكَلَمِ
 وَقَسَمُوهُ ثَانِيًا لِمَتَّصِلٍ مُسْتَمْتِرٍ أَوْ بَارِزٍ أَوْ مَنْفِصِلٍ
 ثَانِي الْمَعَارِفِ الشَّهِيرُ بِالْعِلْمِ كَجَعْفَرٍ وَمَكَّةَ وَكَالْحَرَمِ

وَنَحْوُ كَهْفِ الظُّلْمِ وَالرَّشِيدِ	وَأَمَّ عَمَّرُوا وَأَيَّ سَاعِدِ
فَكُنِيَّةٌ وَغَيْرُهُ اسْمٌ أَوْ لِقَبٌ	فَمَا أَيْ مِنْهُ يَأْمٌ أَوْ يَابٌ
فَلِقَبٌ وَالِاسْمُ مَا لَا يَشْعُرُ	فَمَا يَمْسُحُ أَوْ يَذِمُّ مَشْعِرٌ
رَأَيْتَهَا مَوْصُولُ الْاسْمِ كَالَّذِي	ثَالِثًا إِشَارَةٌ كَذَا وَذِي
كَأَنَّ تَقُولُ فِي مَحَلِّ الْمَحَلِّ	خَامِسًا مَعْرَفٌ بِحَرْفِ آل
لِوَأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ	سَادِسًا مَا كَانَ مِنْ مُضَافٍ
وَإِنِ الَّذِي ضَرْبَتُهُ وَإِنِ الْبَدِي	كَقَوْلِكَ أَبِي وَإِنِ زَيْدٌ وَإِنِ ذِي

(بَابُ الْأَفْعَالِ)

مَاضٍ وَفِعْلُ الْأَمْرِ وَالْمُضَارِعِ	أَفْعَالُهُمْ ثَلَاثَةٌ فِي الْوَأَقِعِ
عَنْ مَضْمُونٍ مَحْرُكٍ بِهِ رُفِعَ	فَالْمَاضِي مَفْتُوحٌ الْأَخِيرُ إِذَا قُطِعَ
وَضَمُّهُ مَعَ وَأَوْ جَمْعٌ عَيْنًا	فَإِنْ أُنِيَ مَعَ ذَا الضَّمِّ سَكَّنَا
أَوْ حَذَفَ حَرْفَ عِلَّةٍ أَوْ نُونٍ	وَالْأَمْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ
مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعِ الزَّوَائِدِ	وَافْتَتَحُوا مُضَارِعًا بِوَأَحَدٍ
يَجْمَعُهَا قَوْلِي أَنْتَ يَا قَتِي	هَمْزٌ وَنُونٌ وَكَذَا يَاءٌ وَتَاءٌ
وَفَتْحُهَا فِيمَا سِوَاهُ مُلْتَزِمٌ	وَحَيْثُ كَانَتْ فِي رَبَاعِيٍّ تَضُمُّ

(بَابُ إِغْرَابِ الْفِعْلِ)

رَفَعُ الْمُضَارِعِ الَّذِي تَجَرَّدَا عَنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ تَأْيِدًا

فَانْصَبَ بَعْشِرٍ وَهِيَ أَنْ وَلَنْ وَكَيْ
 وَوَلَامٌ جَجْدٍ وَكَذَا حَتَّى وَאו
 بِهِ جَوَابًا بَعْدَ نَفْيٍ أَوْ طَلَبٍ
 وَجَزْمُهُ يَلْمُ وَمَا قَدْ وَجَبَ
 كَذَلِكَ إِنْ وَمَا وَمَنْ وَإِذَا
 وَحَيْثُمَا وَكَيْفَمَا وَأَيَّ
 وَاجْزَمُ بَيْنَ وَمَا بِهَا قَدْ الْحَقْمَا
 وَلِيَقْتَرَنَّ بِالْفَا جَوَابٌ لَوْ وَقَعَ
 كَذَا إِذَنْ إِنْ صُدْرَتْ وَوَلَامٌ كَيْ
 وَالْوَاوُ وَالْفَا فِي جَوَابٍ وَعَنَوَا
 كَلَّا تَرُمُ عَلَيَّا وَتَتْرَكَ التَّعَبُ
 وَلَا وَوَلَامٌ دَلَّتَا عَلَى الطَّلَبِ
 أَيْ مَتَى أَيَّانَ أَيْنَ مَهْمَا
 كَيْنَ يَقُمُ زَيْدٌ وَعَمْرٌ قَسَمَا
 فَعَلَيْنَ لَفْظًا أَوْ مَحَلًّا مُطْلَقًا
 بَعْدَ الْإِدَاةِ مَوْضِعِ الشَّرْطِ امْتِنَعُ

(بَابُ مَرْفُوعَاتِ الْأَسْمَاءِ)

مَرْفُوعُ الْأَسْمَاءِ سَبْعَةٌ نَأَى بِهَا
 فَالْفَاعِلُ اسْمٌ مُطْلَقًا قَدْ أَرْتَفَعُ
 وَوَأَجِبُ فِي الْفِعْلِ أَنْ يَجْرُدَا
 فَقُلْ أَنَّى الزَّيْدَانِ وَالزَّيْدُونَا
 وَقَسَمُوهُ ظَاهِرًا وَمُضْمَرًا
 وَالْمُضْمَرُ اثْنَا عَشَرَ نَوْعًا قَسَمَا
 قَسَمْتَنِ قَسَمْتُمْ قَامَ قَامْتُمْ قَامَا
 وَهَذِهِ ضَمَائِرُ مُتَّصِلَةٌ
 مَعْلُومَةٌ الْأَسْمَاءِ مِنْ تَبْوِيهِهَا
 بِفِعْلِهِ وَالْفِعْلُ قَبْلَهُ وَقَعَ
 إِذَا لَجِمَعَ أَوْ مَثْنَى أَسْتَنْدَا
 كَجَاءَ زَيْدٌ وَيَجِي أَخُونَا
 فَالظَّاهِرُ اللَّفْظُ الَّذِي قَدْ ذُكِرَا
 كَقَمْتُمْ قَسَمْنَا قُمْتُ قُمْتُمْ قَسَمْتُمْ
 قَامُوا وَقُمْنَا نَحْوُ صَمْتُمْ عَامَا
 وَمِثْلُهَا الضَّمَائِرُ الْمُنْفِصِلَةُ

كَلِمٌ يَقُمُ إِلَّا أَنَا أَوْ أَنْتُمْ وَغَيْرِ ذَيْنِ بِالْقِيَاسِ يَعْلَمُ

(بَابُ نَائِبِ الْفَاعِلِ)

أَقِمَّ مَقَامَ الْفَاعِلِ الَّذِي حُذِفَ	مَفْعُولُهُ فِي كُلِّ مَالِهِ عُرِفَ
أَوْ مُصَدَّرًا أَوْ ظَرْفًا أَوْ بِجُرُورٍ	إِنْ لَمْ يَجِدْ مَفْعُولَهُ الْمَذْكُورًا
وَأَوَّلُ الْفِعْلِ الَّذِي هُنَا يَضُمُّ	وَكَسْرُ مَا قَبْلَ الْآخِرِ مُلْتَزِمٌ
فِي كُلِّ مَاضٍ وَهُوَ فِي الْمَضَارِعِ	مُنْفَتِحٌ كَيَدْعِي وَكَادَعِي
وَأَوَّلُ الْفِعْلِ الَّذِي كَبَّاعًا	مُنْكَسِرٌ وَهُوَ الَّذِي قَدْ شَاعَا
وَذَلِكَ لِأَنَّ مَضْمَرَ أَوْ مَظْهَرَ	ثَانِيهِمَا كَيْسَرُ الْمُبَشِّرِ
أَمَّا الضَّمِيرُ فَهُوَ نَحْوُ قَوْلِنَا	دَعَيْتُ أَدْعِي مَا دَعَيْتُ إِلَّا أَنَا

(بَابُ الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ)

الْمَبْتَدَأُ اسْمٌ رَفَعَهُ مُؤَبَّدٌ	عَنْ كُلِّ لَفْظٍ عَامِلٍ بِمَجْرَدِ
وَالْخَبَرُ اسْمٌ ذُو أَرْتِفَاعٍ أَسْنَدًا	مُطَابِقًا فِي لَفْظِهِ لِلْمَبْتَدَأِ
كَقَوْلِنَا زَيْدٌ عَظِيمُ الشَّانِ	وَقَوْلِنَا الزَّيْدَانُ قَائِمَانِ
وَمِثْلُهُ الزَّيْدُونَ قَائِمُونَ	وَمِنْهُ أَيْضًا قَائِمٌ أَخُونَا
وَالْمَبْتَدَأُ اسْمٌ ظَاهِرٌ كَمَا مَضَى	أَوْ مَضْمَرٌ كَانَتْ أَهْلٌ لِلْقَضَا
وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِمَا اتَّصَلَ	مِنْ الضَّمِيرِ بَلْ بِكُلِّ مَا انفصلَ
أَنَا وَنَحْنُ أَنْتَ أَنْتِ أَنْتَا	أَنْتِ أَنْتِ أَنْتِ وَأَنْتِ أَنْتِ أَنْتِ

وَهُنَّ أَيْضًا فَالْجَمِيعُ اثْنَا عَشَرَ وَقَدْ مَضَى مِنْهَا مِثَالٌ مَعْتَبَرٌ
 وَمَقْرَدًا وَغَيْرِهِ يَأْتِي الْخَبْرُ فَلَاوَلُ اللَّفْظِ الَّذِي فِي النِّظْمِ مَرٌّ
 وَغَيْرِهِ فِي أَرْبَعٍ مَحْصُورٌ لِأَخْيَرِ وَهِيَ الظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ
 وَقَاعِلٌ مَعَ فِعْلِهِ الَّذِي صَدَرَ وَالْمَبْتَدَأُ مَعَ مَالِهِ مِنَ الْخَبْرِ
 كَانَتْ عِنْدِي وَالْقَى بِدَارِي وَابْنِي قَرَأَ وَذَا أَبُو قَارِي

(كَانُ وَأَخْوَاتُهَا)

أَرْفَعُ بِكَانَ الْمَبْتَدَأُ اسْمًا وَالْخَبْرُ بِهَا أَنْصِبُنْ كَمَا كَانَ زَيْدًا ذَا بَصَرٍ
 كَذَلِكَ أَضْحَى ظَلَّ بَاتَ أَمْسَى وَهَكَذَا أَصْبَحَ صَارَ لَيْسًا
 قَتَى وَأَنْفَكَ وَزَالَ مَعَ بَرَحٍ أَرْبَعُهُمَا مِنْ بَعْدِ نَفْيٍ تَتَضَيِّحُ
 كَذَلِكَ دَامَ بَعْدَ مَا الظَّرْفِيَّةُ وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ مُصَدَّرِيَّةً
 وَكُلُّ مَا صَرَفْتَهُ مِمَّا سَبَقَ مِنْ مُصَدَّرٍ وَغَيْرِهِ بِهِ التَّحَقُّقُ
 كُنْ صَدِيقًا لَا تَكُنْ جُجَافِيَا وَأَنْظِرْ لِكُونِي مُصْبِحًا مُوَأْفِيَا

(إِنْ وَأَخْوَاتُهَا)

تَنْصِبُ إِنْ الْمَبْتَدَأُ اسْمًا وَالْخَبْرُ تَرْفَعُهُ كَأَنَّ زَيْدًا ذُو نَظَرٍ
 وَمِثْلُ إِنْ أَنْ لَيْتَ فِي الْعَمَلِ وَهَكَذَا كَانَ لَكِنَّ لَعَلَّ
 وَأَكْدُوا الْمَعْنَى بِإِنْ أَنَا وَلَيْتَ مِنَ الْفَاطِئِ مَنْ تَمَنَّى

كَانَ لِلتَّشْبِيهِ فِي الْمُحَاكِي وَاسْتَعْمَلُوا لَكِنَّ فِي اسْتِدْرَاكِ
وَأَتْرَجَّ وَتَوَقَّعَ لَعَلَّ كَقَوْلِهِمْ لَعَلَّ مَحْبُوبِي وَصَلَّ

(ظَنَّ وَأَخَوَاتُهَا)

أَنْصَبَ بِظَنَّ الْمُسْتَبْدَامِ الْخَبِيرِ وَكُلُّ فِعْلٍ بَعْدَهَا عَلَى الْأَثْرِ
كَخَلَّتْهُ حَسْبَتْهُ زَعَمَتْهُ رَأَيْتُهُ وَجَدْتُهُ عَلِمْتُهُ
جَعَلْتُهُ أَخَذْتُهُ وَكُلُّ مَا مِنْ هُنَا صَرْفَتُهُ فَلْيَعْلَمَا
كَقَوْلِهِمْ ظَنَنْتُ زَيْدًا مُنْجِدًا وَأَجْعَلُ لَنَا هَذَا الْمَسْكَانَ مَسْجِدًا

(بَابُ النَّعْتِ)

النَّعْتُ إِمَّا رَافِعٌ لِمُضْمَرٍ يَعُودُ لِلْمَنْعُوتِ أَوْ لِمُظْهِرٍ
فَأُولُ الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ أَتْبَعُ مَنْعُوتُهُ مِنْ عَشْرَةٍ لِأَرْبَعِ
فِي وَاحِدٍ مِنْ أَوْجِهٍ الْإِعْرَابِ مِنْ رَفَعٍ أَوْ خَفْضٍ أَوْ انْتِصَابِ
كَذَا مِنْ الْإِفْرَادِ وَالتَّذْكِيرِ وَالضَّمُّ وَالتَّعْرِيفُ وَالتَّنْكِيرُ
كَقَوْلِنَا جَاءَ الْغُلَامُ الْفَاضِلُ وَجَاءَ مَعَهُ نِسْوَةٌ حَوَامِلُ
وَثَانِي الْقِسْمَيْنِ مِنْهُ أَفْرَدٌ وَإِنْ جَرَى الْمَنْعُوتُ غَيْرَ مُفْرَدٍ
وَأَجْعَلُهُ فِي التَّأْنِيثِ وَالتَّذْكِيرِ مَطَابِقًا لِلْمُظْهِرِ الْمَذْكَورِ
مِنْهُ قَدْ جَاءَ حُرَّتَانِ مِنْطَلِقِ زَوْجَاهُمَا الْعَبْدَانِ

وَمِثْلُهُ أَنِّي غَلَامٌ سَائِلُهُ زَوْجَتُهُ عَنْ دِينِهَا الْمَحْتَاجُ لَهُ

(بَابُ الْعَطْفِ)

وَاتَّبَعُوا الْمَعْطُوفَ بِالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي إِعْرَابِهِ الْمَعْرُوفِ
وَتَسْتَوِي الْأَسْمَاءُ وَالْأَفْعَالُ فِي إِتْبَاعِ كُلِّ مِثْلُهُ إِنْ يُعْطَفُ
بِالْوَاوِ وَالْفَا أَوْ وَاوٍ وَثُمَّ حَتَّى وَبَلْ وَلَا وَلَكِنْ أَمَّا
كَجَاءَ زَيْدٌ ثُمَّ عَمْرُو وَآكْرَمُ زَيْدًا وَعَمْرًا بِاللِقَاءِ وَالْمَطْعَمِ
وَفِئْتَهُ لَمْ يَأْكُلُوا أَوْ يَحْضُرُوا حَتَّى يَقُوتَ أَوْ يَزُولَ الْمُنْكَرُ

(بَابُ التَّوَكِيدِ)

وَجَائِزٌ فِي الْإِسْمِ أَنْ يُؤَكَّدَ فَيَتَّبِعُ الْمُؤَكَّدُ الْمُؤَكَّدَا
فِي أَوْجُهِ الْإِعْرَابِ وَالتَّعْرِيفِ لَا مُنْكَرٌ فَمِنْ مُؤَكَّدٍ خَلَا
وَلَفْظُهُ الْمَشْهُورُ فِيهِ أَرْبَعُ نَفْسٍ وَعَيْنٍ ثُمَّ كُلُّ أَجْمَعٍ
وَأُخْرَى تَوَابِعٌ لِأَجْمَعَا مِنْ أَكْتَعٍ وَابْتَعٍ وَابْصَعَا
كَجَاءَ زَيْدٌ نَفْسَهُ وَقُلْ أَرَى جَيْشَ الْأَمِيرِ كُلَّهُ تَأَخَّرَا
وَطَفَّتْ حَوْلَ الْقَوْمِ أَجْمَعِينَ مَتَبَوِّعَةٌ بِنَحْوِ أَكْتَعِينَا
وَإِنْ تَوَكَّدَ كَلِمَةً أَعَدَّتْهَا بِلَفْظِهَا كَقَوْلِكَ أَنْتَمِي أَنْتَمِي

(بَابُ الْبَدَلِ)

إِذَا سَمَّيْتَهُ أَوْ فَعَلْتَهُ بِمِثْلِهِ تَلَا
 وَأَحْكُمُ اللَّثَانِي وَعَنْ عَطْفٍ خَلَا
 فَاجْعَلْهُ فِي إِعْرَابِهِ كَالأَوَّلِ
 مُلَقَّبًا لَهُ بِلِفظِ الْبَدَلِ
 كُلُّ وَبَعْضٌ وَأَشْتَمَالٌ وَعَاطٌ
 كَذَلِكَ إِضْرَابٌ فِيهَا خَمْسٌ أَنْضَبُ
 جَاءَنِي زَيْدٌ أَخُوكَ وَأَكَلَ
 عِنْدِي رَغِيْفًا نَصْفَهُ وَقَدْ وَصَلَ
 إِلَى زَيْدٍ عَلَيْهِ الَّذِي دَرَسَ
 وَقَدْ رَكِبْتُ الْيَوْمَ بِكَرًّا الْفَرَسَ
 إِنْ قُلْتَ بِكَرًّا دُونَ قَصْدٍ فَعَلَطُ
 أَوْ قُلْتَهُ قَصْدًا فَإِضْرَابٌ فَقَطُ
 وَالْفِعْلُ مِنَ الْفِعْلِ كَمَنْ يَوْمٍ يَثْبُ
 يَدْخُلُ جِنَانًا لَمْ يَنْلِ فِيهَا تَعَبٌ

(بَابُ مَنْصُوبَاتِ الْأَسْمَاءِ)

ثَلَاثَةٌ مِنْ سَائِرِ الْأَسْمَاءِ خَلَّتْ
 مَنْصُوبَةٌ وَهَذِهِ عَشْرٌ تَلَّتْ
 وَكُلُّهَا تَأْتِي عَلَى تَرْتِيْبِهِ
 أَوْلَاهَا فِي الذَّكْرِ مَفْعُولٌ بِهِ
 وَذَلِكَ اسْمٌ جَاءَ مَنْصُوبًا وَقَعَ
 عَلَيْهِ فِعْلٌ كَأَحْذَرُوا أَهْلَ الطَّمَعِ
 فِي ظَاهِرٍ وَمُضْمَرٍ قَدْ أَنْحَصَرَ
 وَقَدْ مَضَى التَّمْثِيلُ لِلَّذِي ظَهَرَ
 وَغَيْرُهُ قَسَمَانِ أَيْضًا : مُتَّصِلٌ
 جَاءَنِي وَجَاءَنَا وَمُنْفَصِلٌ
 مِثَالُهُ إِيَّايَ أَوْ إِيَّانَا
 حَيْثُ أَكْرَمَ بِالَّذِي حَيَّانَا
 وَقَسَمَ بِذَيْنِ كُلِّ مُضْمَرٍ فُضِّلَ
 وَيَالَّذِينَ قَبْلُ كُلِّ مُتَّصِلٍ

فَكُلُّ قِسْمٍ مِنْهُمَا قَدْ اِنْحَصَرَ مَا جَاءَ مِنْ اَنْوَاعِهِ فِي اثْنَيْ عَشَرَ

(بَابُ الْمَصْدَرِ)

وَإِنْ تَرَدَّدَ تَصْرِيْفٌ نَحْوَ قَامَا فَقُلْ يَقُومُ ثُمَّ قُلْ قِيَامًا
فَمَا يَجِيءُ ثَالِثًا فَالْمَصْدَرُ وَنَصْبُهُ بِفِعْلِهِ مَقْدَرٌ
فَإِنْ يُوَافِقُ فِعْلَهُ الَّذِي جَرَى فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى فَلَفْظِيًّا يَرَى
أَوْ وَافَقَ الْمَعْنَى فَقَطْ وَقَدْرُوى بِغَيْرِ لَفْظِ الْفِعْلِ فَهُوَ مَعْنَوِيٌّ
فَقَمٌ قِيَامًا مِنْ قَبِيلِ الْأَوَّلِ وَقَمٌ وَقُوفًا مِنْ قَبِيلِ مَا يَلِي

(بَابُ الظَّرْفِ)

هُوَ اسْمٌ وَقْتُ أَوْ مَكَانٌ اِنْتَصَبَ كُلٌّ عَلَى تَقْدِيرٍ فِي عِنْدِ الْعَرَبِ
إِذَا أَتَى ظَرْفُ الْمَكَانِ مِنْهُمَا وَمُطْلَقًا فِي غَيْرِهِ فَلْيَعْلَمَا
وَالنَّصْبُ بِالْفِعْلِ الَّذِي بِهِ جَرَى كَسَرَتْ مِيلًا وَاعْتَسَكَفَتْ أَشْهُرًا
أَوْ لَيْلَةً أَوْ يَوْمًا أَوْ سَنِيْنًا أَوْ مَدَّةً أَوْ جَمْعَةً أَوْ حِينًا
أَوْ قَمٌ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً أَوْ سَحْرًا أَوْ غَدُوَّةً أَوْ بَسْكَرَةً إِلَى السَّفَرِ
أَوْ لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ أَوْ يَوْمَ الْإِحْدَاءِ أَوْ صَمَّ غَدًا أَوْ سَرْمَدًا أَوْ الْإِبْدَاءِ
وَأَسْمُ الْمَكَانِ نَحْوُ سِرِّ أَمَامَهُ أَوْ خَلْفَهُ وَرَاءَهُ قَدَامَهُ
يَمِيْنَهُ شِمَالَهُ تَلْقَاءَهُ أَوْ فَوْقَهُ أَوْ تَحْتَهُ إِزَاءَهُ

أَوْ مَعَهُ أَوْ حِذَاءَهُ أَوْ عِنْدَهُ أَوْ دُونَهُ أَوْ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ
هُنَاكَ ثُمَّ فَرَسْنَا بَرِيدًا وَهَهُنَا قَفٌّ مَوْقِفًا سَعِيدًا

(بَابُ الْحَالِ)

الْحَالُ وَصَفٌ ذُو انْتِصَابٍ آتَى مُفَسِّرًا لِمَبْهَمٍ أَهْلِيَّاتٍ
وَإِنَّمَا يُؤْتِي بِهِ مِنْكَرًا وَغَالِبًا يُؤْتِي بِهِ مُؤَخَّرًا
بِحَاءٍ زَيْدٌ رَاكِبًا مَلْفُوفًا وَقَدْ ضَرَبْتُ عَبْدَهُ مَكْتُوفًا
وَقَدْ يَجِيءُ فِي السِّكَلَامِ أَوْلَا وَقَدْ يَجِيءُ جَامِدًا مُؤَوَّلًا
وَصَاحِبُ الْحَالِ الَّذِي تَقَرَّرَا مَعْرُوفٌ وَقَدْ يَجِيءُ مِنْكَرًا

(بَابُ التَّمْيِيزِ)

تَعْرِيفُهُ اسْمٌ ذُو انْتِصَابٍ فَسَّرَا لِنِسْبَةٍ أَوْ ذَاتِ جِنْسٍ قَدْرًا
كَانَصَبَ زَيْدٌ عَرَقًا وَقَدْ عَلَا قَدْرًا وَلَكِنْ أَنْتَ أَعْلَى مِنْزِلًا
وَكَاشْتَرَيْتُ أَرْبَعًا نَعَاجًا أَوْ اشْتَرَيْتُ أَلْفَ رِطْلٍ سَاجَا
أَوْ بَعْتُهُ مَكِيلَةَ أَرْزَا أَوْ قَدَرْتُ بَاعًا أَوْ ذَرَاعًا خَزَا
وَوَاجِبُ التَّمْيِيزِ أَنْ يَنْسَكِرَا وَأَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا مُؤَخَّرًا

(بَابُ الْأَسْتِنَاءِ)

أَخْرَجَ بِهِ مِنَ السِّكَلَامِ مَا خَرَجَ مِنْ حُكْمِهِ وَكَانَ فِي اللَّفْظِ أُنْدَرَجَ

وَلَفْظُ الْأَسْتِثْنَاءِ الَّذِي لَهُ حَوَى
 خَلَا عَدَا حَاشَا فَعَّ إِلَّا أَنْصَبَ
 كَقَامِ كُلِّ الْقَوْمِ إِلَّا وَاحِدًا
 وَإِنْ يَكُنْ مِنْ ذِي تَمَامٍ أَنْتَفَى
 هَذَا إِذَا اسْتِثْنَيْتَهُ مِنْ جَنْسِهِ
 كَلَنْ يَقُومَ الْقَوْمَ إِلَّا جَعْفَرَ
 وَإِنْ يَكُنْ مِنْ نَاقِصٍ فَلَا
 كَلِمَ يَقُمُ إِلَّا أَبُوكَ أَوْ لَا
 وَخَفِضُ مُسْتَثْنَى عَلَى الْإِطْلَاقِ
 وَالنَّصْبُ أَيْضًا جَائِزٌ لِمَنْ يَشَاءُ
 إِلَّا وَغَيْرًا وَسِوَى سِوَى سِوَا
 مَا أَخْرَجَتْ مِنْ ذِي تَمَامٍ مُوجِبِ
 وَقَدْ رَأَيْتُ الْقَوْمَ إِلَّا خَالِدًا
 فَأَبْدَلَنْ وَالنَّصْبُ فِيهِ ضَعْفًا
 وَمَا سِوَاهُ حُكْمُهُ بَعْكُسُهُ
 وَالنَّصْبُ فِي إِلَّا بَعِيرًا أَكْثَرَ
 قَدْ الْغَيْتِ وَالْعَامِلُ اسْتِقْلَالًا
 وَلَا أَرَى إِلَّا أَخَاكَ مُقْبِلًا
 يَجُوزُ بَعْدَ السَّبْعَةِ الْبَوَاقِ
 بِمَا خَلَا وَمَا عَدَا وَمَا حَشَا

(بَابُ لَا الْعَامِلَةَ عَمَلٍ إِنْ)

وَحُكْمُ لَا حُكْمٌ إِنْ فِي الْعَمَلِ
 مُضَافًا أَوْ مُشَابِهَ الْمُضَافِ
 لِكِنْ إِذَا تَكَرَّرَتْ أَجْرِيئَهَا
 وَعِنْدَ إِفْرَادِ اسْمِهَا الزَّمِ الْمِنَا
 كَلَّا أَخٌ وَلَا أَبٌ وَأَنْصَبُ أَبَا
 فَانْصَبْ بِهَا مِنْكَرًا بِهَا اتَّصَلَ
 كَلَّا غُلَامٌ حَاضِرٌ مُكَافِي
 كَذَلِكَ فِي الْإِعْمَالِ أَوْ الْغَيْبِ
 مَرْكَبًا أَوْ رَفَعَهُ مَنْوَنًا
 أَيْضًا وَإِنْ تَرَفَّعَ أَخًا لَا تَنْصَبَا

وحيث عرفت اسمها أو فصلا فرفع ونون والتزم تكرار لا
 كلا على حاضر ولا عمر ولا لنا عبد ولا ما يدخر

(بَابُ النِّدَاءِ)

خمس تنادى وهى مفرد علم وهفرد منكر قصدا يؤم
 ومفرد منكر سواه كذا المضاف والذي ضاهاه
 فالاولان فيهما البنا لزم على الذى فى رفع كل قد علم
 من غير تنوين على الإطلاق والنصب فى الثلاثة البواقى
 كيا على يا غلامى بنى انطلق يا غافلا عن ذكر ربه افق
 يا كاشف البلوى ويا اهل الشنا ويا لطيفا بالعباد الطف بنا

(بَابُ الْمَفْعُولِ لِأَجْلِهِ)

والمصدر انصب إن أتى بيانا لعلة الفعل الذى قد كانا
 وشرطه اتحاده مع عامله فيما له من وقته وفاعله
 كقم لزيد اتقاء شره واقصد عليا ابتغاء بره

(بَابُ الْمَفْعُولِ مَعَهُ)

تعريفه اسم بعد واو فسرا من كان معه فعل غيره جرى
 فانصبه بالفعل الذى به اصطحب او فعل معه كاستوى الماء والخشب

وَكَلَامِ مِيرٍ قَادِمٍ وَالْعَسْكَرِ وَنَحْوِ سِرْتِ وَالْأَمِيرِ لِلْقُرَى

(بَابُ مَخْفُوضَاتِ الْأَسْمَاءِ)

خَافِضُهَا ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ الْحَرْفُ وَالْمُضَافُ وَالِإِتْبَاعُ
أَمَّا الْحُرُوفُ فَهِيَ هُنَا فَمِنْ إِلَى بَاءٍ وَكَافٍ فِي وِلَامٍ عَنْ عَلَى
كَذَلِكَ وَأَوْ بَاءً وَتَاءً فِي الْخَلْفِ مَذْمُومٌ رُبٌّ وَأَوْ رَبُّ الْمُنْحَدِفِ
كَسْرَتْ مِنْ مِصْرَ إِلَى الْعِرَاقِ وَجِئْتُ لِلْمَحْبُوبِ بِاشْتِيَاقٍ

(بَابُ الْإِضَافَةِ)

مِنْ الْمُضَافِ أَسْقِطِ التَّنْوِينَا أَوْ نُونَهُ كَأَهْلِكُمْ أَهْلُونَا
وَأَخْفِضْ بِهِ الْأَسْمَ الَّذِي لَهُ تَلَا كَقَتْلَا غَلَامٍ زَيْدٍ قُتِلَا
وَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ فِي أَوْ لَامٍ أَوْ مِنْ كَمَكَّرَ اللَّيْلِ أَوْ غَلَامِي
أَوْ عَمِيدِ زَيْدٍ أَوْ إِنَا زُجَّاجٍ أَوْ ثَوْبٍ خَزٍ أَوْ كِبَابٍ سَاجٍ
وَقَدْ مَضَتْ أَحْكَامُ كُلِّ تَابِعٍ مَبْسُوطَةٌ فِي الْأَرْبَعِ التَّوَابِعِ
فِيَا إِلَهِي الطِّفِّ بِنَا فَسْتَبِيعِ سَبِيلَ الرَّشَادِ وَالْهُدَى فَتَرْتَفِعِ
وَفِي جُمَادَى سَادِسِ السَّبْعِينَ بَعْدَ أَتَمَّاسِعِ مِنْ الْمِثْنَا
قَدْ تَمَّ نَظْمُ هَذِهِ (الْمُقَدِّمَةُ) فِي رُبْعِ الْفِ كَافِيَا مِنْ أَحْكَمِهِ
نَظْمُ الْفَقِيرِ الشَّرَفِ الْعَمْرِي ط

(وَأَحْمَدُ لِلَّهِ) مَدَى الدَّوَامِ عَلَى جَزِيلِ الْفَضْلِ وَالْإِنْعَامِ
وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ
(مُحَمَّدٍ) وَصَحْبِهِ وَالْآلِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْعِلْمِ وَالْكَمَالِ

٣ - متن ألفية ابن مالك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ (مُحَمَّدٌ) هُوَ ابْنُ مَالِكٍ أَحْمَدُ رَبِّي اللَّهُ خَيْرُ مَالِكٍ
مُصَلِّيًا عَلَى الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى وَآلِهِ الْمُسْتَكْمَلِينَ الشَّرَفَاءَ
وَاسْتَعِينُ اللَّهُ فِي (الْفَيْهَةِ) مَقَاصِدُ النَّحْوِ بِهَا مَحْوِيَةٌ
تَقَرَّبُ الْأَقْصَى بِلَفْظِ مُوجَزٍ وَتَبَسُّطُ الْبَدَلِ يُوَعِدُ مَنْجَزٍ
وَتَقْتَضِي رِضًا بِغَيْرِ سُخْطٍ فَإِنَّقَةُ الْفَيْهَةِ (ابْنُ مَعْطَى)
وَهُوَ بِسَبْقِ حَائِزٌ تَفْضِيلًا مُسْتَوْجِبٌ ثِنَائِي الْجَمِيلًا
وَاللَّهُ يَقْضِي بِهَبَاتٍ وَأَفْرَةٍ لِي وَلَهُ فِي دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ

(الكلام وما يتألف منه)

كلامنا لفظ مفيد كاستقيم واسم وفعل ثم حرف الكلم

وَإِحْدَهُ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَمٌّ وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ يَوْمٌ
 بِالْجَرِّ وَالتَّوِينِ وَالنَّادَا وَالْ وَمُسْنَدٍ لِلْأَسْمِ تَمِيْزٌ حَصَلُ
 بِتَا فَعَلْتُ وَآتَتْ وَيَا أَفْعَلِي وَنُونِ أَقْبَلَنْ فِعْلٌ يَنْجَلِي
 سَوَاهِمَا الْحَرْفُ كَهَلْ وَفِي وَلَمْ فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَلِي لَمْ كَيْشَمُ
 وَمَاضِي الْأَفْعَالِ بِالتَّائِي وَسِمِ بِالنُّونِ فِعْلُ الْأَمْرِ إِنْ أَمْرٌ فَهَمُ
 وَالْأَمْرُ إِنْ لَمْ يَكُ لِلنُّونِ مَحَلٌّ فِيهِ هُوَ أَسْمٌ نَحْوُ صَهٍ وَحَيْهَلُ

(المعرب والمبني)

وَالْأَسْمُ مِنْهُ مَعْرَبٌ وَمَبْنِي لِشَبِيهِ مِنَ الْحُرُوفِ مَدْنِي
 كَالشَّبِيهِ الْوَضْعِي فِي أَسْمِي جِئْنَا وَالْمَعْنَوِي فِي مَتَى وَفِي هُنَا
 وَكَنْيَابَةٍ عَنِ الْفِعْلِ بِلَا تَأْتُرُ وَكَافْتَقَارُ أَصْلًا
 وَمَعْرَبُ الْأَسْمَاءِ مَا قَدْ سَلِمَا مِنْ شَبِيهِ الْحَرْفِ كَارْضٌ وَسَمَا
 وَفِعْلُ أَمْرٍ وَمُضِي بِنِيَا وَأَعْرَبُوا مُضَارِعًا إِنْ عَرِيَا
 مِنْ نُونٍ تَوْكِيدٍ مَبَاشِرٍ وَمَنْ نُونِ إِمَانٍ كَيْرَعَنْ مِنْ قَيْنِ
 وَكُلُّ حَرْفٍ مُسْتَحَقٌّ لِلنِّيَا وَالْأَصْلُ فِي الْمَبْنِي إِنْ يَسْكَنَا
 وَمِنْهُ ذُو فَتْحٍ وَذُو كَسْرٍ وَضَمٍّ كَالنَّ كَالنَّ حَيْثُ وَالسَّا كَالنَّ كَمِ
 وَالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ أَجْعَلَنْ إِعْرَابَا لِأَسْمٍ وَفِعْلٍ نَحْوُ لَنْ أَهَابَا

<p> قَدْ خَصَّصَ الْفِعْلُ بَانَ يَنْجَزُ مَا كَسْرًا كَذَكَرَ اللَّهُ عَبْدَهُ يَسِرُّ يَنْوِبُ نَحْوَ جَاءَ أَخُو بَنِي نَمْرٍ وَأَجْرُ رِيَاءٍ مَائِنِ الْأَسْمَاءِ أَصْفٌ وَالْفَمُّ حَيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا وَالنَّقْصُ فِي هَذَا الْأَخِيرِ أَحْسَنُ وَقَصْرُهَا مِنْ نَقْصَيْنِ أَشْهُرِ لِلْيَا جَاءَ أَخُو أَيْكَ ذَا اعْتِلَا إِذَا بِمَضْمَرٍ مُضَافًا وَصِلَا كَابْنَيْنِ وَأَبْنَتَيْنِ يَجْرِيَانِ جَرًّا وَنَصْبًا بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلْفٌ سَالِمٌ جَمْعُ عَامِرٍ وَمَذْنُبٌ وَبَابُهُ الْحَقُّ وَالْأَهْلُونَ وَأَرْضُونَ شَدَّ وَالسَّنُونَ ذَا الْبَابِ وَهُوَ عِنْدَ قَوْمٍ يُطْرَدُ فَافْتَحَ وَقَلَّ مِنْ بَعْكَسِهِ نَطَقَ بَعْكَسَ ذَلِكَ اسْتَعْمَلُوهُ فَانْتَبَهَ </p>	<p> وَالْأَسْمُ قَدْ خَصَّصَ بِالْجَرِّ كَمَا فَارْفَعُ بِضَمٍّ وَأَنْصِبَنَّ فَتَحًا وَجَرَّ وَأَجْزَمُ بِتَسْكِينٍ وَغَيْرُ مَا ذَكَرَ وَارْفَعُ بَوَاوٍ وَأَنْصِبَنَّ بِالْأَلْفِ مِنْ ذَلِكَ ذُو إِنْ صَحْبَةً أَبَانَا أَبٌ أَخٌ حَمٌّ كَذَلِكَ وَهَنْ وَفِي أَبِي وَتَأَلِيهِ يَنْدُرُ وَشَرَطَ ذَا الْإِعْرَابِ أَنْ يُضَفَّنَ لَا بِالْأَلْفِ أَرْفَعُ الْمُثَنَّى وَكَلَا كَلْتَا كَذَلِكَ اثْنَانِ وَاثْنَتَانِ وَتَخَلَّفَ الْيَاءُ فِي جَمِيعِهَا الْأَلْفُ وَارْفَعُ بَوَاوِيًّا أَجْرًا وَأَنْصِبُ وَشَبَّهُهُ ذَيْنَ وَبِهِ عَشْرُونَ أَوْلَا وَعَالَمُونَ عَلَيْهِنَا وَبَابُهُ وَمِثْلُ حَيْثُ قَدْ يَرُدُّ وَنُونٌ بِمَجْمُوعٍ وَمَا بِهِ التَّحْقِيقُ وَنُونٌ مَائِنٌ وَالْمُتَحَقِّقُ بِهِ </p>
--	---

وَمَا بَتَا وَالْفِ قَدْ جُمِعَا يَكْسُرُ فِي الْجُرُوفِ النَّصْبِ مَعَا
 كَذَا أُولَاتُ وَالَّذِي أَسْمَاءُ قَدْ جَعَلَ كَاذِرَاتٍ فِيهِ ذَا أَيْضًا قُبِلَ
 وَجَرَّ بِالْفَتْحَةِ مَا لَا يَنْصَرِفُ مَا لَمْ يَنْصَفْ أَوْ يَكُ بَعْدَ الِ رَدِفِ
 وَأَجْعَلُ لِلنَّحْوِ يَفْعَلَانِ النُّونَا رَفَعًا وَتَدْعِيَيْنِ وَتَسْأَلُونَا
 وَحَذَفَهَا لِلْجَزْمِ وَالنَّصْبِ سَمَهُ كَلِمٌ تَكُونُ لِتُرْوِي مَظْلَمَهُ
 وَسَمٌ مَعْتَلًا مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا كَالْمُصْطَفَى وَالْمُرْتَقَى مَكَارِمَا
 فَالْأَوَّلُ الْإِعْرَابُ فِيهِ قَدْرًا جَمِيعُهُ وَهُوَ الَّذِي قَدْ قُصِرَا
 وَالثَّانِ مَنقُوصٌ وَنَصْبُهُ ظَهَرَ وَرَفَعُهُ يَنْوِي كَذَا أَيْضًا يَجْزُرُ
 وَأَيُّ فِعْلٍ آخِرٌ مِنْهُ الْف أَوْ أَوْ أَوْ يَاءٌ فَمَعْتَلًا عُرِفَ
 فَالْأَلْفُ أَوْ فِيهِ غَيْرَ الْجَزْمِ وَأَبْدُ نَصْبٌ مَا كَيْدَعُو يَرْبِي
 وَالرَّفْعُ فِيهِمَا أَوْ وَأَحْذِفْ جَازِمًا

ثَلَاثُهُنَّ تَقْضِي حُكْمًا لَازِمًا

(النَّيْكَرَةُ وَالْمَعْرِفَةُ)

نَيْكَرَةُ قَابِلٌ أَلٌ مُؤَثَّرًا أَوْ وَاقِعٌ مُوقِعٌ مَا قَدْ ذُكِرَا
 وَغَيْرُهُ مَعْرِفَةٌ كَهُمْ وَذِي وَهِنْدٌ وَأَبْنَى وَالْغُلَامُ وَالَّذِي
 فَمَا لِيذِي غَيْبَةً أَوْ حُضُورًا كَانَتْ وَهُوَ سَمٌ بِالضَّمِيرِ

وَذُو اتِّصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يُبْتَدَأُ وَلَا يَلِي إِلَّا اخْتِيَارًا أَبَدًا
 كَالْيَاءِ وَالكَافِ مِنْ ابْنِي أَكْرَمَكَ وَالْيَاءِ وَالْهَاءِ مِنْ سَلِيهِ مَا مَلَكَ
 وَكُلُّ مُضْمَرٍ لَهُ الْبِنَاءُ يَجِبُ وَنَفْظٌ مَا جَرَّ كَلْفِظٍ مَا نُصِبَ
 لِلرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَجَرَّ نَا صَلَحَ كَاعْرِفِ بِنَا فَإِنَّا نَلْنَا الْمِنَحَ
 وَالْفِ وَالْوَاوُ وَالنُّونُ لِمَا غَابَ وَغَيْرُهُ كَقَامَا وَعَلِمَا
 وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفْعِ مَا يَسْتَمْتَرُ كَأَفْعَلِ أَوْ أَفْعَى نَغْتَبِطُ إِذْ تَشْكُرُ
 وَذُو آرِ تَفَاعٍ وَأَنْفِصَالٍ أَنَا هُوَ وَأَنْتَ وَالْفُرُوعُ لَا تَشْتَبَهُ
 وَذُو انْتِصَابٍ فِي انْفِصَالٍ جُعِلَا إِيَّايَ وَالتَّفْرِيعُ لَيْسَ مُشْكَلَا
 وَفِي اخْتِيَارٍ لَا يَجِيءُ الْمُنْفِصِلُ إِذَا تَأْتَى أَنْ يَجِيءَ الْمُتَمِصِلُ
 وَصِلْ أَوْ أَفِصَلْ هَاءُ سَلْتَنِيهِ وَمَا أَشْبَهُهُ فِي كُنْتَهُ الْخُلْفُ انْتَمَى
 كَذَلِكَ خَلْتَنِيهِ وَأَتَّصَلَا اخْتَارُ غَيْرِي اخْتَارَ الْاِنْفِصَالَا
 وَقَدَّمَ الْأَخْصَ فِي اتِّصَالٍ وَقَدَّمَنْ مَا شِئْتِ فِي انْفِصَالٍ
 وَفِي اتِّحَادِ الرُّتْبَةِ الزَّمُّ فَصَلَا وَقَدْ يُبَيِّحُ الْغَيْبُ فِيهِ وَصَلَا
 وَقَبْلَ يَا النَّفْسَ مَعَ الْفِعْلِ التُّزْمُ نُونٌ وَقَايَةٌ وَلَيْسَى قَدْ نُظْمُ
 وَلَيْتَنِي فَشَا وَلَيْتِي نَدْرَا وَمَعَ لَعَلَّ اعْمِيسُ وَكُنْ خَيْرَا
 فِي الْبَاقِيَاتِ وَأَضْطَرَّارًا خَفَّفَا مَنِي وَعَنِي بَعْضُ مَنْ قَدْ سَلَفَا
 وَفِي لَدُنِّي لَدُنِّي قَلَّ وَفِي قَدْنِي وَقَطْنِي الْخَذْفُ أَيْضًا قَدْنِي

(العَلْمُ)

اسم يعين المسمى مطلقاً	عليه كجعفرٍ وخريقاً
وَقَرِينٍ وَعَدْنٍ وَلَا حِقِّ	وَشَدَقِمٍ وَهَيْلَةٍ وَوَأَشِقِّ
وَأَسْمَاءِ أُنَى وَكُنْيَةٍ وَلِقَبَا	وَآخِرُنَ ذَا إِنْ سِوَاهُ صَبَا
وَإِنْ يَكُونَا مُفْرَدَيْنِ فَأَصْفٌ	حَتْمًا وَإِلَّا اتَّبَعَ الَّذِي رَدِفُ
وَمِنْهُ مَقُولُ كَفَضَلٍ وَأَسَدُ	وَذُو أَرْتَجَالٍ كَسَعَادٍ وَأَدَدُ
وَجَمَلَةٌ وَمَا يَمْزِجُ رُكْبَا	ذَا إِنْ ائْتَمَرَ بِهِ تَمَّ أَعْرَابَا
وَشَاعَ فِي الْأَعْلَامِ ذُو الْإِضَافَةِ	كَعَبْدِ شَمْسٍ وَأَبِي قَحَافَةِ
وَوَضَعُوا لِبَعْضِ الْأَجْنَاسِ عِلْمٌ	كَعِلْمِ الْأَشْخَاصِ لَفْظًا وَهُوَ عِلْمٌ
مِنْ ذَلِكَ أَمْ عَرِيطٌ لِلْعَقْرِبِ	وَهَكَذَا تُعَالَى لِلشَّعْبِ
وَمِثْلُهُ بَرَةٌ لِلْمَبْرَةِ	كَذَا جَبَّارٌ عِلْمٌ لِلْفَجْرِ

(اسْمُ الْإِشَارَةِ)

يَذَا لِمُقَرَّدٍ مُذَكَّرٍ أَشْرٌ	يَذِي وَذِهِ قِيَّتَا عَلَى الْإِنثَى أَقْتَصِرُ
وَذَانُ تَانٍ لِلْمُنثَى الْمُرْتَفِعِ	وَفِي سِوَاهُ ذَيْنِ تَيْنِ إِذْ ذَكَرْتَ تَطْعِ
وَبِأُولَى أَشْرٌ لِمَجْمَعٍ مُطْلَقًا	وَالْمُدَّأُولَى وَلَدَى الْبَعْدِ انْطَقَا
بِالْكَافِ حِرْفَادُونَ لَامٌ أَوْ مَعَهُ	وَاللَّامُ إِنْ قَدِمَتْ هَا تَمْتَنِعُهُ

وَهِنَا أَوْ هَهُنَا أَشْرُ إِلَى دَانِي الْمَكَانِ وَبِهِ السَّكَافُ صِلَا
 فِي الْبُعْدِ أَوْ بَثْمٌ فَهُ أَوْ هِنَا أَوْ بِهِنَا لِكَ انْطَقَنَ أَوْ هِنَا

(الموصول)

وَأَلِيَا إِذَا مَا ثُنِيَا لَا تُمْتِ وَالنُّونُ إِنْ تُشَدُّ فَلَا مَلَامَهُ	دَوُصُولُ الْأَسْمَاءِ الَّتِي الْإِنْتِ الَّتِي بَلَّ مَا تَلِيهِ أَوْ لِه الْعَلَامَةُ
أَيْضًا وَتَعْوِيضٌ بِذَلِكَ قُصْدًا وَبَعْضُهُمْ بِالْوَاوِ رَفْعًا نَطَقًا	وَالنُّونُ مِنْ ذَيْنِ وَتَيْنِ شُدِّدَا جَمْعُ الَّذِي الْأَوَّلَى الَّذِينَ مُطْلَقًا
وَاللَّامِ كَالَّذِينَ نَزَرًا وَقَعَا وَهَكَذَا ذُو عِنْدَ طِيَّ شَهْرٍ	بِاللَّاتِ وَاللَّامِ الَّتِي قَدْ جُمِعَا وَمَنْ وَمَا وَالْأَسَاوِي مَا ذُكِرَ
وَمَوْضِعَ اللَّاتِي أَيْ ذَوَاتُ أَوْ مَنْ إِذَا لَمْ تُلْغِ الْكَلَامَ	وَكَاثِي أَيْضًا لَدَيْهِمْ ذَاتُ وَمِثْلُ مَاذَا بَعْدَ مَا اسْتَفْهَمَ
عَلَى ضَمِيرٍ لَا تَقُ مَشْتَمَلَةٌ بِهِ كَمَنْ عِنْدِي الَّذِي ابْنُهُ كُنْفِلٌ	وَكُلُّهَا يَلْزَمُ بَعْدَهُ صِلَةٌ وَجَمَلَةٌ أَوْ شِبْهَهَا الَّذِي وَصَلُ
وَكُونَهَا بِمُعْرَبِ الْأَفْعَالِ قَلٌ وَصَدْرٌ وَصَلَهَا ضَمِيرٌ انْحَدَفَ	وَصَفَةٌ صَرِيحَةٌ صِلَةٌ أَلٌ أَي كَمَا وَعَارَبَتْ مَا لَمْ تُضَفْ
ذَا الْحَدْفِ أَيَّا غَيْرَ أَيِّ يَتَسَنَّفِي	وَبَعْضُهُمْ أَعْرَبَ مُطْلَقًا وَفِي

إِنْ يُسْتَطَلَّ وَضَلَّ وَإِنْ لَمْ يُسْتَطَلَّ فَالْحَذْفُ نَزْرٌ وَأَبْوَأُ أَنْ يَخْتَزَلَ
 إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلِ مُكْمِلٍ وَالْحَذْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مِنْجَلِي
 فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ انْتَصَبَ بِفَعْلٍ أَوْ وَصَفٍ كَمَنْ يَرْجُو هَيْبَ
 كَذَلِكَ حَذْفُ مَا يَوْصَفُ خُفْضًا كَانَتْ قَاضٍ بَعْدَ أَمْرٍ مِنْ قَضَى
 كَذَا الَّذِي جَرَّمَ الْمَوْصُولُ جَرًّا كَمَرٍّ بِالَّذِي مَرَرْتُ فَهُوَ بَرٌّ

(المعروف بأداة التعريف)

أَلْ حَرْفٌ تَعْرِيفٌ أَوْ اللَّامُ فَقَطْ فَنَمَطٌ عَرَفْتُ قُلَّ فِيهِ النَّمَطُ
 وَقَدْ تَزَادُ لِأَزْمًا كَاللَّاتِ وَالْآنَ وَالَّذِينَ ثُمَّ اللَّاتِ
 وَلَا ضَرْأَرُ كَبِنَاتِ الْأَوْبَرِ كَذَا وَطَبَّتِ النَّفْسُ يَأْقِيسُ السَّمْرِى
 وَبَعْضُ الْأَعْلَامِ عَلَيْهِ دَخَلَا لِهَجٍّ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نَقَلَا
 كَأَفْضَلٍ وَالْحَارِثِ وَالنَّعْمَانِ فَذَكَرُ ذَا وَحَذْفُهُ سَيَّانِ
 وَقَدْ يَصِيرُ عَلِيًّا بِالْغَلْبَةِ مُضَافٌ أَوْ مَصْحُوبٌ أَلْ كَالْعَقْبَةِ
 وَحَذْفُ أَلْ ذِي إِنْ تُنَادٍ أَوْ تُصْفٍ أَوْجِبُ وَفِي غَيْرِهِمَا قَدْ تَنْحَذِفُ

(الابتداء)

مبتدا زيد وعاذر خبر
 وإن قلت زيد عاذر من اعتمر
 وأول مبتدا والثاني
 فاعل أغنى في أسار ذان
 وقس وكاستفهام النفي وقد
 يجوز نحو فائز أولو الرشد
 والثاني مبتدا وذا الوصف خبر
 إن في سوى الأفراد طبعا استقر
 ورفعوا مبتدا بالابتداء
 كذلك رفع خبر بالمبتدا
 والخبر الجزء المتم الفائدة
 كالله بر والآيادي شاهده
 ومفردا يأتي ويأتي جملة
 حاوية معنى الذي سبقت له
 وإن تكن إياه معنى اكتفي
 بها كنطقي الله سببي وكفي
 والمفرد الجامد فارغ وإن
 يشتق فهو ذو ضمير مستكن
 ما ليس معناه له محصلا
 وأخبروا بظرف أو بحرف جر
 ناوين معنى كائن أو استقر
 ولا يكون اسم زمان خبرا
 عن جثة وإن يفد فآخرا
 ولا يجوز الابتداء بالنكرة
 ما لم تفد كعند زيد نكرة
 وهل قتي فيكم فما خل لنا
 ورجل من الكرام عندنا
 ورغبة في الخير خير وعمل
 بر يزين وليتقس ما لم يقل
 والأصل في الأخبار أن تؤخرا
 وجوزوا التقديم إذ لا ضررا

فأمنعه حين يستوي الجزآن عرفاً ونكراً عادى بيان
 كذا إذا ما الفعل كان الخبراً أو قصد استعماله منحصرأ
 أو كان مستنداً لذى لام ابتدأ أو لازم الصدر كمن لي منجداً
 ونحو عندي درهم ولي وطرف ملتزم فيه تقدم الخبر
 كذا إذا عاد عليه مضمراً مما به عنه مبنياً يخبر
 كذا إذا يستوجب التصديراً كآين من علمته نصيراً
 وخبر المحصور قدم أبداً كما لنا إلا اتباع أحداً
 وحذف ما يعلم جائز كما تقول زيد بعد من عندك
 وفي جواب كيف زيد قل دنف

فزيد استغنى عنه إذ عرف
 وبعد لولا غالباً حذف الخبر حتم وفي نص يمين إذا استقر
 وبعد وأو عينت مفهوم مع كمثل كل صانع وما صنع
 وقبل حال لا يسكون خبراً عن الذى خبره قد اضمرأ
 كضربى العبد مسيئاً وأتم تمبيني الحق منوطاً بالحكم
 وأخبروا باثنين أو بأكثرأ عن واحد كهم سراة شعرا

(كان وأخواتها)

ترفع كان المبتدأ اسماً والخبر تنصبه ككان سيدا عمر

كَسَكَانَ ظَلَّ بَاتَ أَصْحَى أَصْبَحَا أَمْسَى وَصَارَ لَيْسَ زَالَ بَرِحَا
 قَتَى وَأَنْفَكَ وَهَذَى الْآرْبَعَةَ لَشِبَهُ نَفَى أَوْ لِنَفَى وَتَبِعَهُ
 وَمِثْلُ كَانَ دَامَ مَسْبُوقًا بِمَا كَاعَطَ مَا دَمْتَ مَضِيًّا دِرْهُمَا
 وَغَيْرُ مَا ضَ مِثْلُهُ قَدْ عَمَلَا إِنْ كَانَ غَيْرُ الْمَاضِ مِنْهُ اسْتَعْمَلَا
 وَفِي جَمِيعِهَا تَوْشُّهُ تَوَسُّطُ الْخَبَرِ أَجْزَى وَكُلُّ سَبْقِهِ دَامَ حَظَرِ
 كَذَلِكَ سَبَقَ خَبَرٌ مَا النَّافِيَهُ جَفِيَتْ بِهَا مَتَلُوءَةٌ لَا تَالِيَهُ
 وَمَنْعُ سَبَقِ خَبَرٍ لَيْسَ أَصْطَفَى وَذُو تَمَامٍ مَا يَرْفَعُ يَكْتَفَى
 وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالنَّقْصُ فِي قَتَى لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قَتَى
 وَلَا يَلِي الْعَامِلَ مَعْمُولُ الْخَبَرِ إِلَّا إِذَا ظَرَفًا أَوْ حَرْفَ جَزْ
 وَمُضْمَرُ الشَّانِ اسْمًا أَوْ إِنْ وَقَعَ مَوْهَمٌ مَا اسْتَبَانَ أَنَّهُ امْتَنَعَ
 وَقَدْ تَزَادُ كَانَ فِي حَشْوِكَمَا كَانَ أَصْحَى عِلْمٌ مَنْ تَقَدَّمَ
 وَيُحْذَفُونَهَا وَيَبْقُونَ الْخَبَرِ وَبَعْدَ إِنْ وَلَوْ كَثِيرًا ذَا اشْتَهَرَ
 وَبَعْدَ أَنْ تَعْوِيضُ مَا عَنَّا أَرْتَسِبُ

كَمِثْلِ أَمَّا أَنْتَ بَرًّا فَاقْتَرِبْ
 وَمِنْ مُضَارِعِ لِكَانَ مِنْجَزِمٍ تُحْذَفُ نُونٌ وَهُوَ حَذْفُ مَا التَزِمُ

(فَصْلٌ فِي مَا وَلَا وَلَااتِ وَإِنْ الْمُشْبِهَاتِ بِلَيْسَ)

إِعْمَالِ لَيْسَ أَعْمَلَتْ مَا دُونَ إِنْ مَعَ بَقَا النَّفَى وَتَرْتِيبِ زِكْنِ

وَسَبَقَ حَرْفِ جَرٍّ أَوْ ظَرْفِ كَمَا فِي أَنْتَ مَعْنِيًّا أَجَازَ الْعِلْمَا
وَرَفَعَ مَعْطُوفٍ بِلُكَيْنٍ أَوْ يَيْلٍ

مِنْ بَعْدِ مَنْصُوبٍ بِمَا الزَّمَّ حَيْثُ حَلَّ
وَبَعْدَ مَا وَلَيْسَ جَرَّ أَلْبَا الْخَبْرَ وَبَعْدَ لَا وَنَفَى كَانَ قَدْ يَجْرُ
فِي النَّيْكَرَاتِ أَعْمَلَتْ كَلَيْسَ لَا وَقَدْ تَلَى لَاتَ وَإِنْ ذَا الْعَمَلَا
وَمَا لِلَّاتِ فِي سَوَى حِينَ عَمَلٍ
وَحَذَفُ ذِي الرَّفِيعِ فَشَا وَالْعَكْسُ قُلِّ

(أفعال المقاربة)

كَمَا كَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنَّ نَذَرَ	غَيْرُ مُضَارِعٍ لِهَذَيْنِ خَبَرَ
وَكُونُهُ بَدُونَ أَنْ بَعْدَ عَسَى	نَزَرَ وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عَكْسًا
وَكَعَسَى حَرَى وَلَكِنَّ جُعَلَا	خَبَرَهَا حَتْمًا بَانَ مُتَصِلَا
وَالزَّمُوا أَخْلُوقَ أَنْ مِثْلَ حَرَى	وَبَعْدَ أَوْشَكَ اتَّفَقَا أَنْ نَزَرَا
وَمِثْلُ كَادَ فِي الْأَصْحَحِ كَرَبَا	وَتَرَكَ أَنْ مَعَ ذِي الشُّرُوعِ وَجَبَا
كَأَنَّمَا السَّائِقُ يُحْدُو وَطَفِقُ	كَذَا جَعَلْتُ وَأَخَذْتُ وَعَلِقُ
وَأَسْتَعْمَلُوا مُضَارِعًا لَا أَوْشَكَ	وَكَادَ لَا غَيْرُ وَزَادُوا مُوَشِكَا
بَعْدَ عَسَى أَخْلُوقَ أَوْشَكَ قَدْ يَرِدُ	غَنَى بَانَ يَفْعَلُ عَنْ ثَانٍ فَقَدْ

وَجَرَدْنَ عَسَىٰ أَوْ أَرْفَعَنَّ مُضْمَرًا بِهَا إِذَا أَسْمَتْ قَبْلَهَا قَدْ ذُكِرَ
وَالْفَتْحُ وَالْكَسْرُ أَجْزُ فِي السَّيْنِ مِنْ
نَحْوِ عَسَيْتُ وَأَنْتَقَا الْفَتْحُ زُكْنَ

(إِنْ وَأَخَوَاتُهَا)

لِإِنَّ أَنْ لَيْتَ لِكِنَّ لَعَلَّ	كَانَ عَكْسُ مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ
كَانَ زَيْدًا عَالِمٌ بَانِيٌّ	كُفِيَ وَلَكِنْ ابْنُهُ ذُو ضَعْفٍ
وَرَاعَ ذَا التَّرْتِيبِ إِلَّا فِي الَّذِي	كَلِمَتَ فِيهَا أَوْ هُنَا غَيْرَ الْبَدْيِ
وَهَمَزَ إِنْ أَفْتَحَ لَسَدَّ مَصْدَرٌ	مَسَدَّهَا وَفِي سِوَى ذَلِكَ آكْسَرُ
فَأَكْسَرَ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَفِي بَدءِ صِلَةٍ	وَحَيْثُ إِنْ لِيَمِينٍ مُكْمَلَةٍ
أَوْ حَكِيمَتِ بِالْقَوْلِ أَوْ حَلَّتْ مَحَلَّ	حَالٍ كَزُرْتُهُ وَإِنِّي ذُو أَمَلٍ
وَكَسَرُوا مِنْ بَعْدِ فِعْلٍ عَلَقًا	بِاللَّامِ كَاعْلَمَ إِنَّهُ لَذُو تَقِيٍّ
بَعْدَ إِذَا جَاءَتْ أَوْ قَسَمَ	لَا لَامَ بَعْدَهُ بَوَجْهَيْنِ نَمِيٍّ
مَعَ تَلُوفًا الْجَزَاءِ وَذَا يَطْرُدُ	فِي نَحْوِ خَيْرِ الْقَوْلِ إِنِّي أَحْمَدُ
وَبَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَصَحَّبَ الْخَيْرُ	لَامُ ابْتِدَاءٍ نَحْوُ إِنِّي لَوَزْرُ
وَلَا يَلِي ذِي اللَّامِ مَا قَدْ نَفِيًا	وَلَا مِنْ الْأَفْعَالِ مَا كَرِضِيًا
وَقَدْ يَلِيهَا مَعَ قَدْ كَانَتْ ذَا	لَقَدْ سَمَا عَلَى الْعِدَا مُسْتَحْوِذَا

وَأَصْحَابُ الْوَاسِطِ مَعْمُولُ الْخَبَرِ	وَالْفَصْلُ وَاسْمًا حَلَّ قَبْلَهُ الْخَبَرُ
وَوَصَلَ مَا بَدَى الْخُرُوفِ مُبْطَلٌ	إِعْمَالَهَا وَقَدْ يَبْقَى الْعَمَلُ
وَجَائِزٌ رَفَعَتْكَ مَعْطُوفًا عَلَى	مَنْصُوبٍ إِنْ بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمَلَا
وَأَلْحَقَتْ بَيَانَ لَكِنَّ وَأَنَّ	مَنْ دُونَ لَيْتَ وَلَعَلَّ وَكَانَ
وَحَقَّقَتْ إِنْ فَقَلَّ الْعَمَلُ	وَتَلَزَمَ اللَّامُ إِذَا مَا تَهْمَلُ
وَرَبِمَا اسْتُغْنِيَ عَنْهَا إِنْ بَدَأَ	مَا نَاطِقٌ أَرَادَهُ مَعْتَمِدًا
وَالْفِعْلُ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَاسِخًا فَلَا	تُلْفِيهِ غَالِبًا بَيَانُ ذِي مُوَصَّلَا
وَإِنْ تَخَفَّفَ أَنْ فَاسْمَهَا اسْتَكُنَّ	وَالْخَبَرُ اجْعَلْ جَمَلَةً مِنْ بَعْدَ أَنْ
وَإِنْ يَكُنْ فِعْلًا وَلَمْ يَكُنْ دُعَا	وَلَمْ يَكُنْ تَصْرِيفُهُ مُمْتَنِعًا
فَالَا حَسَنُ الْفَصْلِ بَقْدَ أَوْ نَقِي أَوْ	تَنْفِيسٍ أَوْلُوْ وَقَلِيلٌ ذِكْرٌ لَوْ
وَحَقَّقَتْ كَأَنَّ أَيْضًا فَتَوَى	مَنْصُوبَهَا وَثَابِتًا أَيْضًا رُوِيَ

(دَلَاءِلُ الَّتِي لِنَفْيِ الْجِنْسِ)

عَمَلٌ إِنْ اجْعَلْ لِلَا فِي نَكْرَةٍ	مُفْرَدَةً جَاءَتْكَ أَوْ مُكْرَرَةً
فَانْصَبْ بِهَا مُضَافًا أَوْ مُضَارَعَةً	وَبَعْدَ ذَلِكَ الْخَبَرَ إِذْ ذَكَرَ رَافِعَهُ
وَرَكِبَ الْمَفْرَدَ فَاتِحًا كَلًّا	حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ وَالثَّانِ اجْعَلَا
مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مُرَكَّبًا	وَإِنْ رَفَعْتَ أَوْلَا لَا تَنْصِبَا

وَمُفْرَدًا نَعْتًا لِمَبْنَى بِلَى فَافْتَحَ أَوْ أَنْصَبَ أَوْ أَرْفَعُ تَعْدِلُ
وَعَبْرَ مَا بِلَى وَعَبْرَ الْمَفْرَدِ لَا تَبْنَ وَأَنْصَبَهُ أَوْ الرَّفَعُ أَقْصَدُ
وَالعَطْفُ إِن لَمْ تَتَكَرَّرْ لَا أَحْكَامًا لَهُ بِمَا لِلنَّعْتِ ذِي الْفَصْلِ انْتَمَى
وَأَعْطِ لَامَعَ هَمْزَةَ اسْتِفْهَامٍ مَا تَسْتَحِقُّ دُونَ الْأُسْتِفْهَامِ
وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبْرِ إِذَا الْمُرَادُ مَعَ سَقُوطِهِ ظَهَرَ

(ظَنَّ وَأَخَوَاتُهَا)

أَنْصَبَ بِفَعْلِ الْقَلْبِ جُزْأَيِ ابْتِدَاءً أَعْنَى رَأَى خَالَ عَمِلْتُ وَجَدَا
ظَنَّ حِسْبَتُ وَزَعَمْتُ مَعَ عَدَّ حِجَا دَرَى وَجَعَلَ اللَّذَّ كَأَعْتَدَّ
وَهَبَ تَعَلَّمَ وَالَّتَى كَصِيرًا أَيْضًا بِهَا أَنْصَبَ مُبْتَدَأًا وَخَبْرًا
وَخُصَّ بِالتَّعْلِيقِ وَالْإِلْغَاءِ مَا مِنْ قَبْلِ هَبَ وَالْأَمْرِ هَبَ قَدْ أَلْزَمَا
كَذَا تَعَلَّمَ وَلِغَيْرِ الْمَاضِ مِنْ سِوَاهُمَا أَجْعَلْ كُلُّ مَالِهِ زُكْنُ
وَجَوْزِ الْإِلْغَاءِ لَا فِي الْإِبْتِدَاءِ وَأَنْوَ صَمِيرِ الشَّانِ أَوْ لَامِ ابْتِدَاءً
فِي مَوْهِمِ الْإِلْغَاءِ مَا تَقَدَّمَ وَالتَّزِيمِ التَّعْلِيقِ قَبْلَ نَبِيٍّ مَا
وَإِنْ وَلَا لَامُ ابْتِدَاءٍ أَوْ قَسَمٍ كَذَا وَالْأُسْتِفْهَامِ ذَا لَهُ انْتَحَمَ
لِعِلْمِ عِرْفَانَ وَظَنَّ تَهَمَّهُ تَعْدِيَّةً لِوَاحِدٍ مُلْتَزِمَةً
وَلِرَأَى الرُّوْيَا أَمَّ مَا لِعِلْمَا طَالِبَ مَفْعُولَيْنِ مِنْ قَبْلِ انْتَمَى

وَلَا تُجْزُ هُنَا بِلَا دَلِيلٍ سَقُوطَ مَفْعُولَيْنِ أَوْ مَفْعُولِ
 وَكَتْظَنَ أَجْعَلُ تَقُولُ إِنْ وَلِي مَسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصَلِ
 بِغَيْرِ ظَرْفٍ أَوْ كَظَرْفٍ أَوْ عَمَلٍ وَإِنْ يَبْعُضُ ذِي فَصَلَتٍ يَحْتَمَلُ
 وَأَجْرِي الْقَوْلُ كَظَنَّ مُطْلَقًا عِنْدَ سَلِيمٍ نَحْوُ قُلْ ذَا مُشْفِقًا

(اعلم وارى)

إِلَى ثَلَاثَةٍ رَأَى وَعَلِمَا عَدُوا إِذَا صَارَا أَرَى وَعَالِمَا
 وَمَا لِمَفْعُولِي عَلِمْتُ مُطْلَقًا لِلثَّانِ وَالثَّلَاثِ أَيْضًا حَقًّا
 وَإِنْ تَعَدَّيَا لِوَاحِدٍ بِلَا هَمَزٍ فَلَا ثَنِينَ بِهِ تَوْصُلًا
 وَالثَّانِ مِنْهُمَا كَثَانِ أَنْتَى كَسَا فَهُوَ بِهِ فِي كُلِّ حُكْمٍ ذُو أَنْتَسَا
 وَكَأَرَى السَّابِقِ نَبَأَ أَخْبَرَا حَدَّثَ أَنْبَاءَ كَذَلِكَ خَبَرَا

(الفاعل)

الْفَاعِلُ الَّذِي كَرَفَعْنِي أَنِي زَيْدٌ مُنِيرًا وَجْهَهُ نَعِمَ الْفَعِي
 وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ فَإِنْ ظَهَرَ فَهُوَ وَإِلَّا فَضْمِيرٌ أَسْتَتَرَ
 وَجَرَّدَ الْفِعْلُ إِذَا مَا أَسْنَدَا لِأَثْنَيْنِ أَوْ جَمْعٍ كَفَازَ الشَّهَدَا
 وَقَدْ يُقَالُ سَعِدَا وَسَعِدُوا وَالْفِعْلُ لِلظَّاهِرِ بَعْدَ مَسْنَدٍ

وَيَرْفَعُ الْفَاعِلُ فِعْلًا أَضْمِرًا
 وَتَاءٌ تَأْنِيثٌ تَلِي الْمَاضِي إِذَا
 كَمَّلَ زَيْدٌ فِي جَوَابٍ مِنْ قَرَأَ
 كَانَ لِأَنَّهُ كَأَبْتِ هِنْدُ الْأَذْيِ
 وَإِنَّمَا تَلْزَمُ فِعْلًا مُضْمَرًا
 وَقَدْ يَبِيحُ الْفَصْلُ تَرْكُ التَّاءِ فِي
 وَنَحْوِ أَيْ الْقَاضِي بِنْتُ الْوَأَقِفِ
 وَالْحَذْفُ مَعَ فَصْلٍ بِيَلَا فَضْلًا
 وَكَمَا زَكَ لَا فَتَاةُ ابْنِ الْعَلَاءِ
 وَالْحَذْفُ قَدْ يَأْتِي بِلَا فَضْلٍ وَمَعَ
 وَضَمِيرِ ذِي الْمَجَازِ فِي شِعْرٍ وَقَعَ
 وَالتَّاءُ مَعَ جَمْعِ سِوَى السَّالِمِ مِنْ
 مَذْكَرٍ كَالْتَّاءِ مَعَ إِحْدَى اللَّبَنِ
 وَالْحَذْفُ فِي نَعْمِ الْفَتَاةِ اسْتَحْسَنُوا
 لِأَنَّ قَصْدَ الْجِنْسِ فِيهِ بَيْنَ
 وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَتَّصَلَ
 وَقَدْ يُجَاءُ بِخِلَافِ الْأَصْلِ
 وَأَخْرَجَ الْمَفْعُولُ إِنْ لَبَسَ حَذِرَ
 وَالْحَذْفُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَنْفَصِلَ
 وَقَدْ يَجِي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ
 أَوْ أَضْمِرَ الْفَاعِلِ غَيْرَ مَنْحَصِرٍ
 وَمَا بِيَلَا أَوْ بِأَيَّمَا أَنْحَصَرَ
 آخِرٌ وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصِدَ ظَهَرَ
 وَشَاعَ نَحْوُ خَافَ رَبَّهُ عَمْرٌ
 وَشَدَّ نَحْوُ زَانَ نُورَهُ الشَّجَرِ

(التَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ)

يَنْوِبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنِ فَاعِلٍ
 فِيمَا لَهُ كَنْبِلٌ خَيْرٌ نَائِلٌ
 قَاوَلُ الْفِعْلِ أَضْمَرْنَا وَالْمُنْتَصِلُ
 بِالْآخِرِ أَكْسَرْنَا فِي مَعْضَى كَوْصِلِ

واجعله من مضارعٍ مفتوحاً
 والثاني البالي تا المطاوعة
 وثالث الذي يهمز الوصل
 واكسر أو أشتم فالثاني اعل
 وإن بشكلٍ خيف لبسٍ يثبت
 وما لفاً باعٍ لما العين تلي
 وقابلٍ من ظرفٍ أو من مصدرٍ
 ولا ينوب بعض هذى إن وجد
 وباتفاق قد ينوب الثان من
 في باب ظن وأرى المنع أشهر
 وما سوى النائب مما علماً
 كمنتهى المقول فيه ينتجى
 كالاول اجعله بلا منازعه
 كالاول اجعلنه كاستحلي
 عينا وضم جا كبوع فاحتمل
 وما لباع قد يرى لنحو حب
 في اختار وانقاد وشبهه ينتجى
 أو حرف جر بنياية حرى
 في اللفظ مفعول به وقد يرد
 باب كسا فيما التباسه أمن
 ولا ارى منعا إذا القصد ظهر
 بالرافع نصب له محققاً

(اشتغال العامل عن المعمول)

إن مضمراً اسم سابق فعلاشغل
 فالسابق انصبه بفعل أضمر
 والنصب حتم إن تلا السابق ما
 وإن تلا السابق ما بالابتداء
 كذا إذا الفعل تلا ما لم يرد
 عنه بنصب لفظه أو المحل
 حتماً موافق لما قد أظهر
 يختص بالفعل كأن وحيشاً
 يختص بالرفع التزمه أبداً
 ما قبل معمولاً لما بعد وجد

وَاخْتِيرَ نَصَبٌ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلَبٍ وَبَعْدَ مَا لَا يَلَاؤُهُ الْفِعْلُ غَلَبٌ
 وَبَعْدَ عَاطِفٍ بِلَا فَضْلٍ عَلَى مَعْمُولٍ فِعْلٍ مُسْتَقَرٍّ أَوْ لَا
 وَإِنْ تَلَا الْمُعْطُوفُ فِعْلًا مُخْبِرًا بِهِ عَنِ اسْمٍ فَاعْطَفَنَ مُخْبِرًا
 وَالرَّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَّ رَجَحٌ فَمَا يُبْسِحُ أَعْمَلُ وَدَعَّ مَا لَمْ يُبْسِحْ
 وَفَضْلٌ مَشْغُولٌ بِحَرْفِ جَرٍّ أَوْ بِإِضَافَةٍ كَوَصْلِ يَجْرِي
 وَسَوِيٌّ ذَا الْبَابِ وَضَفًّا ذَا عَمَلٍ بِالْفِعْلِ إِنْ لَمْ يَكُ مَانِعَ حَصْلِ
 وَعُلُقَةٌ حَاصِلَةٌ بِتَابِعٍ كَعُلُقَةِ بِنَفْسِ الْأَسْمِ الْوَاقِعِ

(تعدى الفعل ولزومه)

عِلْمٌ الْفِعْلُ الْمَعْدِيُّ أَنْ تَصِلَ هَا غَيْرِ مَصْدَرٍ بِهِ نَحْوُ عَمِلَ
 فَانْصَبَ بِهِ مَفْعُولُهُ إِنْ لَمْ يَنْبِ عَنِ فَاعِلٍ نَحْوُ تَدَبَّرْتُ الْكُتُبَ
 وَلَا زِمٌ غَيْرُ الْمَعْدِيِّ وَحْتَمٌ لَزُومٌ أَعْمَالِ السَّجَايَا كَنَهْمٌ
 كَذَا أَعْمَالٌ وَالْمُضَاهِي أَعْدَسَا وَمَا اقْتَضَى نِظَافَةً أَوْ دُنْسًا
 أَوْ عَرَضًا أَوْ طَارِعًا الْمَعْدِيُّ لَوْ أَحْدَدٌ كَمَدَهُ فَاثْتَدَا
 وَعَدُّ لَازِمًا بِحَرْفِ جَرٍّ وَإِنْ حُذِفَ فَالْنَّصَبُ لِلْمُسْتَجِرِّ
 نَقْلًا وَفِي أَنْ وَأَنْ يَطْرُدُ مَعَ أَمْنٍ لَبَسٍ كَعَجِبْتَ أَنْ يَدَا
 وَالْأَصْلُ سَبِقُ فَاعِلٍ مَعْنَى كُنْ مِنْ الْبَسْنِ مَنْ زَارَ كَمْ نَسَجَ الْيَمَنُ

وَيَلْزِمُ الْأَصْلَ لِجُوبِ عَرَا وَتَرَكَ ذَاكَ الْأَصْلَ حَتْمًا قَدِيرِي
وَحَذَفَ فَضْلَةً أَجْزَ إِنْ لَمْ يَضُرْ كَحَذَفِ مَا سَبَقَ جَوَابًا أَوْ حَصْرُ
وَيَحذفُ النَّاصِبَهَا إِنْ عَلِمَا وَقَدْ يَكُونُ حَذْفُهُ مُلتَزِمًا

(التنازع في العمل)

إِنْ عَلِمَانَ اقْتَضَى فِي اسْمِ عَمَلٍ قَبْلُ فَلِلْوَاحِدِ مِنْهُمَا الْعَمَلُ
وَالثَّانِ أَوْلَى عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَاخْتَارَ عَكْسًا غَيْرَهُمْ ذَا أُسْرَةٍ
وَأَعْمَلُ الْمُهْمَلِ فِي ضَمِيرِ مَا تَنَازَعَاهُ وَالْتَزَمَ مَا التَزَمَا
كَحَسَنَانَ وَيُسَىءَ أَبْنَاكَ وَقَدْ بَغَى وَاعْتَدَى عَبْدَاكَ
وَلَا تَجِيءُ مَعَ أَوْلٍ قَدْ أَهْمَلَا بِمُضْمَرٍ لَغَيْرٍ رَفَعَ أَوْ هَلَا
بَلْ حَذَفَهُ الزَّمُ إِنْ يَكُنْ غَيْرَ خَبَرٍ وَأَخْرَجَهُ إِنْ يَكُنْ هُوَ الْخَبَرُ
وَأَظْهَرَ أَنْ يَكُنْ ضَمِيرَ خَبَرٍ لَغَيْرِ مَا يُطَابِقُ الْمَفْسَرَا
نَحْوُ أَظُنُّ وَيُظَنُّنِي أَخَا زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ فِي الرَّخَا

(المفعول المطلق)

الْمَصْدَرُ اسْمٌ مِثْلُ مَسْوَى الزَّمَانِ مِنْ مَدْلُولِي الْفِعْلِ كَأَمِنْ مِنْ أَمِنْ
بِمِثْلِهِ أَوْ فِعْلٌ أَوْ وَصْفٌ نُصِبَ وَكَوْنُهُ أَصْلًا لِهَذَيْنِ انْتِخَبَ
تَوْكِيدًا أَوْ نَوْعًا يَبِينُ أَوْ عَدَدَ كَسِرْتُ سِيرَتَيْنِ سِيرَ ذِي رَشَدَ

وَقَدْ يَنْوِبُ عَنْهُ مَا عَلَيْهِ دَلٌّ كَجِدِّ كُلِّ الْجِدِّ وَأَفْرَجِ الْجَنْدَلِ
 وَمَا لِنَتَوَكَّدِ فَوْحِدًا أَبَدًا وَثَنٌ وَاجْمَعُ غَيْرَهُ وَأَفْرَدًا
 وَحَذْفُ عَامِلِ الْمُؤَكَّدِ امْتِنَعُ وَفِي سِوَاهُ لِدَلِيلٍ مُتَمَعُ
 وَالْحَذْفُ حَتْمٌ مَعَ آتٍ بَدَلًا مِنْ فَعَلِهِ كَنَدَلًا الَّذِي كَانَدَلًا
 وَمَا لِنَتَفَصِّلَ كَمَا مِنَّا عَامِلُهُ يَحْذَفُ حَيْثُ عَنَّا
 كَذَا مُكْرَرٌ وَذُو حَصْرٍ وَرَدٌّ تَائِبٌ فَعَلٌ لِاسْمٍ عَيْنِ اسْتِنْدِ
 وَمِنْهُ مَا يَدْعُوهُ مُؤَكَّدًا لِنَفْسِهِ أَوْ غَيْرِهِ فَالْمَبْتَدَأُ
 نَحْوُ لَهُ عَلَى أَلْفٍ عُرْفًا وَالشَّانُ كَابْنِي أَنْتَ حَقًّا صِرْفًا
 كَذَاكَ ذُو التَّشْبِيهِ بَعْدَ جُمْلَةٍ كَلَى بُكِّي بُكَاءَ ذَاتِ عَضْلَةٍ

(المفعول له)

يَنْصَبُ مَفْعُولًا لَهُ الْمَصْدَرُ إِنْ أَبَانَ تَعْلِيلًا كَجِدِّ شُكْرًا وَدَنْ
 وَهُوَ بِمَا يَعْمَلُ فِيهِ مُتَّحِدٌ وَقَتًا وَفَاعِلًا وَإِنْ شَرْطٌ فَقَدْ
 فَاجْرَرُهُ بِالْحَرْفِ وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ مَعَ الشُّرُوطِ كَلِزْهُدٍ ذَا قِنَعِ
 وَقَوْلُ أَنْ يَصْحَبَهَا الْمَجْرَدُ

وَالْعَكْسُ فِي مَصْحُوبِ أَلٍ وَأَنْشَدُوا

« لَا أَقْعُدُ الْجَبِينَ عَنِ الْهَيْجَاءِ وَلَوْ تَوَالَّتْ زُمُرُ الْأَعْدَاءِ »

(المفعول فيه وهو المسمى ظرفاً)

الظرف وقت أو مكان ضمناً في باعراذ كهننا أمكث أزمناً
فانصبه بالواقع فيه ظهراً كان وإلا فأنوه مقدراً
وكل وقت قابل ذلك وما يقبله المكان إلا مبهماً
نحو الجهات والمقادير وما صيغ من الفعل كرمى من رمى
وشرط كون ذا مقبلاً أن يقع ظرفاً لما في أصله معه اجتمع
وما يرى ظرفاً وغير ظرف فدأك ذو تصرف في العرف
وغير ذي التصرف الذي لزم ظرفية أو شبهها من الكلام
وقد ينوب عن مكان مصدر وذلك في ظرف الزمان بكثرة

(المفعول معه)

ينصب تالي الواو مفعولاً معه في نحو سيرى والطريق مسرعه
بما من الفعل وشبهه سبق
ذا النصب لا بالواو في القول اللاحق
وبعد ما استفهام أو كيف نصب بفعل كون مضمراً بعرض العرب
والعطف إن يمكن بلا ضعف أحق
والنصب مختار لدى ضعف النسق

وَالنَّصَبُ إِنْ لَمْ يَجْزِ العَطْفُ يَجِبُ
أَوْ أُعْتَقِدَ إِضْمَارَ عَامِلٍ تُصَبُّ

(الاستثناء)

وَبَعْدَ نَفِيٍّ أَوْ كَتَفِيٍّ أَنْتَخِبَ	مَا اسْتَثْنَيْتَ الْأَمْعَ تَمَامًا يَنْتَصِبُ
وَعَنْ تَمِيمٍ فِيهِ إِبْدَالٌ وَقَعَ	إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَأَنْصَبَ مَا انْقَطَعَ
يَأْتِي وَأَكْنَ نَصْبَهُ اخْتَرُ إِنْ وَرَدَ	وغيرُ نَصْبٍ سَابِقٍ فِي النَّفْيِ قَدْ
بَعْدُ يَكُونُ كَمَا لَوْ إِلَّا عُدْمًا	وَأَنْ يَفْرَغَ سَابِقٌ إِلَّا لَمَّا
تَمَرُّ بِهِمْ إِلَّا الْفَتَى إِلَّا الْعَلَا	وَأَنْحَ إِلَّا ذَاتَ تَوْكِيدٍ كَلَّا
تَفْرِغِ التَّأْثِيرَ بِالْعَامِلِ دَعُ	وَأَنْ تُكْرَرْ لَا لِتَوْكِيدٍ فَمَعُ
وَلَيْسَ عَنْ نَصْبٍ سِوَاهُ مَعْنَى	فِي وَاحِدٍ مَّا بِلَا اسْتِثْنَى
نَصْبَ الْجَمِيعِ أَحْكُمُ بِهِ وَالتَّزِمُ	وَدُونَ تَفْرِغِ مَعَ التَّقْدِيمِ
مَنْهَا كَمَا لَوْ كَانَ دُونَ زَائِدٍ	وَأَنْصَبَ لِتَأْخِيرِ وَجِيءَ بِوَاحِدٍ
وَحُكْمَهَا فِي الْقَصْدِ حُكْمُ الْأَوَّلِ	كَلِمٌ يَفْعُوا إِلَّا أَمْرًا إِلَّا عَلَى
بِمَا اسْتِثْنَى بِلَا نُسْبَا	وَاسْتِثْنَى مَجْرُورًا بِغَيْرِ مُعْرَبَا
عَلَى الْأَصْحَحِ مَا لَغَيْرِ جِعَلَا	وَلَيْسَ سِوَى سِوَى سِوَى أَجْعَلَا
وَبَعْدًا وَيَكُونُ بَعْدَ لَا	وَاسْتِثْنَى نَاصِبًا بِلَيْسَ وَخَلَا

واجزر سابق يسكون إن ترد وبعد ما نصب وانجرار قد يرد
 وحيث جرا فهما حرفان كما هما إن نصبا فعلان
 وكخلا حاشا ولا تصحب ما وقيل حاش وحشا فاحفظهما

(الحال)

الحال وصف فضلة منتصب وكونه منتقلا مشتقا
 ويكثر الجمود في شعر وفي كعبه مدا بكذا يدا بيد
 والحال إن عرف لفظا فاعتقد ومصدر منكر حالا يقع
 ولم ينكر غالبا ذو الحال إن من بعد نفي أو مضاهيه كلاً
 وسبق حال ما بحرف جر قد ولا تجز حالا من المضاف له
 أو كان جزء ماله أضيفا والحال إن ينصب بفعل صرفا
 مفهم في حال كقردا اذهب يغلب ليكن ليس مستحقا
 مبدي تأول بلا تكلف وكر زيد أسدا أي كاسد
 تنكيره معنى كوحده اجتهد بكثرة كبغثة زيد طلع
 لم يتأخر أو يخصص أو بين يسبح امرؤ على امرئ مستهلا
 أبوا ولا أمنه فقد ورد إلا إذا اقتضى المضاف عمله
 أو مثل جزئه فلا تحيفا أو صفة أشبهت المصرفا

بِحَايَةٍ تَقْدِيمُهُ كَسْرًا	ذَا رَاحِلٌ وَمُخْلِصًا زَيْدًا دَعَا
وَعَامِلٌ ضَمَّنَ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا	حُرُوفَهُ مُؤَخَّرًا لِنِ يَعْملَا
كَتَلَك لَيْتَ وَكَانَ وَنَدَرَ	نَحْوَ سَعِيدٍ مُسْتَقْرَأً فِي هَجْرٍ
وَنَحْوَ زَيْدٍ مُفْرَدًا أَنْفَعُ مِنْ	عَمْرٍ وَمَعَانَا مُسْتَجَازٍ لِنِ يَهِنِ
وَالْحَالِ قَدْ يَجِيءُ ذَا تَعَدُّدٍ	لِمُفْرَدٍ فَاعْلَمْ وَغَيْرِ مُفْرَدٍ
وَعَامِلُ الْحَالِ بِهَا قَدْ أَكْثَرُ	فِي نَحْوِ لَا تَعَثَ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدًا
وَإِنْ تُؤَكَّدُ جُمْلَةً فَمُضْمَرٌ	عَامِلُهَا وَلَفْظُهَا يُؤَخَّرُ
وَمَوْضِعُ الْحَالِ تَجِيءُ جُمْلَةً	كَجَاءَ زَيْدٌ وَهُوَ نَاوٍ رِحْلَهُ
وَذَاتُ بَدءٍ بِمُضَارِعٍ ثَبَتَ	حَوْتُ ضَمِيرًا وَمِنَ الْوَاوِ خَلَّتْ
وَذَاتُ وَاوٍ بَعْدَهَا أَنْوَ مَبْتَدَأُ	لَهُ الْمُضَارِعُ أَجْعَلْنِ مُسْتَبَدَأُ
وَجُمْلَةُ الْحَالِ سِوَى مَا قُدِّمًا	يَوَاوٍ أَوْ بِمُضْمَرٍ أَوْ يَهْمَا
وَالْحَالُ قَدْ يُحذفُ مَا فِيهَا عَمَلٌ	وَبَعْضٌ مَا يُحذفُ ذِكْرَهُ حِظْلٌ

(التَّمْيِيزُ)

أَسْمٌ بِمَعْنَى مَنْ مَبِينٌ نَكْرَةً	يُنصبُ تَمْيِيزًا بِمَا قَدْ فَسَّرَهُ
كَكَثِيرٍ أَرْضًا وَقَفِيظٍ بَرًا	وَمَنْوِينَ عَسَلًا وَتَمْرًا
وَبَعْدَ ذِي وَشِبْهَهَا أَجْرَرَهُ إِذَا	أَضْفَقَهَا كَمُدِّ حِنطَةَ غِذَاهُ

وَالنَّصْبُ بَعْدَ مَا أُضْيِفَ وَجَبًا إِنْ كَانَ مِثْلَ مَلَأَ الْأَرْضَ ذَهَبًا
وَالفَاعِلَ الْمَعْنَى أَنْصَبَ بِأَفْعَلًا مَفْضًلاً كَانَتْ أَعْلَى مَنْزِلًا
وَبَعْدَ كُلِّ مَا اقْتَضَى تَعَجُّبًا مِيزَ كَأَكْرَمَ بَابِي بِسُكْرِ أَبَا
وَاجْرُرُ بَيْنَ إِنْ شِئْتَ غَيْرَ ذِي الْعَدَدِ

وَالفَاعِلَ الْمَعْنَى كَطَبُ نَفْسًا تَفْسُدُ
وَعَامِلَ التَّمْيِيزِ قَدَّمَ مُطْلَقًا وَالْفِعْلُ ذُو التَّصْرِيفِ نَزْرًا سُبْقًا

(حُرُوفُ الْجَرِّ)

هَآكِ حُرُوفَ الْجَرِّ وَهِيَ مِنْ إِلَى حَتَّى خَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَى
مِنْ مِنْذُ رَبِّ اللَّامِ كِي وَأَوْ وَتَا وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَالْعَلَّ وَتَمَّى
بِالظَّاهِرِ أَخْصَصَ مِنْذُ مِنْذُ وَحَتَّى وَالْكَافُ وَالْوَاوُ وَرَبُّ وَالتَّاءُ
وَأَخْصَصَ مِنْذُ مِنْذُ وَتَا وَرَبُّ مُنْكَرًا وَالتَّاءُ اللَّهُ وَرَبُّ
وَمَا رَوَا مِنْ نَحْوِ رَبِّهِ قِي نَزْرًا كَذَا كَهَا وَنَحْوَهُ آتَى
بَعْضُ وَبَيْنَ وَأَبْتَدَى فِي الْأَمْكَنَةِ مِنْ وَقَدْ تَأْتَى لِبَيْدِهِ الْأَزْمَنَةُ
وَزَيْدٌ فِي نَفْسِي وَشَبْهُهُ جَزَرَ نَكْرَةً كَمَا لِبَاغٍ مِنْ مَفْرَ
لِلْأَنْتَهَا حَتَّى وَلَامٌ وَإِلَى وَمِنْ وَبَاءٌ يُفْهَمَانِ بَدَلًا
وَاللَّامُ لِلْمَلِكِ وَشَبْهُهُ تَعْدِيَةً أَيْضًا وَتَعْلِيلٌ قُفِي

وَزَيْدٌ وَالظَّرْفِيَّةُ اسْتَيْنَ بِيَا فِي وَقَدْ يَبِينَانِ السَّبِيَا
 بِالْبَا اسْتَعِنَ وَعَدَّ عَوْضَ الصِّقِ وَمِثْلُ مَعٍ وَمِنْ وَعَنْ بِهَا أَنْطِقِ
 عَلَى لِلْإِسْتِعْلَا وَمَعْنَى فِي وَعَنْ بَعْنَ تَجَاوَزَا عَنِ مَنْ قَدْ فَظَنْ
 وَقَدْ تَجَى مَوْضِعَ بَعْدٍ وَعَلَى كَمَا عَلَى مَوْضِعَ عَنْ قَدْ جَعَلَا
 شَبَهَ بِكَافٍ وَبِهَا التَّعْمِيلُ قَدْ يُعْنَى وَزَائِدًا لِتَوْكِيدِ وَرَدِ
 وَاسْتَعْمَلَ اسْمًا وَكَذَا عَنْ وَعَلَى مِنْ أَجْلِ ذَا عَلَيْهِمَا مِنْ دَخَلَا
 وَمَذُومٌ وَمَنْذُومٌ اسْمَانِ حَيْثُ رَفَعَا أَوْ أَوْلِيَا الْفِعْلِ كَجِئْتُ مَذْعَا
 وَإِنْ يَجْرَأُ فِي مُضِيِّ فَكَمَنْ هُمَا فِي الْخُصُورِ مَعْنَى فِي اسْتَيْنِ
 وَبَعْدَ مَنْ وَعَنْ وَبَاءِ زَيْدٍ مَا فَلَمْ يَعْقُ عَنْ عَمَلٍ قَدْ عَلِمَا
 وَزَيْدٌ بَعْدَ رَبِّ وَالْكَافُ فَكَفَّ وَقَدْ يَدِيهِمَا وَجَرَّ لَمْ يُكْفَّ
 وَحَذَفَتْ رَبُّ جُجَّرَتْ بَعْدَ بَلْ وَالْفَا وَبَعْدَ الْوَاوِ شَاعَ ذَا الْعَمَلِ
 وَقَدْ يَجْرُ إِسْوَى رَبِّ لَدَى حَذَفِ وَبَعْضُهُ يَرَى مُطَرِدًا

(الإضافة)

نُونًا تَلِي الْإِعْرَابَ أَوْ تَوِينَا مِمَّا تُصَيِّفُ أَحْذِفُ كَطُورِ سَبِينَا
 وَالثَّانِي أَجْرُ وَأَنْوٍ مِنْ أَوْفَى إِذَا لَمْ يَصْلُحَ إِلَّا ذَاكَ وَاللَّامُ خُذَا
 لِمَا سِوَى ذِيكَ وَأَخْضُضْ أَوْلَا أَوْ أَعْطَهُ التَّعْرِيفَ بِالَّذِي تَلَا

وَإِنْ يَشَابَهُ الْمُضَافُ يَفْعَلُ وَصَفًا فَعَنْ تَنْكِيرِهِ لَا يَعَزَلُ
 كَرُبِّ رَاجِحِينَ عَظِيمِ الْأَمَلِ مَرُوعِ الْقَلْبِ قَلِيلِ الْحَيْلِ
 وَذِي الْإِضَافَةِ اسْمُهَا لَفْظِيَّةٌ وَتِلْكَ مُحَضَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ
 وَوَصَلُ أَلْ بَذَا الْمُضَافِ مَغْتَفَرٌ إِنْ وَصَلَتْ بِالثَّانِ كَالْجَعْدِ الشَّعْرِ
 أَوْ بِالَّذِي لَهُ أُضِيفَ الثَّانِي كَزَيْدِ الضَّارِبِ رَأْسِ الْجَبَانِي
 وَكَوْنَهَا فِي الْوَصْفِ كَأَنْ وَقَعَ مَثْنِيٌّ أَوْ جَمْعًا سَبِيلُهُ اتَّبَعَ
 وَرُبَّمَا أَكْسَبَ ثَابِتٌ أَوْلَا تَانِيثًا إِنْ كَانَ لِحَذِيفٍ وَهَلَا
 وَلَا يُضَافُ اسْمٌ لِمَا بِهِ اتَّخَذَ مَعْنَى وَأَوَّلٌ مُوْهِمًا إِذَا وَرَدَ
 وَبَعْضُ الْأَسْمَاءِ يُضَافُ أَبَدًا وَبَعْضُ ذَا قَدِ يَاتِ لَفْظًا مَفْرَدًا
 وَبَعْضُ مَا يُضَافُ حَتْمًا امْتَنَعَ إِبِلَاؤُهُ أَسْمَاءٌ ظَاهِرًا حَيْثُ وَقَعَ
 كَوَحْدِ لَبِيٍّ وَدَوَالِي سَعْدِي وَشَذَّ إِبِلَاءُ يَدِي لِلْبِي
 وَالزُّمُومَا إِضَافَةٌ إِلَى الْجَمَلِ حَيْثُ وَإِذْ وَإِنْ يَنْوَنُ يَحْتَمَلُ
 لِأَفْرَادٍ إِذْ وَمَا كَبِذٌ مَعْنَى كَبِذٌ أَضْفَ جَوَازًا نَحْوِ حِينَ جَانِبِ
 وَأَبْنٍ أَوْ أَعْرَبٍ مَا كَبِذٌ قَدْ أَجْرِيَا وَاخْتَرِ بِنَا مَتَلُو فَعَلٌ بِنِيَا
 وَقَبْلَ فِعْلٍ مُعْرَبٍ أَوْ مُبْتَدَأِ أَعْرَبُ وَمَنْ بَنَى فَلَئِنْ يَفْتَدَا
 وَالزُّمُومَا إِذَا إِضَافَةٌ إِلَى جُمْلِ الْأَفْعَالِ كَهُنْ إِذَا أَعْتَلَى
 لِمَقْتَبِهِمُ اثْنَيْنِ مَعْرُوفٌ بِلَا تَفَرَّقِ أُضِيفَ كَاتِمًا وَكَلَا

وَلَا تُضَفُّ لِمُفْرَدٍ مُعْرَفٍ أَيًّا وَإِنْ كَرَّرْتَهَا فَاضِفِ
أَوْ تَوِّ الْأَجْزَاءَ وَأَخْصِصَنَّ بِالْمَعْرِفَةِ

مَوْصُولَةً أَيًّا وَبِالْعَكْسِ الصَّفْهِ

وَإِنْ تَكُنْ شَرْطًا أَوْ اسْتِفْهَامًا فَسَطْلَقًا كَمَلَّ بِهَا الْكَلَامَا
وَأَلْزَمُوا إِضَافَةَ لَدُنْ فَجَرَّ وَنَصَبُ غُدُوَّةٍ بِهَا عَنْهُمْ نَدْرُ
وَمَعَ مَعَ فِيهَا قَلِيلٌ وَيَقِلُّ فَفَتْحٌ وَكَسْرٌ لِسُكُونِ يَتَّصِلُ
وَأَضْمٌ بِنَاءٍ غَيْرًا إِنْ عَدِمَتْ مَا قَبْلُ كَغَيْرُ بَعْدُ حَسَبُ أَوَّلٍ
وَأَعْرَبُوا نَصَبًا إِذَا مَا نَكَّرَا قَبْلًا وَمَا مِنْ بَعْدِهِ قَدْ ذُكِرَا
وَمَا يَلِي الْمُضَافَ يَأْتِي خَلْفًا عَنْهُ فِي الْأَعْرَابِ إِذَا مَا حُذِفَا
وَرُبَّمَا جَرُّوا الَّذِي أَبْقُوا كَمَا قَدْ كَانَ قَبْلَ حَذْفِ مَا تَقَدَّمَ
لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَا حُذِفَ مِمَّا تَلَا لَمَّا عَلَيْهِ قَدْ عُطِفَ
وَيُحَذَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ كَحَالِهِ إِذَا بِهِ يَتَّصِلُ
بِشَرْطِ عَطْفٍ وَإِضَافَةٍ إِلَى مِثْلِ الَّذِي لَهُ أَضْفَتْ الْأَوَّلَا
فَصَلَّ مُضَافٌ شَبِيهِ فِعْلٍ مَا نَصَبَ

مَفْعُولًا أَوْ ظَرْفًا أَجْزُ وَلَمْ يُعَبَّ

فَصَلُّ يَمِينٍ وَأَضْطَرَّارًا وَجَدَا بِأَجْنَاسِي أَوْ بِنَعْتِ أَوْ نِدَا

(المضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ)

أَخْرَمًا أَضْيَفَ لِيَا أَكْسَرَ إِذَا لَمْ يَكُ مُعْتَلًا كَرَامٍ وَقَدَا
 أَوْ يَكُ كَابِنِينَ وَزَيْدِينَ فَنَدَى جَمِيعَهَا يَلِيَا بَعْدَ فَتَحِهَا اِحْتِدَى
 وَتَدَغَمُ الْيَا فِيهِ وَالْوَاوُ وَإِنْ مَا قَبْلَ وَأَوْضَمَ فَأَكْسَرَهُ يَهِنُ
 وَالْفَا سَلَّمَ وَبِى الْمَقْصُورِ عَنْ هَذَا لِانْقِلَابِهَا يَاءً حَسَنًا

(إِعْمَالُ الْمَصْدَرِ)

بِفِعْلِهِ الْمَصْدَرُ الْحَقُّ فِي الْعَمَلِ مَضَافًا أَوْ مَجْرَدًا أَوْ مَعَ أَل
 إِنْ كَانَ فِعْلٌ مَعَ أَنْ أَوْ مَا يَحُلُّ مَحَلَّهُ وَلَا سَمَّ مَصْدَرِ عَمَلٍ
 وَبَعْدَ جَرِّهِ الَّذِي أَضْيَفَ لَهُ كَمَلٌ بِنِصْبٍ أَوْ يَرْفَعُ عَمَلَهُ
 وَجَرَّ مَا يَتَّبِعُ مَا جَرَّ وَمَنْ رَاعَى فِي الْإِتْبَاعِ الْمَحَلَّ فَحَسَنًا

(إِعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ)

كَفِعْلِهِ اسْمُ فَاعِلٍ فِي الْعَمَلِ إِنْ كَانَ عَنْ مُضِيهِ بِمَعْرَلٍ
 وَوَلَّى اسْتِفْهَامًا أَوْ حَرْفَ نَدَا أَوْ نَفْيًا أَوْ جَا صِفَةً أَوْ مَسْنَدًا
 وَقَدْ يَكُونُ نَعْتٌ مَحذُوفٌ عُرِفَ فَيَسْتَحِقُّ الْعَمَلَ الَّذِي وَصَفَ

وَأَنَّ يَكُنْ صِلَةً أَلْ فِي الْمَاضِي وَغَيْرِهِ إِعْمَالَهُ قَدْ أَرْتَضَى
فَعَالٌ أَوْ مَفْعَالٌ أَوْ فُؤُولٌ فِي كَثْرَةٍ عَنِ فَاعِلٍ بِدِيلٍ

فَيَسْتَحِقُّ مَالَهُ مِنْ عَمَلٍ وَفِي فَعِيلٍ قَلَّ ذَا وَفِعَلٍ
وَمَا سِوَى الْمَفْرَدِ مِثْلَهُ جُعِلَ فِي الْحُكْمِ وَالشَّرْطِ حَيْثُمَا عَمِلَ

وَأَنْصَبُ يَذِي إِعْمَالٍ تَلَوَا وَأَخْفِضُ

وَهُوَ لَنْصَبٍ مَا سِوَاهُ مُقْتَضَى

وَأَجْرُزٌ أَوْ أَنْصَبٌ تَابِعَ الَّذِي أَخْفَضُ

كَبِسْتَعْنَى جَاهٍ وَمَالًا مِنْ نَهَضٍ

وَكُلُّ مَا قَرَّرَ لِاسْمٍ فَاعِلٌ يُعْطَى اسْمٌ مَفْعُولٌ بِلَا تَفَاضُلٍ

فَهُوَ كَفَعْلٍ صَبِيغٌ لِلْمَفْعُولِ فِي مَعْنَاهُ كَالْمُعْطَى كَفَافًا يَكْتَفَى

وَقَدْ يُضَافُ ذَا إِلَى اسْمٍ مَرْتَفِعٍ مَعْنَى كَمَحْمُودٍ الْمَقَاصِدِ الْوَرَعِ

(اِبْنِيَّةُ الْمَصَادِرِ)

فَعْلٌ قِيَاسٌ مَصْدَرٌ الْمَعْدَى مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ كَرَدَّ رَدًّا

وَفِعْلٌ اللَّازِمُ بِأَبِهِ فَعَلٌ كَفَرَحٍ وَكَجَوَى وَكَشَلَلٍ

وَفَعْلٌ اللَّازِمُ مِثْلُ قَعْدَا لَهُ فُعُولٌ بِأَطْرَادٍ كَعَدَا

مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا فَعَالًا أَوْ فَعَالَانَا فَادِرٌ أَوْ فُعَالًا

فَأُولَئِكَ لِي أَمْتِنَاعٌ كَأَنِّي وَالنَّانُ لِلَّذِي أَقْتَضَى تَقَابُلًا
 لِلدَّاءِ فِعَالٌ أَوْ لَصَوْتٍ وَشَمْلٌ سِيرًا وَصَوْتًا الْفِعِيلُ كَصَهْلٌ
 فَعُولَةٌ فَعَالَةٌ لِفِعْلًا كَسَهْلُ الْأَمْرِ وَزَيْدٌ جَزَلًا
 وَمَا أَنَّى مُخَالَفًا لِمَا مَضَى فَبَابِهِ النُّقْلُ كَسَخَطٌ وَرَضًا
 وَغَيْرُ ذِي ثَلَاثَةٍ مَقْبِسٌ مَصْدَرُهُ كَقُدْسِ التَّقْدِيسِ
 وَزَكَّةٍ تَرْكِيَّةٌ وَأَجْمَلًا إِجْمَالٌ مِنْ تَجْمَلًا تَجْمَلًا
 وَاسْتَعِذِ اسْتِعَاذَةٌ ثُمَّ أَقِمِ إِقَامَةً وَغَالِبًا ذَا التَّالِزِمِ
 وَمَا بِي الْأَخْرُ مَدٌّ وَافْتِحَا مَعَ كَسْرٍ تَلُو الثَّانِ مِمَّا افْتِحَا
 بِهِمْزٍ وَضَلُّ كَأَضْطَفِي وَضَمٌّ مَا يَرْبَعُ فِي أَمْثَالِ قَدْ تَمَلَّمَا
 فَعْلَالٌ أَوْ فَعَالَةٌ لِفِعْلًا وَاجْعَلْ مَقْبِسًا نَانِيًا لَا أَوْلَا
 لِفَاعِلِ الْفِعَالِ وَالْمَفَاعِلِ وَغَيْرِ مَا مَرَّ السَّمَاعُ عَادِلُهُ
 وَفَعْلَةٌ لِمَرَّةٍ كَجَلْسُهُ وَفَعْلَةٌ لِهَيْئَةٍ كَجَلْسِهِ
 فِي غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ بِالنَّاءِ الْمَرَّةُ وَشَدَّ فِيهِ هَيْئَةٌ كَالْحِمْرَةِ

(أَبْنِيَّةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ وَالصِّفَاتِ الْمَشْبَهَاتِ بِهِمَا)

كَفَاعِلٍ صُنِعَ اسْمٌ فَاعِلٌ إِذَا مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ يَكُونُ كَغَذَا
 وَهُوَ قَلِيلٌ فِي فِعْلٍ وَفَعْلٌ غَيْرِ مَعْدِي بَلْ قِيَاسُهُ فَعْلٌ
 وَافْعَلُ فَعْلَانُ نَحْوُ أَشِيرٍ وَنَحْوُ صَدِيَانٍ وَنَحْوِ الْأَجْهِرِ

وَفَعَلَ أَوْلَى وَفَعِيلٌ بِفَعْلٍ كَالضَّخْمِ وَالْجَمِيلِ وَالْفَعْلُ جَمَلٌ
 وَافْعَلٌ فِيهِ قَلِيلٌ وَفَعْلٌ وَبِسَوَى الْفَاعِلِ قَدْ يَعْنَى فَعْلٌ
 وَزَنَةُ الْمُضَارِعِ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ كَالْمَوْأَصِلِ
 مَعَ كَسْرٍ مَتَلُو الْأَخِيرَ مُطْلَقًا وَضَمَّ مِيمٍ زَائِدٍ قَدْ سَبَقَا
 وَإِنْ فَتَحَتْ مِنْهُ مَا كَانَ أَنْكَسَرَ صَارَ اسْمٌ مَفْعُولٌ كَمَثَلِ الْمُتَنَظِّرِ
 وَفِي اسْمِ مَفْعُولِ الثَّلَاثِيِّ أَطْرَدَ زَنَةُ مَفْعُولٌ كَأَيِّ مَنْ قَصَدَ
 وَنَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو فَعِيلٍ نَحْوُ فَتَاةٍ أَوْ قَتَى كَكَجِيلِ

(الصفة المشبهة باسم الفاعل)

صِفَةٌ اسْتَحْسَنَ جَرُّ فَاعِلٍ مَعْنَى بِهَا الْمَشْبَهَةُ اسْمُ الْفَاعِلِ
 وَصَوَّغَهَا مِنْ لَازِمٍ لِحَاضِرٍ كَطَاهَرَ الْقَلْبَ جَمِيلِ الظَّاهِرِ
 وَعَمَلُ اسْمِ فَاعِلٍ الْمَعْدِي لَهَا عَلَى الْحَدِّ الَّذِي قَدْ حَدَا
 وَسَبَقَ مَا تَعْمَلُ فِيهِ مَجْتَسِبٌ وَكَوْنُهُ ذَا سَبَبِيَّةٍ وَجَبَ
 فَارْفَعْ بِهَا وَأَنْصِبْ وَجَرِّ مَعَ أَلٍ وَدُونَ أَلٍ مَصْحُوبٍ أَلٍ وَمَا اتَّصَلَ
 بِهَا مُضَافًا أَوْ مُجَرَّدًا وَلَا تَجْرُرُ بِهَا مَعَ أَلٍ سَمًّا مِنْ أَلٍ خَلَا
 وَمِنْ إِضَافَةٍ لِتَالِيهَا وَمَا لَمْ يَخْلُ فَهُوَ بِالْجَوَازِ وَسِمًّا

(التعجب)

بِأَفْعَلٍ أَنْطَقَ بَعْدَ مَا تَعَجَّبَا أَوْ جِئْتُ بِأَفْعَلٍ قَبْلَ مَجْرُورٍ بَيِّنًا

وَتَلَوُ أَفْعَلَ أَنْصَبَهُ كَمَا
 وَحَذَفَ مَا مِنْهُ تَعَجِبْتَ اسْتَبَحَّ
 وَفِي كَلَا الْفَعْلَيْنِ قَدِمًا لَزِمًا
 وَصُغُهُمَا مِنْ ذِي ثَلَاثٍ صُفْرًا
 وَغَيْرِ ذِي وَصْفٍ يُضَاهِي أَشْهَلًا
 وَأَشَدِّدَ أَوْ أَشَدَّ أَوْ شَهْمَا
 وَمُضَدَّرَ الْعَادِمِ بَعْدَ يَنْتَصِبُ
 وَبِالنَّدْوَرِ أَحْكَمَ لِغَيْرِ مَا ذُكِرَ
 وَفِعْلٌ هَذَا الْبَابِ لَنْ يَقْدَمَا
 وَفَضْلُهُ يَنْظُرُ فِي أَوْ بِحَرْفِ جَرٍ

أَوْ فِي خَلِيلَيْنَا وَأَصْدَقَ بِهِمَا
 إِنْ كَانَ عِنْدَ الْحَذْفِ مَعْنَاهُ يَضْحَكُ
 مَنَعَ تَصْرُفٍ بِحُكْمِ حَتْمًا
 قَابِلِ فَضْلٍ تَمَّ غَيْرِ ذِي انْتِفَاءٍ
 وَغَيْرِ سَائِكِ سَبِيلٍ فَعَلًا
 يَخْلَفُ مَا بَعْضُ الشَّرْطِ عَدِمًا
 وَبَعْدَ أَفْعَلٍ جَرَهُ بِالْبَاءِ يَجِبُ
 وَلَا تَقَسُّ عَلَى الَّذِي مِنْهُ أَثَرٌ
 مَعْمُولُهُ وَوَصَلَهُ بِهِ الزَّمَا
 مُسْتَعْمَلُ الْخُلْفِ فِي ذَلِكَ اسْتَقَرَّ

(نَعْمَ وَبَشَسَ وَمَا جَرَى جَرَاهُمَا)

فَعَلَانِ غَيْرِ مُتَصَرِّفِينَ
 مَقَارِنِي أَلٍ أَوْ مُضَافِينَ لِمَا
 وَيَرْفَعَانِ مُضَمَّرًا يَفْسَرُهُ
 وَجَمْعٌ تَمْيِيزُ وَفَاعِلٌ ظَهَرَ
 وَمَا تَمْيِيزُ وَقِيلَ فَاعِلٌ

نَعْمَ وَبَشَسَ رَافِعَانِ أَتَمِينَ
 قَارِنَاهَا كَنَعَمَ عَقْبِي الْكُرْمَا
 تَمْيِيزُ كَنَعَمَ قَوْمًا مَعْشَرُهُ
 فِيهِ خِلَافٌ عَنْهُمْ قَدِ اشْتَهَرَ
 فِي نَحْوِ نَعَمَ مَا يَقُولُ الْفَاضِلُ

وَيَذَكِّرُ الْمَخْصُوصَ بَعْدَ مَبْتَدَأِ
وَإِنْ يَقْدِمُ مَشْعِرٌ بِهِ كَفَى
وَأَجْعَلْ كِبَيْسَ سَاءً وَأَجْعَلْ فَعَلًا
وَمِثْلُ نَعْمٍ حَبِذَا الْفَاعِلُ ذَا
وَأَوَّلُ ذَا الْمَخْصُوصِ أَيًّا كَانَ لَا
وَمَا سَوَى ذَا أَرْفَعُ بِحَبِّ أَوْ فِجْرُ

(أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ)

صَخٌّ مِنْ مَصْوَغٍ مِنْهُ لِلتَّعْجِيبِ
وَمَا بِهِ إِلَى تَعْجِيبٍ وَصَلٍ
وَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ صَلَّهُ أَبَدًا
وَإِنْ لَمَنْكُورٌ يُصَفُّ أَوْ جَرْدًا
وَتَلَوُا أَلْ طَبِيقُ وَمَا لِمَعْرِفَةٍ
هَذَا إِذَا نَوَيْتَ مَعْنَى مِنْ وَإِنْ
وَإِنْ تَكُنْ بِتَلَوٍ مِنْ مُسْتَفْهَمًا
كَسَيْلٍ يَمُنُّ أَنْتَ خَيْرٌ وَلَدِي
وَرَفَعَهُ الظَّاهِرُ نَزْرٌ وَمَتَى
كَانَ تَرَى فِي النَّاسِ مِنْ رَفِيقٍ

أَفْعَلُ لِلتَّفْضِيلِ وَأَبِ اللِّذَائِي
لِمَانَعٍ بِهِ إِلَى التَّفْضِيلِ صَل
تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا بَمَنْ إِنْ جَرْدًا
الزِّمُّ تَذَكِيرًا وَأَنْ يُوْحَدًا
أَضِيفَ ذُو وَجْهَيْنِ عَنْ ذِي مَعْرِفَةٍ
لَمْ تَنْوَ فَهُوَ طَبِيقٌ مَا بِهِ قُرْنٌ
فَلَهُمَا كُنْ أَبَدًا مُقَدِّمًا
إِخْبَارُ التَّقْدِيمِ نَزْرًا وَرَدًا
عَاقِبَ فَعَلًا فَكَثِيرًا ثَبَاتًا
أَوْلَى بِهِ الْفَضْلُ مِنَ الصَّدِيقِ

(النعمة)

يتبع في الإعراب الأسماء الأولى
 فالنعت تابع ميم ما سبق
 وليعط في التعريف والتذكير ما
 وهو لدى التوحيد والتذكير أو
 وانعت يمشق كصعب وذرب
 ونعتوا بجملة منكر
 وامنع هنا إيقاع ذات الطلب
 ونعتوا بمصدر كثيرا
 ونعت غير واحد إذا اختلف
 وانعت معمولي وحيدى معنى
 وإن نعوت كثرت وقد قلت
 واقطع أو اتبع إن يكن معينا
 وارفع أو انصب إن قطعت مضمرا
 مبتدأ أو ناصبا إن يظهرا
 وما من المنعوت والنعمة عقل
 يجوز حذفه وفي النعت يقل

نعت وتوكيد وعطف وبدل
 بوسمه أو وسم ما به اعتلق
 لما تلا كأمرو بقوم كرم
 سواهما كأنفعل فاقف ما قفوا
 وشبهه كذا وذى والمستنسب
 فاعطيت ما اعطيته خبرا
 وإن أنت فالقول ضمير تصب
 فالتموا الأفراد والتذكير
 فعاطفا فرقه لا إذا اتلف
 وعمل اتبع بغير استئنا
 مفتقرا لذكرهين اتبع
 بدونها أو بعضها اقطع معلنا
 مضمرا

(التوكيد)

بالنفس أو بالعين الاسم أكد
 وجمعهما بالفعل إن تبعاً
 وكلاً أذكر في الشمول وكلاً
 واستعملوا أيضاً ككل فاعله
 وبعد كل أكدوا بأجمعاً
 ودون كل قد يجيء أجمع
 وإن يفيد توكيد منكور قبل
 وأغن بيكنا في منى وكلاً
 وإن توكيد الضمير المتصل
 عنيت ذا الرفع وأكدوا بما
 وما من التوكيد لفظي يجيء
 ولا تبع لفظ ضمير متصل
 كذا الحروف غير ما تحصلاً
 ومضمر الرفع الذي قد انفصل

مع ضمير طابق المؤكداً
 ما ليس واحداً تكن متبعا
 كلنا جميعاً بالضمير موصلاً
 من عم في التوكيد مثل النافله
 جمعاء أجمعين ثم جمعاً
 جمعاء أجمعون ثم جمع
 وعن نحة البصرة المنع شمل
 عن وزن فعلاء ووزن أفعلا
 بالنفس والعين فبعد المنفصل
 سواهما والقييد لن يلزم
 مكرراً كقولك أدرج أدرج
 إلا مع اللفظ الذي به وصل
 به جواب كنعم وكبلى
 أكد به كل ضمير اتصل

(العطف)

العطف إما ذو بيان أو نسق والغرض الآن بيان ما سبق

فَذُو الْبَيَانِ تَابِعٌ شِبْهُ الصَّفَةِ حَقِيقَةُ الْقَصْدِ بِهِ مُنْكَشِفَةٌ
 فَارْلِيْنَهُ مِنْ وِفَاقِ الْاَوَّلِ مَا مِنْ وِفَاقِ الْاَوَّلِ النَّعْتِ وَلِي
 فَقَدْ يَكُونَانِ مُنْكَرَيْنِ كَمَا يَكُونَانِ مَعْرِفَيْنِ
 وَصَالِحًا لِبَدَلِيَّةِ يَرَى فِي غَيْرِ نَحْوِ يَا غُلَامُ يَعْمُرَا
 وَنَحْوِ بَشْرِ تَابِعِ الْبَكْرَى وَلَيْسَ اِنْ يَبْدُلُ بِالْمَرْضَى

(عَطْفُ النَّسَقِ)

تَالِ بَحْرٍ فِي مُتَبِعِ عَطْفِ النَّسَقِ كَاخْصَصَ بُوْدٍ وَتَبَاءَ مِنْ صَدَقِ
 فَالْعَطْفُ مُطْلَقًا بَوَاوٍ ثُمَّ فَا حَتَّى اَمْ اَوْ كَفَيْكَ صِدْقٌ وَوَفَا
 وَاتَّبَعَتْ لِقَطَا خَسْبٍ بَلٍ وَلَا لِيَكُنْ كَلِمٌ يَبْدُ اَمْرًا لِيَكُنْ طَلَا
 وَاعْطَفَ بَوَاوٍ سَابِقًا اَوْ لَاحِقًا فِي الْحُكْمِ اَوْ مُصَاحِبًا مُوَافَا
 وَاخْصَصَ بِهَا عَطْفَ الَّذِي لَا يُعْنَى

مُتَبَوِّعُهُ كَاصْطَفَ هَذَا وَاِبْنِي
 وَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ بِاتِّصَالِ وَثُمَّ لِلتَّرْتِيبِ بِانْفِصَالِ
 وَاخْصَصَ بِفَاءِ عَطْفِ مَا لَيْسَ صِلَةً
 عَلَى الَّذِي اسْتَمْتَقَرَّ اَنَّهُ الصَّلَةُ
 بَعْضًا بِحَتَّى اعْطِفَ عَلَى كُلِّ وَلَا يَكُونُ اِلَّا غَايَةَ الَّذِي تَلَا

وَأَمَّ بِهَا عَطَفَ إِثْرَهُنَّ التَّسْوِيَةَ
 وَأَوْهَمَزَةَ عَنْ لَفْظِ أَيْ مَعْنِيَهُ
 وَرَبَّمَا اسْقَطَتْ الْهَمْزَةَ إِنْ
 كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَذْفِهَا مِنْ
 وَبَانْقِطَاعِ وَبَعْنَى بَلْ وَفَتْ
 خَيْرٌ أَيْحَ قَسْمٌ بَأَوْ وَأَبْهَمُ
 وَرَبَّمَا عَاقَبَتْ الْوَاوُ إِذَا
 لَمْ يَلْفِ ذُو النُّطْقِ لِلْبَسِّ مَنفَذًا
 وَمِثْلُ أَوْ فِي الْقَصْدِ إِمَّا الثَّانِيَةَ
 فِي نَحْوِ إِمَّا ذِي وَإِمَّا النَّائِيَةَ
 وَأَوَّلُ لَكِنْ نَفِيًّا أَوْ نَهِيًّا وَلَا
 نَدَاءً أَوْ أَمْرًا وَإِثْبَاتًا تَلَا
 وَبَلْ كَلَكِنْ بَعْدَ مَضْحُوبِيهَا
 كَلِمٍ أَكُنْ فِي مَرْبَعٍ بَلْ تَبَاهَا
 وَانْقَلَبَ بِهَا لِلثَّانِ حُكْمُ الْإَوَّلِ
 فِي الْخَبَرِ الْمُثَبَّتِ وَالْأَمْرِ الْجَمَلِي
 وَإِنْ عَلَى ضَمِيرٍ رَفَعٍ مُتَّصِلٍ
 أَوْ فَاصِلٍ مَا وَبَلَا فَصَلٍ يَرُدُّ
 وَعَوْدٌ خَافِضٍ لَدَى عَطْفٍ عَلَى
 مِثْلِ كَلِمِ كَلَكِنْ بَعْدَ مَضْحُوبِيهَا
 وَانْقَلَبَ بِهَا لِلثَّانِ حُكْمُ الْإَوَّلِ
 وَإِنْ عَلَى ضَمِيرٍ رَفَعٍ مُتَّصِلٍ
 أَوْ فَاصِلٍ مَا وَبَلَا فَصَلٍ يَرُدُّ
 وَعَوْدٌ خَافِضٍ لَدَى عَطْفٍ عَلَى
 وَلَيْسَ عِنْدِي لِأَزْمًا إِذْ قَدْ أَتَى
 وَالْفَاءُ قَدْ تَحَدَفُ مَعَ مَا عَطَفْتَ
 بِعَطْفٍ عَامِلٍ مَزَالٍ قَدْ بَقِيَ
 وَحَدَفُ مُتَّبِعٍ بَدَأَ هُنَا اسْتَبْحَ
 وَاعْطَفَ عَلَى اسْمٍ شَبِيهِ فَعَلٍ فَعَلًا
 أَوْ هَمْزَةَ عَنْ لَفْظِ أَيْ مَعْنِيَهُ
 كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَذْفِهَا مِنْ
 إِنْ تَكُّ بِمَا قِيدَتْ بِهِ خَلَّتْ
 وَأَشْكُكَ وَإِضْرَابُهَا أَيْضًا يُسَمَّى
 لَمْ يَلْفِ ذُو النُّطْقِ لِلْبَسِّ مَنفَذًا
 فِي نَحْوِ إِمَّا ذِي وَإِمَّا النَّائِيَةَ
 نَدَاءً أَوْ أَمْرًا وَإِثْبَاتًا تَلَا
 كَلِمٍ أَكُنْ فِي مَرْبَعٍ بَلْ تَبَاهَا
 فِي الْخَبَرِ الْمُثَبَّتِ وَالْأَمْرِ الْجَمَلِي
 عَطَفْتَ فَافْصِلِ بِالضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلِ
 فِي النَّظْمِ فَأَشْيَاءَ وَضَعْفَهُ اعْتَمَدُ
 ضَمِيرٍ خَفِضَ لِأَزْمًا قَدْ جُعِلَا
 فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ الصَّحِيحِ مُثَبَّتَا
 وَالْوَاوُ إِذْ لَا لِبَسِّ وَهِيَ انْفَرَدَتْ
 مَعْمُولُهُ دَفْعًا لَوْ هُمَّ أَتَى
 وَعَطْفُكَ الْفَعْلُ عَلَى الْفَعْلِ يَصِحُّ
 وَعَكْسًا اسْتَعْمِلَ تَجَدُّدُهُ سَهْلًا

(البدل)

التابع المقصود بالحكم بلا واسطة هو المسمى بدلا
مطابقا أو بعضا أو ما يشتمل عليه يلقى أو كعطوف بيل
وذا للاضراب اعز إن قصدا صحب

ودون قصدي غلط به سلب
كزره خالدا وقبلة البدا وأعرفه حقه وخذ نبلا مبدى
ومن ضمير الحاضر الظاهر لا تبدله إلا ما إحاطة جلا
أو اقتضى بعضا أو اشتمالا كأنك ابتهاجك استمالا
وبدل المضمن الهمز بلى همزا كمن ذا سعيد أم على
ويبدل الفعل من الفعل كمن يصل إلينا يستعن بنا يعن

(النداء)

وللمنادى الناء أو كالتاء يا وأى وآ كذا أيا ثم هيا
والهمز للدانى ووا لمن ندب أو يا وغير والذى اللبس اجتنب
وغير مندوب ومضموم وما جا مستغاثا قد يعرى فاعلها
وذلك فى اسم الجنس والمشارلة قل ومن يمتعه فانصر عاذله
وابن المعرف المنادى المفردا على الذى فى رفعه قد عهدا

وَأَنوَ انْضَمَّ مَا بَنُوا قَبْلَ النَّدَا وَلِيَجْرَ مَجْرَى ذِي بِنَاءٍ جَدِّدَا
 وَالْمَقْرَدَ الْمُنْكَورَ وَالْمُضَافَا وَشَبَّهَ انْصَبَ عَادِمًا خَلَا فَا
 وَنَحْوَ زَيْدٍ ضَمَّ وَافْتَحَنَ مِنْ نَحْوِ أَزِيدِ بْنِ سَعِيدٍ لَا تَهَنْ
 وَالضَّمُّ إِنْ لَمْ يَلِ الْإِبْنَ عَلِمَا أَوْ يَلِ الْإِبْنَ عِلْمٌ قَدْ حَتِمَا
 وَاضْمٌ أَوْ انْصَبٌ مَا اضْطَرَّارًا نُونَا

مَّا لَهُ اسْتِحْقَاقُ ضَمِّ بَيْنَا
 وَبِاضْطَرَّارٍ خُصَّ جَمْعُ يَا وَآلٍ إِلَّا مَعَ اللَّهِ وَتَحْكِي الْجَمَلِ
 وَالْأَكْثَرُ اللَّهُمَّ بِالْتَعْوِيضِ وَشَدَّ يَا اللَّهُمَّ فِي قَرِيضِ

(فصل)

تَابِعَ ذِي الضَّمِّ الْمُضَافَ دُونَ آلٍ الزَّمَهُ نَصَبًا كَازِيدِ ذَا الْحَيْلِ
 وَمَا سِوَاهُ أَرْفَعُ أَوْ انْصَبُ وَاجْعَلَا

كَمُسْتَقِيلٍ نَسَقًا وَبَدَلَا

وَإِنْ يَكُنْ مَصْحُوبَ آلٍ مَانُسَقَا فَفِيهِ وَجْهَانِ وَرَفَعُ يَنْتَقِي
 وَأَيُّهَا مَصْحُوبَ آلٍ بَعْدَ صَفْهِ يَلْزَمُ بِالرَّفْعِ لَدَى ذِي الْمَعْرِفَةِ
 وَأَيُّهَا الَّذِي وَرَدَ وَوَصْفُ أَيِّ سِوَى هَذَا يَرَدُ
 وَذُو إِشَارَةٍ كَأَيِّ فِي الصَّفْهِ إِنْ كَانَ تَرْكُهَا يُفَيْتُ الْمَعْرِفَةَ

فِي نَحْوِ سَعْدٍ سَعْدٍ الْأَوْسِ يَنْتَصِبُ

ثَانٍ وَضَمٌّ وَافْتِحَ أَوْ لَا تُصَبُّ

(الْمُنَادَى الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ)

وَأَجْعَلْ مُنَادَى صَحَّاحٍ إِنْ يُضْفَى لِيَا كَعَبْدِ عِبْدِي عِبْدَ عِبْدًا عِبْدِيَا

وَفَتْحٍ أَوْ كَسْرٍ وَحَذْفِ الْيَاءِ اسْتَمْرَ فِي يَا ابْنَ أُمَّ يَا ابْنَ عَمٍّ لَا مَفْرُوعَ

وَفِي النَّدَاءِ أَبْتُ أُمَّتِ عَرَضُ

وَأَكْسِرُ أَوْ أَفْتَحُ وَمِنَ الْيَاءِ التَّاءُ عَوْضُ

(أَسْمَاءٌ لَأَزَمَتِ النَّدَاءَ)

وَفَلْ بَعْضُ مَا يُخَصُّ بِالنَّدَاءِ لَوْمَانُ نَوْمَانُ كَذَا وَأَطْرَدَا

فِي سَبِّ الْإِنْتَى وَزُنُّ يَا خَبَابِ وَالْأَمْرُ هَكَذَا مِنَ الثَّلَاثِي

وَشَاعَ فِي سَبِّ الذُّكُورِ فَعُلُ وَلَا تَقَسُّ وَجَرُّ فِي الشَّعْرِ فُلُ

(الْأَسْتِعَاثَةُ)

إِذَا اسْتَعِيثَ اسْمُ مُنَادَى خَفِضَ بِاللَّامِ مَفْتُوحًا كَيَا لِلْمُرْتَضَى

وَافْتِحَ مَعَ الْمُعْطُوفِ إِنْ كَرَّرْتَ يَا

وَفِي سِوَايِ ذَلِكَ بِالْكَسْرِ انْتِيَا

وَلَا مَ مَا اسْتُعِيثَ عَاقِبَتِ الْفَ وَمِثْلُهُ اسْمٌ ذُو تَعَجُّبٍ الْفَ

(النَّدْبَةُ)

مَا لِلنَّادَى أَجْعَلُ الْمُنْدُوبَ وَمَا نَكَّرَ لَمْ يَنْدُبْ وَلَا مَا أَهْمَا
 وَيَنْدُبُ الْمَوْصُولُ بِالَّذِي اشْتَهَرَ كَبُرَ زَمْرَمٍ بِيْلَى وَأَمِنْ حَفْرٍ
 وَمَنْتَهَى الْمُنْدُوبُ صَلَّهُ بِالْأَلْفِ مِتْلُوهَا إِنْ كَانَ مِثْلَهَا حُذِفَ
 كَذَلِكَ تَنْوِينُ الَّذِي بِهِ كَمَلُ مِنْ صَلَّةٍ أَوْ غَيْرِهَا نَلَّتِ الْأَمَلُ
 وَالشَّكْلَ حَتَّى أَوْلِهِ مُجَانِسًا إِنْ يَكُنُ الْفَتْحُ بُوْهُمِ لَا بَسَا
 وَوَاقِفًا زِدْ هَاءَ سَمَكَتٍ إِنْ تُرْدُ

وَإِنْ تَشَأْ فَأَلْمِدْ وَأَلْهَا لَا تَزْدُ
 وَقَاتِلْ وَأَعْبِدَا وَأَعْبِدَا مَنْ فِي النَّدَا أَلْيَا ذَا سُكُونٍ أَبْدَى

(الترخيم)

تَرْخِيمًا أَحْذِفِ آخِرَ الْمُنَادَى كَيْسَاعًا فَيَمَنْ دَعَا سَعَادَا
 وَجَوَزَنُهُ مُطْلَقًا فِي كُلِّ مَا أَنْتَ بِالْهَاءِ وَالَّذِي قَدْ رُخِمَا
 يَحْذِفُهَا وَفَرَهُ بَعْدُ وَأَحْظَلَا تَرْخِيمَ مَا مِنْ هَذِهِ الْهَاءِ قَدْ خَلَا
 إِلَّا الرَّبَاعِيُّ فَسَا فَوْقَ الْعَلْمِ دُونَ إِضَافَةٍ وَأَسْنَادٍ مِثْمِ
 وَمَعَ الْآخِرِ أَحْذِفِ الَّذِي تَلَا إِنْ زِيدَا لَيْتَا سَا كِنَا مُكَمَّلَا

أَرْبَعَةً فَصَاعِدًا وَالْخَلْفُ فِي وَأَوْ وَيَاءٍ بِهِمَا فَتَسْحَقُ قَفِي
وَالعَجَزُ أَحَدُفٌ مِنْ مُرْكَبٍ وَقَلٌّ

تَرْخِيمٌ جُمْلَةٌ وَذَا عَمْرُو نَقَلٌ

وَأِنْ نَوَيْتَ بَعْدَ حَذْفِ مَا حَذَفَ فَالْبَاقِي اسْتَعْمَلْ بِمَا فِيهِ الْفُ

وَأَجْعَلْهُ إِنْ لَمْ تَنْوِ حَذْفًا كَمَا لَوْ كَانَ بِالْآخِرِ وَضَعًا تَمَامًا

فَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ فِي ثَمُودَ يَا ثَمُودَ وَيَا ثَمِي عَلَى الثَّانِي يَا

وَالتَّزِيمُ الْأَوَّلُ فِي كَسَلِمَهُ وَجَوَزُ الْوَجْهَيْنِ فِي كَسَلِمَهُ

وَالضَّرَارُ رَحِمُوا دُونَ نِدَا مَا لِلنِّدَا يَصْلِحُ نَحْوُ أَحْمَدًا

(الِاخْتِصَاصُ)

الِاخْتِصَاصُ كِنْدَاءُ دُونَ يَا كَأَيْهَا الْفَتَى بِأَثَرِ أَرْجُونِيَا

وَقَدْ بَرَى ذَا دُونَ أَيَّ تَلَوَّ أَلْ

كَثَلِ نَحْنُ الْعَرَبُ اسْتَحْيَ مِنْ بَدَلْ

(التَّحْذِيرُ وَالِإِعْرَاءُ)

إِيَّاكَ وَالشَّرَّ وَنَحْوَهُ نَصَبٌ مُحَذَّرٌ بِمَا اسْتَتَارَهُ وَجِبْ

وَدُونَ عَطْفٌ ذَا لِإِيَّا أَنْسَبَ وَمَا سِوَاهُ سَتَرٌ فَعَلَهُ لَنْ يَلْزَمَا

إِلَّا مَعَ الْعَطْفِ أَوْ التَّكْرَارِ كَالضَّيْغَمِ الضَّيْغَمِ يَا ذَا السَّارِي

وَشَدَّ إِيَّايَ وَإِيَّاهُ أَشَدَّ

وَعَنْ سَبِيلِ الْقَصْدِ مَنْ قَاسَ أَنْتَبَذَ

وَكَمَحَذَّرِ بِلَا إِيَّاءٍ أَجْعَلَا مَغْرَى بِهِ فِي كُلِّ مَا قَدْ فَصَلَا

(أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ وَالْأَصْوَاتِ)

مَا نَابَ عَنْ فِعْلٍ كَشَتَانِ وَصَهْ	هُوَ اسْمُ فِعْلٍ وَكَذَا أَوْهَ وَمَهْ
وَمَا يَمَعَى أَفْعَلٌ كَأَمِينَ كَثُرُ	وغيره كَوَى وَهِيَهَاتَ نَزُرُ
وَالْفِعْلُ مِنْ أَسْمَاءِهِ عَلَيْهِمَا	وَهَكَذَا دُونَكَ مَعَ إِلَيْكَ
كَذَا رُوِيَ بِهِ نَاصِبِينَ	وَيَعْمَلَانِ الْخَفَضَ مَصْدَرِينَ
وَمَا لَمَّا تَنُوبُ عَنْهُ مِنْ عَمَلٍ	لَهَا وَآخِرُ مَا الَّذِي فِيهِ الْعَمَلُ
وَاحِكُمُ بِنُكْبِيرِ الَّذِي يَنْوُنُ	مِنْهَا وَتَعْرِيفِ سِوَاهُ بَيْنَ
وَمَا بِهِ خُوطِبَ مَا لَا يَعْقَلُ	مِنْ مُشَبِّهِ اسْمِ الْفِعْلِ صَوْتًا يَجْعَلُ
كَذَا الَّذِي أَجْدَى حِكَايَةَ كَقَبْ	وَالزَّمْ بِنَا النُّوعَيْنِ فَهُوَ قَدْ وَجِبَ

(نُونَا التَّوَكِيدِ)

لِلْفِعْلِ تَوَكِيدٌ بِنُونَيْنِ هُمَا	كَنُونِي أَذْهَبَنَّ وَأَقْصِدْنِمَا
يُوكِّدَانِ أَفْعَلَ وَيَفْعَلُ آتِيَا	ذَا طَلَبَ أَوْ شَرَطَا أَمَّا تَالِيَا
أَوْ مُشَبِّتَا فِي قَسَمٍ مُسْتَقْبَلَا	وَقَلَّ بَعْدَ مَا وَلَمْ وَبَعْدَ لَا

وغير إمام من طوالب الجزأ وآخر المؤكّد افتح كبرزاً
 وأشكله قبل مضمر أين بما جانس من تحريك قد علماً
 والمضمر أحذفه إلا الألف وإن يكن في آخر الفعل ألف
 فأجعله منه رافعاً غير الياء والواو ياء كسعين سعياً
 وأحذفه من رابع هاتين وفي واو ويأشكّل مجانس قفى
 نحو أخشين ياهند بالكسر وياً

قوم أخشون وأضمم وقس مسوياً
 ولم تقع خفيفة بعد الألف ليكن شديدة وكسرهما ألف
 وألفاً زد قبلها مؤكّداً فعلاً إلى نون الإناث أسنداً
 وأحذف خفيفة لساكن ردف وبعد غير فتحة إذا تقف
 وأررد إذا حذفها في الوقف ما من أجلها في الوصل كان عدماً
 وأبدلها بعد فتح الفاء وفقاً كما تقول في قفن قفاً

(ما لا ينصرف)

الصرف تنوين أتى مبيناً معنى به يكون الاسم أمكننا
 قال التائيب مطلقاً منع صرف الذي حواه كيفما وقع
 وزائداً فعلاً في وصف سلم من أن يرى بتاء تائيب ختم

ووصف أصلي ووزن أفعلا
 ممنوع تأنيث بتا كاشهلا
 والغين عارض الوصفية
 كإربع وعارض الإسمية
 فالادهم القيد لكونه وضع
 في الأصل وصفا أنصراه منع
 واجدل واخيل وأفعي
 مصروفه وقد ينل المنع
 ومنع عدل مع وصف معتبر
 في لفظ مثنى وثلاث وآخر
 ووزن مثنى وثلاث كهما
 وكمن لجمع مشبه مفاعلا
 وذا اعتلال منه كالجواري
 وإسراويل بهذا الجمع
 وإن به سمي أو بما لحق
 والعلم أمتع صرفه مركبا
 كذلك حاوي زائدي فعلا
 كذا مؤنث بهاء مطلقا
 وشرط منع العاري كونه ارتقى
 فوق الثلاث أو ججور أو سقر
 أو زيد اسم امرأة لا اسم ذكر
 وجهان في العادم تذكيرا سبق
 وعجمة كهند والمنع أحق
 والعجمي الوضع والتعريف مع
 زيد على الثلاث صرفه امتنع

كَذَاكَ ذُو وَزْنٍ يَخُصُّ الْفِعْلَا أَوْ غَالِبٍ كَأَحْمَدٍ وَيَعْلَى
 وَمَا يَصِيرُ عَلِيًّا مِنْ ذِي الْف زِيدَتْ لِإِلْحَاقِ فَلَيْسَ يَنْصَرِفُ
 وَالْعِلْمُ أَمْنَعُ صَرْفُهُ إِنْ عَدِلَا كَفَعَلَ التَّوَكُّيدَ أَوْ كَثَعَلَا
 وَالْعَدْلُ وَالتَّعْرِيفُ مَانَعَا سَحْر إِذَا بِهِ التَّعْيِينَ قَصْدًا يَعْتَبَرُ
 وَابْنِ عَلِيٍّ الْكَسْرِ فِعَالٍ عَلِيًّا مُؤَنَّثًا وَهُوَ نَظِيرُ جُمَا
 عِنْدَ تَمِيمٍ وَأَصْرَفَنُ مَا نَكَّرَا مِنْ كُلِّ مَا التَّعْرِيفُ فِيهِ أَثْرَا
 وَمَا يَكُونُ مِنْهُ مَنْقُوصًا فِي إِعْرَابِهِ نَهَجَ جَوَارٍ يَتَمَقَّى
 وَلَا ضَطْرَارَ أَوْ تَنَاسُبٍ صُرْفُ

دُو الْمَنْعِ وَالْمَصْرُوفُ قَدْ لَا يَنْصَرِفُ

(إِعْرَابُ الْفِعْلِ)

لِرَفْعٍ مُضَارِعًا إِذَا بَجَرَدُ مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ كَتَعَدُ
 وَبَلَنْ أَنْصِبُهُ وَكَي كَذَا بَأَنْ لَا بَعْدَ عِلْمٍ وَالَّتِي مِنْ بَعْدِ ظَنْ
 فَانْصَبْ بِهَا وَالرَّفْعُ صُحَّحَ وَاعْتَقِدِ تَخْفِيفَهَا مِنْ أَنْ فَهُوَ مُطَرَدُ
 وَبَعْضُهُمْ أَهْمَلُ أَنْ حَمَلَا عَلَى مَا اخْتَبَاهَا حَيْثُ اسْتَحَقَّتْ عَمَلَا
 وَنَصَبُوا بِإِذْنِ الْمُسْتَقْبَلَا إِنْ صَدَرَتْ وَالْفِعْلُ بَعْدَ مَوْصَلَا
 قَبْلَهُ الْيَمِينِ وَأَنْصَبَ وَأَرْفَعَا إِذَا إِذْنٌ مِنْ بَعْدِ عَطْفٍ وَقَعَا

وَبَيْنَ لَامٍ وَوَلَامٍ جَزْمُ التَّزْمِ إِظْهَارُ أَنْ نَاصِبَةٌ وَإِنْ عَدِمَ
 لَا فَاَنْ أَعْمَلُ مَظْهَرًا أَوْ مَضْمَرًا وَبَعْدَ نَفْيٍ كَانَتْ حَقًّا أَضْمَرًا
 كَذَلِكَ بَعْدَ أَوْ إِذَا يَصْلُحُ فِي مَوْضِعِهَا حَتَّى أَوْ إِلَّا أَنْ خَفِيَ
 وَبَعْدَ حَتَّى هَكَذَا إِضْمَارُ أَنْ حَتْمٌ كَجَدِّ حَتَّى تَسْرُ ذَا حَزَنٍ
 وَتَلَوْ حَتَّى حَالًا أَوْ مَوْوَلَا بِهِ أَرْفَعْنَ وَأَنْصَبِ الْمُسْتَقْبَلَا
 وَبَعْدَ فَأَجْوَابِ نَفْيٍ أَوْ طَلَبِ مُحْضِينَ أَنْ وَسْتَرَهُ حَتْمٌ وَجِبِ
 وَالْوَاوُ كَالْفَا إِنْ تَفَدَّ مَفْهُومٌ مَعَ كَلَّا تَكُنْ جَلْدًا وَتُظْهِرُ الْجَزْعُ
 وَبَعْدَ غَيْرِ النَّفْيِ جَزْمًا اعْتَمَدَ إِنْ تَسْقُطُ الْفَاوُ الْجَزَاءُ قَدْ قُصِدَ
 وَشَرْطُ جَزْمٍ بَعْدَ نَهْيٍ أَنْ تَضَعُ إِنْ قَبْلَ لَا دُونَ تَخَالُفٍ يَقَعُ
 وَالْأَمْرُ إِنْ كَانَ بَغَيْرِ أَفْعَلٍ فَلَا تَنْصِبُ جَوَابَهُ وَجَزْمَهُ أَقْبَلَا
 وَالْفِعْلُ بَعْدَ الْفَاءِ فِي الرَّجَائِصِ كَنْصِبِ مَا إِلَى التَّمْنَى يَنْتَسِبُ
 وَإِنْ عَلَى اسْمٍ خَالِصٍ فَعَلٌ عَطْفٌ تَنْصِبُهُ إِنْ ثَابِتًا أَوْ مَنْحَذَفٌ
 وَشَدَّ حَذْفُ أَنْ وَنَصَبُ فِي سِوَى مَامَرٍ فَأَقْبَلِ مِنْهُ مَا عَدَلَ رَوَى

(عواملُ الجزمِ)

بِلَا وَوَلَامٍ طَالِبًا ضَعَّ جَزْمًا فِي الْفِعْلِ هَكَذَا بِلَمْ وَمَا
 وَأَجْزِمُ بِيَانٍ وَمَنْ وَمَا وَمَهْمَا أَيُّ مَتَى أَيَّاتِ أَيْنَ إِنَّمَا
 وَحَيْثُمَا أَيْ وَحَرْفُ إِذَا مَا كَانِ وَبَاقِي الْأَدْوَابِ

فَعَلَيْنِ يَقْتَضِيَنَّ شَرْطٌ قَدَّمَ يَتَلَوُ الْجَزَاءَ وَجَوَابًا وَسِمَا
 وَمَاضِيَيْنِ أَوْ مُضَارِعَيْنِ تَلْفِيهِمَا أَوْ مُتَخَالَفَيْنِ
 وَبَعْدَ مَاضٍ رَفَعُكَ الْجَزَاءُ حَسَنٌ وَرَفَعُهُ بَعْدَ مُضَارِعٍ وَهَنٌ
 وَأَقْرَنَ بِفَاحْتِمًا جَوَابًا لَوْ جُعِلَ شَرْطًا لِإِنْ أَوْ غَيْرِهَا لَمْ يَنْجَعِلْ
 وَتَخَلَّفَ الْفَاءُ إِذَا الْمُفَاجَأَةُ كَانَتْ تَجِدُ إِذَا لَنَا مُكَافَأَةٌ
 وَالْفِعْلُ مِنْ بَعْدِ الْجَزَاءِ إِنْ يَقْتَرِنَ بِالْفَاءِ أَوْ الْوَاوِ بِتَثْنِيَةٍ قَمِنَ
 وَجَزَمَ أَوْ نَصَبَ لِفِعْلِ إِثْرًا فَا أَوْ وَاوِ إِنْ بِالْجُمْلَتَيْنِ أَكْتَفَا
 وَالشَّرْطُ يُغْنِي عَنْ جَوَابٍ قَدْ عَلِمَ وَالْعَكْسُ قَدْ يَأْتِي إِنْ الْمَعْنَى فُهِمَ
 وَأَحْذَفَ لَدَى اجْتِمَاعِ وَشَرْطٍ وَقَسَمٍ

جَوَابَ مَا أَخْرَجْتَ فَهُوَ مُلْتَزِمٌ
 وَإِنْ تَوَالِيًا وَقَبْلَ ذُو خَبَرٍ فَالشَّرْطُ رُجِحَ مُطْلَقًا بِلَا حَذَرٍ
 وَرَبَّمَا رُجِحَ بَعْدَ قَسَمٍ شَرْطٌ بِلَا ذِي خَبَرٍ مُقَدِّمٌ

(فَصْلُ لَوْ)

لَوْ حَرْفٌ شَرْطِيٌّ فِي مِضِيِّ وَيَقِلُّ إِبْلَاؤُهُ مُسْتَقْبَلًا لِكِنْ قَبْلُ
 وَهِيَ فِي الْأَخْتِصَاصِ بِالْفِعْلِ كَمَا لِكِنْ لَوْ أَنَّ يَهَا قَدْ تَقْتَرِنُ
 وَإِنْ مُضَارِعٌ تَلَاهَا حَرْفًا إِلَى الْمِضِيِّ نَحْوُ لَوْ يَفِي كُنِي

(أما ولولا ولوما)

أَمَّا كَهُمَا بَكَ مِنْ شَيْءٍ وَفَا
وَحَدَفُ ذِي الْفَاعِلِ فِي نَثْرِ إِذَا
لَوْلَا وَلَوْ مَا يَلْزَمَانِ الْإِبْتِدَاءِ
وَبِهِمَا التَّحْضِيضُ مِنْ وَهَلَا
وَقَدْ يَلِيهَا اسْمٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ
عَلَّقَ أَوْ بِظَاهِرٍ مُؤَخَّرٍ
لَتَلَوُ تَلَوَهَا وَجُرْبًا الْفَاعِلُ
لَمْ يَكُ قَوْلٌ مَعَهَا قَدْ نَبَذَا
إِذَا امْتِنَاعًا لَوْجُودِ عَقْدًا
أَلَّا أَوَّارِيهَا الْفِعْلُ
عَلَّقَ أَوْ بِظَاهِرٍ مُؤَخَّرٍ

(الإخبار بالذی والآلف واللام)

مَا قِيلَ أَخْبِرْ عَنْهُ بِالذِّي خَبِرَ
وَمَا سِوَاهُمَا فَوْسَطُهُ صِلَةٌ
نَحْوَ الَّذِي ضَرَبْتَهُ زَيْدٌ فَذَا
وَبِاللَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّتِي
قَبُولِ تَأْخِيرٍ وَتَعْرِيفِ لِمَا
كَذَا الْغَنَى عَنْهُ بِاجْنِبِي أَوْ
وَإِخْبَرُوا هُنَا بِأَلٍ عَنْ بَعْضِ مَا
إِنْ صَحَّ صَوِّغَ صِلَةً مِنْهُ لِأَنَّ
وَإِنْ يَكُنْ مَا رَفَعَتْ صِلَةً أَلٍ
عَنْ الَّذِي مَبْتَدَأُ قَبْلَ اسْتِقْرَارِ
عَائِدَهَا خَلْفَ مُعْطَى التَّكْمِلَةِ
ضَرَبْتَ زَيْدًا كَانَ فَادِرًا لِمَا خَذَا
أَخْبِرْ مُرَاعِيًا وَفَاقَ الْمُنْتَبِ
أَخْبِرْ عَنْهُ هَهُنَا قَدْ حَتَمًا
بِمُضْمَرٍ شَرْطٍ فَرَاعَ مَا رَعَوْا
يَكُونُ فِيهِ الْفِعْلُ قَدْ تَقَدَّمَ
كَصَوِّغَ وَأَقِي مِنْ وَفَى اللَّهُ الْبَطْلُ
ضَمِيرٍ غَيْرَهَا أَبِينِ وَانْفُصَلِ

(العَدَدُ)

ثَلَاثَةٌ بِالتَّاءِ قُلُّ لِلْعَشْرَةِ فِي عَدٍّ مَا أَحَادَهُ مُذَكَّرَةٌ
 فِي الضِّدِّ جَرْدٌ وَالْمَمِيزُ اجْرَرُ جَمْعًا بِلِغْظِ قَلْبَةٍ فِي الْإَكْثَرِ
 وَمِائَةٌ وَالْآلِفُ لِلْفَرْدِ أَضِفْ وَمِائَةٌ بِالْجَمْعِ نَزْرًا قَدْ رَدِفَ
 وَاحِدٌ أَذْكَرُ وَصَلْنَاهُ بِعَشْرٍ مُرَكَّبًا قَاصِدٌ مَعْدُودٌ ذَكَرَ
 وَقُلْ لَدَى التَّائِيَةِ إِثْنَيْ إِحْدَى عَشْرَةَ وَالشَّيْنُ فِيهَا عَنْ تَمِيمٍ كَسْرَةً
 وَمَعَ غَيْرِ أَحَدٍ وَإِحْدَى مَا مَعَهُمَا فَعَلْتَ فَافْعَلْ قَصْدًا
 وَثَلَاثَةٌ وَتِسْعَةٌ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ رُكِبَا مَا قُدِّمَا
 وَأَوَّلُ عَشْرَةٍ إِثْنَى وَعَشْرًا إِنِّي إِذَا أَنَّى تَشَأْ أَوْ ذَكَرَا
 وَالْيَا لَغَيْرِ الرَّفْعِ وَارْفَعْ بِالْآلِفِ وَالْفَتْحِ فِي جَزَائِ سِوَاهُمَا أَلْفٌ
 وَمَمِيزِ الْعِشْرِينَ لِلتَّسْعِيْنَ بَوَاحِدٍ كَارْبَعِينَ حِينَا
 وَمَمِيزُوا مُرَكَّبًا يَمْثِلُ مَا مِمِيزَ عَشْرُونَ فَسِوَيْهِمَا
 وَإِنْ أَضِيفَ عَدَدٌ مُرَكَّبٌ يَبْقَى الْبِنَاءُ وَعَجْزٌ قَدْ يَعْرَبُ
 وَضَعْنَا مِنْ أَثْنَيْنِ قَمَا فَوْقَ إِلَى عَشْرَةٍ كَفَاعِلٍ مِنْ فَعَلَا
 وَاخْتَمَمَهُ فِي التَّائِيَةِ بِالتَّاءِ وَمَتَّى ذَكَرْتَ فَادْكَرْ فَاعِلًا بِغَيْرِ تَا
 وَإِنْ تَرَدَّ بَعْضُ الَّذِي مِنْهُ بِي تُضْفِ إِلَيْهِ مِثْلُ بَعْضٍ بَيْنَ

وَأِنْ تُرِدْ جَعَلَ الْأَقْلَ مِثْلَ مَا فَوْقَ فُكِّكُمْ جَاعِلٍ لَهُ أَحْكَمَا
 وَإِنْ أَرَدْتَ مِثْلَ ثَانِيِ اثْنَيْنِ مُرْكَبًا لِحِجِّي بَتْرَكِيَيْنِ
 أَوْ فَاعِلًا بِحَالْتِيهِ أَضِفِ إِلَى مُرْكَبٍ بِمَا تَرَوِي بِنِي
 وَشَاعَ الْأَسْتِغْنَاءُ بِجَادِي عَشْرًا وَنَحْوِهِ وَقَبْلَ عِشْرِينَ أَذْكَرًا
 وَبَابُهُ الْفَاعِلُ مِنَ لَفْظِ الْعَدَدِ بِحَالْتِيهِ قَبْلَ وَأَوْ يَعْتَمِدُ

(كَمْ وَكَيْ وَكَذَا)

مِزَّ فِي الْأَسْتِفْهَامِ كَمْ بِمِثْلِ مَا مِزَّتْ عِشْرِينَ كَمْ شَخْصًا سَمَا
 وَأَجَزَ أَنْ تَجْرَهُ مِنْ مُضْمَرًا إِنْ وَلَيْتَ كَمْ حَرْفَ جَرِّ مُظْهَرًا
 وَاسْتَعْمَلْنَهَا مُخْبَرًا كَعَشْرَةَ أَوْ مَائَةَ كَمْ رِجَالٍ أَوْ مَرَّةً
 كَمْ كَاتِي وَكَذَا وَيَلْتَصِبُ تَمِيِزُ ذِينَ أَوْ بِهِ صِلَ مِنْ لُصْبُ

(الْحِكَايَةُ)

إِحْكُ بِأَيِّ مَا لَمْ تُكُورِ سِئِلُ عَنْهُ بِهَاتِي الْوَقْفِ أَوْ حِينَ تَصِلُ
 وَوَقْفًا أَحْكُ مَا لَمْ تُكُورِ بِنِ وَالنُّونَ حَرَكُ مَطْلَقًا وَأَشْبَعِنَ
 وَقُلْ مَنَانٍ وَمَنِينٍ بَعْدَ لِي إِنْ لَفَانِ بَابَيْنِ وَسَكَّنَ تَعْدِلُ
 وَقُلْ لِمَنْ قَالَ أَتَتْ بِنَتْ مِنْهُ وَالنُّونُ قَبْلَ تَا الْمَشْنِيِّ مَسْكَنَةً

وَالْفَتْحُ نَزْرٌ وَصِلَ التَّاءُ وَالْأَلِفُ مِنْ بِيْأَثْرٍ ذَا بِنِسْوَةٍ كَلَّفَ
 وَقُلْ مَنْوَنٌ وَمَنْبِنٌ مُسْبِكِنًا إِنَّ قَبِيلَ جَا قَوْمٍ لِقَوْمٍ فُطْنَا
 وَإِنْ تَصِلْ فَلْفِظٌ مَنْ لَا يَخْتَلِفُ وَنَادِرٌ مَنْوَنٌ فِي نَظْمٍ عُرِفَ
 وَالْعِلْمُ أَحْكَمُهُ مِنْ بَعْدِهِ مَنْ إِنَّ عَرِيَّتَ مِنْ عَاطِفٍ بِهَا أَقْتَرَنَ

(التَّائِبُ)

عَلَامَةُ التَّائِبِ تَاءٌ أَوْ أَلِفٌ وَفِي أَسَامٍ قَدَرُوا التَّاءَ كَالْكَتِفِ
 وَيَعْرِفُ التَّقْدِيرُ بِالضَّمِيرِ وَخَوَهُ كَالرَّدِّ فِي التَّصْغِيرِ
 وَلَا تَلِي فَارْقَةَ فَعُولًا أَصْلًا وَلَا الْمِفْعَالَ وَالْمَفْعِيلًا
 كَذَلِكَ مِفْعَلٌ وَمَا تَلِيهِ تَا الْفَرَقِ مِنْ ذِي فَشُدِّ فِيهِ
 وَمَنْ فَعِيلٌ كَقَتِيلٍ إِنْ تَبِعَ مَوْصُوفُهُ غَالِبًا النَّاتِمَتَنِيعِ
 وَالْأَلِفُ التَّائِبُ ذَاتُ قَصْرِ وَذَاتُ مَدٍّ نَحْوُ أَيْشٍ الْغُرِّ
 وَالْإِشْتِهَارُ فِي مَبَانِي الْأُولَى يُسَيِّدُهُ وَزْنَ أَرْبَى وَالطُّوْلِ
 وَمَرَطَى وَوَزْنُ فَعْلَى جَمْعًا أَوْ مُصَدَّرًا أَوْ صِفَةً كَشَبْعَى
 وَكُجْبَارَى سَمْعَى سِبْطَارَى ذَكَرَى وَجِنْبَى مَعَ الْكُفْرَى
 كَذَلِكَ خَلِيطَى مَعَ الشَّقَارَى وَأَعَزَّ لِعَيْرِ هَذِهِ اسْتِنْدَارَا
 يَلِدُهَا فَعْلَاءُ أَعْلَاءُ مِثْلُ الْعَيْنِ وَفَعْلَاءُ

ثُمَّ فِعَالًا فُعَلًّا فَاعُولًا وَفَاعِلَاءَ فِعَلِيًّا مَفْعُولًا
وَمُطَلَقَ الْعَيْنِ فِعَالًا وَكَذَا مُطَلَقَ فَاءٍ فِعَلَاءَ أَخِذَا

(الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ)

إِذَا اسْمٌ اسْتَوْجَبَ مِنْ قَبْلِ الطَّرْفِ

فَتَحَا وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ كَالْأَسْفِ

فَلِنَظِيرِهِ الْمَعْلُ الْآخِرِ ثُبُوتُ قَصْرِ بَقِيَّاسِ ظَاهِرِ
كَعَمَلٍ وَفُعَلٍ فِي جَمْعِ مَا كَفَعَلَةٌ وَفُعَلَةٌ نَحْوُ الدَّمِيِّ
وَمَا اسْتَحَقَّ قَبْلَ آخِرِ أَلْفٍ فَلَمَدٌ فِي نَظِيرِهِ حَتْمًا عُرِفَ
كَصَدْرِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ بُدِئَا بِهِمْزٍ وَصَلِ كَارَعَوِي وَكَارَتَائِي
وَالْعَادِمُ النَّظِيرُ ذَا قَصْرٍ وَذَا مَدٍّ يَنْقَلُ كَالْحَجَا وَكَالْحَجِذَا
وَقَصْرُ ذِي الْمَدِّ اضْطِرَّ أَرَأَجْمَعُ عَلَيْهِ وَالْعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ

(وَكَيْفِيَّةُ تَثْنِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعُهُمَا تَصْحِيحًا)

آخِرِ مَقْصُورٍ تُثْنِي أَجْعَلُهُ يَا إِنْ كَانَ عَنْ ثَلَاثَةِ مَرْتَبَاتِيَا
كَذَا الَّذِي أَلْيَا أَصْلُهُ نَحْوُ الْفَتَى وَالْجَامِدُ الَّذِي أَمِيلَ كَمَتِي
فِي غَيْرِ ذَا ثَقَلْبٍ وَأَوَا الْأَلْفِ وَأَوَّلَهَا مَا كَانَ قَبْلُ قَدْ أَلْفُ
وَمَا كَسَجَرَاءَ بَوَارٍ تُثْنِيَا وَنَحْوِ عَلْبَاءَ كَسَاءَ وَحِيَا

يَؤَاوِ أَوْ هَمَزٍ وَعَظِيمٍ مَادُكِرٍ صَحَّحَ وَمَا شَدَّ عَلَيَّ نَقْلٍ قِصْرٍ
وَأَحْذِفٍ مِنَ الْمُقْصُورِ فِي جَمْعِ عَلَيَّ

حَدُّ الْمُنْتَهَى مَا بِهِ تَكْمَلَا

وَالْفَتْحُ أَبْقَى مَشْعَرًا بِمَا حَذِفَ وَإِنْ جَمَعْتَهُ بِتَاءٍ وَالْف
فَالْأَلْفُ أَقْلِبْ قَلْبَهَا فِي التَّنْبِيْهِ وَتَاءُ ذِي التَّمَا زَمَنِ تَنْجِيْهِ
وَالسَّالِمُ الْعَيْنِ الثَّلَاثِي اسْمًا أَنْزِلْ إِبْتِاعَ عَيْنٍ فَأَهْ بِمَا سُكِلَ
إِنْ سَاكَنَ الْعَيْنِ مُؤْتَابِدَا مَحْتَمًا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدَا
وَسَكَنَ التَّالِيِ غَيْرِ الْفَتْحِ أَوْ خَفَّفَهُ بِالْفَتْحِ فَكَلَّا قَدَرُوا
وَمَنْعُوا إِبْتِاعَ نَحْوِ ذَرَوَهُ وَزَيْبَةٍ وَشَدَّ كَسْرُ جَرَوَهُ
وَنَادِرًا أَوْ ذُو اضْطِرَّارٍ غَيْرَ مَا قَدَمْتَهُ أَوْ لِأَنَاسٍ أَنْتَمَى

(جَمْعُ التَّكْسِيرِ)

أَفْعَلَةٌ أَفْعَلٌ ثُمَّ فَعَلَةٌ نَمَتْ أَفْعَالٌ جَمْعُ قَلْبَةٍ
وَأَعْضُ ذِي بَكْتَرَةٍ وَضَعًا بِنِي كَارِجُلٍ وَالْعَكْسُ جَاءَ كَالصُّفِي
وَاللِّرْبَاعِيُّ اسْمًا أَيْضًا يُجْعَلُ وَلِلرَّبَاعِيِّ اسْمًا أَيْضًا يُجْعَلُ
مَدٌّ وَتَابِيْثٌ وَعَدُّ الْأَحْرَفِ إِنْ كَانَ كَالْعِنَاقِ وَالذَّرَاعِ فِي
وغير ما أَفْعَلٌ فِيهِ مَطْرَدٌ مِنَ الثَّلَاثِي اسْمًا بِأَفْعَالٍ يَرُدُّ

وَعَالِبًا أَغْنَاهُمْ فِعْلَانُ فِي فِعْلٍ كَقَوْلِهِمْ صَرَدَانُ
 فِي اسْمٍ مَذْكَرٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدِّ ثَابِتٍ أَفْعَلَةٌ عَنْهُمْ أَطْرَدُ
 وَالزَّمَهُ فِي فِعَالٍ أَوْ فِعَالٍ مَصَاحِبِي تَضَعِيفٍ أَوْ إِعْلَالٍ
 فِعْلٌ لِنَحْوِ أَحْمَرَ وَحَمْرًا وَفِعْلَةٌ جَمْعًا يَنْقَلِبُ يَدْرِي
 وَفِعْلٌ لِاسْمٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدِّ قَدْ زِيدَ قَبْلَ لَامٍ إِعْلَالًا فَقَدْ
 مَا لَمْ يُضَاعَفْ فِي الْأَعْمِ ذُو الْأَلْفِ

وَفِعْلٌ جَمْعًا لِفِعْلَةٍ عَرِفُ
 وَقَدْ يَجِيءُ جَمْعُهُ عَلَى فِعْلٍ
 وَشَاعَ نَحْوُ كَامِلٍ وَكَمَلَهُ
 وَهَالِكٍ وَمَيَّتَ بِهِ فَمَنْ
 وَالْوَضْعُ فِي فِعْلٍ وَفِعْلٍ قَلْبُهُ
 وَصَفَيْنِ نَحْوَ عَاذِلٍ وَعَاذَلَهُ
 وَذَانِ فِي الْمُعْجَلِ لَا مَا نَدَّرَا
 وَقُلْ فِيمَا عَيْنُهُ أَيْمَا مَهْمَا
 مَا لَمْ يَكُنْ فِي لَامِهِ إِعْتِلَالٌ
 ذُو التَّاءِ وَفِعْلٌ مَعَ فِعْلٍ فَاقْبَلِ
 كَذَلِكَ فِي انْتِهَاهِ أَيْضًا أَطْرَدُ
 وَنَحْوُ كُبْرَى وَافْعَلَةٍ فَعَلِ
 فِي نَحْوِ رَامٍ ذُو اضْطِرَادٍ فَعَلَهُ
 فَعَلِي لَوْصَفٍ كَقَتِيلٍ وَزَمِنُ
 لِفِعْلٍ اسْتِمَاصِحٍ لَا مَا فَعَلَهُ
 وَفِعْلٌ لِفَاعِلٍ وَفَاعَلَهُ
 وَمِثْلُهُ الْفِعَالُ فِيمَا ذُكِرَا
 فِعْلٌ وَفِعْلَةٌ فِعَالٌ لِهَمَا
 وَفِعْلٌ أَيْضًا لَهُ فِعَالٌ
 أَوْ يَكُ مُضَعَفًا وَمِثْلُ فِعْلٍ
 وَفِي فِعِيلٍ وَصَفٍ فَاعِلٍ وَرَدَّ

وَشَاعَ فِي وَصْفِ عَلَى فَعْلَانَا
 وَمَثَلُهُ فَعْلَانَةٌ وَأَنْزَمَهُ فِي
 وَبِفِعُولِ فَعْلٍ نَحْوُ كَبِدٍ
 فِي فَعْلٍ اسْمًا مُطْلَقًا لِقَا وَفَعْلٍ
 وَشَاعَ فِي حُوتٍ وَقَاعٍ مَعَ مَا
 وَفَعْلًا اسْمًا وَفَعِيلًا وَفَعْلٍ
 وَالْكَرِيمِ وَبِجَيْلٍ فَعْلًا
 وَنَابَ عَنْهُ أَفْعَلَاءٌ فِي الْمَعْلُومِ
 فَوَاعِلٌ لِقَوْلِهِ وَقَاعِلٌ
 وَحَائِضٌ وَصَاهِلٌ وَقَاعِلُهُ
 وَبِفِعَالٍ أَجْمَعِينَ فَعَالُهُ
 وَبِالْفِعَالِي وَالْفِعَالِي جُمُعًا
 وَأَجْمَلُ فَعَالِي لِيغْيِرَ ذِي نَسَبٍ
 وَبِفِعَالٍ وَشَبَّهَهُ أَنْطَقَا
 مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى وَمِنْ خَمْسِي
 وَالرَّابِعُ الشَّبِيهَةُ بِالْمُزِيدِ قَدْ
 وَزَائِدُ الْعَادِ الْيَبَاعِي أَحَدُهَا مَا

أَوْ أَنْشَبَهُ أَوْ عَلَى فَعْلَانَا
 نَحْوُ طَوِيلٍ وَطَوِيلَةٍ تَنِي
 يَخْصُ غَالِبًا كَذَاكَ يَطْرُدُ
 لَهُ وَاللَّفْعَالُ فَعْلَانٌ حَصَلُ
 ضَاهَاهُمَا وَقَلَّ فِي غَيْرِهِمَا
 غَيْرُ مَعْلٍ الْعَيْنِ فَعْلَانٌ شَمِلُ
 كَذَا لَمَّا ضَاهَاهُمَا قَدْ جُعِلَا
 لَأَمَّا وَمُضْعَفٍ وَغَيْرُ ذَلِكَ قَلَّ
 وَقَاعِلَاءٌ مَعَ نَحْوِ كَاهِلٍ
 وَشَدَّ فِي الْفَارِسِ مَعَ مَا مَثَلُهُ
 وَشَبَّهَهُ ذَاتَاءُ أَوْ مُزَالُهُ
 صَحْرَاءُ وَالْعَذْرَاءُ وَالْقَيْسُ اتَّبَعَا
 جَدَّدَ كَالْكَرْمِيِّ تَتَّبِعُ الْعَرَبُ
 فِي جَمْعٍ مَا فَوْقَ الثَّلَاثَةِ أَرْتَقِي
 جَرْدُ الْآخِرِ أَنْفٍ بِالْقِيَاسِ
 يَحْذَفُ دُونَ مَا بِهِ تَمَّ الْعَدَدُ
 لَمْ يَكُ لَيْسًا إِثْرُهُ اللَّذْخَتَا

وَالسَّيْنِ وَالْتَّامَنِ كَسْتَدْعِ أزل إِذ بَيْنَا الْجَمْعَ بَقَاهُمَا مَحْلُ
وَالْمِيمِ أَوْلَى مِنْ سِوَاهُ بِالْبَقَا وَالْهَمْزُ وَالْيَا مِثْلُهُ إِنْ سَبَقَا
وَالْيَاءُ لَا الْوَاوَ أَحْذِفِ إِنْ جَمَعْتَ مَا

كَيَزْبُونُ فَهُوَ حُكْمٌ حَتْمًا

وَخَيْرُوا فِي زَائِدِي سَرِنْدِي وَكُلُّ مَا ضَاهَاهُ كَالْعَلْدِي

(التصغير)

فَعِيلًا أَجْعَلِ التَّلَاثِيَّ إِذَا	صَغَّرْتَهُ نَحْوَ قُدِّي فِي قَذَا
فَعِيلٌ مَعَ فَعِيلِيٍّ لِمَا	فَاقَ كَجَعَلِ دِرْهَمٍ دُرَيْهَمًا
وَمَا بِهِ لِمُنْتَهَى الْجَمْعِ وَصِلْ	بِهِ إِلَى امْثَلَةِ التَّصْغِيرِ صَلِّ
وَجَازِ تَعْوِيضُ يَأْ قَبْلَ الطَّرْفِ	إِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَسْمِ فِيهِمَا أَحْذِفِ
وَحَائِدٌ عَنِ الْقِيَاسِ كُلُّ مَا	خَالَفَ فِي الْبَابَيْنِ حُكْمًا رُسْمًا
لِتَلْوِيٍّ يَأْ التَّصْغِيرِ مِنْ قَبْلِ عِلْمِ	تَأْنِيثِ أَوْ مَدَّةِ الْفَتْحِ أَنْتَحِمِ
كَذَلِكَ مَا مَدَّةُ أَفْعَالٍ سَبَقِ	أَوْ مَدَّةُ سَكَرَانَ وَمَا بِهِ التَّحَقُّقِ
وَأَلْفُ التَّأْنِيثِ حَيْثُ مَدَّ	وَنَاوُهُ مِنْفَصِلَيْنِ عُدَا
كَذَا الْمَزِيدُ آخِرًا لِلنَّسَبِ	وَعَجْزُ الْمُضَافِ وَالْمُرَكَّبِ
وَهَكَذَا زِيَادَاتُ فَعْلَانَا	مِنْ بَعْدِ أَرْبَعِ كَرَعَفَرَانَا

وَقَدَّرَ أَنْفَصَالَ مَا دَلَّ عَلَى تَثْنِيَّةٍ أَوْ جَمْعٍ تَصْحِيحٍ جَلًّا
 وَالْفِ التَّانِيثِ ذُو الْقَصْرِ مَتَى زَادَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَنْ يَشْبَهَا
 وَعِنْدَ تَصْغِيرِ حُبَارَى خَيْرِ بَيْنَ الْحَبِيرِيِّ فَاذَرِ وَالْحَبِيرِ
 وَارْدُدْ لِأَصْلِ ثَانِيًا لِنَبَا قَلْبِ فَقِيْمَةٌ صَسِيرٌ قَوْمَةٌ تَصِيبُ
 وَشَذَّ فِي عَيْدٍ عَيْدٍ وَحَمٍّ لِلْجَمْعِ مِنْ ذَا مَا لِتَصْغِيرِ عُلْمٍ
 وَالْأَنْثِ السَّانِي الْمَزِيدُ يَجْعَلُ وَأَوْ كَذَا مَا الْأَصْلُ فِيهِ يَجْهَلُ
 وَكَمَّلِ الْمَنْقُوصَ فِي التَّصْغِيرِ مَا لَمْ يَجْرِ غَيْرَ التَّاءِ ثَانِيًا كَمَا
 وَمَنْ بَرَّخِيمٍ يُصَغِّرُ أَكْتَفَى بِالْأَصْلِ كَالْعَطِيفِ يَعْنِي الْمَعْظَمًا
 وَأَخْنَمَ بِنَا التَّانِيثِ مَا صَغُرَتْ مِنْ مُؤَنَّثِ عَارِ ثَلَاثِيٍّ كَسِنَّ
 مَا لَمْ يَكُنْ بِالتَّائِرِيِّ ذَا لَيْسَ كَشَجَرٍ وَبَقَرٍ وَخَمْسِ
 وَشَذَّ تَرْكُ دُونَ لَيْسَ وَنَدَرُ لِحَاقُ تَا فِيمَا ثَلَاثِيًّا كَثْرُ
 وَصَغُرُوا شَذُّو ذَا الَّذِي التِّي وَذَا مَعَ الْفُرُوعِ مِنْهَا تَا وَتِي

(النَّسْبُ)

يَاءُ كَيْمَا الْكُرْسِيِّ زَادُوا لِلنَّسْبِ وَكُلُّ مَا تَلِيهِ كَسْرُهُ وَجَبَ
 وَمِثْلُهُ مِمَّا حَوَاهُ أَحْذِفِ وَتَا تَانِيثٍ أَوْ مَدَّتْهُ لَا تُشْبَهَا
 وَإِنْ تَكُنْ تَرْبَعٌ ذَا ثَانٍ سَكَنَ فَقَلِّبْهَا وَأَوْا وَحَذَفْهَا حَسَنٌ

إِشْبَهَهَا الْمَلْحَقِ وَالْأَصْلِيَّ مَا
 وَالْأَلْفَ الْجَائِزَ أَرْبَعًا أَزَلْ
 وَالْحَذْفُ فِي الْيَاءِ أَرْبَعًا أَحَقُّ مِنْ
 وَأَوَّلُ ذَا الْقَلْبِ انْفِئَاعًا وَفَعْلٌ
 وَقِيلَ فِي الْمَرْمَى مَرْمَوْثٌ
 وَنَحْوِ حِي فَتَحٌ ثَانِيَةٌ يَجِبُ
 وَعِلْمُ التَّنْيِيمَةِ أَحْذَفُ لِلنَّسَبِ
 وَثَالِثٌ مِنْ نَحْرِ طَيْبٍ حُذِفُ
 وَفَعْلِيٌّ فِي فَعِيلَةٍ أَلْتَزَمُ
 وَالْحَقُّوا مَعْلَلٌ لَامٌ عَرَبِيًّا
 وَتَمَمُوا مَا كَانَ كَالطَّوِيلَةِ
 وَهَمْزٌ ذِي مَدٍّ يَنْأَلُ فِي النَّسَبِ
 وَأَنْسَبُ لَصَدْرٍ جَمَلَةٌ وَصَدْرَمَا
 إِضَافَةٌ مَبْدُوءَةٌ بَابِنِ أَوْ ابٍ
 فِيمَا سِوَى هَذَا أَنْسَبُنُ لِلأَوَّلِ
 وَاجْبُرُ بَرْدَ اللَّامِ مَا مِنْهُ حُذِفُ
 فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّنْيِيمَةِ
 لَهَا وَاللَّاصِلِيَّ قَلْبٌ يَعْتَمِي
 كَذَلِكَ يَا الْمَنْقُوصَ خَامِسًا عَزَلْ
 قَلْبٌ وَحْتَمٌ قَلْبٌ ثَالِثٌ يَعْنُ
 وَفَعْلٌ عَيْنُهُمَا أَفْتَحُ وَفَعْلٌ
 وَأَخْتِيرُ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ مَرْمِيٌّ
 وَارْدَدُهُ وَأَوْأَى إِنْ يَسْكُنُ عَنْهُ قَلْبٌ
 وَمِثْلُ ذَا فِي جَمْعٍ تَصْحِيحٌ وَجَبُ
 وَشَهْدٌ طَائِيٌّ مَقُولًا بِالْأَلْفِ
 وَفَعْلِيٌّ فِي فَعِيلَةٍ حُتْمٌ
 مِنَ الْمُثَالَيْنِ بِمَا تَبَا أَوْلِيَا
 وَهَكَذَا مَا كَانَ كَالْجَلِيلَةِ
 مَا كَانَ فِي تَنْْيِيمَةٍ لَهُ أَنْتَسَبُ
 رُكْبٌ مَرْجَاٌ وَلِنَانٌ تَمَمَا
 أَوْ مَالَهُ التَّعْرِيفُ بِالثَّانِي وَجَبُ
 مَا لَمْ يَخْفُ لِبَسِ كَعَبِيدِ الْأَشْهَلِ
 جَوَازًا إِنْ لَمْ يَكُ رَدَّهُ الْفُ
 وَحَقٌّ بِجَبُورٍ بِهِ ذِي تَوْفِيهِ

وَبَآخٍ أُخْتًا وَبَابٍ بِنْتًا الْحِقِّ وَيُونُسَ أَيْ حَذَفَ النَّا
 وَضَاعِفِ الثَّانِي مَنْ ثُنَائِي ثَانِيهِ ذُو لَيْنٍ كَلَا وَلَاثِي
 وَإِنْ بَكُنْ كَشِيَّةً مَا أَلْفَا عَدَمٌ فَجَبْرُهُ وَفَتَحَ عَيْنَهُ التُّزْمُ
 وَالْوَاحِدَ أَذْكَرُ نَاسِبًا لِلْجَمْعِ إِنْ لَمْ يُشَابِهْ وَاحِدًا بِالْوَضْعِ
 وَمَعَ فَاعِلٍ وَفِعَالٍ فِعْلٌ فِي نَسَبٍ أَغْنَى عَنِ الْيَاءِ قَبْلُ
 وَغَيْرُ مَا أَسْلَفْتَهُ مَقْرَرًا عَلَى الَّذِي يَنْقَلُ مِنْهُ اقْتَصْرًا

(الوقف)

تَنْوِينًا أَوْ فَتْحًا أَجْعَلُ الْفَا وَقَفًّا وَتَلُوْ غَيْرَ فَتَحَ أَحَدَفَا
 وَأَحَدِفُ لَوْ قَفٍ فِي سِوَى أَحْضِرَارِ

صِلَةٌ غَيْرُ الْفَتْحِ فِي الْإِضْمَارِ
 وَأَشْبَهَتْ إِذْنَ مَنْوَنًا نِصْبٌ فَالْفَا فِي الْوَقْفِ نُونَهَا قُلْبُ
 وَحَدِفُ يَاءِ الْمَنْقُوصِ ذِي التَّنْوِينِ مَا

لَمْ يُنْصَبَ أَوْلَى مِنْ ثُبُوتِ فَاعِلًا
 وَغَيْرُ ذِي التَّنْوِينِ بِالْعَكْسِ وَفِي نَحْوِ مِي لَزُومٍ رَدِّ الْيَاءِ اقْتِسَابِي
 وَغَيْرِهَا التَّمَانِيثُ مِنْ مُحْرَكٍ سَكَنُهُ أَوْ قَفٍ رَأَيْمِ التَّحْرُكِ
 أَوْ أَشْبَهَ الضَّمَّةِ أَوْ قَفٍ مُضْعِفًا مَا لَيْسَ هَمْزًا أَوْ عَلِيلاً إِنْ قَفَا
 مُحْرَكًا وَحَرَكَاتٍ أَنْتَبَلًا لِسَا كَيْنِ تَحْرِيكُهُ لَنْ يَحْظَلَا

وَنَقَلَ فَتَحَ مِنْ سَوَى الْمَهْمُوزِ لَا يَرَاهُ بَصْرِيٌّ وَكُوفِيٌّ نَقْلًا
 وَالنَّقْلُ إِنْ يَعْذَمُ نَظِيرٌ مُتَمَتِّعٌ وَذَلِكَ فِي الْمَهْمُوزِ لَيْسَ بِمُتَمَتِّعٌ
 فِي الْوَقْفِ تَأْتِيهِ الْأَسْمَاءُ جَعْلٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِسَاكِنٍ صَحَّ وَصَلٌ
 وَقَلَّ ذَا فِي جَمْعٍ تَصْحِيحٌ وَمَا ضَاهِيٌّ وَغَيْرُ ذَيْنِ بِالْعَكْسِ انْتَمَى
 وَقَفَّ بِهَا السَّكْتُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَعْلُ بِحَذْفِ آخِرِ كَأَعِطٍ مَنْ سَأَلَ
 وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سَوَى مَا كَعَجٍ أَوْ كَسَبِجٍ بِجُزْءٍ مَا فَرَّاعٌ مَا رَعَوْا
 وَمَا فِي الْأَسْتَفْهَامِ إِنْ جُرَتْ حُذْفٌ

أَلْفُهَا وَأَوْلَهَا أَلْفًا إِنْ تَقَفَّ
 وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سَوَى مَا أَخْفَضَا بِأَسْمٍ كَقَوْلِكَ اقْتِضَاءَ مَا اقْتَضَى
 وَوَصَلُ ذِي أَلْفَاءٍ أَجْزُ بِكُلِّ مَا حُرِّكَ تَحْرِيكُ بِنَاءٍ لَزْمًا
 وَوَصَلُهَا بِغَيْرِ تَحْرِيكٍ بِنَاءً أُدِيمُ شَدَّ فِي الْمُدَامِ اسْتَحْسِنًا
 وَرُبَّمَا أُعْطِيَ لَفْظُ الْوَصْلِ مَا لِلْوَقْفِ نَتْرًا وَفَشًا مُنْتَظَمًا

(الإمالة)

الْأَلْفُ الْمُبْدَلُ مِنْ يَافِي طَرَفٍ أَمِنْ كَذَا الْوَاقِعِ مِنْهُ الْيَا خَلْفُ
 دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شُدُودٍ وَمَا تَلِيهِ هَا التَّائِيَةُ مَا أَلْفًا عَدِمًا
 وَهَكَذَا بَدَلُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِنْ يُؤَلُّ إِلَى فِلْتُ كَمَا ضَى خَفَّ وَدُنْ
 كَذَلِكَ تَالِيُ الْيَاءِ وَالْفَصْلُ اغْتَفَرُ بِحَرْفٍ أَوْ مَعَهَا كَجِيئِهَا أَدِرْ

كَذَٰكَ مَا يَلِيهِ كَسْرٌ أَوْ يَلِي
تَالِي كَسْرٍ أَوْ سُكُونٌ قَدْ وَلِيَ
كَسْرًا أَوْ فَصْلًا هَا كَلَّا وَفَصْلٌ بَعْدُ
فَدِرْهُمَا كَ مِنْ يَمَلُهُ لَمْ يَصْدُ
وَحَرْفُ الْأَسْتِعْلَاءِ يَكْفٌ مَظْهَرًا
مِنْ كَسْرٍ أَوْ يَاءٍ وَكَذَٰلِكَ تَكْفٌ رَأَى
إِنْ كَانَ مَا يَكْفُ بَعْدَ مُتَّصِلٍ
أَوْ بَعْدَ حَرْفٍ أَوْ بِحَرْفَيْنِ فَفَصْلٌ
كَذَا إِذَا قُدِّمَ مَا لَمْ يَنْكَسِرْ

أَوْ يَسْكُنُ أَثَرَ الْكَسْرِ كَالْمِطْوَاعِ مِنْ
وَكْفٌ مُسْتَعْلٍ وَرَأَى يَنْكَفُ
بِكَسْرٍ رَأَى كِفَارًا لَا أَجْفُو
وَلَا تُعْمَلُ لِسَبَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ
وَالْكَفُّ قَدْ يُوجِبُهُ مَا يَنْفَصِلُ
وَقَدْ آمَلُوا لِتَنَاسُبِ بِلَا
وَلَا تُعْمَلُ مَا لَمْ يَنْتَلِ تَمَكَّنَا
دُونَ سَمَاعٍ غَيْرَهَا وَغَيْرِنَا
وَالْفَتْحُ قَبْلَ كَسْرٍ رَأَى فِي طَرَفٍ
أَمَلٌ كَلَّا يَسِرُّ مِلَّ تَكْفٍ الْكَفُّ
كَذَا الَّذِي تَلِيهِ هَا التَّانِيثُ فِي
وَقَفَّ إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ أَلِفٍ

(التَّصْرِيفُ)

حَرْفٌ وَشَبَهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرَى
وَمَا سِوَاهُمَا بِتَصْرِيفِ حَرَى
وَلَيْسَ أَدْنَى مِنْ ثَلَاثِي بَرَى
قَابِلَ تَصْرِيفِ سِوَى مَا غَيْرَا
وَمُنْتَهَى أَسْمٍ خَمْسٌ إِنْ تَجَرَّدَا
وَإِنْ يَزْدُ فِيهِ فَمَا سَبْعَا عَدَا
وغير آخر الثَّلَاثِي أَفْتَحَ وَضُمَ
وَأَكْسَرَ وَزَدَ تَسْكِينِ ثَانِيهِ تَعْمَ

وفعل أهمل والعكس يقبل
 لقصدهم تخصيص فعل بفعل
 وافتح وضم واكسر الثاني من
 فعمل ثلاثي وزد نحو ضم
 ومنتهاه أربع إن جردا
 وإن يزد فيه فما ستا عدا
 لا اسم مجرد رباع فعمل
 ومع فعل فعمل وإن علا
 وكذا فعمل وفعل وما
 والحرف إن يلزم فاصل والذي
 بضمن فعل قابل الأصول في
 وضاعف اللام إذا أصل بقي
 وإن يك الزائد ضعف أصل
 واحكم بتأصيل حروف سيمس
 فألف أكثر من أصلين
 وأيا كذا والواو إن لم يقعا
 وهكذا همز وميم سبقا
 كذلك همز آخر بعد ألف
 والنون في الآخر كالمهمز وفي
 والتاء في التانيث والمضارعة

لقصدهم تخصيص فعل بفعل
 فعمل ثلاثي وزد نحو ضم
 وإن يزد فيه فما ستا عدا
 وفعل وفعل وفعل
 فمع فعمل حوى فعمل
 غير للزيد أو النقص انتمى
 لا يلزم الزائد مثل تا احتذى
 وزن وزائد بلفظه أكثرني
 كراو جعفر وقاف فستق
 فاجعل له في الوزن ما للأصل
 ونحوه والخلف في كلم
 صاحب زائد بغير من
 كما هما في يؤيو ووعوا
 ثلاثة تأصيلها تحققا
 أكثر من حرفين لفظها ردف
 نحو غصنفر أصالة قني
 ونحو الاستفعال والمطاوعة

وَالْهَاءُ وَقَفَا كَلِمَةً وَلَمْ تَرَهُ وَاللَّامُ فِي الْإِشَارَةِ الْمَشْتَهَرَةِ
وَأَمْنَعُ زِيَادَةً بِلَا قَيْدٍ ثَبَتَ إِنْ لَمْ تَبَيَّنْ حُجَّةٌ كَحِظَلَتْ

(فَصَلِّ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ)

لِلْوَصْلِ هَمْزٌ سَابِقٌ لَا يَثْبُتُ إِلَّا إِذَا ابْتَدَى بِهِ كَأَسْتَشِيبُوا
وَهُوَ لِفِعْلِ مَاضٍ أَحْتَوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَحْوُ أَنْجَلِي
وَالْأَمْرِ وَالْمُصَدَّرِ مِنْهُ وَكَذَا

أَمْرُ الثَّلَاثِي كَأَخَشَّ وَأَمْضُ وَأَنْفَذَا
وَفِي أَسْمٍ أَنْتَ ابْنُ ابْنِ سَمِيعٍ وَاثْنَيْنِ وَأَمْرِي وَتَأْنِيثِ تَبِيعَ
وَأَيْمَنُ هَمْزٌ أَلْ كَذَا وَيَبْدَلُ مَدًّا فِي الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ يَسْهَلُ

(الِإِبْدَالُ)

أَحْرَفُ الْإِبْدَالِ هَدَاتٌ مُوْطِيَاءُ فَابْدِلِ الْهَمْزَةَ مِنْ وَآوٍ وَيَا
أَخِرًا أَثْرَ الْفِي زَيْدٍ وَفِي فَاعِلٍ مَا أَعْلَلَّ عَيْنًا ذَا أَقْتَنِي
وَالْمَدُّ زَيْدٌ ثَالِثًا فِي الْوَاحِدِ هَمْزًا يَرَى فِي مِثْلِ كَالْقَلَانِدِ
كَذَلِكَ ثَانِي لَيْنَيْنِ آكَتَفَا مَدِّ مَفَاعِلَ كَجَمْعِ نَيْفًا
وَأَفْتَحَ وَرَدَّ الْهَمْزَ يَا نَيْمًا أَعْلَلَّ لَأَمَّا وَفِي مِثْلِ هِرَاوَةَ جَعَلَ
وَآوًا وَهَمْزًا أَوَّلَ الْوَائِينَ رُدُّ فِي بَدَنِ غَيْرِ شِبْهِهِ وَوَفِي الْأَشْدِّ

وَمَدًّا أَبَدَلُ ثَانِيَ الْهَمْزَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ إِنْ يَسْكُنُ كَمَا ثَرٌ وَاتَّمِنَ
 إِنْ يَفْتَحُ أَثْرٌ ضَمٌّ أَوْ فَتْحٌ قَلْبٌ وَأَوًّا وَيَاءٌ إِثْرٌ كَسْرٌ يَنْقَلِبُ
 ذُو الْكَسْرِ مُطْلَقًا كَذَا وَمَا يُضَمُّ

وَأَوًّا أَصْرٌ مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَتَمًّا
 فَذَلِكَ يَاءٌ مُطْلَقًا جَا وَأَوْمٌ وَنَحْوُهُ وَجِهَيْنِ فِي ثَانِيهِ أَمْ
 وَيَاءٌ أَقْلِبُ الْفَا كَسْرًا تَلَا أَوْ يَاءٌ تَصْغِيرٍ بَوَاوِذَا أَفْعَلًا
 فِي آخِرِ أَوْ قَبْلَ تَا التَّانِيَةِ أَوْ زِيَادَتِي فَعْلَانِ ذَا أَيضًا رَاءٌ
 فِي مَصْدَرِ الْمُعْتَمَلِ عَيْنًا وَالْفِعْلِ مِنْهُ صَحِيحٌ غَالِبًا نَحْوُ الْحَوْلِ
 وَجَمْعُ ذِي عَيْنٍ أَعْلٌ أَوْ سَكَنٌ

فَأَحْكُمُ بِيَذَا الْإِعْلَالَ فِيهِ حَيْثُ عَنْ
 وَصَحَّحُوا فَعَلَةً وَفِي فِعْلٍ وَجِهَانِ وَالْإِعْلَالَ أَوْلَى كَالْحَلِيلِ
 وَالْوَاوُ لَأَمَّا بَعْدَ فَتْحٍ يَأْ أَنْقَلِبُ كَالْمُعْطِيَانِ يَرْضِيَانِ وَوَجِبُ
 إِبْدَالِ وَأَوْ بَعْدَ ضَمٍّ مِنْ أَلْفٍ وَيَا كَمُوقِنٍ يَذَا لَهَا اعْتَرَفُ
 وَيَكْسُرُ الْمُضْمُومُ فِي جَمْعٍ كَمَا يُقَالُ هَيْمٌ عِنْدَ جَمْعِ أَهْيَامِ
 وَوَاوًا أَثْرُ الضَّمِّ رَدُّ الْيَاءِ مَتَى تُقَالُ لَامٌ فِعْلٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ تَا
 كَتَامَ بَانَ مِنْ رَمَى كَمَقْدَرَةٍ كَذَا إِذَا كَسَبَعَانَ صِيرَهُ
 وَإِنْ يَكُنْ عَيْنًا لِفْعَلِي وَصَفَا فَذَلِكَ بِالْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ يَلْفِي

(فَصْل)

مِنْ لَامٍ فَعَلَى اسْمَاتِي الْوَاوُ بَدَلٌ يَاءٌ كَتَقَوَى غَايِبًا جَاذَا الْبَدَلُ
بِالْعَكْسِ جَاءَ لَامٌ فَعَلَى وَصَفًا وَكَوْنُ قُضَوَى نَادِرًا لَا يَخْفَى

(فَصْل)

إِنْ يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَاوٍ وَيَا وَاتَّصَلَا وَهِنْ عَرُوضٍ عَرِيًّا
فِيَاءُ الْوَاوِ أَقْلِبَنَّ مُدْغَمًا وَشَدَّ مُعْطَى غَيْرَ مَا قَدْ رُسِمَا
مِنْ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ بِتَحْرِيكِ أَصْلٍ أَلْفًا أَبْدِلْ بَعْدَ فَتْحٍ مُتَّصِلٍ
إِنْ حُرِّكَ التَّالِيُ وَإِنْ سَكَّنَ كَفَّ إِعْلَالَ غَيْرِ اللَّامِ وَهِيَ لَا يُكْفَى
إِعْلَالُهَا بِسَاكِنٍ غَيْرِ أَلْفٍ أَوْ يَاءٍ التَّشْدِيدِ فِيهَا قَدْ أَلْفَى
وَصَحَّ عَيْنٌ فَعَلٍ وَفَعَلَا ذَا أَفْعَلٍ كَأَغْيَدٍ وَأَحْوَلَا
وَإِنْ بَيْنَ تَفَاعُلٍ مِنْ أَفْعَلٍ وَالْعَيْنِ وَوَاوٍ سَلِمَتْ وَلَمْ تَعَلَّ
وَإِنْ لِحَرْفَيْنِ ذَا الإِعْلَالَ اسْتَحَقَّ صَحْحَ أَوَّلٍ وَعَكْسٌ قَدْ يَحَقُّ
وَعَيْنٌ مَا آخِرُهُ قَدْ زِيدَ مَا يَخْصُ الأِسْمَ وَاجِبٌ أَنْ يُسَلِّمَا
وَقَبْلَ بَا أَقْلِبْ مِمَّا النُّونُ إِذَا كَانَ مُسَكَّنًا كَمَنْ بَتَّ أَنْبَدَا

(فَصْل)

لِسَاكِنٍ صَحَّ انْقِلَبَ التَّحْرِيكِ مِنْ ذِي لَيْنٍ آتٍ عَيْنٍ فَعَلٍ كَأَنَّ

مَا لَمْ يَكُنْ فِعْلٌ تَعَجَّبٌ وَلَا كَابِيضٌ أَوْ أَهْوَى بِلَامٍ عَلَلًا
 وَمِثْلُ فِعْلٍ فِي ذَا الْأَعْلَالِ أَسْمٌ ضَاهِي مُضَارِعًا وَفِيهِ وَسْمٌ
 وَمِفْعَلٌ صَحَّحَ كَالْمِفْعَالِ وَالْفِ الْإِفْعَالِ وَأَسْتِفْعَالِ
 أَزَلٌ لِيَذَا الْإِعْلَالِ وَالْتَا الزَّمَّ عَوَضٌ

وَحَذْفُهَا بِالنَّقْلِ رُبَّمَا عَرَضَ
 وَمَا لِأَفْعَالٍ مِنَ الْحَذْفِ وَمِنْ نَقْلِ مَفْعُولٍ بِهِ أَيْضًا قَرْنٌ
 نَحْوُ مَبِيعٍ وَمَصُونٍ وَنَدْرٍ

تَصْحِيحُ ذِي الْوَاوِ وَفِي ذِي الْيَا شَهْرٌ
 وَصَحَّحَ الْمَفْعُولُ مِنْ نَحْوِ عَدَا وَأَعْلَلِ أَنْ لَمْ تَتَحَرَّ الْأَجُودَا
 كَذَلِكَ ذَاوَجْهَيْنِ جَا الْمَفْعُولِ مِنْ ذِي الْوَاوِ لَامٍ جَمْعٌ أَوْ فَرْدٍ يَعْنُ
 وَشَاعَ نَحْوُ نُؤِيمٍ فِي نَوْمٍ وَنَحْوُ نِيَامٍ شُدُوذُهُ نُمَى

(فَصْلٌ)

ذُو اللَّيْنِ فَاتَا فِي افْتِعَالٍ أَبْدِلَا وَشَدَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ اتَّسَكَلَا
 طَا تَا افْتِعَالٍ رُدَّ إِثْرٌ مُطَبَّقٌ فِي آدَانٍ وَازْدَدَ وَادَّ كَرُّ دَالِ ابْقِ

(فَصْلٌ)

فَا أَمْرٌ أَوْ مُضَارِعٌ مِنْ كَوَعَدَ أَحَدِفٌ وَفِي كَعَدَةِ ذَلِكَ أَطْرَدَ

وَحَدَفُ هَمَزٍ أَفْعَلٌ اسْتَمَرَّ فِي مَضَارِعٍ وَبَنِيَّةٍ مُتَصِفٍ
ظَلَّتْ وَظَلَّتْ نَزَلَتْ اسْتَعْمَلَا وَقَرْنَ فِي أَقْرَنَ وَقَرْنَ نَقَلَا

(الإدغام)

أَوَّلٌ مِثْلَيْنِ مُحَرَّكَيْنِ فِي كَلِمَةٍ إِدْغَمٌ لَا كَمِثْلِ صَفَفٍ
وَذُلٌّ وَكَلٌّ وَابِبٌ وَلَا كَجُسُسٍ وَلَا كَأَحْصَصِ أَبِي
وَلَا كَهَيْلِلٍ وَشَدَّ فِي أَلٍّ وَنَحْوِهِ فَكُ بِنَقْلِ فِقْهِيٍّ
وَحَيٌّ أَفْكَكُ وَإِدْغَمٌ دُونَ حَذَرٍ كَذَلِكَ نَحْوُ تَنْجَلِيٍّ وَاسْتَمَرَّ
وَمَا بَتَاءُ بِنِ ابْتَدَى قَدْ يُقْتَصَرُ فِيهِ عَلَى تَا كَتَبَيْنِ الْعِبْرِ
وَفَكَ حَيْثُ مَدْغَمٌ فِيهِ سَاكِنٌ لِكِرْنِهِ بِمَضْمَرِ الرَّفْعِ أَقْرَنَ
نَحْوُ حَلَلْتُ مَا حَلَلْتُهُ وَنِي جَزِيمٌ وَشَبَهُ الْجَزِيمِ تَخْيِيرٌ قَفِي
وَفَكَ أَفْعَلٌ فِي التَّعَجُّبِ النِّزْمِ وَالنِّزْمُ الْإِدْغَامُ أَيْضًا فِي هَلْمٍ
وَمَا يَجْمَعُهُ عَيْنٌ قَدْ كَمَلُ نِظْمًا عَلَى جُلِّ الْمُهَيْمَاتِ اشْتَمَلُ
أَحْصَى مِنَ الْكُفَايَةِ الْخُلَاصَةَ كَمَا اقْتَضَى غَنَى بِلَا خِصَاصِهِ
(فَأَحْمَدُ اللَّهُ) مُصَنِّبًا عَلَى (مُحَمَّدٍ) خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا
وَأَلِهِ الْعُرُّ السُّكْرَامِ الْبُرَّةِ وَصَحْبِهِ الْمُنْتَخِبِينَ الْخَيْرَةَ

في النحو أيضا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول الفقير عبد الله الشبراوى الشافعى . قد سألنى من يعز على
 أن أنظم له أبياتا تشتمل على قواعد فن العربية فاجبته لما سأل .
 طالبا من الله بلوغ الأمل . ورتبته على خمسة أبواب (الباب الأول)
 فى الكلام عند النحاة وما يتألف منه (الباب الثانى) فى الإعراب
 اصطلاحا (الباب الثالث) فى مرفوعات الأسماء (الباب الرابع) فى
 منصوبات الأسماء (الباب الخامس) فى مخفوضات الأسماء . فقلت
 وعلى الله توكلت .

(الباب الأول . فى الكلام وما يتألف منه)

يا طالب النحو خذ منى قواعدهُ	منظومة جملة من احسن الجمل
فى ضمن خمسين بيتا لا تزيد سوى	بيت به قد سأل العفو عن زلى
إن أنت اتقنتها هانت مسأله	عليك من غير تطويل ولا ملل
أما الكلام اصطلاحا فهو عندهم	مرتب فيه إسناد كقام على

وَالْأَسْمُ وَالْفِعْلُ ثُمَّ الْحَرْفُ جُمْلَتَهَا

أَجْزَاؤُهُ فَهُوَ عَنْهَا غَيْرُ مُنْتَقِلٍ

فَالْأَسْمُ يَعْرِفُ بِالتَّوِينِ ثُمَّ بِالْأَلِ وَالْجَرِّ أَوْ بِحَرْفِ الْجَرِّ كَالرَّجْلِ
وَالْفِعْلُ بِالسِّينِ أَوْ قَدْ أَوْ بِسَوْفَ وَإِنْ

أَرَدْتَ حَرْفًا فَمِنْ تِلْكَ الْأُمُورِ خَلِي

(الباب الثاني في الإعراب اصطلاحاً)

وَحَدَّ الْأَعْرَابُ تَغْيِيرَ الْأَوَاخِرِ مِنْ أَسْمٍ وَفِعْلٍ آتَى مِنْ بَعْدِ ذِي عَمَلٍ
فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ فِي غَيْرِ الْحُرُوفِ وَمَا

يَخْتَصُّ بِالْجَرِّ إِلَّا الْأَسْمُ فَاحْتِفَالٍ

وَالْجُزْمُ لِلْفِعْلِ فَالْأَنْوَاعُ أَرْبَعَةٌ وَلَيْسَ لِلْحَرْفِ إِعْرَابٌ فَلَا تَطُلُّ

وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْأَسْمَ لَيْسَ لَهُ جُزْمٌ وَلَيْسَ لِلْفِعْلِ جَرٌّ مُتَّصِلٌ

لِكُلِّ نَوْعٍ عِلَامَاتٌ مُفَصَّلَةٌ فَالرَّفْعُ أَرْبَعَةٌ فِي قَوْلِ كُلِّ وَوَلِي

وَالنَّصْبُ خَمْسٌ عِلَامَاتٌ وَتَالِثًا خَفِضَ ثَلَاثٌ وَلِلْجُزْمِ اثْنَتَانِ تَلِي

(الباب الثالث في مرفوعات الأسماء)

وَالرَّفْعُ أَبُوهُ سَبْعٌ سَتَسْمَعُهَا تَتَلِي عَلَيْكَ يَوْضَعُ لِلْعُقُولِ جَلِي

الْفَاعِلُ أَسْمٌ لِفِعْلٍ قَدْ تَقَدَّمَ كَجَاءَ زَيْدٌ فَقَصُرَ يَا أَخَا الْعَدْلِ

وَنَائِبُ الْفَاعِلِ اسْمَاءٌ مُنْتَصِبًا
 فَصَارَ مَرْفِعًا لِلْحَذْفِ فِي الْاَوَّلِ
 كَنَيْلِ خَيْرٍ وَصِيمِ الشَّهْرِ اِجْمَعَهُ
 وَقِيلَ قَوْلٌ وَزَيْدٌ بِالْوَشَاةِ بَلِي
 وَالْمَبْتَدَأُ نَحْوُ زَيْدٍ قَائِمٌ وَاَنَا
 فِي الدَّارِ وَهُوَ اَبُوهُ غَيْرُ مُمْتَثِلٍ
 وَمَا بِهِ تَمَّ مَعْنَى الْمَبْتَدَأِ خَيْرٌ
 كَالشَّانِ فِي نَحْوِ زَيْدٍ صَاحِبِ الدُّوَلِ
 وَكَانَ تَرْفَعُ مَا قَدْ كَانَ مَبْتَدَأً
 اِسْمًا وَتَنْصِبُ مَا قَدْ كَانَ بَعْدَ وُلَى
 وَمِثْلُهَا اَدْوَاتُ الْحِقِّتِ عَمَلًا
 بِهَا كَأَصْبَحَ ذُو الْاَمْوَالِ فِي الْحُلِيِّ
 وَبَاتِ اَضْحَى وَظَلَّ الْعَبْدُ مَبْتَسِمًا
 وَصَارَ لَيْسَ كِرَامُ النَّاسِ كَالسُّفْلِ
 وَاَرْبَعٌ مِثْلُهَا وَالتَّفِي يَلْزَمُهَا
 اَوْ شَبَهَهُ كَالْفَتَى فِي الدَّارِ لَمْ يَزَلْ
 وَاِنْ تَفَعَّلَ هَذَا الْفِعْلُ مَنعِيكِسًا
 كَبَانَ قَوْمَكَ مَعْرُوفُونَ بِالْجَدَلِ
 لَعَلَّ لَيْتَ كَانَ الرَّكْبُ مَرْتَجِلًا
 لَيْكَنَّ زَيْدٌ بَنَ عَمْرٍو غَيْرُ مَرْتَجِلٍ
 وَخَذَ بَقِيَّةَ اَبْوَابِ النُّوَايِخِ اِذْ
 كَانَتْ ثَلَاثًا وَذَلِكَ الثَّلَاثُ لَمْ يَقُلْ
 فَظَلَّ تَنْصِبُ جُزْأِي جُمْلَةً نَسِخَتْ

بِهَا وَضُمَّ لَهَا امْتِثَالًا وَسَالِي
 مِثَالُهُ ظَنَّ زَيْدٌ خَالِدًا ثِقَةً
 وَقَدْ رَأَى النَّاسُ عَمْرًا وَاَسِعَ الْاَمَلِ
 وَتِلْكَ سِتَّةُ اَبْوَابٍ سَاتِبِعُهَا
 بِالنَّعْتِ وَالْعَطْفِ وَالتَّوَكِيدِ وَابْدَلِ
 اَبُو الضَّمِيَا نَفْسَهُ مِنْ غَيْرِ مَا مَهَلِ
 كَزَيْدِ الْعَدْلِ قَدْ وَاْفَى وَخَادِمَهُ

«البَابُ الرَّابِعُ فِي مَنْصُوبَاتِ الْأَسْمَاءِ»

وَبَعْدَ ذِكْرِ لِمَرْفُوعَاتِ الْأَسْمِ عَلَى

تَرْتِيبِهَا السَّابِقِ الْخَطَالِي مِنَ الزَّلَلِ

أَقُولُ جُمْلَةً مَنْصُوبَاتِهِ عَدَدًا عَشْرًا وَسَبْعًا وَهَذَا أَوْضَحُ السَّبِيلِ
مِنْهَا الْمَفَاعِيلُ خَمْسٌ مُطْلَقٌ وَبِهِ وَفِيهِ مَعَهُ لَهُ وَانظُرْ إِلَى الْمَثَلِ

ضَرَبْتُ ضَرْبًا أَبَا عَمْرٍو غَدَاةً أَنِي

وَجَنَّتُ وَالنَّيْلَ خَوْفًا مِنْ عِتَابِكَ لِي

وَلَا كَانَتْ لَهَا اسْمٌ بَعْدَهُ خَبَرٌ

فَإِنْ يَكُنْ مُفْرَدًا فَافْتَحْهُ ثُمَّ صِلِ

وَأَنْصِبْ مُضَافًا بِهَا أَوْ مَا يُشَابِهُهَا

كَلَّا أَسِيرَ هَوَى يَنْجُو مِنَ الْخَطَلِ

وَأَبْنُ الْمُنَادَى عَلَى مَا كَانَ مِنْ تَفْعَا بِهِ وَقُلْ يَا إِمَامُ أَعْدِلْ وَلَا تَمَلْ

وَإِنْ تَنَادَ مُضَافًا أَوْ مُشَاكَلَةً فُلْ يَا رَحِيمًا بِنَا يَا غَايِرَ الزَّلَلِ

وَالْحَالُ نَحْوُ أَتَاكَ الْعَبْدُ مَبْتَسِمًا

يَرْجُو رِضَاكَ وَمِنْهُ الْقَلْبُ فِي وَجَلِ

وَإِنْ تَمَيَّزَ فَقُلْ عِشْرُونَ جَارِيَةً عِنْدَ الْأَمِيرِ وَقِنْطَارًا مِنَ الْعَسَلِ

وَأَنْصَبَ بِالْأِذَا اسْتَشْنَيْتِ نَحْوَاتِ كُلِّ الْقَبَائِلِ إِلَّا رَاكِبَ الْجَمَلِ
وَجُرْمًا بَعْدَ غَيْرٍ أَوْ خَلَا وَعَدَا

كَذَا سِوَى نَحْوِ قَامُوا غَيْرِ ذِي الْحَيْلِ
وَبَعْدَ نَفِيٍّ وَشِبْهِهِ النَّفْيِ إِنْ وَقَعَتْ

إِلَّا يَجُوزُ لَكَ الْأَمْرَانِ فَأَمْتِثِلْ
وَأَنْصَبَ بِكَانَ وَإِنْ اسْمًا يَكْمَلُهَا مَعَ تَابِعٍ مُفْرَدٍ يُغْنِيكَ عَنْ جَمَلٍ

«الْبَابُ الْخَامِسُ فِي مَخْفُوضَاتِ الْأَسْمَاءِ»

وَأَخْتَمَ بِأَبْوَابِ مَخْفُوضَاتِ الْأَسْمِ عَسَى

تَسْأَلُ حُسْنَ خِتَامٍ مُنْتَهَى الْأَجَلِ
عَوَامِلُ الْخَفِضِ عِنْدَ الْقَوْمِ جَمَلَتَهَا ثَلَاثَةٌ إِنْ تَرَدَّدَتْ شِبْلَهَا فَقُلْ
غُلَامُ زَيْدٍ أُنَى فِي مَنْظَرٍ حَسَنٍ

فَانظُرْهُ وَأَحْذَرْ سِهَامَ الْأَعْيُنِ النَّجْلِ
أَسْمٍ وَحَرْفٍ بِلَا خُلْفٍ وَتَابِعُهَا

فِيهِ الْخُلَافُ نَمَا فَاسْأَلْ عَنِ الْعِلَلِ
وَأَعْلَمْ بِأَنَّ حُرُوفَ الْجُرِّ قَدْ ذُكِرَتْ

فِي الْكُتُبِ فَارْجِعْ لَهَا وَاسْتَعْنِ عَنْ عَمَلِ
يَارِبِّ عَفْوًا عَنِ الْجَانِ الْمُسِيءِ فَقَدْ ضَاقَتْ عَلَيْهِ بَطَاحُ السَّهْلِ وَالْجَبَلِ

٥ - متن الشيخ العطار

في النحو أيضاً

بِحَمْدِكَ يَا مَوْلَايَ أَبْدَأُ فِي أَمْرِي
وَمِنْكَ أَرْوُمُ الْعَوْنَ فِي كُلِّ ذِي عُسْرٍ
وَمِنْكَ صَلَاةٌ مَعَ سَلَامٍ عَلَى النَّبِيِّ

وَأَلٍ وَصَحْبٍ مَا شَدَا فِي رَبِّ قُرْبِي
وَبَعْدُ فَعِلْمُ النَّحْوِ لِأَشْكَ وَأَجِبُ
وَدُونِكَ مِنْهُ جَمَلَةٌ قَدْ ذَكَرْتَهَا
لَطَالِبِ عِلْمِ الشَّرْعِ بِقَفْوِهِ ذَوْحِ حَجْرٍ
بِنِظْمٍ بَدِيعٍ جَاءَ مِنْ أَحْسَنِ الشُّعْرِ
وَإِسْأَلِ رَبِّ الْعَرْشِ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهَا
جَمِيعِ مَعَانِيهَا وَأَنْ يَغْفِرَ لِي وَزُرِّي

(الكلام والكلمة والكلم)

وَمُصْطَلِحُ النَّحْوِيِّ أَنَّ كَلَامَهُ
يُرَكَّبُ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ كَذَا اسْمُهُ

كَقَوْلِكَ صَلِّ مُضْنَاكَ يَا طَلْعَةَ الْبَدْرِ
وَسَمِّ فِرَادَهُنَّ كَلَّا بِكَلِمَةٍ
عَلَامَةٌ أَوْلَاهُنَّ تَاءٌ لِفَاعِلٍ

وَسِينٌ وَتَسْوِيفٌ كَسَوْفَ يَفِي بَدْرِي

كَذَلِكَ قَدْ أَيْضًا كَقَوْلِكَ قَدْ تَوَى

يَقْلِبِي هَوَاكُمْ لَا يَزَالُ مَدَى الدَّهْرِ
وَتَانُ لَهُ تَرَكَ العِلَامِ عِلَامَةٌ وَتَالِهَا يَدْرِي بَالٌ ثُمَّ بِالْجَرِّ
وَيَعْرِفُ بِالتَّوِينِ نَحْوُ غَزِيلٍ

بِسْمِهِمْ لِحَاطِ العَيْنِ قَدْ جَالَ فِي صَدْرِي
وَفَعَلَ عَلَى قِسْمَيْنِ مَاضٍ مُضَارِعٍ
كَمَا سَ بَقْدٍ يَزْدِرِي عَادِلَ السُّمْرِ

(الإِعْرَابُ)

وَلَلِاسْمِ إِعْرَابٌ إِذَا لَمْ يُشَابِهِ الْإِ
حُرُوفٌ وَلِلْفِعْلِ النِّبَا غَيْرُ يَسْتَدْرِي
وَرَفَعٌ وَنَصْبٌ ثُمَّ جَرٌّ وَجَازِمٌ

أَصُولٌ وَوَزَعٌ فَرَعُهَا فُزْتُ بِالبِشْرِ

(المَبْتَدَأُ وَالحَبْرُ وَنَوَاسِخُهُمَا)

وَلِلْمَبْتَدَأِ رَفَعٌ بِنَفْسٍ تَقْدِيمٌ
كَقَوْلِكَ هَذَا أُعِيدَ قَدْ عَشِقْتَهُ
وَتَنْصِبُهُ أَشْبَاهُ كَانَ كَلِمٌ يَزَلُ
وَفِي خَبَرٍ رَفَعٌ لَهُ دَائِمًا يَجْرِي
لَهُ مَقْلَةٌ تَعْرِى إِلَى بَابِلِ السُّحْرِ
حَبِيبِي مَغْرَى بِالتَّبَاعِدِ وَالهَجْرِ

وَإِنَّ بَعْكَسَ نَحْوِ آيَتِ مَعْدِي ۖ لِأَلِي يَرُنِّي عَلَّ يَشْفِي جَوَى الصَّدْرِ
وَإِشْبَاهَ ظَنِّ النَّصْبِ تَعْمَلُ فِهْمَا ۖ كَحَمَلْتِ حَبِيْبِي مَفْرَدًا الْآنَ وَالْدَّهْرُ

« الْفَاعِلُ وَنَائِبُهُ »

وَيَرْفَعُ بَعْدَ الْفِعْلِ مَا كَانَ فَاعِلًا ۖ كَجَاءَ شَقِيقُ الْبَدْرِ يَبْسِمُ عَنْ دُرِّ
وَنَائِبُهُ يُعْطَى جَمِيعَ حُقُوقِهِ ۖ كَتَطَرَّدَ عَذَالِي وَتَطَفَّرَ بِالنَّصْرِ

« الْمَفَاعِيلُ »

وَيُثَبِّتُ لِلْمَفْعُولِ نَصْبٌ بِفِعْلِهِ ۖ وَأَنْوَاعُهُ خَمْسٌ أَتَتْكَ بِلَا نَسْكَرٍ
فَأُولُ : مَفْعُولٌ بِهِ ثُمَّ مَطْلُوقٌ ۖ لَهُ مَعَهُ فِيهِ فَنَدَا غَايَةَ الْخَصْرِ
كَحَبِيبَتِهِ حَبِيبًا وَقَمْتُ تَكْرَمًا ۖ وَقَمْتُ وَمُحْبَوِي عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ

« الْحَالُ وَالْتَمِيزُ »

وَالْحَالُ تَنْكِيرٌ وَنَصْبٌ تَأْخِرُ ۖ كَأَهْوَاهُ رِيْمًا أَتَلَعًا بِاسْمِ الثَّغْرِ
وَأَعْطَى لِتَمْيِيزِ جَمِيعِ شُرُوطِهَا ۖ كَعَنْدِي مِكْيَالٌ دَقِيقًا مِنَ الْبُرِّ

« الْمُنَادَى »

حُرُوفُ الْمُنَادَى يَأْتُونَ أَيَّ أَيَّاهَا ۖ وَأَنْحُو يَأْتِيَاهُ فَيْكَ فَنِي صَبْرِي
وَحَكْمُ الْمُنَادَى النَّصْبُ إِلَّا الْمَفْرَدُ ۖ فَيُنِي عَلَى مَامَنَهُ يَعْرَبُ فِي الْجَهْرِ

وَشِبْهَ مُضَافٍ وَالْمُضَافُ كِلَاهِمَا لَهُ النَّصِبُ حَقًّا نَحْوُ يَا فَاحِشًا سِرِّي
وَمِثْلُ مُضَافٍ مَا تَنْكُرُ مِثْلُ يَا غَزَا لِأَبِي بِلَا قَصْدٍ لَهُ فَرَزْتُ بِالْبَشْرِ

(الاستثناء)

وَيَنْصَبُ مُسْتَنَى بِإِلَا وَشِبْهَهَا كَجَاءَ رَفَاقِي الْيَوْمَ إِلَّا أَبَا عَمْرٍو
وَإِنْ جَاءَ بَعْدَ النَّفْيِ خَيْرٌ إِنْ تَرَدَّدَ رَفَعْتَ أَوْ أَنْصَبَ جَائِزًا إِنْ بَلَغْتَ الْكُرْ
وَإِنْ يَتَفَرَّغُ سَابِقٌ فَهُوَ عَامِلٌ لِمَا بَعْدَ الْإِسْتِثْنَاءِ عَلَى حَسَبِ الْأَمْرِ

(التوابع)

وَعِنْدَهُمْ أَنَّ التَّوَابِعَ أَرْبَعٌ عَلَى نَسَقِ الْأَسْمِ فِي عَمَلٍ يَجْرِي
فَنَعَتْ وَتَوَكَّدَتْ وَعُظِفَ كَذَا بَدَلٌ وَتَفْصِيلُهَا يَا تَيْكَ مَتَضِحَ الذِّكْرِ
كَقَوْلِكَ إِنْ تَعَشَّقْ فِدُونَكَ أَهِيهَا مِنَ التَّرْكِ بِدِرَا كَلَهُ صَبِيغٌ مِنْ دُرٍّ
لَهُ مَقْلَةٌ كَجَلَا وَخَدٌ مَوْرَدٌ وَتَعْرُ لِمَاءِ حَازٍ لِلرَّاحِ وَالْعِطْرِ

(حروف النصب والجزم)

وَأَنْ تَمْ كِي لَامُ الْجُحُودِ وَلَنْ إِذَنْ وَحَتَّى لَهَا نَصِبُ الْمُضَارِعِ وَاسْتَدْرِ
كَقَوْلِي لَكُمْ لَنْ يَسْتَطِيعَ مُعَنِّي يَتْرُكُ هُوَاكُمْ أَنْ يَفُوزَ بِذَا الظَّفْرِ
وَيَجْزِمُهُ لِمَا وَلَمْ تَمْ مِنْ وَمَا

وَمَهْمَا كَهَمَّا تَرْتَضِي نِلْتَ مِنْ أَمْرِي

وَأَيُّ وَلاَمٍ الأَمْرُ وَالنَّهْيُ أَيُّنَا وَإِذَا مَا كَادَ مَا تَأْتِي تَمْتَحِنُ بَرِي
تُخَذُ أَحْرَفًا لِلنَّصَبِ وَالْجَزْمِ حَيْثَمَا

أَتَاكَ وَإِنْ رُمْتَ البَقَايَا فِي شِعْرٍ

(حُرُوفُ الجَرِّ)

وَمِنْ وَإِيَّ وَالنَّكَافُ مَذْمُومٌ عَنْ عَلِيٍّ

وَرَبِّ وَفِي وَالأَلَامُ مِنْ أَحْرَفِ الجَرِّ

وَبِالْقِسْمِ أَحْصِصْ بَا وَتَأْتُمُّ وَوَاهُ كَوَالْعَصْرِ إِنَّ العَاشِقِينَ لَبِي خُسْرٍ

(الإِضَافَةُ)

وَيُونُ تَلِي الإِغْرَابُ تُخَذُ عِنْدَمَا يُضَافُ كَوَ فَا فِي غُلَامًا أَبِي بَكْرٍ

وَيُخَذُ تَنْوِينٌ لِدَاكَ كَسِرٌ بِنَا لِيَانِعِ رَوْضٍ نَنْشِقُ أَرْجَ الزَّهْرِ

وَتَأْتِي بِمَعْنَى الأَلَامِ نَحْوُ أَنَا الَّذِي حَلِيفُ غَرَامٍ لَا أَفِيقُ مِنَ القَهْرِ

وَمِنْ نَحْوِ سَقَمِي مِنْ سِقَامِ جَفُونِهِ وَفِي نَحْوِ لَيْلِ الوَصْلِ يَفْجَأُ بِالقَهْرِ

وَيَمُّ بِحَمْدِ اللَّهِ مَا قَدَّ عِنْدَهُ بِنِظْمٍ يُضَاهِي حُسْنَ هَجَةِ الزَّهْرِ

وَالْفُ فِي يَوْمَيْنِ عَامٍ الَّذِي لَأُ

(غَرَبٌ) جَاءَ تَارِيحًا بِشَهْرِ أَحَدِ عَشْرٍ

وَمَعْدَرَةٌ يَا صَاحِبِي لِـمُؤَلَّفٍ لَهُ عَشْرُ أَعْوَامٍ وَعَشْرٌ مِنَ العَمْرِ

لَا سِيَّأَ أَعْوَامُ سَوْءَ قَضِيَّتْهَا بِعَيْشِ جَهْدٍ لَا يَفْبِقُ بِهِ فِكْرِي
 أَسْأَلُ ذَا الْأَلْطَافِ تَقْرِيحَ كَرْبِنَا وَتَبْدِيلَ هَذَا الْعَسْرِ بِالسَّهْلِ وَالْيَسْرِ
 لِلَّهِ حَمْدُهُمْ خَيْرٌ صَلَاتِهِ

عَلَى الْمُصْطَفَى الْمَآحِي سَنَاهُ دُجَى الْكُفْرِ
 آلٍ وَصَحْبٍ مَا تَغْنَتْ حَمَامَةٌ عَلَى غُصْنِ بَانَ أَمْلَدَ طَيْبِ النَّشْرِ
 مَا حَسُنَ الْعَطَارُ يَرْجُو سَلَامَةً بِدَيْنٍ وَدُنْيَا تَمَّ فِي الْحَشْرِ وَالنَّشْرِ

هـ — متن البناء

(في الصرف)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(اعلم) أن أبواب التصريف خمسة وثلاثون باباً ستة منها
 للثلاثي المجرد.

(الباب الأول)

فعل يفعل موزونه نصر ينصر وعلامته أن يكون عين
 فعله مفتوحاً في الماضي ومضموماً في المضارع وبنائه للتعدية
 غالباً وقد يكون لازماً مثل المتعدى نحو نصر زيد عمراً ومثال

الَلَّازِمِ نَحْوُ خَرَجَ زَيْدٌ وَالْمَتَعَدِّيُّ هُوَ مَا يَتَجَاوَزُ فِعْلُ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ
بِهِ وَاللَّازِمُ هُوَ مَا لَمْ يَتَجَاوَزْ فِعْلُ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ بَلْ وَقَعَ
فِي نَفْسِهِ .

(البَابُ الثَّانِي)

فِعْلٌ يَقَعُ مَوْزُونُهُ ضَرْبٌ يَضْرِبُ وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ
مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي وَمَكْسُورًا فِي الْمَضَارِعِ وَبِنَاوُهُ أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا
وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا مِثَالُ الْمَتَعَدِّيِّ نَحْوُ ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا وَمِثَالُ اللَّازِمِ
نَحْوُ جَلَسَ زَيْدٌ .

(البَابُ الثَّالِثُ)

فِعْلٌ يَقَعُ مَوْزُونُهُ فَتْحٌ يَفْتَحُ وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ
مَفْتُوحًا فِي الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ أَوْ لَامُهُ
وَاحِدًا مِنْ حُرُوفِ الْخَلْقِ وَهِيَ سِتَّةُ الْخَاءِ وَالْحَاءِ وَالْعَيْنِ وَالغَيْنِ وَالْهَاءِ
وَالْهَمْزَةِ وَبِنَاوُهُ أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا مِثَالُ الْمَتَعَدِّيِّ
نَحْوُ فَتَحَ زَيْدٌ الْبَابَ وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ ذَهَبَ زَيْدٌ .

(البَابُ الرَّابِعُ)

فِعْلٌ يَقَعُ مَوْزُونُهُ عِلْمٌ يَعْلَمُ وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ عَيْنُ فِعْلِهِ

مَكْسُورًا فِي الْمَاضِي وَمَفْتُوحًا فِي الْمَضَارِعِ وَبِنَاؤُهُ أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا
وَقَدْ يَكُونُ لِأَزْمَا مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوَ عِلِمٍ زَيْدِ الْمَسْأَلَةِ وَمِثَالُ الْأَزْمِ
نَحْوَ وَجَلِ زَيْدٍ .

(الْبَابُ الْخَامِسُ)

فَعْلٌ يَفْعُلُ مَوْزُونُهُ حَسَنٌ يَحْسُنُ وَعَلَامَتُهُ أَنَّ يَكُونُ عَيْنُ فَعْلِهِ
مَكْسُورًا فِي الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ وَبِنَاؤُهُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَزْمَا
نَحْوَ حَسَنِ زَيْدٍ .

(الْبَابُ السَّادِسُ)

فَعْلٌ يَفْعُلُ مَوْزُونُهُ حَسِبٌ يَحْسِبُ وَعَلَامَتُهُ أَنَّ يَكُونُ عَيْنُ فَعْلِهِ
مَكْسُورًا فِي الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ وَبِنَاؤُهُ أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ
لِأَزْمَا مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوَ حَسِبَ زَيْدٌ عَمْرًا فَاضِلًا وَمِثَالُ الْأَزْمِ
نَحْوَ وَرِثَ زَيْدٍ .

وَإِثْنَا عَشَرَ بَابًا مِنْهَا لِمَازَادَ عَلَى الثَّلَاثِي وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ :
(النَّوْعُ الْأَوَّلُ) وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الثَّلَاثِي
وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَبْوَابٍ :

(الْبَابُ الْأَوَّلُ) أَفْعَلٌ يَفْعُلُ إِفْعَالًا مَوْزُونُهُ أَكْرَمٌ يَكْرُمُ

أَكْرَمًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ
 فِي أَوَّلِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلتَّعْدِيَةِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لِأَزْمًا مِثَالُ الْمُتَعَدِّي نَحْوُ
 أَكْرَمَ زَيْدٌ عَمْرًا وَمِثَالُ اللَّازِمِ نَحْوُ أَصْبَحَ الرَّجُلُ .

(الباب الثاني) فَعْلٌ يَفْعَلُ تَفْعِيلًا مَوْزُونَةٌ فَرِحَ يَفْرَحُ تَفْرِيحًا
 وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ
 بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ مِنْ جِنْسِ عَيْنِ فِعْلِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلتَّكْثِيرِ وَهُوَ قَدْ يَكُونُ
 فِي الْفِعْلِ نَحْوُ طُوفَ زَيْدٌ السُّكْعَةَ وَقَدْ يَكُونُ فِي الْفَاعِلِ نَحْوُ مَاتَ
 الْإِبِلُ وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَفْعُولِ نَحْوُ غَلِقَ زَيْدٌ الْبَابَ .

(الباب الثالث) فَاعِلٌ يَفَاعِلُ مَفَاعَلَةٌ وَفِعَالًا وَفِيْعَالًا مَوْزُونَةٌ
 قَاتَلَ يُقَاتِلُ مُقَاتَلَةٌ وَقِتَالًا وَقِتَالًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى
 أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَبِنَاؤُهُ لِلْمُشَارَكَةِ بَيْنَ
 الْإِثْنَيْنِ غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لِلْوَاحِدِ مِثَالُ الْمُشَارَكَةِ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ نَحْوُ
 قَاتَلَ زَيْدٌ عَمْرًا وَمِثَالُ الْوَاحِدِ نَحْوُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ .

(النوع الثاني) وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفَانِ عَلَى الثَّلَاثِي وَهُوَ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ

(الباب الأول) انْفَعَلَ يَنْفَعُلُ انْفِعَالًا مَوْزُونَةٌ انْكَسَرَ
 يَنْكَسِرُ انْكَسَارًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيهِ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ

الهمزة والنون في أوله وبنائوه للمطاوعة ومعنى المطاوعة حصول أثر
 الشيء عن تعلق الفعل المتعدى نحو كسرت الزجاج فانكسر ذلك
 الزجاج ، فإن انكسار الزجاج أثر حصل عن تعلق الكسر الذي
 هو الفعل المتعدى .

(الباب الثاني) افتعل يفتعل افتعالاً موزونه اجتمع يجتمع
 اجتماعاً وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة أحرف بزيادة الهمزة في
 أوله والتاء بين الفاء والعين وبنائوه للمطاوعة أيضاً نحو جمعت الإبل
 فاجتمع ذلك الإبل .

(الباب الثالث) افعل يفعل افعلالاً موزونه احمر يحمر احمراراً
 وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة أحرف بزيادة الهمزة في أوله
 وحرف آخر من جنس لام فعله في آخره وبنائوه لمبالغة اللازم
 وقيل للالوان والعيوب مثال الالوان نحو احمر زيد ومثال العيوب
 نحو اعور زيد .

(الباب الرابع) تفعل يتفعل تفعلالاً موزونه تسكلم يتسكلم
 تسكلماً وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة أحرف بزيادة التاء
 في أوله وحرف آخر من جنس عين فعله بين الفاء والعين وبنائوه
 للتكلف ومعنى التكلف تحصيل المطلوب شيئاً بعد شيء نحو

تعلبت العلم مسألة بعد مسألة .

(الباب الخامس) تفاعل يتفاعل تفاعلاً موزوناً تباعد يتباعد

تباعداً وعلامته أن يكون ماضيه على خمسة أحرف بزيادة التاء في أوله والالف بين الفاء والعين وبنائه للمشاركة بين الاثنين فصاعداً مثال المشاركة بين الاثنين نحو تباعد زيد عن عمرو ومثال المشاركة بين الاثنين فصاعداً نحو تصالح القوم .

(النوع الثالث) وهو ما زيد فيه ثلاثة أحرف على الثلاثي

وهو أربعة أبواب :

(الباب الأول) استفعل يستفعل استفعلاً موزوناً استخرج

يستخرج استخراجاً وعلامته أن يكون ماضيه على ستة أحرف بزيادة الهمزة والسين والتاء في أوله وبنائه للتعدية غالباً وقد يكون لازماً مثال المتعدى نحو استخرج زيد المال ومثال اللازم نحو استحجر الطين وقيل لطلب الفعل نحو استغفر الله أي اطلب المغفرة من الله تعالى .

(الباب الثاني) افعول يفعول افيعالاً موزوناً اعشوشب

يعشوشب اعشيشاباً وعلامته أن يكون ماضيه على ستة أحرف بزيادة الهمزة في أوله وحرف آخر من جنس عين فعله والأو

بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَبِنَاؤُهُ لِمَبَالِغَةِ اللَّازِمِ لِأَنَّهُ يُقَالُ عَشَبَ الْأَرْضِ إِذَا
نَبَتَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي الْجُمْلَةِ وَيُقَالُ اعْشَوْشَبَ الْأَرْضَ إِذَا كَثُرَ
نَبَاتُ وَجْهِ الْأَرْضِ .

(البَابُ الثَّلَاثُ) أَفْعُولٌ يَفْعُولُ أَفْعُولًا مَوْزُونَةٌ أَجْلُوذٌ يَجْلُوذُ
أَجْلُوذًا وَعَلَامَتُهُ أَنَّ يَكُونُ مَاضِيهِ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ
فِي أَوَّلِهِ وَالْوَاوَيْنِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَبِنَاؤُهُ أَيْضًا لِمَبَالِغَةِ اللَّازِمِ لِأَنَّهُ
يُقَالُ جَلَذَ الْإِبِلُ إِذَا سَارَ سَيْرًا بِسُرْعَةٍ وَيُقَالُ أَجْلَوَذَ الْإِبِلُ إِذَا سَارَ
سَيْرًا بِزِيَادَةِ سُرْعَةٍ .

(البَابُ الرَّابِعُ) أَفْعَالٌ يَفْعَلُ أَفْعَالًا مَوْزُونَةٌ أَحْمَارٌ
يَحْمَرُ أَحْمِيرًا وَعَلَامَتُهُ أَنَّ يَكُونُ مَاضِيهِ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ
بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالْأَلْفِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَحَرْفِ آخِرِ
مَنْ جِنْسِ لَامِ فَعَلُهُ فِي آخِرِهِ وَبِنَاؤُهُ لِمَبَالِغَةِ اللَّازِمِ لَكِنْ هَذَا
الْبَابُ أَبْلَغُ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ لِأَنَّهُ يُقَالُ حَمَرَ زَيْدٌ إِذَا كَانَ لَهُ
حَمْرَةٌ فِي الْجُمْلَةِ وَيُقَالُ أَحْمَرَ زَيْدٌ إِذَا كَانَ لَهُ حَمْرَةٌ مَبَالِغَةً وَيُقَالُ
أَحْمَرَ زَيْدٌ إِذَا كَانَ لَهُ حَمْرَةٌ زِيَادَةً مَبَالِغَةً وَوَاحِدٌ مِنْهَا الرَّبَاعِيُّ
الْمَجْرَدُ وَهُوَ بَابٌ وَاحِدٌ نَحْوُ فَعَالٌ يَفْعَلُ فَعْلًا وَفَعْلًا مَوْزُونَةٌ
دَحْرَجٌ يَدْحَرُجُ دَحْرَجَةً وَدَحْرَجًا وَعَلَامَتُهُ أَنَّ يَكُونُ مَاضِيهِ

عَلَى أَرْبَعَةٍ أَحْرَفٍ بَأَنَّ يَكُونُ جَمِيعَ حُرُوفِهِ أَصْلِيَّةً وَبِنَاؤُهُ لِلتَّعْدِيَةِ
 غَالِبًا وَقَدْ يَكُونُ لَازِمًا مِثْلَ الْمُتَعَدِي نَحْوَ دَحْرَجٍ زَيْدِ الْحَجَرِ وَمِثْلَ
 اللَّازِمِ نَحْوَ دَرَبِخٍ زَيْدٍ وَسِتَّةٍ مِنْهَا لِمَلْحَقٍ دَحْرَجٍ وَيُقَالُ لِهَذِهِ السِّتَّةِ
 الْمَلْحَقِ بِالرَّبَاعِيِّ .

(الباب الأول) فَوْعَلٌ يَفْوَعُلُ فَوْعَلَةٌ وَفِعَالًا مَوْزُونَةٌ
 حَوْقَلٌ يَحْوَقُلُ حَوْقَلَةٌ وَحِقَالًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَةً عَلَى أَرْبَعَةٍ
 أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَبِنَاؤُهُ لِلَّازِمِ نَحْوَ حَوْقَلِ زَيْدٍ .

(الباب الثاني) فِيعَلٌ يَفِيعَلُ فِيعَلَةٌ وَفِيعَالًا مَوْزُونَةٌ يَبْطُرُ
 يَبْطُرُ يَبْطُرَةٌ وَيَبْطُرًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَةً عَلَى أَرْبَعَةٍ أَحْرَفٍ
 بِزِيَادَةِ الْيَاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَبِنَاؤُهُ لِلتَّعْدِيَةِ فَقَطْ نَحْوَ يَبْطُرِ زَيْدٍ
 الْقَلَمِ أَيْ شَقَّهُ .

(الباب الثالث) فَعُولٌ يَفْعُولُ فَعُولَةٌ وَفَعُوَالًا مَوْزُونَةٌ جَهْوَرٌ
 يَجْهَوُرُ جَهْوَرَةٌ وَجَهْوَارًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَةً عَلَى أَرْبَعَةٍ
 أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَبِنَاؤُهُ أَيْضًا لِلتَّعْدِيَةِ نَحْوَ
 جَهْوَرِ زَيْدِ الْقُرْآنِ .

(الباب الرابع) فِعْيَلٌ يَفْعِيَلُ فِعْيَلَةٌ وَفِعْيَالًا مَوْزُونَةٌ عَشِيرٌ
 يَعْشِرُ عَشِيرَةٌ وَعَشِيرًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَةً عَلَى أَرْبَعَةٍ أَحْرَفٍ

بِزِيَادَةِ الْيَاءِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَبِنَاؤُهُ لِلْأَزْمِ نَحْوُ عَشِيرٍ زَيْدٍ
أَيُّ طَلَعٍ .

(الباب الخامس) فَعَلَّلَ يَفْعَلُّ فَعْلَلَةً وَفَعْلَلًا موزونه جَلِبَبٌ
يَجَلِبِبُ جَلْبِيبَةً وَجَلْبِيبًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَا ضِيهَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ
بِزِيَادَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ جِنْسِ لَامِ فَعْلُهُ فِي آخِرِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلتَّعْدِيَةِ
فَقَطُّ نَحْوُ جَلِبَبٍ زَيْدٍ إِذَا لَبَسَ الْجَلْبَابَ .

(الباب السادس) فَعَلَّى يَفْعَلِي فَعْلِيَّةً وَفَعْلَاءً موزونه سَلَقِي
يَسْلَقِي سَلْقِيَّةً وَسَلَقَاءً وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَا ضِيهَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ
بِزِيَادَةِ الْيَاءِ فِي آخِرِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلْأَزْمِ فَقَطُّ نَحْوُ سَلَقِي زَيْدٍ أَيْ نَامٍ
عَلَى قَفَاهُ وَيُقَالُ لِهَذِهِ السُّنَّةِ : الْمَلْحَقُ بِالرُّبَاعِيِّ وَمَعْنَى الْإِلْحَاقِ اتِّحَادُ
الْمُصَدَّرِينَ أَيْ الْمَلْحَقِ وَالْمَلْحَقُ بِهِ وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا زَادَ عَلَى الرَّبَاعِيِّ
الْمَجْرُودُ وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ .

(النوع الأول) وَهُوَ مَا زِيدَ فِيهِ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الرَّبَاعِيِّ
الْمَجْرُودِ وَهُوَ بَابٌ وَاحِدٌ وَزَنُهُ تَفْعَلَلُ يَتَفَعَّلَلُ تَفَعَّلَلًا موزونه
تَدْحَرَجُ يَتَدْحَرَجُ تَدْحَرَجًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَا ضِيهَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ
بِزِيَادَةِ النَّوْءِ فِي أَوَّلِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلْمَطَاوَعَةِ نَحْوُ دَحْرَجَتِ الْحَجْرُ فَتَدْحَرَجُ
ذَلِكَ الْحَجْرُ .

النوع الثاني وهو ما زيد فيه حرفان على الرباعي وهو بابان .
 (الباب الاول) افعلل يفعلل افعللا موزونه احرجم يحرجم
 احرجمًا وعلامته ان يكون ماضيه على ستة احراف بزيادة الهمزة
 في اوله والثون بين العين واللام الاولى و بناؤه للمطاوعة ايضا نحو
 حرجمت الابل فاحرجم ذلك الابل .

(الباب الثاني) افعلل يفعلل افعللا موزونه افشعر يقشعر
 افشعرا وعلامته ان يكون ماضيه على ستة احراف بزيادة الهمزة
 في اوله وحراف آخر من جنس اللام الثانية في آخره و بناؤه لمبالغة
 اللزيم لانه يقال فشعر جلد الرجل اذا انتشر شعر جلده في الجملة
 ويقال افشعر جلد الرجل اذا انتشر شعر جلده مبالغة وخمسة منها
 لمالحق تدخرج .

(الباب الاول) تفعلل يتفعلل تفعللا موزونه تجلبب يتجلبب
 تجلببا وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة احراف بزيادة التاء في
 اوله وحراف آخر من جنس لام فعله في آخره و بناؤه للآزم
 نحو تجلبب زيد .

(الباب الثاني) تفوعل يتفوعل تفوعلا موزونه تجورب يتجورب
 تجوربا وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة احراف بزيادة التاء

فِي أَوَّلِهِ وَالْوَاوُ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَبِنَاؤُهُ الْإِزْمِ نَحْوُ تَجُورِبُ زَيْدٌ .

(الباب الثالث) تَفْعِلُ يَتَفَعَّلُ تَفْعِلًا موزونه تَشِيطنُ يَتَشَيطنُ

تَشِيطنُنا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بزيادةِ التَّاءِ فِي
أَوَّلِهِ وَالْيَاءِ بَيْنَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَبِنَاؤُهُ لِلْإِزْمِ نَحْوُ تَشِيطنُ زَيْدٌ .

(الباب الرابع) تَفْعُولُ يَتَفَعَّوْلُ تَفْعُولًا موزونه تَرَهوكُ

يَتَرَهوكُ تَرَهوكًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ
بزيادةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْوَاوُ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَبِنَاؤُهُ لِلْإِزْمِ نَحْوُ
تَرَهوكُ زَيْدٌ .

(الباب الخامس) تَفْعَلِي يَتَفَعَّلِي تَفْعَلِيًا موزونه تَسَلِقِي يَتَسَلِقِي

وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ بزيادةِ التَّاءِ فِي أَوَّلِهِ وَالْيَاءِ
فِي آخِرِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلْإِزْمِ نَحْوُ تَسَلِقِي زَيْدٌ أَي نَامَ عَلَى قَفَاهُ أَي إِنَّ حَقِيقَةَ
الْإِلْحَاقِ فِي هَذِهِ الْمُتَلَحِّقَاتِ إِذْ مَا تَكُونُ بزيادةِ غَيْرِ التَّاءِ مِثْلًا الْإِلْحَاقُ
فِي تَجَلِّبٍ إِذْ مَا هُوَ بِتَكَرُّرِ الْبَاءِ وَالتَّاءِ إِنَّهَا دَخَلَتْ لِمَعْنَى الْمُطَاوَعَةِ
كَمَا كَانَتْ فِي تَدَخَّرَجٍ لِأَنَّ الْإِلْحَاقَ لَا يَكُونُ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ
بَلْ فِي وَسْطِهَا وَآخِرِهَا عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ وَائْتِنَانِ
لِمَلْحَقِ أَحْرَجِ نَجْمٍ .

(الباب الأول) افْعَلْ يَفْعَلُ افْعِلْ افْعِلْ افْعِلْ ، موزونه افْعِنْسِ
 يَفْعِنْسِ افْعِنْسًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ
 الْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَحَرْفٍ آخَرَ مِنْ جِنْسِ
 لَامِ فَعْلِهِ فِي آخِرِهِ وَبِنَاؤُهُ لِمَبَالِغَةِ اللَّازِمِ لِأَنَّهُ يُقَالُ قَعَسَ الرَّجُلُ إِذَا
 خَرَجَ صَدْرُهُ فِي الْجُمْلَةِ وَيُقَالُ افْعِنْسَ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ صَدْرُهُ وَدَخَلَ
 ظَهْرُهُ مَبَالِغَةً .

(الباب الثاني) افْعَلْ يَفْعَلُ افْعِلْ افْعِلْ افْعِلْ ، موزونه اسْلِقْ يَسْلِقُ
 اسْلِقْ اسْلِقًا وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ مَاضِيَهُ عَلَى سِتَّةِ أَحْرَفٍ بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ
 فِي أَوَّلِهِ وَالنُّونِ بَيْنَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ فِي آخِرِهِ وَبِنَاؤُهُ لِلَّازِمِ نَحْوَ
 اسْلِقْ زَيْدٌ * ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُنْحَصَرَ فِي هَذِهِ الْأَبْوَابِ إِمَّا
 ثَلَاثِيًّا بِجَرْدٍ سَالِمٍ نَحْوَ كَرَمٍ وَإِمَّا ثَلَاثِيًّا بِجَرْدٍ غَيْرِ سَالِمٍ نَحْوَ
 وَسْوَسَ ، وَإِمَّا ثَلَاثِيًّا مَزِيدٍ فِيهِ سَالِمٍ نَحْوَ أَكْرَمَ ، وَإِمَّا ثَلَاثِيًّا
 مَزِيدٍ فِيهِ غَيْرِ سَالِمٍ نَحْوَ أَوْعَدَ ، وَإِمَّا رِبَاعِيًّا مَزِيدٍ فِيهِ سَالِمٍ نَحْوَ
 تَدَحَّرَجَ ، وَإِمَّا رِبَاعِيًّا مَزِيدٍ فِيهِ غَيْرِ سَالِمٍ نَحْوَ تَوَسَّوَسَ ، وَيُقَالُ
 لِهَذِهِ الْأَقْسَامِ : الْأَقْسَامُ الثَّمَانِيَّةُ * وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ إِمَّا صَحِيحٌ
 وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ فِي مَقَابِلَةِ فَاثِهِ وَعَيْنِهِ وَلاَمِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ
 وَهِيَ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالْأَلْفُ وَالْهَمْزَةُ وَالتَّضْعِيفُ نَحْوَ نَصَرَ وَإِمَّا مَعْتَلٌ .

وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ نَحْوُ
 وَعَدَّ وَيَسَّرَ ، وَإِمَا أَجُوفٌ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ عَيْنِهِ حَرْفٌ
 مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ نَحْوُ قَالَ وَكَالَ ، وَإِمَا نَاقِصٌ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ
 فِي مُقَابَلَةِ لَامِهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ نَحْوُ غَزَا وَرَمَى وَإِمَا ،
 لَفِيفٌ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ وَهُوَ عَلَى
 قَسْمَيْنِ (الْأَوَّلُ) اللَّفِيفُ الْمُقْرُونُ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ
 عَيْنِهِ وَلامِهِ حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ نَحْوُ طَوَى (وَالثَّانِي) اللَّفِيفُ
 الْمُفْرُوقُ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ وَلامِهِ حَرْفَانِ مِنْ حُرُوفِ
 الْعِلَّةِ نَحْوُ وَقَى وَإِمَا مُضَاعَفٌ وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ عَيْنُهُ وَلامُهُ مِنْ
 جَنْسٍ وَاحِدٍ نَحْوُ مَدَّ أَصْلُهُ مَدَدٌ حُذِفَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ الْأُولَى ثُمَّ ادْخَمَتْ
 فِي الدَّالِ الثَّانِيَةِ * وَالْإِدْغَامُ إِدْخَالُ أَحَدِ الْمُتَجَانِسِينَ فِي الْآخَرِ وَهُوَ
 عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ :

النُّوعُ الْأَوَّلُ * وَاجِبٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفَانِ الْمُتَجَانِسَانِ
 مُتَحَرِّكَيْنِ أَوْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ سَاكِنًا وَالْحَرْفُ الثَّانِي مُتَحَرِّكًا
 نَحْوُ مَدَّ يَمْدُ .

النُّوعُ الثَّانِي * جَائِزٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ مِنْ
 الْمُتَجَانِسِينَ مُتَحَرِّكًا وَالْحَرْفُ الثَّانِي سَاكِنًا بِسُكُونِ عَارِضٍ نَحْوُ

لَمْ يَمُدَّ بِحَرَكَاتِ الدَّالِ الثَّانِيَةِ أَصْلُهُ لَمْ يَمُدَّ فَنَقِلَتْ حَرَكَةُ الدَّالِ الْأُولَى
إِلَى الْمِيمِ ثُمَّ حُرِّكَتِ الدَّالُ الثَّانِيَةُ إِمَّا بِالْفَتْحِ أَوْ بِالضَّمِّ أَوْ بِالكَسْرِ
لِكَوْنِ سُكُونِهَا عَارِضًا .

النَّوعُ الثَّلَاثُ • مُتَمَنِّعٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُتَجَانِسِينَ
مُتَحَرِّكًا وَالثَّانِي سَاكِنًا يَسْكُونُ أَصْلِيًّا نَحْوَ مَدَدْتُ إِلَى مَدَدْنٍ وَإِمَّا مَهْمُوزٌ
وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ أَحَدَ حُرُوفِهِ الْأَصْلِيَّةِ هَمْزَةً نَحْوَ أَخَذَ وَسَالَ وَقَرَأَ
فَإِنْ كَانَتِ الْهَمْزَةُ فِي مُقَابَلَةٍ فَانَّهُ يُسَمَّى مَهْمُوزَ الْفَاءِ وَإِنْ كَانَتْ فِي مُقَابَلَةٍ
عَيْنِهِ يُسَمَّى مَهْمُوزَ الْعَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ فِي مُقَابَلَةٍ لِامِهِ يُسَمَّى مَهْمُوزَ
الْأَلَامِ وَيُقَالُ لَهُذِهِ الْأَقْسَامِ الْأَقْسَامُ السَّبْعَةُ يَجْمَعُهَا هَذَا الْبَيْتُ :

صَحِيحٌ وَمُعْتَلٌّ كَذَا مُضَاعَفٌ لَفِيفٌ نَاقِصٌ مَهْمُوزٌ أَجُوفٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الْحَمْدُ لِلَّهِ) لَا أَبْغِي بِهِ بَدَلًا حَمْدًا يَبْلُغُ مِنْ رِضْوَانِهِ الْإِمْلَاءَ
ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ الْوَرَى وَعَلَى

سَادَاتِنَا آلِهِ وَصَحْبِهِ الْفُضْلًا
وَبَعْدُ فَالْفِعْلُ مِنْ يُحْكَمُ تَصْرُفَهُ

يَحْزَمُ مِنَ اللُّغَةِ الْإِبْوَابِ وَالسَّبَابِ
فَهَاكَ نَظْمًا مُحِيطًا بِالْمُهَيْمِ وَقَدْ

يَحْوِي التَّفَاصِيلَ مِنْ يَسْتَحْضِرُ الْجَمْلًا

(بَابُ ابْنِيَةِ الْفِعْلِ الْمَجْرَدِ وَتَصَارِيفِهِ)

بِفِعْلِ الْفِعْلِ ذُو التَّجْرِيدِ أَوْ فِعْلًا يَأْتِي وَمَكْسُورَ عَيْنٍ أَوْ عَلَى فِعْلًا
فَالضَّمُّ مِنْ فِعْلٍ الزَّمُّ فِي الْمَضَارِعِ وَأَوْ

تَحْ مَوْضِعِ الْكُسْرِ فِي الْمَبْنِيِّ مِنْ فِعْلًا
وَجَهَانٍ فِيهِ مِنْ أَحْسَبَ مَعَ وَغَرَّتْ وَحِرَّتْ

تِ الْفِعْمِ يَدِئْتِ يَدِئْتِ أَوْلَهُ يَبْسُ وَهَلَا

وَأَفْرِدِ الْكَسْرَ فِيمَا مِنْ وَرِثٍ وَوَلِيٍّ

وَرَمٌ وَرَعَتْ وَمَقَّتْ مَعَ وَفَقَّتْ حُلَا

وَوَقَّتْ مَعَ وَرِيٍّ الْمَخِ أَحْوَهَا وَأَدَمٌ

كَسْرًا لِعَيْنٍ مُضَارِعٍ يَلِي فَعَلَا

ذَا الْوَاوِ فَأَاءَ أَوْلِيَاءَ عَيْنًا أَوْ كَانِيٍّ

كَذَا الْمُضَاعَفُ لِأَزْمًا كَحَنٌّ طَلَا

وَضَمٌّ عَيْنٍ مُعَدَّاهُ وَيَنْدُرُ ذَا كَسْرٍ كَمَا لِأَزْمٍ ذَا ضَمٍّ أَحْتَمِلَا

فَذُو التَّعْدِي بِكَسْرِ حَبِّهِ وَعَ ذَا وَجْهَيْنِ هَزْ وَشَدَّ عَلَيْهِ عَلَلَا

وَبَتَّ قَطْعًا وَتَمَّ وَأَضْمَمَنَّ مَعَ الْ

لِزُومٍ فِي أَمْرٍ بِهِ وَجَلَّ مِثْلَ جَلَا

هَبَّتْ وَذَرَّتْ وَأَجَّ كَرِهَتْ بِهِ وَعَمَّ زَمَّ وَسَحَّ مَلَّ أَيْ ذَمَلَا

وَالْمَعَا وَصَرَ خَاشَكَ أَبَّ وَشَدَّ

دَأَى عَادَا شَقَّ خَشَّ غَلَّ أَيْ دَخَلَا

وَقَشَّ قَوْمٌ عَلَيْهِ اللَّيْلُ جُنَّ وَرَشَّ

شَّ الْمَزْنُ طَشَّ وَثَلَّ أَصْلُهُ ثَلَلَا

أَيْ رَأَتْ طَلَّ دَمٌ خَبَّ الْخِصَانُ وَنَبَّ

تَّ كَمَّ تَحَلَّ وَعَسَّتْ نَاقَةٌ بِخَلَا

قَسَّتْ كَذَا وَعَ وَجْهِي صَدَاثَ وَخَرَّ

رَ الصَّلْدُ حَادَتْ وَثَرْتُ جَدَّ مِنْ عَمَلَا

تَرْتُ وَطَرْتُ وَدَرْتُ جَمَّ شَبَّ حِصَا

نُ عَنْ فُحْتُ وَشَدَّ شَحَّ أَيُّ بَخَلَا

وَشَطَّتِ الدَّارُ نَسَّ الشَّيْءُ حَرَّ نَهَا

رُ وَالْمُضَارِعُ مِنْ فَعَلَتْ إِنْ جُعَلَا

عَيْنَا لَهُ الْوَاوُ أَوْ لَامًا يَجَاءُ بِهِ

مَضْمُومَ عَيْنٍ وَهَذَا الْحُكْمُ قَدْ بَدَلَا

لِمَا يَدُلُّ عَلَى نَخْرِ وَوَلَيْسَ لَهُ

دَاعَى لُزُومِ انْكَسَارِ الْعَيْنِ نَحْوَ قَلَا

وَفَتْحِ مَا حَرَفُ حَلْقٍ غَيْرِ أَوْلِهِ

عَنْ الْكَسَائِيِّ فِي ذَا النُّوعِ قَدْ حَصَلَا

فِي غَيْرِهِ هَذَا الْخَلْقُ فَتَحَّ شَحَّ

بِالِاتِّفَاقِ كَاتٍ صَبَغَ مِنْ سَالَا

إِنْ لَمْ يُضَاعَفْ وَلَمْ يُشْهَرَ بِكُسْرَةٍ أَوْ

ضَمٍّ كَيَبْغِي وَمَا صَرَفَتْ مِنْ دَخَلَا

عَيْنَ الْمُضَارِعِ مِنْ فَعَلَتْ حَيْثُ خَلَا

مِنْ جَالِبِ الْفَتْحِ كَالْمَبْنِيِّ مِنْ عَتَلَا
فَأَكْسِرَ أَوْ أَضْمِ إِذَا تَعَيَّنَ بَعْضُهُمَا
لِفَقْدِ شُهْرَةٍ أَوْ دَاعٍ قَدْ اعْتَزَلَا

(فَضَّلُ فِي اتِّصَالِ نَاءِ الضَّمِيرِ أَوْ نُونِهِ بِالْفِعْلِ)

وَأَنْقَلُ لِقَاءِ الثَّلَاثِ شَكْلَ عَيْنٍ إِذَا أَاءَ
تَلَّتْ وَكَانَ بَتَا الْإِضْمَارِ مُتَّصِلَا
أَوْ نُونِهِ وَإِذَا فَتَحًا يَكُونُ فَعَنُ
هُ اعْتَصَّ مُجَانِسَ تِلْكَ الْعَيْنِ مُنْتَقِلَا

(بَابُ ابْتِنَةِ الْفِعْلِ الْمَزِيدِ فِيهِ)

كَاعْلَمَ الْفِعْلُ يَأْتِي بِالزِّيَادَةِ مَعَ
وَأَلَى وَوَلَّى اسْتَقَامَ أَحْرَجْنَجْمَ انْفَصَلَا
وَأَفْعَلَّ ذَا أَلْفٍ فِي الْحَشْوِ رَابِعَةً
وَعَارِيًا وَكَذَلِكَ أَهْمِيخَ اعْتَدَلَا
تَدَحْرَجَتْ عَدِيظُ أَحْلَوْلَى اسْبَطَرَتْ تَوَا
لِي مَعَ تَوَلَّى وَخَلْبَسَ سَنَبَسَ اتَّصَلَا

وَاحْبِنَطًا أَحْوَصَلْ اسْلَنْقِي تَمْسَكَنَّ سَلَا

سَقِي فَلَمْسَتْ جَوْرِبَتْ هِرْوَلَتْ مَرْتَحَلًا

زَهْرَقَتْ هَلَقَمَتْ رَهْمَسَتْ أَكْوَالُ تَرْهَ

شَفَتْ أَجْفَاظُ اسْلَهْمُ قَطْرَنْ الْجَمَلَا

تَرَمَسَتْ كَلْتَبَتْ جَلْبَطَتْ وَغَلَصَمْتُ ثَمَّ

مَ أَوْ لَمَسْتُ أَهْرَمَعْتُ وَأَعْلَنْكَسْتُ انْتِجَلَا

وَأَعْلُوَطُ أَعْتَوْجَجَتْ بِيَطَرْتُ سَنْبَلُ زَمْ

لَمَقُ أَضْمَنْ تَسْلَقِي وَأَجْتَنِبُ خَمَلَا

(فصل في المضارع)

بِيَعِضُ نَأِي الْمَضَارِعَ أَفْتِيحُ وَلَهُ

ضَمٌّ إِذَا بِالرَّبَاعِي مَطْلَقًا وَصِلَا

وَأَفْتَحُهُ مَتَّصِلًا بِغَيْرِهِ وَلَغَبٌ

بِالْيَاءِ كَسْرًا أَجْزَى فِي الْآتِ مِنْ فَعَلَا

أَوْ مَا تَصَدَّرَ هَمْزُ الْوَصْلِ فِيهِ أَوْ التَّ

تَا زَائِدًا كَتَزَكِي وَهُوَ قَدْ نَقِلَا

فِي الْيَاءِ وَفِي غَيْرِهَا إِنْ أَحَقَّ بَأَيَّ

أَوْ مَا لَهُ الْوَاوُ فَاءٌ نَحْوُ قَدْ وَجَلَا

وَكَسْرٌ مَا قَبْلَ آخِرِ الْمُضَارِعِ مِنْ

ذَا الْبَابِ يَلْزَمُ إِنْ مَاضِيهِ قَدْ حُضِلَا

زِيَادَةَ التَّاءِ أَوَّلًا وَإِنْ حَصَّاتْ لَهُ فَمَا قَبْلَ الْآخِرِ افْتَحَنَ يُولَا

(فَصْلٌ فِي فِعْلِ مَالِمٍ يَسْمُ فَاعِلُهُ)

إِنْ تُسْنَدِ الْفِعْلَ لِلْمَفْعُولِ قَاتٍ بِهِ

مَضْمُومِ الْأَوَّلِ وَأَكْسَرُهُ إِذَا اتَّصَلَا

بِعَيْنٍ أَعْتَلَّ وَاجْعَلْ قَبْلَ الْآخِرِ فِي الْ

مُضَى كَسْرًا وَفَتْحًا فِي سِوَاهُ تَلَا

ثَالِثَ ذِي هَمْزٍ وَصَلِّ ضَمًّا مَعَهُ وَمَعِ

تَاءِ الْمَطَاوَعَةِ اضْمُمْ تَلُوهُهَا يُولَا

وَمَا لِفَا نَحْوِ بَاعٍ اجْعَلْ لِثَالِثِ نَحْ. وَاخْتَارُوا انْقَادَ كَاخْتِيرَ الَّذِي فَضُلَا

(فَصْلٌ فِي فِعْلِ الْأَمْرِ)

مَنْ أَفْعَلَ الْأَمْرَ أَفْعَلٌ وَاعَزَّهُ لَسْوَا

هُ كَالْمُضَارِعِ ذِي الْجَزْمِ الَّذِي اخْتَزَلَا

أَوَّلُهُ وَيَهْمَزُ الْوَصْلُ مِنْكَسِرًا

صَلِّ سَاكِنًا كَانَ بِالْمَحذُوفِ مُتَصِلًا

وَالْهَمْزَ قَبْلَ لُزُومِ الضَّمِّ وَنَحْوِ
 وَ أَعَزَى بِكَسْرِ مُشَمِّ الضَّمِّ قَدْ قَبْلًا
 وَشَدَّ بِالْحَذْفِ مُرٍ وَخَذَ وَكُلَّ وَفَشَا
 وَأَمَرَ وَمَسْتَقْدَرَ تَتِمُّمِ خَذَ وَكَلَّا

(بَابُ ابْنِيَّةِ اسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ)

كُوْزِنِ فَاعِلٍ اسْمِ فَاعِلٍ جُعِلَا
 مِنْ الثَّلَاثِي الَّذِي مَاوَزَنَهُ فَعِلَا
 وَمِنْهُ صَيَغُ كَسْهَلٍ وَالظَّرْبُفِ وَقَدْ
 يَكُونُ أَفْعَلٌ أَوْ فِعَالًا أَوْ فَعَلَا
 وَكَالْفَرَاتِ وَعَفْرِ وَالْحَصُورِ وَعَمَّ
 عَاقِرِ جَنْبٍ وَمُشْبِهٍ ثَمَلَا
 وَصَيَغُ مِنْ لَازِمِ مُوَازِنِ فَعِلَا
 بِوَزْنِهِ كَشَجٍ وَمُشْبِهٍ عَجَلَا
 وَالشَّازِ وَالْأَشْنَبِ الْجَذَلَانِ ثَمَّتَ قَدْ

يَأْتِي كَفَانٍ وَشِبْهَ وَاحِدِ الْبَخَلَا

حَمَلًا عَلَى غَيْرِهِ لِنِسْبَةِ كَخَفِي

فِي طَبِيبٍ أَشْيَبٍ فِي الصَّوْغِ مِنْ فَعَلَا
 وَفَاعِلٌ صَالِحٌ لِلشُّكْلِ إِنْ قُصِدَ أَلْ
 حَدُوثُ نَحْوِ غَدَاذَا جَاذَلُ جَدَلَا
 وَبِاسْمِ فَاعِلٍ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثَةِ جِي
 وَزْنَ الْمُضَارِعِ لَكِنْ أَوْلَا جُعَلَا
 مِيمٍ تَضَمُّ وَإِنْ مَاقِبَلِ آخِرِهِ
 فَتَحَتْ صَارَ اسْمٌ مَفْعُولٍ وَقَدْ حَصَلَا

مِنْ ذِي الثَّلَاثَةِ بِالْمَفْعُولِ مُتَزَانًا وَمَا أَنَّى كَفَعِيلٍ فَهُوَ قَدْ عَدِلًا
بِهِ عَنِ الْأَصْلِ وَأَسْتَغْنَوْا بِنَحْوِ نَجَا وَالذَّمَّى عَنِ رَزَنِ مَفْعُولٍ وَمَا عَمِلًا

(بَابُ أَبَدِيَّةِ الْمَصَادِرِ)

وَلِلْمَصَادِرِ أَوْزَانٌ أَيْسِنَهَا فَلِلثَّلَاثِ مَا أَبَدِيهِ مُتَخَلًّا
فِعْلٌ وَفِعْلٌ وَفِعْلٌ أَوْ بِنَاءٍ مُؤَوِّثٌ أَوْ الْأَلْفِ الْمَقْصُورِ مُتَّصِلًا
فِعْلَانٌ فِعْلَانٌ فِعْلَانٌ وَنَحْوُ جَلًّا

رَضِيَ هَدَى وَصَلَّاحٌ ثُمَّ زِدْ فِعْلًا
مَجْرَدًا وَبِتَا التَّانِيثُ ثُمَّ فَعَا لَةً وَبِالتَّقْصُرِ وَالفِعْلَاءِ قَدْ قَبِلَا
فِعَالَةٌ وَفِعَالَةٌ وَجِئِي بِهِمَا مُجْرَدِينَ مِنَ التَّاءِ وَالفِعُولِ صَلَا
ثُمَّ الفَعِيلِ وَبِالتَّاءِ ذَانِ وَالفِعْلَا نٌ أَوْ كَيْبِنُونَةٌ وَمَشَبَهٍ فَعَلَا
وَفَعَّلٌ وَفَعُولَةٌ مَعَ فَعَالِيَةٍ كَذَا فَعِيلِيَّةٌ فَعَلَةٌ فَعَلَا
مَعَ فَعْلَوِيَّةٍ فَعَلِيٌّ مَعَ فَعْلَانِيَّةٍ كَذَا فَعُولِيَّةٌ وَالفَتْحِ قَدْ نَقَلَا
وَمَفْعَلٌ مَفْعَلٌ وَمَفْعَلٌ وَبِتَا التَّانِيثُ فِيهَا وَضَمُّ قَلْبَا حَمَلَا
فَعْلٌ مَقْبِسٌ الْمَعْدِيُّ وَالفِعُولُ لَعِي

رِهِ سَوَى فِعْلٍ صَوْتِ ذَا الفِعَالِ جَلًّا
وَمَا عَلَى فِعْلٍ أَسْتَحِقُّ مَصْدَرُهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ ذَا تَعْدِيٍّ كَوْنَهُ فَعَلًا
وَقِسْ فِعَالَةٌ أَوْ فِعُولَةٌ لَفَعَلًا تِ كَالشَّجَاعَةِ وَالجَارِي عَلَى مَهَلًا

وَمَا سِوَى ذَلِكَ مَسْمُوعٌ وَقَدْ كَثُرَ الْاُ

فَعِيلٌ فِي الصَّوْتِ وَالِدَاءُ الْمِمِضُ جِلًا

مَعْنَاهُ وَزَنْ فُعَالٌ فَلْيَقْسُ وَلِذِي

فِرَارٍ أَوْ كَفِرَارٍ بَانْفِعَالٍ جِلًا

فَعَالَةٌ لِحَسَالٍ وَالْفَعَالَةُ دَعٌ لِحَرْفَةٍ أَوْ وَايَةٍ وَلَا تَهَلًا

لِمِرَّةٍ فَعَلَةٌ وَفَعَلَةٌ وَضَعُوا لِهَيْئَةٍ غَالِبًا كَمِشِيَةِ الْخَيْلِ

(فَضَّلُ فِي مَصَادِرٍ مَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِي)

بِكَسْرِ ثَالِثٍ هَمَزِ الْوَصِلِ مَصْدَرٌ فَعَدٌ

لِي حَازَهُ مَعَ مَدٍّ مَا الْآخِرُ تَلَا

وَاضْمَهُ مِنْ فِعْلٍ التَّاءُ زَيْدٌ أَوْلَهُ

وَأَكْسَرَهُ سَابِقَ حَرْفٍ يَقْبَلُ الْجِلًا

لِفَعْلَلٍ أَتَتْ بِفِعَالٍ وَفَعْلَلَةٌ

وَفَعْلٌ أَجْعَلُ لَهُ التَّفْعِيلُ حَيْثُ خَلَا

مِنْ لَامٍ ائْتَلَّ لِلْحَاوِيَةِ تَفْعَلَةٌ الزَّمُ وَلِلْعَارِ مِنْهُ رِمًا بَدَلًا

وَمَنْ يَصُلُّ بِتَفْعَالٍ تَفْعَلُ وَالْفِعَالُ فَعْلٌ فَاحْمَدُهُ بِمَا فَعَلَا

وَقَدْ يُجَاءُ بِتَفْعَالٍ لِفَعْلٍ فِي تَكْثِيرِ فَعْلٍ كَتَسْيَارٍ وَقَدْ جُعِلَا

مَا لِلثَّلَاثِي فَعِيلِي مَبَالِغَةٌ وَمِنْ تَفَاعَلٍ أَيْضًا قَدْ يَرَى بَدَلًا

وَبِالْفِعْلِيَّةِ أَفْعَلَلَّ قَدْ جَعَلُوا مُسْتَعْنِيًا لَا لُزُومًا فَاعْرِفِ الْمَثَلَا
لِفَاعِلٍ أَجْعَلُ فِعَالًا أَوْ مِفَاعِلَةً وَفِعْلَةٌ عَنْهُمَا قَدْ نَابَ فَاحْتِمَلَا
مَا عَيْنُهُ أَعْتَلَّتِ الْإِفْعَالُ مِنْهُ وَالْأَسْمَاءُ

تَفْعَالٌ بِالنِّسْبَةِ وَتَعْوِيضٌ بِهَا حَصَلَا

مِنَ الْمُزَالِ وَإِنْ تَلَحُّقٌ بِغَيْرِهِمَا بَيْنَ بِنَاءِ مَرَّةٍ مِنَ الَّذِي عُمِلَا
وَمَرَّةٍ الْمَصْدَرِ الَّذِي تَلَازَمَهُ بِذِكْرِ وَاحِدَةٍ تَبْدُو أَمِنْ عَقْلَا

(بَابُ الْمَفْعَلِ وَالْمَفْعِلِ وَمَعَانِيهِمَا)

مِنْ ذِي الثَّلَاثَةِ لَا يَفْعَلُ لَهُ أُمَّتٌ بِمَفْعَلٍ

عَمِلَ لِمَصْدَرٍ أَوْ مَا فِيهِ قَدْ هَمَلَا

كَذَلِكَ مُعْتَلٌ لَامٌ مُطْلَقًا وَإِذَا أَلِفٌ

فَمَا كَانَ وَأَوْأَى بِكُسْرٍ مُطْلَقًا حَصَلَا

وَلَا يُؤَثِّرُ كَوْنُ الْوَاوِ فَإِذَا أَلِفٌ

مَا أَعْتَلَّ لَامٌ كَمَوْلَى فَارَعَ صِدْقٌ وَلَا

فِي غَيْرِ ذَا عَيْنِهِ أَفْتَحَ مُصَدَّرًا وَسِوَا

هُوَ أَكْسَرُ وَشَدَّ الَّذِي عَنْ ذَلِكَ أَعْتَرَا

مُظَلِّمَةٌ مُطْلَعُ الْمَجْمَعِ مُحَمَّدَةٌ مَدْمَةٌ مِنْسَكٌ مُضِنَّةٌ الْبِخْلَا

مَنْزِلَةٌ مَفْسُوقٌ وَمِضْلَةٌ وَمَدْبٌ مَحْشَرٌ مَسْكَنٌ مَحَلٌّ مِنْ نَزَلَا

وَمُعْجَزٌ وَبِنَاءٍ ثُمَّ مَهْلِكَةٌ مَعْتَبَةٌ مَفْعِلٌ مِنْ ضَعٍ وَمِنْ وَجَلًا
مَعَهَا مِنْ أَحْسَبَ وَضَرِبَ وَزَنُ مَفْعَلَةٌ

مَوْقِعَةٌ كُلُّ ذَا وَجْهَاهُ قَدْ حُمِلَا

وَالكَسْرَ أَفْرِدَ لِمَرْفِقٍ وَمَعْصِيَةٍ وَمَسْجِدٍ مَكْبِرٍ مَاوٍ حَوَى الْإِبْلَا
مِنْ إِيوٍ وَأَغْفَرَ وَعُذِرَ وَأَحْمَ مَفْعَلَةٌ

وَمِنْ رَزَا وَأَعْرِفَ أَظُنُّ مَنْبِتٍ وَصَلَا

بِمَفْعَلٍ أَشْرَقَ مَعَ أَغْرَبَ وَأَسْقَطَنَّ رَجَعَ أَج

زَرٌ ثُمَّ مَفْعَلَةٌ أَقْدَرَ وَأَشْرَقَنَّ بِحَلَا

وَأَقْبَرَ وَمِنْ أَرَبٍ وَثَلَّثَ أَرْبَعَهَا كَذَا لِمَهْلِكِ التَّثْلِيثِ قَدْ بَدَلَا

وَكَالصَّحِيحِ الَّذِي الْيَابَعَيْنَهُ وَعَلَى رَأْيِ تَوَقُّفٍ وَلَا تَعْدُ الَّذِي نُقِلَا

وَكَأَسْمِ مَفْعُولٍ غَيْرِ ذِي التَّثْلَاثَةِ صُنِعَ

مِنْهُ لِمَا مَفْعَلٌ وَمَفْعِلٌ جَعِلَا

(فَضَّلُ فِي بِنَاءِ الْمَفْعَلَةِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْكَثْرَةِ)

مَنْ أَسْمٍ مَا كَثُرَ أَسْمُ الْأَرْضِ مَفْعَلَةٌ

كَمِثْلِ مَسْبَعَةٍ وَالزَّائِدُ أَخْتَرِلَا

مَنْ الْمَزِيدِ كَمَفْعَاةٍ وَمَفْعَلَةٌ وَأَفْعَلَتْ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ أَحْتَمِلَا

غَيْرِ التَّثْلَاثِيٍّ مِنْ ذَا الْوَضْعِ مَمْتَنَعٌ وَرَبَّمَا جَاءَ مِنْهُ نَادِرٌ قَبِلَا

(فصل في بناء الآلة)

كَمَفْعِلٍ وَكَمَفْعَالٍ وَمَفْعَلَةٍ مَنِ الثَّلَاثِ صُغِ اسْمُ مَا بِهِ عَمَلًا
 شَذَّ الْمَدْقُ وَمُسْعَطٌ وَمَكْحَلَةٌ وَمَدَهْنٌ مَنْصَلٌ وَالْآتُ مِنْ نَخْلًا
 وَمَنْ نَوَى عَمَلًا بَيْنَ جَازٍ لَهُ فِيهِنَّ كَسْرٌ وَلَمْ يَعْبايِمَنَّ عَدْلًا
 وَقَدْ وَفَيْتُ بِمَا قَدْ رَمْتُ مِنْهَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذْ مَارَمْتُ كَمَلًا
 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَتَسْلِيمٌ يُقَارِنُهَا

عَلَى الرَّسُولِ الْكَرِيمِ الْخَاتَمِ الرَّسُلِ

وَآلِهِ الْقُرَّ وَالصَّحْبِ الْكِرَامِ وَمَنْ إِيَاهُمْ فِي سَبِيلِ الْمَكْرَمَاتِ تَلَا
 وَأَسْأَلَ اللَّهَ مِنْ أَثْوَابِ رَحْمَتِهِ سِتْرًا جَمِيلًا عَلَى الزَّلَّاتِ مُشْتَمَلًا
 وَأَنْ يَبْسُرَ لِي سَعِيًّا أَكُونُ بِهِ مُسْتَبَشِّرًا جَدِلًا لَا بَأْسًا وَجَلًا

منظومة فيما ورد من الأفعال بالواو والياء

للإمام ابن مالك

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من قد دعوت إلى الهدى ودعيته	حمداً لربي والصلاة (لإحمدي)
ثم السلام تلونه وتليته	والآل والأصحاب أرباب التقى
في بعض الفاظ كنجو منيته	أعلم بأن الواو والياء قد أتت
وكنيت أحمد كنية وكنوته	قل إن نسبت عزوته وعزيبته
شيثاً يقول قنفته وقنوته	وظفوت في معنى طفيت ومن قني
وحنوته عوجته كحنفته	ولحوت عودي قاشراً كلكمته
ورثوت خلامات مثل رثيته	وقلونه بالنار مثل قلبته
وشاوته كسبقته وشايبته	وأثوت مثل أثيت قلبه لمن وشي
وحلوته بالخلي مثل حلبيته	وصغوت مثل صغيت نحو محذتي
وظهوت لحمًا طابخاً كطهيبته	وسخوت ناري موقداً كسخيبته
وحزوته كحززته وحزيبته	وجبوت مال جهاتنا كجببته

وزقوت مثل زقيت قلبه ليطائر ومحوت خط الطرس ثم محيته
 اشو كخي التراب قل بهما معا وسحوت ذاك الطين مثل سحيته
 وكذا طلوت طلا الفلا كطليته

ونقوت مخ عظامه كنفيته
 وهذوتم كهذيتم في قواكم وكذا السقاء ماونه كدايته
 مالي نما ينمو وينمي زادلي وحشوت عدلي يافتي وحشيتها
 واتوت مثل آيت جئت فقلهما وفي الاختبار منوته كنفيتها
 ولخوته ولخيته كسعطته فاجب لبرد فضيلة وشيته
 واسوت مثل اسيت صلحا بينهم

واسوت جرحي والمريض اسيته
 آدو وآدى للخليب خثورة وادوت مثل خثلته واديته
 وباوت إن تفخر بايت وإن تكن

من ذاك أبي قل بهوت بهيته
 والسيف اجلوه واجليه معا وغطوته وغطيته غطيته
 وجاوت برمتنا كذاك جايتها وحكوت فعل الأمر مثل حكيتها
 وجنوت مثل جنيت قل متفطنا وداوته كخثلته ودايته
 وخفاوة وحفاية لطفابه وحدوته وحذيته اعطيته

وَحَدَوْتُ مِثْلَ حَدِيثِ جَنَّتِكَ مَسْرِعًا

وَدَهَوْتُهُ بِمَصِيئَةٍ وَدَهَيْتُهُ

وَخَفَا إِذَا اعْتَرَضَ السَّحَابَ بِرَوْقِهِ

وَدَحَوْتُ مِثْلَ بَسْطَتِهِ وَدَحَيْتُهُ

وَدَنَوْتُ مِثْلَ دَنَيْتِ قَدِّ حُكَيْيَا مَعًا

وَكَذَّاكَ يَحْكِي فِي شَكَوْتِ شَكَيْتِهِ

وَذَرَوْتُ بِالشَّيْءِ الصَّبَا وَذَرَيْتُهُ

وَإِذَا لَنَا كُلُّ نَابٍ نَابَهُمْ وَذَرَا

وَذَرَوْتُ شَيْئًا قَلِيلًا مِثْلَ ذَرَيْتِهِ

وَكَذَا إِذَا ذَرَّتِ الرِّيحُ تَرَابَهَا

وَفَتَحْتُ فِي شَجْوَتِهِ وَشَجَيْتُهُ

ذَاوًا وَذَيْبًا حِينَ تَسْرِعُ عَانَةً

وَبَعَوْتُ جَرْمًا جَاءَ مِثْلَ بَعَيْتِهِ

وَرَبَوْتُ مِثْلَ رَبَيْتِ فِيهِمْ نَاشِئًا

وَسَرَوْتُ عَنِ الثَّوْبِ مِثْلَ سَرَيْتِهِ

وَسَاوْتُ ثَوْبِي قُلَّ سَايَتِ مَدَدَتِهِ

وَسَحَابْنَا وَرَعَوْتُهُ وَرَعَيْتُهُ

وَكَذَا سَدَّتْ تَسْنُوُ وَتَسْنَى نَوْقَنَا

وَعَشَوْتُهُ الْمَاكُولَ مِثْلَ عَشَيْتِهِ

وَالضَّحْوُ وَالضَّحْيُ الْبُرُوزُ لَشَمْسِنَا

شَمْسٌ كَذَا بِهِمَا مَضَاتِ رَوَيْتُهُ

ضَبُوٌ وَضَبِي غَيْرَتُهُ النَّارُ أَوْ

وَكَذَا طَبَوْتُ صَيِينَا وَطَبَيْتُهُ

وَطَبَوْتُهُ عَنِ رَأْيِهِ وَطَبَيْتُهُ

وَطَحَوْتُهُ كَدَفَعْتُهُ وَطَحَيْتُهُ

وَاللَّهُ يَطْحُو الْأَرْضَ يَطْحِيهَا مَعًا

وَفَاوْتُ رَأْسَ الشَّخْصِ مِثْلَ فَايْتِهِ

يَطْمُو وَيَطْمِي الشَّيْءَ عِنْدَ عُلُوِّهِ

عَنَوَا وَعَيْنِيَا حِينَ تَنْبَتُ أَرْضُنَا وَكَذَا أَلِكِتَابِ عَنَوْتَهُ وَعَيْنِيَتَهُ
 عَجَّوًا وَعَجَّيَا أَرْضَعْتَ فِي مَهَلَةٍ وَفَلَوْتَهُ مِنْ قَمَلِهِ وَفَلَيْتَهُ
 عَمَّوًا وَعَمَّيَا حِينَ يَسْقِفُ بَيْتَهُ وَعَظَوْتَهُ أَلَمْتَهُ وَعَظَيْتَهُ
 عَفَّوًا إِذَا مَا نَمَتْ قَلٌّ وَعَفَّيْتَهُ وَثَعَوْتُ جِثَّتْ وَرَاءَهُ وَثَعَيْتَهُ
 وَغَشَى وَلِلْعَدُوِّ الشَّدِيدِ كَرَيْتُ قَلٌّ

بِهِمَا كَرَوْتُ النُّهْرُ مِثْلُ كَرَيْتَهُ
 لَصَّوَا وَلَصَّيَا جِثَّتَهُ مَنَسَّرَا وَلَصَوْتَهُ كَقَذَفْتَهُ وَلَصَيْتَهُ
 وَمَسَّوْتُ نَاقَتَنَا كَذَلِكَ مَسَّيْتَهَا وَإِذَا قَصَدْتَ نَحْوَتَهُ وَنَحَيْتَهُ
 وَمَقَّوْتُ طَسَّتِي قَلٌّ مَقَّيْتُ جَلَوْتَهُ وَإِذَا طَلَوْتُ عَرَوْتَهُ وَعَرَيْتَهُ
 وَنَاوْتُ مِثْلُ نَايْتُ حِينَ بَعَدْتُ عَنْ

وَطَنِي وَعَوَدِي قَدْ بَرَوْتُ بَرَيْتَهُ

وَنَسَّوْتُ مِثْلُ نَسَّيْتُ نَشَرْتُ حَدِيثَهُمْ

وَكَذَا الصَّبِيِّ غَدَوْتَهُ وَغَدَيْتَهُ

نَعَّوْتُ وَنَعَّيْتُ لِلْكَلَامِ وَهَكَذَا مَعُوٌّ وَمَعَّيٌّ فَادِرٌ مَا أَبْدَيْتَهُ
 عَيْنِي هَمَّتْ يَهُوُّ وَيَهُمُّ وَيَهُمُّ دَمَعَهَا وَحَمَوْتَهُ الْمَا كَوْلٌ مِثْلُ حَمَيْتَهُ
 وَعَصَّوْتُ زَيْدًا بِالصَّقِيلِ ضَرَبْتَهُ أَوْ بِالْعَصَا وَيُقَالُ فِيهِ عَصَيْتَهُ
 وَجَشَّوْتُ يَجْشُو أَوْ جَلَسْتُ فَقَلَّمْتُ مَعْ يَجْشُو كَذَلِكَ عَنِّي أَيْ فَنظَّمْتَهُ

وَعَنَاهُ أَمْرٌ هَمَّهْ يَعْنِيهِ قَلْبٌ
 يَعْنُوهُ فِي الْقَامُوسِ عَنْهُ رُوِيَتْهُ
 حَبُوبًا وَحَبِيْبًا لِلصَّغِيْرِ بِقَلَّةٍ
 وَأَبُوْتُ صَهْرَتِ أَبَا لَهْ وَأَبِيْتَهُ
 وَالظَّلُّ يَبْزُو أَوْ كِيْرَمِي قَالِصًا
 وَيَعْتُو وَيَعْتِي ذَا الْفَتَى هُوَ مَفْسُدٌ
 وَرَحُوْتُ يَا عَمْرُ وَالرَّحِي وَرَحِيْبَتُهَا
 وَدَسُوْتُ نَفْسُكَ لَمْ تَزُكْ دَسِيْبَتُهَا
 يَغْتُو وَيَغْتِي الْوَادِ قُلْ بِهِيْمَا مَعًا
 يَعْقُو وَيَعْقِي الْأَمْرُ زَيْدٌ كَارِهَا

وَسَخُوْتُ حَقًّا إِنْ كَرُمْتَ سَخِيْتُ قَلْبٌ

وَرَفُوْتُ ثَوْبًا لِلْكَرَامِ رَفِيْتَهُ

شَمْسٌ شَفَتْ تَشْفُو وَتَشْفِي غَارِيَهْ

وَعَرُوْتُ بَكْرًا أَيْ غَشِيْتُ عَرِيْتَهُ

فَتَوَى وَفَتِيَا لِلَّذِي أَفْتَى بِهِ

وَعَفُوْتُ شَعْرَكَ أَيْ تَرَكْتُ عَفِيْتَهُ

يَكْنُو وَيَكْنِي أَيْ تَكَلَّمَ طَائِبًا
 غَيْرَ الْمُرَادِ وَمِثْلُ ذَلِكَ سَلِيْتَهُ

ثُمَّ الصَّلَاةُ مَعَ السَّلَامِ لِمَنْ بِهِ
 كُلُّ الضَّلَالِ نَفُوْتُهُ وَنَفِيْتَهُ

هُوَ (أَحْمَدُ) الْمُخْتَارُ ثُمَّ لِأَلِهِ
 بِهِمْ حَزُوْتُ الْكُفْرِ ثُمَّ حَزِيْتَهُ

فن المنطوق

من السلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي قد أخرجنا
وَحَطَّ عَنْهُمْ مِنْ سَمَاءِ الْعَقْلِ
حَتَّى بَدَتْ لَهُمْ شُمُوسُ الْمَعْرِفَةِ
نَحْمَدُهُ جَلَّ عَلَى الْإِنْعَامِ
مِنْ خَصَّةٍ بَخِيرٍ مِنْ قَدْ أُرْسِلَا
(محمّد) سَيِّدِ كُلِّ مَقْتَفِي
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا دَامَ الْحَجَا
وَأَلِهِ وَصَّحْبِهِ ذَوِي الْهُدَى
(وَبَعْدُ) فَالْمُنْطَقُ لِلْجَنَانِ
فَيَعْصِمُ الْإِفْكَارَ عَنْ غَيِّ الْخَطَا
فَهَاكَ مِنْ أَصُولِهِ قَوَاعِدَا
تَتَأَخَّرُ الْفِكْرَ لِأَرْبَابِ الْحَجَا
كُلُّ حِجَابٍ مِنْ سَحَابِ الْجَهْلِ
رَأَوْا مَخْدِرَاتَهَا مِنْكَشَفَةً
بِنِعْمَةِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ
وَخَيْرٍ مِنْ حَازِ الْمَقَامَاتِ الْعَلَا
الْعَرَبِيَّ الْهَاشِمِيَّ الْمُصْطَفِيَّ
يَخْوُضُ مِنْ بَحْرِ الْمَعَانِي لُجْجَا
مِنْ شِبْهَاتِ الْبَاطِنِ فِي الْإِهْتِدَا
نَسَبَتُهُ كَالنَّحْوِ لِلْسَانَ
وَعَنْ دَقِيقِ الْفَهْمِ يَكْشِفُ الْغَطَا
يَجْمَعُ مِنْ فُتُوهِ فَوَائِدَا

سَمِيَّتَهُ (بِالسُّلْمِ) الْمُنُورِقُ يَرْقَى بِهِ سَمَاءَ عِلْمِ (الْمَنْطِقِ)
 وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ لَيْسَ قَالِصًا
 وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا لِلْمُبْتَدِي بِهِ إِلَى الْمَطْوَلَاتِ يَهْتَدِي

(فَصْلٌ فِي جَوَازِ الْأَشْتِغَالِ بِهِ)

وَالْخُلْفُ فِي جَوَازِ الْأَشْتِغَالِ بِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ
 فَابْنُ الصَّلَاحِ وَالزَّوَاوِي جَرَمًا وَقَالَ قَوْمٌ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَا
 وَالْقَوْلَةُ الْمَشْهُورَةُ الصَّحِيحَةُ جَوَازُهُ لِكَمَالِ الْقَرِيحَةِ
 مُمَازَسِ السَّنَةِ وَالْكِتَابِ لِيَهْتَدِي بِهِ إِلَى الصَّوَابِ

(فَصْلٌ فِي أَنْوَاعِ الْعِلْمِ الْخَادِثِ)

إِدْرَاكُ مَفْرَدٍ تَصَوُّرًا عُلْمٌ وَدَرْكُ نَسْبَةٍ بِتَصْدِيقِ رُسْمٍ
 وَقَدَمَ الْأَوَّلُ عِنْدَ الْوَضْعِ لِأَنَّهُ مُقَدِّمٌ بِالطَّبْعِ
 وَالنَّظْرِي مَا أَحْتَاجُ لِلتَّامُلِ وَعَكْسُهُ هُوَ الضَّرُورِيُّ الْجَلِي
 وَمَا بِهِ إِلَى تَصَوُّرٍ وَصِلَ يُدْعَى بِقَوْلِ شَارِحٍ فَلْتَبْتَهَلْ
 وَمَا لِتَصْدِيقٍ بِهِ تَوْصِلًا بِحِجَّةٍ يَعْرِفُ عِنْدَ الْعَقْلَا

(فَصْلٌ فِي أَنْوَاعِ الدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ)

دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَا وَاظَقَهُ يُدْعَوْنَهَا دَلَالَةً الْمُطَابَقَةَ

وجزئته تَضَمَّنَا وَمَا لَزِمَ فَهُوَ التَّزَامُ أَنْ يَبْعَلِ التَّزِمَ

(فصل في مباحث الألفاظ)

مستعمل الألفاظ حيث يوجد إما مركب وإما مفرد
 فأول ما دل جزؤه على جزء معناه بعكس ما تلا
 وهو على قسمين أعني المفردا كلى أو جزئى حيث وجد
 فمفهوم اشتراك الكلى كاسد وعكسه الجزئى
 وأولا للذات إن فيها اندرج فأنسبه أو لعارض إذا خرج
 والكليات خمسة دون انتقاص

جنس وفصل عرض نوع وخاص
 وأول ثلاثة بلا شطط جنس قريب أو بعيد أو وسط

(فصل في نسبة الألفاظ للعانى)

ونسبة الألفاظ للعانى خمسة أقسام بلا نقصان
 تواطؤ تشاكك تخالف والاشتراك عكسه الترادف
 واللفظ إما طلب أو خبر وأول ثلاثة ستذكر
 أمر مع استبعلا وعكسه دعا وفى التساوى فالتماس وقعا

(فصل في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية)

الكل حكما على المجموع ككل ذلك ليس ذا وقوع

وَحَيْثُمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حُكْمًا فَإِنَّهُ كِلَيْتَهُ قَدْ عَلِمَا
وَالْحُكْمُ لِلْبَعْضِ هُوَ الْجُزْئِيَّةُ وَالْجُزْءُ مَعْرِفَتُهُ جَلِيَّةٌ

(فصل في المعارف)

مَعْرِفَةٌ عَلَى ثَلَاثَةٍ قِسْمٍ
فَالْحَدُّ بِالْجِنْسِ وَفَضْلٌ وَقَعًا
وَنَاقِضٌ الْحَدُّ بِفَضْلٍ أَوْ مَعًا
وَنَاقِضٌ الرَّسْمُ بِمَخَاصِئِهِ فَقَطْ
وَمَا يَلْفِظِي لَدَيْهِمْ شَهْرًا
وَشَرْطٌ كُلُّ أَنْ يَرَى مُطْرِدًا
وَلَا مُسَاوِيًا وَلَا تَجَوُزًا
وَلَا يَمَّا يَدْرِي بِمَحْدُودٍ وَلَا
وَعِنْدَهُمْ مِنْ جَمَلَةِ الْمُرْدُودِ
وَلَا يَجُوزُ فِي الْحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ
حَدٌّ وَرَسْمِيٌّ وَلَفْظِي عِلْمٌ
وَالرَّسْمُ بِالْجِنْسِ وَخَاصَّةً مَعًا
جِنْسٌ بَعِيدٌ لَا قَرِيبٌ وَقَعًا
أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَعِيدَ قَدْ أَرْتَبْتُ
تَبْدِيلَ لَفْظٍ بَرْدِيْفٍ أَشْهَرًا
مُنْعَكِسًا وَظَاهِرًا لَا أَبْعَدًا
بِلَا قَرِينَةٍ يَهَا تَحْرُزًا
مُشْتَرِكٍ مِنَ الْقَرِينَةِ خَلَا
أَنْ تَدْخُلَ الْأَحْكَامُ فِي الْحُدُودِ
وَجَائِزٌ فِي الرَّسْمِ فَادِرٌ مَا رَوَا

(بَابُ الْقَضَايَا وَأَحْكَامِهَا)

مَا احْتَمَلَ الصِّدْقَ لِدَاتِهِ جَرَى
ثُمَّ الْقَضَايَا عِنْدَهُمْ قَسَمَانِ
بَيْنَهُمْ قِضِيَّةٌ وَخَبْرًا
شَرْطِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ وَالثَّانِي

كلية شخصية والأول	إما مسور وإما مهملة
والسور كلها وجزئياً يرى	وأربع أقسامه حيث جرى
إما بكل أو ببعض أو بلا	شيء وليس بعض أو شبه جلا
وكلها موجبة وسالبة	فهى إذن إلى الثمان آية
والأول الموضوع في الحملية	والآخر المحمول بالسوية
وإن على التعليق فيها قد حكم	فإنها شرطية وتنقسم
أيضاً إلى شرطية متصلة	ومثلها شرطية منفصلة
جزأهما مقدم وتالى	أما بيان ذات الاتصال
ما أوجبت تلازم الجزأين	وذات الانفصال دون من
ما أوجبت تنافراً بينهما	أقسامها ثلاثة فلتعلمها
مانع جمع أو خلو أو هما	وهو الحقيقي الأخص فاعلمها

(فصل في التناقض)

تناقض خلف القضيتين في	كيف وصدق واحد أمر قيني
فإن تكن شخصية أو مهملة	فناقضها بالكيف أن تبده
وإن تكن محصورة بالسور	فانقض بضد سورها المذكور
وإن تكن موجبة كلية	فناقضها سالبة جزئية

وَأِنْ تَكُنْ سَائِلَةً كَلِمَةً نَقِيضُهَا مُوجِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ

(فصل في العكس المستوي)

العكس قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية
والحكم إلا الموجب الكلية فعوضها الموجبة الجزئية
والعكس لازم لغير ما وجد به اجتماع الخستين فاقصد
ومثلها المهمة السلمية لأنها في قوّة الجزئية
والعكس في مرتب بالطبع وليس في مرتب بالوضع

(باب في القياس)

إن القياس من قضايا صوراً مستلزماً بالذات قولاً آخراً
ثم القياس عندهم قسمان فمنه ما يدعى بالاقتراني
وهو الذي دلّ على النتيجة بقوّة واختص بالحمليّة
فإن ترد تركيبه فركباً ومقدماته على ما وجبا
ورتب المقدمات وانظراً صحيحها من فاسد مختبراً
فإن لازم المقدمات بحسب المقدمات آت
وما من المقدمات صغرى فيجب اندراجها في الكبرى
وذات حد أصغر صغراًهما وذات حد أكبر كبراهما

وَأَصْغَرُ فَذَلِكَ ذُرْأَنْدِرَاجٍ وَوَسَطٌ يُلْغَى لَدَى الْإِتْجَاجِ

(فصل في الأشكال)

الشَّكْلُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ يُطْلَقُ عَنِ قَضِيَّةٍ قِيَاسِ
 مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْتَبَرَ الْأَسْوَارُ إِذْ ذَاكَ بِالضَّرْبِ لَهُ يُشَارُ
 وَلِلْمَقْدَمَاتِ أَشْكَالٌ فَقَطْ أَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الْحَدِّ الْوَسَطِ
 حَمَلٌ بِصَغْرَى وَضَعُهُ بِكِبْرَى يُدْعَى بِشَكْلٍ أَوَّلٍ وَيَدْرَى
 وَحَمَلُهُ فِي الشَّكْلِ ثَانِيًا عُرْفٌ وَوَضَعُهُ فِي الشَّكْلِ ثَالِثًا الْفُ
 وَرَابِعُ الْأَشْكَالِ عَكْسُ الْأَوَّلِ وَهِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي التَّكْمِلِ
 فَحَيْثُ عَنِ هَذَا النَّظَامِ يَعْدَلُ فَفَأَسَدُ النَّظَامِ أَمَّا الْأَوَّلُ
 فَشَرْطُهُ الْإِجَابُ فِي صَغْرَاهُ وَانْ تَرَى كَلِمَةً كِبْرَاهُ
 وَالثَّانِ أَنْ يَخْتَلِفَا فِي الْكَيْفِ مَعَهُ كَلِمَةُ الْكِبْرَى لَهُ شَرْطٌ وَقَعَ
 وَالثَّلَاثُ الْإِجَابُ فِي صَغْرَاهُمَا وَانْ تَرَى كَلِمَةً إِحْدَاهُمَا
 وَرَابِعٌ عَدَمُ جَمْعِ الْحُسْتَيْنِ إِلَّا بِصُورَةٍ فَفِيهَا تَسْتَبِينُ
 صَغْرَاهُمَا مُوجِبَةٌ جَزْئِيَّةٌ كِبْرَاهُمَا سَالِبَةٌ كَلِمَةٌ
 فَمَنْتَبِجٌ لِأَوَّلٍ أَرْبَعَةٌ كَالثَّانِ ثُمَّ ثَالِثٌ فَسِتَةٌ
 وَرَابِعٌ بِخَمْسَةٍ قَدْ انْتَجَا وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتَهُ لَنْ يَنْتَبِجَا

وتتبع النتيجة الاخس من تلك المقدمات هكذا زين
 وهذه الاشكال بالحمل مختصة وليس بالشرطي
 والحذف في بعض المقدمات او النتيجة لعلم آت
 وتنتهي إلى ضرورة لما من دور او تسلسل قد لزما

(فصل في القياس الاستثنائي)

ومنه ما يدعى بالاستثنائي يعرف بالشرطي بلا امتراء
 وهو الذي دل على النتيجة او ضدها بالفعل لا بالقوة
 فإن يك الشرطي ذا اتصال ينتج وضع ذاك وضع التالي
 ورفع تال رفع أول ولا يلزم في عكسهما لما انجلى
 وإن يكن منفصلاً فوضع ذاك ينتج رفع ذاك والعكس كذا
 وذلك في الاخص ثم إن يكن مانع جمع فبوضع ذاك
 رفع لذك دون عكس وإذا مانع رفع كان فهو عكس ذاك

(فصل في لواحق القياس)

ومنه ما يدعونه مركباً لكونه من حجج قد ركباً
 فركبته إن ترد ان جعله واقلب نتيجة به مقدمه
 يلزم من تركيبها باخرى نتيجة إلى هلم جراً

متصل النتائج الذي حوى
 وإن بجزئي على كل استدلال
 وعكسه يدعى القياس المنطقي
 وحيث جزئي على جزء حمل
 ولا يفيد القطع بالدليل
 يكون أو مفصولها كل سوا
 فذا بالاستقراء عندهم عقل
 وهو الذي قدمته فحقق
 لجامع فذاك تمثيل جعل
 قياس الاستقراء والتمثيل

(أقسام الحججة)

وحجة نقلية عقلية
 خطابية شعروبرهان جدل
 اجلها البرهان ما ألف من
 من أوليات مشاهدات
 وحديثيات ومحسوسات
 وفي دلالة المقدمات
 عقلي أو عادي أو تولد
 أقسام هدى خمسة جليلة
 وخامس سفسطة نالت الأمل
 مقدمات بالبقين تقرن
 مجربات متواترات
 فتلك جملة اليقيديات
 على النتيجة خلاف آت
 أو واجب والأول المؤيد

(خاتمة)

وخطأ البرهان حيث وجد
 في ألفاظ كاشتراك أو كجعل
 في مادة أو صورة فالمبتدا
 تبين مثل الرديف مأخذا

وَفِي الْمَعَانِي لِاتِّبَاسِ الْكَاذِبَةِ بِذَاتِ صِدْقٍ فَافْهَمِ الْمَخَاطِبَةَ
 كَمَثَلِ جَعْلِ الْعَرَضِيِّ كَالذَّائِقِ أَوْ نَاتِجِ إِحْدَى الْمُقَدِّمَاتِ
 وَالْحُكْمِ لِلْجِنْسِ بِحُكْمِ النَّوْعِ وَجَعْلِ كَالْقَطْعِيِّ غَيْرِ الْقَطْعِيِّ
 وَالشَّانِ كَالخُرُوجِ عَنِ أَشْكَالِهِ وَتَرْكِ شَرْطِ النَّتِجِ مِنْ إِكْمَالِهِ
 هَذَا تَمَامَ الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ مِنْ أَمَهَاتِ الْمَنْطِقِ الْمَحْمُودِ
 قَدْ أَتَى بِحَمْدِ رَبِّ الْفَلَقِ مَارْمَتَهُ مِنْ فَنِّ عِلْمِ الْمَنْطِقِ
 نَظْمَهُ الْعَبْدُ الذَّلِيلُ الْمُفْتَقِرُ لِرَحْمَةِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ الْمُقْتَدِرِ
 الْأَخْضَرِيُّ (عَبْدُ الرَّحْمَنِ) الْمُرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ الْأَمَانِ
 مَغْفِرَةً تُحِيطُ بِالذَّنُوبِ وَتَكْشِفُ الْغَطَا عَنْ الْقُلُوبِ
 وَأَنْ يُثَبِّتَنَا بِجَنَّةِ الْعُلَا فَإِنَّهُ أَكْرَمُ مِنْ تَفَضُّلَا
 وَكُنْ أَخِي لِلْمُبْتَدِي مُسَاحِمًا وَكُنْ لِإِصْلَاحِ الْفَسَادِ نَاصِحًا
 وَأَصْلِحِ الْفَسَادَ بِالتَّامِلِ وَإِنْ بَدِيهَةً فَلَا تُبَدِّلِ
 إِذْ قِيلَ لَكُمْ مَزِيْفٌ صَحِيحًا لِأَجْلِ كَوْنِ فَهْمِهِ قَبِيحًا
 وَقُلْ لِمَنْ لَمْ يَنْتَصِفْ لِمُقْصِدِي الْعَذْرُ حَقٌّ وَاجِبٌ لِلْمُبْتَدِي
 وَلِابْنِي أَحَدِي وَعِشْرِينَ سَنَةً مَعْدِرَةٌ مَقْبُولَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ
 لَا سِيَّامًا فِي عَاشِرِ الْقُرُونِ ذِي الْجَهْلِ وَالْفَسَادِ وَالْقَتُونِ
 وَكَانَ فِي أَوَائِلِ الْمَحْرَمِ تَأَلَّفَ هَذَا الرَّجَزَ الْمُنْتَظَمِ

مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنْ بَعْدِ تِسْعَةِ مِنَ الْمِثِينَ
 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ خَيْرٍ مِنْ هَدَى
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ النَّقَاتِ السَّالِكِينَ سَبِيلَ النِّجَاةِ
 مَا قَطَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ أَبْرَجًا وَطَلَعَ الْبَدْرُ الْمُنِيرُ فِي الدُّجَا

٢ - متن إيساغوجي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَفْضَلُ الْمَتَاخِرِينَ قَدْوَةَ الْحَكَمَاءِ الرَّاسِخِينَ
 أَثِيرُ الدِّينِ الْإِبْهَرِي طَيِّبَ اللَّهُ ثَرَاهُ وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَشْوَاهُ : مُحَمَّدٌ
 اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَوْفِيقِهِ وَنَسَالِهِ هِدَايَةَ طَرِيقِهِ وَنَصَلِي عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
 وَعَتَرَتِهِ أَجْمَعِينَ .

(وَبَعْدُ) فَهَذِهِ رِسَالَةٌ فِي الْمَنْطِقِ أوردنا فيها ما يجب استحضاره
 لمن يبتدئ في شيء من العلوم مستعيناً بالله تعالى إنه مفيد
 الخير والجلود .

(إيساغوجي) اللفظ الدال يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة
وهو على جزئه بالتضمن إن كان له جزء وعلى ما يلازمه في
الذهن بالالتزام كالإنسان فإنه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة ،
وعلى أحدهما بالتضمن وعلى قابل التعلم وصناعة الكتابة بالالتزام .
ثم اللفظ إما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء
معناه كالإنسان وإما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك كرامي
الحجارة والمفرد إما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه
من وقوع الشركة فيه وإما جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور
مفهومه من ذلك كزيد علما : والكلي إما ذاتي وهو الذي يدخل
في حقيقة جزئياته كحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس وإما عرضي
وهو الذي يخالفه كالضحك بالنسبة إلى الإنسان والذاتي إما مقول
في جواب ما هو بحسب الشركة المحضنة كحيوان بالنسبة إلى الإنسان
والفرس وهو الجنس ويرسم بأنه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحتمات في جواب ما هو وإما مقول في جواب ما هو بحسب
الشركة والخصوصية معا كالإنسان بالنسبة إلى أفراده نحو زيد وعمرو
وهو النوع ويرسم بأنه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون

الْحَقِيقَةَ فِي جَوَابِ مَا هُوَ وَإِمَّا غَيْرَ مَقُولٍ فِي جَوَابِ مَا هُوَ بَلْ مَقُولٌ
 فِي جَوَابِ أَيْ شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ وَهُوَ الَّذِي يُمَيِّزُ الشَّيْءَ عَمَّا يَشَارِكُهُ
 فِي الْجِنْسِ كَالنَّاطِقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ وَهُوَ الْفَصْلُ وَيُرْسَمُ بِأَنَّهُ كَلِمَةٌ
 يُقَالُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَيْ شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ وَأَمَّا الْعَرْضِيُّ
 فَإِذَا انْ يَمْتَنِعُ انْفِصَالًا عَنِ الْمَاهِيَةِ وَهُوَ الْعَرْضُ الْأَزْمُ أَوْ لَا يَمْتَنِعُ
 وَهُوَ الْعَرْضُ الْمَفَارِقُ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِمَّا أَنْ يَخْتَصَّ بِحَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ
 وَهُوَ الْخَاصَّةُ كَالضَّاحِكِ بِالْقُوَّةِ وَالْفَعْلُ لِلْإِنْسَانِ وَيُرْسَمُ بِأَنَّهُا كَلِمَةٌ
 تُقَالُ عَلَى مَا تَحْتَ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطُّ قَوْلًا عَرْضِيًّا وَإِمَّا أَنْ يَعْمَ
 حَقَائِقُ فَوْقَ وَاحِدَةٍ وَهُوَ الْعَرْضُ الْعَامُّ كَالْمُسْتَفْسَسِ بِالْقُوَّةِ وَالْفَعْلُ
 بِالنِّسْبَةِ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ وَيُرْسَمُ بِأَنَّهُ كَلِمَةٌ يُقَالُ عَلَى مَا تَحْتَ
 حَقَائِقَ مُخْتَلِفَةً قَوْلًا عَرْضِيًّا .

(القولُ الشَّارِحُ)

الْحَدُّ قَوْلٌ دَالٌّ عَلَى مَاهِيَةِ الشَّيْءِ وَهُوَ الَّذِي يَتَرَكَّبُ مِنْ
 جِنْسِ الشَّيْءِ وَفَصْلِهِ الْقَرِيبِينَ كَالْحَيَوَانَاتِ النَّاطِقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ
 وَهُوَ الْحَدُّ التَّامُّ وَالْحَدُّ النَّاقِصُ وَهُوَ الَّذِي يَتَرَكَّبُ مِنْ جِنْسِ
 الشَّيْءِ الْبَعِيدِ وَفَصْلِهِ الْقَرِيبِ كَالْجِسْمِ النَّاطِقِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ

وَالرَّسْمُ التَّمَامُ وَهُوَ الَّذِي يَتَرَكَّبُ مِنْ جِنْسِ الشَّيْءِ الْقَرِيبِ وَخَوَاصُّهُ
الْلازِمَةُ لَهُ كَالْحَيَوَانَ الضَّاحِكِ فِي تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ وَالرَّسْمُ النَّاقِصُ
وَهُوَ الَّذِي يَتَرَكَّبُ مِنْ عَرَضِيَّاتٍ تَخْتَصُّ بِجَمَلِهَا بِحَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِنَا
فِي تَعْرِيفِ الْإِنْسَانِ إِنَّهُ مَا شِءٌ عَلَى قَدَمَيْهِ عَرِيضُ الْأَظْفَارِ بَادِي
الْبَشَرَةِ مُسْتَقِيمُ الْقَامَةِ ضَحَّاكٌ بِالطَّبَعِ .

(الْقَضَايَا)

الْقَضِيَّةُ قَوْلٌ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِلِهِ إِنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ أَوْ كَاذِبٌ
وَهِيَ إِمَّا حَمَلِيَّةٌ كَقَوْلِنَا زَيْدٌ كَاتِبٌ وَإِمَّا شَرْطِيَّةٌ مُتَّصِلَةٌ كَقَوْلِنَا
إِنْ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالَعَةً فَالْمَهَارُ موجودٌ وَإِمَّا شَرْطِيَّةٌ مُنْفَصِلَةٌ
كَقَوْلِنَا الْعَدَدُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجًا أَوْ فَرْدًا وَالْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ
الْحَمَلِيَّةِ يُسَمَّى مَوْضُوعًا وَالثَّانِي مَحْمُولًا وَالْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّرْطِيَّةِ
يُسَمَّى مُقَدِّمًا وَالثَّانِي تَالِيًا وَالْقَضِيَّةُ إِمَّا مُوجِبَةٌ كَقَوْلِنَا زَيْدٌ كَاتِبٌ
وَإِمَّا سَالِبَةٌ كَقَوْلِنَا زَيْدٌ لَيْسَ بِكَاتِبٍ وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا
إِمَّا مَخْصُوصَةٌ كَمَا ذَكَرْنَا وَإِمَّا كَلِمَةٌ مُسَوَّرَةٌ كَقَوْلِنَا كُلُّ إِنْسَانٍ
كَاتِبٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِكَاتِبٍ وَإِمَّا جُزْئِيَّةٌ مُسَوَّرَةٌ كَقَوْلِنَا
بَعْضُ الْإِنْسَانِ كَاتِبٌ وَبَعْضُ الْإِنْسَانِ لَيْسَ بِكَاتِبٍ وَإِمَّا أَنْ لَا تَكُونَ
كَذَلِكَ وَتُسَمَّى مُهْمَلَةٌ كَقَوْلِنَا الْإِنْسَانُ كَاتِبٌ وَالْإِنْسَانُ لَيْسَ بِكَاتِبٍ

وَالْمُتَّصِلَةُ إِمَّا لِرُؤْمِيَّةٍ كَقَوْلِنَا إِنْ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالَعَةً فَالْهَارُ
 مَوْجُودٌ وَإِمَّا اتِّفَاقِيَّةٍ كَقَوْلِنَا إِنْ كَانَ الْإِنْسَانُ نَاطِقًا فَالْحِمَارُ نَاقِئٌ
 وَالْمُنْفَصِلَةُ إِمَّا حَقِيقِيَّةٌ كَقَوْلِنَا الْعَدَدُ إِمَّا زَوْجٌ وَإِمَّا فَرْدٌ وَهِيَ إِمَّا مَانِعَةٌ
 الْجَمْعِ وَالْخُلُوِّ مَعًا كَمَا ذَكَرْنَا وَإِمَّا مَانِعَةٌ الْجَمْعِ فَقَطُّ كَقَوْلِنَا هَذَا
 الشَّيْءُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شَجَرًا أَوْ حَجْرًا وَإِمَّا مَانِعَةٌ الْخُلُوِّ فَقَطُّ كَقَوْلِنَا
 زَيْدٌ إِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي الْبَحْرِ وَإِمَّا أَنْ لَا يَغْرُقُ وَقَدْ تَكُونُ الْمُنْفِصَلَاتُ
 ذَوَاتِ أَجْزَاءٍ كَقَوْلِنَا الْعَدَدُ إِمَّا زَائِدٌ أَوْ نَاقِصٌ أَوْ مُسَاوٍ.

(التناقض)

هُوَ اخْتِلَافُ الْقَضِيَّتَيْنِ بِالْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ بَحَيْثُ يَقْتَضِي لِذَاتِهِ
 أَنْ تَكُونَ إِحْدَاهُمَا صَادِقَةً وَالْآخَرَى كَاذِبَةً كَقَوْلِنَا زَيْدٌ كَاتِبٌ زَيْدٌ
 لَيْسَ بِكَاتِبٍ وَلَا يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ اتِّفَاقِهِمَا فِي الْمَوْضُوعِ وَالْمَحْمُولِ
 وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْإِضَافَةِ وَالْقُوَّةِ وَالْفِعْلِ وَالْجُزْءِ وَالسَّكْلِ وَالشَّرْطِ
 نَحْوُ زَيْدٌ كَاتِبٌ زَيْدٌ لَيْسَ بِكَاتِبٍ فَتَقْيِضُ الْمَوْجِبَةُ الْكَلِمَةَ إِنَّمَا هِيَ
 السَّالِبَةُ الْجُزْئِيَّةُ كَقَوْلِنَا كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَبَعْضُ الْإِنْسَانِ لَيْسَ
 بِحَيَوَانٍ وَتَقْيِضُ السَّالِبَةُ الْكَلِمَةَ إِنَّمَا هِيَ الْمَوْجِبَةُ الْجُزْئِيَّةُ كَقَوْلِنَا
 لَا شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَيَوَانٍ وَبَعْضُ الْإِنْسَانِ حَيَوَانٌ وَالْمَحْصُورَتَانِ

لَا يَتَحَقَّقُ التَّنَاقُضُ بَيْنَهُمَا إِلَّا بَعْدَ اخْتِلَافِهِمَا فِي الكَمِّيَّةِ لِأَنَّ الكَلِمَتَيْنِ
 قَدْ تَكْذَبَانِ كَقَوْلِنَا كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ وَلَا شَيْءَ مِنَ الإِنْسَانِ بِكَاتِبٍ
 وَالْجُزْئِيَّتَيْنِ قَدْ تَصَدَّقَانِ كَقَوْلِنَا بَعْضُ الإِنْسَانِ كَاتِبٌ وَبَعْضُ
 الإِنْسَانِ لَيْسَ بِكَاتِبٍ .

(العكس)

هُوَ أَنْ يَصِيرَ المَوْضُوعُ مَحْمُولًا وَالمَحْمُولُ مَوْضُوعًا مَعَ بَقَاءِ
 السَّلْبِ وَالإِيجَابِ بِحَالِهِ وَالتَّصَدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ بِحَالِهِ وَالمَوْجِبَةِ
 الكَلِمَةِ لَا تَتَعَكَّسُ كَلِمَةٌ إِذْ يَصْدُقُ قَوْلُنَا كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ
 وَلَا يَصْدُقُ كُلُّ حَيَوَانٍ إِنْسَانٌ بَلْ تَتَعَكَّسُ جُزْئِيَّةً لِأَنَّنَا إِذَا قُلْنَا
 كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ يَصْدُقُ بَعْضُ الحَيَوَانِ إِنْسَانٌ فَإِنَّا نَجِدُ شَيْئًا
 مَوْصُوفًا بِالإِنْسَانِ وَالحَيَوَانِ فَيَكُونُ بَعْضُ الحَيَوَانِ إِنْسَانًا وَالمَوْجِبَةِ
 الجُزْئِيَّةِ أَيْضًا تَتَعَكَّسُ جُزْئِيَّةً بِهَذِهِ الحُجَّةِ وَالسَّالِبَةِ الكَلِمَةِ تَتَعَكَّسُ
 سَالِبَةً كَلِمَةً وَذَلِكَ بَيْنَ بِنَفْسِهِ لِأَنَّهُ إِذَا صَدَقَ لَا شَيْءَ مِنَ الإِنْسَانِ
 بِحَجَرٍ صَدَقَ لَا شَيْءَ مِنَ الحَجَرِ بِإِنْسَانٍ وَالسَّالِبَةُ الجُزْئِيَّةُ لَا عَكْسَ
 لَهَا لَزُومًا فَإِنَّهُ يَصْدُقُ بَعْضُ الحَيَوَانِ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ وَلَا يَصْدُقُ
 عَكْسُهُ .

(القياس)

هو قول ملفوظ أو معقول مؤلف من أقوال متى سلمت لزوم
 عنها لذاتها قول آخر ، وهو إما اقتراي كقولنا كل جسم مؤلف
 وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث وإما استثنائي . كقولنا
 إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود
 فالشمس ليست بطالعة والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا
 أوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا أصغر ومحموله يسمى حدا
 أكبر والمقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى والتي فيها الأكبر
 تسمى كبرى وهيئة التاليف تسمى شكلا والأشكال أربعة لأن
 الحد الأوسط إن كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى
 فهو الشكل الأول وإن كان بالعكس فهو الرابع وإن كان موضوعاً
 فيهما فهو الثالث وإن كان محمولاً فيهما فهو الثاني والشكل الثاني
 منها يرتد إلى الأول بعكس الكبرى والثالث يرتد إليه بعكس
 الصغرى والرابع يرتد إليه بعكس الترتيب أو بعكس المقدمتين
 جميعاً والكامل البين الإنتاج هو الأول والشكل الرابع منها بعيد
 عن الطبع جدا والذي له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج إلى رد

الثَّانِي إِلَى الْأَوَّلِ وَإِنَّمَا يَنْتِجُ الثَّانِي عِنْدَ اخْتِلَافِ مُقَدِّمَتَيْهِ بِالْإِجَابِ
 وَالسَّلْبِ وَالشَّكْلِ الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ مَعْيَارًا لِلْعُلُومِ فَنُورِدُهُ هُنَا
 لِيَجْعَلَ دَسْتُورًا وَلَيْسَتْ تَنْتِجُ مِنْهُ الْمَطَالِبُ كُلُّهَا وَشَرْطُ إِتِنَاجِهِ إِجَابُ
 الصَّغْرَى وَكَلِيَّةِ الْكُبْرَى وَضَرْوَبِهِ الْمُنْتِجَةُ أَرْبَعَةٌ ، الضَّرْبُ الْأَوَّلُ : كُلُّ
 جِسْمٍ مُؤَلَّفٍ وَكُلُّ مُؤَلَّفٍ مُحَدَّثٌ فَكُلُّ جِسْمٍ مُحَدَّثٌ ، الثَّانِي كُلُّ جِسْمٍ مُؤَلَّفٍ وَلَا
 شَيْءَ مِنَ الْمُؤَلَّفِ بِقَدِيمٍ فَلَا شَيْءَ مِنَ الْجِسْمِ بِقَدِيمٍ . الثَّلَاثُ : بَعْضُ
 الْجِسْمِ مُؤَلَّفٌ وَكُلُّ مُؤَلَّفٍ حَادِثٌ فَبَعْضُ الْجِسْمِ حَادِثٌ . الرَّابِعُ
 بَعْضُ الْجِسْمِ مُؤَلَّفٌ وَلَا شَيْءَ مِنَ الْمُؤَلَّفِ بِقَدِيمٍ فَبَعْضُ الْجِسْمِ
 لَيْسَ بِقَدِيمٍ وَالْقِيَاسُ الْأَقْتِرَانِيُّ إِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ حَمَلَتَيْنِ كَمَا مَرَّ
 وَإِمَّا مِنْ مُتَصِلَتَيْنِ كَقَوْلِنَا إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْنَّهَارُ
 مَوْجُودٌ وَكَلِمَا كَانَ النَّهَارُ مَوْجُودًا فَالْأَرْضُ مُضِيئَةٌ يَنْتِجُ إِنْ كَانَتِ
 الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْأَرْضُ مُضِيئَةٌ وَإِمَّا مَرَكَّبٌ مِنْ مُنْفَصِلَتَيْنِ كَقَوْلِنَا
 كُلُّ عَدَدٍ إِمَّا زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ وَكُلُّ زَوْجٍ فَهُوَ إِمَّا زَوْجُ الزَّوْجِ أَوْ زَوْجُ
 الْفَرْدِ يَنْتِجُ كُلُّ عَدَدٍ إِمَّا فَرْدٌ أَوْ زَوْجُ الزَّوْجِ أَوْ زَوْجُ الْفَرْدِ وَأَسْتِثْنَاءُ
 نَقِيضِ التَّالِيِ يَنْتِجُ نَقِيضَ الْمُقَدَّمِ كَقَوْلِنَا إِنْ كَانَ هَذَا الشَّيْءُ

إِنْسَانًا فَهُوَ حَيَوَانٌ لِكُنْهٖ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ فَلَا يَكُونُ إِنْسَانًا وَإِنْ كَانَتْ
 مُنْفَصِلَةً حَقِيقَةً فَاسْتِثْنَاءٌ عَيْنِ أَحَدِ الْجَزَائِنِ يَنْتِجُ نَقِيضَ الْجُزْءِ الثَّانِي
 كَقَوْلِنَا: الْعَدَدُ إِمَّا زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ لِكُنْهٖ زَوْجٌ أَنَّهُ يَنْتِجُ لَيْسَ بِفَرْدٍ
 أَوْ لِكُنْهٖ فَرْدٌ يَنْتِجُ أَنَّهُ لَيْسَ زَوْجًا وَاسْتِثْنَاءٌ نَقِيضِ أَحَدِهِمَا يَنْتِجُ
 عَيْنَ الثَّانِي .

(البرهان) هُوَ قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ يَقْبَلِيَّةٍ لِإِتِّجَاعِ الْيَقِينِيَّاتِ
 وَالْيَقِينِيَّاتُ أَقْسَامٌ أَحَدُهَا أَوْلِيَّاتٌ كَقَوْلِنَا الْوَاحِدُ نِصْفُ الْاِثْنَيْنِ
 وَالْكُلُّ أَكْثَرُ مِنَ الْجُزْءِ وَمَشَاهِدَاتٌ كَقَوْلِنَا الشَّمْسُ مُشْرِقَةٌ وَالنَّارُ
 مُحْرِقَةٌ وَمَجْرِبَاتٌ كَقَوْلِنَا السَّقْمُونِيَا مُسَهَلَةٌ لِلصَّفْرَاءِ وَحَدْسِيَّاتٌ
 كَقَوْلِنَا نُورَ الْقَمَرِ مُسْتَفَادٌ مِنْ نُورِ الشَّمْسِ وَمُتَوَاتِرَاتٌ كَقَوْلِنَا
 مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْعَى النُّبُوَّةَ وَظَهَرَتِ الْمُعْجِزَةُ عَلَى يَدِهِ
 وَقَضَايَا قِيَاسَاتِهَا مَعَهَا كَقَوْلِنَا الْأَرْبَعَةُ زَوْجٌ بِسَبَبِ وَسْطِ حَاضِرٍ فِي
 الذَّهْنِ وَهُوَ الْاِنْقِسَامُ بِمُتَسَاوِيَيْنِ .

(وَالجَدَلُ) وَهُوَ قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ مُشْهُورَةٍ
 لَا مُسَلِّبَةٍ عِنْدَ النَّاسِ أَوْ عِنْدَ الْخَصْمَيْنِ كَقَوْلِنَا الْعَدْلُ حَسَنٌ
 وَالظُّلْمُ قَبِيحٌ .

(وَالْحَطَابَةُ) وَهِيَ قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ مَقْبُولَةٍ مِنْ شَخْصٍ
مُعْتَقَدٍ فِيهِ أَوْ مَظْنُونَةٍ .

(وَالشَّعْرُ) وَهُوَ قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ مَقْبُولَةٍ مَتَخِيلَةٍ
تَنْبَسُطُ مِنْهَا النَّفْسُ أَوْ تَنْقِيضٌ .

(وَالْمُغَالَطَةُ) وَهِيَ قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ كَاذِبَةٍ شَبِيهَةٍ
بِالْحَقِّ أَوْ بِالمَشْهُورِ أَوْ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ وَهْمِيَّةٍ كَاذِبَةٍ وَالْعُمْدَةُ هُوَ
الْبُرْهَانُ لَا غَيْرَ . انْتَهَى .

فن البيان والمعاني والبهير

١ — متن السمرقندية

في الأستعارات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لِوَاهِبِ الْعَطِيَّةِ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ وَعَلَى
آلِهِ ذَوِي النُّفُوسِ الزَّكِيَّةِ .

(أما بعد) فَإِنَّ مَعَانِيَ الْأَسْتِعَارَاتِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا قَدْ ذُكِرَتْ فِي
الْكِتَابِ مُفَصَّلَةً عَسِيرَةً الضَّبْطِ فَأَرَدْتُ ذِكْرَهَا مُجْمَلَةً مَضْبُوتَةً عَلَى وَجْهِ
نَطْقٍ بِهِ كُتِبَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَدَلَّ عَلَيْهِ زَبْرُ الْمُسْتَأَخِرِينَ فَنظَّمْتُ فَرَائِدَ عَوَائِدِ
لِتَحْقِيقِ مَعَانِيَ الْأَسْتِعَارَاتِ وَأَقْسَامِهَا وَقَرَأْتِهَا فِي ثَلَاثَةِ عُقُودٍ .

(العقد الأول في أنواع المجاز)

وفيه ست فرائد

(الفريدة الأولى) المجاز المفرد أعني الكلمة المستعملة في غير

مَا وَضَعَتْ لَهُ لِعِلَاقَةٍ مَعَ قَرِينَةٍ مَا نَعَى عَنْ إِرَادَتِهِ إِنْ كَانَتْ عِلَاقَتُهُ
غَيْرَ الْمُشَابَهَةِ فَمَجَازٌ مُرْسَلٌ وَإِلَّا فَاسْتِعَارَةٌ مُصْرَحَةٌ :

(الْفَرِيدَةُ الثَّانِيَةُ) إِنْ كَانَ الْمُسْتَعَارُ اسْمَ جِنْسٍ أَيْ اسْمًا غَيْرَ
مُشْتَقٍّ فَلَا اسْتِعَارَةَ أَصْلِيَّةً وَإِلَّا فَتَبْعِيَّةٌ لِحَرَايَاهَا فِي اللَّفْظِ الْمَذْكُورِ
بَعْدَ جَرَايَاهَا فِي الْمَصْدَرِ إِنْ كَانَ الْمُسْتَعَارُ مُشْتَقًّا وَفِي مُتَعَلِّقٍ مَعْنَى
الْحَرْفِ إِنْ كَانَ حَرْفًا وَالْمُرَادُ بِمُتَعَلِّقٍ مَعْنَى الْحَرْفِ مَا يَعْبُرُ بِهِ عَنْهُ
مِنَ الْمَعَانِي الْمُطْلَقَةِ كَالْأَبْتِدَاءِ وَنَحْوِهِ وَأَنْكَرَ التَّبْعِيَّةَ السَّكَّاتِيَّ وَرَدَّهَا
إِلَى الْمُسْكِنِيَّةِ كَمَا سَتَعْرِفُهُ .

(الْفَرِيدَةُ الثَّلَاثَةُ) ذَهَبَ السَّكَّاتِيَّ إِلَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُسْتَعَارُ
لَهُ مُحَقَّقًا حَسًّا أَوْ عَقْلًا فَلَا اسْتِعَارَةَ تَحْقِيقِيَّةً وَإِلَّا فَتَخْيِيلِيَّةٌ وَسَتَنْكَشِفُ
لَكَ حَقِيقَتُهَا .

(الْفَرِيدَةُ الرَّابِعَةُ) الْأَسْتِعَارَةُ إِنْ لَمْ تَقْتَرِنْ بِمَا يَلَائِمُ شَيْئًا
مِنَ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ وَالْمُسْتَعَارُ لَهُ فَمُطْلَقَةٌ نَحْوُ رَايْتُ أَسَدًا وَإِنْ قُرِنَتْ
بِمَا يَلَائِمُ الْمُسْتَعَارَ مِنْهُ فَمُرْتَبِحَةٌ نَحْوُ رَايْتُ أَسَدًا لَهُ لُبْدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ
تَقْلَمْ وَإِنْ قُرِنَتْ بِمَا يَلَائِمُ الْمُسْتَعَارَ لَهُ فَجُرْدَةٌ نَحْوُ رَايْتُ أَسَدًا
شَاكِي السَّلَاحِ وَالتَّرْشِيحُ أَيْ لَأَشْتَمَلُ عَلَيْهِ عَلَى تَحْقِيقِ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ
وَإِلْطَاقِ أَيْ بَلَّغَ مِنَ التَّجْرِيدِ وَأَعْتَبَارُ التَّرْشِيحِ وَالتَّجْرِيدِ إِذَا كَانَ يَكُونُ

بعد تمام الاستعارة فلا تعد قرينة المصرحة بجريدا نحو رأيت أسدا
يرمى ولا قرينة المسكنية ترشيحا .

(الفريدة الخامسة) الترشيح يجوز أن يكون باقيا على
حقيقته تابعا للاستعارة لا يقصد به إلا تقويتها ويجوز أن
يكون مستعاراً من ملامح المستعار منه لملامح المستعار له
ويحتمل الوجهين قوله تعالى : (واعتصموا بحبل الله) حيث استعير
الحبل للعهد وذكر الاعتصام ترشيحا إما باقيا على معناه أو مستعاراً
للوثوق بالعهد .

(الفريدة السادسة) المجاز المركب وهو المركب المستعمل
في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينه كالمفرد إن كانت علاقته
غير المشابهة فلا يسمى استعارة وإلا يسمى استعارة تمثيلية نحو إني
أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى أي تتردد في الإقدام والإحجام
لأنك ترى إيهما أخرى .

(العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية)

اتفقت كلمة القوم على أنه إذا شبه أمر بأخر من غير
تصريح بشيء من أركان التشبيه سوى المشبه ودل عليه بذكر

مَا يَخُصُّ الْمُشَبَّهَ بِهِ كَانَ هُنَاكَ اسْتِعَارَةٌ بِالْكِنَايَةِ لَكِنْ اضْطَرَبَتْ
 أَقْوَامُهُمْ، وَلْتَعَرَّضْ لَهَا فِي ثَلَاثَةِ فَرَائِدٍ مُذِيلَةً بِفَرِيدَةٍ أُخْرَى لِيَبَانَ
 أَنَّهُ هَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُشَبَّهُ فِي الْأَسْتِعَارَةِ بِالْكِنَايَةِ مَذْكُورًا بِلَفْظِهِ
 الْمَوْضُوعُ لَهُ أَمْ لَا .

(الفريدة الأولى) ذَهَبَ السَّلْفُ إِلَى أَنَّ الْأَسْتِعَارَةَ بِالْكِنَايَةِ لَفْظُ
 الْمُشَبَّهِ بِهِ الْمُسْتَعَارُ لِلْمُشَبَّهِ فِي النَّفْسِ الْمَرْمُوزُ إِلَيْهِ بِذِكْرِ لَازِمِهِ مِنْ غَيْرِ
 تَقْدِيرٍ فِي نَظْمِ السَّكَّامِ وَذِكْرُ اللَّازِمِ قَرِينَةٌ عَلَى قَصْدِهِ مِنْ عُرْضِ
 السَّكَّامِ وَحِينَئِذٍ وَجْهٌ تَسْمِيَّتُهَا اسْتِعَارَةٌ بِالْكِنَايَةِ أَوْ مَكْنِيَّةٌ ظَاهِرٌ
 وَإِلَيْهِ ذَهَبَ صَاحِبُ الْكَشَافِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ .

(الفريدة الثانية) يَشْعُرُ ظَاهِرُ كَلَامِ السَّكَّامِيِّ بِأَنَّهَا لَفْظُ الْمُشَبَّهِ
 الْمُسْتَعْمَلُ فِي الْمُشَبَّهِ بِهِ بِإِدْعَاءِ أَنَّهُ عَيْنُهُ وَاخْتَارَ رَدَّ التَّبَعِيَّةِ إِلَيْهَا بِجَعْلِ
 قَرِينَتِهَا اسْتِعَارَةً بِالْكِنَايَةِ وَجَعَلَهَا قَرِينَتَهَا عَلَى عَكْسِ مَا ذَكَرَهُ الْقَوْمُ فِي
 مِثْلِ نَطَقَتْ الْحَالُ مِنْ أَنْ نَطَقَتْ اسْتِعَارَةٌ لِدَلَّتْ وَالْحَالُ قَرِينَةٌ لَهَا وَيُرَدُّ
 عَلَيْهِ أَنَّ لَفْظَ الْمُشَبَّهِ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ فَلَا يَكُونُ
 اسْتِعَارَةً وَهُوَ قَدْ صَرَحَ بِأَنَّ نَطَقَتْ مُسْتَعَارٌ لِأَمْرِ الْوَهْمِيِّ فَيَكُونُ
 اسْتِعَارَةً وَالْأَسْتِعَارَةُ فِي الْفِعْلِ لَا تَكُونُ إِلَّا تَبَعِيَّةً فَيَلْزِمُهُ الْقَوْلُ
 بِالْأَسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ .

(الفريدة الثالثة) ذهب الخطيب إلى أنها للتشبيه المضمر في النفس
وحيث لا وجه لتسميتها استعارة.

(الفريدة الرابعة) لا شبهة في أن المشبه في صورة الاستعارة
بالكنية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما هو في صورة
الاستعارة المصراحة وإنما الكلام في وجوب ذكره بلفظه الموضوع له
والحق عدم الوجوب لجواز أن يشبه شيء بامرئ ويستعمل لفظ
أحدهما فيه ويثبت له شيء من لوازم الآخر فقد اجتمعت المصراحة
والمكنية كما في قوله تعالى ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ فإنه
شبه ما عشى الإنسان عند الجوع والخوف من أثر الضرر من حيث
الاشتغال باللباس فاستعير له اسمه ومن حيث الكراهية بالطعم المر
البشيع فيكون استعارة مصراحة نظرا إلى الأول ومكنية نظرا إلى
الثاني وتكون الإذافة تخيلا.

(العقد الثالث)

(في تحقيق قرينة الاستعارة بالكنية)

وما يذكر زيادة عليها من ملامات المشبه به في نحو قولك مخالب
المنية نشبت بفلان وفيه خمس فرائد.

(الفريدة الأولى) ذهب السلف إلى أن الأمر الذي أثبت للمشبه من خواص المشبه به مستعمل في معناه الحقيقي وإنما المجاز في الإثبات ويسمونه استعارة تخيلية ويحكمون بعدم انفكاك المكنى عنه عنها وإليه ذهب الخطيب .

(الفريدة الثانية) جوز صاحب الكشاف كونه استعارة تحقيقية لملائم المشبه كما في قوله تعالى ﴿ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ ﴾ حيث استعير الجبل للعهد على سبيل الكناية والنقض لإبطاله .

(الفريدة الثالثة) جوز السكاكي كونه مستعملاً في أمر وهمي توهمه المتكلم تشبيهاً بمعناه الحقيقي ويسميه استعارة تخيلية ولا يخفى أنه تعسف .

(الفريدة الرابعة) المختار في قرينة المكنية أنه إذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبهه رادف المشبه به كان باقياً على معناه الحقيقي وكان إثباته له استعارة تخيلية كمخالب المنية وإن كان له تابع يشبهه ذلك الرادف المذكور كان مستعاراً لذلك التابع على طريق التصريح .

(الفريدة الخامسة) كما يسمى ما زاد على قرينة المصرحة من ملائمت المشبه به ترشيحاً كذلك يعد ما زاد على قرينة المكنية

مِنَ الْمَلَائِمَاتِ تَرْشِيحًا لَهَا وَيَجُوزُ جَعْلُهُ تَرْشِيحًا لَهَا وَيَجُوزُ جَعْلُهُ
 تَرْشِيحًا لِلتَّخْيِيلِيَّةِ أَوْ لِلأَسْتَعَارَةِ التَّحْقِيقِيَّةِ ، أَمَا الأَسْتَعَارَةُ التَّحْقِيقِيَّةُ
 فَظَاهِرٌ وَكَذَا التَّخْيِيلِيَّةُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّكَّاكِيُّ لِأَنَّ التَّخْيِيلِيَّةَ مُصْرَحَةٌ
 عِنْدَهُ وَأَمَا التَّخْيِيلِيَّةُ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ فَلَأَنَّ التَّرْشِيحُ يَكُونُ لِلْمَجَازِ
 الْعَقْلِيِّ أَيْضًا يَذْكَرُ مَا يُلَاقِمُ مَا هُوَ لَهُ كَمَا يَكُونُ لِلْمَجَازِ اللُّغَوِيِّ يَذْكَرُ
 مَا يُلَاقِمُ الْمَوْضُوعَ لَهُ وَلِلتَّشْبِيهِ يَذْكَرُ مَا يُلَاقِمُ الْمُشَبَّهَ بِهِ وَالأَسْتَعَارَةُ
 الْمُصْرَحَةُ كَمَا سَبَقَ وَوَجْهُ الْفَرْقِ بَيْنَ مَا يَجْعَلُ قَرِينَةً لِلْمَكْنِيَّةِ وَيَجْعَلُ
 نَفْسَهُ تَخْيِيلًا أَوْ أَسْتَعَارَةً تَحْقِيقِيَّةً وَإِثْبَاتَهُ تَخْيِيلًا وَبَيْنَ مَا يَجْعَلُ زَائِدًا
 عَلَيْهَا وَتَرْشِيحًا قُوَّةَ الأَخْتِصَاصِ بِالمُشَبَّهِ بِهِ فَأَيُّهُمَا أَقْوَى إِخْتِصَاصًا
 وَتَعَلُّقًا بِهِ فَهُوَ الْقَرِينَةُ وَمَا سِوَاهُ تَرْشِيحٌ أَنْتَهَى .

(للفاضل الشيخ زين المرصفي رحمه الله تعالى)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْفَقِيرُ (الْمَرْصَفِيُّ زَيْنُ) قَرَّتْ بِبَيْلِ الْقَصْدِ مِنْهُ الْعَيْنُ
(حَمْدًا) لِمَنْ عَلَّمَنَا الْبَيَانَ وَعَنْ مَجَازِ الْحَقِّ قَدْ أَبَانَا
وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُرْسَلِ التَّهَامِي
وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ الَّذِينَ شَادُوا بِصِدْقِ الْعَزْمِ هَذَا الدِّينَا
(وَبَعْدُ) فَالْبَيَانُ جَلٌّ وَقَعَا وَعَمَّ فِي كُلِّ الْعُلُومِ نَفْعَا
وَهَذِهِ أَرْجُوزَةٌ وَجِيزَةٌ فِيهِ حَوَتْ أُصُولَهُ الْعَزِيزَةَ
سَمَّيْتَهَا (مِلْحَحَةُ الْبَيَانِ) أَرْجُوبَهَا أَنْتِفَاعَ كُلِّ عَانٍ

(مُقَدِّمَةٌ)

(عَلَّمَ الْبَيَانَ) حُدَّهُ لِلْقَاصِدِ عِلْمٌ بِهِ إِيْرَادُ مَعْنَى وَاحِدٍ
بَطَّرِقٍ كَثِيرَةٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي وَاضِحِ الدَّلَالَةِ الْمُؤْتَلَفَةِ
وَذَلِكَ فِي الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ إِيْرَادُهُ يَكُونُ لَا الْوَضْعِيَّةِ

لأنه لدى انْفَهَامِ الوَضْعِ لَمْ يَتَخَلَّفْ فَهُمْ مَعْنَى وَضَعِي
 وَعِنْدَ فَقْدِ عَلَيْهِ لَا يُعْنَى بِهِ إِفَادَةٌ هَذَا الْمَعْنَى
 ثُمَّ الْمَبَادِي بَيْنَهُمْ مَشْهُورَةٌ وَفِي صُدُورِ كُتُبِهِمْ مَشْهُورَةٌ

(بَابُ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ)

حَقِيقَةٌ لَفْظٌ بِهِ الْمُرَادُ وَقَوْلٌ مَجَازٌ إِذْ بِهَا يُفَادُ مَع
 قَرِينَةٌ بِنَبْضِهَا الْأَصْلُ امْتِنَعُ
 وَاللُّغَوِيُّ ثُمَّتُ الْعَرَفِيُّ
 وَرَجَّحُوا اشْتِرَاطَ سَمْعِ النَّوْعِ فِي
 وَالْأَصْلُ نَقْلُ اللَّفْظِ عَنِ حَقِيقِ
 وَيُنَبِّئُ أَيْضًا عَلَى الْكِنَايَةِ
 وَقَدْ أَتَى كُلُّ بِلْحِظٍ وَأَسْطَهَ
 كَيْبَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا
 وَقَدْ رَأَى أَسْتَادُنَا امْتِنَاعَهُ
 وَأَسْتَظْهَرَ الْفَقِيرُ فِي الْأَغْصَانِ
 وَفَرَّقُوا بَيْنَ الْمَجَازِ وَالْكَذْبِ
 وَلَا اسْتِعَارَةَ وَمُرْسَلٍ قُسْمٌ
 يُعْنَى بِهَا عِلَاقَةٌ تَرَادُ
 قَرِينَةٌ بِنَبْضِهَا الْأَصْلُ امْتِنَعُ
 وَاللُّغَوِيُّ ثُمَّتُ الْعَرَفِيُّ
 عِلَاقَةٌ كَمَا بِيَوْضَعٍ يَقْتَضِي
 وَعَنْ مَجَازٍ جَازٍ فِي التَّحْقِيقِ
 وَقَاسَهَا عَلَيْهِ فِي الْعِنَايَةِ
 تَكُونُ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ رَابِطَةٌ
 فَبَيْنَ ذَا وَذَلِكَ فَرَقٌ يُعْنَى
 وَبَعْضُ مِنْهُمْ حَاوَلَ أَنْدِفَاعَهُ
 تَفْصِيلُهُ بِاجْتِمَاعِ الْبَيَانِ
 بِمَا مِنَ التَّأْوِيلِ فِيهِ قَدْ نَصِبُ
 وَالْكُلُّ مِنْهُمَا بَيَابٌ قَدْ عَلِمُ

(بَابُ الْمُبْجَازِ الْمُرْسَلِ)

ومرسل له عَلاَقَاتُ أَتَتْ تسعاً وَعَشْرًا فِي أَصَحِّ مَا ثَبَتَ
 وَرَجَّحُوا أَعْتَابَهَا مِنْ أَصْلِ لَأَمِنْ مَجَازٍ بَلْ وَلَا مِنْ كُلِّ
 فَلَازِمِيَّةٍ كَقَصْدِ الشَّمْسِ مِنْ ضَوئِهَا وَالْعَكْسُ مِثْلُ الْعَكْسِ
 آيَةٌ كَالسُّنِّ فِي الْأَثْنِيَّةِ وَمَبْدَلٌ كَالدَّمِّ فِي مَعْنَى الدِّيَةِ
 وَبَدَلٌ نَحْوُ الْقَضَاءِ فِي الْأَدَا لَكِنْ بَغَيْرِ مَا بَأَى وَرَدَا
 وَسَبِيئِيَّةٌ كَالغَيْثِ فِي نَبْتٍ وَعَكْسٌ يَثْبُتُ
 جَزِيئِيَّةٌ كَالْيَةِ كَالْعَيْنِ فِي رَيْئِيَّةٍ وَإِصْبَعٌ فِي طَرْفِ
 ثُمَّ أَعْتَبَارُ مَا مَضَى كَالْيَتِيمِ لَمَنْ تَبَدَّى بِالغَا لِلْحُلْمِ
 الْأَوَّلِ نَحْوِ الْخَمْرِ فِي مَعْنَى الْعَنْبِ وَقِيلَ بَلْ ذَا لُغَةٍ كَمَا وَجَبَ
 حَالِيَّةٌ كَرَحْمَةِ فِي الْجَنَّةِ وَعَكْسُهَا نَحْوُ سُؤَالِ الْقَرِيَّةِ
 كَذَا عُمُومٌ نَحْوُ لَفْظِ النَّاسِ فِي

أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ فِي الْقَوْلِ الْوَفِيِّ

وَالْعَكْسُ كَالضَّاحِكِ لِلإِنْسَانِ بِالْفِعْلِ لَا بِقُوَّةٍ وَشَانَ
 وَمُطْلَقٌ كَالْعَالِمِ فِي عَامِلٍ وَعَكْسُهُ كَالْعَالِمِ مِنْ عَاقِلٍ
 تَجَاوَرٌ فِي الْعِلْمِ جَاءَ فِي الظَّنِّ لِأَنَّهُ مُجَاوِرٌ فِي الذَّهْنِ
 كَذَا التَّعْلُقُ الَّذِي تَحَقَّقَا فِي مَصْدَرٍ مَعَ الصِّفَاتِ مُطْلَقًا

وَمَا آتَى فِي بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ وَدَرَجَهَا فِي غَيْرِهَا ذُو نَقِصٍ
 وَاعْتَبِرُوا الْمَلْحُوظَ فِي عِلَاقٍ وَعِنْدَ جَهْلٍ فَاعْتَبِرَ لِلآتِقِ
 مَرَشَّحًا مَجْرَدًا وَمُظْلَقًا يَا بِي وَفِي الْأَعْلَامِ قَدْ تَحَقَّقًا
 عَلَى الْأَصَحِّ وَهُوَ أَيْضًا أَصْلِي وَتَبَعِي حَسْبُ نَصِّ النَّقْلِ

(بَابُ الْأَسْتِعَارَةِ)

وَمَا بِهِ لُوحِظَتِ الْمُشَابَهَةُ عِلَاقَةٌ كَالسَّبْعِ فِيْمَنْ شَابَهَهُ
 فَهُوَ اسْتِعَارَةٌ وَمَبْنَاهَا عَلَى تَنَاسٍ تَشْبِيهِ بِهَا قَدْ انْجَلَى
 لِذَلِكَ مَا يُنْبِي عَنِ التَّشْبِيهِ يَمْنَعُ مِنْ قَوْلِ تَكُونُ فِيهِ
 وَالشَّرْطُ أَنَّ الْمُسْتَعَارَ كُلِّي يَشْمَلُ مَا شَبَهَهُ عِنْدَ الْجَلِّ
 وَقِيلَ بَلْ يَكْفِي ادْعَا الْعَيْنِيهِ فِيهَا فَيَسْتَعَارُ ذُو الْجَزْئِيهِ
 كَالْعِلْمِ الشَّخْصِيِّ وَالْجُمْهُورِ قَدِ قَالُوا بِهَا فِيمَا لَهُ وَصَفٌ يَرِدُ
 وَجُوزُوا تَعَدُّ الْقَرِينَةَ إِنْ تَكَ عَنْ تَجُوزِ مِيزَانِهِ
 وَرُبَّمَا تَكُونُ مِنْ مَعَانِي مَجْمُوعَهَا مُحَقِّقُ الْبَيَانِ
 وَقَسَمُوا تِلْكَ لِتَصْرِيحِيهِ وَمَا تَسْمَى عِنْدَهُمْ مَسْكَنِيهِ
 فَالْمُسْتَعَارُ إِنْ يَكُنْ مَذْكُورًا فِي نَظْمِهَا أَى لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا
 فَسَمَّهَ بِالْأُولَى أَمَا الثَّانِيهِ فَعَكْسُهَا وَمَا تَرَاهَا تَالِيَهُ
 كِلَاهُمَا مُنْقَسِمٌ لِأَصْلِي وَتَبَعِي فِي صَرِيحِ النَّقْلِ

فالمستعار إن حوى الكليه وليس مشتقا فذى أصله
 كالسبع مع أسامة والقتل وحاتم على أصح قول
 وتبعيه تلى المشتقا ثم اسم فعل حكما استحقا
 ومثله المنصوب والمصغر واسم زمان ومكان يؤثر
 والمبهمات كلها والحرفا وبعض ذلك الخلف فيه يلني
 فتلك في المشتق تجرى بعد أن بمصدر تجرى ولو بقرن أن
 كما يطلق لمعنى الحرف قد جرت وتسرى فيه حسبما اطرده
 فقدّر التشبيه ثم اعتبر لمطلق في الحرف أو لمصدر
 وخذ من المصدر ما اشتقتا واستعر الحرف الذي أردتا
 وخالف العصام هذا القولا وقال بالتشبيه ليس إلا

(بَابُ الْأَسْتِعَارَةِ الْمَكْنِيَّةِ)

مكنية تشبيهها نفسى فليس من أركانها لفظي
 سوى مشبه وما قد خصا بمستعار إذ عليه نصا
 فقيل إنها الذي استعيرا ولم يكن في نظمها مذكورا
 وذكر ما يخصه قرينه عنه لدى انحذافه مبدئه
 واختار هذا المذهب الجمهور ورأيهم فيها هو المنصور
 وقيل وهو مذهب الخطيب وليس فيما قال بالمصيب

بأنها التشبيه أعني المضمراً
وقيل إنها هي المشبه
مستعملاً فيه بالأدعاء
وتبعيته يردّها إلى
وجاز كون لفظ ما قد شها
فاجتمعت بلفظها المصراحة
في مذهب السكّك هذا يظهر
وجوزوا في مفرد أن يجتمع

ورسمه بالأسم عن وجه عوا
متجداً مع ما به يشبه
وذا إلى السكّك ذو انتساء
قرينة لها وكل علا
مستعملاً في غير معناه بها
جريباً على مذهب من قد رجحه
والجمع في سواه ليس يؤثر
مكنتين وهو عنه قد سمع

(باب قرينتها)

هي التي أثبت للمذكور
ولفظها مستعمل في الأصل
وسميت إذن بتخييلته
كذا لدى الجمهور والخطيب
وصاحب الكشاف قد أجازا
فيما لما شبهته بجامع
كنقض عهد فهي تحقيقه
أي عند نفى كونه ملائماً

من لازم المحذوف للتذكير
وإنما المجاز فيه عقلي
وما أتت إلا مع المكنية
وإن أبي مامر عن قريب
إفرادها وجعلها مجازاً
وفيه الاستعمال أيضاً شائع
ووافق الجمهور في البقية
أو لم يكن وصف الشيوع قائماً

والسمرقندي اختارذا التفصيلا
 ولم يكن يرضى الشيوع قبلا
 وجوز السكك ان تستعملا
 في محض وهمي بدا مخيلا
 وافردت لديه عن مكنيه
 مع كونها تدعى بتخيليه
 واعتبر الاسبق ان تعددا
 قرينة والثان ترشيح بدا
 لذات تخيل او المكنيه
 وفيه بحث رد بالكلية
 وجوز الصبان في المصرحه
 إلحاقها بهذه الموضحه

(باب تقسيم الاستعارة باعتبارات مختلفة)

ومذهب السكك ان ما أتى
 من مشيه حسا وعقلا ثابتا
 فابها تدعى بتحقيقه
 وان أتى وهما فتخيليه
 وما اجتمع الطرفين يمكن
 بها فبالوفاق وصفا تعلقن
 وهي العنادية ان وصفا حوت
 بالضد والنقيض اي قد ثبت
 وسميت بمقتضى المزيه
 تكمية وتمليحيه
 وسميت عامية إذ يظهر
 جامع او خاصية إذ يستر
 وقد يكون داخلا فيما فهم
 من طرفها وسواه قد علم

(باب تقسيمها باعتبار الملائم)

إذا غدت للاستعار مفسحة
 عما له لايم فالمرشحة

وَجَرَدْنَاهَا عِنْدَ عَكْسٍ وَأَطْلَقَا
 وَإِنْ حَوَتْ لِلأَوَّلِينَ فَهِيَ فِي
 وَقِيلَ بَلْ يَقْضَى لِسَابِقٍ وَمَا
 وَالأَبْلَغُ التَّرْشِيحُ فَالإِطْلَاقُ
 وَيَلْحَظُ التَّرْشِيحُ وَالتَّجْرِيدُ
 فَمَا يُمْكِنُ أَوْ تَصْرِيحُ
 وَمَيَّزْنَاهَا لَدَى التَّفَاوُتِ
 وَجَازَ أَنْ يَبْقَى عَلَى أَصْلِ كَمَا
 وَاعْتَبَرُوا طَرًّا لَهُ المُمْكِنَةُ
 كَمَا بِتَصْرِيحِيَّةٍ لَهُ تُعَدُّ

لَهَا إِذَا عَنِ ذَيْنِ تَخْلُو مُطْلَقًا
 مَرْتَبَةَ الإِطْلَاقِ عِنْدَ المَقْتَضَى
 قَدْ زَادَ بِالتَّرْجِيحِ عَنْهُمْ وَسِمَا
 إِذْ مَالَهُ بضعْفَهَا اعْتِلاقُ
 بَعْدَ قَرِينَةٍ بِهَا تَرْدِيدُ
 لَيْسَتْ مِنَ التَّجْرِيدِ وَالتَّرْشِيحِ
 عَنْهُ يُوصَفُ قُوَّةَ العِلَاقَةِ
 تَجَوَّزُوا بِهِ بِمَا قَدْ لَأَيَّمَا
 قَرِينَةً إِنْ لَمْ تَكُنْ حَالِيَةً
 قَرِينَةً لَهَا إِذَا لَفْظًا تُرَدُّ

(بَابُ المَجَازِ المُرَكَّبِ)

مُرَكَّبُ المَجَازِ مِثْلُ المَفْرَدِ
 وَسَمَّهَ اسْتِعَارَةً إِنْ كَانَتْ
 وَتِلْكَ تَمثِيلِيَّةٌ وَالسَّيِّدُ
 وَقَالَ سَعْدُ الدِّينِ يَأْتِي مُفْرَدًا
 وَاتَّفَقَا عَلَى اعْتِبَارِ الجَامِعِ

بِكُلِّ مَالِهِ اعْتَبِرَتْ يَقْتَضِي
 عِلَاقَةُ التَّشْبِيهِ فِيهِ بَانَتْ
 لَمْ يَرَّ أَنْ اللَّفْظَ فِيهَا مُفْرَدٌ
 مُسْتَشْهَدًا بِقَوْلِهِ عَلَى هُدَى
 وَالتَّرْفِينِ هَيْشَةَ فِي الوَاقِعِ

ذَاتُ آتِزَاعٍ مِنْ أُمُورٍ تُسَمَّى ذَا
 لِبَعْضِ أَقْسَامِ مَضَتْ قَدْ يُحْتَدَى
 أَجْزَاؤُهَا تَبْقَى عَلَى حَالِهَا
 قَبْلَ الْمَجَازِ الْآتِ فِي جُمْلَتِهَا
 وَإِنْ نَسَبْنَا اسْتِعْمَالَهَا تُسَمَّى
 بِمَثَلٍ وَلَا يُحْوَلُ عَمَّا
 وَإِنْ يَكُنْ يَحْوِي سِوَى مَامَرٍ مِنْ
 عِلَاقَةٍ فَمَا لَهُ اسْمٌ قَدْ زُكِنَ
 وَالْبَعْضُ سَمَاءُ الْمَجَازِ الْمُرْسَلَا
 فَلَمْ يَكُنْ إِسْمًا وَرَسْمًا مُهْمَلًا

(خَاتِمَةٌ)

وَأَفْضَلُ الْمَجَازِ تَمْثِيلِيَّةٌ
 مَكْنِيَّةٌ تَلِي فَتَصْرِيحِيَّةٌ
 وَبَعْدَهَا الْمُرْسَلُ مِنْ مَجَازٍ
 وَهُوَ لِمَا عَدَاهُ ذُو امْتِيَازٍ
 وَهَآكِ مَا قَصَدْتَهُ مِنْ مُلْحَتِي
 فَادْفَعْ إِذَا صَادَفْتَ سَهْوًا بِآلِي
 وَقَدْ نَظَّمْتَهَا وَقَلْبِي فِي فُلُقِ
 وَطَرِينِ الْخِلَافَةِ الْإِسْتَانَةِ
 مَعَ أَنِّي نَظَّمْتَهَا فِي يَوْمِ
 أَبْوَابِهَا عَدَا كِبَابِ الْجَنَّةِ
 (فَالْحَمْدُ لِلَّهِ) عَلَى التَّمَامِ
 مَعَ بَعْضِ لَيْلَةٍ بِجَمْعِ الْقَوْمِ
 أَرْجُو بِهَا يَمْنًا تَمَامَ الْمِنَّةِ
 عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَالْآلِ
 وَأَفْضَلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
 وَصَحْبِهِ أَهْلَةَ الْكِبَالِ

(تَمَّتْ هَذِهِ الْمُلْحَةُ نَظْمًا بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ سَنَةِ ١٢٨٠ هَجْرِيَّةً)

٣ — منظومة العلامة الطبلاوى

فى الاستعارات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ سِبْطُ النَّاصِرِ الطَّبْلَاوَى مَنْصُورُ الرَّاجِىِ الْجَنَانِ الشَّاوَى
(الْحَمْدُ لِلَّهِ) عَلَى التَّوْفِيقِ الْكَامِلِ الْبَيَانِ وَالتَّحْقِيقِ
وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ الْمَبْدِ الْخَتَامِ
وَالْآلِ وَالصَّحْبِ ذَوَى الْخَفَارَةِ هَذَا وَقَدْ نَظَّمْتُ الْأَسْتِعَارَةَ
مَلَخَصًا أَقْسَامَهَا وَحُكْمَهَا فِى هَذِهِ الْآيَاتِ فَاحْفَظْ نَظْمَهَا
أَعْلَمَ أَخَى لَكَ الْإِلَاهُ أَرْشَادًا إِلَى الْهُدَى أَنْ الْمَجَازَ الْمَفْرَدًا
أَعْنَى بِذَلِكَ الْكَلِمَةَ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِى غَيْرِ مَعْنَى وَضَعْتَ أَى تِلْكَ لَهُ
فِى الْأَصْطِلَاحِ لِعَلَّاقَةٍ مَعَا قَرِينَةٍ مَعَهَا الْحَقِيقِىِّ امْتِنَعَا
إِنْ كَانَتْ الْعَلَّاقَةُ الْمُشَابِهَةِ فَهِيَ اسْتِعَارَةٌ لِمَعْنَى شَابِهَةِ
أَوْ غَيْرِهَا فَهِيَ الْمَجَازُ الْمُرْسَلُ وَتِلْكَ قِسْمَانِ كَمَا قَدْ فَصَّلُوا
أَصْلِيَّةٌ فِى اسْمٍ لِحَسْبِ قَدِ جَرَتْ وَتَبَعِيَّةٌ بغيرِهِ أَنْتَ
أَعْنَى بِهِ الْحَرْفَ وَذَا اسْتِشْقَاقُ وَالْقِسْمُ هَذَا لَيْسَ بِاتَّفَاقِ

ثُمَّ الَّذِي بِهِ اسْتُعِيرَ قَدْ قَسِمَ إِلَى كَلَامٍ بِتَحْقِيقِ وَسْمِ
 أَوْ بِتَوْهْمٍ فَتَحْقِيقِيَّهِ ذَلِكَ وَهَذَا سَمٌّ تَخْيِيلِيَّهِ
 وَالثَّلَاثُ الَّذِي بِهِ أَحْتِمَالُ وَالْأَسْتِعَارَاتُ لَهَا أَحْوَالُ
 فَتَّارَةٌ يُوْجَدُ مَا يَلَايِمُ وَتَّارَةٌ لَا يُوْجَدُ الْمَلَايِمُ
 فَهَذِهِ مُطْلَقَةٌ تُسَمَّى نَحْوُ رَأَيْتُ أَسَدًا مَعَ يَرْمِي
 وَذَلِكَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ وُجِدَ فِي الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ أَوْ لَهُ يَرِدُ
 فَذَاتُ تَرْشِيحٍ هِيَ الْأُولَى وَقَدْ جَاءَ رَأَيْتُ أَسَدًا لَهُ لِبَدٌ
 وَذَاتُ تَجْرِيدٍ تُسَمَّى الثَّانِيَةَ وَهِيَ بِلَاغَةٌ لِتَيْنِ تَالِيَيْهِ
 وَالْأَبْلَغُ التَّرْشِيحُ إِنْ يَبْقَى عَلَى حَقِيقَةٍ وَلَا اسْتِعَارَةٍ تَلَا
 قَصْدُ تَقْوِيهَا بِهِ قَدْ تَمَّ وَأَنْ يَكُونَ مُسْتَعَارًا مِمَّا
 يَلَايِمُ الَّذِي بِهِ قَدْ شُبِّهَ بِهَا أَعْنَى لِمَا يَلَايِمُ الْمَشْبَهَ بِهَا
 يَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ قَوْلُهُ عَلَا وَأَعْتَصِمُوا بَلِ الْمِجَازِ الْمُرْسَلِ

(فصل في المِجَازِ الْمُرْكَبِ)

مَرْكَبُ الْمِجَازِ مِثْلُ الْمَفْرَدِ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى فَإِنْ لَمْ تُوْجَدْ
 فِيهِ عِلَاقَةٌ هِيَ الْمِشَابَهَةُ لَيْسَ اسْتِعَارَةٌ فَمَا قَدْ شَابَهَهُ
 فَإِنْ تَكُنْ فَتِلْكَ تَمَثِيلِيَّةٌ وَهِيَ عَلَى تِلْكَ لَهَا مَزِيَّةٌ

(فصل في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية)

إن وجد التشبيه ثم ما ذكر معه سوى مشبه مما اعتبر
 وما مشبه به خص وجد فيه فذا استعارة وهي ترد
 مكنية بالاتفاق منهم لكن في المعنى خلافا عنهم
 فالاستعار عند ما تقدا لفظ مشبه به يجري لما
 شبه في النفس له أشيرا بذكر لازم ولو تقديرا
 في النظم والختار في الإنصاف هذا عليه صاحب الكشاف
 وقيل تشبيهه بنفس مضمرب وهو عن الخطيب ايضا يذكر
 وبعضهم كلامه قد اشعرا بانه المشبه الذي جرى
 فيما به شبه بادعاء عينية والاسم ذو خفاء
 وجزا في الكلام ان تجتمعا مكنية وذات تصريح معا

(فصل في تحقيق قرينة الاستعارة المكنية وما معها)

إن الذي اعطيته المشبه مما يخص ما به قد شبها
 مستعمل فيما له قد وضعا وفي ثبوته مجاز وقعا
 وذات تخيل فسمنها وليس للمكنى انفكاك عنها
 وجزا عند صاحب الكشاف ان تكون تحقيقية ومثلن

بَايَةَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ وَثُمَّ غَيْرُ ذَلِكَ يَنْقُلُونَا
وَآخِثِيرَ فِي قَرِينَةِ الْمَكْنِيَّةِ إِذَا انْتَفَى التَّابِعُ بِالْكُلِّيَّةِ
أَي تَابِعٌ يُشَبِّهُهُ مَا قَدَرَدَفَا لَمَّا بِهِ شُبِّهَ أَنْ يَتَّصِفَا
بِأَنَّهُ بَاقٍ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَفِيهِ بَحْثٌ لَا نَرَى تَحْقِيقَهُ
وَكَانَ فِي الْإِثْبَاتِ تَخْيِيلِيَّةً مِثْلَهُ مَخَالِبُ الْمَنِيَّةِ
وَإِنْ وُجِدَ فَذَلِكَ مُسْتَعَارٌ لِذَلِكَ التَّابِعِ وَالْمَدَارُ
هُنَا عَلَى طَرِيقَةِ التَّصْرِيحِ هَذَا وَإَيْضًا سَمَّ بِالرُّشِيحِ
مَا زَادَ فِي الطَّرِيقَةِ الْمَكْنِيَّةِ مِنَ الْمَلَايِمَاتِ لِلْقَضِيَّةِ
وَجَازَ جَعَلَهُ لِتَخْيِيلِيَّةِ مَرَشَّحًا كَذَا لِتَحْقِيقِيَّةِ
هَذَا خِتَامٌ مَا قَصَدْنَا نَظْمَهُ (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) وَلِيَّ النِّعَمِ

٤ — منظومة السجاعي

في الاستعارات

كَذَا الْمَجَازُ مُنْزِلَ الشَّرِيعَةِ	(حَمْدًا) لِرَبِّي خَالِقِ الْحَقِيقَةِ
وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَجْمَادِ	ثُمَّ صَلَاةَ لِلرَّسُولِ الْهَادِي
مَنْ أَجَلَ ذَا نَظْمَتِ شَيْئًا خْتَصِرَ	(وَبَعْدُ) فَالْمَجَازُ فِنْ مَعْتَبِرِ
فِي غَيْرِ مَوْضُوعٍ لَهُ مَفْصَلَةٌ	إِنَّ الْمَجَازَ كَلِمَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ
إِنْ كَانَ عَنْ قَصْدٍ تَشَابُهُ خَلَا	حَوَى قَرِينَةً وَسَمَّ مُرْسَلًا
عَلَيْهِ بِاسْتِعَارَةٍ فَلْتَفَهَمَا	فَإِنْ تَجَدَّ تَشَابُهًا فَلْتَحْكَمَا
أَصْلِيَّةٌ أَوْ لَا فَتَابِعًا خَذِ	إِنْ تَكُنْ أَسْمَاءَ غَيْرِ مُشْتَقٍّ فَنَدَى
حِسًّا وَعَقْلًا مَا عَلَيْهِ أُطْلِقَا	صَفَهَا بِتَحْقِيقٍ إِذَا مَا حَقَّقَا
مَعْنَاهُ كَالْأَظْفَارِ لِلْمَوْتِ أَعْقَلَا	وَسَمَّ بِالتَّخْيِيلِ مَا تُنْجِيئَلَا
بِهِ فَرَشِيحٌ بَلِيغٌ ذُو بَهَا	وَكُلُّ مَا يُنَاسِبُ الْمَشْبَهَا
كَذَلِكَ تَشْبِيهُهُ لَهُ فَادْرُجِ	وَفِي مَجَازٍ وَأَسْتِعَارَةٍ يَجِي
مُشَبَّهًا أَوْ لَا فَالْإِطْلَاقَ أَطْلُبَا	وَسَمَّ بِالتَّجْرِيدِ مَا قَدْ نَاسَبَا

بَعْدَ التَّمَامِ فَاعْتَبِرْ تَجْرِيدًا وَهَكَذَا تَرْشِيحٌ اسْتَفِيدًا
 تَرْشِيحُهُمْ حَقِيقَةٌ وَجَازًا إِجْرَائُهُمْ بِلَفْظِهِ الْمَجَازًا
 مُرَكَّبِ الْمَجَازِ مِثْلَ الْمَفْرَدِ وَسَمٌّ بِالتَّمْثِيلِ مُفْرَدًا قَدْ
 وَغَيْرُهُ هُوَ الْمَجَازُ الْخَالِي عَنِ أَنْ تَسْمِيَهُ فَلَا تُبَالِي
 وَأَحْذَفْ لَدَى كِنَايَةٍ مُشَبَّهًا بِهِ لَدَى مُخْتَارِ أَرْبَابِ النَّهْيِ
 وَذَكَرْ لَأَزْمِ قَرِينَةٍ لَهُ وَقِيلَ تَشْبِيهِهِ أَوْ الْمَشَبَّهِ
 وَذَكَرَهُ بِلَفْظِهِ الْمَوْضُوعِ لَيْسَ بِوَأَجِبِ بِنَصِّ رُوعِي
 وَكُلُّ مَا يُذَكَّرُ لِلْمَشَبَّهِ قَرِينَةٌ حَقِيقَةٌ عِنْدَ الْبَهِيِّ
 فَأَيُّمَا الْمَجَازِ فِي الْإِثْبَاتِ وَاخْتَرِ لِتَفْصِيلِ عَنِ الثَّقَاتِ
 إِنْ لَمْ يَكُنْ رَادِفٌ ذَا الْمَشَبَّهِ مِثْلَ مُشَبَّهِ بِهِ فَأَنْتَبَهُ
 يَكُنْ حَقِيقِيًّا وَإِلَّا فَاجْعَلَا بِهِ اسْتِعَارَةً كَنَقْضِ نُقْلَا
 وَجَازًا أَنْ تَكُونَ تَحْقِيقِيَّةً وَضَعْفُوا لِلْقَوْلِ بِالْوَهْمِيَّةِ
 مَا كَانَ أَقْوَى فِي تَعَلُّقِ جَعْلِ قَرِينَةٍ سِوَاهُ تَرْشِيحِ نَهْلِ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا قَدْ هَدَى مَعَ السَّلَامِ لِلنَّبِيِّ (أَحْمَدًا)
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَيُّمَةِ وَمَنْ قَفَّاهُمْ مِنْ جَمِيعِ الْأَمَةِ

٥ — منظومة سليمان المزني

في علاقات المجاز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ذي الأحكام والحكم

وباعث الخلق بعد الموت والعدم

ثم الصلاة على المختار من مضر خير النبيين والأملك كلهم

والآل والصحب والأتباع قاطبة ومن حذا حذوهم في كل ملتزم

وبعد فاعلم حماك الله من زلل مدى البيان إذا ما خط بالقلم

بانني رمت نظما ما سبقت به وإن آتي كلام القوم كالعلم

لكنه في سلوك النثر منتظم وقد تقاعس عن ذي فطنة فهم

تلقاه بالشر والترحيب تحظ به ولا تمكن ضاحكا في جسم منتقم

تجده شمسا أضاعت من محاسن ما

أخفاه غيب نثر جاء كالظلم

فقلت قولا ولكن في الأصول له

أصل تراه يحاكي أعظم الأظم

إِنَّ الْعَلَّاقَاتِ خَمْسٌ ثُمَّ يَتَّبِعُهَا

عَشْرُونَ نَوْعًا فَكُنْ يَا صَاحِبَذَا حَكِيمًا

وَقَدْ سَبَرْنَا فَنُونَ الْقَوْمَ أَجْمَعًا

فَالِكُلِّ وَالْجِزْءِ قَدْ قَالُوا مِظْنَتَهُ

رَبِيئُهُ الْقَوْمِ عَيْنًا لَسْتُ أَنْكُرُهُ

وَمَا تَسَبَّبَ عَنْ شَيْءٍ عَلَيْكَ بِهِ

أَرَى السَّمَاءَ امْطَرَتْ نَدْبَاتًا وَذَا سَبَبٌ

وَاللَّازِمِيَّةُ وَالْآخَرَى مَصُورَةٌ

فَالْجَرْمُ مَلْزُومٌ وَالْأَضْوَاءُ لَازِمَةٌ

فَشَابِهِ الشَّكْلِ إِنْ شَبَّهْتَ ذَا نَفْسٍ

بِصُورَةٍ نَقِشْتَ فِي الْحَائِطِ الرِّدْمَ

وَأَطْلِقِ الرِّقُّ فِي آيِ الظَّهَارِ بَلَا

وَصَفِّ وَفِي القَبْلِ قَيْدٌ لَيْسَ بِالْعَجْمِ

وَعَمِّمِ الحُكْمَ وَأَقْصِدْ بَعْضَهُ أَبَدًا

وَأَعَكْسِهِ تَلْقَاهُ فِي الإِبْدَاعِ ذَا شَيْمِ

وَاحْذَفْ مُضَافًا وَقُلْ بَغْدَادُ مَعَ حَلْبِ

وَزِدْ عَلَى أَصْلِ مَعْنَى الحُكْمِ وَاحْتَكِمِ

كَمَثَلِهِ لَيْسَ شَيْءٌ فِي الْوُجُودِ وَلَا فِي فِعْلِهِ وَصِفَاتِهِ جَلَّ عَنْ حَشْمِهِ
 وَسَمٌّ بِالْبُقْعَةِ السُّفْلَى مَجَّاورَةٌ وَإِنْ رَأَوْا غَيْرَهَا فَاتَّبِعْ لِبَعْضِهِمْ
 وَالْأَوَّلُ أَنِّي أَرَانِي جَاءَ صَوْرَتُهُ كَالْخَمَرِ عِنْدَ عَصِيرِ التَّمْرِ وَالْكَرْمِ
 فَلَا مِرَاءَ إِلَّا النَّوعَيْنِ إِنْ عَصَرَا وَالْخَمَرُ كُلُّ مَزْبِلِ الْعَقْلِ بِاللَّهِمِ
 وَالْإِعْتِبَارُ عَلَى مَا كَانَ فَاعْنَبِهِ وَالْمَالُ لَا تُعْطَاهُ إِلَّا لِذِي حِلْمٍ
 وَقَوْلُ رَبِّي وَأَتُوا حِينَ خَاطَبْنَا بِوَصْفِهِمْ بِإِعْتِبَارِ الْحُزْنِ وَالْيَتَمِّ
 خُذِ الْمَجْلَّ وَأَطْلِقْ لَفْظَهُ إِدْبَارًا عَلَى الَّذِي فِيهِ تَلْقَى كُلُّ مُحْتَشِمٍ
 فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ جَاءَتْ مُصْرَحَةٌ

وَأَعكس مِثْلًا بِذَا يُغْنِيكَ عَن كَلِمِ

أَوْ فَاقِرَ آيَةِ الْأَعْرَافِ الَّتِي وَرَدَتْ أَوْ آلَ عَمْرَانَ فَهُوَ الرَّاحُ بِالرَّحْمِ
 فَأَوْلَيْنَاهُ بَنِي آدَمَ وَثَانِيَهُ فَنَقَى أَنْتَفَاءً يَزُولُ الْهَمُّ بِالنَّعْمِ
 وَآلَةٌ مِثْلُ مَا قَدْ قَالَ وَالِدُنَا لِرَبِّهِ فَبَبَاهُ الذِّكْرُ فِي الْأُمِّمِ
 وَأَبْدَلِ الدِّيَةَ الْغَرَا إِذَا أُخِذَتْ وَقَوْلُ فَلَانِ يُسْبِغُ الدَّمَ كَاللَّقَمِ
 وَالضُّدُّ قَالُوا كَابْطَلِاقِ الْكَرِيمِ عَلَى نَوْحِ الْجَبَانِ إِذَا مَا كَانَ ذَا عَمَمِ
 وَعَكْسُهُ جَاءَ فِي التَّمْثِيلِ مُشْتَهَرًا

وَحَذْفُ حَرْفٍ كَثَرًا جَاءَ كَالسَّمِّ

وَمِثْلُهُ لُغَةً فِي كُلِّ مَا ذَكَرُوا وَقَسَّ وَلَا تَكُ عَنْ أَقْوَاهُمْ بِعَمَى
وَأِنْ تُرْدُ بِحَبِيبِ الْعَبْدِ خَالِقَهُ

وَأِنْ أَتَى الْخَلْقُ كَالْمَخْلُوقِ فَاحْتَكَمَ
وَقَبْلَ عِلَاقَتِهِ فِي الْحُكْمِ ظَاهِرَةٌ وَهِيَ التَّعَلُّقُ يَا مَنْ خُصَّ بِالْحُكْمِ
وَأِنْ أَنَاكَ لَدَى الْآيَاتِ ذُو شَيْبَعٍ لِكُلِّ فَرْدٍ وَعَمَّ الْحُكْمُ فَالْتَزَمَ
طَرِيقَةَ الْقَوْمِ وَانظُرْ مَا أَسْمُ عِلْقَتِهِ

فَإِنَّهَا اتَّحَدَتْ مَعَ بَعْضِ مُنْتَظَمٍ
وَكُلُّ ذَلِكَ جَارٍ فِي مَظَنَّتِهِ إِلَّا الزِّيَادَةَ وَالنَّقْصَانَ فِي الْكَلِمِ
إِذْ لَيْسَ يَصْدُقُ تَعْرِيفُ الْمَجَازِ عَلَيَّ

كِلَيْهِمَا فَاجْتَهِدْ وَأَفْهَمْ لِمَنْ تَسْمَى
فَبَيْنَهُ وَهِيَ قِطْعًا مُنَافِرَةٌ فَكَيْفَ حَذَفُ وَإِعْمَالُ فَلَا تَهْمُ
لَكِنْ يُقَالَانِ وَالْقَيْدَانِ تِلْوُهُمَا كَمَا حَكَاهُ أُولُو الْأَفْهَامِ وَالْهَمَمِ
وَقَدْ تَبَعْتُ وَنَفْسِي غَيْرُ رَاضِيَةٍ

خَوْفَ ابْتِدَاعِي وَدَائِي غَيْرُ مَنْحَسَمٍ
نَحْذُ جَوَاهِرَ عَقْدٍ صَاغَهَا بَطَلٌ جُنْحَ الظَّلَامِ وَلَوْنُ اللَّيْلِ كَالدَّهَمِ
فَلَا تَعْبَهَا إِذَا مَا حَكَ جَوْهَرَهَا فَهِيَ الْخِلَاصَةُ مِنْ تَبْرِ بِلَا زَعَمِ
وَأَنْقَدَ دَرَاهِمُهَا فَهِيَ يَنْسَابُهَا بِمَنْقَدِ الْجُهْدِ إِذْ يَخْلُو عَنْ التَّهَمِ

ثُمَّ الصَّلَاةُ كَذَا التَّسْلِيمُ يَصْحَبُهَا
 عَلَى الَّذِي فَاقَ كُلَّ الْخَلْقِ فِي الْكُرَمِ
 وَالْآلِ وَالصَّحْبِ مَا غَنَّتْ مُطَوَّقَةٌ
 عَلَى الْغُصُونِ وَمَا أَبْتَلَتْ مِنَ النِّعَمِ

٦ — منظومة ابن الشحنة الحنفي

في المعاني والبيان والبديع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الْحَمْدُ لِلَّهِ) وَصَلَّى اللَّهُ
 (مُحَمَّدٍ) وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 فِي عِلْمِي الْبَيَانَ وَالْمَعَانِي
 آيَاتُهَا عَنْ مَائَةٍ لَمْ تَزِدْ
 فَصَاحَةُ الْمُفْرَدِ فِي سَلَامَتِهِ
 وَكَوْنُهُ مُخَالَفَ الْقِيَاسِ
 مَا كَانَ مِنْ تَنَافُرِ سَلِيمًا
 عَلَى رَسُولِهِ الَّذِي اصْطَفَاهُ
 وَبَعْدُ قَدْ أُحْبِبْتُ أَنِّي أَنْظَمًا
 أَرْجُوزَةً لَطِيفَةَ الْمَعَانِي
 فَقُلْتُ غَيْرَ آمِنٍ مِنْ حَسَدِ
 مَنْ نَفَرَةٍ فِيهِ وَمَنْ غَرَابَتِهِ
 ثُمَّ الْفَصِيحُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ
 وَلَمْ يَكُنْ تَأْلِيفُهُ سَقِيمًا

وَهُوَ مِنَ التَّعْقِيدِ أَيْضًا خَالِيٌ
وَالصِّدْقُ أَنْ يُطَابِقَ الْوَاقِعَ مَا
وَبِالْفَصِيحِ مَنْ يُعْبَرُ تَصْفَهُ
وَعَرَبِيُّ اللَّفْظِ ذُو أَحْوَالٍ
وَأَنْ يَكُنْ مُطَابِقًا لِلْحَالِ
عَرَفَانَهَا عِلْمٌ هُوَ الْمَعْنَى
يَقُولُهُ وَالْكَذِبُ إِنْ ذَا يَعْدَمَا
يَبْتَأِي بِهَا مُطَابِقًا لِلْحَالِ
مَنْحَصَرُ الْأَبْوَابِ فِي فَمَانَ

(الباب الأول: أحوال الإسناد الخبري)

إِنْ قَصَدَ الْمُخْبِرُ نَفْسَ الْحَكْمِ
وَوَاجِبٌ بِحَسَبِ الْإِنْكَارِ
إِنْ قَصَدَ الْإِعْلَامَ بِالْعِلْمِ بِهِ
وَالْفِعْلُ أَوْ مَعْنَاهُ إِنْ أَسْنَدَهُ
إِنْ أَبْتَدَأَ فَمَا فَلََّا يُؤَكِّدُ
حَقِيقَةٌ عَقْلِيَّةٌ وَإِنْ إِلَى
وَسَمٌّ ذَا فَائِدَةٍ وَسَمٌّ
لَا زَمَهَا وَلِلْقَامِ أَنْتَبَهَ
أَوْ طَلَبِيًّا فَهُوَ فِيهِ يَحْمَدُ
غَيْرُ مُلَابَسٍ بِجَازَا أَوْلَا
وَيَحْسُنُ التَّبْدِيلُ بِالْأَغْيَارِ
لِمَا لَهُ فِي ظَاهِرِ ذَا عِنْدَهُ

(الباب الثاني: أحوال المسند إليه)

وَالْإِحْتِرَازُ وَاللَّاخْتِبَارِ
وَالْبَسْطُ وَالْتَمْيِيهِ وَالْقَرِينَةَ
وَالْحَذْفُ لِلصَّوْنِ وَاللِّانْكَارِ
فَلِلْقَامَاتِ الثَّلَاثِ فَا عَرَفَا
وَالذِّكْرُ لِلتَّعْظِيمِ وَالْإِهَانَةِ
وَإِنْ بِإِضْمَارٍ تَكُنْ مَعْرَفَا

وَالْأَصْلُ فِي الْخُطَابِ لِلْمَعِينِ وَالتَّرْكُ فِيهِ لِلْعُمُومِ الْبَيْنِ
 وَعَلِيَّةٌ فَلِلْإِحْضَارِ أَوْ قَصْدٌ تَعْظِيمٍ أَوْ احْتِقَارِ
 وَصَلَةٌ لِلْجَهْلِ وَالتَّعْظِيمِ لِلشَّانِ وَالْإِيمَاءِ وَالتَّفْخِيمِ
 وَبِإِشَارَةٍ لِيَذَى فَهَمٌ بَطَى فِي الْقُرْبِ وَالبَعْدِ أَوْ التَّوَسُّطِ
 وَأَلٍ لِعَهْدٍ أَوْ حَقِيقَةٍ وَقَدْ تَفِيدُ الْأَسْتِغْرَاقَ أَوْ مَا انْفَرَدَ
 وَبِإِضْرَافَةٍ فَلِإِخْتِصَارِ نَعْمٍ وَالتَّذَمُّمِ أَوْ احْتِقَارِ
 وَإِنْ مُنْكَرًا فَلِلتَّحْقِيرِ وَالتَّضَدِّ وَالْإِفْرَادِ وَالتَّكْثِيرِ
 وَضَدُهُ وَالْوَصْفُ لِلتَّبِينِ وَالمَدْحِ وَالتَّخْصِصِ وَالتَّعْيِينِ
 وَكَوْنُهُ مُؤَكَّدًا فَيَحْصُلُ لِدَفْعِ وَهْمِ كَوْنِهِ لَا يَشْمَلُ
 وَالسَّهْوِ وَالتَّجَوُّزِ الْمُبَاجِ ثُمَّ بَيَّانُهُ فَلِلْإِضْرَاحِ
 بِاسْمٍ بِهِ يَخْتَصُّ وَالْإِبْدَالُ يَزِيدُ تَقْرِيرًا لِمَا يُقَالُ
 وَالْعَطْفُ تَفْصِيلٌ مَعَ اقْتِرَابِ أَوْ رَدِّ سَاعٍ إِلَى الصَّوَابِ
 وَالْفَضْلُ لِلتَّخْصِصِ وَالتَّقْدِيمِ فَلِالْهِتَامِ يَحْصُلُ التَّقْسِيمُ
 كَالْأَصْلِ وَالتَّمَكِينِ وَالتَّعْجَلِ وَقَدْ يَفِيدُ الْإِخْتِصَاصَ إِنْ وَلِيَ
 نَفِيًّا وَقَدْ عَلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ يَأْتِي كَالْأَوَّلِيِّ وَالتَّفَاتِ دَائِرِ
 بِاسْمٍ بِهِ يَخْتَصُّ وَالْإِبْدَالُ يَزِيدُ تَقْرِيرًا لِمَا يُقَالُ

(البَابُ الثَّالِثُ أَحْوَالُ الْمُسْتَدِ)

لَمَّا مَضَى التَّرْكَ مَعَ الْقَرِيبَةِ وَالذِّكْرُ أَوْ يَفِيدُنَا تَعْيِينَهُ
وَكَوْنُهُ فِعْلًا فَلِلْمُتَقِيدِ بِالْوَقْتِ مَعَ إِفَادَةِ التَّجَرُّدِ
وَأَسْمًا فَلِلْإِعْدَامِ ذَا وَمُفْرَدًا لِأَنَّ نَفْسَ الْحُكْمِ فِيهِ قُصْدًا
وَالْفِعْلُ بِالْمَفْعُولِ إِنْ تَقَيَّدَا وَنَحْوِهِ فَلِيُفِيدَا زَائِدًا
وَتَرَكُهُ لِمَنْعِهِ مِنْهُ وَإِنْ بِالشَّرْطِ بِإِعْتِبَارِ مَا يَجِيءُ مِنْ
آدَابِهِ وَالْجُزْمِ أَصْلٌ فِي إِذَا لَا إِنْ وَلَوْ وَلَا لِذَلِكَ مَنَعُ ذَا
وَالْوَصْفِ وَالتَّعْرِيفِ وَالتَّأخِيرِ وَعَكْسُهُ يَعْرِفُ وَالتَّنْكِيرُ

(البَابُ الرَّابِعُ : أَحْوَالُ مُتَعَلِّقَاتِ الْفِعْلِ)

ثُمَّ مَعَ الْمَفْعُولِ حَالُ الْفِعْلِ كَحَالِهِ مَعَ فَاعِلٍ مِنْ أَجْلِ
تَلْبَسُ لَا كَرْنُ ذَاكَ قَدْ جَرَى وَإِنْ يَرُدُّ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ ذُكِرَا
النَّفْيُ مُطْلَقًا أَوْ الْإِثْبَاتُ لَهُ فَذَلِكَ مِثْلُ لَازِمٍ فِي الْمَنْزِلَةِ
مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرٍ وَإِلَّا لَزِمَا وَالْحَذْفُ لِلْيَبَانِ فِيمَا أَهْمَا
أَوْ لِجِيءِ الذِّكْرِ أَوْ لِرُدِّ تَوْهْمِ السَّمْعِ غَيْرِ الْقُصْدِ
أَوْ هُوَ لِلتَّعْمِيمِ أَوْ لِلْفَاصِلَةِ أَوْ هُوَ لِاسْتِهْجَانِكَ الْمُقَابَلَةَ
وَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ أَوْ شَبِيهَهُ رَدًّا عَلَى مَنْ لَمْ يَصِبْ تَعْيِينَهُ

وَبَعْضٌ مَعْمُولٌ عَلَى بَعْضٍ كَمَا إِذَا أَهْتَمَّ أَوْ لِأَصْلِ عِلْمًا

(الباب الخامس : القصر)

القصر نوعان حقيقي وذا	نوعان والثاني إضافي كذا
فقصر صفة على الموصوف	وعكسه من نوعه المعروف
طروقه النفي والاستثنا هما	والعطف والتقديم ثم إنما
دلالة التقديم بالفجوى وما	عناه بالوضع وأيضا مثل ما
القصر بين خبر ومبتدا	يكون بين فاعل وما بدا
منه فمعلوم وقد ينزل	منزلة المجهول أو ذا يبدل

(الباب السادس : الإنشاء)

يستدعى الإنشاء إذا كان طلب	ما هو غير حاصل والمنتخب
فيه التمني وله الموضوع	ليست وإن لم يكن الوقوع
ولو وهل مثل لعل الداخلة	فيه والاستفهام والموضوع له
هل همزة من ما وای آينا	كم كيف آيات متى وأنى
فهل بها يطلب تصديق وما	همز اغدا تصور وهي هما
وقد الاستبطاء والتقرير	وغير ذا يكون والتحقيق
والامر وهو طلب استعمال	وقد لأنواع يكون جاني

وَالنَّهْيُ وَهُوَ مِثْلُهُ بِلاَ بَدَا وَالشَّرْطُ بَعْدَهَا يَجُوزُ وَالنَّدَا
 وَقَدْ لِلَاخْتِصَاصِ وَالْإِغْرَامِ تَجِيءُ ثُمَّ مَوْقِعُ الْإِنْشَاءِ
 قَدْ يَقَعُ الْخَبَرُ لِلتَّفَاوُلِ وَالْحَرْصُ أَوْ بَعَكْسُ ذَا تَأَمَّلْ

(الباب السابع : الفصل والوصل)

إِنْ نَزَلَتْ تَالِيَةٌ مِنْ ثَانِيَةٍ كَنَفْسَهَا أَوْ نَزَلَتْ كَالْعَارِيَةِ
 أَفْصَلُ وَإِنْ تَوَسَّطَتْ فَالْوَصْلُ بِجَمَاعٍ أَرْجَحُ ثُمَّ الْفَصْلُ
 بِمَا لِحَالِ أَصْلِهَا قَدْ سَلَمَا أَصْلٌ وَإِنْ مُرْجِحٌ تَحْتَمَا

(الباب الثامن : الإيجاز والإطناب)

تَوْفِيَةٌ الْمُرَادُ بِالنَّقْصِ مِنْ لَفْظٍ لَهُ الْإِيجَازُ وَالْإِطْنَابُ إِنْ
 بَزَائِدٍ عَنْهُ وَضَرْبُ الْأَوَّلِ قَصْرٌ وَحَذْفُ جُمْلَةٍ أَوْ جَمَلٍ
 أَوْ جِزْمٍ جُمْلَةٍ وَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنْوَاعٌ وَمِنْهَا الْعَقْلُ
 وَجَاءَ لِلتَّوَسُّيعِ بِالتَّفْصِيلِ ثَانٍ وَالْأَعْتِرَاضِ وَالتَّذْيِيلِ

(علم البيان)

عِلْمُ الْبَيَانِ مَا بِهِ يَعْرِفُ إِرَادُ مَا طُرُقُهُ تَخْتَلِفُ
 فِي كَوْنِهَا وَأَصِحَّةِ الدَّلَالَةِ فِيمَا بِهِ لَازِمٌ مَا وَضَعَهُ لَهْ

إِمَّا مَجَازٌ مِنْهُ وَاسْتِعَارَةٌ تَنبِيُّ عَنِ التَّشْبِيهِ أَوْ كِنَايَةٌ
 وَطَرَفًا التَّشْبِيهِ حَسِيَّانِ وَلَوْ خَيَالِيًّا وَعَقْلِيَّانِ
 وَمِنْهُ بِالْوَهْمِ وَبِالْوَجْدَانِ أَوْ فِيهِمَا يَخْتَلِفُ الْجُزْآنِ
 وَوَجْهَهُ مَا اشْتَرَكَا فِيهِ وَجَا ذَا فِي حَقِيقَتَيْهِمَا وَخَارِجَا
 وَصَفًا لِحَسِيٍّ وَعَقْلِيٍّ وَذَا وَاحِدًا أَوْ فِي حُكْمِهِ أَوْ لَا كَذَا
 وَالْكَافُ أَوْ كَانَ أَوْ كَمَثَلِ آدَاتِهِ وَقَدْ بَدَّكَرَ فَعْمَلِ
 وَغَرَضٌ مِنْهُ عَلَى مَشَبِّهِ يَعُودُ أَوْ عَلَى مَشَبِّهِ بِهِ
 فَبِاعْتِبَارِ كُلِّ رُكْنٍ أَقْسَمَا أَنْوَاعُهُ ثُمَّ الْمَجَازَ فَافْهَمَا
 مَفْرَدًا أَوْ مَرْكَبًا وَتَارَهُ يَسْكُونُ مَرْسَلًا أَوْ اسْتِعَارَهُ
 يَجْعَلُ ذَا ذَاكَ ادْعَاءً أَوْلَهُ وَهِيَ إِنْ أَسْمَ جَنْسٍ اسْتَعِيرَ لَهُ
 أَصْلِيَّةٌ أَوْ لَا فَنَابِعِيَّةٌ وَإِنْ تَسَكَّنَ ضِدًّا تَهَكُّمِيَّةٌ
 وَمَا بِهِ لَازِمٌ مَعْنَى وَهُوَ لَا مَمْتَنَعًا كِنَايَةً فَاقْسَمِ إِلَى
 إِرَادَةَ النَّسَبَةِ أَوْ نَفْسِ الصِّفَةِ أَوْ غَيْرِ هَذَيْنِ اجْتِهَدِ أَنْ تَعْرِفَهُ

(علم البديع)

علم البديع وهو تحسين الكلام بعد رعاية الوضوح والمقام
 ضربان لفظي كتجنيس ورد وتجمع أو قلب وتشريع ورد

وَالْمَعْنَى وَهُوَ كَالْتَسْهِيمِ وَالْجَمْعِ وَالْتَفْرِيطِ وَالْتَقْسِيمِ
وَالْقَوْلِ بِالْمُوجِبِ وَالتَّجْرِيدِ وَالْجَدِّ وَالطَّبَاقِ وَالتَّأْكِيدِ
وَالْعَكْسِ وَالرُّجُوعِ وَالْإِيْهَامِ وَاللَّفِّ وَالنَّشْرَ وَالْأَسْتِخْدَامِ
وَالسُّوقِ وَالتَّوْجِيهِ وَالتَّوْفِيقِ وَالبَحْثِ وَالتَّعْلِيلِ وَالتَّعْلِيقِ

(الْخَاتِمَةُ فِي السَّرَقَاتِ الشَّعْرِيَّةِ)

السَّرَقَاتُ ظَاهِرٌ فَالتَّنْسِخُ يَذْمُ لَا إِنْ اسْتَطْبَعِ الْمَسْخُ
وَالسَّلْخُ مِثْلُهُ وَغَيْرُهُ ظَاهِرٌ كَوْضْعِ مَعْنَى فِي مَحَلِّ آخِرِ
أَوْ يَنْشَابَهُانِ أَوْ ذَا أَشْمَلُ وَمِنْهُ قَلْبٌ وَاقْتِبَاسٌ يَنْقَلُ
وَمِنْهُ تَضْمِينٌ وَتَلْمِيحٌ وَحَلٌ وَمِنْهُ عَقْدٌ وَالتَّنَاقُ أَنْ تَسَلَّ
بِرَاعَةِ اسْتِهْلَالٍ وَانْتِقَالِ حُسْنِ الْخِتَامِ مِنْتَهَى الْمَقَالِ

٧ - متن التلخيص

(لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَزْوِينِيِّ الْخَطِيبِ)

(رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَنَفَعْنَا بِهِ آمِينَ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على ما أنعم وعلم من البيان ما لم نعلم ، والصلاة والسلام
على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة
وفصل الخطاب وعلى آله الأطهار وصحابة الأخيار .

(أما بعد) فلما كان علم البلاغة وتوابعها من أجل العلوم قدراً
وأدقها سراً إذ به تعرف دقائق العربية وأمرارها وتكشف عن
وجوه الإعجاز في نظم القرآن أستارها وكان القسم الثالث من مفتاح
العلوم الذي صنفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم
ما صنّف فيه من الكتب المشهورة نفعا لكونه أحسنها ترتيباً وأتمها
تحريراً وأكثرها للأصول جمعاً ولكن كان غير مصون عن الحشو
والتطويل والتعقيد قابلاً للاختصار ومفتقراً إلى الإيضاح والتجريد

أَلْفَتْ مُخْتَصِرًا يَتَضَمَّنُ مَا فِيهِ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَيَشْتَمِلُ عَلَى مَا يَحْتَاجُ
إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْثَلَةِ وَالشَّوَاهِدِ وَلَمْ أَلْجُأ فِي تَحْقِيقِهِ وَتَهْذِيبِهِ وَرَتْبَتِهِ
تَرْتِيبًا أَقْرَبَ تَنَاوُلًا مِنْ تَرْتِيبِهِ وَلَمْ أَبَالِغْ فِي اخْتِصَارِ لَفْظِهِ تَقْرِيبًا
لِتَسْهِيلِ فَهْمِهِ عَلَى طَالِبِيهِ وَأَضَفْتُ إِلَى ذَلِكَ فَوَائِدَ عَثُرْتُ فِي بَعْضِ
كُتُبِ الْقَوْمِ عَلَيْهَا وَزَوَائِدَ لَمْ أَظْفَرْ فِي كَلَامِ أَحَدٍ بِالتَّصْرِيحِ بِهَا وَلَا
الإِشَارَةَ إِلَيْهَا وَسَمَّيْتَهُ (تَلْخِيصَ الْمِفْتَاحِ) وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ
أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ كَمَا نَفَعَنِي بِأَصْلِهِ إِنَّهُ وَلِيٌّ ذَلِكَ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

(مَقْدِمَةٌ)

(الفصاحة) يوصف بها المفرد والكلام والمشكلم .

(والبلاغة) يوصف بها الأخران فقط فالفصاحة في

المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابية ومخالفة القياس

فالتنافر نحو : غداؤه مستشزرات إلى العلى *

والغرابية نحو : وفاحما ومرسنا مسرجا *

أي كالسيف الشرجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق واللمعان

والمخالفة نحو : الحمد لله العلى الأجلل *

قِيلَ وَمَنْ الْكِرَاهَةَ فِي السَّمْعِ نَحْوُ :

* كَرِيمُ الْجِرْشِيِّ شَرِيفِ النَّسَبِ *

وَفِيهِ نَظَرٌ وَفِي الْكَلَامِ خُلُوصُهُ مِنْ ضَعْفِ التَّأَلِيفِ وَتَنَافُرِ
الْكَلِمَاتِ وَالتَّعْقِيدِ مَعَ فَصَاحَتِهَا فَالضَّعْفُ نَحْوُ ضَرْبِ غَلَامِهِ زَيْدًا
وَالتَّنَافُرُ كَقَوْلِهِ :

* وَلَيْسَ قُرْبَ قَبْرِ حَرْبٍ قَبْرٌ *

وَقَوْلِهِ :

كَرِيمٌ مَتَى أَمَدَحَهُ أَمَدَحَهُ وَالْوَرَى

مَعَى وَإِذَا مَا لَمَتَهُ لَمَتَهُ وَحَدَى

وَالتَّعْقِيدُ أَنْ لَا يَكُونُ الْكَلَامُ ظَاهِرَ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُرَادِ لِخِلَافِ

إِمَّا فِي النِّظْمِ كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ فِي خَالَ هِشَامٍ :

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا مَمْلُكًا أَبُو أُمِّهِ حَتَّى أَبُوهُ يُقَارِبُهُ

أَي لَيْسَ مِثْلُهُ فِي النَّاسِ حَتَّى يُقَارِبُهُ إِلَّا مَمْلُكًا أَبُو أُمِّهِ أَبُوهُ وَإِمَّا

فِي الْإِنْتِقَالِ كَقَوْلِ الْآخَرِ :

سَاطِبٌ بَعْدَ الدَّارِ عِنْدَكُمْ لِتَقْرَبُوا

وَتَسْكُبُ عَيْنَايَ الدَّمُوعُ لِتَجْمَدَا

فَإِنَّ الْإِنْتِقَالَ مِنْ جَمُودِ الْعَيْنِ إِلَى بُخْلِهَا بِالدَّمُوعِ لَا إِلَى مَا قَصَدَهُ

مَنْ السَّرُورُ قِيلَ وَمَنْ كَثْرَةَ التَّكْرَارِ وَتَتَابُعِ الْإِضَافَاتِ كَقَوْلِهِ :

* سُبُوْحٌ لَهَا مِنْهَا عَلَيْهَا شَهْوَاهِدٌ *

وَقَوْلُهُ : * حَمَامَةٌ جَرَعِي حَوْمَةٌ الْجَنْدَلِ السَّبْعِيُّ *

وَفِيهِ نَظْرٌ وَفِي الْمُتَكَلِّمِ مَلَكَةٌ يَقْتَدِرُ بِهَا عَلَى التَّعْبِيرِ عَنِ
 الْمَقْصُودِ بِلَفْظٍ فَصِيحٍ وَابْتِلَاغَةٍ فِي الْكَلَامِ مُطَابَقَتُهُ لِمَقْتَضَى الْحَالِ
 مَعَ فَصَاحَتِهِ وَهُوَ مُخْتَلِفٌ فَإِنَّ مَقَامَاتِ الْكَلَامِ مُتَفَاوِتَةٌ فَسَقَامُ كُلِّ
 مِنَ التَّنْكِيرِ وَالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّذْكَرِ يُبَيِّنُ مَقَامَ خِلَافِهِ وَمَقَامُ
 الْفَصْلِ يُبَيِّنُ مَقَامَ الْوَصْلِ وَمَقَامُ الْإِيْجَازِ يُبَيِّنُ مَقَامَ خِلَافِهِ وَكَذَا
 خِطَابُ الذِّكْرِ مَعَ خِطَابِ الْغَيْبِ وَلِكُلِّ كَلِمَةٍ مَعَ صَاحِبَتِهَا مَقَامٌ
 وَارْتِفَاعُ شَأْنِ الْكَلَامِ فِي الْحُسْنِ وَالْقَبُولِ بِمُطَابَقَتِهِ لِلْإِعْتِبَارِ
 الْمُنَاسِبِ وَاتِّحَاطُهُ بِعَدَمِهَا فَمَقْتَضَى الْحَالِ هُوَ الْإِعْتِبَارُ الْمُنَاسِبُ
 فَابْتِلَاغَةُ صِفَةٍ رَاجِعَةٌ إِلَى اللَّفْظِ بِإِعْتِبَارِ إِفَادَتِهِ الْمَعْنَى بِالتَّرْكِيبِ
 وَكَثِيرًا مَا يُسَمَّى ذَلِكَ فَصَاحَةً أَيْضًا وَلَهَا طَرَفَانِ أَعْلَى وَهُوَ حَدُّ
 الْإِيْجَازِ وَمَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَأَسْفَلُ وَهُوَ مَا إِذَا غَيَّرَ الْكَلَامُ عِنْدَهُ إِلَى
 مَا دُونَهُ التَّحْقُقِ عِنْدَ الْبُلْغَاءِ بِأَصْوَاتِ الْحَيَوَانَاتِ وَبَيْنَهُمَا مَرَاتِبٌ
 كَثِيرَةٌ وَتَتَّبِعُهَا وَجْوهٌ أُخْرَى تَوْرَثُ الْكَلَامَ حَسَنًا وَفِي الْمُتَكَلِّمِ
 مَلَكَةٌ يَقْتَدِرُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ كَلَامٍ بَلِيغٍ فَعُلِمَ أَنَّ كُلَّ بَلِيغٍ
 فَصِيحٌ وَلَا عَكْسَ وَأَنَّ ابْتِلَاغَةَ مَرْجِعُهَا إِلَى الْإِحْتِرَازِ عَنِ الْخَطَا

فِي تَأْدِيَةِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ وَإِلَى تَمْيِيزِ الْفَصِيحِ مِنْ غَيْرِهِ وَالثَّانِي مِنْهُ مَا يَبِينُ
فِي عِلْمٍ مِنْ اللُّغَةِ أَوْ التَّصْرِيفِ أَوْ النَّحْوِ أَوْ يَدْرِكُ بِالْحُسْنِ وَهُوَ مَا عَدَا
التَّعْقِيدَ الْمَعْنَوِيَّ وَمَا يَحْتَرِزُ بِهِ عَنِ الْأَوَّلِ عِلْمَ الْمَعَانِي وَمَا يَحْتَرِزُ بِهِ عَنِ
التَّعْقِيدِ الْمَعْنَوِيِّ عِلْمَ الْبَيَانِ وَمَا يَعْرِفُ بِهِ وَجُوهَ التَّحْسِينِ عِلْمَ الْبَدِيعِ
وَكَثِيرٌ يُسَمَّى الْجَمِيعَ عِلْمَ الْبَيَانِ وَبَعْضُهُمْ يُسَمِّي الْأَوَّلَ عِلْمَ الْمَعَانِي
وَالْآخِرِينَ عِلْمَ الْبَيَانِ وَالثَّلَاثَةَ عِلْمَ الْبَدِيعِ .

(الفن الأول : علم المعاني)

وَهُوَ عِلْمٌ يَعْرِفُ بِهِ أَحْوَالَ اللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ الَّتِي يَتَّابِقُ مَقْتَضَى
الْحَالِ وَيَنْحَصِرُ فِي ثَمَانِيَةِ أَبْوَابٍ : أَحْوَالَ الْإِسْنَادِ الْخَبْرِيِّ . أَحْوَالَ
الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ . أَحْوَالَ الْمُسْنَدِ . أَحْوَالَ مُتَعَلِّقَاتِ الْفِعْلِ . الْقَصْرِ . الْإِنْشَاءِ .
الْفَصْلِ وَالْوَصْلِ . الْإِيحَازِ وَالْإِطْنَابِ وَالْمَسَاوَاةِ ، لِأَنَّ الْكَلَامَ إِمَّا خَبْرٌ أَوْ
إِنْشَاءٌ ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ لِنِسْبَتِهِ خَارِجَ تَطَابِقِهِ أَوْ لَا تَطَابِقَهُ نَحْبِرُ وَإِلَّا
فَأِنْشَاءٌ وَالْخَبْرُ لَا يَدُلُّهُ مِنْ مُسْنَدٍ إِلَيْهِ وَمُسْنَدٍ وَإِسْنَادٍ ، وَالْمُسْنَدُ قَدْ يَكُونُ
لَهُ مُتَعَلِّقَاتٌ إِذَا كَانَ فِعْلًا أَوْ فِي مَعْنَاهُ وَكُلٌّ مِنَ الْإِسْنَادِ وَالْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ
بِقَصْرِ أَوْ بغيرِ قَصْرِ وَكُلُّ جُمْلَةٍ قُرُنَتْ بِآخَرَى إِمَّا مَعْطُوفَةٌ عَلَيْهَا أَوْ غيرِ
مَعْطُوفَةٍ وَالْكَلَامُ الْبَدِيعُ إِمَّا زَائِدٌ عَلَى أَصْلِ الْمُرَادِ لِفَائِدَةٍ أَوْ غيرِ زَائِدٍ :

(تنبيه) صدق الخبر مطابقتة للواقع وكذبه عدمها وقيل مطابقتة
 لا اعتقاد المخبر ولو خطأ وعدمها بدليل قوله تعالى (إن المنافقين
 لكاذبون) ورد بان المعنى لكاذبون في الشهادة أو في تسميتها أو في
 المشهور به في زعمهم . وقال الجاحظ مطابقتة مع الاعتقاد وعدمها
 معه وغيرهما ليس بصدق ولا كذب بدليل (أفترى على الله كذبا أم
 به جنة) لان المراد بالثاني غير الكذب لانه قسيمه وغير الصدق
 لانهم لم يعتقدوه . ورد بان المعنى أم لم يفتر فعبر عنه بالجنة لان
 المجنون لا أفترأ له .

(أحوال الإسناد الخبري)

لا شك أن قصد المخبر بخبره إفادة المخاطب إما الحكم أو كونه
 عالما به ويسمى الأول فائدة الخبر والثاني لازمها وقد ينزل العالم
 بهما منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم فينبغي أن
 يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فإن كان خالي الذهن من
 الحكم والتردد فيه استغنى عن مؤكداة الحكم وإن كان مترددا
 فيه طالبا له حسن تقويته بمؤكد وإن كان منكرا وجب توكيده
 بحسب الإنكار كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه السلام
 إذ كذبوا في المرة الأولى (إنا إليكم مرسلون) وفي الثانية (إنا إليكم

لمرسلون) ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثاني طلبيا والثالث
 إنكاريا وإخراج الكلام عليها إخراجا على مقتضى الظاهر وكثيرا
 ما يخرج الكلام على خلافه فيجعل غير السائل كالسائل إذا قدم
 إليه ما يلوح له بالخبر فيستشرف له استشراف المتردد الطالب نحو
 (ولا تخاطبني في الذين ظلموا إنهم مغرقون) وغير المنكر إذا لاح
 عليه شيء من أمارات الإنكار نحو:

جاء شقيق عارضا رُحِمَهُ إنَّ بَنِي عَمِّكَ فِيهِمْ رِمَاحٌ

والمُنْكَرُ كغير المنكر إذا كان معه ما إن تامله ارتدع نحو
 لا ريب فيه وهكذا اعتبارات النبي (ثم الإسناد) منه حقيقة عقلية
 وهي إسناد الفعل أو معناه إلى ما هو له عند المتكلم في الظاهر كقول
 المؤمن أنبت الله البقل وقول الجاهل أنبت الربيع البقل وكقولك
 جاء زيد وانت تعلم أنه لم يحيى * ومنه مجاز عقلي وهو إسناده
 إلى ملابس له غير ما هو له بتناول وله ملابسات شتى يلبس الفاعل
 والمفعول به والمصدر والزمان والمكان والسبب فإسناده إلى الفاعل
 أو المفعول به إذا كان مبنيًا له حقيقة كما مر وإلى غيرهما للملابسة
 مجاز كقولهم عيشة راضية وسيل مفعم وشعر شاعر ونهاره صائم
 ونهر جارٍ وبني الأمير المدينة وقولنا بتناول يخرج ما مر من قول

الجاهل ولهذا لم يحمل قوله :

أشاب الصغير وافنى الكبير . ر ك ر الغداة ومر العشى

على المجاز ما لم يعلم أو يظن أن قائله لم يرد ظاهره كما استدل
على أن إسناد «ميز» في قول أبي النجم :

ميز عنده قنزعا عن قنزع جذب الليالي أبطي أو أسرعى

مجاز بقوله عقيبه * أفناه قيل الله للشمس أطلعي .

(وأقسامه أربعة) لأن طرفيه إما حقيقتان نحو انبت الربيع البقل
أو مجازان نحو أحيأ الأرض شباب الزمان أو مختلفان نحو أحيأ
البقل شباب الزمان وأحيأ الأرض الربيع . وهو في القرآن كثير
(وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً - يذبح أبناءهم - ينزع عنهما
لباسهما - يوماً يجعل الولدان شيباً - وأخرجت الأرض أثقالها) وغير
مختص بالخبر بل يجري في الإنشاء نحو (يا هامان ابن لي صرحاً)
ولا بدله من قرينة لفظية كما مر أو معنوية كاستحالة قيام المسند
بالمذكور عقلاً كقولك محبتك جاءت بي إليك . أو عادة نحو
هزم الأمير الجند وصدوره عن الموحّد في مثل أشاب الصغير
ومعرفة حقيقة إما ظاهرة كما في قوله تعالى (فما ربحت تجارتهم)

أَيُّ قَمَّاءَ رَجُوعًا فِي تِجَارَتِهِمْ وَإِمَّا خَفِيَّةً كَمَا فِي قَوْلِكَ سَرَّتْني رُؤْيُوكَ
 أَيُّ سَرَّتْني اللهُ عِنْدَ رُؤْيُوكَ وَقَوْلِهِ :

يَزِيدُكَ وَجْهَهُ حَسَنًا إِذَا مَا زَدْتَهُ نَظْرًا

أَيُّ يَزِيدُكَ اللهُ حَسَنًا فِي وَجْهِهِ وَأَنكَرَهُ السَّكَاكِي ذَاهِبًا إِلَى أَنْ
 مَامَرَ وَنَحْوَهُ اسْتِعَارَةٌ بِالسَّكَاكِي عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالرَّبِيعِ الْفَاعِلُ الْحَقِيقِيُّ
 بِقَرِينَةٍ نَسَبَةٍ الْإِنْبَاتِ إِلَيْهِ وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ غَيْرُهُ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ
 أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِعَيْشَةٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ) صَاحِبَهَا كَمَا
 سَيَأْتِي وَأَنْ لَا تَصِحَّ الْإِضَافَةُ فِي نَحْوِ نَهَارِهِ صَائِمٌ لِطُلَانِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ
 إِلَى نَفْسِهِ وَأَنْ لَا يَكُونَ الْأَمْرُ بِالْإِنْبَاءِ لِهَامَانٍ وَأَنْ يَتَوَقَّفَ نَحْوُ أَنْبَتِ
 الرَّبِيعِ الْبَقْلَ عَلَى السَّمْعِ وَاللَّوْازِمُ كُلُّهَا مُنْتَفِيَةٌ لِأَنَّهُ يَنْتَقِضُ بِنَحْوِ
 نَهَارِهِ صَائِمٌ لَا شَتْمًا لَهُ عَلَى ذِكْرِ طَرَفِي التَّشْبِيهِ .

(أَحْوَالُ الْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ)

أَمَّا حَذْفُهُ فَلِاخْتِرَازِ عَنِ الْعَبَثِ بِنَاءٍ عَلَى الظَّاهِرِ أَوْ تَخْيِيلِ الْعَدُولِ
 إِلَى أَقْوَى الدَّلِيلَيْنِ مِنَ الْعَقْلِ وَاللَّفْظِ كَقَوْلِهِ :

* قَالَ لِي كَيْفَ أَنْتَ قُلْتَ عَلِيلٌ *

أَوْ اخْتِبَارِ تَنْبَهُ السَّامِعِ عِنْدَ الْقَرِينَةِ أَوْ مَقْدَارِ تَنْبَهُ أَوْ لِإِهْمَامِ صَوْنِهِ

عَنْ لِسَانِكَ أَوْ عَكْسَهُ أَوْ تَأْتِي الْإِنْكَارَ لَدَى الْحَاجَةِ أَوْ تَعِينُهُ أَوْ أَدْعَاهُ
 التَّعِينِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَأَمَّا ذِكْرُهُ فَلِكُونُهُ الْأَصْلَ وَلَا مَقْتَضَى لِلْعَدُولِ
 عَنْهُ أَوْ لِلْإِحْتِيَاطِ لِضَعْفِ التَّعْوِيلِ عَلَى الْقَرِينَةِ أَوْ التَّنْبِيهِ عَلَى غَبَاوَةِ
 السَّمْعِ أَوْ زِيَادَةِ الْإِيضَاحِ وَالتَّقْرِيرِ أَوْ إِظْهَارِ تَعْظِيمِهِ أَوْ إِهَانَتِهِ أَوْ التَّبْرُكِ
 بِذِكْرِهِ أَوْ اسْتِلْذَازِهِ أَوْ بَسْطِ الْكَلَامِ حَيْثُ الْإِضْغَاءُ مَطْلُوبٌ نَحْوُ
 عَصَايَ وَأَمَّا تَعْرِيفُهُ فَبِالِإِضْمَارِ لِأَنَّ الْمَقَامَ لِلتَّكْلُمِ أَوْ الْخُطَابِ أَوْ الْغَيْبَةِ
 وَأَصْلُ الْخُطَابِ أَنْ يَكُونَ لِبَعْضِ بِلْمَعِينِ وَقَدْ يَتْرَكُ إِلَى غَيْرِهِ لِيَعْمَ كُلُّ مُخَاطَبٍ
 نَحْوُ (وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ) أَيْ تَنَاهَتْ
 حَالُهُمْ فِي الظُّهُورِ فَلَا يَخْتَصُّ بِهِ مُخَاطَبٌ أَوْ بِالْعَلَمِيَّةِ لِإِحْضَارِهِ بَعِيْنِهِ فِي
 ذَهْنِ السَّمْعِ ابْتِدَاءً بِاسْمٍ مُخْتَصِّ بِهِ نَحْوُ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) أَوْ تَعْظِيمِ
 أَوْ إِهَانَةٍ أَوْ كِنَايَةٍ أَوْ إِهَامٍ اسْتِلْذَازِهِ أَوْ التَّبْرُكِ بِهِ وَبِالْمَوْصُولِيَّةِ لِعَدَمِ
 عِلْمِ الْمُخَاطَبِ بِالْأَحْوَالِ الْمُخْتَصَّةِ بِهِ سِوَى الصَّلَةِ كَقَوْلِكَ الَّذِي كَانَ
 مَعْنَاهُ امْسِ رَجُلٌ عَالِمٌ أَوْ اسْتِهْجَانِ التَّصْرِيحِ بِالِاسْمِ أَوْ زِيَادَةِ التَّقْرِيرِ
 نَحْوُ (وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ) أَوْ التَّفْخِيمِ نَحْوُ (فَغَشِيَهُمْ
 مِنَ الَّيْمِ مَا غَشِيَهُمْ) أَوْ تَنْبِيهِ الْمُخَاطَبِ عَلَى خَطَايَا نَحْوُ :
 إِنَّ الَّذِينَ تَرَوْنَهُمْ إِيخْوَانَكُمْ يُشْفِي غَلِيلَ صُدُورِهِمْ أَنْ تَصْرَعُوا

أَوْ الْإِيمَاءَ إِلَى وَجْهِ بِنَاءِ الْخَبْرِ نَحْوُ (إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) ثُمَّ إِنَّهُ رُبَّمَا جَعَلَ ذَرْبَةً إِلَى التَّعْرِيفِ بِالْمَعْظِيمِ لِشَأْنِهِ نَحْوُ :

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا يَتَنَا دَعَامَهُ اعْزُ وَأَطْوَلُ

أَوْ شَأْنٍ غَيْرِهِ نَحْوُ (الَّذِينَ كَذَبُوا شُعْبِيًّا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ) وَقَدْ يُجْعَلُ ذَرْبَةً إِلَى تَحْقِيقِ الْخَبْرِ . وَإِلَى إِشَارَةِ تَمْيِيزِهِ أَكْمَلَ تَمْيِيزِ نَحْوُ قَوْلِهِ :

هَذَا أَبُو الصَّقْرِ فَرْدًا فِي مَحَاسِنِهِ مِنْ نَسْلِ شَيْبَانَ بَيْنَ الضَّالِّ وَالسَّلَمِ
وَالتَّعْرِيفِ بِغَبَاوَةِ السَّامِعِ كَقَوْلِهِ :

أَوْ أَيْكَ آبَائِي فَجِئْتَنِي بِمِثْلِهِمْ إِذَا جَمَعْتَنَا يَا جَرِيرُ الْمَجَامِعُ

أَوْ بَيَانِ حَالِهِ فِي الْقُرْبِ أَوْ الْبَعْدِ أَوْ التَّوَسُّطِ كَقَوْلِكَ هَذَا أَوْ ذَلِكَ أَوْ ذَلِكَ زَيْدٌ أَوْ تَحْقِيرِهِ بِالْقُرْبِ نَحْوُ (أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ آهَتَكُمْ) أَوْ تَعْظِيمِهِ بِالْبَعْدِ نَحْوُ (أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ) أَوْ تَحْقِيرِهِ كَمَا يُقَالُ ذَلِكَ اللَّعْنُ فَعَلْ كَذَا أَوْ لِلتَّنْبِيهِ عِنْدَ تَعْقِيبِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ بِأَوْصَافٍ عَلَى أَنَّهُ جَدِيرٌ بِمَا يَرُدُّ بَعْدَهُ مِنْ أَجْلِهَا نَحْوُ (أَوْلَيْكَ عَلَى هَدَى مِنْ رَبِّهِمْ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وَبِالْإِلَامِ الْإِشَارَةَ إِلَى مَعْنَى نَحْوُ (وَابْسُ الذِّكْرُ كَالْأُنثَى) أَيْ الَّذِي طَلَبَتْ كَاتِبِي وَهَبْتَ لَهَا أَوْ إِلَى

نَفْسُ الْحَقِيقَةِ كَقَوْلِكَ الرَّجُلُ خَيْرٌ مِنَ الْمَرْأَةِ وَقَدْ بَيَّنَّا لِوَاحِدٍ بِاعْتِبَارِ
 عَهْدِيَّتِهِ فِي الذَّهْنِ كَقَوْلِكَ ادْخُلِ السُّوقَ حَيْثُ لَا عَهْدَ وَهَذَا فِي الْمَعْنَى
 كَالْمَكْرَةِ وَقَدْ يَفِيدُ الْاسْتِغْرَاقَ نَحْوُ (إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَاسِرٌ) وَهُوَ
 ضَرْبَانِ حَقِيقِي نَحْوُ (عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ) أَيْ كُلُّ غَيْبٍ وَشَهَادَةٍ وَعَرَفِي
 كَقَوْلِنَا جَمَعَ الْأَمِيرُ الصَّاعَةَ أَيْ صَاعَةً بِلَدِهِ أَوْ مَمْلَكَتِهِ وَاسْتِغْرَاقُ
 الْمُفْرَدِ أَشْمَلُ بِدَلِيلِ صِحَّةِ لَا رَجَالَ فِي الدَّارِ إِذَا كَانَ فِيهَا رَجُلٌ أَوْ
 رَجُلَانِ دُونَ لَا رَجُلَ وَلَا تَنَافِي بَيْنَ الْاسْتِغْرَاقِ وَأَفْرَادِ الْأَسْمِ لِأَنَّ
 الْحَرْفَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ بِجَرْدٍ عَنِ مَعْنَى الْوَحْدَةِ وَلِأَنَّهُ بِمَعْنَى كُلِّ
 فَرْدٍ لَا بِمَجْمُوعِ الْأَفْرَادِ وَلِهَذَا امْتَنَعَ وَصْفُهُ بِنَعْتِ الْجَمْعِ وَبِالإِضَافَةِ
 لِأَنَّهَا أَخْصَرُ طَرِيقٌ نَحْوُ : * هَوَايَ مَعَ الرَّكْبِ الْيَمَانِينَ مُضْعَدًا *
 أَوْ تَضَمُّنُهَا تَعْظِيمًا لِشَأْنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ أَوْ الْمُضَافِ أَوْ غَيْرَهُمَا كَقَوْلِكَ
 عَبْدِي حَاضِرٌ وَعَبْدُ الْخَلِيفَةِ رَكِبٌ وَعَبْدُ السُّلْطَانِ عِنْدِي أَوْ تَحْقِيرًا
 نَحْوُ وَدِدُ الْحَجَّامِ حَاضِرٌ وَأَمَّا تَنْكِيرُهُ فَلِلْإِفْرَادِ نَحْوُ (وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ
 أَقْصَى الْمَدِينَةِ يُسْعَى) أَوْ النُّوعِيَّةِ نَحْوُ (وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ) أَوْ التَّعْظِيمِ
 أَوْ التَّحْقِيرِ كَقَوْلِهِ :

لَهُ حَاجِبٌ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُشِينُهُ وَوَلَيْسَ لَهُ عَنْ طَالِبِ الْعُرْفِ حَاجِبٌ
 أَوْ التَّكْثِيرِ كَقَوْلِهِمْ إِنَّ لَهُ لَبَلًا وَإِنَّ لَهُ لُغْنَمًا أَوْ التَّقْلِيلِ

نَحْوُ (وَرِضْوَانٍ مِنْ اللَّهِ أَكْبَرُ) وَقَدْ جَاءَ لِلتَّعْظِيمِ وَالتَّكْثِيرِ نَحْوُ (وَإِنْ يُكْذِبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ) أَيْ ذُوو عَدَدٍ كَثِيرٍ وَأَيَاتٍ عِظَامٍ وَمِنْ تَكْثِيرِ غَيْرِهِ لِلإفْرَادِ أَوْ النُّوعِيَّةِ نَحْوُ (وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ) وَالتَّعْظِيمِ نَحْوُ (فَادْنُوا يَحْرِبَ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) وَالتَّحْقِيرِ نَحْوُ (إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا) وَأَمَّا وَصْفُهُ فَلِكُونُهُ مُبِينًا لَهُ كَاشِفًا عَنْ مَعْنَاهُ كَقَوْلِكَ الْجِسْمَ الطَّوِيلَ الْعَرِيضَ الْعَمِيقَ يَحْتَاجُ إِلَى فِرَاقٍ يَشْغَلُهُ وَنَحْوَهُ فِي الْكَشْفِ قَوْلُهُ :

الْأَلْمَعِيُّ الَّذِي يَظُنُّ بِكَ الظَّنَّ نَ كَانَ قَدْ رَأَى وَقَدْ سَمِعَا

أَوْ مُخَصَّصًا نَحْوُ زَيْدِ التَّاجِرِ عِنْدَنَا أَوْ مَدْحًا أَوْ ذَمًّا نَحْوُ جَاءَنِي زَيْدُ الْعَالِمِ أَوْ الْجَاهِلِ حَيْثُ يَتَّبِعِينَ الْمَوْصُوفُ قَبْلَ ذِكْرِهِ أَوْ تَأْكِيدًا نَحْوُ أَمْسِ الدَّابِرُ كَانَ يَوْمًا عَظِيمًا وَأَمَّا تَوْكِيدُهُ فَلِلتَّنْقِيرِ أَوْ دَفْعِ تَوْهَمِ التَّجَوُّزِ أَوْ السُّهْوِ أَوْ عَدَمِ الشُّمُولِ وَأَمَّا بَيَانُهُ فَلِإيضاحِهِ بِالسَّمِّ مُخْتَصِّصٌ بِهِ نَحْوُ قَدِيمِ صَدِيقِكَ خَالِدٍ وَأَمَّا الإِبْدَالُ مِنْهُ فَلِإِزَادَةِ التَّنْقِيرِ نَحْوُ جَاءَنِي أَخُوكَ زَيْدٌ وَجَاءَ الْقَوْمُ أَكْثَرَهُمْ وَسَلِبَ عَمْرُو ثَوْبَهُ وَأَمَّا الْعَطْفُ فَلِتَفْصِيلِ الْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ مَعَ اخْتِصَارِ نَحْوُ جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو أَوْ الْمُسْتَدِّ كَذَلِكَ نَحْوُ جَاءَنِي زَيْدٌ فَعَمْرُو أَوْ ثُمَّ عَمْرُو أَوْ جَاءَنِي الْقَوْمُ حَتَّى خَالِدٍ أَوْ رَدَّ السَّامِعُ إِلَى الصَّوَابِ نَحْوُ جَاءَنِي زَيْدٌ

لا عمرو أو صرف الحكم إلى آخر نحو جاءني زيد بل عمرو وما جاءني
 عمرو بل زيد أو الشك أو التشكيك نحو جاءني زيد أو عمرو وأما
 فصله فليتمخصيصه بالمسند وأما تقديمه فليكون ذكره أهم إما لأنه
 الأصل ولا مقتضى للعدول عنه وإما ليتمكن الخبر في ذهن السامع
 لأن في المبتدأ أشوبقا إليه كقوله :

والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد

وإما لتعجيل المسرة أو المساءة للتفاوت أو التطير نحو سعدني
 دارك والسفاح في دار صديقك وإما لإيهام أنه لا يزول عن الخاطر
 أو أنه لا يستلذ به وإما لنحو ذلك قال عبد القاهر وقد يقدم ليفيد
 تخصيصه بالخبر الفعلي إن ولي حرف النفي نحو ما أنا قلت هذا أي
 لم أقله مع أنه مقول لغيري ولهذا لم يصح ما أنا قلت ولا غيري
 ولا ما أنا رأيت أحدا ولا ما أنا ضربت إلا زيدا وإلا فقد يأتي
 للتخصيص ردا على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته فيه نحو أنا
 سعيت في حاجتك ويؤكد على الأول بنحو لا غيري وعلى الثاني بنحو
 وحدي وقد يأتي لتقوية الحكم نحو هو يعطى الجزيل وكذا إذا كان
 الفعل منفيًا نحو أنت لا تكذب فإنه أشد لنفي الكذب من لا تكذب

وَكَذًا مِنْ لَا تَكْذِبُ لِأَنَّهُ لَتَأْكِيدِ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ لَا الْحُكْمِ وَإِنْ بُنِيَ
 الْفِعْلُ عَلَى مُنْكَرٍ أَفَادَ تَخْصِصَ الْجِنْسِ أَوْ الْوَاحِدِ بِهِ نَحْوُ رَجُلٍ جَاءَنِي
 أَيْ لَا امْرَأَةً وَلَا رَجُلَانِ وَوَافِقَةُ السَّكَاكِينِ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ التَّقْدِيمُ
 يُفِيدُ الْإِخْتِصَاصَ إِنْ جَازَ تَقْدِيرُ كَوْنِهِ فِي الْأَصْلِ مُؤَخَّرًا عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ
 مَعْنَى فَقَطْ نَحْوُ أَنَا نُفْتُ وَقُدِّرَ وَإِلَّا فَلَا يُفِيدُ إِلَّا تَقْوَى الْحُكْمِ سِوَاهُ
 جَازَ كَمَا مَرَّ وَلَمْ يَقْدَرِ أَوْ لَمْ يَجْزِ نَحْوُ زَيْدٍ قَامَ وَأَسْتَشْنَى الْمُنْكَرَ بِجَعْلِهِ
 مِنْ بَابِ وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيْ عَلَى الْقَوْلِ بِالْإِبْدَالِ مِنْ
 الضَّمِيرِ لِنَلَا يَنْتَفِي التَّخْصِصُ إِذْ لَا سَبَبَ لَهُ سِوَاهُ بِخِلَافِ الْمَعْرِفِ
 ثُمَّ قَالَ وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يَمْنَعَنَّ مِنَ التَّخْصِصِ مَانِعٌ كَقَوْلِنَا رَجُلٌ جَاءَنِي
 عَلَ مَا مَرَّ دُونَ قَوْلِهِمْ شَرُّ أَهْرٍ ذَا نَابٍ أَمَا عَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ فَلَا مَمْتَنَاعَ
 أَنْ يَرَادَ الْمَهْرُ شَرُّ لَا خَيْرَ وَأَمَا عَلَى الثَّانِي فَلْيَبْنُوهُ عَنْ مَظَانِّ
 اسْتِعْمَالِهِ وَإِذْ قَدْ صَرَحَ الْأَيْمَةُ بِتَخْصِصِهِ حَيْثُ تَأَوَّلُوهُ بِمَا أَهْرُ
 ذَا نَابٍ إِلَّا شَرُّ فَالْوَجْهُ تَفْطِيعُ شَأْنِ الشَّرِّ بِتَنْكِيرِهِ وَفِيهِ نَظَرٌ إِذْ
 الْفَاعِلُ اللَّفْظِيُّ وَالْمَعْنَوِيُّ سِوَاهُ فِي امْتِنَاعِ التَّقْدِيمِ مَا بَقِيَ عَلَى حَالِهَا
 فَتَجْوِزُ تَقْدِيمِ الْمَعْنَوِيِّ دُونَ اللَّفْظِيِّ تَحْكَمُ ثُمَّ لَا نَسْلَمُ انْتِفَاءً
 التَّخْصِصِ لَوْلَا تَقْدِيرُ التَّقْدِيمِ لِحْصُولِهِ بَعْضِهِ كَمَا ذَكَرَهُ ثُمَّ لَا نَسْلَمُ

اَمْتِنَاعٌ اَنْ يَرَادَ الْمَهْرُ شَرًّا لَا خَيْرَ ثُمَّ قَالَ وَيَقْرُبُ مِنْهُ هُوَ قَامَ زَيْدٌ قَامَ
 فِي التَّقْوَى لِتَضَمُّنِهِ الضَّمِيرَ وَشَبَّهَهُ بِالْخَالِي عَنْهُ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ تَغْيِيرِهِ فِي
 التَّكْلُمِ وَالْخَطَابِ وَالْغَيْبَةِ وَلِهَذَا لَمْ يُحْكَمْ بِأَنَّهُ جُمْلَةٌ وَلَا عَوْمَلٌ مُعَامَلَتَهَا
 فِي الْبِنَاءِ وَمَا يَرَى تَقْدِيمَهُ كَاللَّازِمِ لِقَطْعِ مِثْلِ وَغَيْرِ فِي نَحْوِ مِثْلِكَ
 لَا يَبْنِي وَغَيْرِكَ لَا يَجُودُ بِمَعْنَى أَنْتَ لَا تَبْنِي وَأَنْتَ تَجُودُ مِنْ غَيْرِ
 إِرَادَةِ تَعْرِيزِ لَغَيْرِ الْمُخَاطَبِ لِكُونِهِ أَعْوَنَ عَلَى الْمُرَادِ بِهِمَا قِيلَ
 وَقَدْ يُقَدَّمُ لِأَنَّهُ دَالٌّ عَلَى الْعُمُومِ نَحْوُ كُلِّ إِنْسَانٍ لَمْ يَقُمْ بِخِلَافِ
 مَا لَوْ أُخِّرَ نَحْوُ لَمْ يَقُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ فَإِنَّهُ يُفِيدُ نَفْيَ الْحُكْمِ عَنِ جُمْلَةِ
 الْإِفْرَادِ لَا عَنْ كُلِّ فَرْدٍ وَذَلِكَ لِئَسْلَأَ يَلْزَمُ تَرْجِيحُ التَّأَكِيدِ عَلَى
 التَّاسِيسِ لِأَنَّ الْمَوْجِبَةَ الْمُهْمَلَةَ الْمَعْدُولَةَ الْمَحْمُولُ فِي قُوَّةِ السَّالِبَةِ
 الْجُزْئِيَّةِ الْمُسْتَلْزِمَةَ نَفْيَ الْحُكْمِ عَنِ الْجُمْلَةِ دُونَ كُلِّ فَرْدٍ وَالسَّالِبَةَ
 الْمُهْمَلَةَ فِي قُوَّةِ السَّالِبَةِ السُّكِّيَّةِ الْمُقْتَضِيَةِ لِلنَّفْيِ عَنْ كُلِّ فَرْدٍ لَوُرُودِ
 مَوْضُوعِهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ النَّفْيَ عَنِ الْجُمْلَةِ فِي
 الصُّورَةِ الْأُولَى وَعَنْ كُلِّ فَرْدٍ فِي الثَّانِيَةِ إِنَّمَا أَفَادَهُ الْإِسْنَادُ إِلَى
 مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ كُلُّ وَقَدْ زَالَ ذَلِكَ بِالْإِسْنَادِ إِلَيْهَا فَيَكُونُ تَأْسِيسًا
 لَا تَأْكِيدًا وَلِأَنَّ الثَّانِيَةَ إِذَا أَفَادَتِ النَّفْيَ عَنْ كُلِّ فَرْدٍ فَقَدْ أَفَادَتِ النَّفْيَ

عَنِ الْجُمْلَةِ فَإِذَا حُمِلَتْ عَلَى الثَّانِي لَا يَكُونُ كُلُّ تَسَائِدٍ وَلَا نِيسِرَةٍ
 الْمُنْفِيَةِ إِذَا عَمَّتْ كَانَ قَوْلُنَا لَمْ يَقُمْ لِإِنْسَانٍ سَائِبَةٍ كَلِيَّةٍ لَا مَهْمَلَةٌ وَقَالَ
 عَبْدُ الْقَاهِرِ إِنْ كَانَتْ كُلُّ دَاخِلَةٍ فِي حَيْزِ النَّفْيِ بَانَ أُخْرَتْ عَنْ آدَاتِهِ نَحْوُ:
 مَا كُلُّ مَا يَتَمَنَّى الْمَرْءُ بِدِرْكِهِ *

أَوْ مَعْمُولَةٌ لِلْفِعْلِ الْمُنْفِيِّ نَحْوُ مَا جَاءَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ أَوْ مَا جَاءَ كُلُّ
 الْقَوْمِ وَلَمْ آخُذْ كُلُّ الدَّرَاهِمِ أَوْ كُلُّ الدَّرَاهِمِ لَمْ آخُذْ تَوَجَّهَ النَّفْيُ إِلَى
 الشُّمُولِ خَاصَّةً وَأَقَادَ ثُبُوتِ الْفِعْلِ أَوْ الْوَصْفِ لِبَعْضٍ أَوْ تَعَلُّقَهُ بِهِ
 وَإِلَّا عَمَّ كُلُّ فَرْدٍ كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَّا قَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَفْصَرْتَ
 الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ:

قَدْ أَصْبَحَتْ أَمْ الْخِيَارِ تَدْعَى عَلَيَّ ذَنْبًا كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعِ

وَأَمَّا تَأْخِيرُهُ فَلِاقْتِضَاءِ الْمَقَامِ تَقْدِيمِ الْمُسْنَدِ هَذَا كُلُّهُ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ
 وَقَدْ يُخْرَجُ السِّكْلَامُ عَلَى خِلَافِهِ فَيُوضَعُ الْمِضْمَرُ مَوْضِعَ الْمَظْهَرِ كَقَوْلِهِمْ
 نَعَمْ رَجُلًا مَكَانَ نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ وَقَوْلُهُمْ هُوَ أَوْ هِيَ
 زَيْدٌ عَالِمٌ مَكَانَ الشَّانِ أَوْ الْقِصَّةِ لِيَتِمَّ كَمَا مَا يَعْقِبُهُ فِي ذَهْنِ السَّامِعِ لِأَنَّهُ
 إِذَا لَمْ يَفْهَمْ مِنْهُ مَعْنَى أَنْتَظَرُهُ وَقَدْ يُعَكِّسُ فَإِنْ كَانَ اسْمٌ إِشَارَةً فَلِسْكَالِ
 الْعِنَايَةِ بِتَمْيِيزِهِ لِاخْتِصَاصِهِ بِحُكْمِ بَدِيعِ كَقَوْلِهِ:

كَمْ عَاقِلٍ عَاقِلٍ اعْتَبَتْ مَذَاهِبَهُ
وَجَاهِلٍ جَاهِلٍ تَلَقَّاهُ مَرْزُوقًا
هَذَا الَّذِي تَرَكَ الْأَوْهَامَ حَائِرَةً
وَصَيَّرَ الْعَالِمَ النَّخْرِيرَ زَنْدِيقًا

أَوْ التَّهَكُّمِ بِالسَّمْعِ كَمَا إِذَا كَانَ قَدَا الْبَصَرَ أَوْ النَّدَاءِ عَلَى كَمَالِ بِلَادَتِهِ
أَوْ فُطَانَتِهِ أَوْ آدَعَاءِ كَمَالِ ظُهُورِهِ وَعَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْبَابِ :

تَعَالَتْ كَيْ أَشْجَى وَمَا بِكَ عِلَّةٌ تُرِيدِينَ قَتِيلِي قَدْ ظَفَرْتِ بِذَلِكَ
وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ فَلِزِيَادَةِ التَّمَكِينِ نَحْوُ قَوْلِ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ
وَنَظِيرُهُ مِنْ غَيْرِهِ وَبِالْحَقِّ أَرْزُلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ أَوْ إِدْخَالَ الرَّوْعِ فِي ضَمِيرِ
السَّمْعِ وَتَرْبِيَةِ الْمَهَابَةِ أَوْ تَقْوِيَةِ دَاعِي الْأُمُورِ مِثَالَهُمَا قَوْلُ الْخُلَفَاءِ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَا مُرْكُ بِكَذَا وَعَلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ
أَوْ الْاسْتِعْطَافِ كَقَوْلِهِ :

إِلَهِي عَبْدُكَ الْعَاصِي أَتَاكَ *

(السَّكَّاتِي) هَذَا غَيْرُ مَخْتَصٍ بِالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ وَلَا يَهَذَا الْقَدْرَ بَلْ كُلٌّ مِنَ التَّسْكُمِ
وَالْخُطَابِ وَالْغَيْبَةِ مُطْلَقًا يُنْقَلُ إِلَى الْآخِرِ وَيُسَمَّى هَذَا النِّقْلُ التَّفَاتًا كَقَوْلِهِ :

تَطَاوَلَ لَيْلُكَ بِالْإِيمِدِ *

وَالْمَشْهُورُ أَنَّ الْإِلْتِفَاتَ هُوَ التَّعْبِيرُ عَنْ مَعْنَى بِطَرِيقٍ مِنَ الثَّلَاثَةِ بَعْدَ
التَّعْبِيرِ عَنْهُ بِآخَرَ مِنْهَا وَهَذَا أَخْصُ . مِثَالُ الْإِلْتِفَاتِ مِنَ التَّسْكُمِ إِلَى
الْخُطَابِ (وَمَالِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) وَإِلَى الْغَيْبَةِ

(إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ) وَمَنْ الْخَطَابُ إِلَى التَّكْلَمِ :
طَحَا بِكَ قَلْبٌ فِي الْحَسَانِ طُرُوبٌ بُعِيدَ الشَّبَابِ عَصْرَ حَانَ مَشِيبٌ
تُكَلِّفُنِي لَيْلِي وَقَدْ شَطَّ وَلِيهَهَا وَعَادَتْ عَوَادٍ بَيْنَنَا وَخَطُوبٌ
وَالِى الْغَيْبَةِ (حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينِ بِهِمْ) وَمَنْ الْغَيْبَةُ إِلَى
التَّكْلَمِ (وَأَنَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ) وَإِلَى الْخَطَابِ
(مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ) وَوَجْهَهُ أَنَّ الْكَلَامَ إِذَا نُقِلَ مِنْ أُسْلُوبٍ
إِلَى أُسْلُوبٍ كَانَ أَحْسَنَ تَطْرِيقَةً لِنَشَاطِ السَّمْعِ وَأَكْبَرَ إِيقَاطًا لِلِإِصْغَاءِ
إِلَيْهِ وَقَدْ تَخَصَّصَ مَوَاقِعُهُ بِلَطَائِفِ كَمَا فِي الْفَاتِحَةِ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا ذَكَرَ الْحَقِيقَ
بِالْحَمْدِ عَنْ قَلْبٍ حَاضِرٍ يَجِدُ مِنْ نَفْسِهِ مَحَرًّا كَاللِّاقِبَالِ عَلَيْهِ وَكَلِمًا أَجْرَى
عَلَيْهِ صِفَةً مِنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ الْعِظَامِ قَوَى ذَلِكَ الْمُحَرِّكَ إِلَى أَنْ يُؤُولَ إِلَى
خَاتِمَتِهَا الْمُفِيدَةِ أَنَّهُ مَالِكُ الْأَمْرِ كُلِّهِ فِي يَوْمِ الْجَزَاءِ فَحِينَئِذٍ يُوجِبُ الْإِقْبَالَ
عَلَيْهِ وَالْخَطَابَ بِتَخْصِيصِهِ بِغَايَةِ الْخُضُوعِ وَالِاسْتِعَانَةِ فِي الْمُهْمَاتِ وَمَنْ
خَلَّافَ الْمُقْتَضَى تَلَقَّى الْمُخَاطَبَ بِغَيْرِ مَا يَتَرَقَّبُ بِحَمَلِ كَلَامِهِ عَلَى خِلَافِ
مُرَادِهِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْأَوَّلَى بِالْقَصْدِ كَقَوْلِ الْقَبِيْعِيِّ لِلْحِجَّاجِ وَقَدْ
قَالَ لَهُ مُتَوَعِّدًا لِأَحْمَلِنَاكَ عَلَى الْأَدَمِ : مِثْلُ الْأَمِيرِ بِحَمَلِ عَلَى الْأَدَمِ
وَالِاشْتِهَابِ أَيُّ مَنْ كَانَ مِثْلَ الْأَمِيرِ فِي السُّلْطَانِ وَبَسْطَةِ الْيَدِ جَدِيرٌ

بأن يصعد لا أن يصفد أو السائل بغير ما يتطلب بتزيل سؤاله منزلة
 غيره تنبيهاً أنه الأولى بحاله أو المهم له كقوله تعالى (يسألونك عن
 الأهلة قل هي موافيت للناس والحج) وكقوله تعالى (يسألونك
 ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فلولو الدين والأقربين واليتامى
 والمساكين وابن السبيل) ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي
 تنبيهاً على تحقق وقوعه نحو (ويوم ينفخ في الصور فصعق من في
 السموات ومن في الأرض) ومثله (وإن الدين لواقع) ونحوه (ذلك
 يوم مجموع له الناس) ومنه القلب نحو عرضت الناقة على الحوض
 وقبلة السكاكي مطلقاً ورده غيره مطلقاً والحق أنه إن تضمن اعتباراً
 لطيفاً قبل كقوله :

ومهمه مغبرة أرجاؤه كان لونها أرضه سماؤه

أي لونها وإلا رده كقوله : كما طينت بالفدن السباعاً

(أحوال المسند)

أما تركه فلها مر كقوله : فإني وقيارها لغريب

وقوله :

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرائى مختلف

وَقَوْلِكَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ وَعَمْرُوٌّ وَقَوْلِكَ خَرَجْتُ إِذَا زَيْدٌ وَقَوْلِهِ :

• إِنَّ حَيْلًا وَإِنْ مَرْتَحَلًا •

أَيُّ إِنَّ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَلِنَا عِنهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى (قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي) وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَصَبْرٌ جَمِيلٌ) يَحْتَمِلُ الأَمْرَيْنِ أَيُّ أَجْمَلُ أَوْ فَأَمْرِي وَلَا بُدَّ مِنْ قَرِينَةٍ كَقَوْعِ السَّكَّالِمِ جَوَابًا لِسُؤَالِ مُحَقِّقٍ نَحْوِ (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللهُ) أَوْ مُقَدِّرٍ نَحْوِ

• لِيَبْكُ يَزِيدٌ ضَارِعٌ لِحُصُومَةٍ •

وَفَضْلُهُ عَلَى خِلافِهِ بِتَكَرُّرِ الإِسْنَادِ إِجْمَالًا ثُمَّ تَفْصِيلًا وَبِقَوْعِ نَحْوِ يَزِيدٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ وَبِكَوْنِ مَعْرِفَةِ الفَاعِلِ كَحُصُولِ نِعْمَةٍ غَيْرِ مُتَرَقِّبَةٍ لِأَنَّ أَوَّلَ السَّكَّالِمِ غَيْرُ مُطْمَعٍ فِي ذِكْرِهِ وَأَمَّا ذِكْرُهُ فَلِمَّا مَرَّ وَأَنْ يَتَعَيَّنَ كَوْنُهُ اسْمًا أَوْ فِعْلًا وَأَمَّا إِفْرَادُهُ فَلِكَوْنِهِ غَيْرِ سَبَبِيٍّ مَعَ عَدَمِ إِفَادَةِ تَقْوَى الحُكْمِ وَالمُرَادُ بِالسَّبَبِيِّ نَحْوِ زَيْدٌ أَبُوهُ مُنْطَلِقٌ وَأَمَّا كَوْنُهُ فِعْلًا فَلِلتَّقْيِيدِ بِأَحَدِ الأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ عَلَى أَحْصَرِ وَجْهِهِ مَعَ إِفَادَةِ التَّجَدُّدِ كَقَوْلِهِ :

أَوْ كَلِمًا وَرَدَّتْ عُكَاظُ قَبِيلَةٍ بَعَثُوا إِلَى عَرِيفِهِمْ يَتَوَسَّمُ

وَأَمَّا كَوْنُهُ اسْمًا فَلِإِفَادَةِ عَدَمِهَا كَقَوْلِهِ :

لَا يَأْلَفُ الدَّرْهَمُ المَضْرُوبَ صَرْتَنَا لَكِنَّ يَمُرُّ عَلَيْهَا وَهُوَ مُنْطَلِقٌ

وَأَمَّا تَقْيِيدُ الْفِعْلِ بِمَفْعُولٍ وَنَحْوَهُ فَلِمَتَرِيئَةِ الْفَائِدَةِ وَالْمُقَيَّدُ فِي نَحْوِ
كَانَ زَيْدٌ مُنْطَلِقًا هُوَ مُنْطَلِقًا لَا كَانَ وَأَمَّا تَرْكُهُ فَلِمَنْعٍ مِنْهَا وَأَمَّا تَقْيِيدُهُ
بِالشَّرْطِ فَلَا عِتْبَارَاتٍ لَا تَعْرِفُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ مَا بَيْنَ أَدَوَاتِهِ مِنَ التَّفْصِيلِ
وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَلَكِنَّ لَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ هَهُنَا فِي إِنْ وَإِذَا
وَلَوْ فَإِنْ وَإِذَا لِلشَّرْطِ فِي الْأَسْتِقْبَالِ لَكِنَّ أَصْلُ إِنْ عَدَمُ الْجُزْمِ
يُوقُوعِ الشَّرْطِ وَأَصْلُ إِذَا الْجُزْمُ بِوُقُوعِهِ وَلِذَلِكَ كَانَ النَّادِرُ مَوْقِعًا لِإِنْ
وَوَلَّى لَفْظُ الْمَاضِي مَعَ إِذَا نَحْوُ (فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ
وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطِيرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ) لِأَنَّ الْمُرَادَ الْحَسَنَةَ الْمَطْلُوقَةَ
وَلِهَذَا عُرِفَتْ تَعْرِيفَ الْجِنْسِ وَالسَّيِّئَةَ نَادِرَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهَا وَلِهَذَا نَكَّرَتْ
وَقَدْ تَسْتَعْمَلُ إِنْ فِي الْجُزْمِ تَجَاهِلًا أَوْ لِعَدَمِ جُزْمِ الْمُخَاطَبِ كَقَوْلِكَ
لِمَنْ يَكْذِبُكَ إِنْ صَدَقْتَ فَمَاذَا تَفْعَلُ أَوْ تَنْزِيلَهُ مِنْزَلَةَ الْجَاهِلِ لِتُخَالَفَتِهِ
مُقْتَضَى الْعِلْمِ أَوْ التَّوْبِيخِ وَتَصْوِيرِ أَنَّ الْمَقَامَ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى مَا يَقْلَعُ الشَّرْطُ
عَنْ أَصْلِهِ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِقَرَضِهِ كَمَا يَفْرَضُ الْمَجَالُ نَحْوُ (أَنْضَرِبُ عَنْكُمْ
الذِّكْرَ صَفْحًا إِنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ) فَيَمْنُ قَرَأَ إِنْ بِالْكَسْرِ أَوْ تَغْلِيْبِ غَيْرِ
الْمُتَّصِفِ بِهِ عَلَى الْمُتَّصِفِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى
عِبَادِنَا) يَحْتَمِلُهُمَا وَالتَّغْلِيْبُ يَجْرِي فِي فُنُونِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (وَكَانَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ)

وَقَوْلِهِ تَعَالَى (بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ) وَمِنْهُ ابْوَانِ وَنَحْوُهُ وَلَكُونُهُمَا
 لِتَعْلِيْقِ أَمْرٍ بغيرِهِ فِي الْأَسْتِقْبَالِ كَانَ كُلٌّ مِنْ جَمَلَتِي كُلِّ فَعْلِيَّةٍ اسْتِقْبَالِيَّةٍ
 وَلَا يَخَالِفُ ذَلِكَ إِلَّا لَفْظًا لِتَكْتَنَةِ كِبَارَازِ غَيْرِ الْحَاصِلِ فِي مَعْرِضِ الْحَاصِلِ
 لِقُوَّةِ الْأَسْبَابِ أَوْ كَوْنِ مَا هُوَ لِلْوُقُوعِ كَالْوَاقِعِ أَوِ التَّفَاوُلِ أَوْ إِظْهَارِ
 الرَّغْبَةِ فِي وَقُوعِهِ نَحْوُ إِنْ ظَفَرْتُ بِحُسْنِ الْعَاقِبَةِ فَهُوَ الْمَرَامُ فَإِنَّ الطَّالِبَ
 إِذَا عَظُمَتْ رَغْبَتُهُ فِي حُصُولِ أَمْرٍ يَكْثُرُ تَصَوُّرُهُ إِيَّاهُ فَرُبَّمَا يَجْتَمِلُ
 إِلَيْهِ حَاصِلًا وَعَلَيْهِ إِنْ أَرَدَنْ تَحْصِنًا. السَّكَاكِي أَوْ لِتَعْرِيزِ نَحْوِ (لَئِنْ
 أَشْرَكَتَ لِيَجْزِيَنَّكَ عَمَلُكَ) وَنَظِيرُهُ فِي التَّعْرِيزِ (وَمَا لِي لَا أَعْبُدَ الَّذِي
 فَطَرَنِي) أَيْ وَمَا لَكُمْ لَا تَعْبُدُونَ الَّذِي فَطَرَكُمْ بِدَلِيلِ (وَالِيَهُ تَرْجِعُونَ)
 وَوَجْهُ حُسْنِهِ اسْتِمَاعُ الْمُخَاطَبِينَ الْحَقَّ عَلَى وَجْهِ لَا يُزِيدُ غَضَبَهُمْ وَهُوَ
 تَرْكُ التَّصْرِيحِ بِنَسْبَتِهِمْ إِلَى الْبَاطِلِ وَيُعِينُ عَلَى قَبُولِهِ لِكَوْنِهِ أَدْخَلَ فِي
 إِحْمَاضِ النَّصِيحِ حَيْثُ لَا يُرِيدُ لَهُمْ إِلَّا مَا يُرِيدُ لِنَفْسِهِ وَلَوْ لِلشَّرْطِ فِي
 الْمَاضِي مَعَ الْقَطْعِ بِانْتِفَاءِ الشَّرْطِ فَيُلْزَمُ عَدَمُ الثَّبُوتِ وَالْمَضْيُ فِي جَمَلَتِيهَا
 فَدُخُولُهَا عَلَى الْمُضَارِعِ فِي نَحْوِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنْتُمْ
 لِقَصْدِ اسْتِمْرَارِ الْفِعْلِ فِيمَا مَضَى وَقَتًا فَوْقَ قَتًا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (اللَّهُ
 يَسْتَهْزِئُ بِهِنَّ) وَفِي نَحْوِ (وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ) لِتَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ الْمَاضِي

لُصْدُورِهِ عَمَّنْ لَا خِلَافَ فِي إِخْبَارِهِ كَمَا فِي (رَبَّمَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا)
أَوْ لَأَسْتَحْضَارِ الصُّورَةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فَتَثِيرُ سَحَابًا) أَسْتَحْضَارًا لِتِلْكَ
الصُّورَةِ الْبَدِيعَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْقُدْرَةِ الْبَاهِرَةِ وَأَمَّا تَنْكِيرُهُ وَإِرَادَةُ عَدَمِ
الْحَضَرِ وَالْعَهْدِ كَقَوْلِكَ زَيْدٌ كَاتِبٌ وَعَمْرُو شَاعِرٌ أَوْ لِلتَّفْخِيمِ نَحْوُ (هُدَى
لِلْمُتَّقِينَ) أَوْ لِلتَّحْقِيرِ وَأَمَّا تَخْصِيصُهُ بِالِإِضَافَةِ أَوْ الْوَصْفِ فَلِتَكُونَ الْفَائِدَةُ
أَتَمَّ كَمَا مَرَّ وَأَمَّا تَرْكُ فَظَاهِرٌ مِمَّا سَبَقَ وَأَمَّا تَعْرِيفُهُ فَلِإِفَادَةِ السَّمْعِ
حُكْمًا عَلَى أَمْرٍ مَعْلُومٍ لَهُ بِأَحَدِي طُرُقِ التَّعْرِيفِ بِآخِرٍ مِثْلِهِ أَوْ لِأَزْمِ
حُكْمٍ كَذَلِكَ نَحْوُ زَيْدٌ أَخُوكَ وَعَمْرُو الْمُنْطَلِقُ بِاعْتِبَارِ تَعْرِيفِ الْعَهْدِ
أَوْ الْجِنْسِ وَعَكْسَهُمَا وَالثَّانِي قَدْ يُفِيدُ قَصْرَ الْجِنْسِ عَلَى شَيْءٍ تَحْقِيقًا
نَحْوُ زَيْدٍ الْأَمِيرِ أَوْ مَبَالِغَةَ الْكَمَالِ فِيهِ نَحْوُ عَمْرُو الشُّجَاعِ وَقِيلَ
الْأَسْمُ مُتَعِينٌ لِلْإِبْتِدَاءِ لِذِلَالَتِهِ عَلَى الذَّاتِ وَالصِّفَةِ لِلْخَبَرِ لِذِلَالَتِهَا
عَلَى أَمْرٍ نِسْبِيٍّ وَرَدَّ يَأْتِي الْمَعْنَى الشَّخْصُ الَّذِي لَهُ الصِّفَةُ صَاحِبُ
الْأَسْمِ وَأَمَّا كَوْنُهُ جَمَلَةً لِلْمَلَقَوِيِّ أَوْ لِكَوْنِهِ سَبَبًا كَمَا مَرَّ وَأَسْمِيَّتُهَا
وَفِعْلِيَّتُهَا وَشَرْطِيَّتُهَا لِمَا مَرَّ وَظَرْفِيَّتُهَا لِإِخْتِصَارِ الْفِعْلِيَّةِ إِذْ هِيَ
مُقَدَّرَةٌ بِالْفِعْلِ عَلَى الْأَصَحِّ وَأَمَّا تَأْخِيرُهُ فَلَانَ ذَكَرَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ أَهْمُ
كَمَا مَرَّ وَأَمَّا تَقْدِيمُهُ فَلِتَخْصِيصِهِ بِالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ نَحْوُ (لَا فِيهَا غَوْلٌ) أَيْ
بِخِلَافِ حُمُورِ الدُّنْيَا وَلِهَذَا لَمْ يُقَدِّمِ الظَّرْفُ فِي نَحْوِ لَا رَيْبَ فِيهِ لِثَلَا

يَفِيدُ ثُبُوتَ الرَّيْبِ فِي سَائِرِ كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ لِلتَّنْبِيهِ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ
عَلَى أَنَّهُ خَبِرٌ لَا نَعْتَ كَقَوْلِهِ :

لَهُ هَمٌّ لَا مُنْتَهَى لِكِبَارِهَا وَهَمِّتَهُ الصَّغْرَى أَجَلٌ مِنَ الدَّهْرِ

أَوْ التَّفَاوُلِ أَوْ التَّشْوِيقِ إِلَى ذِكْرِ الْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ كَقَوْلِهِ :

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ

(تَنْبِيهِ) كَثِيرٌ مِمَّا ذَكَرَ فِي هَذَا الْبَابِ وَالَّذِي قَبْلَهُ غَيْرُ مُخْتَصٍ

بِهِمَا كَالذِّكْرِ وَالْحَذْفِ وَغَيْرِهِمَا وَالْفِطْنُ إِذَا اتَّقَنَ أَعْتَبَارَ ذَلِكَ فِيهِمَا
لَا يَخْفَى عَلَيْهِ أَعْتَبَارُهُ فِي غَيْرِهِمَا :

(أحوال متعلقات الفعل)

الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل في أن الغرض من ذكره

معه إفادة تلبسه به لا إفادة وقوعه مطلقاً فإذا لم يذكر معه

فَالغرض إن كان إثباته إفاعله أو نفيه عنه مطلقاً نزل منزلة

اللازم ولم يقدر له مفعول لأن المقدر كالمذكور وهو ضربان

لأنه إما أن يجعل الفعل مطلقاً كناية عنه متعلقاً بمفعول مخصوص

دلت عليه قرينة أولاً الثاني كقوله تعالى (قل هل يستوي الذين

يعلمون والذين لا يعلمون) «السكّاني» ثم إذا كان المقام خطيباً

لا استدلالياً أفاد ذلك مع التعميم دفعا للتحكم والاول كقول

الْبُحْتَرِيُّ فِي الْمَعْتَزِ بِاللَّهِ :

شَجَوْ حُسَادَهُ وَغَيْظُ عَدَاةٍ أَنْ يَرَى مُبْصِرٌ وَيَسْمَعُ وَاعٍ
 أَيْ أَنْ يَكُونَ ذُو رُؤْيَةٍ وَذُو سَمْعٍ فَيُدْرِكُ مُحَاسِنَهُ وَأَخْبَارَهُ
 الظَّاهِرَةَ الدَّالَّةَ عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ الْإِمَامَةَ دُونَ غَيْرِهِ فَلَا يَجِدُوا إِلَى مُنَازَعَتِهِ
 سَبِيلًا وَإِلَّا وَجِبَ التَّقْدِيرُ بِحَسَبِ الْقَرَأَتَيْنِ ثُمَّ الْحَذْفُ إِمَامًا لِلْيَبَانِ بَعْدَ
 الْإِبْهَامِ كَمَا فِي فِعْلِ الْمَشْبُوثَةِ مَا لَمْ يَكُنْ تَعَلُّقُهُ بِهِ غَرِيبًا نَحْوُ (فَلَوْ شَاءَ
 لَهَدَّاكُمْ أَجْمَعِينَ) بِخِلَافِ نَحْوِ :

• وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَبْكِي دَمًا لَبَكَيْتَهُ •

وَأَمَّا قَوْلُهُ :

وَلَمْ يُبْقِ مِنِّي الشَّوْقُ غَيْرَ تَفَكُّرِي

فَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَبْكِي بَكَيْتُ تَفَكُّرًا

فَلَيْسَ مِنْهُ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَوَّلِ الْبُكَاءَ الْحَقِيقِيَّ وَإِمَامًا لِدَفْعِ تَوْهْمِ
 إِرَادَةِ غَيْرِ الْمُرَادِ ابْتِدَاءً كَقَوْلِهِ :

وَكَمْ ذُدَّتْ عَنِّي مِنْ تَحَامُلِ حَادِثٍ وَسُورَةِ أَيَّامِ حَزْزِنٍ إِلَى الْعَظْمِ

إِذْ لَوْ ذَكَرَ اللَّحْمَ لَرُبَّمَا تَوَهَّمُ قَبْلَ ذِكْرِ مَا بَعْدَهُ أَنَّ الْحَزْنَ لَمْ يَنْتَهِ

إِلَى الْعَظْمِ وَإِمَامًا لِأَنَّهُ أُرِيدَ ذِكْرُهُ ثَانِيًا عَلَى وَجْهِهِ يَتَضَمَّنُ إِيقَاعَ الْفِعْلِ

عَلَى صَرِيحِ لَفْظِهِ إِظْهَارًا لِكِبَالِ الْعِنَايَةِ بِوُقُوعِهِ عَلَيْهِ كَقَوْلِهِ :

قَدْ طَلَبْنَا فَلَمْ نَجِدْ لَكَ فِي السُّوِّ دَدَ وَالْمَجْدَ وَالْمَكَارِمَ مِثْلًا
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ تَرَكَ مُوَاجَهَةَ الْمَمْدُوحِ بِطَلَبِ مِثْلِ لَهُ
 وَإِمَّا لِلتَّعْمِيمِ مَعَ الْاِخْتِصَارِ كَقَوْلِكَ قَدْ كَانَ مِنْكَ مَا يُؤْلَمُ أَيُّ كُلِّ أَحَدٍ
 وَعَلَيْهِ (وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ) وَإِمَّا لِمُجَرَّدِ الْاِخْتِصَارِ عِنْدَ قِيَامِ
 قَرِينَةٍ نَحْوُ أَصْغَيْتُ إِلَيْهِ أَيُّ أُذُنِي وَعَلَيْهِ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ أَيُّ ذَاتِكَ
 وَإِمَّا لِلرَّعَايَةِ عَلَى الْفَاصِلَةِ نَحْوُ (مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَاقِلِي) وَإِمَّا لِاسْتِهْجَانِ
 ذِكْرِهِ كَقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «مَا رَأَيْتُ مِنْهُ وَلَا رَأَى مِنِّي» أَيُّ الْعَوْرَةِ
 وَتَقْدِيمِ مَفْعُولِهِ وَنَحْوِهِ عَلَيْهِ لِرَدِّ الْخَطَأِ فِي التَّعْيِينِ كَقَوْلِكَ زَيْدًا عَرَفْتُ
 لِمَنْ أَعْتَقَدْتُ أَنَّكَ عَرَفْتَ إِنْسَانًا وَأَنَّهُ غَيْرُ زَيْدٍ وَتَقُولُ لِمَا كَيْدَهُ لَا غَيْرَهُ
 وَلِهَذَا لَا يُقَالُ مَا زَيْدًا ضَرَبْتُ وَلَا غَيْرُهُ وَلَا مَا زَيْدًا ضَرَبْتُ وَلَكِنْ
 أَكْرَمْتُهُ وَأَمَّا نَحْوُ زَيْدًا عَرَفْتُهُ فَتَأْكِيدٌ إِنْ قُدِّرَ الْمَفْسَرُ قَبْلَ الْمَنْصُوبِ
 وَإِلَّا فَتَخْصِيسٌ وَأَمَّا نَحْوُ (وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ) فَلَا يُفِيدُ إِلَّا التَّخْصِيسَ
 وَكَذَلِكَ قَوْلُكَ بِزَيْدٍ مَرَرْتُ وَالتَّخْصِيسُ لَازِمٌ لِلتَّقْدِيمِ غَالِبًا وَلِهَذَا
 يُقَالُ فِي (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) مَعْنَاهُ نَخْصُوكَ بِالْعِبَادَةِ وَالِاسْتِعَانَةِ
 وَفِي (لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ) مَعْنَاهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ لَا إِلَى غَيْرِهِ وَيُفِيدُ فِي
 الْجَمِيعِ وَرَاءَ التَّخْصِيسِ أَهْتِمَامًا بِالْمُقَدَّمِ وَلِهَذَا يَقْدَرُ فِي بَسْمِ اللَّهِ

مَوْخَرًا وَأُورِدَ (أَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ) وَأُجِيبَ بِأَنَّ الْأَهْمَ فِيهِ الْقِرَاءَةُ وَبِأَنَّهُ
 مُتَعَلِّقٌ بِإِقْرَاءِ الثَّانِي وَمَعْنَى الْأَوَّلِ أَوْجِدَ الْقِرَاءَةَ وَتَقْدِيمَ بَعْضِ مَعْمُولَاتِهِ
 عَلَى بَعْضٍ لِأَنَّ أَصْلَهُ التَّقْدِيمُ وَلَا مَقْتَضَى لِلْعُدُولِ عَنْهُ كَالْفَاعِلِ فِي نَحْوِ
 ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ فِي نَحْوِ أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا أَوْ لِأَنَّ
 ذَكَرَهُ أَهْمُ كَقَوْلِكَ قَتَلَ الْخَارِجِيُّ فُلَانًا أَوْ لِأَنَّ فِي التَّأْخِيرِ إِخْلَالَ
 بَيِّنَاتِ الْمَعْنَى نَحْوِ (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ) فَإِنَّهُ
 لَوْ أُخِّرَ (مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ) عَنْ قَوْلِهِ (يَكْتُمُ إِيمَانَهُ) لَتَوَهَّمْنَا أَنَّهُ مِنْ صَلَاةِ
 يَكْتُمُ فَلَا يُفْهَمُ أَنَّهُ مِنْهُمْ أَوْ بِالتَّنَاسُبِ كَرِعَايَةِ الْفَاصِلَةِ نَحْوِ (فَأَوْجَسَ
 فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى).

(الْقَصْرُ)

حَقِيقِي وَغَيْرُ حَقِيقِي وَكُلُّ مِنْهُمَا نَوْعَانِ قَصْرُ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ
 وَقَصْرُ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ وَالْمَرَادُ بِالصِّفَةِ هَهُنَا الصِّفَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ
 لَا التَّعْتُّ وَالْأَوَّلُ مِنَ الْحَقِيقِي نَحْوُ مَا زَيْدٌ إِلَّا كَاتِبٌ إِذَا أُرِيدَ أَنَّهُ
 لَا يَتَّصِفُ بِغَيْرِهَا وَهُوَ لَا يَكَادُ يَوْجَدُ لَتَعَذُّرِ الْإِحَاطَةِ بِصِفَاتِ الشَّيْءِ
 الرَّثَانِي كَثِيرٌ نَحْوُ مَا فِي الدَّارِ إِلَّا زَيْدٌ وَقَدْ يَقْصَدُ بِهِ الْمَبَالِغَةُ لِعَدَمِ
 الْإِعْتِدَادِ بِغَيْرِ الْمَذْكُورِ وَالْأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ الْحَقِيقِي تَخْصِصُ أَمْرٍ بِصِفَةِ

دُونَ أُخْرَى أَوْ مَكَانَهَا وَالثَّانِي تَخْصِيصُ صِفَةٍ بِأَمْرٍ دُونَ آخِرٍ أَوْ مَكَانَهُ
فَكُلٌّ مِنْهُمَا ضَرْبَانِ وَالْمُخَاطَبُ بِالْأَوَّلِ مِنْ ضَرْبِي كُلِّ مَنْ يَعْتَقِدُ الشَّرِيكَهَ
وَيُسَمَّى قَصْرَ إِفْرَادٍ لِقَطْعِ الشَّرِيكَهَ وَبِالثَّانِي مَنْ يَعْتَقِدُ الْعَكْسَ وَيُسَمَّى
قَصْرَ قَلْبٍ لِقَلْبِ حُكْمِ الْمُخَاطَبِ أَوْ تَسَاوِيَا عِنْدَهُ وَيُسَمَّى قَصْرَ تَعْيِينِ
وَشَرْطُ قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ إِفْرَادًا عَدَمُ تَنَافِي الْوَصْفَيْنِ وَقَلْبًا
تَحْقُوقُ تَنَافِيهِمَا وَقَصْرُ التَّعْيِينِ أَعْمٌ وَلِلْقَصْرِ طُرُقٌ مِنْهَا الْعَطْفُ كَقَوْلِكَ
فِي قَصْرِهِ إِفْرَادًا زَيْدٌ شَاعِرٌ لَا كَاتِبٌ أَوْ مَا زَيْدٌ كَاتِبًا بَلْ شَاعِرٌ وَقَلْبًا
زَيْدٌ قَائِمٌ لَا قَاعِدٌ وَمَا زَيْدٌ قَاعِدًا بَلْ قَائِمٌ وَفِي قَصْرِهَا زَيْدٌ شَاعِرٌ لَا عَمْرُو
أَوْ مَا عَمْرُو شَاعِرًا بَلْ زَيْدٌ وَمِنْهَا النِّفْيُ وَالْإِسْتِثْنَاءُ كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِهِ
مَا زَيْدٌ إِلَّا شَاعِرٌ وَمَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ وَفِي قَصْرِهَا مَا شَاعِرٌ إِلَّا زَيْدٌ وَمِنْهَا
إِنَّمَا كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِهِ إِنَّمَا زَيْدٌ كَاتِبٌ وَإِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ وَفِي قَصْرِهَا
إِنَّمَا قَائِمٌ زَيْدٌ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى مَا وَإِلَّا لِقَوْلِ الْمُفَسِّرِينَ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ
الْمَيْتَةَ بِالنَّصْبِ مَعْنَاهُ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْمَيْتَةَ وَهُوَ الْمُطَابِقُ لِقِرَاءَةِ
الرَّفْعِ لِمَا مَرَّ وَلِقَوْلِ النَّحْوَةِ إِنَّمَا لِإِبْرَاهِيمَ مَا يُذَكَّرُ بَعْدَهُ وَنَفِي مَا سِوَاهُ
وَأَصْحَحَةُ انْفِصَالِ الضَّمِيرِ مَعَهُ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

أَنَا الذَّائِدُ الْحَامِي الذَّمَّارَ وَإِنَّمَا يَدْفَعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي

وَمِنْهَا التَّقْدِيمُ كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِهِ تَمِيحِي أَنَا وَفِي قَصْرِهَا أَنَا كَفَيْتُ مُهْمَكَ
 وَهَذِهِ الطَّرِيقُ تَخْتَلِفُ مِنْ وُجُوهِ فَدَلَالَةُ الرَّابِعِ بِالْفَحْوَى وَالْبَاقِيَةَ
 بِالْوَضْعِ وَالْأَصْلُ فِي الْأَوَّلِ النَّصُّ عَلَى الْمُشَبَّهِ وَالْمَنْفَى كَمَا مَرَّ فَلَا يُتْرَكُ
 إِلَّا كَرَاهَةً الْإِطْنَابُ كَمَا إِذَا قِيلَ زَيْدٌ يَعْلَمُ النَّحْوَ وَالنَّحْوُ وَالنَّصْرِيْفَ وَالْعَرُوضَ
 أَوْ زَيْدٌ يَعْلَمُ النَّحْوَ وَعَمْرُوهُ وَبَكَرٌ فَتَقُولُ فِيهِمَا زَيْدٌ يَعْلَمُ النَّحْوَ لَا غَيْرُ
 أَوْ نَحْوَهُ وَفِي الثَّلَاثَةِ الْبَاقِيَةَ النَّصُّ عَلَى الْمُشَبَّهِ فَقَطُّ وَالنَّفْيُ لَا يُجَامَعُ
 الثَّانِي لِأَنَّ شَرْطَ الْمَنْفَى بِلَا أَنْ لَا يَكُونَ مَنْفِيًّا قَبْلَهَا بِغَيْرِهَا وَيُجَامَعُ
 الْأَخِيرِينَ فَيُقَالُ إِنَّمَا أَنَا تَمِيحِي لَا قَيْسِي وَهُوَ يَأْتِينِي لَا عَمْرُوهُ لِأَنَّ النَّفْيَ
 فِيهِمَا غَيْرُ مُصْرَحٍ بِهِ كَمَا يُقَالُ أَمْتَنَعُ زَيْدٌ عَنِ الْمَجِيءِ لَا عَمْرُوهُ «السَّكَاكِي»
 شَرْطُ جَمَاعَتِهِ الثَّالِثُ أَنْ لَا يَكُونَ الْوَصْفُ مُخْتَصًّا بِالْمَوْصُوفِ نَحْوُ (إِنَّمَا
 يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ) «عَبْدُ الْقَاهِرِ» لَا تَحْسَنُ فِي الْمَخْتَصِّ كَمَا تَحْسَنُ
 فِي غَيْرِهِ وَهَذَا أَقْرَبُ وَأَصْلُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ مَا اسْتَعْمَلَ لَهُ مِمَّا يَجْهَلُهُ
 الْمُخَاطَبُ وَيُنْكِرُهُ بِخِلَافِ الثَّالِثِ كَقَوْلِكَ لِصَاحِبِكَ وَقَدْ رَأَيْتَ شَبَحًا
 مِنْ بَعِيدٍ مَا هُوَ إِلَّا زَيْدٌ إِذَا أَعْتَقَدَهُ غَيْرُهُ مُصْرًا وَقَدْ يَنْزِلُ الْمَعْلُومُ مِنْزِلَةً
 الْمَجْهُولِ لِأَعْتِبَارٍ مُنَاسِبٍ فَيُسْتَعْمَلُ لَهُ الثَّانِي إِفْرَادًا نَحْوُ (وَمَا مُحَمَّدٌ
 إِلَّا رَسُولٌ) أَي مَقْصُورٌ عَلَى الرِّسَالَةِ لَا يَتَعَدَّاهَا إِلَى التَّبَرُّيِّ مِنَ الْهَلَاكِ نَزَلَ

استعظامهم هلاكه منزله إنكارهم إياه أو قلباً نحو (إن أنتم إلا بشر مثلنا) لأعتقاد القائمين أن الرسول لا يكون بشراً مع إصرار المخاطبين على دعوى الرسالة وقولهم (إن نحن إلا بشر مثلكم) من باب مجازاة الخصم ليعثر حيث يراد تبيخه لا لتسليم انتفاء الرسالة وكقولك إنما هو أخوك لمن يعلم ذلك ويقرب به وأنت تريد أن ترفقه عليه وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لإدعاء ظهوره فيستعمل له الثالث نحو (إنما نحن مصلحون) ولذلك جاء (إلا إنهم هم المفسدون) للرد عليهم مؤكداً بما ترى ومزية إنما على العطف أنه يعقل منها الحُكْمَ معاً وأحسن مواقعها التعريض نحو (إنما يتذكر أولو الألباب) فإنه تعريض بأن الكفار من فرط جهلهم كالبهايم قطع النظر منهم كقطعها منها ثم القصر كما يقع بين المبتدأ والخبر على ما مر يقع بين الفعل والفاعل نحو ما قام إلا زيد وغيرهما في الاستثناء يؤخر المقصور عليه مع أداة الاستثناء وقل تقديمها بحالها نحو ما ضرب إلا عمراً زيد وما ضرب إلا زيد عمراً لاستزاده قصر الصفة قبل تمامها ووجه الجميع أن النفي في الاستثناء المفرغ يتوجه إلى مقدر هو مستثنى منه عام مناسب للمستثنى في جنسه وصفته فإذا أوجب

منه شيءٌ بيلاً جاء القصرُ وفي إنما يؤخر المقصور عليه تقول إنما
ضرب زيدٌ عمراً ولا يجوزُ تقديمه على غيره للالتباس وغير كإلا في
إفادة القصرين وأمتناع بجامعة لا .

(الإنشاء)

إن كان طلباً استدعى مطلوباً غير حاصلٍ وقت الطلب وأنواعه
كثيرةٌ منها التمني واللفظ الموضوع له لیت ولا يشترط إمكان
التمني تقول لیت الشباب يعود وقد يتمني بهل نحو هل لي من
شفيع حيث يعلم أن لا شفيع له ويلو نحو لو تاتيني فتحدثني بالنصب
« السكاكي » كان حروف التنديم والتخصيض وهي هلاً وألاً بقلب
الهاء همزةً ولولا ولوما مأخوذةً منهما مر كبتين مع لا وما المزيديتين
لتضمنهما معنى التمني ليتولد منه في الماضي التنديم نحو هلاً
أكرمت زيدا وفي المضارع التخصيض نحو هلاً تقوم وقد يتمني بلعل
فيعطى حكم لیت نحو لعل أحج فازورك بالنصب لبعده المرجو عن
الحصول ومنها الاستفهام والقائمه الموضوعه له الهمزة وهل وما ومن
وأى وكم وكيف وأين وأنى ومتى وأيان فالهمزة لطلب التصديق
كقولك أقام زيدٌ وأزيد قائمٌ أو التصور كقولك أدبس في الإناء
أم غسل وأنى الخابية دبسك أم في الزق ولهذا لم يقبح أزيد قام

وَأَعْمَرًا عَرَفَتْ وَالْمَسْئُولُ عَنْهُ بِهَا هُوَ مَا يَلِيهَا كَالْفِعْلِ فِي أَضْرَبَتْ زَيْدًا
 وَالْفَاعِلِ فِي أَنْتَ ضَرَبْتَ زَيْدًا وَالْمَفْعُولِ فِي أَزِيدًا ضَرَبْتَ وَهَلْ لِطَلَبِ
 التَّصْدِيقِ فَحَسِبُ نَحْوُ هَلْ قَامَ زَيْدٌ وَهَلْ عَمْرٌ وَقَاعِدٌ وَلِهَذَا امْتَنَعَ هَلْ
 زَيْدٌ قَامَ أَمْ عَمْرٌ وَقَبِحَ هَلْ زَيْدًا ضَرَبْتَ لِأَنَّ التَّقْدِيمَ يَسْتَدْعِي حُصُولَ
 التَّصْدِيقِ بِنَفْسِ الْفِعْلِ دُونَ هَلْ زَيْدًا ضَرَبْتَهُ لِجَوَازِ تَقْدِيرِ الْمُفْسِّرِ قَبْلَ
 زَيْدٍ وَجَعَلَ السَّكَاكِي قُبْحَ هَلْ رَجُلٌ عَرَفَ لَذَلِكَ وَيَلْزَمُهُ أَنْ لَا يَقْبَحَ
 هَلْ زَيْدٌ عَرَفَ وَعَلَّلَ غَيْرُهُ قُبْحَهُمَا بَأَنَّ هَلْ وَهِيَ بِمَعْنَى قَدْ فِي الْأَصْلِ
 وَتَرَكَ الْهَمْزَةَ قَبْلَهَا لِكَثْرَةِ وَقُوعِهَا فِي الْأَسْتِفْهَامِ وَهِيَ تُخَصِّصُ الْمُضَارِعَ
 بِالْأَسْتِقْبَالِ فَلَا يَصِحُّ هَلْ تَضْرِبُ زَيْدًا وَهُوَ أَخُوكَ كَمَا يَصِحُّ أَنْ تَضْرِبُ
 زَيْدًا وَهُوَ أَخُوكَ وَلَا خْتِصَاصَ التَّصْدِيقِ بِهَا وَتَخْصِيصَهَا الْمُضَارِعَ
 بِالْأَسْتِقْبَالِ كَانَ لَهَا مَزِيدُ اخْتِصَاصٍ بِمَا كَوْنُهُ زَمَانِيًّا أَظْهَرَ كَالْفِعْلِ
 وَلِهَذَا كَانَ (فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ) أَدَلُّ عَلَى طَلَبِ الشُّكْرِ مِنْ فَهَلْ تَشْكُرُونَ
 وَفَهَلْ أَنْتُمْ تَشْكُرُونَ لِأَنَّ إِبْرَازَ مَا سَيَتَجَدَّدُ فِي مَعْرِضِ الثَّابِتِ أَدَلُّ عَلَى
 كِمَالِ الْعِنَايَةِ بِحُصُولِهِ وَمَنْ (أَفَأَنْتُمْ شَاكِرُونَ) وَإِنْ كَانَ لِلشُّبُوتِ لِأَنَّ
 هَلْ أَدْعَى لِلْفِعْلِ مِنْ الْهَمْزَةِ فَتَرَكَّهُ مَعَهَا أَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ وَلِهَذَا
 لَا يَحْسُنُ هَلْ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ إِلَّا مِنَ الْبَلِيغِ وَهِيَ قِسْمَانِ بَسِيطَةٌ وَهِيَ الَّتِي

يَطْلُبُ بِهَا وُجُودَ الشَّيْءِ كَقَوْلِنَا هَلْ الْحَرَكَةُ مَوْجُودَةٌ أَوْ لَا وَمُرَكَّبَةٌ وَهِيَ
الَّتِي يَطْلُبُ بِهَا وُجُودَ شَيْءٍ لَشَيْءٍ كَقَوْلِنَا هَلْ الْحَرَكَةُ دَائِمَةٌ أَوْ لَا وَالْبَاقِيَةُ
لِطَلَبِ النَّصُورِ فَقَطَّ قِيلَ فَيَطْلُبُ بِمَا شَرَحُ الْأَسْمُ كَقَوْلِنَا مَا الْعِنَقَاءُ
أَوْ مَا هِيَ الْمُسَمَّى كَقَوْلِنَا مَا الْحَرَكَةُ وَتَقَعُ هَلْ الْبَسِيطَةُ فِي التَّرْتِيبِ
بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْعَارِضِ الْمَشْخُصِ لِذِي الْعِلْمِ كَقَوْلِنَا مَنْ فِي الدَّارِ وَقَالَ
السَّكَّانِيُّ يُسْتَلُّ بِمَا عَنِ الْجِنْسِ تَقُولُ مَا عِنْدَكَ أَيَّ أَيَّ أَجْنَاسِ
الْأَشْيَاءِ وَجَوَابُهُ كِتَابٌ أَوْ نَحْوُهُ وَعَنْ الْوَصْفِ تَقُولُ مَا زَيْدٌ وَجَوَابُهُ
الْكَرِيمُ وَنَحْوُهُ وَبَيْنَ عَنِ الْجِنْسِ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ تَقُولُ مَنْ جَبْرِيلُ أَيَّ
أَبَشْرٍ هُوَ أَمْ مَلَكٌ أَمْ جَنِيٌّ فِيهِ نَظَرٌ وَيُسْتَلُّ بِأَيِّ عَمَّا يُمَيِّزُ أَحَدَ الْمُتَشَارِكِينَ
فِي أَمْرٍ يَعْصَمُهُمَا نَحْوُ أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا أَيَّ الْأَخْنُ أَمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ
وَبِكُمْ عَنِ الْعَدَدِ نَحْوُ (سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ) وَبَكَيْفَ
عَنِ الْحَالِ وَيَأْنِ عَنِ الْمَكَانِ وَبِمَتَى عَنِ الزَّمَانِ وَيَأْيَانَ عَنِ الزَّمَانِ
الْمُسْتَقْبَلِ قِيلَ وَيُسْتَعْمَلُ فِي مَوَاضِعِ التَّفْخِيمِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى (يَسْأَلُ آيَانَ
يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وَأَنَّى تُسْتَعْمَلُ تَارَةً بِمَعْنَى كَيْفَ نَحْوُ (فَأَتُوا حَرَّتَكُمْ أَنَّى
سُئِمْتُمْ) وَأُخْرَى بِمَعْنَى مِنْ أَيْنَ نَحْوُ أَنَّى لَكَ هَذَا تَمَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ كَثِيرًا
مَا تُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْأَسْتِفْهَامِ كَالْأَسْتِبْطَاءِ نَحْوُ كَمْ دَعَوْتُكَ وَالتَّعْجَبِ

نَحْوُ (مَا لِي لَا أَرَى الْهُدَى) وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الضَّلَالِ نَحْوُ (فَيَا أَيُّهَا تَذَهَّبُونَ)
 وَالْوَعْدُ كَقَوْلِكَ لِمَنْ يُبِيءُ الْأَدَبَ أَلَمْ أَوَدِّبْ فُلَانًا إِذَا عَلِمَ الْمُخَاطَبُ
 ذَلِكَ وَالتَّقْرِيرُ بِإِيْلَاءِ الْمُقَرَّرِ بِهِ الْهَمْزَةُ كَمَا مَرَّ وَالْإِنْكَارُ كَذَلِكَ نَحْوُ
 (أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ - أَغَيْرَ اللَّهِ اتَّخَذُوا وَلِيًّا) وَمِنْهُ (أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ
 عَبْدَهُ) أَيْ اللَّهُ كَافٍ عَبْدَهُ لِأَنَّ الْإِنْكَارَ النَّفْيَ نَفْيَ لَهُ وَنَفْيَ النَّفْيِ إِثْبَاتٌ وَهَذَا
 مُرَادٌ مَنْ قَالَ إِنَّ الْهَمْزَةَ فِيهِ لِلتَّقْرِيرِ أَيْ بِمَا دَخَلَهُ النَّفْيُ لَا بِالنَّفْيِ وَلَا بِإِنْكَارِ
 الْفِعْلِ صُورَةٌ أُخْرَى وَهِيَ نَحْوُ أَزِيدًا ضَرَبَتْ أُمَّ عَمْرًا لَمَنْ يَرُدُّ الضَّرْبَ
 بَيْنَهُمَا وَالْإِنْكَارُ إِذَا لَوَّيْبِخَ أَيْ مَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نَحْوُ أَعْصَيْتَ
 رَبَّكَ أَوْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نَحْوُ أَعْصَى رَبَّكَ أَوْ لِلتَّكْذِيبِ أَيْ لَمْ
 يَكُنْ نَحْوُ (أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ) أَوْ لَا يَكُونَ نَحْوُ (أَنْزَلْنَا مَكُّوهُمْ) وَالتَّهْمِ
 نَحْوُ (أَصْلَاتُكَ تَامُرُكَ أَنْ تَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا) وَالتَّحْقِيرُ نَحْوُ مِنْ هَذَا
 وَالتَّهْوِيلُ كَقِرَاءَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ (وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ
 مِنْ فِرْعَوْنَ) بِلَفْظِ الْأَسْتِفْهَامِ وَرَفَعُ فِرْعَوْنُ وَهَذَا قَالَ (إِنَّهُ كَانَ عَالِيًّا
 مِنَ الْمُسْرِفِينَ) وَالْأَسْتِبْعَادُ نَحْوُ (أَيْ لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ
 مُبِينٌ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ) وَمِنْهَا الْأَمْرُ وَالْأَظْهَرُ أَنْ صِيغَتَهُ مِنَ الْمُقْتَرَنَةِ
 بِاللَّامِ نَحْوُ لِيَحْضُرُ زَيْدٌ وَغَيْرُهَا نَحْوُ أَكْرَمَ عَمْرًا وَرُوِيَ بِكَرًّا

مَوْضُوعَةٌ لَطَلَبِ الْفِعْلِ اسْتِعْلَاءً لِتَبَادُرِ الْفَهْمِ عِنْدَ سَمَاعِهَا إِلَى ذَلِكَ
 الْمَعْنَى وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِهِ كَالِإِبَاحَةِ نَحْوُ جَالِسِ الْحَسَنِ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ
 وَالتَّهْدِيدِ نَحْوُ (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) وَالتَّعْجِيزِ نَحْوُ (فَاتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ)
 وَالتَّسْخِيرِ نَحْوُ (كُونُوا قَرَدَةً خَاسِمِينَ) وَالِإِهَانَةِ نَحْوُ (كُونُوا حِجَارَةً
 أَوْ حَدِيدًا) وَالتَّسْوِيَةِ نَحْوُ (اصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا) وَالتَّمْنَى نَحْوُ :

◊ أَلَا أَيُّهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا أَنْجَلِي ◊

وَالدُّعَاءِ نَحْوُ (رَبِّ اغْفِرْ لِي) وَالِالْتِمَاسِ كَقَوْلِكَ لِمَنْ يُسَاوِيكَ رَتْبَةً أَعْمَلُ
 بِدُونِ اسْتِعْلَاءٍ ثُمَّ الْأَمْرُ قَالَ السَّكَّاكِيُّ حَقَّهُ الْفَوْزُ لِأَنَّهُ الظَّاهِرُ مِنَ الطَّلَبِ
 وَتَبَادُرِ الْفَهْمِ عِنْدَ الْأَمْرِ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْأَمْرِ بِخِلَافِهِ إِلَى تَغْيِيرِ الْأَمْرِ
 الْأَوَّلِ دُونَ الْجَمْعِ وَإِرَادَةِ التَّرَاخِي وَفِيهِ نَظَرٌ وَمِنْهَا النَّهْيُ وَلَهُ حَرْفٌ
 وَاحِدٌ وَهُوَ لَا الْجَازِمَةُ فِي نَحْوِ قَوْلِكَ لَا تَفْعَلْ وَهُوَ كَالْأَمْرِ فِي الْاسْتِعْلَاءِ
 وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ طَلَبِ السَّكْفِ أَوِ التَّرْكِ كَالْتَّهْدِيدِ كَقَوْلِكَ لِعَبْدٍ لَا يَمْتَثِلُ
 أَمْرَكَ لَا يَمْتَثِلُ أَمْرِي وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ يَجُوزُ تَقْدِيرُ الشَّرْطِ بَعْدَهَا كَقَوْلِكَ
 لَيْتَ لِي مَالًا أَنْفَقَهُ أَيْ إِنْ أَرَزَقَهُ أَنْفَقَهُ وَابْنَ بَيْتِكَ أَرْزُقْ أَيْ إِنْ تَعَرَّفْتَنِي
 أَرْزُقْ وَأَكْرَمْنِي أَكْرَمْ أَيْ إِنْ تُكْرِمْنِي أَكْرَمْ وَلَا تَشْتُمْنِي
 يَكُنْ خَيْرًا لَكَ أَيْ إِنْ لَا تَشْتُمْنِي يَكُنْ خَيْرًا لَكَ وَأَمَّا الْعَرَضُ كَقَوْلِكَ

الَّا تَنْزُلُ تُصَبَّ خَيْرًا فَوَلَدٌ مِنَ الْأَسْتَفْهَامِ وَيَجُوزُ تَقْدِيرُ الشَّرْطِ فِي
 غَيْرِهَا لِقَرِينَتِهِ نَحْوُ (أُمَّ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ) أَيْ
 إِنْ أَرَادُوا أَوْلِيَاءَ بِحَقِّي وَمِنْهَا التَّنَادُ وَقَدْ تَسْتَعْمَلُ صَيْغَتَهُ فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ
 كَالِإِغْرَاءِ فِي قَوْلِكَ لِمَنْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ يَتَّظَلِمُ يَا مَظْلُومُ وَالِإِخْتِصَاصِ فِي
 قَوْلِهِمْ أَنَا أَفْعَلُ كَذَا أَيُّهَا الرَّجُلُ أَيْ مُتَخَصِّصًا مِنْ بَيْنِ الرَّجَالِ ثُمَّ الْخَبَرُ
 قَدْ يَقَعُ مَوْقِعُ الْإِنْشَاءِ إِمَّا لِلتَّفَاوُلِ أَوْ لِإِظْهَارِ الْحَرْصِ فِي وَقُوعِهِ كَمَا مَرَّ
 وَالذَّمُّ بِصَيْغَةِ الْمَاضِي مِنَ الْبَلِيغِ كَقَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَحْتَمِلُهُمَا
 أَوْ لِلأَحْتِرَازِ عَنِ صُورَةِ الْأَمْرِ أَوْ لِحَمْلِ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْمَطْلُوبِ يَأَنَّ
 يَكُونُ مِنْ لَآيِحِبُ أَنْ يُكذِّبَ الطَّالِبَ .

(تَنْبِيهِ) الْإِنْشَاءُ كَالْخَبَرِ فِي كَثِيرٍ مِمَّا ذُكِرَ فِي الْأَبْوَابِ الْخَمْسَةِ
 السَّابِقَةِ فَلْيَعْتَبِرْهُ النَّاطِرُ .

(الْفَصْلُ وَالْوَصْلُ)

الْوَصْلُ عَطْفُ بَعْضِ الْجُمَلِ عَلَى بَعْضٍ وَالْفَصْلُ تَرْكُهُ فَإِذَا آتَتْ جُمْلَةٌ
 فَالْأُولَى إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ أَوْ لَا وَعَلَى الْأَوَّلِ إِنْ
 قُصِدَ تَشْرِيكُ الثَّانِيَةِ لَهَا فِي حُكْمِهِ عَطْفَتْ عَلَيْهَا كَالْمُفْرَدِ فَشَرْطُ كَوْنِهِ
 مَقْبُولًا بِالْأَوَّلِ وَنَحْوَهُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا جِهَةٌ جَامِعَةٌ نَحْوُ زَيْدٌ يَكْتُبُ
 وَيَشْعُرُ أَوْ يُعْطَى وَيَمْنَعُ وَهَذَا عَيْبٌ عَلَى أَبِي تَمَّامٍ قَوْلُهُ :

لَا وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ أَنْ النَّوَى صَبْرٌ وَإِنْ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٍ
 وَإِلَّا فَصَلَّتْ عَنْهَا نَحْوُ (وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا
 نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ) لَمْ يُعْطَفَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ عَلَيَّ إِنَّا مَعَكُمْ
 لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَقُولِهِمْ وَعَلَى الثَّانِي إِنْ قُصِدَ رِبْطُهَا بِهَا عَلَى مَعْنَى عَاطَفَ
 سِوَى الْوَاوِ عَاطَفَتْ بِهِ نَحْوُ دَخَلَ زَيْدٌ نَخْرَجَ عَمْرُوهُ أَوْ ثُمَّ خَرَجَ عَمْرُوهُ
 إِذَا قُصِدَ التَّعْقِيبُ أَوْ الْمُهْلَةُ وَإِلَّا فَإِنْ كَانَ لِلْأُولَى حُكْمٌ لَمْ يَقْصِدْ إِعْطَاؤُهُ
 لِلثَّانِيَةِ فَالْفَصْلُ نَحْوُ (وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ) ... الْآيَةُ لَمْ يُعْطَفَ اللَّهُ
 يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ عَلَى قَالُوا لَيْتَلَا يَشَارِكُ فِي الْإِخْتِصَاصِ بِالظَّرْفِ لِمَا مَرَّ
 وَإِلَّا فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا كَمَالُ الْإِنْقِطَاعِ بِلَا إِيْهَامٍ أَوْ الْإِتِّصَالِ أَوْ شَبَهَ
 أَحَدَهُمَا فَكَذَلِكَ وَإِلَّا فَالْوَصْلُ مُتَعَيَّنٌ أَمَّا كَمَالُ الْإِنْقِطَاعِ فَلَاخْتِلَافَهُمَا
 خَبْرًا وَإِنْشَاءً لَفْظًا وَمَعْنَى نَحْوُ :

وَقَالَ رَأَيْدُهُمْ أَرْسُوا نَزَاوُلَهُمَا

فَكُلُّ حَتْفٍ أَمْرِي يَجْرِي بِمَقْدَارِ

أَوْ مَعْنَى فَقَطْ نَحْوُ مَاتَ فُلَانٌ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْ لِأَنَّهُ لَا جَامِعَ بَيْنَهُمَا
 كَمَا سَيَأْتِي وَأَمَّا كَمَالُ الْإِتِّصَالِ فَلْيَكُونَ الثَّانِيَةِ مُؤَكَّدَةً لِلْأُولَى
 لَدَفْعِ تَوَهُمٍ أَوْ تَجَوُّزٍ أَوْ غَلَطٍ نَحْوُ لَا رَيْبَ فِيهِ فَإِنَّهُ لِمَا بُوْلَغَ فِي

وَصَفَهُ بِبُلُوغِهِ الدَّرَجَةَ القُصْوَى فِي الكَمَالِ بِجَعْلِ المَبْتَدَأِ ذَلِكُ وَتَعْرِيفِ
 الخَبَرِ بِاللَّامِ جَزَأَ أَنْ يَتَوَهَّمِ السَّامِعُ قَبْلَ التَّمَلُّقِ أَنَّهُ يَمُرُّ بِهِ جَزَافًا
 فَاتَّبَعَهُ نَفِيًّا لِذَلِكَ التَّوَهُّمِ فَوَزَانُهُ وَزَانُ نَفْسِهِ وَنَحْوُ (هُدَى لِلمُتَّقِينَ) فَإِنَّ
 مَعْنَاهُ أَنَّهُ فِي الهِدَايَةِ بَالِغٌ دَرَجَةً لَا يُدْرِكُ كُنْهَهَا حَتَّى كَانَهُ هِدَايَةً مُحَضَّةً
 وَهَذَا مَعْنَى (ذَلِكَ الكِتَابُ) لِأَنَّ مَعْنَاهُ كَمَا مَرَّ الكِتَابُ الكَامِلُ وَالمُرَادُ
 بِكَمَالِهِ كَمَالُهُ فِي الهِدَايَةِ لِأَنَّ الكُتُبَ السَّنَاوِيَةَ يَحْسِبُهَا تَفَاوُتٌ فِي دَرَجَاتِ
 الكَمَالِ فَوَزَانُهُ وَزَانُ زَيْدٍ الثَّانِي فِي جَاءِ زَيْدٍ زَيْدٌ أَوْ بَدَلًا مِنْهَا لِأَنَّهَا
 غَيْرُ وَافِيَةٍ بِتَمَامِ المُرَادِ أَوْ كَغَيْرِ الوَافِيَةِ بِخِلَافِ الثَّانِيَةِ وَالمَقَامُ يَقْتَضِي
 اعْتِنَاءً بِشَأْنِهِ لِسُكُوتِهِ كَكُونِهِ مَطْلُوبًا فِي نَفْسِهِ أَوْ فَظِيْعًا أَوْ عَجَبِيًّا
 أَوْ لَطِيفًا نَحْوُ (أَمَدُكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ أَمَدُكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ وَجَنَاتٍ
 وَعِيُونٍ) فَإِنَّ المُرَادَ التَّمْيِيزَ عَلَى نِعْمِ اللهِ تَعَالَى وَالثَّانِي أَوْ فِي بِتَادِيَتِهِ
 لِذَلَالَتِهِ عَلَيْهَا بِالتَّفْصِيلِ مِنْ غَيْرِ إِحَالَةٍ عَلَى عِلْمِ المُخَاطَبِينَ المُعَانِدِينَ
 فَوَزَانُهُ وَزَانُ وَجْهِهِ فِي أُعْجِبْنِي زَيْدٌ وَجْهِهِ لِدُخُولِ الثَّانِي فِي الأوَّلِ
 وَنَحْوُ قَوْلِهِ :

أَقُولُ لَهُ أَرْحَلُ لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا

وَلَا فَكُنْ فِي السَّرِّ وَالجَهْرِ مُسْتَلِمًا

فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ إِظْهَارُ كَالِ الْكِرَاهَةِ لِإِقَامَتِهِ وَقَوْلُهُ لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا أَوْ فِي
 بِتَادِيَتِهِ لِدَلَالَتِهِ عَلَيْهِ بِالْمُطَابَقَةِ مَعَ التَّأَكِيدِ فَوْزَانُهُ وَزَانُ حُسْنِهَا فِي عَجَبَتِي
 الدَّارِ حُسْنِهَا لِأَنَّ عَدَمَ الإِقَامَةِ مُغَايِرٌ لِلرَّتَحَالِ وَغَيْرُهُ دَاخِلٌ فِيهِ مَعَ
 مَا يَبِينُهُمَا مِنَ الْمَلَابَسَةِ أَوْ بَيَانًا لَهَا لِحِفَايَاهَا نَحْوُ (فَوْسُوسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ
 قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةٍ الْخُلْدِ وَمَلِكٍ لَا يَبُولُ) فَإِنَّ وَزَانَهُ وَزَانُ
 عُمَرَ فِي قَوْلِهِ :

هـ أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ هـ

وَأَمَّا كَوْنُهَا الْمُنْقَطَعَةَ عَنْهَا فَلِكَوْنِ عَطْفِهَا عَلَيْهَا مُوَهَّمًا لِعَطْفِهَا عَلَى
 غَيْرِهَا وَيُسَمَّى الْفَصْلُ لِذَلِكَ قَطْعًا مِثْلَهُ :

وَتَضُنُّ سَلَمَى أَنْتَى أَبْغَى بِهَا بَدَلًا أَرَاهَا فِي الضَّلَالِ تَهِيمٌ
 وَيَحْتَمِلُ الِاسْتِثْنَاءَ وَأَمَّا كَوْنُهَا كَالْمُتَّصِلَةِ بِهَا فَلِكَوْنِهَا جَوَابًا لِسُؤَالِ
 اقْتَضَتْهُ الْأُولَى فَتَنْزِلُ مَنْزِلَتَهُ فَتَفْصَلُ عَنْهَا كَمَا يَفْصَلُ الْجَوَابُ عَنِ السُّؤَالِ
 هـ السَّكَاكِي ، فَيَنْزِلُ ذَلِكَ مَنْزِلَةَ الْوَاقِعِ لِنُسُكْتِهِ كَبِإِغْنَامِ السَّامِعِ عَنِ أَنْ
 يَسْأَلَ أَوْ مِثْلِ أَنْ لَا يُسْمَعُ مِنْهُ شَيْءٌ وَيُسَمَّى الْفَصْلُ لِذَلِكَ اسْتِثْنَاءً
 وَكَذَا الثَّانِيَّةُ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ لِأَنَّ السُّؤَالَ إِمَّا عَنِ سَبَبِ الْحُكْمِ
 مُطْلَقًا نَحْوُ :

قَالَ لِي كَيْفَ أَنْتِ قُلْتُ عَلِيلٌ سَهْرٌ دَائِمٌ وَحَزْبٌ طَوِيلٌ

أَيُّ مَا بَالُكَ عَلَيَّا أَوْ مَا سَبَبُ عَلْتِكَ وَإِمَّا عَنْ سَبَبٍ خَاصٍ نَحْوُ
 (وَمَا أَبْرَى نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لِأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ) وَهَذَا الضَّرْبُ يَقْتَضِي
 تَأْكِيدَ الْحُكْمِ كَمَا مَرَّ وَإِمَّا عَنْ غَيْرِهِمَا نَحْوُ (قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ)
 أَيُّ فَمَاذَا قَالَ وَقَوْلُهُ :

زَعَمَ الْعَوَازِلُ أَنِّي فِي غَمْرَةٍ صَدَقُوا وَلَكِنْ غَمَرْتِي لَا تَنْجَلِي
 وَأَيْضًا مِنْهُ مَا يَأْتِي بِإِعَادَةِ اسْمِ مَا اسْتَوْفَى عَنْهُ نَحْوُ أَحْسَنْتَ إِلَى زَيْدٍ
 زَيْدٌ حَقِيقٌ بِالْإِحْسَانِ وَمِنْهُ مَا يَدْنِي عَلَى صِفَتِهِ نَحْوُ أَحْسَنْتَ إِلَى زَيْدٍ
 صَدِيقُكَ الْقَدِيمُ أَهْلٌ لِذَلِكَ وَهَذَا أَبْلَغُ وَقَدْ يُحْذَفُ صَدْرُ الِاسْتِثْنَاءِ
 نَحْوُ (يَسْبَحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ) فَيَمَنْ قَرَأَهَا مَفْتُوحَةً الْبَاءِ
 وَعَلَيْهِ نَعَمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ عَلَى قَوْلٍ وَقَدْ يُحْذَفُ كُلُّهُ إِمَّا مَعَ قِيَامِ شَيْءٍ
 مَقَامَهُ نَحْوُ قَوْلِ الْحَمَاسِيِّ :

زَعَمْتُمْ أَنَّ إِخْوَتَكُمْ قُرَيْشٌ لَهُمْ إِفٌّ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَافٌ
 أَوْ يَدُونَ ذَلِكَ نَحْوُ (فَنَعِمَ الْمَاهِدُونَ) أَيُّ نَحْنُ عَلَى قَوْلٍ وَأَمَّا الْوَصْلُ لِدَفْعِ
 الْإِبْهَامِ فَكَقَوْلِهِمْ لَا وَابِدُكَ اللَّهُ وَأَمَّا لِلتَّوَسُّطِ فَإِذَا اتَّفَقْنَا خَبْرًا أَوْ إِنْشَاءً
 لَفْظًا وَمَعْنَى أَوْ مَعْنَى فَقَطْ بِجَمَاعٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ
 خَادِعُهُمْ) وَقَوْلِهِ (إِنَّ الْأَبْرَارَ لِنِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لِنِي جَحِيمٍ) وَقَوْلِهِ
 (كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا) وَقَوْلِهِ (وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ

لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ
 وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا) أَي لَا تَعْبُدُوا وَتُحْسِنُوا بِمَعْنَى أَحْسِنُوا أَوْ وَاحْسِنُوا
 وَالْجَامِعُ بَيْنَهُمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِاعْتِبَارِ الْمُسْتَدِ إِلَيْهِمَا وَالْمُسْتَدِينَ جَمِيعًا
 نَحْوُ يَشْعُرُ زَيْدٌ وَيَكْتُبُ وَيُعْطَى وَيَمْنَعُ وَزَيْدٌ شَاعِرٌ وَعَمْرُوٌ كَاتِبٌ وَزَيْدٌ
 طَوِيلٌ وَعَمْرُوٌ قَصِيرٌ لِمُنَاسَبَةِ بَيْنَهُمَا بِخِلَافِ زَيْدٌ شَاعِرٌ وَعَمْرُوٌ كَاتِبٌ
 بِدُونِهَا وَزَيْدٌ شَاعِرٌ وَعَمْرُوٌ طَوِيلٌ مُطْلَقًا وَالسَّكَاكِينُ الْجَامِعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ
 إِمَّا عَقْلِيٌّ بَأَن يَكُونَ بَيْنَهُمَا اتِّحَادٌ فِي التَّصَوُّرِ أَوْ تَمَازُجٌ فَإِنَّ الْعَقْلَ
 بِتَجَرِيدِهِ الْمُثَلِّينَ عَنِ التَّشْخِصِ فِي الْخَارِجِ يَرْفَعُ التَّعَدُّدَ بَيْنَهُمَا أَوْ تَضَايُفٍ
 كَمَا بَيْنَ الْعَلَّةِ وَالْمَعْلُولِ أَوْ الْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ أَوْ وَهْمِيٌّ بَأَن يَكُونَ بَيْنَ
 تَصَوُّرَيْهِمَا شِبْهُ تَمَازُجٍ كَلَوْنِي بِيَاضٍ وَصَفْرَةٍ فَإِنَّ الْوَهْمَ يُبْرِزُهُمَا فِي
 مَعْرِضِ الْمُثَلِّينَ وَلِذَلِكَ حَسَنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ :

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا شَمْسُ الضُّحَىٰ وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ

أَوْ تَضَادٌّ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ وَالْكَفْرِ وَالْإِيمَانِ وَمَا يَتَّصِفُ بِهَا
 كَالْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَالْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ أَوْ شِبْهُ تَضَادٍّ كَالسَّمَاءِ
 وَالْأَرْضِ وَالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ فَإِنَّهُ يُنَزِّلُهُمَا مِنْزِلَةَ التَّضَايُفِ وَلِذَلِكَ
 تَجَمُّدُ الضِّدِّ أَقْرَبَ خَطُورًا بِالْبَالِ مَعَ الضِّدِّ أَوْ خِيَالِيٌّ بَأَن يَكُونَ
 بَيْنَ تَصَوُّرَيْهِمَا تَقَارُنٌ فِي الْخِيَالِ سَابِقٌ وَأَسْبَابُهُ مُخْتَلِفَةٌ وَلِذَلِكَ

أَخْتَلَفَتِ الصُّورُ الثَّابِتَةُ فِي الْخَيَالِ تَرْتِيبًا وَوُضُوحًا وَلِصَاحِبِ عِلْمِ الْمَعَانِي
فَضْلٌ أَحْتِجَاجٌ إِلَى مَعْرِفَةِ الْجَامِعِ لَا سِيمَا الْخَيَالِي فَإِنَّ جَمْعَهُ عَلَى مَجْرَى
الِإِيفِ وَالْعَادَةِ وَمِنْ مُحَسِّنَاتِ الْوَصْلِ تَنَاسُبُ الْجُمْلَتَيْنِ فِي الْأَسْمِيَّةِ
أَوْ الْفَعْلِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّتَيْنِ فِي الْمَضِيِّ وَالْمُضَارَعَةِ إِلَّا لَمَّا نَعِرْ .

(نَذِيْبٌ)

أصل الحال المنتقلة أن تكون بغير واو لأنها في المعنى حُكْمٌ
عَلَى صَاحِبِهَا كَالْخَبَرِ وَوَصْفٌ لَهُ كَالنَّعْتِ لَكِنْ خُولَفَ هَذَا إِذَا كَانَتْ
جُمْلَةً فَإِنَّهَا مِنْ حَيْثُ هِيَ جُمْلَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ بِالْإِفَادَةِ فَتَحْتَاجُ إِلَى مَا يَرْبُطُهَا
بِصَاحِبِهَا وَكُلٌّ مِنَ الضَّمِيرِ وَالْوَاوِ صَالِحٌ لِلرِّبْطِ وَالْأَصْلُ هُوَ
الضَّمِيرُ بِدَلِيلِ الْمَفْرَدَةِ وَالْخَبَرِ وَالنَّعْتِ فَالْجُمْلَةُ إِنْ خَلَّتْ عَنِ ضَمِيرِ
صَاحِبِهَا وَجَبَ الْوَاوُ وَكُلُّ جُمْلَةٍ خَالِيَةٍ عَنِ ضَمِيرِ مَا يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَ
عَنْهُ حَالٌ يَصِحُّ أَنْ تَقَعَ حَالًا عَنْهُ بِالْوَاوِ إِلَّا الْمَصْدَرَةُ بِالْمُضَارَعِ
الْمُثَبَّتِ نَحْوُ جَاءَ زَيْدٌ وَيَتَكَلَّمُ عَمْرُوهُ لِمَا سَيَأْتِي وَإِلَّا فَإِنْ كَانَتْ فَعْلِيَّةً
وَالْفِعْلُ الْمُضَارَعُ مُثَبَّتٌ أَمْتَنَعَ دُخُولُهَا نَحْوُ (وَلَا تَمَنَّ تَسْتَكْثِرُ)
لِأَنَّ الْأَصْلَ الْمَفْرَدَةُ وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى حُصُولِ صِفَةٍ غَيْرِ ثَابِتَةٍ
مُقَارَنَةً لِمَا جُعِلَتْ قِيْدًا لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ أَمَّا الْحُصُولُ فَلِكُونِهِ

فَعَلًا مُثَبَّتًا وَأَمَّا الْمُقَارَنَةُ فَلَا كَوْنَهُ مُضَارِعًا وَأَمَّا مَا جَاءَ مِنْ نَحْوِ قَوْلِ
وَأَصَكُ وَجْهَهُ وَقَوْلِهِ :

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرْهَنُهُمْ مَالِيَا

فَقِيلَ عَلَى حَذْفِ الْمُسْتَبَدِّ أَيُّ وَأَنَا أَصَكُ وَأَنَا أَرْهَنُهُمْ وَقِيلَ الْأَوَّلُ
شَاذٌ وَالثَّانِي ضَرُورَةٌ وَقَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ هِيَ فِيهِمَا لِلْعَطْفِ وَالْأَصْلُ
وَصَكَّكَتُ وَرَهَنْتُ عُدِلَ عَنْ لَفْظِ الْمَاضِي إِلَى الْمَضَارِعِ لِحِكَايَةِ
الْحَالِ وَإِنْ كَانَ مَنْفِيًّا فَالْأَمْرَانِ كَقِرَاءَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبَعَانِ
بِالتَّخْفِيفِ وَنَحْوِ (وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ) لِذِلَالَتِهِ عَلَى الْمُقَارَنَةِ لِكَوْنِهِ
مُضَارِعًا دُونَ الْحُصُولِ لِكَوْنِهِ مَنْفِيًّا وَكَذَا إِنْ كَانَ مَاضِيًّا لَفْظًا
أَوْ مَعْنَى كَقَوْلِهِ تَعَالَى (أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ)
وَقَوْلِهِ (أَوْ جَاؤُكُمْ حَصْرَتٌ صُدُورُهُمْ) وَقَوْلِهِ (أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ
وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ) وَقَوْلِهِ (فَانْقَلِبُوا بِنِعْمَةٍ مِنْ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ
يَمَسَّهُمْ سُوءٌ) وَقَوْلِهِ (أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ
مِثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ) أَمَّا الْمُثَبَّتُ فَلِدَلَالَتِهِ عَلَى الْحُصُولِ
لِكَوْنِهِ فَعَلًا مُثَبَّتًا دُونَ الْمُقَارَنَةِ لِكَوْنِهِ مَاضِيًّا وَلِهَذَا شَرَطَ أَنْ
يَكُونَ مَعَ قَدْ ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً وَأَمَّا الْمُنْفِيُّ فَلِدَلَالَتِهِ عَلَى الْمُقَارَنَةِ
دُونَ الْحُصُولِ أَمَّا الْأَوَّلُ فَلَأَنَّ لَمَّا لِلْإِسْتِغْرَاقِ وَغَيْرُهَا لَا تَنْتَفَاءَ

مُتَقَدِّمٌ مَعَ أَنَّ الْأَصْلَ اسْتِمْرَارُهُ فَتَحْصُلُ بِهِ الدَّلَالَةُ عَلَيْهَا عِنْدَ الْإِطْلَاقِ
 بِخِلَافِ الْمُثَبَّتِ فَإِنَّ وَضَعَ الْفِعْلُ عَلَى إِفَادَةِ التَّجَدُّدِ وَتَحْقِيقِهِ أَنْ اسْتِمْرَارِ
 الْعَدَمِ لَا يَقْتَضِي إِلَى سَبَبِ بِخِلَافِ اسْتِمْرَارِ الْوُجُودِ وَأَمَّا الثَّانِي فَلْيَكُونَهُ
 مَنفِيًّا وَإِنْ كَانَتْ اسْمِيَّةً فَلَمَشْهُورُ جَوَازِ تَرْكِهَا لِعَكْسِ مَا مَرَّ فِي الْمَاضِي
 الْمُثَبَّتِ نَحْوُ كَلِمَتِهِ فَوَهُ إِلَى فِي وَأَنَّ دُخُولَهَا أَوْلَى لِعَدَمِ دَلَالَتِهَا عَلَى عَدَمِ
 الشُّبُوتِ مَعَ ظُهُورِ الْاسْتِثْنَاءِ فِيهَا فَحَسَنَ زِيَادَتَهُ رَابِطُ نَحْوِ (فَلَا تَجْعَلُوا
 لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) وَقَالَ عَبْدُ الْقَاهِرِ: إِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ ضَمِيرَ
 ذِي الْحَالِ وَجَبَتْ نَحْوُ جَاءَنِي زَيْدٌ وَهُوَ يَسْرَعُ أَوْ وَهُوَ مَسْرَعٌ وَإِنْ
 جُعِلَ نَحْوُ عَلَى كَتَفِهِ سَيْفٌ حَالًا كَثُرَ فِيهَا تَرْكُهَا نَحْوُ:

✽ خَرَجْتُ مَعَ الْبَازِي عَلَى سَوَادٍ ✽

وَبِحَسَنِ التَّرْكِ تَارَةً لِدُخُولِ حَرْفِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ كَقَوْلِهِ:

فَقُلْتُ عَسَى أَنْ تُبْصِرَنِي كَأَمَّا بَنِي حَوَالِي الْأَسْوَدِ الْحَوَارِدِ

وَأُخْرَى لَوْ قُوعِ الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ بِعَقِبِ مُفْرَدٍ كَقَوْلِهِ:

وَاللَّهُ يُبْقِيكَ لَنَا سَالِمًا بُرْدَاكَ تَبْجِيلٌ وَتَعْظِيمٌ

(الِإِيحَازُ وَالْإِطْنَابُ وَالْمَسَاوَاةُ)

(السَّكَاكِيُّ) أَمَّا الْإِيحَازُ وَالْإِطْنَابُ فَلْيَكُونُهُمَا نَسْبِيَيْنِ لَا يَتَسَرَّعُ

الْكَلَامُ فِيهَا إِلَّا بَتَرَكَ التَّحْقِيقَ وَالتَّعْيِينَ وَبِالْبِنَاءِ عَلَى أَمْرٍ عُرْفِيٍّ وَهُوَ
 مُتَعَارَفُ الْأَوْسَاطِ أَى كَلَامُهُمْ فِي مَجْرَى عُرْفِهِمْ فِي تَأْدِيَةِ الْمَعْنَى وَهُوَ
 لَا يُحْمَدُ فِي بَابِ الْبَلَاغَةِ وَلَا يَذْمُ فَالِإِيحَازُ أَدَاءِ الْمَقْصُودِ بِأَقْلٍ مِنْ عِبَارَةِ
 الْمَتَعَارَفِ وَالِإِطْنَابُ أَدَاؤُهُ بِأَكْثَرِ مَهَامُ ثُمَّ قَالَ الْإِخْتِصَارُ لِكُونِهِ نَسْبِيًّا
 يُرْجَعُ فِيهِ تَارَةً إِلَى مَا سَبَقَ وَأُخْرَى إِلَى كَوْنِ الْمَقَامِ خَلِيقًا بِإِبْسَاطِ
 مَا ذُكِرَ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ نَسْبِيًّا لَا يَقْتَضِي نَعْسَرَ تَحْقِيقِ مَعْنَاهُ
 ثُمَّ الْبِنَاءُ عَلَى الْمَتَعَارَفِ وَابْسَاطِ الْمَوْصُوفِ رَدٌّ إِلَى الْجَهَالَةِ وَالْأَقْرَبُ
 أَنْ يُقَالَ الْمَقْبُولُ مِنْ طُرُقِ التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَرَادِ تَأْدِيَةُ أَصْلِهِ بِلَفْظٍ مُسَاوٍ
 لَهُ أَوْ نَاتِصٍ عِنْدَهُ وَافٍ أَوْ زَائِدٍ عَلَيْهِ لِفَائِدَةٍ وَأَحْتَرَزَ بَوَافٍ عَنِ
 الْإِخْلَالِ كَقَوْلِهِ :

وَالْعَيْشُ خَيْرٌ فِي ظِلَالِ النَّوْكِ مِنْ عَاشٍ كَدًّا

أَى النَّاعِمُ وَفِي ظِلَالِ الْعَقْلِ وَبِفَائِدَةٍ عَنِ التَّطْوِيلِ نَحْوُ :

• وَالْفَى قَوْلَهَا كَذَبًا وَمِينًا •

وَعَنِ الْحَشْوِ الْمَفْسُدِ كَالِنْدَى فِي قَوْلِهِ :

وَلَا فَضْلَ فِيهَا لِلشَّجَاعَةِ وَالِنْدَى وَصَبْرُ الْفَتَى لَوْلَا لِقَاءُ شُعُوبِ

وغيرُ الْمَفْسُدِ كَقَوْلِهِ :

• وَأَعْلَمُ عِلْمَ الْيَوْمِ وَالْأَمْسِ قَبْلَهُ •

(المساواة)

نحو: (ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله)

وقوله:

فإنك كالليل الذي هو مدركي وإن خلت أن المنتهى عنك واسع
والإيجاز ضربان إيجاز القصر وهو ما ليس بحذف نحو (ولكم في
القصاص حياة) فإن معناه كثير ولفظه يسير ولا حذف فيه وفضله
على ما كان عندهم أو جز كلام في هذا المعنى وهو القتل أني للقتل بقلة
حروف ما يناظره منه والنص على المطلوب وما يفيد تنكير حياة من
التعظيم لمنعه مما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد أو النوعية الحاصلة
للمقتول والقاتل بالارتداع وأطراده أو خلوه عن التكرار واستغنائه
عن تقدير محذوف والمطابقة وإيجاز الحذف والمحذوف إما جزء جملة
مضاف نحو (وأسأل القرية) أو موصوف نحو:

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا

أي رجل جلا أو صفة نحو (وكان وراءهم ملك ياخذ كل سفينة
غصبا) أي صحيحة أو نحوه بدليل ما قبله أو شرط كما مر أو جواب
شرط إما لمجرد الاختصار نحو (وإذا قيل لهم اتقوا ما بين أيديكم
وما خلفكم لعالم ترجون) أي أعرضوا بدليل ما بعده أو للدلالة

عَلَى أَنَّهُ شَيْءٌ لَا يُحِيطُ بِهِ الْوَصْفُ أَوْ لَتَذْهَبَ نَفْسُ السَّامِعِ كُلِّ مَذْهَبٍ
 مُمَكِّنٍ مِثْلَهُمَا (وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ) وَغَيْرِ ذَلِكَ نَحْوُ
 (لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ) أَيْ وَمَنْ أَنْفَقَ مِنْ
 بَعْدِهِ وَقَاتَلَ بِدَلِيلٍ مَابَعْدُهُ وَإِمَّا جُمْلَةً مُسَبَّحَةً عَنْ مَذْكَورٍ نَحْوُ (لِيُحَقِّقَ
 الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ) أَيْ فَعَلَ مَا فَعَلَ أَوْ سَبَبٌ لِمَذْكَورٍ نَحْوُ (فَانفَجَرَتْ)
 إِنْ قَدَرَ فَضْرَبَهُ بِهَا وَيَجُوزُ أَنْ يَقْدَرَ فَإِنَّ ضْرَبَتْ بِهَا فَقَدْ انْفَجَرَتْ
 أَوْ غَيْرَهُمَا نَحْوُ (فَيَنْعَمُ الْمَاهِدُونَ) عَلَى مَامرٍ وَإِمَّا أَكْثَرُ مِنْ جُمْلَةٍ نَحْوُ
 (أَنَا أَنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ يُوسُفَ) أَيْ إِلَى يُوسُفَ لِاسْتِعْبَرَهُ الرَّوْيَا
 فَفَعَلُوا وَأَتَاهُ وَقَالَ لَهُ يُوسُفَ وَالْحَذْفُ عَلَى وَجْهَيْنِ أَنْ لَا يُقَامَ شَيْءٌ
 مَقَامَ الْمَحْذُوفِ كَمَا مَرَّ وَأَنْ يُقَامَ نَحْوُ (وَإِنْ يَسْكَذِبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ
 مِنْ قَبْلِكَ) أَيْ فَلَا تَحْزَنْ وَأَصْبِرْ وَأَدْلَتُهُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا أَنْ يَدُلَّ الْعَقْلُ عَلَيْهِ
 وَالْمَقْصُودُ الْأَظْهَرُ عَلَى تَعْيِينِ الْمَحْذُوفِ نَحْوُ (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ)
 وَمِنْهَا أَنْ يَدُلَّ الْعَقْلُ عَلَيْهِمَا نَحْوُ (وَجَاءَ رَبُّكَ) أَيْ أَمْرُهُ أَوْ عَذَابُهُ
 وَمِنْهَا أَنْ يَدُلَّ الْعَقْلُ عَلَيْهِ وَالْعَادَةُ عَلَى التَّعْيِينِ نَحْوُ (فَذَلِكُنَّ الَّذِي
 لُمْتُنَّنِي فِيهِ) فَإِنَّهُ يَحْتَمَلُ فِي حُبِّهِ لِقَوْلِهِ (قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا) وَفِي
 مَرَاوِدِهِ لِقَوْلِهِ (تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ) وَفِي شَأْنِهِ حَتَّى يَشْمَلَهُمَا

وَالْعَادَةُ دَلَّتْ عَلَى الثَّانِي لِأَنَّ الْحُبَّ الْمُفْرِطَ لَا يَلَامُ صَاحِبَهُ عَلَيْهِ فِي
 الْعَادَةِ لِقَهْرِهِ إِيَّاهُ وَمِنْهَا الشُّرُوعُ فِي الْفِعْلِ نَحْوُ (بِسْمِ اللَّهِ) فَيَقْدِرُ
 مَا جَعَلَتْ التَّسْمِيَةَ مَبْدَأً لَهُ وَمِنْهَا الْإِقْتِرَانُ كَقَوْلِهِمْ لِلْمَعْرِسِ بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينِ
 أَيْ أَعْرَسَتْ وَالْإِطْنَابُ إِمَّا بِالْإِيضَاحِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ لِيُرَى الْمَعْنَى فِي
 صُورَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ أَوْ لِيَتِمَّ كُنْ فِي النَّفْسِ فَضْلَ تَمَكُّنٍ أَوْ لِتَكْمُلَ لَذَّةُ
 الْعِلْمِ بِهِ نَحْوُ (رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي) فَإِنَّ (اشْرَحْ لِي) يُفِيدُ طَلَبَ شَرْحِ
 لَيْشَى مَالَهُ وَ (صَدْرِي) يُفِيدُ تَفْسِيرَهُ وَمِنْهُ بَابُ نَعَمَ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ
 إِذْ لَوْ أُرِيدَ الْإِخْتِصَارُ لَكَفَى نَعَمَ زَيْدٌ وَوَجْهٌ حُسَيْنٌ سِوَى مَا ذَكَرَ
 إِبْرَازُ الْكَلَامِ فِي مَعْرِضِ الْأَعْتَدَالِ وَإِبْهَامِ الْجَمْعِ بَيْنَ مُتَنَافِيَيْنِ وَمِنْهُ
 التَّوَشِيْعُ وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى فِي عَجْزِ الْكَلَامِ بِمَثْنِيٍّ مُفَسَّرٍ بِأَثْنَيْنِ ثَانِيهَا
 مَعْطُوفٌ عَلَى الْأَوَّلِ نَحْوُ يَشِيبُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مَعَهُ خَصَلَتَانِ الْحَرِصُ
 وَطُولُ الْأَمَلِ وَإِمَّا بِذِكْرِ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ لِلتَّنْبِيْهِ عَلَى فَضْلِهِ حَتَّى كَانَهُ
 لَيْسَ مِنْ جِنْسِهِ تَنْزِيلاً لِلتَّغَايُرِ فِي الْوَصْفِ مَهْزَلَةَ التَّغَايُرِ فِي الذَّاتِ نَحْوُ
 (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى) وَإِمَّا بِالتَّنْكِيرِ لِتَنْكِتَةِ
 كِتْمَانِ كَيْدِ الْإِنْذَارِ فِي (كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ) وَفِي شَمِّ
 دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْإِنْذَارَ الثَّانِيَّ أَبْلَغُ وَإِمَّا بِالْإِيغَالِ فَقِيلَ هُوَ خَتَمُ الْبَيْتِ

بِمَا يُفِيدُ نُسْكَتَهُ يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهَا كَزِيَادَةِ الْمُبَالَغَةِ فِي قَوْلِهَا :
 وَإِنَّ صَخْرًا لَتَاتَمَّ الْهُدَاةُ بِهِ كَأَنَّهُ عَاسِمٌ فِي رَأْسِهِ نَارٌ
 وَتَحْقِيقُ التَّشْبِيهِ فِي قَوْلِهِ :

كَأَنَّ عِيُونَ الْوَحْشِ حَوْلَ خِيَابِهَا وَأَرْحُلُنَا الْجَزْعُ الَّذِي لَمْ يَشَقِّبْ
 وَقِيلَ لَا يَخْتَصُّ بِالشَّعْرِ رَمْلٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا
 وَهُمْ مَهْتَدُونَ) وَإِمَّا بِالتَّذْيِيلِ وَهُوَ تَعْقِيبُ الْجُمْلَةِ بِجُمْلَةٍ أُخْرَى تَشْتَمِلُ عَلَى
 مَعْنَاهَا لِتَأْكِيدِهِ وَهُوَ ضَرْبَانِ ضَرْبٌ لَمْ يُخْرِجْ مَخْرَجَ الْمَثَلِ نَحْوَ (ذَلِكَ
 جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجَازَى إِلَّا السَّكَفُورُ) عَلَى وَجْهِهِ وَضَرْبٌ أُخْرَى
 مَخْرَجَ الْمَثَلِ نَحْوَ (وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا)
 وَهُوَ أَيْضًا إِمَّا لِتَأْكِيدِ مَنْطُوقِ كَهَذِهِ الْآيَةِ وَإِمَّا لِتَأْكِيدِ مَفْهُومِ كَقَوْلِهِ :
 وَلَسْتَ بِمُسْتَبِقٍ أَخَا لَا تَلْمُهُ عَلَى شَعَثِ أَى الرَّجَالِ الْمُهَذَّبِ
 وَإِمَّا بِالتَّكْمِيلِ وَيُسَمَّى الْإِحْتِرَاسَ أَيْضًا وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ بِوَجْهِهِ
 خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِمَا يَدْفَعُهُ كَقَوْلِهِ :

فَسَقَى دِيَارَكَ غَيْرَ مُفْسِدِهَا صَوَّبُ الرَّبِيعِ وَدِيمَةٌ تَهْمَى

وَنَحْوُ (أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَاجٌ عَلَى الْكَافِرِينَ) وَإِمَّا بِالتَّكْمِيلِ وَهُوَ
 أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ لَا يُؤْمَرُ خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِفَضْلَةٍ لِنُسْكَتِهِ كَالْمُبَالَغَةِ
 نَحْوُ (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ) وَإِمَّا بِالْإِعْتِرَاضِ وَهُوَ أَنْ يُؤْتَى

فِي أَثْنَامِ كَلَامٍ أَوْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَّصِلِينَ مَعْنَى جُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ لَا مَحَلَّ لَهَا
مِنَ الْإِعْرَابِ لِتُسَكِّتَهُ سِوَى دَفْعِ الْإِيهَامِ كَالْتَنْزِيهِ فِي قَوْلِهِ (وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ
الْبَنَاتِ سُبْحَانَهِ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ) وَالِدُعَاءِ فِي قَوْلِهِ :

إِنَّ الثَّمَانِينَ وَبَلَّغْتَهَا قَدْ أَحْوَجَتْ سَمْعِي إِلَى تَرْجَمَانِ

والتنبيه في قوله :

وَأَعْلَمُ فَعَلِمُ الْمُرَّ يَنْفَعُهُ أَنْ سَوْفَ يَأْتِي كُلَّ مَا قَدَرَا

وَمَا جَاءَ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ جُمْلَةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَاتَوْهُنَّ
مَنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ نَسَأَوْكُمْ
حَرِثٌ لَكُمْ) بَيَانٌ لِقَوْلِهِ (فَاتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ) وَقَالَ قَوْمٌ
قَدْ تَسْكُونُ التَّسَكُّتَ فِيهِ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُمْ جَوْزَ بَعْضِهِمْ وَقَوْلُهُ آخِرَ جُمْلَةٍ
لَا تَلِيهَا جُمْلَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِهَا فَيَشْمَلُ التَّذْيِيلَ وَبَعْضُ صُورِ التَّكْمِيلِ وَبَعْضُهُمْ
كَوْنُهُ غَيْرُ جُمْلَةٍ فَيَشْمَلُ بَعْضُ صُورِ التَّتْمِيمِ وَالتَّكْمِيلِ وَأَمَّا بغيرِ ذَلِكَ
كَقَوْلِهِ تَعَالَى (الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ
وَيُؤْمِنُونَ بِهِ) فَإِنَّهُ لَوْ اخْتَصِرَ لَمْ تُذَكَّرْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ لِأَنَّ إِيمَانَهُمْ لَمْ
يُنْكَرْهُ مِنْ يَشْبِهُهُمْ وَحَسَنَ ذِكْرُهُ إِظْهَارُ شَرَفِ الْإِيمَانِ تَرْغِيباً فِيهِ
وَأَعْلَمُ بِأَنَّهُ قَدْ يُوصَفُ الْكَلَامُ بِالْإِيحَازِ وَالْإِطْنَابِ بِاعْتِبَارِ كَثْرَةِ حُرُوفِهِ
وَقَلَّتْهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَلَامٍ آخَرَ مُسَاوِيَةً فِي أَصْلِ الْمَعْنَى كَقَوْلِهِ :

يُصَدُّ عَنِ الدُّنْيَا إِذَا عَنَّ سَوْدٌ وَلَوْ بَرَزَتْ فِي زِيٍّ عُدْرَاءُ نَاهِدٌ

وَقَوْلُهُ :

وَأَسْتُ بِنِّظَارٍ إِلَى جَانِبِ الْغِنَى إِذَا كَانَتِ الْعَلِيَاءُ فِي جَانِبِ الْفَقْرِ

وَيَقْرُبُ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (لَا يُسَالُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسَالُونَ)

وَقَوْلُ الْحَمَاسِيِّ :

وَنَسِيكِرُ إِنْ شَتْنَا عَلَى النَّاسِ قَوْلَهُمْ وَلَا يُنَكِرُونَ الْقَوْلَ حِينَ نَقُولُ

(الفَنُّ الثَّانِي : عِلْمُ الْبَيَانِ)

وَهُوَ عِلْمٌ يَعْرِفُ بِهِ إِيرَادُ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ بِطَرِيقٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي وُضُوحِ
الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ وَدَلَالَةِ اللَّفْظِ إِمَّا عَلَى تَمَامٍ مَا وُضِعَ لَهُ أَوْ عَلَى جُزْئِهِ
أَوْ عَلَى خَارِجٍ عَنْهُ وَتَسَمَّى الْأُولَى وَضْعِيَّةً وَكُلٌّ مِنَ الْآخِرَتَيْنِ
عَقْلِيَّةً وَتَخَصُّصُ الْأُولَى بِالْمُطَابَقَةِ وَالثَّانِيَّةُ بِالتَّضَمُّنِ وَالثَّلَاثَةُ بِالِاتِّزَامِ
وَشَرْطُهُ الزُّومُ الذَّهْنِيُّ وَلَوْ لَاعْتِقَادُ الْمُخَاطَبِ بِعَرَفٍ عَامٍّ أَوْ غَيْرِهِ
وَإِيرَادُ الْمَذْكُورِ لَا يَتَسَاءَلُ بِالْوَضْعِيَّةِ لِأَنَّ السَّامِعَ إِذَا كَانَ عَالِمًا
بِوَضْعِ الْأَلْفَاظِ لَمْ يَكُنْ بَعْضُهَا أَوْضَحَ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهَا دَالًّا عَلَيْهِ وَيَتَسَاءَلُ بِالْعَقْلِيَّةِ لِجَوَازِ أَنْ تَخْتَلِفَ مَرَاتِبُ الزُّومِ
فِي الْوُضُوحِ ثُمَّ اللَّفْظُ الْمُرَادُ بِهِ لِأَنَّهُ مَا وُضِعَ لَهُ إِنْ دَلَّتْ قَرِينَةٌ

عَلَى عَدَمِ إِرَادَتِهِ فَمَجَازٌ وَإِلَّا فَكِنَايَةٌ وَقَدَّمَ عَلَيْهَا لِأَنَّ مَعْنَاهُ كَجَزْمِ مَعْنَاهَا
ثُمَّ مِنْهُ مَا يُبْنَى عَلَى التَّشْبِيهِ فَتَعَيَّنَ التَّعَرُّضُ لَهُ فَاتَّحَصَرَ الْمَقْصُودُ فِي الثَّلَاثَةِ
التَّشْبِيهِ وَالْمَجَازِ وَالْكِنَايَةِ .

(التَّشْبِيهِ)

الدَّلَالَةُ عَلَى مُشَارَكَةِ أَمْرٍ لِأَمْرٍ فِي مَعْنَى وَالْعُرَادُ هَهُنَا مَا لَمْ
تَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْإِسْتِعَارَةِ التَّحْقِيقِيَّةِ وَالِاسْتِعَارَةِ بِالْكِنَايَةِ وَالتَّجْرِيدِ
فَدَخَلَ نَحْوُ زَيْدٍ أَسَدٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى (صَمُّ بَكْمٍ عَمَى) وَالنَّظَرُ هَهُنَا فِي
أَرْكَانِهِ وَهِيَ طَرْفَاهُ وَوَجْهُهُ وَأَدَاتُهُ وَفِي الْغَرَضِ مِنْهُ وَفِي أَقْسَامِهِ
طَرْفَاهُ لِأَنَّ حِسِّيَّانِ كَالْحَدِّ وَالْوَرْدِ وَالصَّوْتِ الضَّعِيفِ وَالْهَمْسِ وَالتَّسْكِينِ
وَالْعَنْبِيرِ وَالرَّبِيقِ وَالخَمْرِ وَالْجِلْدَ النَّاعِمِ وَالْحَرِيرِ أَوْ عَقْلِيَّانِ كَالْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ
أَوْ مُخْتَلِفَانِ كَالْمَنِيَّةِ وَالسَّبْعِ وَالْعَطْرِ وَخُلُقٍ كَرِيمٍ وَالْمُرَادُ بِالْحِسِّيِّ
الْمُدْرِكُ هُوَ أَوْ مَادَّتُهُ بِإِحْدَى الْحَوَاسِّ الْخَمْسِ الظَّاهِرَةِ فَدَخَلَ فِيهِ
الْخَيَالِيُّ كَمَا فِي قَوْلِهِ :

وَكَأَنَّ حُمْرَ الشَّقِيقِ إِذَا تَصَوَّبَ أَوْ تَصَعَّدَ

أَعْلَامُ يَأْقُوتِ نُشْرٍ نَ عَلَى رِمَاحٍ مِنْ زَبْرَجَدٍ

وَبِالْعَقْلِيِّ مَا عَدَا ذَلِكَ فَدَخَلَ فِيهِ الْوَهْمِيُّ أَيْ مَا هُوَ غَيْرُ مُدْرِكٍ بِهَا

وَلَوْ أَدْرِكَ لَكَانَ مُدْرِكًا بِهَا كَمَا فِي قَوْلِهِ :

وَمَسْنُونَةٌ زُرْقٍ كَأَيَّابِ أَغْوَالٍ ۝

وما يدرك بالوجدان كاللذة والألم ووجهه ما يشتركان فيه تحقيقاً
أو تخيلاً والمراد بالتخييل نحو « ما » في قوله :

وَكَانَ النُّجُومَ بَيْنَ دُجَاهَا سُنَّ لَاحٍ بَيْنَهُنَّ آبِتَدَاعُ

فإن وجه الشبه فيه هو الهيئة الحاصلة من حصول أشياء
مشرفة بيض في جوانب شيء مظلم أسود فهي غير موجودة في
المشبه به إلا على طريق التخييل وذلك أنه لما كانت البدعة وكل
ما هو جهل تجعل صاحبها كمن يمشى في الظلمة فلا يتهدى للطريق
ولا يضمن أن ينال مكروهاً شهت بها ولزم بطريق العكس أن
تشبه السنة وكل ما هو علم بالنور وشاع ذلك حتى تخيل أن الثاني
مما له بياض وإشراق نحو أتيتكم بالحنيفية البيضاء والأول على
خلاف ذلك كقولك شاهدت سواد الكفر من جبين فلان فصارت تشبيهه
النجوم بين الدجى بالسنة بين الابتداع كتشبيهها ببياض الشيب
في سواد الشباب أو بالأنوار مؤتلفه بين النبات الشديد الخضرة
فعلم فساده جعله في قول القائل النحو في الكلام كالملاح في الطعام كون
القليل مصلحاً والكثير مفسداً لأن النحو لا يحتمل القلة والكثرة بخلاف

المِلْحَ وَهُوَ إِمَّا غَيْرُ خَارِجٍ عَنِ حَقِيقَتَيْهِمَا كَمَا فِي تَشْبِيهِ ثَوْبٍ بِآخَرَ فِي
 نَوْعِهِمَا أَوْ جِنْسِهِمَا أَوْ فَضْلِهِمَا أَوْ خَارِجٌ صِفَةً إِمَّا حَقِيقَةً وَإِمَّا حِسِيَةً
 كَالْكَيْفِيَّاتِ الْجَسْمِيَّةِ مِمَّا يُدْرِكُ بِالْبَصَرِ مِنَ الْأَلْوَانِ وَالْأَشْكَالِ وَالْمَقَادِيرِ
 وَالْحَرَكَاتِ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا أَوْ بِالسَّمْعِ مِنَ الْأَصْوَاتِ الضَّعِيفَةِ وَالْقَوِيَّةِ
 وَالَّتِي بَيْنَ بَيْنٍ أَوْ بِالذَّوْقِ مِنَ الْمَطْعُومِ أَوْ بِالشَّمِّ مِنَ الرُّوَائِحِ أَوْ بِاللَّمْسِ
 مِنَ الْحَرَارَةِ وَالْبُرُودَةِ وَالرُّطُوبَةِ وَالْيُبُوسَةِ وَالخُشُونَةَ وَالْمَلَأَسَةَ وَاللِّينَ
 وَالصَّلَابَةَ وَالخِمْفَةَ وَالثَّقَلَ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا أَوْ عَقْلِيَّةً كَالْكَيْفِيَّاتِ النَّفْسَانِيَّةِ
 مِنَ الذِّكَاوِ وَالْعِلْمِ وَالغَضَبِ وَالْحَلْمِ وَسَائِرِ الْغَرَائِزِ وَإِمَّا إِضَافِيَّةً كَأِزَالَةَ
 الْحِجَابِ فِي تَشْبِيهِهِ الْحُجَّةَ بِالشَّمْسِ وَأَيْضًا إِمَّا وَاحِدًا أَوْ بِمَنْزَلَةِ الْوَاحِدِ
 لِكَوْنِهِ مُرَكَّبًا مِنْ مُتَعَدِّدٍ وَكُلٌّ مِنْهُمَا حِسِّيٌّ أَوْ عَقْلِيٌّ وَإِمَّا مُتَعَدِّدٌ كَذَلِكَ
 أَوْ مُخْتَلِفٌ وَالْحِسِّيُّ طَرَفَاهُ حَسِّيَّانِ لَا غَيْرُ لِأَمْتِنَاعِ أَنْ يُدْرِكَ بِالْحِسِّ مِنْ
 غَيْرِ الْحِسِّيِّ شَيْءٍ وَالْعَقْلِيُّ أَعْمٌ لِحُجُوزِ أَنْ يُدْرِكَ بِالْعَقْلِ مِنَ الْحِسِّيِّ شَيْءٌ
 وَلِذَلِكَ يُقَالُ التَّشْبِيهِ بِالْوَجْهِ الْعَقْلِيُّ أَعْمٌ فَإِنْ قِيلَ هُوَ مُشْتَرِكٌ فِيهِ فَهُوَ
 كَلْبِيٌّ وَالْحِسِّيُّ لَيْسَ بِكَلْبِيٍّ قُلْنَا الْمُرَادُ أَنَّ أَفْرَادَهُ مُدْرَكَةٌ بِالْحِسِّ فَالْوَاحِدُ
 الْحِسِّيُّ كَالْحُمْرَةِ وَالخَنْفَاءِ وَطِيبِ الرَّائِحَةِ وَلَذَّةِ الطَّعْمِ وَلَيْنِ اللَّمْسِ فِيمَا
 مَرَّ وَالْعَقْلِيُّ كَالْعَرَامِ عَنِ الْفَائِدَةِ وَالْجِرَاءَةِ وَالْهِدَايَةِ وَاسْتِطَابَةِ النَّفْسِ

فِي تَشْبِيهِهِ وَجُودِ الشَّيْءِ الْعَدِيمِ النَّفْعِ بَعْدَهُ وَالرَّجُلِ الشُّجَاعِ بِالْأَسَدِ
وَالْعِلْمِ بِالتُّورِ وَالْعَطْرِ بِخُوقِ كَرِيمٍ وَالْمَرْكَبِ الْحَسِيِّ فِيمَا طَرَفَاهُ مُفْرَدَانِ
كَأَنَّ فِي قَوْلِهِ:

وَقَدْ لَاحَ فِي الصُّبْحِ الثَّرِيَا كَمَا تَرَى

كَعُنُقُودٍ مُلَاحِيَةٍ حِينَ نَوْرًا

مَنْ الْهَيْئَةَ الْحَاصِلَةَ مِنْ تَقَارُنِ الصُّورِ الْبَيْضِ الْمُسْتَدِيرَةِ الصَّغَارِ
الْمِقَادِيرِ فِي الْمِرْأَى عَلَى السَّكَيْفَةِ الْمَخْصُوصَةِ إِلَى الْمِقْدَارِ الْمَخْصُوصِ
وَفِيمَا طَرَفَاهُ مَرْكَبَانِ كَمَا فِي قَوْلِ بَشَّارٍ:

كَأَنَّ مُشَارَ النَّعْجِ فَوْقَ رُؤْسِنَا وَأَسْيَافِنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبُهُ

مَنْ الْهَيْئَةَ الْحَاصِلَةَ مِنْ هَوِيٍّ أَجْرَامٍ مُشْرَقَةٍ مُسْتَطِيلَةٍ مُتَنَاسِبَةٍ
الْمِقْدَارِ مُتَفَرِّقَةٍ فِي جَوَابِ شَيْءٍ مُظْلِمٍ وَفِيمَا طَرَفَاهُ مُخْتَلِفَانِ كَمَا مَرَّ
فِي تَشْبِيهِهِ الشَّقِيقِ وَمَنْ بَدِيعِ الْمَرْكَبِ الْحَسِيِّ مَا يَجِيءُ مِنَ الْهَيْئَاتِ الَّتِي
تَقَعُ عَلَيْهَا الْحَرَكَةُ وَيَكُونُ عَلَى وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يُقْرَنَ غَيْرُهَا مِنْ
أَوْصَافِ الْجِسْمِ كَالشَّكْلِ وَاللَّوْنِ كَمَا فِي قَوْلِهِ:

وَالشَّمْسُ كَالْمِرَاةِ فِي كَفِّ الْأَشَلِّ

مَنْ الْهَيْئَةَ الْحَاصِلَةَ مِنَ الْأَسْتِدَارَةِ مَعَ الْإِشْرَاقِ وَالْحَرَكَةَ السَّرِيعَةَ
الْمُتَّصِلَةَ مَعَ تَمَوُّجِ الْإِشْرَاقِ حَتَّى يَرَى الشُّعَاعَ كَأَنَّهُ يَسْتَبْسِطُ

حَتَّى يَفِيضَ مِنْ جَانِبِ الدَّائِرَةِ ثُمَّ يَمْدُو لَهُ فَيُرْجِعُ إِلَى الْإِنْتِبَاضِ وَالثَّانِي
 أَنْ تُجَرِّدَ الحَرَكَةَ عَنْ غَيْرِهَا فَهَنَّاكَ أَيْضًا لِأَبَدٍ مِنْ ائْتِمَاتِ حَرَكَاتٍ
 إِلَى جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ فَحَرَكَةُ الرَّحَى وَالسَّهْمِ لَا تَرْكِبُ فِيهَا بِخِلَافِ حَرَكَةِ
 الْمُصْحَفِ فِي قَوْلِهِ :

وَكَانَ البَرَقُ مُصْحَفٌ قَارٌ فَانطَبَاقًا مَرَّةً وَانْفِتَاحًا
 وَقَدْ يَقَعُ التَّرْكِيبُ فِي هَيْئَةِ السُّكُونِ كَمَا فِي قَوْلِهِ فِي صِفَةِ السُّكْبِ :
 • يَقَعِي جُلُوسَ البَدْوِيِّ المِصْطَلَى •

مَنْ الهَيْئَةِ الحَاصِلَةِ مِنْ مَوْقِعِ كُلِّ عَضْوٍ فِي إِقْعَانِهِ وَالعَقْلِي كحَرْمَانَ
 الِانْتِفَاعِ بِأَبْدِخٍ نَافِعٍ مَعَ تَحْمِلِ التَّعَبِ فِي اسْتِصْحَابِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (مَثَلُ
 الَّذِينَ حَمَلُوا التُّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا) وَاعْلَمْ
 أَنَّهُ قَدْ يَنْتَزِعُ مِنْ مُتَعَدِّدٍ فَيَقَعُ الخَطَأُ لِوَجُوبِ انْتِزَاعِهِ مِنْ أَكْثَرٍ كَمَا إِذَا
 انْتَزَعَ مِنَ الشَّطْرِ الأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ :

كَمَا أْبْرَقَتْ قَوْمًا عَطَاشًا عَمَامَةً فَلَمَّا رَأَوْهَا أَفْشَعَتْ وَتَجَلَّتْ

لِوَجُوبِ انْتِزَاعِهِ مِنَ الجَمِيعِ فَإِنَّ المُرَادَ التَّشْبِيهَ بِانْتِصَالِ ابْتِدَاءِ
 مَطْمَعٍ بِانْتِهَاءِ مُؤَيِّسٍ وَالمُتَعَدِّدُ العَسَى كَاللَّوْنِ وَالعَطْمُ وَالرَّائِحَةُ فِي
 تَشْبِيهِهِ فَأَكْهَةٌ بِأُخْرَى وَالعَقْلِيُّ كَجِدَّةِ النَّظَرِ وَكَمَالِ الحِذْرِ وَإخْفَاءِ
 السَّفَادِ فِي تَشْبِيهِهِ طَائِرٍ بِالْغُرَابِ وَالمُخْتَلَفُ كحُسْنِ الطَّلَعَةِ وَنِبَاهَةِ

الشَّانُ فِي تَشْبِيهِهِ إِنْسَانَ بِالشَّمْسِ وَأَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ يُنْزَعُ الشَّبَهُ مِنْ نَفْسِ
التَّضَادِّ لِأَشْتِرَاكِ الضَّدَيْنِ فِيهِ ثُمَّ يُنْزَلُ مَنزِلَةَ التَّنَاسُبِ بِوَأَسْطَةِ تَلْيِيحٍ أَوْ
تَهْكِيمٍ فَيُقَالُ لِلجَبَانِ مَا شَبَّهُهُ بِالْأَسَدِ وَلِلْبَخِيلِ هُوَ حَاتِمٌ (وَأَدَاتُهُ) الْكَافُ
وَكَانَ وَمِثْلُ وَمَا فِي مَعْنَاهَا وَالْأَصْلُ فِي نَحْوِ الْكَافِ أَنْ يَلِيَهُ الْمُشَبَّهُ بِهِ
وَقَدْ يَلِيهِ غَيْرُهُ نَحْوَ (وَأَضْرَبَ لَهُمْ مِثْلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ)
وَقَدْ يُذَكَّرُ فَعَلُ يُنْبِئُ عَنْهُ كَمَا فِي عَلِمْتُ زَيْدًا أَسَدًا إِنْ قَرُبَ وَحَسِبْتُ
إِنْ بَعَدَ وَالْغَرَضُ مِنْهُ فِي الْأَغْلَابِ أَنْ يَعُودَ إِلَى الْمُشَبَّهِ وَهُوَ بَيَانُ
إِمْكَانِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ :

فَإِنْ تَفَقُّوا الْأَنَامَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ فَإِنَّ الْمَسْكَ بَعْضُ دَمِ الْغَزَالِ

أَوْ حَالِهِ كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ ثَوْبٍ بِآخَرَ فِي السَّوَادِ أَوْ مَقْدَارَهَا كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ
بِالْغُرَابِ فِي شِدَّتِهِ أَوْ تَقْرِيرَهَا كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ مَنْ لَا يَحْصُلُ مِنْ سَعْيِهِ
عَلَى طَائِلٍ مِنْ يَرْقُمُ عَلَى الْمَاءِ وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ وَجْهُ
الشَّبهِ فِي الْمُشَبَّهِ بِهِ أُمَّمٌ وَهُوَ بِهِ أَشْهُرُ أَوْ تَزِيلُهُ كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ وَجْهِ
أَسْوَدٍ بِمَقْلَةِ الظُّبِيِّ أَوْ تَشْوِيهِهِ كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ وَجْهِ مَجْدُورٍ بِسِلَاحَةِ جَامِدَةٍ
قَدْ نَقَرَّتْهَا الدِّيَكَةُ أَوْ اسْتِظْرَافِهِ كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ فَحَمٌ فِيهِ جَمْرٌ مَوْقَدٌ
بِبحْرِ مِنَ الْمَسْكَ مَوْجُهُ الذَّهَبُ لِإِبْرَازِهِ فِي صُورَةِ الْمُتَمَتِّعِ عَادَةً
وَلِلْاسْتِظْرَافِ وَجْهُ آخَرٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمُشَبَّهِ بِهِ نَادِرَ الْحُضُورِ

فِي الذَّهْنِ إِمَّا مُطْلَقًا كَمَا مَرَّ وَإِمَّا عِنْدَ حُضُورِ الْمُشَبَّهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ :
 وَلَا زُورِدِيَّةٍ تَزْهُو بِزُرُقَتِهَا بَيْنَ الرِّيَاضِ عَلَى حِمْرِ اليَوَاقِيتِ
 كَانَهَا فَوْقَ قَامَاتٍ ضَعْفَنَ بِهَا أَوَائِلَ النَّارِ فِي أَطْرَافِ كَبْرِيَّتِ
 وَقَدْ يَعُودُ إِلَى الْمُشَبَّهِ بِهِ وَهُوَ ضَرْبَانِ أَحَدُهُمَا إِهَامٌ أَنَّهُ أَمٌّ مِنَ الْمُشَبَّهِ
 وَذَلِكَ فِي التَّشْبِيهِ الْمَقْلُوبِ كَقَوْلِهِ :

وَبَدَا الصَّبَاحُ كَانَ غَرْتَهُ وَجْهَ الخَلِيفَةِ حَسِينٍ يَمْتَدِحُ
 وَالثَّانِي بَيَانُ الإِهْتِمَامِ بِهِ كَتَشْبِيهِه الجَائِعِ وَجْهًا كَالْبَدْرِ فِي الإِشْرَاقِ
 وَالْأَسْتِدَارَةَ بِالرَّغِيفِ وَيُسَمَّى هَذَا إِظْهَارَ الْمَطْلُوبِ هَذَا إِذَا أُرِيدَ إِلْحَاقُ
 النَّاقِصِ حَقِيقَةً أَوْ ادِّعَاءً بِأَزِيدٍ فَإِنْ أُرِيدَ الْجَمْعُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ فِي أَمْرٍ
 فَلَا حَسْنَ تَرَكُ التَّشْبِيهِ إِلَى الْحُكْمِ بِالتَّشَابُهِ احْتِرَازًا مِنْ تَرْجِيحِ أَحَدِ
 الْمَتَسَاوِيَيْنِ كَقَوْلِهِ :

تَشَابَهَ دَمْعِي إِذْ جَارَى وَمَدَامَتِي
 قَمِينٌ مِثْلُ مَا فِي النِّكَاسِ عَيْنِي تَسْكُبُ
 فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَيُّ الْخَمْرِ أُسْبِلَتْ
 جَفُونِي أُمٌّ مِنْ عِبْرَتِي كُنْتُ أَشْرَبُ
 وَيَجُوزُ التَّشْبِيهِ أَيْضًا كَتَشْبِيهِه غُرَّةُ الفَرَسِ بِالصُّبْحِ وَعَكْسِهِ مَتَى أُرِيدَ
 ظُهُورُ مَنِيرٍ فِي مُظْلَمٍ أَكْثَرُ مِنْهُ وَهُوَ بِإِعْتِبَارِ طَرَفِيهِ إِمَّا تَشْبِيهِه مُفْرَدٌ

بِمَفْرَدٍ وَهُمَا غَيْرُ مُقَيَّدَيْنِ كَتَشْبِيهِهِ الخَدُّ بِالوَرْدِ أَوْ مُقَيَّدَانِ كَقَوْلِهِمْ هُوَ
كَالرَّاقِمِ عَلَى الْمَاءِ أَوْ مُخْتَلِفَانِ كَقَوْلِهِ وَالشَّمْسُ كَالْمِرَاةِ وَعَكْسِيهِ وَإِمَّا
تَشْبِيهِهُ مُرَكَّبٍ بِمُرَكَّبٍ كَمَا فِي بَيْتِ بَشَّارٍ وَإِمَّا تَشْبِيهِهُ مَفْرَدٍ بِمُرَكَّبٍ كَمَا مَرَّ
فِي تَشْبِيهِهِ الشَّقِيقِ وَإِمَّا تَشْبِيهِهُ مُرَكَّبٍ بِمَفْرَدٍ كَقَوْلِهِ :

يَا صَاحِبِي تَقْصِيَا نَظْرِي كَمَا

تَرِيَا وَجُوهَ الْأَرْضِ كَيْفَ تَصَوَّرُ

تَرِيَا نَهَارًا مُشْمَسًا قَدْ زَانَهُ زَهْرُ الرَّبِيِّ فَكَاثَمًا هُوَ مَقْمَرُ

وَإَيْضًا إِنْ تَعَدَّدَ طَرَفَاهُ فَإِمَّا مَلْفُوفٌ كَقَوْلِهِ :

كَأَنَّ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطْبًا وَيَا بَسًا

لَدَى وَكُرْهَا الْعُنَابُ وَالْحَشْفُ الْبَالِي

أَوْ مَفْرُوقٌ كَقَوْلِهِ :

النَّشْرُ مَسْكٌ وَالْوَجُوهُ دَنَا نِيرٌ وَأَطْرَافُ الْأُكْفِ عَمٌّ

وَإِنْ تَعَدَّدَ طَرَفُهُ الْأَوَّلُ فَتَشْبِيهِهِ التَّسْوِيَةِ كَقَوْلِهِ :

صُدْغُ الْحَبِيبِ وَحَالِي كَلَاهُمَا كَاللِّيَالِي

وَإِنْ تَعَدَّدَ طَرَفُهُ الثَّانِي فَتَشْبِيهِهُ الْجَمْعِ كَقَوْلِهِ :

كَأَنَّهَا يَبْسُمُ عَنْ لُؤْلُؤٍ مُنْضَدٍ أَوْ بَرْدٍ أَوْ أَقَاحٍ

وَباعْتِبارِ وَجْهِهِ إِمَّا تَمَثِيلٌ وَهُوَ مَا وَجْهَهُ مُنْتَزِعٌ مِنْ مُتَعَدِّدٍ كَمَا مَرَّ وَقَيْدُهُ
السَّكَاكِي بِكَوْنِهِ غَيْرِ حَقِيقِيٍّ كَمَا فِي تَشْبِيهِهِ مِثْلُ الْيَهُودِ كَمَثَلِ الْحِمَارِ وَإِمَّا
غَيْرُ تَمَثِيلٍ وَهُوَ بِخِلَافِهِ وَإَيْضًا إِمَّا مَجْمَلٌ وَهُوَ مَا لَمْ يُذَكَّرْ وَجْهَهُ فَمَنْهُ
ظَاهِرٌ يَفْهَمُهُ كُلُّ أَحَدٍ نَحْوُ زَيْدٍ أَسَدٌ وَمِنْهُ خَفِيَ لَا يُدْرِكُهُ إِلَّا الْخَاصَّةُ
كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ هُمْ كَالْحَلِيقَةِ الْمُفْرَغَةِ لَا يُدْرِي أَيْنَ طَرَفِهَا أَى هُمْ مُتَنَاسِبُونَ
فِي الشَّرْفِ كَمَا أَنَّهَا مُتَنَاسِبَةٌ لِأَجْزَاءِ فِي الصُّورَةِ وَإَيْضًا مِنْهُ مَا لَمْ يُذَكَّرْ
فِيهِ عَصْفٌ أَحَدُ الطَّرَفَيْنِ وَمِنْهُ مَا ذُكِرَ فِيهِ وَصِفُ الْمُشَبَّهِ بِهِ وَحَدَهُ وَمِنْهُ
مَا ذُكِرَ فِيهِ وَصَفُهَا كَقَوْلِهِ :

صَدَفْتُ عَنْهُ وَلَمْ تَصَدْفْ مَوَاهِبُهُ عَسَى وَعَاوَدَهُ ظَنِّي فَلَمْ يَخْبِ
كَالْعَيْثِ إِنْ جِئْتَهُ وَأَفَاكَ رَيْقُهُ وَإِنْ تَرَحَّلْتَ عَنْهُ لَجَّ فِي الطَّلَبِ
وَإِمَّا مُفْصَلٌ وَهُوَ مَا ذُكِرَ وَجْهَهُ كَقَوْلِهِ :

وَتَغَرُّهُ فِي صَفَاءِ وَأَدْمَعِي كَاللَّكَلِي

وَقَدْ يُتَسَامَحُ بِذِكْرِ مَا يَسْتَتْبِعُهُ مَكَانُهُ كَقَوْلِهِمْ لِلسَّكَّامِ الْفَصِيحِ هُوَ كَالْعَسَلِ
فِي الْحَلَاوَةِ فَإِنَّ الْجَمَاعَ فِيهِ لِأَزْمِهَا وَهُوَ مِثْلُ الطَّبَعِ وَإَيْضًا إِمَّا قَرِيبٌ
مِثْقَلٌ وَهُوَ مَا يَنْتَقِلُ فِيهِ مِنَ الْمِشْبَهَةِ إِلَى الْمِشْبَهَةِ بِهِ مِنْ غَيْرِ تَدْقِيقِ نَظَرٍ
لِظُهُورِ وَجْهِهِ فِي بَادِي الرَّأْيِ لِكَوْنِهِ أَمْرًا جُمْلِيًّا فَإِنَّ الْجُمْلَةَ أَسْبَقُ إِلَى
النَّفْسِ أَوْ قَلِيلَ التَّفْصِيلِ مَعَ غَلْبَةِ حُضُورِ الْمِشْبَهَةِ بِهِ فِي الذَّهْنِ إِمَّا عِنْدَ

حُضُورُ الْمُشَبَّهِ لِقُرْبِ الْمُنَاسِبَةِ كَتَشْبِيهِ الْجُرَّةِ الصَّغِيرَةِ بِالْكُوزِ فِي
 الْمَقْدَارِ وَالشَّكْلِ أَوْ مُطْلَقًا لِتَكَرُّرِهِ عَلَى الْحَسِّ كَالشَّمْسِ بِالْمِرْآةِ الْمَجْلُودَةِ
 فِي الْإِسْتِدَارَةِ وَالْإِسْتِنَارَةِ لِمُعَارَضَةِ كُلِّ مِنَ الْقُرْبِ وَالتَّفْصِيلِ وَإِمَّا بَعِيدٌ
 غَرِيبٌ وَهُوَ بِخِلَافِهِ لِعَدَمِ الظُّهُورِ وَإِمَّا لِكثْرَةِ التَّفْصِيلِ كَقَوْلِهِ وَالشَّمْسُ
 كَالْمِرْآةِ أَوْ نَدْوَرُ حُضُورِ الْمُشَبَّهِ بِهِ إِمَّا عِنْدَ حُضُورِ الْمُشَبَّهِ لِبَعْدِ الْمُنَاسِبَةِ
 كَأَمْرٍ وَإِمَّا مُطْلَقًا لِكُونِهِ وَهَمِيًّا أَوْ مُرَكَّبًا خَيَالِيًّا أَوْ عَقْلِيًّا كَأَمْرٍ أَوْ
 لِقَلَّةِ تَكَرُّرِهِ عَلَى الْحَسِّ كَقَوْلِهِ وَالشَّمْسُ كَالْمِرْآةِ فَالْغَرَابَةُ فِيهِ مِنْ
 وَجْهَيْنِ وَالْمُرَادُ بِالتَّفْصِيلِ أَنْ تَنْظُرَ فِي أَكْثَرِ مِنْ وَصْفٍ وَيَقَعُ عَلَى وَجْهِهِ
 اعْرِفُهَا أَنْ تَأْخُذَ بَعْضًا وَتَدَعَ بَعْضًا كَمَا فِي قَوْلِهِ :

حَمَلْتُ رُدَيْنِيًّا كَانَ سِنَانُهُ سَنَا هَبِّ لَمْ يَخْتَلَطْ بِدُخَانِ

وَأَنْ تَعْتَبَرَ الْجَمِيعَ كَأَمْرٍ مِنْ تَشْبِيهِ الثُّرَيَّا وَكَلِمَا كَانَ التَّرْكِيْبُ مِنْ أُمُورٍ
 أَكْثَرَ كَانَ التَّشْبِيهُ أَبْعَدَ وَالبَلِيغُ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ لِعَرَابَتِهِ وَلِأَنَّ
 نَيْلَ الشَّيْءِ بَعْدَ طَلْبِهِ أَلْذُ وَقَدْ يُتَصَرَّفُ فِي الْقَرِيبِ بِمَا يَجْعَلُهُ غَرِيبًا كَقَوْلِهِ :
 لَمْ تَلَقْ هَذَا الْوَجْهَ شَمْسُ نَهَارِنَا إِلَّا بِوَجْهِ لَيْسَ فِيهِ حَيَاءٌ
 وَقَوْلِهِ :

عَزَمَانُهُ مِثْلُ النُّجُومِ ثَوَاقِبًا لَوْ لَمْ يَكُنْ لِلثَّاقِبَاتِ أَفْوَالٌ
 وَيُسَمَّى هَذَا التَّشْبِيهُ الْمَشْرُوطَ وَباعتبار أدانته إِمَّا مُؤَكَّدٌ وَهُوَ مَا حَذَفَتْ

أداته مثل (وهي تمر مر السحاب) ومنه نحو:

وَالرِّيحُ تَعْبَثُ بِالغُصُونِ وَقَدْ جَرَى ذَهَبُ الْأَصِيلِ عَلَى الْجَيْنِ الْمَاءِ
أَوْ مَرَسَلٌ وَهُوَ بِخِلَافِهِ كَمَا مَرَّ وَباعتبار الغرض إما مقبول وهو الوافي
بأداته كَأَن يَكُونُ الْمُشَبَّهَ بِهِ أَعْرَفَ شَيْءٍ بِوَجْهِ الشَّبْهِ فِي بَيَانِ الْحَالِ
أَوْ أَمَّ شَيْءٍ فِيهِ فِي الْحَاقِ النَّاقِصِ بِالْكَامِلِ أَوْ مُسَلِّمِ الْحُكْمِ فِيهِ مَعْرُوفٍ
عِنْدَ الْمُخَاطَبِ فِي بَيَانِ الْإِمْكَانِ أَوْ مُرَدُّودٍ وَهُوَ بِخِلَافِهِ .

(خاتمة) أعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار أركانه
أو بعضها حذف وجهه وأداته فقط أو مع حذف المشبه ثم حذف
أحدهما كذلك ولا قوة لغيرهما .

(الحقيقة والمجاز)

وقد يقيدان باللغويين . الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعت له
في اصطلاح التخاطب والوضع تمييز اللفظ للدلالة على معنى بنفسه
فخرج المجاز لأن دلالاته بقرينة دون المشترك والقول بدلالة اللفظ
لذاته ظاهره فاسد وقد تأوله السكاكي والمجاز مفرد ومركب .
أما المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح
التخاطب على وجه يصح مع قرينة عدم إرادته ولا بد من العلاقة
ليخرج الغلط والكناية وكل منهما لغوي وشرعي وعرفي خاص أو عام

كَاسِدٌ لِلسُّبْحِ وَالرَّجُلِ الشُّجَاعِ وَصَلَاةُ الْعِبَادَةِ الْمَخْصُوصَةِ وَالِدَعَاءِ
 وَفَعْلٌ لَلْفِظِ وَالْحَدِيثِ وَدَابَّةٌ لَدَى الْاَرْبَعِ وَالْاِنْسَانِ * وَالْمَجَازُ مَرْسَلٌ
 اِنْ كَانَتْ الْعِلَاقَةُ غَيْرَ الْمُشَابَهَةِ وَاِلَّا فَاسْتِعَارَةٌ * وَكَثِيْرًا مَا تُطْلَقُ
 الْاِسْتِعَارَةُ عَلٰى اِسْتِعْمَالِ اَسْمِ الْمَشْبَهَةِ بِهِ فِي الْمَشْبَهَةِ فَهَمَا مُسْتَعَارٌ مِنْهُ
 وَمُسْتَعَارٌ لَهُ وَاللَّفْظُ مُسْتَعَارٌ وَالْمَرْسَلُ كَالْيَدِ فِي النَّعْمَةِ وَالْقُدْرَةِ وَالرَّاوِيَةَ
 فِي الْمَزَادَةِ وَمِنْهُ تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِاَسْمِ جُزْئِهِ كَالْعَيْنِ فِي الرَّيْثَةِ وَعَكْسُهُ
 كَالْاَصَابِعِ فِي الْاَنَامِلِ * وَتَسْمِيَةُ بِاَسْمِ سَبَبِهِ نَحْوُ رَعِيْنَا الْغَيْثِ اَوْ مَسْبَبِهِ
 نَحْوُ اَمْطَرَتِ السَّمَاءُ نَبَاتًا اَوْ مَا كَانَ عَلَيْهِ نَحْوُ (وَآتُوا الْيَتَامٰى اَمْوَالَهُمْ)
 اَوْ مَا يُؤْوَلُ اِلَيْهِ نَحْوُ اِنِّي اَرَانِيْ اَعْصُرُ خَمْرًا اَوْ مَحْمَلُهُ نَحْوُ (فَلْيَبْدَعْ نَادِيَهُ)
 اَوْ حَالُهُ نَحْوُ (وَاَمَّا الَّذِيْنَ اَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فِى رَحْمَةِ اللّٰهِ) اَيُّ فِي الْجَنَّةِ
 اَوْ اٰلَتِهِ نَحْوُ (وَاجْعَلْ لِّيْ لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْاٰخِرِيْنَ) اَيُّ ذَكَرًا حَسَنًا *
 وَالْاِسْتِعَارَةُ قَدْ تَقَيَّدُ بِالتَّحْقِيْقِيَّةِ لِتَحَقُّقِ مَعْنَاهَا حَسًّا اَوْ عَقْلًا كَقَوْلِهِ :

* لَدَى اَسَدٍ شَاكِي السَّلَاحِ مَقْدَفٌ *

اَيُّ رَجُلٌ مُّجْتَمِعٌ وَقَوْلُهُ تَعَالٰى (اَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ) اَيُّ الدِّيْنِ الْحَقِّ
 وَدَلِيْلٌ اَنَّمَا مَجَازٌ لِّغَوْيِ كَوْنِهَا مَوْضُوعَةٌ لِّلْمَشْبَهَةِ بِهِ لَا لِّلْمَشْبَهَةِ وَلَا لِّلْاَعْمِ
 مِنْهَا * وَقِيْلَ اِنَّمَا مَجَازٌ عَقْلِيٌّ بِمَعْنَى اَنْ التَّصَرَّفَ فِيْ اَمْرٍ عَقْلِيًّا لِالْغَوْيِ
 لِاَنَّهَا لَمْ تُطْلَقْ عَلٰى الْمَشْبَهَةِ اِلَّا بَعْدَ اَدْعَاءِ دُخُوْلِهِ فِيْ جِنْسِ الْمَشْبَهَةِ بِهِ

كَانَ اسْتِعْمَالُهَا فِيهَا وَضَعَتْ لَهُ ۖ وَهَذَا صَحَّ التَّعَجُّبُ فِي قَوْلِهِ :
 قَامَتْ تَظَلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ نَفْسٌ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي
 قَامَتْ تَظَلُّنِي وَمِنْ عَجَبٍ شَمْسٌ تَظَلُّنِي مِنَ الشَّمْسِ
 وَالنَّهْيُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ :

لَا تَعَجَّبُوا مِنْ بِلَا غَلَايَةِ قَدْ زَرَّ أَرْزَارُهُ عَلَى الْقَمَرِ
 وَرَدَّ بَانَ الْإِدْعَاءَ لَا يَقْتَضِي كَوْنَهَا مُسْتَعْمَلَةً فِيهَا وَضَعَتْ لَهُ وَأَمَّا التَّعَجُّبُ
 وَالنَّهْيُ عَنْهُ فَاللِّبْنَاءِ عَلَى تَنَاسُيِ التَّشْبِيهِ قَضَاءً لِحَقِّ الْمُبَالَغَةِ وَالْإِسْتِعَارَةِ
 تَفَارِقُ الْكُذْبَ بِالْبِنَاءِ عَلَى التَّنَاوِيلِ وَنَصِبِ الْقَرِينَةِ عَلَى إِرَادَةِ خِلَافِ
 الظَّاهِرِ وَلَا تَكُونُ عَلِمًا لِمُنَافَاةِ الْجَنْسِيَّةِ إِلَّا إِذَا تَضَمَّنَ نَوْعَ وَصْفِيَّةٍ كَحَاتِمِ
 وَقَرَيْتُهَا إِذَا أَمْرٌ وَاحِدٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ رَأَيْتُ أُسْدًا يَرْمِي أَوْ أَكْثَرَ كَقَوْلِهِ :
 فَإِنْ تَعَاوَا الْعَدْلَ وَالْإِيمَانَ فَإِنَّ فِي أَيْمَانِنَا نِيرَانًا
 أَوْ مَعَانٍ مُلْتَسِمَةً كَقَوْلِهِ :

وَصَاعِقَةٍ مِنْ فَضْلِهِ تَسْكَنِي بِهَا عَلَى أَرْوُسِ الْأَقْرَانِ خَمْسُ سَحَابٍ
 وَهِيَ بِإِعْتِبَارِ الطَّرَفَيْنِ قَسْمَانِ لِأَنَّ اجْتِمَاعَهُمَا فِي شَيْءٍ إِذَا مُمَكِّنٌ نَحْوُ
 أَحْسَيْنَاهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَوْ مَنْ كَانَ مِثْلًا فَاحْسَيْنَاهُ) أَيْ ضَالًّا فَهَدَيْنَاهُ
 وَالتَّسْمِ وَفَاقِيَّةٍ وَإِذَا مُمْتَنِعٌ كَالِاسْتِعَارَةِ اسْمِ الْمَعْدُومِ الْبَوْجُودِ لِعَدَمِ غِنَائِهِ
 وَلِتَسْمِ عُنَادِيَّةٍ وَمِنْهَا التَّهْكِيمِيَّةُ وَالتَّمْلِيحِيَّةُ وَهُمَا مَا اسْتَعْمَلَ فِي ضَدِّهِ أَوْ

نقيضه لما مر نحو (فبشرهم بعباب اليم) وباعتبار الجامع قسماً
 لأنه إما داخل في مفهوم الطرفين نحو كلما سمع هبة طار إليها فإن الجامع
 بين العدو والطيران هو قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما وإما غير
 داخل كما مر وأيضاً إمامية وهي المبتدلة لظهور الجامع فيها نحو رأيت أسداً
 يرمى أو خاصية وهي الغريبة والغرابية قد تكون في نفس المشبه كقوله :
 وإذا احتبي قربوصه بعنانه تلك الشكيم إلى انصراف الزائر
 وقد تحصل بتصرف في العمية كما في قوله :

وَسَأَلَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحِ *

إذ أسند الفعل إلى الأباطح دون المطي أو أعناقها وأدخل الأعناق في
 السير وباعتبار الثلاثة ستة أقسام لأن الطرفين إن كانا حسيين فالجامع
 إما حسي نحو (فأخرج لهم عجلاً) فإن المستعار منه ولد البقرة
 والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط والجامع لهما
 الشكل والجميع حسي وإما عقلي نحو (وآية لهم الليل نسلخ منه النهار)
 فإن المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء
 عن مكان الليل وهما حسيان والجامع ما يعقل من ترتب أمر على آخر
 وإما مختلف كقولك رأيت شمساً وأنت تريد إنساناً كالشمس في حسن
 الطلعة ونباهة الشأن وإلا فهما إما عقليان نحو (من بعثنا من مرقداً)

فَإِنَّ الْمُسْتَعَارَ مِنْهُ الرَّقَادُ وَالْمُسْتَعَارَ لَهُ الْمَوْتُ وَالْجَامِعُ عَدَمُ ظُهُورِ الْفِعْلِ
وَالْجَمِيعُ عَقْلِي وَإِمَّا مُخْتَلَفَانِ وَالْحَسِيُّ هُوَ الْمُسْتَعَارُ مِنْهُ نَحْوُ (فَاصِدَعٌ بِمَا
تَوَمَّرُ) فَإِنَّ الْمُسْتَعَارَ مِنْهُ كَسْرُ الزَّجَاجَةِ وَهُوَ حَسِيٌّ وَالْمُسْتَعَارَ لَهُ التَّبْلِيغُ
وَالْجَامِعُ التَّأْثِيرُ وَهُمَا عَقْلِيَّانِ وَإِمَّا عَكْسُ ذَلِكَ نَحْوُ (إِنَّا لَمَّا طَغَى
الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ) فَإِنَّ الْمُسْتَعَارَ لَهُ كَثْرَةُ الْمَاءِ وَهُوَ حَسِيٌّ
وَالْمُسْتَعَارَ مِنْهُ التَّكْبَرُ وَالْجَامِعُ الْأَسْتِعْلَاءُ الْمَفْرُطُ وَهُمَا عَقْلِيَّانِ وَبِاعْتِبَارِ
الْلَفْظِ قَسَمَانِ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ اسْمَ جِنْسٍ فَيَاصِلُهُ كَاسِدٌ وَقِتْلٌ وَإِلَّا فَتَبْعِيَّةٌ
كَالْفِعْلِ وَمَا اشْتَقَّ مِنْهُ وَالْحَرْفُ فَالتَّشْبِيهُ فِي الْأَوَّلِينَ لِمَعْنَى الْمَصْدَرِ وَفِي
الثَّالِثِ لِاسْتِعْلَاقِ مَعْنَاهُ كَالْمَجْرُورِ فِي زَيْدٍ فِي نِعْمَةٍ فَيُقَدَّرُ فِي نَطَقَتِ الْحَالُ
وَالْحَالُ نَاطِقَةٌ بِكَذَا لِلدَّلَالَةِ بِالنُّطْقِ وَفِي لَامِ التَّعْلِيلِ نَحْوُ (فَالنَّقْطَةُ
أَلْ فَرَعُونَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا) لِلْعَدَاوَةِ وَالْحَزَنِ بَعْدَ الْإِنْقِاطِ
بِعَلَّتِهِ الْغَائِبَةِ وَمَدَارُ قَرِينَتِهَا فِي الْأَوَّلِينَ عَلَى الْفَاعِلِ نَحْوُ نَطَقَتِ الْحَالُ
أَوْ الْمَفْعُولُ نَحْوُ:

• قَتَلَ الْبُخْلَ وَأَحْيَا السَّمْحَانَ •

• وَنَحْوُ • نَقَرِيهِمْ هَضْمِيَّاتٍ نَقَدَتْ بِهَا •

أَوْ الْمَجْرُورِ نَحْوُ (فَبَشَّرَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) وَبِاعْتِبَارِ آخِرِ ثَلَاثَةِ أَقْسَامِ
مُطْلَقَةٍ وَهِيَ مَا لَمْ تَقْتَرِنْ بِصِفَةٍ وَلَا تَفْرِعِ وَالْمُرَادُ الْمَعْنَوِيَّةُ لَا النَّعْتُ

النحوى ومجردة وهى ماقرن بما يلائم المستعار له كقوله :

غمر الرداء إذا تبسم صاحكاً • غلقت لضحكته رقاب المال

ومرشرة وهى ماقرن بما يلائم المستعار منه نحو (اولئك الذين اشتروا

الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم) وقد يجتمعان كقوله :

لدى أسد شاكى السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تقلم

والتشبيح ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغة ومبناه على تناسى التشبيه

حتى انه يبنى على علو قدره ما يبنى على علو المكان كقوله :

ويصد حتى يظن الجهول بان له حاجة فى السما

ونحوه مامر من التعجب والنهى عنه وإذا جاز البناء على الفرع مع

الاعتراف بالأصل كما فى قوله :

هى الشمس مسكها فى السماء فعز الفؤاد عزاء جميلاً

فلن تستطيع إليها الصعود ولن تستطيع إليك النزولا

فتح جرده أولى • وأما المركب فهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه

الأصلى تشبيه التمثيل للمبالغة كما يقال للتردد فى أمر إني أراك تقدم

رجلاً وتؤخر أخرى • وهذا التمثيل على سبيل الاستعارة • وقد يسمى

التمثيل مطلقاً • ومتى فشا استعماله كذلك سمي مثلاً • ولهذا لا تغير الأمثال

(فصل) قد يضم التشبيه فى النفس فلا يصرح بشيء من أركانه

سَوَى الْمَشْبَهَةِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ بِأَنَّ يَثْبُتَ لِلْمَشْبَهَةِ أَمْرٌ يَخْتَصُّ بِالْمَشْبَهَةِ بِهِ فَيَسْمَى
التَّشْبِيهِ اسْتِعَارَةً بِالْكِنَايَةِ أَوْ مَكْنِيًّا عَنْهَا وَإِثْبَاتُ ذَلِكَ الْأَمْرِ لِلْمَشْبَهَةِ
اسْتِعَارَةٌ تَخْيِيلِيَّةٌ ۝ كَذَا فِي قَوْلِ الْهَدَلِيِّ :

وَإِذَا الْمَنِيَةُ أَنْشَبَتْ أَظْفَارَهَا أَلْفَيْتَ كُلَّ تَمِيمَةٍ لَا تَنْفَعُ
شَبَهَ الْمَنِيَّةِ بِالسَّيْعِ فِي اغْتِيَالِ النَّفُوسِ بِالْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ مِنْ غَيْرِ تَفَرُّقَةٍ بَيْنَ
نَفَاعٍ وَضَرَّارٍ فَانْثَبَتْ لَهَا الْأَظْفَارَ الَّتِي لَا يَكْمُلُ ذَلِكَ فِيهِ بِدُونِهَا وَكَأَنَّ
فِي قَوْلِ الْآخِرِ :

وَلَمَّا نَطَقْتُ بِشُكْرِ بَرِّكَ مُفْصِحًا فَلَسَانُ حَالِي بِالشَّكَايَةِ انْطَقَ
شَبَهَ الْحَالَ بِإِنْسَانٍ مَتَكَلَّمٍ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ فَانْثَبَتْ لَهَا لِللِّسَانِ
الَّذِي بِهِ قَوَامُهَا فِيهِ وَكَذَا قَوْلُ زُهَيْرٍ :

صَحَّ الْقَلْبُ عَنْ سَلْمَى وَأَقْصَرَ بِأَطْلِهِ وَعَرَى أَفْرَاسُ الصَّبَا وَرَوَّاحِلُهُ
أَرَادَ أَنْ يَبِينَ أَنَّهُ تَرَكَ مَا كَانَ يَرْتَكِيهِ زَمَنَ الْمَحَبَّةِ مِنَ الْجَهْلِ وَأَعْرَضَ
عَنْ مُعَادَتِهِ فَبَطَلَتْ آيَاتُهُ فَشَبَهَ الصَّبَا بِجَهَّةٍ مِنْ جِهَاتِ الْمَسِيرِ كَالْحَجِّ
وَالتَّجَارَةِ قَضَى مِنْهَا الْوَطَرَ فَأَهْمَلَتْ آيَاتُهَا فَانْثَبَتْ لَهَا الْأَفْرَاسُ وَالرَّوَّاحِلُ
فَالصَّبَا مِنَ الصَّبُورَةِ بِمَعْنَى الْمَيْلِ إِلَى الْجَهْلِ وَالْفُتُورَةِ ۝ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ
بِالْأَفْرَاسِ وَالرَّوَّاحِلِ دَوَاعِيَ النَّفُوسِ وَشَهَوَاتِهَا وَالْقُوَى الْحَاصِلَةَ لَهَا
فِي اسْتِيفَاءِ اللَّذَاتِ أَوْ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَأْخُذُ فِي اتِّبَاعِ الْغَىِّ إِلَى أَوَّانِ الصَّبَا

فَتَكُونُ الْأَسْتِعَارَةُ تَحْقِيقِيَّةً .

(فصل) عَرَفَ السَّكَاكِيُّ الْحَقِيقَةَ اللَّغَوِيَّةَ بِالْكَلِمَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيمَا
وَضَعَتْ لَهُ مِنْ غَيْرِ تَبَاوُلٍ فِي الْوَضْعِ وَاحْتَرَزَ بِالْقَيْدِ الْآخِرِ عَنِ
الْأَسْتِعَارَةِ عَلَى أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ فَإِنَّهَا مُسْتَعْمَلَةٌ فِيمَا وَضِعَتْ لَهُ بِتَبَاوُلٍ
وَعَرَفَ الْمَجَازَ اللَّغَوِيَّ بِالْكَلِمَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي غَيْرِ مَا وَضِعَتْ لَهُ
بِالتَّحْقِيقِ فِي أَصْطِلَاحٍ بِهِ التَّخَاطُبُ مَعَ قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ عَنِ إِرَادَتِهِ وَأَيُّ
بَقِيدِ التَّحْقِيقِ لَتَدْخُلَ الْأَسْتِعَارَةُ عَلَى مَا مَرَّ وَرَدَ بَأَنَّ الْوَضْعَ إِذَا أُطْلِقَ
لَا يَتَنَاوَلُ الْوَضْعَ بِتَبَاوُلٍ وَبِأَنَّ التَّقْيِيدَ بِأَصْطِلَاحٍ بِهِ التَّخَاطُبُ لَا يَدْرُغُ
فِي تَعْرِيفِ الْحَقِيقَةِ وَقَسَمَ الْمَجَازَ إِلَى الْأَسْتِعَارَةِ وَغَيْرِهَا وَعَرَفَ الْأَسْتِعَارَةَ
بِأَنَّ تَذْكَرَ أَحَدَ طَرَفَيْ التَّشْبِيهِ وَتُرِيدُ بِهِ الْآخَرَ مَدْعِيًا دُخُولَ الْمَشْبَهِ فِي
جِنْسِ الْمَشْبَهِ بِهِ وَقَسَمَهَا إِلَى الْمُصْرَحِ بِهَا وَالْمَكْنَى عَنْهَا وَعَنَى بِالْمُصْرَحِ بِهَا
أَنَّ يَكُونَ الْمَذْكُورُ هُوَ الْمَشْبَهُ بِهِ وَجَعَلَ مِنْهَا تَحْقِيقِيَّةً وَتَخْيِيلِيَّةً وَفَسَّرَ
التَّحْقِيقِيَّةَ بِمَا مَرَّ وَعَدَّ التَّمْثِيلَ مِنْهَا وَرَدَّ بِأَنَّهُ مُسْتَلْزَمٌ لِلتَّرْكِيبِ الْمُنَافِي
لِلْإِفْرَادِ وَفَسَّرَ التَّخْيِيلِيَّةَ بِمَا لَا تَحْقُقُ لِمَعْنَاهُ حَسَابًا وَلَا عَقْلًا بَلْ هُوَ صُورَةٌ
وَهَمِيَّةٌ مَحْضَةٌ كَلَفْظِ الْأَظْفَارِ فِي قَوْلِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّهُ لَمَّا شَبَهَ الْمُنِيَّةَ بِالسَّبْعِ فِي
الْأَغْتِيَالِ أَخَذَ الْوَهْمَ فِي تَصْوِيرِهَا بِصُورَتِهِ وَآخَرَاعَ لَوَازِمَهُ لَهَا فَاخْتَرَعَ
لَهَا مِثْلَ صُورَةِ الْأَظْفَارِ ثُمَّ أَطْلَقَ عَلَيْهِ لَفْظَ الْأَظْفَارِ وَفِيهِ تَعْسُفٌ وَيُخَالَفُ

تفسير غيره لها يجعل الشيء للشيء ويقضى أن يكون الترشيح تخيلية
 للزوم مثل ما ذكر فيه وعنى بالمكنى عنها أن يكون المذكور هو المشبه
 على أن المراد بالمنية السبع بأداء السبعة لها بقريته إضافة الأظفار
 إليها ورد بان لفظ المشبه فيها مستعمل فيما وضع له تحقيقا والاستعارة
 ليست كذلك وإضافة نحو الأظفار قريته التشبيه واختار رد التبعية إلى
 المكنى عنها بجعل قريتها مكنيا عنها والتبعية قريتها على نحو قوله في المنية
 وأظفارها ورد بانه إن قدر التبعية حقيقة لم تكن تخيلية لأنها مجاز
 عنده فلم تكن المكنى عنها مستلزمة للتخيلية وذلك باطل بالاتفاق
 وإلا فتكون استعارة فلم يكن ما ذهب إليه مغنيا عما ذكره غيره،

(فصل) حسن كل من التحقيقية والتتمثيل برعاية جهات حسن

التشبيه وأن لا يشم رائحته لفظا ولذلك يوصى أن يكون الشبه بين
 الطرفين جليا لئلا تصير الغازا كالوقيل رايت أسدا وأريد إنسان بخر
 ورايت إبلا مائة لا تجد فيها راحلة وأريد الناس وبهذا ظهر أن
 التشبيه أعم محلا ويتصل به انه إذا قوى الشبه بين الطرفين حتى أحدا
 كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعينت الاستعارة
 والمكنى عنها كالتحقيقية والتخيلية حسنها بحسب حسن المكنى عنها.

(فصل) وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم إعرابها بحذف لفظ

أَوْ زِيَادَةَ لَفْظٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (وَجَاءَ رَبُّكَ - وَأَسَاءَ الْقَرْيَةَ) وَقَوْلُهُ تَعَالَى
 (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) أَيْ أَمْرُ رَبِّكَ وَأَهْلُ الْقَرْيَةِ وَلَيْسَ مِثْلُهُ شَيْءٌ وَالْكِنَايَةُ
 لَفْظٌ أُرِيدَ بِهِ لَزِيمٌ مَعْنَاهُ مَعَ جَوَازِ إِرَادَتِهِ مَعَهُ فَظَهَرَ أَنَّهَا تَخَالِفُ الْمَجَازَ
 مِنْ جِهَةِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ لِلْفَظِّ مَعَ إِرَادَةِ لَزِمِهِ وَفَرَقَ بَانَ الْإِنْتِقَالَ
 فِيهَا مِنَ الْإِلْزَامِ وَفِيهِ مِنَ الْمَلْزُومِ وَرَدَّ بَانَ الْإِلْزَامِ مَا لَمْ يَكُنْ مَلْزُومًا لَمْ
 يَنْتَقِلْ مِنْهُ وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْإِنْتِقَالُ مِنَ الْمَلْزُومِ وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ
 الْأُولَى الْمَطْلُوبُ بِهَا غَيْرُ صِفَةٍ وَلَا نِسْبَةٍ فَمِنْهَا مَا هِيَ مَعْنَى وَاحِدٌ كَقَوْلِهِ :

وَالطَّاعِنِينَ بِمَجَامِعِ الْأَضْغَانِ *

وَمِنْهَا مَا هِيَ بِمَجْمُوعٍ مَعَانٍ كَقَوْلِنَا كِنَايَةً عَنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى مَسْتَوَى
 الْقَامَةِ عَرِيضُ الْأَظْفَارِ وَشَرْطُهُمَا الْإِخْتِصَاصُ بِالْمَكْنَى عَنْهُ وَالثَّانِيَةُ
 الْمَطْلُوبُ بِهَا صِفَةٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْإِنْتِقَالُ بِوَأَسْطَةِ فِقْرِيْنَةٍ وَاضِحَةً كَقَوْلِهِمْ
 كِنَايَةً عَنِ طُولِ الْقَامَةِ طَوِيلٌ نِجَادُهُ وَطَوِيلٌ نِجَادٍ وَالْأُولَى سَادِجَةٌ وَفِي
 الثَّانِيَةِ تَصْرِيحٌ مَا تَتَضَمَّنُ الصِّفَةُ الضَّمِيرَ أَوْ خَفِيَّةٌ كَقَوْلِهِمْ كِنَايَةً عَنِ الْإِبِلِ
 عَرِيضُ الْقَفَا * وَإِنْ كَانَ بِوَأَسْطَةِ فَبَعِيدَةٌ كَقَوْلِهِمْ كَثِيرُ الرَّمَادِ كِنَايَةً عَنِ
 الْمُضْيَافِ فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ مِنْ كَثْرَةِ الرَّمَادِ إِلَى كَثْرَةِ إِحْرَاقِ الْحَطَبِ تَحْتَ
 الْقُدُورِ وَمِنْهَا إِلَى كَثْرَةِ الذَّبَاحِ وَمِنْهَا إِلَى كَثْرَةِ الْأَكْلَةِ وَمِنْهَا إِلَى كَثْرَةِ
 الضِّيْفَانِ وَمِنْهَا إِلَى الْمَقْصُودِ الثَّلَاثَةُ الْمَطْلُوبُ بِهَا نِسْبَةٌ كَقَوْلِهِ :

إِنَّ السَّاحَةَ وَالْمَرْوَةَ وَالنَّدَى فِي قُبَّةٍ ضُرِبَتْ عَلَى ابْنِ الْحَشْرَجِ
 فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُثَبِّتَ اخْتِصَاصَ ابْنِ الْحَشْرَجِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ فَتَرَكَ
 التَّصْرِيحَ بِأَنْ يَقُولَ إِنَّهُ مُخْتَصَبٌ بِهَا أَوْ نَحْوَهُ إِلَى الْكِنَايَةِ بِأَنْ جَعَلَهَا فِي قُبَّةٍ
 مَضْرُوبَةٍ عَلَيْهِ وَنَحْوَهُ قَوْلُهُمُ الْمَجْدُ بَيْنَ ثَوْبَيْهِ وَالْكَرَمُ بَيْنَ بَرْدِيهِ
 وَالْمَوْصُوفُ فِي هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ قَدْ يَكُونُ غَيْرَ مَذْكُورًا كَمَا يَقَالُ فِي
 عَرْضٍ مِنْ يُوذَى الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمُ مِنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ
 وَيَدِهِ (السَّكَاكِي) الْكِنَايَةُ تَتَفَاوَتُ إِلَى تَعْرِيطٍ وَتَلْوِيحٍ وَرَمَزٍ وَإِشَارَةٍ
 وَإِيمَاءٍ وَالْمُنَاسِبُ لِلْعَرَضِيَّةِ التَّعْرِيطُ وَغَيْرَهَا إِنْ كَثُرَتِ الْوَسَائِطُ
 التَّلْوِيحُ وَإِنْ قَلَّتْ مَعَ خَفَاءِ الرَّمْزِ وَبَلَا خَفَاءِ الْإِيمَاءِ وَالْإِشَارَةُ ثُمَّ قَالَ
 وَالتَّعْرِيطُ قَدْ يَكُونُ مَجَازًا كَقَوْلِكَ أَذِيَّتِي فَسَتَعْرِفُ وَأَنْتَ تَرِيدُ لِإِنْسَانًا
 مَعَ الْمَخَاطَبِ دُونَهُ وَإِنْ أَرَدْتَهُمَا جَمِيعًا كَانَ كِنَايَةً وَلَا بُدَّ فِيهِمَا مِنْ قَرِينَةٍ .
 (فصل) أَطْبَقَ الْبُلْغَاءُ عَلَى أَنْ الْمَجَازَ وَالْكِنَايَةَ أَبْلَغُ مِنَ الْحَقِيقَةِ
 وَالتَّصْرِيحُ لِأَنَّ الْإِنْتِقَالَ فِيهِمَا مِنَ الْمَلْزُومِ إِلَى الْإِلْزَامِ فَهُوَ كَدَعْوَى
 الشَّيْءِ بَيْنَتَهُ وَأَنَّ الْأَسْتِعَارَةَ أَبْلَغُ مِنَ التَّشْبِيهِ لِأَنَّهَا نَوْعٌ مِنَ الْمَجَازِ .

(الفن الثالث : علم البديع)

وَهُوَ عِلْمٌ يَعْرِفُ بِهِ وُجُوهَ تَحْسِينِ الْكَلَامِ بَعْدَ رِعَايَةِ الْمَطَابَقَةِ
 وَوُضُوحِ الدَّلَالَةِ وَهُوَ ضَرْبَانِ مَعْنَوِيٌّ وَلَفْظِيٌّ أَمَّا الْمَعْنَوِيُّ فَهُوَ الْمَطَابَقَةُ

وتسمى الطباق والتضاد ايضاً وهي الجمع بين متضادين اى معنيين
 متقابلين فى الجملة ويكون بلفظين من نوع اسمين نحو (وتحسبهم
 ايقاظاً وهم رقود) او فعلين نحو (يحيي ويميت) او حرفين نحو
 (لهما ما كسبت وعليها ما اكتسبت) او من نوعين نحو (او من كان
 ميتاً فاحييناه) وهو ضربان طباق الإيجاب كما سر وطباق السلب نحو
 (ولكن أكثر الناس لا يعلمون يعلمون) ونحو (فلا تخشوا الناس
 وآخشون) ومن الطباق نحو قوله :

تردى ثياب الموت حمراً فما أتى لها الليل إلا وهى من سندس خضر
 ويلحق به نحو (أشداء على الكفار رحماء بينهم) فإن الرحمة مسببة عن
 اللين ونحو قوله :

لا تعجبي ياسلم من رجل ضحك المشيب برأسه فبكي

ويسمى الثانى إبهام التضاد ودخل فيه ما يختص باسم المقابلة وهى ان
 يؤتى بمعنيين متوافقين او أكثر بما يقابل ذلك على الترتيب والمراد
 بالتوافق خلاف التقابل نحو (فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً)
 ونحو قوله :

ما احسن الدين والدنيا إذا اجتمعا واقبح الكفر والإفلاس بالرجل
 ونحو (فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما

مَنْ بَخَلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى (المراد باستغنى
 أنه زهد فيما عند الله تعالى كانه مستغن عنه فلم يتق أو استغنى بشموات
 الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق وزاد السكاكى وإذا شرط هنا أمر شرط
 ثمة ضده كها تين الآيتين فإنه لما جعل التيسير مشتركاً بين الإعطاء
 والاتقاء والتصديق جعل ضده مشتركاً بين أضدادها ومنه مراعاة النظر
 ويسمى التناسب والتوفيق وهو جمع أمر وما يناسبه لا بالتضاد نحو
 (الشمس والقمر بحسبان) وقوله :

كالتسبي المعطفات بل الأسم مبرية بل الأوتار

ومنها ما يسميه بعضهم تشابه الأطراف وهو أن يختم الكلام بما
 يناسب ابتداءه في المعنى نحو (لا تدرك الأبصار وهو يدرك الأبصار
 وهو اللطيف الخبير) ويلحق بها نحو (الشمس والقمر بحسبان
 والنجم والشجر يسجدان) ويسمى إيهام التناسب ومنه الإحصاء
 ويسميه بعضهم التسهيم وهو أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو من
 البيت ما يدل عليه إزاء حرف الروى نحو (وما كان الله ليظلمهم
 ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) وقوله :

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

ومنه المشاكلة وهي ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحته تحقيقاً

أَوْ تَقْدِيرًا فَالْأَوَّلُ نَحْوُ قَوْلِهِ :

قَالُوا اقْتَرَحَ شَيْئًا نَجِدُكَ طَبِخَهُ قُلْتُ اطْبُخُوا لِي جِبَةً وَقِيصًا
 وَنَحْوُ (تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ) وَالثَّانِي نَحْوُ (صَبِغَةَ اللَّهِ)
 وَهُوَ مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ لِأَنَّ مَا بِاللَّهِ أَيْ تَطْهِيرَ اللَّهِ لِأَنَّ الْإِيمَانَ يَطْهَرُ النَّفْسَ
 وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنَّ النَّصَارَى كَانُوا يَغْمِسُونَ أَوْلَادَهُمْ فِي مَاءٍ أَصْفَرَ يُسَمُّونَهُ
 الْمَعْمُودِيَّةَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ تَطْهِيرٌ لَهُمْ فَعَبَّرَ عَنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ بِصَبِغَةِ اللَّهِ
 لِشَبَاطَةِ هَذِهِ الْقَرِينَةِ وَمِنْهُ الْمَزَاجَةُ وَهِيَ أَنْ يَزَاجَ بَيْنَ مَعْنَيْنِ فِي
 الشَّرْطِ وَالْجِزَاءِ كَقَوْلِهِ :

إِذَا مَا نَهَى النَّاهِيَ فَلَجَّ بِهِ الْهَوَى أَصَاخَتْ إِلَى الْوَأَشِيِّ فَاجَّ بِهَا الْهَجْرُ
 وَمِنْهُ الْعَكْسُ وَهُوَ أَنْ يُقَدَّمَ جُزْءٌ فِي الْكَلَامِ ثُمَّ يُؤَخَّرُ وَيَقَعُ عَلَى
 وَجْهِهِ مِنْهَا أَنْ يَقَعَ بَيْنَ أَحَدِ طَرَفَيْ جُمْلَةٍ وَمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ نَحْوُ عَادَاتُ
 السَّادَاتِ سَادَاتُ الْعَادَاتِ وَمِنْهَا أَنْ يَقَعَ بَيْنَ مَتَعَلِّقٍ فَعَلَيْنِ فِي جُمْلَتَيْنِ نَحْوُ
 (يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ) وَمِنْهَا أَنْ يَقَعَ بَيْنَ
 لَفْظَيْنِ فِي طَرَفَيْ جُمْلَةٍ نَحْوُ (لَا هُنَّ حُلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) وَمِنْهُ
 الرَّجُوعُ وَهُوَ الْعُودُ إِلَى الْكَلَامِ السَّابِقِ بِالنَّقْضِ لِنَسْكَتِهِ كَقَوْلِهِ .

قَفَّ بِالذِّبَارِ الَّتِي لَمْ يُعْفِهَا الْقَدَمُ بَلَى وَغَيْرَهَا الْأَرْوَاحَ وَالذِّمَمَ
 وَمِنْهُ التَّوْرِيَّةُ وَهِيَ أَنْ يُطْلَقَ لَفْظٌ لَهُ مَعْنَيَانِ قَرِيبٌ وَبَعِيدٌ وَيُرَادُ الْبَعِيدُ

وَهِيَ ضَرْبَانٌ مُجْرَدَةٌ وَهِيَ الَّتِي لَا تَجْمَعُ شَيْئًا مِمَّا يَلَاثِمُ الْقَرِيبَ نَحْوُ
 (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) وَمُرْشِحَةٌ نَحْوُ (وَالسَّمَاءَ بَيْنَيْهَا بَايَدٌ) وَمِنْهُ
 الِاسْتِخْدَامُ وَهُوَ أَنْ يُرَادَ بِلَفْظٍ لَهُ مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا، ثُمَّ بِالْآخِرِ الْآخِرُ
 أَوْ يُرَادُ بِأَحَدِ ضَمِيرَيْنِ: أَحَدُهُمَا، ثُمَّ بِالْآخِرِ الْآخِرُ فَلِأَوَّلِ كَقَوْلِهِ:
 إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِارِضِ قَوْمٍ رَعِيَتَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابًا
 وَالثَّانِي كَقَوْلِهِ:

فَسَقَى الْغَضَى وَالسَّائِكِينَ وَإِنْ هُمْ شَبَّوهُ بَيْنَ جَوَانِحِي وَضَلُوعِي
 وَمِنْهُ اللَّفُّ وَالنُّشْرُ وَهُوَ ذِكْرٌ مُتَعَدِّدٌ عَلَى التَّفْصِيلِ أَوْ الْإِجْمَالِ
 ثُمَّ مَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ ثِقَّةً بَأَنَّ السَّمَاعَ يَرُدُّهُ إِلَيْهِ فَلِأَوَّلِ
 ضَرْبَانٍ لِأَنَّ النُّشْرَ إِذَا عَلَى تَرْتِيبِ اللَّفِّ نَحْوُ (وَمَنْ رَحِمْتَهُ جَعَلْ لَكُمْ
 اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ) وَإِنَّمَا عَلَى غَيْرِ
 تَرْتِيبِهِ كَقَوْلِهِ:

كَيْفَ أَسَلُوا وَأَنْتَ حَقِيقٌ وَغُصْنٌ وَغَزَالٌ حَظًّا وَقَدًّا وَرَدْقًا
 وَالثَّانِي نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَقَالُوا أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا
 أَوْ نَصَارَى) أَيْ قَالَتِ الْيَهُودُ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا وَقَالَتِ
 النَّصَارَى أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ نَصَارَى فَلَفَّ لِعَدَمِ الْإِلْتِبَاسِ
 لِلْعِلْمِ بِتَضْلِيلِ كُلِّ فَرِيقٍ صَاحِبِهِ وَمِنْهُ الْجَمْعُ وَهُوَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ مُتَعَدِّدٍ

في حكم كَقَوْلِهِ تَعَالَى (الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) وَنَحْوُ :
 إِنَّ الشَّبَابَ وَالْفَرَاغَ وَالْجِدَّةَ مَفْسَدَةٌ لِلْمَرْءِ أَى مَفْسَدَةٌ
 وَمِنْهُ التَّفْرِيقُ وَهُوَ إِيقَاعُ تَبَايُنٍ بَيْنَ أَمْرَيْنِ مِنْ نَوْعٍ فِي الْمَدْحِ
 أَوْ غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ :

مَانَوَالُ الْغَمَامِ وَقَتَ رَبِيعٍ كَنَوَالِ الْأَمِيرِ وَقَتَ سَخَاءِ
 فَنَوَالُ الْأَمِيرِ بَدْرَةٌ عَيْنٍ وَنَوَالُ الْغَمَامِ قَطْرَةٌ مَاءٍ
 وَمِنْهُ التَّقْسِيمُ وَهُوَ ذِكْرُ مُتَعَدِّ ثُمَّ إِضَافَةٌ مَا يَكُلُّ إِلَيْهِ عَلَى
 التَّعْيِينِ كَقَوْلِهِ :

وَلَا يُقِيمُ عَلَى ضَمِيمٍ يَرَادُ بِهِ إِلَّا الْأَذْلَانَ عَيْرُ الْحَيِّ الْوَتْدِ
 هَذَا عَلَى الْخَسْفِ مَرْبُوطٌ بِرَمْتِهِ وَذَا يُشْجَعُ فَلَا يَرِنُّ لَهُ أَحَدٌ
 وَمِنْهُ الْجَمْعُ مَعَ التَّفْرِيقِ وَهُوَ أَنْ يُدْخَلَ شَيْئَانِ فِي مَعْنَى وَيُفْرَقَ
 بَيْنَ جِهَتَيْ الْإِدْخَالِ كَقَوْلِهِ :

فَوَجْهَكَ كَالنَّارِ فِي ضَوْئِهَا وَقَلْبِي كَالنَّارِ فِي حَرِّهَا
 وَمِنْهُ الْجَمْعُ مَعَ التَّقْسِيمِ وَهُوَ جَمْعُ بَيْنَ مُتَعَدِّ تَحْتَ حُكْمٍ ثُمَّ تَقْسِيمُهُ
 أَوْ الْعَكْسُ فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِ :

حَتَّى أَقَامَ عَلَى أَرْبَاضٍ خُرْشَنَةٍ تَشْقَى بِهِ الرُّومُ وَالصُّلْبَانُ وَالْبَيْعُ
 لِلْسَّبِي مَا نَكَحُوا أَوْ الْقَتْلُ مَا وَلَدُوا وَالنَّهْبُ مَا جَمَعُوا أَوْ النَّارُ مَا زَرَعُوا
 وَالثَّانِي كَقَوْلِهِ :

قَوْمٌ إِذَا حَارَبُوا ضَرَبُوا عَدُوَّهُمْ أَوْ حَارَبُوا النَّفْعَ فِي أَشْيَاءِهِمْ نَفَعُوا
 سَجِيَّةً تِلْكَ مِنْهُمْ غَيْرُ مُحَدَّثَةٍ إِنَّ الْخَلَاقَ قَاعِلِمٌ شَرُّهَا الْبَدْعُ
 وَمِنْهُ الْجَمْعُ مَعَ التَّفْرِيقِ وَالتَّقْسِيمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلِّمُ
 نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ) إِلَى قَوْلِهِ (غَيْرِ مُجْدُوذٍ) وَقَدْ يُطْلَقُ التَّقْسِيمُ عَلَى أَمْرَيْنِ
 آخَرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ تَذَكَّرَ أَحْوَالَ الشَّيْءِ مُضَافًا إِلَى كُلِّ مَا يَلِيقُ
 بِهِ كَقَوْلِهِ :

سَأَطْلُبُ حَقِّي بِالْقَنَاءِ وَمَشَائِخِ كَانَهُمْ مِنْ طُولِ مَا لَشَمُّوا مُرْدُ
 تَقَالُ إِذَا لَاقُوا خِفَافًا إِذَا دُعُوا كَثِيرًا إِذَا شَدُّوا قَلِيلًا إِذَا عَدُّوا

وَالثَّانِي اسْتِيفَاءُ أَقْسَامِ الشَّيْءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءًا وَيَهَبُ
 لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يَزْوَاجَهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاءًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا)
 وَمِنْهُ التَّجْرِيدُ وَهُوَ أَنْ يَسْتَزِعَ مِنْ أَمْرِ ذِي صِفَةٍ آخَرَ مِثْلَهُ فِيهَا مِبَالِغَةٌ
 لِكُلِّهَا فِيهِ وَهُوَ أَقْسَامُ نَحْوِ قَوْلِهِمْ لِي مِنْ فُلَانٍ صَدِيقٌ حَمِيمٌ أَيْ بَلَغَ
 فُلَانٌ مِنَ الصَّدَاقَةِ حَدًّا صَحَّ مَعَهُ أَنْ يُسْتَخَاصَ مِنْهُ آخَرُ مِثْلَهُ فِيهَا وَمِنْهَا
 نَحْوُ قَوْلِهِمْ لَيْتَ سَأَلْتُ فُلَانًا فَاسْأَلَنِي بِهِ الْبَحْرَ وَمِنْهَا نَحْوُ قَوْلِهِ :

وَشَوْهَاءَ تَعْدُو نِي إِلَى صَارِيخِ الْوَعْيِ بِمُسْتَلْتِمٍ مِثْلُ الْعَتِيقِ الْمُرَحَّلِ
 وَمِنْهَا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى (لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ) وَمِنْهَا قَوْلُهُ :

فَلَيْتَ بَقِيْتُ لِأَرْحَلِنَ بَغْزَوَةَ نَحْوِي الْغَنَائِمَ أَوْ يَمُوتَ كَرِيمُ

وَقِيلَ تَقْدِيرُهُ أَوْ يَمُوتَ مِنِّي كَرِيمٌ فِيهِ نَظَرٌ وَمِنْهَا قَوْلُهُ :

يَا خَيْرَ مَنْ يَرْكَبُ الْمَطَى وَلَا يَشْرَبُ كَأْسًا يَكْفِي مَنْ بَخِلًا

وَمِنْهَا مَخَاطَبَةُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ كَقَوْلِهِ :

لَا خَيْلَ عِنْدَكَ تَهْدِيهَا وَلَا مَالٌ فَلَيْسَ عَدِ النَّطْقُ إِنْ لَمْ يُسْعِدِ الْحَالُ

وَمِنْهُ الْمَبَالِغَةُ الْمَقْبُولَةُ وَالْمَبَالِغَةُ أَنْ يَدْعَى لَوْ صَفِي بُلُوغُهُ فِي الشَّدِيدَةِ

أَوْ الضَّعْفِ حِدًا مُسْتَحِيلًا أَوْ مُسْتَعْدًا لِثَلَا يُظَنَّ أَنَّهُ غَيْرُ مُتَلَهٍّ فِيهِ

وَتَنْحَصِرُ فِي التَّبْلِيغِ وَالْإِغْرَاقِ وَالْغُلُوِّ لِأَنَّ الْمَدْعَى إِنْ كَانَ مُمَكِّنًا عَقْلًا

وَعَادَةً فَيَتَّبِعُ كَقَوْلِهِ :

فَعَادَى عَدَاءَ بَيْنِ ثَوْرٍ وَنَعِجَةٍ دِرَاكًا فَلَمْ يَنْصَحْ بِمَاءٍ فَيُغْسِلِ

وَإِنْ كَانَ مُمَكِّنًا عَقْلًا لَا عَادَةَ فَيَاغْرَاقُ كَقَوْلِهِ :

وَنُكْرِمُ جَارِنَا مَا دَامَ فِينَا وَنَتَّبِعُهُ الْكِرَامَةَ حَيْثُ مَالًا

وَهُمَا مَقْبُولَانِ وَإِلَّا فَنُغْلُو كَقَوْلِهِ :

وَأَخَفْتُ أَهْلَ الشَّرْكِ حَتَّى إِنَّهُ لَتَخَافُكَ النَّطْفُ الَّتِي لَمْ تُخَلِّقِ

وَالْمَقْبُولُ مِنْهُ أَصْنَافٌ مِنْهَا مَا أُدْخِلَ عَلَيْهِ مَا يَقْرُبُهُ إِلَى الصِّحَّةِ نَحْوِ

(بِكَادُ زَيْتِهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ) وَمِنْهَا مَا تَضَمَّنَ نَوْعًا حَسَنًا

مِنَ التَّخْيِيلِ كَقَوْلِهِ :

عَقَدْتُ سَنَابِكَهَا عَلَيْهَا عِثْرًا لَوْ تَبَتَّعَنِي عَنَقًا عَلَيْهِ لِأَمْكِنَا

وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ :

يُخِيلُ لِي قَدْ سَمِرَ الشَّهْبُ فِي الدَّجَا وَشَدَّتْ بِأَهْدَانِي إِلَيْهِنَّ أَجْفَانِي
وَمِنْهَا مَا خَرَجَ مَخْرَجَ الْهَزَلِ وَالْخَلَاعَةِ كَقَوْلِهِ :

أَسْكُرُ بِالْأَمْسِ إِنْ عَزَمْتُ عَلَى الشَّرِّ بِ غَدَا إِنْ ذَا مِنْ الْعَجَبِ
وَمِنْهُ الْمَذْهَبُ الْكَلَامِيُّ وَهُوَ إِيرَادُ حُجَّةٍ لِلْمَطْلُوبِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ
الْكَلَامِ نَحْوُ (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) وَقَوْلِهِ :

حَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرِكْ لِنَفْسِكَ رَيْبَةً وَلَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلرَّيْبِ مَطْلَبٌ
لَيْنٌ كُنْتُ قَدْ بَلَغْتَ عَنِّي وَشَايَةً لِمَبْلَغِكَ الْوَأَشَى أَغْشَى وَأَكْذَبٌ
وَلَكِنِّي كُنْتُ أَمْرًا إِلَى جَانِبٍ مِنْ الْأَرْضِ فِيهِ مُسْتَرَادٌ وَمَذْهَبٌ
مَلُوكٌ وَإِخْوَانٌ إِذَا مَا مَدَحْتَهُمْ أَحْكَمٌ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَقْرَبٌ
كَفَعَلِكَ فِي قَوْمٍ أَرَأَيْتَ إِصْطَفَيْتَهُمْ فَلَمْ تَرَهُمْ فِي مَدْحِهِمْ لَكَ أَذْنِبُوا

وَمِنْهُ حَسَنُ التَّعْلِيلِ وَهُوَ أَنْ يَدْعَى لَوْصِفَ عِلَّةً مُنَاسِبَةً لَهُ بِاعْتِبَارِ لَطِيفٍ
غَيْرِ حَقِيقِيٍّ وَهُوَ أَرْبَعَةٌ أَضْرِبُ لِأَنَّ الصِّفَةَ إِمَّا ثَابِتَةً قَصْدَ بَيَانِ عِلَّتِهَا
أَوْ غَيْرَ ثَابِتَةٍ أُرِيدُ اثْبَاتُهَا وَالْأُولَى إِمَّا أَنْ لَا يَظْهَرُ لَهَا فِي الْعَادَةِ عِلَّةٌ كَقَوْلِهِ :

لَمْ يَحِكْ نَائِلَكَ السَّحَابُ وَإِنَّمَا حَمَّتْ بِهِ فَصَيَّبَتْهَا الرُّحَضَاءُ
أَوْ يَظْهَرُ لَهَا عِلَّةٌ غَيْرُ الْمَذْكُورَةِ كَقَوْلِهِ :

مَا بِهِ قَتْلٌ أَعَادِيهِ وَلَكِنْ يَتَّقِي إِخْلَافَ مَا تَرَجُّو الذَّنَابُ

فَإِنَّ قَتْلَ الْأَعْدَاءِ فِي الْعَادَةِ لَدَفْعٍ مُضَرَّتِهِمْ لَا لِمَا ذَكَرَهُ وَالثَّانِيَةَ إِمَّا
مُسَكَّنَةً كَقَوْلِهِ :

بِأَوْشِيَا حَسَنْتَ فِيمَا إِسَاءَتُهُ نَجَّى حِذَارُكَ إِنْسَانِي مِنَ الْغُرْقِ
فَإِنَّ أَسْتِحْسَانَ إِسَاءَةِ الْوَأَشِيِّ مُمَكِّنٌ لَكِنْ لِمَا خَالَفَ النَّاسَ فِيهِ عَقِبَهُ
بِأَنَّ حِذَارَهُ مِنْهُ إِسْنَانُهُ مِنَ الْغُرْقِ فِي الدَّمُوعِ أَوْ غَيْرِ مُسَكَّنَةٍ كَقَوْلِهِ :
لَوْلَمْ تَكُنْ نِيَّةَ الْجُوزَاءِ خِدْمَتَهُ لِمَا رَأَيْتَ عَلَيْهَا عِقْدَ مُنْطَقِ
وَأَلْحَقَ بِهِ مَا يَبْنِي عَلَى الشُّكِّ كَقَوْلِهِ :

كَانَ السَّحَابَ الْغُرْعَيْنِ تَحْتَهَا حَبِيبًا فَلَمْ تَرْقَأْ لَهُنَّ مَدَامِغٌ
وَمِنَهُ التَّفْرِيعُ وَهُوَ أَنْ يَثْبُتَ لِتَعَلُّقِ أَمْرٍ بِحُكْمٍ بَعْدَ إِثْبَاتِهِ لِتَعَلُّقِ لَهُ
أَخَّرَ كَقَوْلِهِ :

أَحْلَامُكُمْ لِسِقَامِ الْجَهْلِ شَافِيَةٌ كَمَا دَمَاؤُكُمْ تَشْفِي مِنَ الْكَلْبِ
وَمِنَهُ تَأْكِيدُ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الدَّمَ وَهُوَ ضَرْبَانِ أَفْضَاهُمَا أَنْ يَسْتَتِنِي مِنْ
صِفَةِ ذِمٍّ مَنَفِيَّةٍ عَنِ الشَّيْءِ صِفَةً مَدْحٍ بِتَقْدِيرِ دُخُولِهَا فِيهَا كَقَوْلِهِ :
وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سَيُوفُهُمْ بِمِنْ فُلُولٍ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَابِ
أَيُّ إِنْ كَانَ فُلُولُ السَّيْفِ عَيْبًا فَثَابِتٌ شَيْئًا مِنْهُ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ مِنْهُ وَهُوَ
مُحَالٌ فَهُوَ فِي الْمَعْنَى تَعْلِيقٌ بِالْمُحَالِ قَالَتْ تَأْكِيدُ فِيهِ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ كَدَعَوَى
الشَّيْءِ بَيِّنَةٌ وَأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَسْتِثْنَاءِ الْإِتِّصَالُ فَذَكَرُ أَدَاتِهِ قَبْلَ ذِكْرِ

مَا بَعْدَهَا يُوْمٌ إِخْرَاجُ شَيْءٍ مِمَّا قَبْلَهَا فَإِذَا وَلِيَهَا صِفَةٌ مَدْحٍ جَاءَ التَّأْكِيدُ
وَالثَّانِي أَنْ يَثْبُتَ لَشَيْءٍ صِفَةٌ مَدْحٍ وَيُعَقَّبَ بِأَدَاةِ اسْتِثْنَاءٍ يَلِيهَا صِفَةٌ
مَدْحٍ أُخْرَى لَهُ نَحْوُ «أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ يَدِ أَيٍّ مِنْ قَرِيْشٍ» وَأَصْلُ
الْاسْتِثْنَاءِ فِيهِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلًا كَالضَّرْبِ الْأَوَّلِ لِكُنْهٍ لَمْ يَقْدِرْ
مُتَّصِلًا فَلَا يَفِيدُ التَّأْكِيدَ إِلَّا مِنَ الْوَجْهِ الثَّانِي وَهَذَا كَانَ الْأَوَّلُ أَفْضَلَ
وَمِنْهُ ضَرْبٌ آخَرٌ وَهُوَ (وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا
جَاءَنَا) وَالْأَسْتِدْرَاكُ فِي هَذَا الْبَابِ كَالْاسْتِثْنَاءِ كَمَا فِي قَوْلِهِ :

هُوَ الْبَدْرُ إِلَّا أَنَّهُ الْبَحْرُ زَاخِرًا سِوَى أَنَّهُ الضَّرْغَامُ لِكُنْهٍ الْوَيْلُ

وَمِنْهُ تَأْكِيدُ الدَّمِّ بِمَا يُشْبِهُهُ الْمَدْحُ وَهُوَ ضَرْبَانِ أَحَدُهُمَا أَنْ يُسْتَنْثَى
مِنْ صِفَةِ مَدْحٍ مُنْفِيَةً عَنِ الشَّيْءِ صِفَةٌ ذَمٍّ بِتَقْدِيرِ دُخُولِهَا فِيهَا كَقَوْلِهِ :
فَلَانَ لَا خَيْرَ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ يُسَىءُ إِلَى مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ وَثَانِيهَا أَنْ يَثْبُتَ
لِلشَّيْءِ صِفَةٌ ذَمٍّ وَيُعَقَّبَ بِأَدَاةِ اسْتِثْنَاءٍ يَلِيهَا صِفَةٌ ذَمٍّ أُخْرَى كَقَوْلِكَ
فَلَانَ فَاسَقٌ إِلَّا أَنَّهُ جَاهِلٌ وَتَحْقِيقُهُمَا عَلَى قِيَاسِ مَا مَرَّ وَمِنْهُ الْاسْتِثْنَاءُ
وَهُوَ الْمَدْحُ بِشَيْءٍ عَلَى وَجْهِهِ يُسْتَتَبَعُ الْمَدْحُ بِشَيْءٍ آخَرَ كَقَوْلِهِ :

نَهَبَتْ مِنَ الْأَعْمَارِ مَا لَوْ حَوَيْتَهُ لَهْنَتِ الدُّنْيَا بِأَنَّكَ خَالِدٌ

مَدْحُهُ بِالنَّهْيَةِ فِي الشَّجَاعَةِ عَلَى وَجْهِ اسْتِثْنَاءٍ مَدْحُهُ بِكَوْنِهِ سَبَبًا لِصَلَاحِ
الدُّنْيَا وَنِظَامِهَا وَفِيهِ أَنَّهُ نَهَبَ الْأَعْمَارَ دُونَ الْأَمْوَالِ وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ظَالِمًا

فِي قَبْلِهِمْ وَمِنْهُ الْإِدْمَاجُ وَهُوَ أَنْ يُضْمَنَ كَلَامٌ سَبَقَ لِمَعْنَى مَعْنَى آخَرَ فَهُوَ
أَعْمٌ مِنَ الْأَسْتِبَاحِ كَقَوْلِهِ :

أَقْلَبُ فِيهِ أَجْفَانِي كَأَنَّيْ أَعَدُّهَا عَلَى الدَّهْرِ الذُّنُوبَا

فِيهِ ضَمْنٌ وَصَفَ اللَّيْلُ بِالطُّوْلِ الشَّكَايَةَ مِنَ الدَّهْرِ وَمِنْهُ التَّوْجِيهُ
وَهُوَ إِرَادُ الْكَلَامِ مُحْتَمَلًا لِوَجْهَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ كَقَوْلِ مَنْ قَالَ لِأَعُورٍ :

لَيْتَ عَيْنَيْهِ سَوَاءٌ هِ (السَّكَاكِي) وَمِنْهُ مُتَشَابِهَاتُ الْقُرْآنِ بِاعْتِبَارِ
وَمِنْهُ الْهَزْلُ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْجَدُّ كَقَوْلِهِ :

إِذَا مَا تَمِيْمِي أَنْتَكَ مُفَاخِرًا فَقُلْ عَدَّ عَنْ ذَا كَيْفَ أَكْكَ لِلضَّبِّ
وَمِنْهُ تَجَاهُلُ الْعَارِفِ وَهُوَ كَمَا سَمَّاهُ السَّكَاكِي سَوْقُ الْمَعْلُومِ مَسَاقَ
غَيْرِهِ لِنُسُكْتِهِ كَالْتَوْبِيخِ فِي قَوْلِ الْخَارِجِيَّةِ :

أَيَا شَجَرَ الْخَابُورِ مَالِكُ مُورِقَا كَأَنَّكَ لَمْ تَجْزَعْ عَلَى ابْنِ طَرِيفِ
وَالْمِبَالِغَةُ فِي الْمَدْحِ كَقَوْلِهِ :

أَلْمَعُ بَرْقُ سَرَى أُمِّ ضَوْءِ مَصْبَاحِ أَمِ ابْتِسَامَتُهَا بِالْمَنْظَرِ الضَّاحِي
أَوْ فِي الذَّمِّ كَقَوْلِهِ :

وَمَا أَدْرَى وَآسَتْ إِخَالَ أَدْرَى أَقَوْمُ آلِ حِصْنِ أُمِّ نِسَاءِ
وَالْتَدَلُّهُ فِي الْحُبِّ فِي قَوْلِهِ :

بِاللَّهِ يَا ظَبِيَّاتِ الْقَاعِ قُلْنَ لَنَا لَيْلَايَ مِنْكُنَّ أَمِ لَيْلَى مِنَ الْبَشَرِ

وَمِنْهُ الْقَوْلُ بِالْمَوْجِبِ وَهُوَ ضَرْبَانِ أَحَدُهُمَا أَنْ تَقَعَ صِفَةٌ فِي كَلَامٍ الْغَيْرِ
 كِنَايَةً عَنْ شَيْءٍ أُثْبِتَ لَهُ حُكْمٌ فَتُنْتَبَهَ لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِثُبُوتِهِ لَهُ
 أَوْ نَفِيهِ عَنْهُ نَحْوُ (يَقُولُونَ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا
 الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ) وَالثَّانِي حَمْلُ لَفْظٍ وَقَعَ فِي كَلَامٍ
 الْغَيْرِ عَلَى إِخْلَافٍ مُرَادِهِ بِمَا يَحْتَمِلُهُ بِذِكْرِ مُتَعَلِّقَةٍ كَقَوْلِهِ :

قُلْتُ ثَقُلْتُ إِذْ أَتَيْتُ مُرَارًا قَالَ ثَقُلْتَ كَاهِلِي بِالْأَيْدِي

وَمِنْهُ الْإِطْرَادُ وَهُوَ أَنْ تَأْتِيَ بِأَسْمَاءِ الْمَمْدُوحِ أَوْ غَيْرِهِ وَأَبَائِهِ عَلَى
 تَرْتِيبِ الْوِلَادَةِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ كَقَوْلِهِ :

إِنْ يَقْتُلُوكَ فَقَدْ ثَلَّثْتُ عُرُوشَهُمْ بَعْتِيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ شِهَابٍ

وَأَمَّا اللَّفْظِيُّ فَهُوَ الْجِنَاسُ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ وَهُوَ تَشَابُهُمَا فِي اللَّفْظِ وَالنَّامِ
 مِنْهُ أَنْ يَتَّفَقَا فِي أَنْوَاعِ الْحُرُوفِ وَأَعْدَادِهَا وَهِيَآتِهَا وَتَرْتِيبِهَا فَإِنْ كَانَا
 مِنْ نَوْعٍ كَأَسْمَيْنِ سُمِّيَ مِمَّا ثَلَاثًا نَحْوُ (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ
 مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ) وَإِنْ كَانَا مِنْ نَوْعَيْنِ سُمِّيَ مُسْتَوْبِيًا كَقَوْلِهِ :

مَا مَاتَ مِنْ كَرَمِ الزَّمَانِ فَإِنَّهُ يَحْيَا لَدِي يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

وَأَيْضًا إِنْ كَانَ أَحَدُ لَفْظَيْهِ مَرْكَبًا سُمِّيَ جِنَاسَ التَّرْكِيبِ فَإِنْ اتَّفَقَا

فِي الْخَطِّ خُصَّ بِاسْمِ الْمِثْلَابَةِ كَقَوْلِهِ :

إِذَا مَلَكَ لَمْ يَكُنْ ذَا هَبَةٍ فَدَعَهُ فَدَوَّلَتْهُ ذَاهِبَهُ

وَالْأَخْصَ بِاسْمِ الْمَفْرُوقِ كَقَوْلِهِ :

كُلُّكُمْ قَدْ أَخَذَ الْجَا مَ وَلَا جَامَ لَنَا

مَا الَّذِي ضَرَّ مُدِيرَ الْجَا مَ لَوْ جَامَلْنَا

وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي هَيَاتِ الْحُرُوفِ فَقَطَّ سُمِّيَ مُحْرَفًا كَقَوْلِهِمْ جِبَةُ الْبَرْدِ
جِبَةُ الْبَرْدِ وَنَحْوَهُ الْجَاهِلُ إِمَّا مُفْرَطٌ أَوْ مُفْرَطٌ وَالْحَرْفُ الْمَشْدَدُ فِي حُكْمِ
الْمُخَفَّفِ كَقَوْلِهِمْ الْبِدْعَةُ شَرَكُ الشَّرِكِ وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي أَعْدَادِهَا سُمِّيَ آقْصَا
وَذَلِكَ إِمَّا بِحَرْفٍ فِي الْأَوَّلِ مِثْلُ (وَالْتَفَتَ السَّاقُ بِالسَّاقِ إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ
الْمَسَاقُ) أَوْ فِي الْوَسْطِ نَحْوِ جَدِّي جَهْنَى أَوْ فِي الْآخِرِ كَقَوْلِهِ :

يَمْدُونُ مِنْ أَيْدِي عَوَاصٍ عَوَاصِمِ *

وَرُبَّمَا سُمِّيَ هَذَا مَطْرَفًا وَإِمَّا بِأَكْثَرِ كَقَوْلِهَا :

إِنَّ الْبُكَاءَ هُوَ الشُّفَا ءُ مِنَ الْجَوَى بَيْنَ الْجَوَانِحِ

وَرُبَّمَا سُمِّيَ هَذَا مَذِيلاً وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي أَنْوَاعِهَا فَيَشْتَرِطُ أَنْ لَا يَقَعَ
بِأَكْثَرِ مِنْ حَرْفٍ ثُمَّ الْحَرْفَانِ إِنْ كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ سُمِّيَ مُضَارِعًا وَهُوَ إِمَّا فِي
الْأَوَّلِ نَحْوِ بَيْتِي وَبَيْنَ كِنْيِ لَيْلٍ دَامِسٌ وَطَرِيقُ طَامِسٌ أَوْ فِي الْوَسْطِ
نَحْوِ (وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَسْأُونَ عَنْهُ) أَوْ فِي الْآخِرِ نَحْوِ الْخَيْلِ مَعْقُودِ
بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرِ وَإِلَّا سُمِّيَ لَاحِقًا وَهُوَ أَيْضًا إِمَّا فِي الْأَوَّلِ نَحْوِ (وَيْلٌ لِكُلِّ
هُمَزَةٍ لُزَّةٍ) أَوْ فِي الْوَسْطِ نَحْوِ (ذَلِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ

بغير الحق وبما كنتم تمرحون) أو في الآخر نحو (وإذا جاءهم أمر
من الأمن) وإن اختلفا في ترتيبها سمي تجنيس القلب نحو حسامه فتح
لاوليائه حتف لأعدائه ويسمى قلب كل ونحو اللهم أستر عوراتنا
وآمن روعاتنا ويسمى قلب بعض وإذا وقع أحدهما في أول البيت
والآخر في آخره سمي مقلوباً مجنحاً وإذا ولي أحد المتجانسين الآخر
سمي مزدوجاً ومكرراً ومردداً نحو (وجنتك من سيباً ينبأ يقين)
ويلحق بالجناس شيان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق نحو (فأقم
وجهك للدين القيم) والثاني أن يجمعهما المشابهة وهي ما يشبه
الاشتقاق نحو (قال إني لعمليكم من القالين) ومنه رد العجز على
الصدر وهو في النثر أن يجعل أحد اللفظين المكررين أو المتجانسين
أو الملحقين بهما في أول الفقرة والآخر في آخرها نحو (وتخشى الناس
والله أحق أن تخشاه) ونحو سائل النيم يرجع ودعه سائل ونحو
(استغفروا ربكم إنه كان غفاراً) ونحو (قال إني لعمليكم من القالين)
وفي النظم أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع
الأول أو حشوه أو آخره أو صدر المصراع الثاني كقوله:

سريع إلى ابن العم يلطم وجهه وليس إلى داعي الندى سريع

وَقَوْلُهُ:

تَمَتَّعَ مِنْ شَمِيمِ عَرَّارٍ نَجْدِيٍّ فَمَا بَعْدَ الْعَشِيَّةِ مِنْ عَرَّارٍ

وَقَوْلُهُ:

وَمَنْ كَانَ بِالْبَيْضِ الْكَوَاعِبِ مُغْرَمًا

فَمَا زِلْتَ بِالْبَيْضِ الْقَوَاضِبِ مُغْرَمًا

وَقَوْلُهُ:

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا مَعْرَجَ سَاعَةٍ قَلِيلًا فَإِنِّي نَافِعٌ لِي قَلِيلًا

وَقَوْلُهُ:

دَعَانِي مِنْ مَلَامِكَا سَفَاهَا فِدَاعِي الشُّوقِ قَبْلَكَا دَعَانِي

وَقَوْلُهُ:

وَإِذَا الْبَلَابِلُ أَفْصَحَتْ بِلَعَاتِهَا فَأَنْفِ الْبَلَابِلِ بِاحْتِسَاءِ بَلَابِلِ

وَقَوْلُهُ:

فَشْغُوفَ بآيَاتِ الْمَثَانِي وَمَفْتُونٌ بِرِنَاتِ الْمَثَانِي

وَقَوْلُهُ:

أَمَلْتَهُمْ ثُمَّ تَأَمَّلْتَهُمْ فَلَاحَ لِي أَنْ لَيْسَ فِيهِمْ فَلَاحَ

وَقَوْلُهُ:

ضَرَائِبَ أَبْدَعْتَهَا فِي السَّبَاحِ فَلَسْنَا نَرَى لَكَ فِيهَا ضَرِيْبًا

وَقَوْلُهُ:

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَخْزَنْ عَلَيْهِ لِسَانَهُ فَلَيْسَ عَلَى شَيْءٍ سِوَاهُ بِخِزَانٍ

وَقَوْلُهُ:

لَوْ أَخْتَصَرْتُمْ مِنَ الْإِحْسَانِ زُرَّتْكُمْ وَالْعَذْبُ يَجْرُ لِلْإِفْرَاطِ فِي الْخَصْرِ

وَقَوْلُهُ:

فَدَعَ الْوَعِيدَ قَمًا وَعَيْدُكَ ضَائِرِي أَطَيْنُ أَحْنَجَةَ الذَّبَابِ يَضِيرُ

وَقَوْلُهُ:

وَقَدْ كَانَتْ الْبَيْضُ الْقَوَاضِبُ فِي الْوَعْيِ بَوَاتِرَ فِيهِ الْآنَ مِنْ بَعْدِهِ بَتْرُ

وَمِنْهُ السَّجْعُ وَهُوَ تَوَاطُرُ الْفَاصِلَتَيْنِ مِنَ الشَّرِّ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَهُوَ

مَعْنَى قَوْلِ السَّكَاكِيِّ هُوَ فِي الشَّرِّ كَالْقَافِيَةِ فِي الشَّعْرِ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أُضْرِبَ مَطْرَفُ

إِنْ اخْتَلَفَا فِي الْوِزْنِ نَحْوَ (مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا وَقَدْ خَلَقَكُمْ

أَطْوَارًا) وَإِلَّا فَإِنْ كَانَ مَا فِي إِحْدَى الْقَرِينَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِثْلَ مَا يُقَابَلُهُ

مِنَ الْآخَرَى فِي الْوِزْنِ وَالتَّقْفِيَةِ قَرَّصَعُ نَحْوُ فَهُوَ يُطْبِعُ الْأَسْبَاجَ بِجَوَاهِرِ

لَفْظِهِ وَيَقْرَعُ الْأَسْمَاعَ بِزَوَاجِرِ وَعِظُهُ وَإِلَّا فَتَوَازَى نَحْوُ (فِيهَا سِرْرٌ

مَرُوعَةٌ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ) قَبِيلٌ وَأَحْسَنُ السَّجْعِ مَا تَسَاوَتْ قَرَائِنُهُ

نَحْوُ (فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ وَطَلْحٍ مَنضُودٍ وَظِلٍّ مَمْدُودٍ) ثُمَّ مَا طَالَتْ قَرَيْنَتُهُ

الثَّانِيَةُ نَحْوُ (وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى) أَوْ الثَّلَاثَةُ

نَحْوُ (خُذُوهُ فَعْلُوهُ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلْوَهُ) وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يُوتَى بِقَرِينَةٍ أَقْصَرَ
 مِنْهَا كَثِيرًا وَالْأَسْبَاجُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى سُكُونِ الْأَعْجَازِ كَقَوْلِهِمْ مَا أَبْعَدَ مَا فَاتَ
 وَمَا أَقْرَبَ مَا هُوَ آتٍ قِيلَ وَلَا يُقَالُ فِي الْقُرْآنِ أَسْبَاجٌ بَلْ يُقَالُ فَوَاصِلٌ
 وَقِيلَ السَّجْعُ غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِالنَّثْرِ وَمِثْلُهُ فِي النَّظْمِ قَوْلُهُ :

تَجَلَّى بِهِ رُشْدِي وَأَثَرَتْ بِهِ يَدِي
 وَقَاضَ بِهِ ثَمْدِي وَأَوْرَى بِهِ زَنْدِي

وَمَنْ السَّجْعُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ مَا يُسَمَّى التَّشْطِيرَ وَهُوَ جَعَلَ كُلَّ مَنْ
 شَطَرَى الْبَيْتَ سَجْعَةً مُخَالَفَةً لِأَخْتِهَا كَقَوْلِهِ :

تَدْبِيرٌ مُعْتَصِمٌ بِاللَّهِ مُنْتَقِمٌ لِلَّهِ مُرْتَقِبٌ فِي اللَّهِ مُرْتَغِبٌ

وَمِنْهُ الْمُوَازَنَةُ وَهِيَ تَسَاوَى الْفَاصِلَتَيْنِ فِي الْوِزْنِ دُونَ التَّقْفِيمَةِ نَحْوُ
 (وَتَمَّارِقُ مَصْفُوفَةٌ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ) وَإِذَا تَسَاوَى الْفَاصِلَتَانِ فَإِنْ كَانَ
 مَا فِي إِحْدَى الْقَرِينَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَهُ مِثْلَ مَا يُقَابَلُهُ مِنَ الْقَرِينَةِ الْأُخْرَى
 فِي الْوِزْنِ خُصَّ بِاسْمِ الْمِمَاثَلَةِ نَحْوُ (وَأَتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ
 وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) وَقَوْلُهُ :

مَهَا الْوَحْشُ إِلَّا أَنْ هَاتَا أَوَانِسُ قِمَا الْخَطَّ إِلَّا أَنْ تَلَكَ ذَوَابِلُ
 وَمِنْهُ الْقَلْبُ كَقَوْلِهِ :

مُودَتُهُ تَدُومُ لِكُلِّ هَوْلٍ وَهَلْ كُلُّ مُودَتِهِ تَدُومُ

وَفِي التَّنْزِيلِ (كُلٌّ فِي فَلَكَ - وَرَبِّكَ فَكَبَّرٌ) وَمِنْهُ التَّشْرِيحُ وَهُوَ بِنَاءُ
 الْبَيْتِ عَلَى قَافِيَتَيْنِ يَصِحُّ الْمَعْنَى عِنْدَ الْوُقُوفِ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا كَقَوْلِهِ :
 يَا خَاطِبَ الدُّنْيَا الدُّنْيَةُ إِنَّمَا شَرَكُ الرَّدَى وَقَرَارَةُ الْأَكْدَارِ
 وَمِنْهُ لُزُومٌ مَالًا يَلْزِمُ وَهُوَ أَنْ يَجِيءَ قَبْلَ حَرْفِ الرَّوِيِّ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ
 مِنْ الْفَاصِلَةِ مَا لَيْسَ بِلَازِمٍ فِي السَّجْعِ نَحْوُ (فَمَا مَا الْيَتِيمِ فَلَا تَقَهَّرْ وَأَمَّا
 السَّائِلَ فَلَا تَهَرَّ) وَقَوْلِهِ :

سَأَشْكُرُ عَمْرًا إِنْ تَرَخْتُ مَنِيَّتِي أَيْدِي لَمْ تُسْنَنْ وَإِنْ هِيَ جَلَّتْ
 قَتَى غَيْرٌ مَحْجُوبٍ الْغَنَى عَنْ صَدِيقِهِ وَلَا يُظْهِرُ الشُّكُورَى إِذَا النُّعْلُ زَلَّتْ
 رَأَى خَلْفَى مِنْ حَيْثُ يُخْفَى مَكَانَهَا فَكَانَتْ قَدَى عَيْنِهِ حَتَّى تَجَلَّتْ
 وَأَصْلُ الْحُسْنِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَنْ تَكُونَ الْأَلْفَاظُ تَابِعَةً لِلْمَعَانِي دُونَ الْعَكْسِ
 (خَاتِمَةٌ فِي السَّرْقَاتِ الشَّعْرِيَّةِ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ)

إِتْفَاقُ الْقَائِلِينَ إِنْ كَانَ فِي الْغَرَضِ عَلَى الْعَمُومِ كَالْوَصْفِ بِالشَّجَاعَةِ
 فَلَا يُعَدُّ سَرْقَةً لِتَقَرُّرِهِ فِي الْعُقُولِ وَالْعَادَاتِ وَإِنْ كَانَ فِي وَجْهِ الدَّلَالَةِ
 كَالتَّشْبِيهِ وَالْمَجَازِ وَالسُّكْنَايَةِ وَكَذَلِكَ هَيْئَاتُ تَدُلُّ عَلَى الصِّفَةِ لِأَخْتِصَاصِهَا
 بِمَنْ هِيَ لَهُ كَوَصْفِ الْجَوَادِ بِالتَّهَلُّلِ عِنْدُورُودِ الْعُفَاةِ وَالبَخِيلِ بِالعَبُوسِ

مَعَ سَعَةِ ذَاتِ الْيَدِ فَإِنْ اشْتَرَكَ النَّاسُ فِي مَعْرِفَتِهِ لَأَسْتَقْرَارِهِ فِيهَا كَتَشْبِيهِهِ
 الشُّجَاعِ بِالْأَسَدِ وَالْجَوَادِ بِالْبَحْرِ فَهُوَ كَالأَوَّلِ وَإِلَّا جَازَ أَنْ يَدْعَى فِيهِ
 السَّبْقُ وَالزِّيَادَةُ وَهُوَ ضَرْبَانِ خَاصٌّ فِي نَفْسِهِ غَرِيبٌ وَعَامِي تُصَرَّفُ فِيهِ
 بِمَا أُخْرِجَهُ مِنَ الْإِتِّدَالِ إِلَى الْغَرَابَةِ كَمَا مَرَّ فَالْأَخْذُ وَالسَّرْقَةُ نَوْعَانِ
 ظَاهِرٌ وَغَيْرُ ظَاهِرٍ أَمَّا الظَّاهِرُ فَهُوَ أَنْ يُؤْخَذَ الْمَعْنَى كُلُّهُ مَعَ اللَّفْظِ كُلِّهِ
 أَوْ بَعْضُهُ أَوْ وَحْدَهُ فَإِنْ أَخَذَ اللَّفْظُ كُلُّهُ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ لِنِظْمِهِ فَهُوَ مَذْمُومٌ
 لِأَنَّهُ سَرْقَةٌ مُحَضَّةٌ وَيُسَمَّى نَسْخًا وَاتِّحَالًا كَمَا حَكَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ
 أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ بِقَوْلِ مَعْنِ بْنِ أُوَيْسٍ :

إِذَا أَنْتَ لَمْ تُنْصِفْ أَخَاكَ وَجَدْتَهُ عَلَى طَرْفِ الْهَيْجَرَانِ إِنْ كَانَ يَعْقِلُ
 وَيَرْكَبُ حَدَّ السَّيْفِ مِنْ أَنْ تُضَيِّمَهُ إِذْ لَمْ يَكُنْ عَنْ شَفْرَةِ السَّيْفِ مِنْ حُلِّ

وَفِي مَعْنَاهُ أَنْ يُبَدَلَ بِالسَّكَمَاتِ كُلِّهَا أَوْ بَعْضِهَا مَا يُرَادُفُهَا وَإِنْ كَانَ مَعَ
 تَغْيِيرٍ لِنِظْمِهِ أَوْ أَخَذَ بَعْضَ اللَّفْظِ سُمِّيَ إِغَارَةً وَمَسْخًا فَإِنْ كَانَ الثَّانِي
 أَبْلَغَ لِأَخْتِصَاصِهِ بِفَضِيلَةٍ فَمَدْحٌ كَقَوْلِ بَشَّارٍ :

مَنْ رَاقَبَ النَّاسَ لَمْ يَظْفَرْ بِحَاجَتِهِ وَفَازَ بِالطَّيِّبَاتِ الْفَاتِكُ اللَّهْجُ
 وَقَوْلِ سَلْمٍ :

مَنْ رَاقَبَ النَّاسَ مَاتَ هَمًّا وَفَازَ بِاللَّدَى الْجَسُورُ

وَإِنْ كَانَ دُونَهُ فَمَذْمُومٌ كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :

هَيَّاتَ لَا يَأْتِي الزَّمَانُ بِمِثْلِهِ إِنَّ الزَّمَانَ بِمِثْلِهِ لَبَخِيلٌ
وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

أَعْدَى الزَّمَانَ سَخَاؤُهُ فَسَخَا بِهِ وَلَقَدْ يَكُونُ بِهِ الزَّمَانُ بَخِيلًا
وَإِنْ كَانَ مِثْلَهُ فَابْعُدْ عَنِ الذَّمِّ وَالْفَضْلِ لِلأَوَّلِ كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :
لَوْ حَارَ مُرْتَادُ المَنِيَّةِ لَمْ يَجِدْ إِلَّا الفِرَاقَ عَلَى النَفُوسِ دَلِيلًا
وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

لَوْلَا مُفَارَقَةُ الأَحْبَابِ مَا وَجَدْتَ لَهَا المَنَايَا إِلَى أروَاحِنَا سُبُلًا
وَإِنْ أَخَذَ المَعْنَى وَحدهُ سُمِّيَ المَسَامَاً وَسَلْجَاً وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ
كَذَلِكَ أَوْلَهَا كَقَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ :
هُوَ الصَّنْعُ إِنْ يَعَجَلْ تَخَيْرٌ وَإِنْ يَرْتِ فَللرَّيْثِ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ انْفَعٌ
وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

وَمِنَ الخَيْرِ بَطْءُ سَيْبِكَ عَنِّي أَسْرَعُ السُّحْبِ فِي المَسِيرِ الجَهَامُ
وَتَأْنِيهَا كَقَوْلِ البُحْتَرِيِّ :
وَإِذَا تَأَلَّقَ فِي السَّدَاءِ كَلَامُهُ مَصْقُولٌ خَلَّتْ لِسَانَهُ مِنْ عَضْبِهِ
وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

كَانَ السُّنْهُمُ فِي النُّطْقِ قَدْ جُعِلَتْ عَلَى رِمَاحِهِمْ فِي الطَّعْنِ خِرَصَانًا
وَتَأْنِيهَا كَقَوْلِ الأَعْرَابِيِّ :

وَلَمْ يَكْ أَكْثَرَ الْفِتْيَانِ مَالًا وَلَكِنْ كَانَ أَرْحَبَهُمْ ذِرَاعًا
وَقَوْلِ أَشْجَع :

وَلَيْسَ بِأَوْسَعَهُمْ فِي الْغِنَى وَلَكِنْ مَعْرُوفُهُ أَوْسَعُ
وَأَمَّا غَيْرُ الظَّاهِرِ فَمِنْهُ أَنْ يَنْشَابَهُ الْمَعْنِيَانِ كَقَوْلِ جَرِيرٍ :

فَلَا يَمْنَعُكَ مِنْ أَرْبِ لِحَاهُمُ سِوَاءِ ذُو الْعِمَامَةِ وَالنِّخْمَارِ
وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

وَمَنْ فِي كَفِّهِ مِنْهُمْ قَنَاءٌ كَمَنْ فِي كَفِّهِ مِنْهُمْ خَضَابٌ
وَمِنْهُ النُّقْلُ وَهُوَ أَنْ يُنْقَلَ الْمَعْنَى إِلَى مَعْنَى آخَرَ كَقَوْلِ الْبُحْتَرِيِّ :

سَلَبُوا وَأَشْرَقَتِ الدَّمَاءُ عَلَيْهِمْ مَحْمَرَةٌ فَكَانَهُمْ لَمْ يَسْلَبُوا
وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

يَبَسَ النَّجْمُ عَلَيْهِ وَهُوَ مُجْرَدٌ مِنْ غِيَمِهِ فَكَأَنَّهَا هُوَ وَغَمْدُ
وَمِنْهُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي أَشْمَلَ كَقَوْلِ جَرِيرٍ :

إِذَا غَضِبْتَ عَلَيَّ بَنُو تَمِيمٍ وَجَدْتُ النَّاسَ كُلَّهُمْ غَضَابًا
وَقَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ :

وَلَيْسَ عَلَيَّ اللَّهُ بِمُسْتَكْرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمَ فِي وَاحِدٍ
وَمِنْهُ الْقَلْبُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الثَّانِي نَقِيضَ مَعْنَى الْأَوَّلِ كَقَوْلِ

أَبِي الشَّيْصِ :

أَجْدُ الْمَلَامَةِ فِي هَوَاكَ لَذِيذَةٌ حُبًّا لِذِكْرِكَ فَلِيَلْمَنِي اللّٰهُمَّ
وَقَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ :

أَحِبُّهُ وَأَحَبُّ فِيهِ مَلَامَةٌ إِنَّ الْمَلَامَةَ فِيهِ مِنْ أَعْدَائِهِ
وَمِنْهُ أَنْ يُؤْخَذَ بَعْضُ الْمَعْنَى وَيُضَافُ إِلَيْهِ مَا يَحْسِنُهُ كَقَوْلِ الْأَفْوَهِ :
وَتَرَى الطَّيْرَ عَلَى آثَارِنَا رَأَى عَيْنَ ثِقَةٍ أَنْ سَتَمَارَ
وَقَوْلُ أَبِي تَمَامَ :

وَقَدْ ظَلَمْتَ عَقِبَانَ أَعْلَامِهِ ضُجْحِي بِعَقِبَانَ طَيْرٍ فِي الدِّمَاءِ نَوَاهِلِ
أَقَامَتْ مَعَ الرَّايَاتِ حَتَّى كَانَهَا مَعَ الْجَيْشِ إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ تُقَاتِلِ
فَإِنَّ أَبَا تَمَامَ لَمْ يَلْمُ بِشَيْءٍ مِنْ مَعْنَى قَوْلِ الْأَفْوَهِ رَأَى عَيْنَ وَقَوْلِهِ ثِقَةً
أَنَّ سَتَمَارُ لَكِنْ زَادَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ تُقَاتِلِ وَبِقَوْلِهِ فِي الدِّمَاءِ
نَوَاهِلِ وَيُقَامَتَهَا مَعَ الرَّايَاتِ حَتَّى كَانَهَا الْجَيْشُ وَبِهَا يَتِمُّ حَسَنُ الْأَوَّلِ
وَأَكْثَرُ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ وَتَحْوَاهَا مَقْبُولَةٌ بَلْ مِنْهَا مَا يَخْرُجُهُ حَسَنُ التَّصْرِيفِ
مِنْ قَبِيلِ الْأَتْبَاعِ إِلَى حَيْزِ الْأَبْتِدَاعِ وَكُلُّ مَا كَانَ أَشَدَّ خَفَاءً كَانَ أَقْرَبَ
إِلَى الْقَبُولِ هَذَا كُلُّهُ إِذَا عُلِمَ أَنَّ الثَّانِيَّ أَخَذَ مِنَ الْأَوَّلِ لِحَوَازِ أَنْ يَكُونَ
الِاتِّفَاقُ مِنْ قَبِيلِ تَوَارِدِ الْخَوَاطِرِ أَيْ بِحَيْثُ عَلَى سَبِيلِ الْإِتِّفَاقِ مِنْ غَيْرِ
قَصْدٍ لِلْأَخْذِ فَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ قِيلَ قَالَ فَلَانَ كَذَا وَسَبَقَهُ إِلَيْهِ فَلَانَ فَقَالَ كَذَا
وَمَا يَتَّصِلُ بِهَذَا الْقَوْلُ فِي الْأَقْتِبَاسِ وَالتَّضْمِينِ وَالْعَقْدِ وَالْحَسْلِ وَالتَّلْبِيحِ

أَمَّا الْإِقْتِبَاسُ فَهُوَ أَنْ يُضْمَنَ الْكَلَامُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ الْحَدِيثِ لَا عَلَى
 أَنَّهُ مِنْهُ كَقَوْلِ الْحَرِيرِيِّ : فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا كَلِمَةَ الْبَصْرَاءِ وَهُوَ أَقْرَبُ حَتَّى
 أَنْشَدَ فَبَاغَرَبَ وَقَوْلِ الْآخِرِ :

إِنْ كُنْتَ أَزْمَعْتَ عَلَيَّ هَجْرَنَا مِنْ غَيْرِ مَا جُرِمَ قَصَبٌ جَمِيلٌ
 وَإِنْ تَبَدَّلْتَ بِنَا غَيْرَنَا فَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ
 وَقَوْلِ الْحَرِيرِيِّ :

قُلْنَا شَاهَتِ الْوُجُوهُ وَقُبِحَ الشُّكْعُ وَمَنْ يَرْجُوهُ
 وَقَوْلِ ابْنِ عَبَّادَ :

قَالَ لِي إِنَّ رَقِيبِي سَيِّءُ الْخَلْقِ فِدَارُهُ
 قُلْتُ دَعْنِي وَجْهَكَ الـ جَنَّةُ حَفَّتْ بِالْمَكَارِهِ

وَهُوَ ضَرِيحَانٌ مَا يُنْقَلُ فِيهِ الْمُقْتَبَسُ عَنْ مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ وَخِلَافَهُ كَقَوْلِهِ :

لَنْ أَخْطَأْتُ فِي مَدْحِ بَيْتِكَ مَا أَخْطَأْتُ فِي مَنَعِي
 لَقَدْ أَنْزَلْتُ حَاجَاتِي بَوَادِئِ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ

وَلَا بَأْسَ بِتَغْيِيرِ يَسِيرِ لِلْوِزْنِ أَوْ غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ :

قَدْ كَانَ مَا خَفْتُ أَنْ يَكُونَا إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاجِعُونَ

وَأَمَّا التَّضْمِينُ فَهُوَ أَنْ يُضْمَنَ الشَّعْرُ شَيْئًا مِنْ شِعْرِ الْغَيْرِ مَعَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ

إِنْ لَمْ يَكُنْ مَشْهُورًا عِنْدَ الْبُلْغَاءِ كَقَوْلِهِ :

عَلَىٰ أَنِّي سَأَشُدُّ عِنْدَ بِيَعَىٰ ۖ اَضَاعُونِي وَآيَ فَيَ اَضَاعُوا ۙ

وَأَحْسَنَهُ مَا زَادَ عَلَىٰ الْأَصْلِ بِنَسْكَتِهِ كَأَتُورِيَّةٍ وَالتَّشْبِيهِ فِي قَوْلِهِ

إِذَا الْوَهْمُ أَبَدَىٰ لِي لِمَا هَا وَتَغَرَّهَا ۖ تَذَكَّرْتُ مَا بَيْنَ الْعُذِيبِ وَبَارَقَ

وَيُذَكِّرُنِي مَنْ قَدَّهَا وَمَدَامِي ۖ مَجْرُ عَوَالِينَا وَمَجْرَى السَّوَابِقِ

وَلَا يَضُرُّ التَّغْيِيرُ الْبَسِيرَ وَرَبِّي سَمِي تَضْمِينُ الْبَيْتِ فَزَادَ اسْتِعَانَةً

وَتَضْمِينُ الْمَصْرَاعِ فَمَا دُونَهُ إِبْدَاعًا وَرَفُوعًا وَأَمَّا الْعَقْدُ فَهُوَ أَنْ يَنْظُمَ نَشْرَ

لَا عَلَىٰ طَرِيقِ الْإِقْتِبَاسِ كَقَوْلِهِ :

فَابَالٍ مِنْ أَوْلِهِ نَظْفَةٌ ۖ وَجِيْفَةٌ آخِرُهُ يَفْخَرُ

عَقَدَ قَوْلَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا لِابْنِ آدَمَ وَالْفَخْرُ وَإِنَّمَا أَوْلَهُ نَظْفَةٌ

وَأَخْرَجَهُ جِيْفَةٌ وَأَمَّا الْحُلُّ فَهُوَ أَنْ يُنْشَرَ نَظْمٌ كَقَوْلِ بَعْضِ الْمَغَارِبَةِ فَإِنَّهُ

لَمَّا قَبِحَتْ فِعْلَاتُهُ وَحَنَظَلَتْ نَحْلَاتُهُ لَمْ يَزَلْ سُوءُ الظَّنِّ يَقْتَادُهُ وَيَصْدُقُ

تَوْهَمُهُ الَّذِي يَعْتَادُهُ ، حَلَّ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ :

إِذَا سَاءَ فِعْلُ الْمَرْءِ سَاءَتْ ظَنُونُهُ ۖ وَصَدَقَ مَا يَعْتَادُهُ مِنْ تَوْهَمٍ

وَأَمَّا التَّلْبِيحُ فَهُوَ أَنْ يُشَارَ إِلَى قِصَّةٍ أَوْ شِعْرٍ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ كَقَوْلِهِ :

فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَأَحْلَامُ نَائِمٍ ۖ أَلَمْتُ بِنَائِمٍ كَأَنَّ فِي الرَّكْبِ يَوْشَعُ

أَشَارَ إِلَى قِصَّةِ يَوْشَعَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاسْتَيْقَافِهِ الشَّمْسَ وَكَقَوْلِهِ :

لَعَمْرُوعَ الرَّمْضَاءِ وَالنَّارُ تَلْتَلِطِي ۖ أَرْقُ وَأَحْنِي مِنْكَ فِي سَاعَةِ الْكَرْبِ

أشار إلى البيت المشهور :

المستجير بعمره عند كُرْبته كالمُستجير من الرمضاء بالنار

(فصل) ينبغى للمتكلم أن يتأنق في ثلاثة مواضع من كلامه حتى يكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى أحدها الإبتداء كقوله :
قفانك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل
وكقوله : قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الأيام
وينبغي أن يجتنب في المديح ما يتطير به كقوله :

* موعِدُ أَحِبَابِكَ بِالْفُرْقَةِ غَدًا *

وأحسنه ما يناسب المقصود ويسمى براعة الاستهلال كقوله في التهته
* بشرى فقد أنجز الإقبال ما وعدنا *

وقوله في المرثية :

هي الدنيا تقول بملء فيها حذار حذار من بطشى وفتكى

وثانها التخلص بما شيب الكلام به من تشبب أو غيره إلى المقصود
مع رعاية الملاءمة بينهما كقوله :

تقول في قومس قومي وقد أخذت منّا السرى وخطا المهريّة القود
أمطلع الشمس تبغى أن تؤم بنا فقلت كلاً ولكن مطلع الجود
وقد ينتقل منه إلى مالا يلامه ويسمى الاقتضاب وهو مذهب العرب

وَمَنْ يَلِيهِمْ مِنَ الْمُخَضَّرِينَ كَقَوْلِهِ :

لَوْ رَأَى اللهُ أَنْ فِي الشَّيْبِ خَيْرًا جَاوَرَتَهُ الْإِبْرَارُ فِي الْخُلْدِ شَيْبًا
كُلُّ يَوْمٍ تَبْدَى صُرُوفُ اللَّيَالِي خُلُقًا مِنْ أَبِي سَعِيدٍ غَرِيبًا

وَمَنْهُ مَا يَقْرُبُ مِنَ التَّخْلِصِ كَقَوْلِكَ بَعْدَ حَمْدِ اللهِ «أَمَا بَعْدُ» قِيلَ
وَهُوَ فَضْلُ الْخُطَابِ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى (هَذَا وَإِنَّ لِلطَّاعِينَ لَشَرَّ مَا بِ) أَى
الْأَمْرِ هَذَا أَوْ هَذَا كَمَا ذُكِرَ وَقَوْلِهِ (هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لِحُسْنِ
مَا بِ) وَمَنْهُ قَوْلُ الْكَاتِبِ هَذَا بَابٌ . وَثَالِثُهَا الْإِنْتِهَاءُ كَقَوْلِهِ :

وَإِنِّي جَدِيرٌ إِذْ بَلَغْتُكَ بِالْمُنَى وَأَنْتَ بِمَا أَمَلْتُ مِنْكَ جَدِيرٌ
فَإِنْ تُوَلِّتِي مِنْكَ الْجَمِيلَ فَاهْلُهُ وَإِلَّا فَإِنِّي عَاذِرٌ وَشَاكِرٌ
وَأَحْسَنُهُ مَا أَدَانَ بِإِنْتِهَاءِ الْكَلَامِ كَقَوْلِهِ :

بَقِيَتْ بَقَاءَ الدَّهْرِ يَا كَهْفَ أَهْلِهِ وَهَذَا دَعَاءٌ لِلْبِرِّيَّةِ شَامِلٌ
وَجَمِيعُ فَوَائِحِ السُّورِ وَخَوَاتِمِهَا وَارْدَةٌ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ وَأَكْمَلِهَا
يُظْهِرُ ذَلِكَ بِالتَّامُّلِ مَعَ التَّذَكُّرِ لِمَا تَقَدَّمَ .

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ = اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
بِفَضْلِكَ وَلِمَنْ دَعَا لِي بِخَيْرٍ وَاغْفِرْ لَوَالِدِي وَلِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ آمِينَ وَصَلِّ
وَسَلِّمْ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِمْ وَأَصْحَابِهِمْ وَالتَّابِعِينَ
خُصُوصًا النَّبِيَّ الْمُصْطَفَى وَالْحَبِيبَ الْمُجْتَبَى وَآلَهُ وَأَصْحَابَهُ .

في الثلاثة فنون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى بيان مهيع الرشاد	(الحمد لله) البديع الهادي
شمس البيان في صدور العلماء	أمد أرباب النهي ورسمها
واضحة بساطع البرهان	فأبصروا معجزة القرآن
وما احتوت عليه من أسرار	وشاهدوا مطالع الأنوار
وأوردوا الفكر على حياضه	فزهوا القلوب في رياضه
حاد يسوق العيس في أرض الحمأ	ثم صلاة الله ما ترمأ
أجل كل ناطق بالضاد	على نبينا الحبيب الهادي
العربي الطاهر الأواه	(محمد) سيد خلق الله
حبيبه وعمر الفاروق	ثم على صاحبه الصديق
وسطوة الله إمام الزاهدين	ثم أبي عمرو إمام العابدين
ذوي الثقي والفضل والإنايه	ثم على بقیة الصحابه
والحزم والنجدة والشجاعه	والمجد والفرصة والبراعة

مَاعَكَفَ الْقَلْبُ عَلَى الْقُرْآنِ مَرْتَقِيًا لِحِصْرَةِ الْعِرْفَانِ
 هَذَا وَإِنْ دُرَّ الْبَيَانِ وَغُرَّرَ الْبَدِيعِ وَالْمَعَانِي
 تَهْدِي إِلَى مَوَارِدِ شَرِيفِهِ وَنَبَذَ بَدِيعَةَ لَطِيفِهِ
 مِنْ عِلْمِ أَسْرَارِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَدَرَكَ مَا خَصَّ بِهِ مِنْ عَجَبِ
 لِأَنَّهُ كَالرُّوحِ لِلْإِعْرَابِ وَهُوَ لِعِلْمِ النَّحْوِ كَاللِّبَابِ
 وَقَدْ دَعَا بَعْضُ مِنَ الطَّلَابِ لِرَجَزِ يَهْدِي إِلَى الصَّوَابِ
 جَفَّتْهُ بِرَجَزِ مُفِيدِ مَهْدَبٍ مَنقُوحٍ سَدِيدِ
 مَاتِقًا مِنْ دُرِّ التَّلْخِصِ جَوَاهِرًا بَدِيعَةَ التَّخْلِصِ
 سَاكَتْ مَا أَبَدَى مِنَ التَّرْتِيبِ وَمَا أَلَوْتُ الْجُهْدَ فِي التَّهْذِيبِ
 سَمِيئَةً (بِالْجَوْهَرِ الْمَكُونِ) فِي صَدَفِ الثَّلَاثَةِ الْفُنُونِ
 وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ نَافِعًا لِكُلِّ مَنْ يَقْرُوهُ وَرَافِعًا
 وَأَنْ يَكُونَ فَاتِحًا لِلْبَابِ لِحِمْلَةِ الْإِخْوَانِ وَالْأَصْحَابِ

(المقدمة)

فَصَاحَةٌ الْمُرَدُّ أَنْ يَخْلُصَ مِنْ تَنَافُرِ غَرَابَةِ خُلْفِ زُكَنِ
 وَفِي السَّكَّامِ مِنْ تَنَافُرِ السَّكَمِ وَضَعْفِ تَأْلِيفِ وَتَعْقِيدِ سَلَمِ
 وَذِي السَّكَّامِ صِفَةٌ بِهَا يُطَبَّقُ تَأْدِيَةَ الْمَقْصُودِ بِاللَّفْظِ الْإِنْتِيقِ
 وَجَعَلُوا بِلَاغَةَ السَّكَّامِ طَبَاقَهُ لِمَقْتَضَى الْمَقَامِ

وَحَافِظٌ تَأْدِيَةٌ الْمَعْنَى عَنِ خَطَأٍ يُعْرَفُ بِالْمَعْنَى
 وَمَا مِنَ التَّعْقِيدِ فِي الْمَعْنَى يَقِي لَهُ الْبَيَانُ عِنْدَهُمْ قَدْ آتَتْهُ
 وَمَا بِهِ وَجُوهٌ تَحْسِينِ الْكَلَامِ تُعْرَفُ يَدْعَى بِالْبَدِيْعِ وَالسَّلَامِ

(الفن الأول علم المعاني)

عِلْمٌ بِهِ لِمَقْتَضَى الْحَالِ بَرَى لَفْظاً مُطَابِقاً وَفِيهِ ذِكْرُ
 إِسْنَادٍ مُسْنَدٍ إِلَيْهِ مُسْنَدٌ وَمَتَعَلِّقَاتٌ فِعْلٌ تُوْرِدُ
 قَصْرٌ وَإِنْشَاءٌ وَفَصْلٌ وَصَلٌ أَوْ إِجَازٌ أَطْنَابٌ مَسَاوَةٌ رَأَوْا

(الباب الأول الإسناد الخبري)

الْحُكْمُ بِالسَّلْبِ أَوْ الْإِجَابِ إِسْنَادُهُمْ وَقَصْدُ ذِي الْخَطَابِ
 إِفَادَةُ السَّامِعِ نَفْسَ الْحُكْمِ أَوْ كَوْنِ مُخْبِرٍ بِهِ ذَا عِلْمٍ
 فَاوَلُ فَائِدَةٌ وَالثَّانِي لَازِمُهَا عِنْدَ ذَوِي الْأَذْهَانِ
 وَرَبْمَا أُجْرَى مَجْرَى الْجَاهِلِ مُخَاطَبٌ إِنْ كَانَ غَيْرَ عَامِلٍ
 كَقَوْلِنَا لِعَالِمٍ ذِي عَقْلَةٍ الذِّكْرُ مِفْتَاحُ لِبَابِ الْحَضْرَةِ
 فَيَسْتَبْغِي اِقْتِصَارُ ذِي الْإِخْبَارِ عَلَى الْمَقِيدِ خَشِيَةَ الْإِكْتِنَارِ
 فَيُخْبِرُ الْحَالِي بَلَا تَوْكِيدِ مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْحُكْمِ ذَا تَرْدِيدِ
 فَحَسَنٌ وَمُنْكَرُ الْإِخْبَارِ حَتْمٌ لَهُ بِحَسَبِ الْإِنْكَارِ

كَقَوْلِهِ إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ فزَادَ بَعْدُ مَا اقْتَضَاهُ الْمُنْكَرُونَ
لَلْفِظِ الْإِبْتِدَاءِ ثُمَّ الطَّلَبِ ثُمَّتِ الْإِنْكَارُ الثَّلَاثَةُ أَنْسَبُ
وَأَسْتَحْسِنُ التَّنْأَكِيدُ إِنْ لَوْحَتْ لَهُ بِخَبَرِ كَسَائِلِ فِي الْمَنْزِلَةِ
وَأَلْحَقُوا أَمَارَةَ الْإِنْكَارِ بِهِ كَعَكْسِهِ لِنُكْتَبَةَ لَمْ تَشْتَبِهَ
بِقَسَمٍ قَدْ إِنَّ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ وَنُونِي التَّوَكِيدِ وَأَسْمُ أَكْدَاءِ
وَالنَّفْيِ كَالْإِبْنَاتِ فِي ذَا الْبَابِ يَجْرِي عَلَى الثَّلَاثَةِ الْأَلْقَابِ
بِأَنَّ وَكَانَ لَامٍ أَوْ بَاءٍ يَمِينُ كَمَا جَلِيسُ الْفَاسِقِينَ بِالْأَمِينِ،

(فصل في الإسناد العقلي)

وَحَقِيقَةُ مَجَازٍ وَرَدًا لِلْعَقْلِ مَنْسُوبِينَ أَمَّا الْمُبْتَدَأُ
إِسْنَادُ فِعْلٍ أَوْ مُضَاهِيهِ إِلَى صَاحِبِهِ كَفَازَ مَنْ تَبْتَلَا
أَقْسَامُهُ مِنْ حَيْثُ الْأَعْتِقَادُ وَوَأَقَعُ أَرْبَعَةٌ تُفَادُ
وَالثَّانِ أَنْ يُسْنَدَ لِلْمَلَابِسِ لَيْسَ لَهُ يُدْنِي كُتُوبَ لَابِسِ
أَقْسَامُهُ بِحَسَبِ النُّوعَيْنِ فِي جُزْأِيهِ أَرْبَعٌ بِلَا تَكْلُفِ
وَوَجِبَتْ قَرِينَةٌ لَفْظِيَّةٌ أَوْ مَعْنَوِيَّةٌ وَإِنْ عَادِيَّةٌ

(الباب الثاني في المسند إليه)

يُحَدِّفُ لِلْعِلْمِ وَلَاخْتِبَارٍ مَسْتَمَعٍ وَصَحَّةِ الْإِنْكَارِ
سِتْرٍ وَضَيْقِ فُرْصَةٍ إِجْلَالٍ وَعَكْسِهِ وَنَظْمِ اسْتِعْمَالِ

كَحَبْذًا طَرِيقَةً الصُّوفِيَّةَ تَهْدِي إِلَى الْمَرْتَبَةِ الْعَلِيَّةِ
وَأَذْكُرُهُ لِلأَصْلِ وَالْأَحْتِيَاظِ غَبَاوَةٍ إِيضًا أَنْبَسَاطِ
تَلَذُّ تَبْرُكٍ إِعْظَامِ إِهَانَةٍ تَشْوِيقِ نَظَامِ
تَعْبُدُ تَعَجُّبَ تَهْوِيلِ تَقْرِيرِ أَوْ إِشْهَادِ أَوْ تَسْجِيلِ
وَكُونُهُ مَعْرِفًا مُمْضِرَ بِحَسَبِ الْمَقَامِ فِي النَّحْوِ دُرَى
وَالأَصْلُ فِي الْمُخَاطَبِ التَّعْيِينِ وَالْأَتْرُكُ لِلشُّمُولِ مُسْتَبِينِ
وَكُونُهُ بَعْلَمَ لِيَحْضَلَا بِذَهْنِ سَامِعِ بِشَخِصِ أَوْ لَا
تَبْرُكُ تَلَذُّ عِنَايَةِ إِجْلَالِ أَوْ إِهَانَةِ كِنَايَةِ
وَكُونُهُ بِالْوَصْلِ لِلتَّفْخِيمِ تَقْرِيرِ أَوْ مُجَنَّةِ أَوْ تَوْهِيمِ
إِيمَاءٍ أَوْ تَوَجُّهِ السَّامِعِ لَهُ أَوْ فَقْدِ عِلْمِ سَامِعِ غَيْرِ الصَّلَةِ
وَبِإِشَارَةِ لِكَشْفِ الْحَالِ مِنْ قُرْبٍ أَوْ بَعْدٍ أَوْ اسْتِجْهَالِ
أَوْ غَايَةِ التَّمْيِيزِ وَالتَّعْظِيمِ وَالْحِطِّ وَالتَّنْبِيهِ وَالتَّفْخِيمِ
وَكُونُهُ بِاللَّامِ فِي النَّحْوِ عِلْمِ لَكِنَّ الأَسْتِغْرَاقَ فِيهِ يَنْقَسِمُ
إِلَى حَقِيقِي وَعُرْفِي وَفِي فَرْدٍ مِنَ الْجَمْعِ أَعْمٍ فَاقْتِنِي
وَبِإِضَافَةٍ لِحَصْرِ وَآخْتِصَارِ تَشْرِيفِ أَوَّلِ وَثَانٍ وَاحْتِقَارِ
تَكَافُؤِ سَامَةِ إِخْفَاءِ وَحَثِّ أَوْ مَجَازِ اسْتِهْزَاءِ
وَنَكْرُوًا إِفْرَادًا أَوْ تَكْثِيرًا تَنْوِيْعًا أَوْ تَعْظِيمًا أَوْ تَحْقِيرًا

جَهْلٍ أَوْ تَجَاهُلٍ تَهْوِيلٍ تَهْوِينٍ أَوْ تَلْبِيسٍ أَوْ تَقْلِيلٍ
 وَوَصْفُهُ لِكَشْفٍ أَوْ تَخْصِيسٍ ذَمًّا ثَنًا تَوْكِيدٍ أَوْ تَنْصِيسٍ
 وَأَكْدُوا تَقْرِيرًا أَوْ قَصْدًا خُلُوصٍ مِنْ ظَنٍّ مَهْوٍ أَوْ مَجَازٍ أَوْ خُصُوصٍ
 وَعَطَفُوا عَلَيْهِ بِالْبَيَانِ بِاسْمٍ بِهِ يَخْتَصُّ لِلْبَيَانِ
 وَأَبْدَلُوا تَقْرِيرًا أَوْ تَحْصِيلًا وَعَطَفُوا بِنَسَقٍ تَفْصِيلًا
 لِأَحَدِ الْجُزْأَيْنِ أَوْ رَدًّا إِلَى حَقٍّ وَصَرَفَ الْحُكْمَ لِلَّذِي تَلَا
 وَالشَّكِّ وَالتَّشْكِيكِ وَالإِهَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ
 وَقَصْلُهُ يُفِيدُ قَصْرَ الْمُسْنَدِ عَلَيْهِ كَالصَّوْفِيِّ وَهُوَ الْمُهْتَدِي
 وَقَدَّمُوا لِلْأَصْلِ أَوْ تَشْوِيفٍ لِخَبَرٍ تَلَذُّذٍ تَشْرِيفٍ
 وَحَاطَ إِهْتِمَامٍ أَوْ تَعْظِيمٍ تَفَاوُلٍ تَخْصِيسٍ أَوْ تَعْمِيمٍ
 إِنْ صَاحَبَ الْمُسْنَدَ حَرْفَ السَّلْبِ إِذْ ذَاكَ يَقْتَضِي عُمُومَ السَّلْبِ

(فَصْلٌ فِي الْخُرُوجِ عَنِ الْمُقْتَضَى الظَّاهِرِ)

وَخَرَجُوا عَنِ الْمُقْتَضَى الظَّوَاهِرِ كَوَضْعِ مُضْمَرٍ مَكَانَ الظَّاهِرِ
 لِمَكْتَبَةٍ كَبَعَتْ أَوْ كَمَالٍ تَمْيِيزٍ أَوْ سُخْرِيَةٍ إِجْهَالِ
 أَوْ عَكْسٍ أَوْ دَعْوَى الظُّهُورِ وَالْمُدَدِ لِسُكْنَةِ التَّمْيِيزِ كَاللَّهِ الصَّمَدِ
 وَقَصْدُ الْإِسْتِعْطَافِ وَالإِرْهَابِ نَحْوِ الْأَمِيرِ وَأَقْفٍ بِالْبَابِ
 وَمِنْ خِلَافِ الْمُقْتَضَى صَرَفُ الْمُرَادِ ذِي نُطْقٍ أَوْ سُؤْلِ لغيرِ مَا أَرَادَ

يَكُونُهُ أَوْلَى بِهِ وَأَجْدَرًا كَقِصَّةِ الْحِجَّاجِ وَالْقَبَعَثَرِيِّ
وَالْإِتِّفَاتِ وَهُوَ الْإِتِّقَالُ مِنْ بَعْضِ الْأَسَالِبِ إِلَى بَعْضِ قَبْرٍ
وَالْوَجْهِ الْأَسْتِجْلَابِ بِالْخَطَابِ وَنُكْتَةٍ تَخُصُّ بَعْضَ الْبَابِ
وَصَيْغَةَ الْمَاضِي لَاتٍ أوردوا وَقَلَّبُوا لِنُكْتَةٍ وَأَنشَدُوا
وَمَهْمَةٍ مُغْبِرَةٍ أَرْجَاؤُهُ كَانَ لَوْنَ أَرْضِهِ سَمَّاءُ

(الباب الثالث المسند)

يُحَذِّفُ مُسْنَدًا لِمَا تَقَدَّمَ وَالنَزَمُوا قَرِينَةَ لِيُعْلَمَا
وَذِكْرُهُ لِمَا مَضَى أَوْ لِيُرَى فَعَلًا أَوْ أَسْمَاءً فَيَفِيدُ الْمُتَجَبِّرَا
وَأَفْرَدُوهُ لِأَنْعِدَامِ التَّقْوِيَةِ وَسَبَبِ كَالزُّهْدِ رَأْسِ التَّرْكِهِ
وَكَوْنِهِ فَعَلًا فَلِلنَّقِيدِ بِالْوَقْتِ مَعَ إِفَادَةِ التَّحْدِيدِ
وَكَوْنِهِ أَسْمَاءً لِلثَّبُوتِ وَالِدَوَامِ وَقِيدُوا كَالْفِعْلِ رَعِيًّا لِلتَّمَامِ
وَتَرَكُوا تَقْيِيدَهُ لِنُكْتَةٍ كَسُتْرَةٍ أَوْ أَنْهَازِ فُرْصَةٍ
وَحَضَّضُوا بِالْوَصْفِ وَالْإِضَافَةِ وَتَرَكُوا لِمُقْتَضِ خِلَافِهِ
وَكَوْنِهِ مُعَلَّقًا بِالشَّرْطِ فَلِمُعَانِي أَدْوَاتِ الشَّرْطِ
وَنَكَّرُوا أَتْبَاعًا أَوْ تَفْخِيمًا حَطًّا وَفَقْدَ عَهْدٍ أَوْ تَعْمِيمًا
وَعَرَفُوا إِفَادَةَ الْعِلْمِ بِنِسْبَةٍ أَوْ لَازِمِ الْحُكْمِ
وَقَصَرُوا تَحْقِيقًا أَوْ مِبَالِغَةً بِعُرْفِ جِنْسِهِ كَهَيْدِ الْبَالِغَةِ

وَجُمْلَةٌ لِسَبَبٍ أَوْ تَقْوِيَّةٍ كَالذِّكْرِ يَهْدِي لِطَرِيقِ التَّصْفِيهِ
 وَاسْمِيَّةُ الْجُمْلَةِ وَالْفَعْلِيَّةُ وَشَرْطُهَا لِلشُّكْتَةِ الْجَلِيَّةُ
 وَأَحْرُوا أَصَالَةً وَقَدَّمُوا لِقَصْرِ مَا بِهِ عَلَيْهِ يُحْكَمُ
 تَنْبِيهِهِ أَوْ تَفَاوُلٍ تَشَوْفٍ كَفَازَ بِالْحَضْرَةِ ذُو تَصَرُّفٍ

(الباب الرابع في متعلقات الفعل)

وَالْفِعْلُ مَعَ مَفْعُولِهِ كَالْفِعْلُ مَعَ فَالِهِ فِيمَا لَهُ مَعَهُ اجْتِمَاعُ
 وَالْغَرَضُ الْإِشْعَارُ بِالتَّشْبِيسِ يُوَاحِدُ مِنْ صَاحِبِيهِ فَأَنْتَسِ
 وَغَيْرُ فَاصِرٍ كَقَاصِرٍ يُعَدُّ مَهْمَا يَكُ الْمَقْصُودُ نِسْبَةً فَقَدَ
 وَيُحَدَفُ الْمَفْعُولُ لِلتَّعْمِيمِ وَهَجْنِيَّةٌ فَاصِلَةٌ تَفْهِيمُ
 مِنْ بَعْدِ إِهْمَامٍ وَالْإِخْتِصَارِ كَيَنْبَغُ الْمَوْلَعُ بِالْإِذْكَارِ
 وَجَاءَ لِلتَّخْصِيسِ قَبْلَ الْفِعْلِ تَهْمِينُ تَبْرُكٍ وَفَصَلِ
 وَأَحْكَمُ لِمَعْمُولَاتِهِ بِمَا ذُكِرَ وَالسُّرُّ فِي التَّرْتِيبِ فِيهَا مُشْتَهَرٌ

(الباب الخامس القصر)

تَخْصِيسُ أَمْرٍ مُطْلَقًا بِأَمْرٍ هُوَ الَّذِي يَدْعُوهُ بِالْقَصْرِ
 يَكُونُ فِي الْمَوْصُوفِ وَالْأَوْصَافِ وَهُوَ حَقِيقِيٌّ كَمَا إِضَافِي
 لِقَلْبٍ أَوْ تَعْيِينٍ أَوْ إِفْرَادٍ كَأَمَّا تَرَقَّى بِالْإِسْتِعْدَادِ
 وَأَدْوَاتُ الْقَصْرِ إِلَّا إِهْمَامًا عَطْفٌ وَتَقْدِيمٌ كَمَا تَقَدَّمَ

(الباب السادس في الإنشاء)

مَا لَمْ يَكُنْ مُحْتَمَلًا لِلصِّدْقِ	وَالكَذْبِ الْإِنْشَاءَ كَمَا كُنْ بِالْحَقِّ
وَالطَّلَبُ اسْتِدْعَاءُ مَا لَمْ يَحْصُلْ	أَقْسَامُهُ كَثِيرَةٌ سَتَجَلِي
أَمْرٌ وَنَهْيٌ وَدَعَاءٌ وَنِدَاءٌ	تَمَيَّنَ اسْتِفْهَامٌ أَعْطِيَتْ الْهُدَى
وَأَسْتَعْمَلُوا كَلِمَاتٍ لَوْ وَهَلَ لَعَلَّ	وَحَرْفَ حِضِّ وَالْإِسْتِفْهَامَ هَلْ
أَيُّ مَتَى أَيْانَ أَيْنَ مَنْ وَمَا	وَكَيْفَ أَنَّى كَمْ وَهَمْزٌ عَلَيْهَا
وَالهَمْزُ لِلتَّصْدِيقِ وَالتَّصْوِيرِ	وَبِالذِّي يَلِيهِ مَعْنَاهُ حَرَى
وَهَلْ لِلتَّصْدِيقِ بِعَكْسِ مَا غَبَرَ	وَلَفْظُ الْإِسْتِفْهَامِ رُبَّمَا عَبَرَ
لِأَمْرِ اسْتِبْطَاءٍ أَوْ تَقْرِيرِ	تَعْجَبُ تَهْكُمُ تَحْقِيرِ
تَنْبِيهِهِ اسْتِبْعَادٍ أَوْ تَرْهيبِ	إِنْكَارِ ذِي تَوْبِيخٍ أَوْ تَكْذِيبِ
وَقَدْ يَجِيءُ أَمْرًا وَنَهْيًا وَنِدَاءً	فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ لِأَمْرِ قُصْدًا
وَصَيْغَةُ الْإِخْبَارِ تَأْتِي لِلطَّلَبِ	لِفَالٍ أَوْ حِرْصٍ وَحَمَلٍ وَأَدَبِ

(الباب السابع الفصل والوصل)

الفصل ترك عطف جملة أنت	من بعد أخرى عكس وصل قد ثبت
فأفصل لدى التوكيد والإبدال	لنكته ونية السؤال
وعدم التشريك في حكم جرى	أو اختلاف طلبًا أو خبرًا
وقد جامع ومع إيهام	عطف سوى المقصود في الكلام

وَصَلَّ لَدَى التَّشْرِيكِ فِي الإِعْرَابِ وَقَصَدَ رَفَعَ اللَّبْسَ فِي الجَوَابِ
 وَفِي اتِّفَاقِ مَعَ الإِتِّصَالِ فِي عَقْلٍ أَوْ فِي وَهْمٍ أَوْ خِيَالٍ
 وَالْوَصْلُ مَعَ تَنَاسُبٍ فِي أَسْمٍ وَفِي فَعَلٍ وَقَفَدَ مَانِعٍ قَدِ اصْطَفَى
 (البَابُ الثَّامِنُ الإِيحَازُ وَالِإِطْنَابُ وَالْمَسَاوَاةُ)

تَادِيَةٌ المَعْنَى بِلَفْظٍ قَدَرَهُ هِيَ المَسَاوَاةُ كَسَرٍ بِذِكْرِهِ
 وَبِأَقْلٍ مِنْهُ إِيجَازٌ عِلْمٌ وَهُوَ إِلَى قَصْرِ وَحَذْفٍ يَنْقَسِمُ
 كَعَنْ مَجَالِسِ الفُسُوقِ بَعْدًا وَلَا تُصَاحِبُ فَاسِقًا فَتَرْدَى
 وَعَكْسُهُ يَعْرِفُ بِالإِطْنَابِ كَالزَّمِ رَعَاكَ اللهُ قَرَعَ البَابِ
 يَجِيءُ بِالإِضْطِحَاجِ بَعْدَ اللَّبْسِ لِشَوْقٍ أَوْ تَمَكُّنٍ فِي النَّفْسِ
 وَجَاءَ بِالإِغْثَالِ وَالتَّذْيِيلِ تَكَرَّرَ اعْتِرَاضٌ أَوْ تَكْمِيلٌ
 يَدْعَى بِالإِحْتِرَاسِ وَالتَّهْمِيمِ وَقَفَّوْ ذِي التَّمْخِصِصِ ذَا التَّعْمِيمِ
 وَوَضْعَةَ الإِخْلَالَ وَالتَّطْوِيلِ وَالحِشْوَةَ مَرْدُودَ بِلَا تَفْصِيلِ

(الفن الثاني علم البيان)

فَنُ البَيَانِ عِلْمٌ مَا بِهِ عُرِفَ تَادِيَةٌ المَعْنَى بِطُرُقٍ مُخْتَلِفٍ
 وَضَوْحِهَا وَأَحْصَرَهُ فِي ثَلَاثَةٍ تَشْبِيهِ أَوْ مِجَازٍ أَوْ كِنَايَةٍ
 (فَصْلٌ فِي الدَّلَالَةِ الوَضْعِيَّةِ)

وَالْقَصْدُ بِالدَّلَالَةِ الوَضْعِيَّةِ عَلَى الأَصْحَحِ الفَهْمِ لَا الحِسِيَّةِ

أقسامها ثلاثة مطابقتها تضمن التزام أما السابقة
فهي الحقيقة ليس في فن البيان بحث لها وعكسه العقليتان

(الباب الأول التشبيه)

تشبيها دلالة على اشتراك أمرين في معنى بآلة أنك
أركانها أربعة وجهه أداة وطرفاه فاتبع سبل النجاه
فصل وحسيان منه الطرفان أيضا وعقليان أو مختلفان
والوجه ما يشتركان فيه وداخلًا وخارجًا تلقفه
وخارج وصف حقيقي جلا بحس أو عقل ونسي تلا
وواجدا يكون أو مؤلفا أو متعددا وكل عرفا
بحس أو عقل وتشبيه نفي في الضد للتليح للتهمك

(فصل في أداة التشبيه وغايته وأقسامه)

أدائه كاف كان مثل وكل ما ضاهاه ثم الأصل
إيلاء ما كالكاف ما شبه به بعكس ما سواه فاعلم وانته
وغاية التشبيه كشف الحال مقدار أو مكان أو إيصال
تزيين أو تشويه اهتمام تنويه استظرافي أو إيهام
رجحانه في الوجه بالمقلوب كاللث مثل الفاسق المصحوب
وباعتبار الطرفين ينقسم أربعة تركيبيا أفرادا علم

وَباعتَبَارَ عَدَدَ مَلْفُوفٍ أَوْ
 وَباعتَبَارَ الوَجْهَ تَمثِيلٌ إِذَا
 وَباعتَبَارَ الوَجْهَ أَيْضاً مُجْمَلٌ
 وَمِنْهُ بَاعْتَبَارُهُ أَيْضاً قَرِيبٌ
 لِكثْرَةِ التَّفْصِيلِ أَوْ لِنُدْرَةِ
 وَباعتَبَارِ آلَةٍ مُؤَكَّدٌ
 وَمِنْهُ مَقْبُولٌ بِغَايَةِ بِنَى
 وَأَبْلَغُ التَّشْبِيهِ مَا مِنْهُ حُذِفَ
 مَفْرُوقٌ أَوْ تَسْوِيَةٌ جَمَعَ رَأَوْا
 مِنْ مُتَعَدِّدٍ تَرَاهُ أَخْذًا
 خَفِيٌّ أَوْ جَلِيٌّ أَوْ مُفْصَلٌ
 وَهُوَ جَلِيٌّ الوَجْهَ عَكْسَهُ الغَرِيبُ
 فِي الذَّهْنِ كَالترْتِيبِ فِي كُنْهِيَّتِي
 مَحْذُوهَا وَمُرْسَلٌ إِذْ تُوجَدُ
 وَعَكْسُهُ المُرْدُودُ وَالتَّعْسُفُ
 وَجْهٌ وَآلَةٌ يَلِيهِ مَا عُرِفَ

(الباب الثاني الحقيقة والمجاز)

حَقِيقَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ فِيمَا وَضَعُ
 ثُمَّ المَجَازُ قَدْ يَجِيءُ مُفْرَدًا
 كَلِمَةٌ غَايِرَتِ المَوْضُوعَ مَعَ
 كَأَخْلَعُ نَعَالَ الكَوْنِ كَمَا تَرَاهُ
 كِلَاهِمَا شَرْعِيٌّ أَوْ عُرْفِيٌّ
 أَوْ لُغَوِيٌّ وَالمَجَازُ مُرْسَلٌ
 فَمَا سِوَى تَشَابُهٍ عِلَاقَتِهِ
 ظَرْفٌ وَمَظْرُوفٌ مُسَبَّبٌ سَبَبٌ
 لَهُ يُعْرَفُ ذِي الخُطَابِ فَاتَّبَعُ
 وَقَدْ يَجِيءُ مُرَكَّبًا فَالمُبْتَدَأُ
 قَرِينَةٌ لِعَلَقَةٍ نَلَتْ الوَرَعَ
 وَغَضَّ طَرْفَ القَلْبِ عَن سِوَاهُ
 نَحْوِ ارْتَقَى لِلحَضْرَةِ الصُّوفِيِّ
 أَوْ اسْتَعَارَهُ فَمَا الأَوَّلُ
 جُزْءٌ وَكُلٌّ أَوْ مَحَلٌّ آلَتُهُ
 وَصِفٌ لِمَاضٍ أَوْ مَالٌ مُرْتَقِبٌ

(فصل في الاستعارات)

والاستعارة مجاز علقته تشابه كاسد شجاعته
وهي مجاز لغة على الأصح ومنعت في علم لما أتضح
وفرداً أو معدوداً أو مؤلفاً منه قرينة لها قد ألفا
ومع تنافي طرفيها تنتمي إلى العناد لا الوفاق فأعلم
ثم العنادية تليجيه تلتني كما تلتني تهكبه
وباعتبار جامع قريبه كقمر يقرأ أو غريبه
وباعتبار جامع وطرفين حساً وعقلاً ستة بغير مين
واللفظ إن جنساً فقل أصلية وتبعية لدى الوصفية
والفعل والحرف كحال الصوفي ينطق أنه المنيب الموفى
وأطلقت وهي التي لم تقترن يوصف أو تفرع أمر فاستمين
وجردت بلائق بالفصل ورشحت بلائق بالأصل
نحو ارتقى إلى سماء القدس ففاق من خلف أرض الحس
أبلغها الترشيح لا بدنهائه على تناسي الشبه وانتفائه

(فصل في التحقيقية والعقلية)

وذات معنى ثابت بحس أو عقل فتحقيقية كذا رأوا
كأشرفت بصائر الصوفية بشمس نور الحضرة القدسية

(فصل في المكنية)

وحيث تشبيهه بنفس أضمرأ وما سوى مشبه لم يذكرأ
 ودل لازم لما شبه به فذلك التشبيه عند المنقبه
 يعرف باستعارة مكنية وذكر لازم بتخيليه
 كأنشبت منية أظفارها وأشرفت حضرتهأ أنوارها

(فصل في تحسين الاستعارة)

تحسن استعارة تدرية يدعى بوجه الحسن للتشبيه
 والبعد عن رائحة التشبيه في لفظ وليس الوجه الغازا قفي

(فصل في تركيب المجاز)

مركب المجاز ما تحصلا في نسبة أو مثل تمثيل جلا
 وإن أبي استعارة مركب فمثلا يدعى ولا ينكب

(فصل في تغيير الإعراب)

ومنه ما إعرابه تغييرا بحذف لفظ أو زيادة ترى

(الباب الثالث الكناية)

لفظ به لازم معناه قصد مع جواز قصده معه يرد
 إلى اختصاص الوصف بالموصوف كالخير في العزلة إذا الصوفي

وَنَفْسٌ مُّوصُوفٌ وَوَصْفٌ وَالغَرَضُ إِبْضَاحٌ اخْتِصَارٌ أَوْ صَوْنٌ عَرْضٌ
 أَوْ انْتِفَاءٌ اللَّفْظُ لِاسْتِهْجَانٍ وَنَحْوَهُ كَاللَّمْسِ وَالإِتْيَانِ
 (فَصْلٌ فِي مَرَاتِبِ الْمَجَازِ وَالْكُنْيِ)

ثُمَّ الْمَجَازُ وَالْكُنْيُ أَبْلَغُ مِنْ تَصْرِيحٍ أَوْ حَقِيقَةٍ كَذَا زُكِنَ
 فِي الْفَنِّ تَقْدِيمُ اسْتِعَارَةٍ عَلَى تَشْبِيهِهِ أَيْضًا بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ
 (الْفَنُّ الثَّلَاثُ عِلْمُ الْبَدِيعِ)

عِلْمٌ بِهِ وَجُوهُ تُحَسِّنُ الْكَلَامَ يُعْرَفُ بَعْدَ رَعْيِ سَابِقِ الْمَرَامِ
 ثُمَّ وَجُوهُ حُسْنِهِ ضَرْبَانِ بِحَسَبِ الْأَلْفَازِ وَالْمَعَانِي
 (الضَّرْبُ الْأَوَّلُ الْمَعْنَوِيُّ)

وَعَدٌّ مِنْ أَلْقَابِهِ الْمُطَابِقَةُ	تَشَابُهُ الْأَطْرَافِ وَالْمُوَافَقَةُ
وَالْعَكْسُ وَالتَّسْهِيمُ وَالْمُشَاكَلَةُ	تَزَاوُجٌ رُجُوعٌ أَوْ مَقَابِلَةٌ
تَوْرِيَةٌ تُدْعَى بِيَاهِمٍ لِمَا	أُرِيدَ مَعْنَاهُ الْبَعِيدُ مِنْهُمَا
وَرُشِحَتْ بِمَا يَلِائِمُ الْقَرِيبَ	وَجَرَدَتْ بِفَقْدِهِ فَكُنْ مِنْبِئٌ
جَمْعٌ وَتَفْرِيقٌ وَتَقْسِيمٌ وَمَع	كِلَيْهِمَا أَوْ وَاحِدٌ جَمْعٌ يَقَعُ
وَاللَّفُّ وَالنَّشْرُ وَالِاسْتِخْدَامُ	أَيْضًا وَتَجْمِيدُهُ لَهُ أَقْسَامٌ
ثُمَّ الْمَبَالِغَةُ وَصَفٌ يُدْعَى	بِلَوْغِهِ قَدْرًا يَرَى مُمْتَنَعًا

أَوْ تَابِعًا وَهُوَ عَلَى أَحْسَاءٍ تَبْلِيغٌ إِغْرَاقٌ غُلُوٌّ جَانِيٌ
 مَقْبُولًا أَوْ مَرْدُودًا التَّفْرِيعُ وَحَسَنٌ تَعْلِيلٌ لَهُ تَمْوِيعٌ
 وَقَدْ اتَّوَا فِي الْمَذْهَبِ الْكَلَامِي بِحُجَجٍ كَمَهْيِجِ الْكَلَامِ
 وَأَكَّدُوا مَذْحًا بِشَبْهِ الذَّمِّ كَالْعَكْسِ وَالْإِذْمَاجِ مِنْ ذَا الْعِلْمِ
 وَجَاءَ الْأَسْتِْبَاعُ وَالتَّوْجِيهِ مَا يَحْتَمِلُ الْوُجْهَيْنِ عِنْدَ الْعِلْمَا
 وَمِنْهُ قَصْدُ الْجِدِّ بِالْهَزْلِ كَمَا يَثْنَى عَلَى الْفَخُورِ ضِدًّا مَا اعْتَمَا
 وَسَوْقٌ مَعْلُومٌ مَسَاقٌ مَا جُهْلُ لِنُكْتَةٍ تَجَاهِلُ عَنْهُمْ نُقْلُ
 وَالْقَوْلُ بِالْمَوْجِبِ قُلٌّ ضَرْبَانِ كِلَاهُمَا فِي الْفَرَسِ مَعْلُومَانِ
 وَالْأَطْرَادُ الْعَطْفُ بِالْآبَامِ لِلشَّخْصِ مُطْلَقًا عَلَى الْوَلَاةِ

(الضَّرْبُ الثَّانِي اللَّفْظِيُّ)

مِنْهُ الْجِنَاسُ وَهُوَ ذُو تَمَامٍ مَعَ اتِّحَادِ الْحَرْفِ وَالنِّظَامِ
 وَمَتَمًّا ثَلَا دَعَى إِنْ ائْتَلَفَ نَوْعٌ وَمُسْتَوْفَى إِذَا النُّوعُ اخْتَلَفَ
 أَنْ يَعْرِفَ الْوَاحِدَ إِلَّا وَاحِدًا فَأَخْرَجَ عَنِ الْكَوْنِ تَكُنْ مُشَاهِدًا
 وَمِنْهُ ذُو التَّرْكِيبِ ذُو تَشَابُهٍ خَطًّا وَمَفْرُوقٌ بِلَا تَشَابُهٍ
 وَإِنْ بَهِيئَةِ الْحُرُوفِ اخْتَلَفَا فَهُوَ الَّذِي يَدْعُونَهُ الْمَحْرَفَا
 وَنَاقِصٌ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي الْعَدَدِ وَشَرْطُ خُلُوفِ النُّوعِ وَاحِدٌ فَقَدَ
 وَمَعَ تَقَارُبِ مُضَارَعَا أَلْفٍ وَمَعَ تَبَاعُدِ بِلَاحِقِ وَصْفِ

وَهُوَ جِنَاسُ الْقَلْبِ حَيْثُ يَخْتَلَفُ تَرْتِيبَهَا لِلْكَلِّ وَالْبَعْضُ أَضْفُ
 مَجْنَحًا يُدْعَى إِذَا تَقَاسَمَا يَلْتَمَسَا فَكُنَا فَاتِحًا وَخَاتِمًا
 وَمَعَ نَوَالِي الطَّرْفَيْنِ عُرْفًا مُزْدَوِجًا كُلُّ جِنَاسِ الْفَا
 تَنَاسُبُ اللَّفْظَيْنِ بِاشْتِقَاقٍ وَشِبْهِهِ فَذَلِكَ ذُو التَّحَاقِ
 وَيُرَدُّ التَّجْنِيسُ بِالِإِشَارَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُذَكَّرَ فِي الْعِبَارَةِ
 وَمِنْهُ رَدُّ عَجْزِ اللَّفْظِ عَلَى صَدْرِهِ فِي نَثْرِ بَفَقْرَةٍ جَلَا
 مُكْتَنِفًا وَالنَّظْمُ الْأَوَّلُ أَوْلَا آخِرَ مَضْرَاعٍ فَمَا قَبْلُ تَلَا
 مُكْرَّرًا مُجَانِسًا وَمَا التَّحَقُّقُ يَأْتِي كَتَمَخَشِ النَّاسِ وَاللَّهُ أَحَقُّ

(فصل في السجع)

وَالسَّجْعُ فِي فَوَاصِلِ فِي النَّثْرِ مُشَبَّهَةٌ قَافِيَةٌ فِي الشَّعْرِ
 ضَرْوبُهُ ثَلَاثَةٌ فِي الْفَرْقِ مُطَّرَفٌ مَعَ اخْتِلَافِ الْوِزْنِ
 مُرْصَعٌ إِنْ كَانَ مَا فِي الثَّانِيَةِ أَوْ جُلُّهُ عَلَى وَفَاقِ الْمَاضِيَةِ
 وَمَا سِوَاهُ الْمُتَوَازِي فَادْرِي كَسْرٌ مَرْفُوعَةٌ فِي الذِّكْرِ
 أَبْلَغُ ذَلِكَ مُسْتَوْفَا يَرِي فِيهِ الْقَرِيبَتَيْنِ الْآخَرَى أَكْثَرَا
 وَالْعَكْسُ إِنْ يَكْثُرُ فَلَيْسَ يَحْسَنُ وَمُطَّلَقًا أَعْجَازُهَا تُسَكَّنُ
 وَجَعَلَ سَجْعَ كُلِّ شَطْرٍ غَيْرَ مَا فِي الْآخِرِ التَّشْطِيرُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ

(فصلٌ في الموازنة)

ثم الموازنة وهي التسوية لفاصل في الوزن لا في التقفيه
وهي المماثلة حيث يتفق في الوزن لفظ فقرته فاستفق
والقلب والتشريع والتزام ما قبل الروي ذكره لن يلزم

(السرقات)

وأخذ شاعر كلاماً سبقه هو الذي يدعونه بالسرقة
وكل ما قرر في الالباب أو عادة فليس من ذا الباب
والسرقات عندهم قسمان خفية جلية والثاني
تضمن المعنى جميعاً مسجلاً إرادة اتحال ما قد نقل
بحاله وألحقوا المرادفاً به ويدعى ما أتى مخالفاً
لنظمه إغارة وحُمدًا حيث من السابق كان أجوداً
وأخذ المعنى مجرداً دعى سلخاً وإلماماً وتقسياً فعى

(السرقة الخفية)

وما سوى الظاهر إن تغيراً معنى بوجه ما محموداً يرى
لنقل أو خلط شمول الثاني وقلب أو تشابه المعاني
أحواله بحسب الخفاء تفاضلت في الحسن والثناء

(الأقتباسُ)

والأقتباسُ أن يُضمَّنَ الكلامَ قرآناً أو حديثَ سيِّدِ الأنامِ
والأقتباسُ عندهم ضربانِ محوّلٌ وثابتُ المعاني
وجازٌ لوْزن أو سواهُ تغيُّرُ ندر اللفظ لا معناه

(التضمينُ والحلُّ والعقدُ)

والأخذُ من شعرٍ بحذف ما خفي تضمينهم وما على الأصل يفي
لنكته جليلةً واغتفراً يسير تغيُّر وما منه يرى
بيتاً فأعلى باستعانة عرف وشطراً أو أدنى بإبداع ألف
والعقدُ نظمُ النثر لا بالأقتباس والحلُّ نثرُ النظم فأعرف القياس
واشترطوا الشهرة في الكلام والمنعُ أصلُ مذهب الإمام

(التلميحُ)

إشارةٌ لقصة شعرٍ مثل من غير ذكره فتلميحٌ ككل

(تذييبُ بالألقاب من الفن)

من ذلك التوشيحُ والترديدُ ترتيبٌ اختراعٌ أو تعديدٌ
كالتأبؤن العابدون الحامدون للسائحون الرَّاكعون السَّاجدون
تطريزٌ أو تدبيجٌ استشهادٌ إيضاحٌ انتلافٌ استطرادٌ

إِحَالَةٌ تَلْوِيحٌ أَوْ تَخْيِيلٌ وَفُرْصَةٌ تَسْمِيْطٌ أَوْ تَعْلِيْلٌ
 تَحْلِيَّةٌ أَوْ نَقْلٌ أَوْ تَحْتَمٌ تَجْرِيْدٌ أَوْ تَقْلَالٌ أَوْ تَهْكَمٌ
 تَعْرِِيْضٌ أَوْ إِيْلَازٌ أَوْ تَقَاءٌ تَنْزِيْلٌ أَوْ تَانِيْسٌ أَوْ إِيْمَاءٌ
 حَسَنُ الْبَيَانِ وَصَفٌ أَوْ مَرَاجِعَةٌ حَسَنٌ مُّتَخَلِّصٌ بِإِلَا مَنَازَعَةٍ

(فَصْلٌ فِيمَا لَا يُعَدُّ كَذِبًا)

وَلَيْسَ فِي الْإِيْهَامِ وَالتَّهْكَمِ وَلَا التَّغَالِيِ بِسُوَى الْمُحْرَمِ
 مِنْ كَذِبٍ وَفِي الْمَزَاجِ قَدْ لَزِبَ بَحِيْثٌ لَا مِنْهُ يُعَدُّ مِنَ الْكُذْبِ
 (خَاتِمَةٌ)

وَيَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْكَلَامِ تَنَاوُقٌ فِي الْبَدَنِ وَالتَّخْتَامِ
 بِمَطَّلَعٍ حَسَنٍ وَحُسْنِ الْفَالِ وَسَبْكٍ أَوْ بَرَاةٍ أَوْ سَهْلَالِ
 وَالْحُسْنِ فِي تَخْلُصٍ أَوْ اقْتِضَابِ وَفِي الَّذِي يَدْعُوْنَهُ فَصْلَ الْخُطَابِ
 وَمِنْ سِمَاتِ الْحُسْنِ فِي التَّخْتَامِ إِرْدَافُهُ بِمُشْعَرِ التَّمَامِ
 هَذَا تَمَامُ الْجُمْلَةِ الْمَقْصُودَةِ مِنْ صِفَةِ الْبِلَاغَةِ الْمَحْمُودَةِ
 ثُمَّ صَلَاةُ اللَّهِ طَوْلَ الْأَمَدِ عَلَي النَّبِيِّ الْمُصْطَفِيِّ (مُحَمَّدِ)
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَخْيَارِ مَا غَرَّدَ الْمُشْتَقُّ بِالْأَسْحَارِ
 وَخَرَّ سَاجِدًا إِلَى الْأَذْقَانِ يَبْغِي وَسِيْلَةً إِلَى الرَّحْمَنِ
 تَمَّ بِشَهْرِ الْحِجَّةِ الْمَيْمُونِ تَمِّمِ نِصْفَ عَاشِرِ الْقُرُونِ

فن الوضع

١ - هذه رسالة الوضع للعضد رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(هذه فائدة تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة)

(المقدمة)

اللفظ قد يوضع لشخص بعينه وقد يوضع له بأمر عام وذلك بأن يعقل أمر مشترك بين شخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه الشخصات بخصوصه بحيث لا يفهم ولا يفاد إلا واحد بخصوصه دون القدر المشترك فتعقل ذلك المشترك آلة للوضع لا أنه الموضوع له فالوضع كلي والموضوع له مشخص وذلك مثل اسم الإشارة نحو «هذا» فإن هذا مثلا موضوعه ومسماه المشار إليه المخصص بحيث لا يقبل الشركة .

(تَنْبِيْهُ)

مَا هُوَ مِنْ هَذَا الْقَبِيْلِ لَا يُفِيدُ التَّشْخِصَ إِلَّا بِقَرِيْنَةٍ مُّعَيَّنَةٍ لَا اسْتِوَاءَ
نِسْبَةِ الْوَضِيْعِ إِلَى الْمُسَمَّيَاتِ :

(التَّقْسِيْمُ)

اللفظ مدلوله إما كلي أو مشخص والأول إما ذات وهو اسم جنس
أو حدث وهو المصدر أو نسبة بينهما وذلك إما أن تعتبر النسبة من
طرف الذات وهو المشتق أو من طرف الحدث وهو الفعل والثاني
فالوضع إما مشخص أو كلي فالأول العلم والثاني مدلوله إما أن يكون
معنى في غيره يتعين بانضمام ذلك الغير إليه وهو الحرف أو لاققرينة
إن كانت في الخطاب فالضمير وإن كانت في غيره فإما حسية وهو اسم
الإشارة أو عقلية وهو الموصول .

(الخاتمة)

تَشْتَمِلُ عَلَى تَنْبِيْهَاتٍ : الْأَوَّلُ الثَّلَاثَةُ مُشْتَرِكَةٌ فِي أَنْ مَدْلُوْلَهَا لَيْسَتْ
مَعَانِي فِي غَيْرِهَا وَإِنْ كَانَتْ تَتَحَصَّلُ بِالْغَيْرِ فَهِيَ أَسْمَاءٌ لِأَحْرُوفٍ . الثَّانِي
الإشارة العقابية لا تفيد التشخيص فإن تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية
بخلاف قرينة الخطاب والحس فلذلك كانا جزئيين وهذا كلياً * الثالث
علمت من هذا الفرق بين العلم والمضمر وفيه تقييد الجزئي إليهما

دُونَ اسْمِ الْإِشَارَةِ ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ يَتَعَيَّنُ بِقَرِينَةِ الْإِشَارَةِ الْحَسِيَّةِ وَمَدْلُولُ
 الضَّمِيرِ بِالْوَضْعِ . الرَّابِعُ تَبَيَّنَ لَكَ مِنْ هَذَا أَنَّ مَعْنَى قَوْلِ النَّحَاةِ إِنَّ
 الْحَرْفَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ أَنَّهُ لَا يَسْتَقِيلُ بِالْمَفْهُومِيَّةِ بِخِلَافِ الْأَسْمِ
 وَالْفِعْلِ . الْخَامِسُ قَدْ عَرَفْتَ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْمَشْتَقِّ أَنَّ ضَارِبًا
 لَا يَرُدُّ عَلَى حَدِّ الْفِعْلِ فَإِنَّهُ مَا دَلَّ عَلَى حَدِّهِ وَنِسْبَةٍ إِلَى مَوْضِعِ مَا وَزَمَانِهَا
 السَّادِسُ يَعْلَمُ مِنْهُ الْفَرْقُ بَيْنَ اسْمِ الْجِنْسِ وَعِلْمِ الْجِنْسِ فَإِنَّ عِلْمَ الْجِنْسِ
 كَأَسْمَاءِ وَضَعِ بَجَوْهَرِهِ لِلْجِنْسِ الْمَعِينِ وَأَنَّ اسْمَ الْجِنْسِ كَذَنْبٍ وَأَسَدٍ
 وَضَعِ لِغَيْرِ مَعِينٍ ثُمَّ جَاءَ التَّعْيِينُ مِنْ نَحْوِ اللَّامِ * السَّابِعُ الْمَوْصُولُ عَكْسُ
 الْحَرْفِ فَإِنَّ الْحَرْفَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ وَتَحْصُلُهُ بِمَا هُوَ مَعْنَى فِيهِ
 وَالْمَوْصُولُ أَمْرٌ مَبْهُمٌ يَتَعَيَّنُ عِنْدَهُ بِمَعْنَى فِيهِ . الثَّامِنُ الْفِعْلُ وَالْحَرْفُ
 يَشْتَرِكَانِ فِي أَنَّهُمَا يَدْلَانِ عَلَى مَعْنَى بِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ نَائِبًا لِلغَيْرِ وَمِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ
 لَا يَثْبُتُ لَهُ الْغَيْرُ فَاغْتَنَعَ الْخَبْرَ عَنْهُمَا . التَّاسِعُ الْفِعْلُ مَدْلُولُهُ كُلِّيٌّ قَدْ يَتَحَقَّقُ فِي
 ذَوَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ فَجَازَ نِسْبَتُهُ إِلَى الْخَاصِّ مِنْهُ فَيُخْبِرُ بِهِ دُونَ الْحَرْفِ إِذْ تَحْصُلُ
 مَدْلُولُهُ إِذَا هُوَ بِمَا يَتَحْصَلُ لَهُ فَلَا يَتَعَقَّلُ لِغَيْرِهِ . الْعَاشِرُ فِي ضَمِيرِ الْغَائِبِ
 وَفِي كَلِمَتِهِ نَظَرٌ فَتَامِلٌ . الْحَادِي عَشْرُ ذُو وَفَوْقَ فَإِنَّ جُزْئِيَّةَ مَفْهُومَهُمَا
 كُلِّيٌّ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى صَاحِبٍ وَعَلُوٍّ وَإِنْ كَانَا لَا يَسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي جُزْئِيَّتَيْنِ .
 الثَّانِي عَشْرُ لَا يَرِيكَ تَغْيِيرَ الْأَلْفَاظِ بَعْضُهَا مَكَانَ بَعْضٍ إِذْ الْمَعْتَبَرُ الْوَضْعُ

فن الحكمة

١ - متن المقولات العشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْمَقُولَاتِ لَدَيْهِمْ تَحْصُرُ	فِي الْعَشْرِ وَهِيَ عَرْضُ وَجُوهر
فَأُولُ لَهُ وَجُودٌ قَامَا	بِالْغَيْرِ وَالثَّانِي لِنَفْسٍ دَامَا
مَا يَقْبَلُ الْقِسْمَةَ فِي الذَّاتِ فَكَمْ	وَالْكَيفُ غَيْرُ قَابِلٍ بِهَا أَرْتَسَمُ
أَيْنَ حُصُولِ الْجِسْمِ فِي الْمَسْكَانِ	مَتَى حُصُولُ خُصِّ بِالْأَزْمَانِ
وَنِسْبَةُ تَكَرَّرَتْ إِضَافَةٌ	نَحْوُ ابْوَةِ أَخَا لَطَافَةِ
وَضَعُ عُرُوضُ هَيْئَةٍ بِنِسْبَةٍ	لِجُزْئِهِ وَخَارِجٍ فَأَثْبَتِ
وَهَيْئَةٌ بِمَا أَحَاطَ وَانْتَقَلَ	مَلِكٌ كَثُوبٍ أَوْ إِهَابٍ اشْتَمَلَ
إِنْ يَفْعَلُ التَّأْثِيرُ أَنْ يَنْفَعِلَا	تَأْثَرُ مَا دَامَ كُلُّ كَمَلَا

فن البحوث والمناظرة

١ — متن آداب البحث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَكَ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ وَعَلَى نَبِيِّكَ الصَّلَاةُ وَالتَّحِيَّةُ ، إِذَا قُلْتَ بِكَلَامِ خَبْرِي
 إِنْ كُنْتَ نَاقِلًا فَالصَّحَّةُ أَوْ مُدْعِيًا فَالدَّلِيلُ وَلَا يَمْنَعُ النُّقْلُ وَالْمُدْعَى
 إِلَّا مَجَازًا إِذِ الْمَنْعُ فِي عُرْفِهِمْ طَلَبُ الدَّلِيلِ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ فَإِذَا اشْتَغَلَتْ بِهِ
 مَنَعٌ مَجْرَدًا أَوْ مَعَ السَّنَدِ وَلَا يُدْفَعُ السَّنَدُ إِلَّا إِذَا كَانَ مُسَاوِيًا أَوْ نَقِضَ
 بِالتَّخَلُّفِ أَوْ عُورِضَ بِدَلِيلِ الْخِلَافِ فِي الصُّورَتَيْنِ صَرَتْ مَانِعًا بَأَنَّ
 تَقُولَ اللَّهُ تَعَالَى مَتَّكَلِّمٌ بِكَلَامِ أَزَلِيٍّ نَاقِلًا عَنِ الْمَقَاصِدِ أَوْ مُدْعِيًا بِدَلِيلٍ
 أَنَّهُ أَسَدُ الْكَلَامِ حَقِيقَةٌ إِلَى ذَاتِهِ تَعَالَى (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا) فَيَمْنَعُ
 بِجَوَازِ الْمَجَازِ فَيُدْفَعُ بِالْأَصْلِ أَوْ يَنْقُضُ بِالتَّخَلُّفِ فَقِيلَ إِنَّهُ إِضَافَةُ الْقُدْرَةِ
 إِلَى الْمَقْدُورِ فَيَمْنَعُ مُسْتَعْنِدًا لِأَنَّهُ حَقِيقٌ أَوْ يِعَارِضُ بِأَنَّهُ تَادِيَةُ الْحُرُوفِ
 الْخَادِيَةِ فَيَمْنَعُ أَنْ يُقَالَ لَا نُسَلِّمُ أَنْ الْكَلَامَ مُرَكَّبٌ مِنَ الْحُرُوفِ :

إِنَّ الْكَلَامَ لَيْفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

٢ - نظم آداب البحث

(لِلْفَاضِلِ الشَّيْخِ زَيْنِ الْمَرْصُفِيِّ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ زَيْنُ الْمَرْصُفِيُّ الْمُرْتَجِي
وَبَعْدَ حَمْدِ مَنْهُمْ الْخَطَّابِ
عَلَيْهِ مِنْهُ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
فَهَاكَ نَظْمًا خَالِيًا عَنْ غَثِّ
فَقُلْتُ رَاجِيًا لِعَفْوِ رَبِّي
إِنْ قُلْتُ قَوْلًا ذَا تَمَامٍ خَبْرِي
فِيُطَلَّبُ التَّصْحِيحُ لِلنَّقْلِ إِذَا
أَوْ ادَّعَيْتَ يُطَلَّبُ الدَّلِيلُ
ثُمَّ ثَلَاثٌ لِلدَّلِيلِ عَارِضُهُ
فَأَوْلُ جُزْءِ الدَّلِيلِ مَوْرِدُهُ
إِذَا مَنَعَهُ أَنْ يُطَلَّبَ الدَّلِيلُ
وَالْمَنْعُ يَأْتِي خَالِيًا عَنِ السَّنَدِ
مَنْ رَبَّهُ سُلُوكٌ خَيْرٌ مِنْهُجِ
وَمُرْسَلُ الرَّسُولِ بِالصَّوَابِ
وَأَلَّهُ وَصَحْبَهُ الثَّقَاتِ
ضَمَنَتْهُ مِنْهُمْ فَنَّ الْبَحْثِ
مُعْتَمِدًا عَلَيْهِ وَهُوَ حَسْبِي
إِذَا نَقَلْتَ فِيهِ عَنْ مُعْتَبَرِي
لَمْ تَلْتَزِمَ قِيمًا نَقَلْتَهُ إِذَا
إِنْ كَانَ غَيْرَ وَاضِحٍ ذَا الْقَيْلِ
مَنْعٌ وَنَقْلٌ بِجَمَلٍ مُعَارِضُهُ
فَإِنْ يَكُنْ مُدَلَّلًا لَا يُوْرِدُهُ
وَذَاكَ حَاصِلٌ فِيهِ قِيلُ
وَمَعَهُ وَهُوَ الَّذِي بِهِ اعْتَمَدَ

فَإِنْ يَكُنْ مُسَاوِيًا فَيُدْفَعُ وَإِنْ يَكُنْ أَحْصَى لَيْسَ يَنْفَعُ
 وَبِالْجَوَازِ فِيهِ عَقْلًا يُكْتَفَى وَإِنْ أَتَى عَقْلًا فَبِالْحُلِّ صَفَا
 وَالْمَنْعُ مِنْ قَبْلِ الدَّلِيلِ غَضَبُ وَفِيهِ خُلْفٌ نَحْوَهُ لَا تَصْبُو
 وَالشَّانُ إِبْطَالُ الدَّلِيلِ كُلِّهِ بِشَاهِدٍ يُنْفَى عَنْ قَبُولِهِ
 فَإِنْ خَلَا عَنْهُ فَلَيْسَ يُصْغَى لِقَوْلٍ مِنْ قَرَرِهِ بَلْ يُلْغَى
 لِأَنَّهُ مُكَايِرٌ إِلَّا إِذَا كَانَ الدَّلِيلُ وَاضِحًا لَنْ يُبْدَأَ
 وَلَا يَجُوزُ النَّقْضُ بِالتَّطْوِيلِ وَنَحْوَهُ مِثْلُ خَفَاءِ الْقِيلِ
 إِلَّا خَفَا التَّعْرِيفُ عَنْ مَعْرِفِ فَإِنَّ فِيهِ النَّقْضَ يَأْتِي فَأَعْرِفِ
 وَتَأَلَّفَ إِقَامَةُ الدَّلِيلِ عَلَى خِلَافِ قَوْلِ ذِي التَّعْلِيلِ
 فَإِنْ أَرَادَ ذَا ابْتِغَاءَ الْمُعَارَضَةِ فَلَيَأْتِ بِالْخِلَافِ بِالمُنَاقَضَةِ
 أَوْ نَقْضِهِ أَوْ بَدِيلِهِ آخِرًا يَأْتِي فِي المَقَامِ بَحْثٌ قُرًّا
 وَالمُدْعَى وَالنَّقْلُ لَيْسَ يُنْعَى إِلَّا بِجَازَا قَادِرَ مَا قَدَّ وَقَعَا
 ثُمَّ لَدَى نَهَايَةِ المُنَاطَرَةِ وَذَكَرَ كُلَّ مِنْهُمَا مَا حَرَّرَهُ
 فَعَجَزُ مُدْعٍ دَعَا إِخْفَامًا وَسَائِلِ فِي عُرْفِهِمُ إِلْزَامَا
 ثُمَّ السُّؤَالُ إِنْ لِلِاسْتِفْسَارِ يَأْتِي فَلَيْسَ مَذْهَبَ النُّظَارِ
 وَإِنْ يَكُنْ لِلِاعْتِرَاضِ فَهُوَ فِي ذَا الفَنِّ مَقْصُودٌ بِلَا تَعَسُّفِ
 وَتَمَّ مَا رُمْتُ بِجَفَاءٍ وَإِنَّمَا بِحَمْدِ رَبِّ العَالَمِينَ صَافِيَا

وَمَنْ يُصَادِفْ هَفْوَةً فَلْيُصَلِّحْهَا بَعْدَ تَأَمُّلٍ لَهَا وَلْيَصْفَحْهَا
 فَقَدْ نَظَّمْتَهُ عَلَى اسْتِعْجَالٍ مَعَ غُرْبَتِي عَنْ أَهْلِ ذَا الْمَجَالِ
 (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) مَعَ السَّلَامِ بَعْدَ الصَّلَاةِ (لِلنَّبِيِّ النَّهَامِيِّ)
 (مُحَمَّدٍ) وَآلِهِ وَالصَّحْبِ مَارِحِ الْقُمْرِيِّ فَوْقَ الْقُضْبِ

٣ - منظومة آداب البحث والمناظرة

لطاش كبري زاده رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول راجي العفو يومَ العَرْضِ أَبُو الْمَوَاهِبِ الْجَمَلِيُّ الْعَرْضِ
 أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ فِي الْوَسَائِلِ وَيَا مُجِيبَا لِدُعَاةِ السَّائِلِ
 ثُمَّ أَصَلِّي بَعْدَ تَحْمِيدِي عَلَى نَبِيِّكَ الْمَبْعُوثِ مِنْ خَيْرِ الْمَلَائِكِ
 أَرْسَلْتَهُ هُدًى إِلَى الْأَنَامِ فَشَيْدَ الْأَحْكَامِ بِالْإِحْكَامِ
 وَآلِهِ الْمُؤَيَّدِينَ بِالسَّنَدِ لِدَفْعِ شِبْهَةِ بِهَا الْخَصْمِ اسْتَنْدِ

وَصَحْبِهِ الْغُرَّ الَّذِينَ سَلِمُوا دَلِيلُهُ بِغَيْرِ مَنَعٍ سَلِمُوا
 مَا جَرَّتِ الْأَبْحَاثُ فِي الْمَسَائِلِ بَيْنَ مُجِيبِ حَادِقٍ وَسَائِلِ
 (وَبَعْدَ) حَمْدِ اللَّهِ ذِي النُّوَالِ فَهَذِهِ رِسَالَةٌ الْمَفْضَالِ
 الْعَالِمِ الْفَهَامَةِ الْعَلَامَةِ وَمَنْ غَدَا الْفَضْلُ لَهُ عَلَامَةٌ
 شَهْرَتُهُ بِطَاشِ كُبْرَى زَادَهُ بَلَغَهُ مَوْلَاهُ مَا أَرَادَهُ
 فِي طُرُقِ الْأَدَابِ وَالْمُنَاطَرَةِ مُفِيدَةٌ لغيرِهَا مُنَاطَرَةٌ
 خَلَّتْ مَعَانِيهَا عَنِ الْإِطْنَابِ حَلَّتْ بِإِيحَازِ بِلَا أَرْتِيَابِ
 مَشْهُورَةٌ عِنْدَ أُولَى الْإِلْبَابِ نَافِعَةٌ لِمُعْشَرِ الطُّلَابِ
 أَرَدْتُ فِي سِلْكِ الْقَرِيضِ نَظْمَهَا لِيَسْمَلَ الْخَفْظُ عَلَيَّ مِنْ أَمَهَا
 مُعْتَرَفًا بِالْعَجْزِ وَالْقُصُورِ وَأَسْأَلُ الْعَوْنَ مِنَ الْقَدِيرِ
 وَرَاجِيًا مَن رَقِيَ أَوْجَ السَّهَا أَنْ يُسَبِّلَ الْعَفْوَ عَلَيَّ مِنْ قَدْسَهَا
 وَمَنْ إلهِي أَطْلُبُ الْإِنَابَةَ كَذَلِكَ التَّوْفِيقَ وَالْإِجَابَةَ

(الْمُنَاطَرَةُ)

هِيَ النَّظْرُ مِنْ جَانِبِي خَصْمَيْنِ مَعَلَّلٍ وَسَائِلِ اثْنَيْنِ
 فِي نِسْبَةٍ بَيْنَهُمَا حُكْمِيَّةٍ لِيُظْهَرَ الصَّوَابُ وَالْخَفِيَّةُ

(بَيَانُ الْوِظَائِفِ)

ثُمَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا وَظَائِفٌ وَأَخِذْ بِمَا لَهُ وَوَاقِفٌ
وَاسْتَحْسِنِ الْإِمَامُ لِلْمُنَازَرَةِ تَسَعَةً آدَابٍ أَتَمَّكَ نَاضِرَةٌ

(وَظَائِفُ الْمَسَائِلِ)

ثَلَاثَةٌ لِسَائِلٍ مُنَاقَضَةٍ وَالنَّقْضُ ذُو الْإِجْمَالِ وَالْمُعَارِضَةُ
فَسَنَعَةُ الصَّغْرَى مِنَ الدَّلِيلِ أَوْ مَنَعَةُ الْكُبْرَى عَلَى التَّفْصِيلِ
مُجَرَّدًا عَنْ شَاهِدٍ أَوْ بِالسَّنَدِ تَدْعُوهُ يَا صَاحِبَ بَأْوَلِ الْعَدَدِ
مِنْ ذَلِكَ نَوْعٌ حَكِيمٌ قَدْ انضَبَطَ وَحِدُهُ تَعْيِينٌ مُوَضِعٌ الْغَلْطِ
وَهُوَ يَحْتَلِّ عِنْدَهُمْ قَدْ اشْتَهَرَ وَالْمَنَعُ بِالْدَّلِيلِ غَضَبٌ اسْتَقْرَبَ
نَعَمٌ يَكُونُ مَنَعُهُ مَقْبُولًا بَعْدَ إِقَامَةِ الْمَعْلَلِ الدَّلِيلِ
وَمَنَعُهُ بِدُونِهِ مُكَابَرَةٌ ثُمَّ لِمَدْلُولٍ بِهِ مُعَارِضَةٌ
وَمَنَعُهُ بِغَيْرِهِ لَا يُقْبَلُ وَغَيْرُ مَسْمُوعٍ وَعَنْهُمْ يُنْقَلُ

(وَظَائِفُ الْمَعْلَلِ)

وَرَتَّبُوا وَظَائِفَ الْمَعْلَلِ أَعْدَادُهَا ثَلَاثَةٌ كَالسَّائِلِ
فَمَنْصَبُ الْمَذْكُورِ فِي الْمُنَاقَضَةِ إِثْبَاتُهُ هَا بِلَا مُعَارِضَةٍ

فَصَغَ لِمَا قُلْتُ بِلا تَمْوِيهِ فَبِالدَّلِيلِ أَوْ مَعَ التَّنْبِيهِ
أَوْ يُبْطِلُ الْمَعْلِلُ الْمُسْتَنْدَا أَوْ يُبْطِلُ الْمَعْلِلُ الْمُسْتَنْدَا
أَوْ مُدَعَاهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ غَيْرُ مُفِيدٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ
يَمْنَعُهُ لَهُ وَأَنْ يَجْتَهِدَا كَذَلِكَ عِنْدَ النَّقْضِ بِنَفِي الشَّاهِدَا
كَذَا تَعَرَّضُ بِمَا قَدْ عَارَضَهُ إِلَى دَلِيلِ الْخُصْمِ فِي الْمَعَارَضَةِ
كَسَائِلٍ وَعَكْسُهُ شَهِيرٌ فَإِنَّهُ حَيْثُ نَزِدُ يَصِيرُ
وَلَمْ يَكُنْ مُدْعِيًا لِلْقَيْلِ وَمَنْ يَكُنْ بِصَدَدِ التَّعْلِيلِ
فَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ مَنَعٌ آتِيَا بَلْ نَاقِلًا عَنِ غَيْرِهِ وَحَاكِيَا
لِنَقْلِهِ فَحَسْبُ لَا التَّرْجِيحُ لَكِنَّ مِنْهُ يُطَلَّبُ التَّصْحِيحُ
طَرِيقَةُ النُّظَارِ وَالْأَوَائِلِ وَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْمَسَائِلِ
مُحَقَّقَا إِحْدَاهُمَا فِي الْبَيْنِ مَا لَهَا وَالْبَحْثُ عَنِ أَمْرَيْنِ
وَعَنْ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ يَعْدُلُ إِمَّا بَأَنَّ قَدْ يَعْجِزُ الْمَعْلِلُ
وَذَا هُوَ الْإِفْخَامُ عَنْهُمْ ثَابِتٌ لِمُدْعَاهُ وَهُوَ عَنْهَا سَاكِتٌ
إِلَى دَلِيلِ الْخُصْمِ وَالْمُعْتَرِضِ أَوْ يَعْجِزُ السَّائِلُ عَنِ تَعَرُّضِ
ضُرُورَةِ الْقَبُولِ أَوْ مُسَلِّهِ فَيَنْتَهَى الدَّلِيلُ مِنْ مُقَدَّمِهِ
فَتَنْتَهَى الْقُدْرَةُ وَالْكَلَامُ وَذَلِكَ الْعَجْزُ هُوَ الْإِلْزَامُ

(آدابُ المناظرة)

وليجتنب فيها عن الإطناب ثم عن الإيجاز والخطاب
 إلى رفيع القدر والمهابة وعن كلام شابه الغرابة
 ومجمل من غير أن يفصلاً كذا تعرض لما لا مدخلا
 كذلك عن دخل قبيل الفهم لا بأس من إعادة للفهم
 ولا يظن خصمه حقيراً وليلزم التعظيم والتوقيراً
 ثم عن الضحك وما قد ذكرنا وما عنيته ومنها صدراً
 إirاده قد صح في ذا الباب فهذه خواتم الآداب
 والحمد لله على الإتمام وأفضل الصلاة والسلام
 على النبي المصطفى ماحي الردى محمد من جاءنا بالاهتداء
 وآله الأطهار ذى الفخار وصحبه أئمة الأخيار

فن الرسم

١ -- منظومة في الرسم للأستاذ العلامة السيد محمد البيلاوي
(وكيل دار الكتب المصرية ونقيب البضعة المصطفوية)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَفْضَلُ مَا يُرْسَمُ بِالْبَنَانِ حَمْدُ الْإِلَهِ دَائِمَ الْإِحْسَانِ
ثُمَّ صَلَاةُ رَبِّنَا الرَّحْمَنِ عَلَيَّ (مُحَمَّدٍ) عَلَيَّ الشَّانِ
وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ مَنْ شِئِدُوا آثَارُهُ وَدِينَهُ قَدْ أَيْدُوا
(وَبَعْدُ) فَالْقَصْدُ بِهَذَا النِّظْمِ تَقْرِبُنَا لِلنَّاسِ (فَنَ الرَّسْمِ)
سَمِيئُهُ (بِيَهْجَةِ الطُّلَّابِ) وَتُحْفَةَ الْقُرَاهِ وَالْكُتَّابِ
أَرْجُو إلهِي الرُّشْدَ وَالسَّدَادَا وَالنَّفْعَ حَتَّى أْبْلُغَ الْمُرَادَا

(بَابُ أَحْوَالِ الْهَمْزَةِ)

الْهَمْزُ فِي اللَّفْظِ تَكُونُ أَوْلَا وَوَسَطًا وَأَخْرًا يَاذَا الْعَمَلَا
فَإِنْ تَكُنْ فِي أَوَّلِ فَهِيَ أَلْفٌ نَحْوُ أَجِبَ أَخْلَكَ وَأَكْرَمَ وَأَنْعَطَفَ

وَأِنْ تَكُنْ أَثْنَاءَ لَفْظٍ حَصَلَتْ
فَارْبِعٌ أَحْوَالُهَا قَدْ حَصَلَتْ
تَرْسُمُهَا بِالْفِ إِنْ سَكَنْتَ
أَوْ فُتِحَتْ مِنْ بَعْدِ فُتْحَةِ أَتَتْ
أَوْ فُتِحَتْ وَسَاكِنًا صَحَّ تَلَى
كَيْتَلَى وَسَالُوا وَلَيْسَالُ
وَرَسُمُهَا بِالْوِ أَوْ إِنْ تَكُنْ تَضُمُّ
مِنْ بَعْدِ فَتُحِ أَوْ سَكُونُ مِثْلَ ضَمِّ
وَبَعْدِ ضَمِّ فَتُحِ أَوْ تُسَكِنُ
مِثْلَ فَوَادٍ أَوْ لَوِ وَيُؤْمِنُوا
أَوْ سَاعِدُوا تَفَاؤُلًا وَتَرْسُمُ
يَاءً بِسَبْعِ بِالْبَيِّنَاتِ تَعْلَمُ
مِنْ بَعْدِ كَسْرِ أَرْبَعٍ أَوْ تَكْسُرُ
بَعْدَ سَكُونٍ فَتُحِ ضَمِّ تَذَكَّرُ
وَأَحْذَفُ لِمَدِّ دُونَ لَبَسٍ مُطْلَقًا
وَبَعْدَ لَيْنٍ حَذَفُهَا قَدْ حَقَّقَا
وَالهَمْزُ فِي الْآخِرِ حَتْمًا أَرْسَمُ
مِجَانِسًا حَرَكَةَ الْمُقَدَّمِ
وَأَحْذَفُ إِذَا مِنْ بَعْدِ سَاكِنٍ تَرَى

وَالخُلْفُ فِي الْمُنْقُوصِ إِنْ قَدْ نَكَّرَا

(بَابُ أَحْوَالِ الْأَلْفِ اللَّيِّنَةِ)

فِي وَسَطٍ وَآخِرٍ تَرَى الْأَلْفَ
كَاسْمٍ وَحَرْفٍ وَآخِرِ إِلَّا بِمَا
إِلَى بَلَى حَتَّى عَلَى ثُمَّ الْأُولَى
أَوْ أَصْلُهَا مِنَ الثَّلَاثِ أَتَتْ
وَيَاءً أَنْ عَنْهَا تَكُونُ انْقِلَابَتْ
فَرَسُمُهَا بِالْفِ حَشْوًا الْفَ
يَأْتِي فَرَسُمُ الْيَاءِ فِيهِ عَلَمًا
مَوْصُولَةً أَيْ مَتَى لَدَى أُولَى
وَأَوْ فَرَسُمُ الْفِ عَنْهَا ثَبَتُ
أَوْ أَحْرَفُ عَنْ الثَّلَاثِ قَدْ نَمَتْ

أو مفعلاً أو ثلثت فاءً أو فعلياً
 أو كصحاري أو جمادى ينجلي
 وارسم ألف إن قبلها ياء حصل
 عن نون تو كيد على الأمر دخل
 سوي العلم وألف تأتي بدل
 كذا مضارع بلامه اتصل
 ومثلها إذا ولو لم تعمل
 كذلك تنوين بمنصوب جلي
 وليس ها تانيث أو همزار رسم
 بألف أو يا كذلك إن عدم
 ويا ضمير النفس أبدلت ألف
 تقول في عبدي أيا عبداً انصرف
 والتا إذا تمنع من صرف العلم
 فرسمها بالهاء باد كالعلم
 وإن تكن تكمل بنت قامت
 فإنها بالتاء ما أقامت

(فصل)

والواو والياء إذا ما أبدلت
 من همزة من بعد مثلها أتت
 فالفظهما في الوصل همزاً ساكناً
 مثل أوئمن وأئت وقطعاً أعلنأ
 وإن يسكن أمرأى من نحو ود
 فلفظ واو بعد رسم اليا ورد

(باب فيما يزداد من الحروف)

في أول تزداد همز الوصل
 بعشر الفاضل أتت في النقل
 في اثنين وأثنتين وأست وأسم
 أيمن وابن وابنة في الرسم
 وأمرأة كذا أمرئ ثمت آل
 والهمز في بعض مصادر دخل

مَصَادِرُ الْخُمَاسِي وَالسُّدَاسِي وَمَا تَصَرَّفَ عَلَى الْقِيَاسِ
 فِي مَائَةِ حَشَوَا تُزَادُ الْأَلْفُ وَبَعْدَ وَאוٍ مِنْ تَقَالُوا تُرَدُّفُ
 وَفِي أُولَى إِشَارَةٍ أَوْ صُجْبَةٍ كَذَا أُولَاتُ الْوَاوِ حَشَوُا أُثْبِتْ
 وَطَرَفًا فِي عَمْرٍو إِنْ لَمْ يَنْتَصِبْ وَلَمْ يُضَفْ إِلَى ضَمِيرٍ يَصْطَحِبْ
 وَلَمْ تَزِدْ فِي ذَلِكَ أَلٍ أَوْ قَافِيَةٍ وَآخِرًا هَا السَّكْتُ تَأْتِي قَافِيَةَ

(بَابٌ فِيْمَا يُحْذَفُ مِنَ الْحُرُوفِ)

لَهْمَزَةٍ اسْتَفْهَامٍ اِحْذَفْ هَمْزَ أَلٍ كَلَامٍ جَرٍ وَاسْتِغَاثَةَ حَصَلَ
 أَوْ أَكَدْتَ أَوْ مَهَّدْتَ لِلْقَسَمِ بَنُو وَمِنْ عَلَى كَذَا فَلْيُعْلَمْ
 وَالْحُذْفُ فِي مَنْ وَعَلَى ثُمَّ بَنَى نَصَّ عَلَيْهِ كُلَّ حَبْرٍ مُتَقَنَّ
 وَهَمْزَاتُ الْمَصْدَرِ اِحْذَفْنَهَا إِنْ هَمْزُ الْاسْتَفْهَامِ تَسْبِقْنَهَا
 وَاِحْذَفْ بِبِسْمِ اللَّهِ هَمْزَ امْتِثَلْ مَا إِنْ طَلَبُ الْفَهْمِ بِهِمْزٍ قَدَمًا
 بِهِمْزِ فَهْمِ هَمْزَةٍ إِنْ قَدْ حُذِفَ أَوْ بَعْدَ يَا أَوْ إِنْ تُرِدُّ بِهِ تَصِفْ
 بَيْنَ أَبٍ وَوَلَدٍ قَدْ حُصِّلا وَلَمْ يَكُنْ فِي السُّطْرِ جَاءَ أَوْلَا
 وَأَلْفٌ مِنْ بَعْدِ هَمْزِ تُرْسِمُ بِالْفِ إِسْقَاطُهَا مُحْتَمٌ
 وَأَلْفُ الْمَاضِي مَعَ الْوَاوِ حُذِفَ كَذَا لِمَا التَّائِيثُ حَذَفُهَا عُرِفَ
 كَذَلِكَ فِي الْحَرْثِ وَالرَّحْمَنِ وَاللَّهِ وَالْإِلَهِ ذِي الْفَرْقَانِ
 جَمَعَ السَّمَا وَمِثْلُ إِسْحَقَ اعْرِفْ قَالُوا فِيهِ مِنَ الرَّسْمِ اِحْذَفْ

كَمَثَلِ السِّكَنِ أَوْ ثَلَاثِ رُكْبَتٍ قَالَتْ مِنْهَا بِرَسْمٍ حُذِفَتْ
وَأَلْفًا فِي آسَمِ الْإِشَارَةِ أَحْذَفُ مَعَ لَامٍ بَعْدَ فَاحْفَظْنَهَا تَنْصِفُ
كَذَلِكَ هَا التَّنْبِيهِ فِيهِ قَدْ عُرِفَ فِي مِثْلِ هَذَا هُنَا حَذَفُ الْأَلْفِ
فِي مِثْلِ يَا هَلُ وَيَأْيُوبُ يَا أَيُّهَا حَذَفُ الْأَلْفِ مَطْلُوبُ
وَمَا فِي الْأَسْتَفْهَامِ جَرًّا وَأَمَّا قَبْلَ الْقِسْمِ أَلْفَهَا لَنْ تَرْقَمَا
وَنُونٌ مِنْ وَعَنْ إِذَا تَتَّصَلُ بَيْنَ كَمَا فَإِنَّهَا لَا تَحْصُلُ
وَنُونٌ إِنْ شَرْطِيَّةٌ مِنْ قَبْلِ مَا زَائِدَةٌ أَوْ قَبْلَ لَنْ تَرْسِمَا
كَذَلِكَ أَنْ نَاصِبَةَ الْمُضَارِعِ مِنْ قَبْلِ لَا تَأْتِي عَلَى ذَا الْمُهْبِغِ
وَالْوَاوُ مِنْ دَاوُدَ أَوْ مَا أَشْبَهَهُ يَحْذِفُهَا مِنْ يَكُ لِلرَّسْمِ انْتِبَاهُ
وُثِّبَتْ فِي مِثْلِ السَّوُولِ وَجَمَعَ رَاوُ فَاحْفَظْ مَقُولِي

(بَابُ فِيمَا يَجِبُ فَصْلُهُ أَوْ وَصْلُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ)

لَا يُبْتَدَى بِسَاكِنٍ كَمَثَلِ مَا يُسْكُنُ ذُو التَّحْرِيكِ إِنْ وَقَفَ سَمَا
فَكُلُّ مَا صَحَّ بِوَقْفٍ وَأَبْتَدَا الْفَصْلُ فِيهِ قَدْ أَتَى مُؤَكَّدَا
وَإِنْ تَرَ اللَّفْظَيْنِ مِثْلَ وَاحِدٍ كَبَعْلَبِكَ وَمَائِهِ مَعَ زَائِدِ
أَوْ كَانَ بِالْكَلِمَةِ حَذْفٌ أَجْحَفَا أَوْ أُفْرِدَتْ وَضَعًا فَصَلْهَا مُنْصَفَا
وَصَلْ بِمَا اسْتَفْهَامَ الْبَاءِ وَعَلَى كَمَا حَتَّى عَنْ لَأَمَّا وَفِي مَنْ وَإِلَى
مَوْصُوفَةً مَا أَوْ تَكُنْ مَوْصُولَةً بِنِي وَعَنْ وَمَنْ تَكُنْ مَوْصُولَةً

وَذَاتُ وَصِفِ أَثَرِ نَعَمٍ وَصَلَتْ وَكَسْرُ عَيْنِهَا لَوْصَلْ قَدْ ثَبَّتْ
 وَإِنْ تَزُدُ مَا بَعْدَ رَبِّ تَتَّصَلُ وَقَلَّ أَوْ طَالَ بِهَا أَيْضًا وَصَلْ
 وَفِي الشُّرُوطِ مِثْلُ ذَا إِنْ وَمَا مَائِلَهَا مِنْ بَائِهَا فَلتُعَلِّمًا
 وَالْمَصْدَرِيَّةِ وَصَلَهَا قَدْ يَحْصَلُ ظَرَفِيَّةٌ بِغَيْرِ كُلِّ تَوْصَلُ
 وَالْوَصْلُ فِي سَيِّمَا مَعْرُوفُ وَالرَّسْمُ فِي نِظْمِي لَهُ تَرْصِيفُ
 نَازِمُهُ مُحَمَّدٌ نَجَلُ عَلِي الْمَالِكِي الْبِيْلَاوِي مُرْتَجِي الْعَلِي
 فِي رَابِعِ الشُّهُورِ عَامَ سِتَّةِ مِنْ بَعْدِ أَلْفٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ
 فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ يَسْرًا كَمَالَهُ حَتَّى بَدَأَ مُحَرَّرًا

فن العروض والقوافي

١ - متن الكافي

(في علمي العروض والقوافي)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على الإنعام والشكر له على الإلهام والصلاة والسلام
على سيدنا محمد خير الأنام وآله وصحبه السادة الأعلام (وبعد)
فهذا تأليف كافي في علمي العروض والقوافي والله الموفق وعليه التوكل
الأول فيه مقدمة وبابان وخاتمة فالقدمة في أشياء لا بد منها أحرف
التقطيع التي تتألف منها الأجزاء عشرة يجمعها قولك (لمعت سيوفنا)
فالسكن ما عرى عن الحركة والمتحرك ما لم يعر عنها فمتحرك بعده
ساكن سبب خفيف كقد ومتحركان سبب ثقیل كبك ومتحركان
بعدهما ساكن وتد مجموع كسكم ومتحركان بينهما ساكن وتدمفروق
كقام وثلاث بعدهما ساكن فاصلة صغرى كفعلت وأربع بعدهما ساكن

فَاصِلَةٌ كَبْرَى كَفَعَلَتَيْنِ مِثْلُ قَوْلِكَ (لَمْ أَرَ عَلَى ظَهْرِ جَبَلٍ سَمَكَةً) وَمِنْهَا
تَنَالِفُ التَّفَاعِيلِ وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ لَفْظًا عَشْرَةٌ حِكْمًا اثْنَانِ خُمَاسِيَانِ وَثَمَانِيَةٌ
سَبَاعِيَةٌ الْأَصُولُ مِنْهَا فِعْوَلُنْ مُفَاعِلَيْنْ مُفَاعَلَتَيْنِ فَاعٍ لِاتْنِ ذُو الْوَتْدِ
الْمَفْرُوقِ فِي الْمَضَارِعِ وَالْفُرُوعِ فَاعِلُنْ مُسْتَفْعَلُنْ فَاعِلَاتْنِ مُتَفَاعِلُنْ مَفْعُولَات
مُسْتَفْعَلُنْ ذُو الْوَتْدِ الْمَفْرُوقِ فِي الْخَفِيفِ وَالْمَجْتَمِعِ وَمِنْهَا تَنَالِفُ الْبُحُورِ .

(البَابُ الْأَوَّلُ)

(فِي الْقَابِ الزَّحَافِ وَالْعَلَلِ)

الزَّحَافُ تَغْيِيرٌ مُخْتَصٌّ بِشَوَائِي الْأَسْبَابِ مُطْلَقًا بِلَا لُزُومٍ وَلَا يَدْخُلُ
الْأَوَّلُ وَالثَّلَاثُ وَالسَّادِسُ مِنَ الْجُزْءِ الْمَفْرُودِ ثَمَانِيَةٌ الْخَبْنُ حَذْفُ ثَانِي
الْجُزْءِ سَاكِنًا وَالْإِضْمَارُ إِسْكَانُهُ مُتَحَرِّكًا وَالْوَقْصُ حَذْفُهُ مُتَحَرِّكًا وَالطِّيُّ
حَذْفُ رَابِعِهِ سَاكِنًا وَالْقَبْضُ حَذْفُ خَامِسِهِ سَاكِنًا وَالْعَصْبُ إِسْكَانُهُ
وَالْعَقْلُ حَذْفُهُ مُتَحَرِّكًا وَالسَّكْفُ حَذْفُ سَابِعِهِ سَاكِنًا وَالْمُزْدَوِجُ أَرْبَعَةٌ
الطِّيُّ مَعَ الْخَبْنِ خَبْلٌ وَهُوَ مَعَ الْإِضْمَارِ خَزْلٌ وَالسَّكْفُ مَعَ الْخَبْنِ شَكْلٌ
وَهُوَ مَعَ الْعَصْبِ نَقْصٌ وَالْعَلَلُ زِيَادَةٌ فَرِيَادَةٌ سَبَبٌ خَفِيفٌ عَلَى مَا آخِرُهُ
وَتَدٌ مَجْمُوعٌ تَرْفِيلٌ وَحَرْفٌ سَاكِنٌ عَلَى مَا آخِرُهُ وَتَدٌ مَجْمُوعٌ تَرْفِيلٌ
وَعَلَى مَا آخِرُهُ سَبَبٌ خَفِيفٌ تَسْبِيغٌ . وَنَقْصٌ فَذَهَابٌ سَبَبٌ خَفِيفٌ حَذْفٌ

وَهُوَ مَعَ الْعَصَبِ قَطْفٌ وَحَذْفٌ سَاكِنٌ الْوَتْدُ الْمَجْمُوعُ وَإِسْكَانٌ مَا قَبْلَهُ
 قَطْعٌ وَهُوَ مَعَ الْحَذْفِ بَتْرٌ وَحَذْفٌ سَاكِنٌ السَّبَبُ وَإِسْكَانٌ مُتَحَرِّكٌ
 قَصْرٌ وَحَذْفٌ وَتَدٌ بِمَجْمُوعٍ حَذْذٌ وَمَفْرُوقٍ صَلَمٌ وَإِسْكَانٌ السَّابِعُ
 الْمُتَحَرِّكُ وَقَفٌ وَحَذْفُهُ كَسْفٌ .

(البَابُ الثَّانِي)

(فِي أَسْمَاءِ الْبُحُورِ وَأَعَارِيضِهَا وَأَضْرِبِهَا)

الْأَوَّلُ الطَّوِيلُ وَأَجْزَاؤُهُ فَعُولَانُ مَفَاعِيلَانُ فَعُولَانُ مَفَاعِيلَانُ مَرْتَيْنِ
 وَعَرُوضُهُ وَاحِدَةٌ مَقْبُوضَةٌ وَأَضْرِبُهَا ثَلَاثَةٌ الْأَوَّلُ صَحِيحٌ وَبَيْتُهُ :

أَبَا مُنْذِرٍ كَانَتْ غُرُورًا صَحِيفَتِي وَلَمْ أَعْطِكُمْ بِالطَّوْعِ مَالِي وَلَا عَرْضِي
 الثَّانِي مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

سَتَبَدَى لَكَ الْآيَامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودْ
 الثَّالِثُ مَحْذُوفٌ وَبَيْتُهُ :

أَقِيمُوا بَنِي النُّعْمَانِ عَنَّا صُدُورَكُمْ وَإِلَّا تَقِيمُوا صَاغِرِينَ الرُّؤْسَا
 الثَّانِي الْمَدِيدُ وَأَجْزَاؤُهُ فَاعِلَاتِنُ فَاعِلَانُ أَرْبَعُ مَرَّاتٍ مَجْزُوعٌ وَجُوبًا
 وَأَعَارِيضُهُ ثَلَاثَةٌ وَأَضْرِبُهُ سِتَّةُ الْأَوَّلَى صَحِيحَةٌ وَضْرِبُهَا مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

يَا لَبَّكَ أَنْشُرُوا لِي كَلِيبًا يَا لَبَّكَ أَيْنَ أَيْنَ الْفَرَارُ

الثانية مخذوفة وأضربها ثلاثة الأول مقصور وبيته :

لَا يَغْرَنُ أَمْرًا عَيْشُهُ كُلُّ عَيْشٍ صَائِرٍ لِلزَّوَالِ

الثاني مثلها وبيته :

أَعْلَمُوا أَنِّي لَكُمْ حَافِظٌ شَاهِدًا مَا كُنْتُ أَوْ غَائِبًا

الثالث أبتر وبيته :

إِنَّمَا الذَّلْفَاءُ يَا قُوَّةُ أُخْرِجَتِ مِنْ كَيْسِ دَهْقَانَ

الثالثة مخذوفة مخبونة ولها ضربان الأول مثلها وبيته :

لَلْفَتَى عَقْلٌ يَعِيشُ بِهِ حَيْثُ تَهْدَى سَاقَهُ قَدَمُهُ

الثاني أبتر وبيته :

رَبِّ نَارٍ بَثُّ أَرْمَقُهَا تَقْضُمُ الْهِنْدِيَّ وَالْغَارَا

الثالث البسيط وأجزاؤه مستعملان فاعلن أربع مرات وأعاريضه ثلاثة

وأضربه ستة الأولى مخبونة ولها ضربان الأول مثلها وبيته :

يَا حَارَ لَا أُرْمِينُ مِنْكُمْ بِدَاهِيَةٍ لَمْ يَلْقَهَا سُوقُهُ قَبْلِي وَلَا مَلَكٌ

الثاني مقطوع وبيته :

قَدْ أَشْهَدُ الْغَارَةَ الشَّعْوَاءَ تَحْمَلُنِي جَرْدَاءُ مَعْرُوقَةَ اللَّحْيَيْنِ سَرْحُوبٌ

الثانية مجزوة صحيحة وأضربها ثلاثة الأول مجزوم ذال وبيته :

إِنَّا ذُنَمْنَا عَلَى مَا خَيْلَتِ سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ وَعَمَرُو مِنْ تَمِيمٍ

الثاني مثلها وبيتها :

ماذا وقوفي على ربيع عفا مخلوق دأرس مستعجم
الثالث مجزوم مقطوع وبيتها :

سيروا معاً إنما ميعادكم يوم الثلاثاء بيطن الوادي
الثالثة مجزومة مقطوعة وضربها مثلها وبيتها :

ما هيج الشوق من أطلال أضحت قفاراً كوحى الواحي
الرابع الوافر وأجزاؤه متفاعلتين ست مرات وله عروضان وثلاثة
أضرب الأولى مقطوعة وضربها مثلها وبيتها :

لنا غنم نسوقها عزار كأن قرون جلته العصى
الثانية مجزومة صحيحة ولها ضربان الأول مثلها وبيتها :

لقد علمت ربيعة أن من حبلك واهن خلق
الثاني مجزوم معصوب وبيتها :

أعاتبها وأمرها فتغضبني وتغصيني

الخامس الكامل وأجزاؤه متفاعلتين ست مرات وأعاريضه ثلاثة
وأضربه تسعة الأولى نامة وأضربها ثلاثة الأول مثلها وبيتها :

وإذا صحوت فما أقصر عن ندى وكما علمت شمالي وتكرمني
الثاني مقطوع وبيتها :

وَإِذَا دَعَوْنَاكَ عَمَّنْ فَإِنَّهُ نَسَبٌ يَزِيدُكَ عِنْدَهُنَّ خَبَالًا
الثَّالِثُ أَحْذُ مَضْمُرَ وَبَيْتِهِ :

لِمَنْ الدِّيَارَ بِرَامَتَيْنِ فَعَا قَلٍ دُرْسَتْ وَغَيْرَ آيَهَا الْقَطْرُ
الثَّانِيَةُ حَذَاءٌ وَلَهَا ضَرْبَانِ الْأَوَّلُ مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

دَمْنٌ عَفَّتْ وَمَحَا مَعَالِمَهَا هَطْلٌ أَجَشُّ وَبَارِحٌ تَرْبُ
الثَّانِي أَحْذُ مَضْمُرَ وَبَيْتُهُ :

وَلَأَنْتَ أَشْبَعُ مِنْ أَسَامَةَ إِذْ دُعِيَتْ نَزَالٌ وَلُجٌّ فِي الذَّعَرِ
الثَّالِثَةُ مَجْزُوءَةٌ صَحِيحَةٌ وَأَضْرِبُهَا أَرْبَعَةٌ الْأَوَّلُ مَجْزُوءٌ مَرْفُلٌ وَبَيْتُهُ :

وَلَقَدْ سَبَقْتَهُمْ إِلَى سِي فِيمَ نَزَعَتْ وَأَنْتَ آخِرُ
الثَّانِي مَجْزُوءٌ مَذَالٌ وَبَيْتُهُ :

جَدْتُ يَكُونُ مَقَامَهُ أَيْدًا يَمْخِطُ الرِّيَّاحُ
الثَّالِثُ مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

وَإِذَا افْتَقَرْتَ فَلَا تَكُنْ مَتَخَشَعًا وَتَحْمَلُ
الرَّابِعُ مَجْزُوءٌ مَقْطُوعٌ وَبَيْتُهُ :

وَإِذَا هُمُ ذَكَرُوا الْإِسَاءَةَ أَكْثَرُوا الْحَسَنَاتِ
السَّادِسُ الْهَزَجُ وَأَجْزَاؤُهُ مَقَاعِيمٌ سِتُّ مَرَاتٍ مَجْزُوءٌ وَجُوبًا وَعَرُوضَةٌ
وَاحِدَةٌ صَحِيحَةٌ وَلَهَا ضَرْبَانِ الْأَوَّلُ مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

عَفَا مِنْ آلِ لَيْلَى السَّهْمِ بُ فَالِإِمْلَاجُ فَالْغَمْرُ
الثَّانِي مَحْذُوفٌ وَبَيْتُهُ :

وَمَا ظَهَرِي لِبَاغِ الضِّيِّ م بِالظَّهْرِ الذَّلُولِ
السَّابِعُ الرَّجْزُ وَأَجْزَاؤُهُ مُسْتَفْعَلُنُ سِتِّ مَرَاتٍ وَأَعَارِيضُهُ أَرْبَعَةٌ
وَأَضْرِبُهُ خَمْسَةٌ الْأُولَى تَامَةٌ وَلَهَا ضَرْبَانِ الْأَوَّلُ مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :
دَارٌ لِسَلْبِي إِذْ سُلِّمِي جَارَةٌ قَفْرًا تَرَى آيَاتَهَا مِثْلَ الزُّبْرِ
الثَّانِي مَقْطُوعٌ وَبَيْتُهُ :

الْقَلْبُ مِنْهَا مُسْتَرِيحٌ سَالِمٌ وَالْقَلْبُ مِنِّي جَاهِدٌ بِجَهْدِ
الثَّانِيَةِ مَجْزُوءَةٌ صَحِيحَةٌ وَضَرْبُهَا مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :
قَدْ هَاجَ قَلْبِي مَنْزِلٌ مِنْ أُمَّ عَمْرٍو مَقْفَرٌ
الثَّالِثَةُ مَشْطُورَةٌ وَهِيَ الضَّرْبُ وَبَيْتُهُ :

◊ مَا هَاجَ أَحْزَانًا وَشَجْوًا قَدْ شَجَا ◊

الرَّابِعَةُ مَنهُوكَةٌ وَهِيَ الضَّرْبُ وَبَيْتُهُ :
◊ يَا لَيْلَى فِيهَا جَدْعٌ ◊
الثَّامِنُ الرَّمْلُ وَأَجْزَاؤُهُ فَاعْلَاتُنُ سِتِّ مَرَاتٍ وَلَهُ عَرُوضَانُ وَسِتَّةٌ
أَضْرِبُ الْأُولَى مَحْذُوفَةٌ وَأَضْرِبُهَا ثَلَاثَةٌ الْأَوَّلُ تَامٌ وَبَيْتُهُ :

مِثْلَ سَحْقِ الْبَرْدِ عَنِّي بَعْدَكَ الْـ قَطْرُ مَغْنَاهُ وَتَاوَيْبُ الشَّمَالِ
الثَّانِي مَقْصُورٌ وَبَيْتُهُ :

أَبْلَغُ النُّعْمَانِ عَنِّي مَا لَكَ إِنَّهُ قَدْ ظَالَ حَبْسِي وَاتِّظَارِي
الثَّالِثُ مِثْلَهَا وَبَيْتُهُ :

قَالَتْ الْخَنَسَاءُ لَمَّا جِئْتَهَا شَابَ بَعْدِي رَأْسُ هَذَا وَاشْتَهَبَ
الثَّانِيَةَ مَجْزُوءَةً صَحِيحَةً وَأَضْرَبَهَا ثَلَاثَةَ الْأَوَّلِ مَجْزُوءًا مَسْبُوعًا وَبَيْتُهُ :
يَا خَلِيلِي أَرْبَعًا وَأَسَى تَخْبِرًا رُبْعًا بَعْسَفَانِ
الثَّانِي مِثْلَهَا وَبَيْتُهُ :

مُقْفِرَاتٍ دَارِسَاتٍ مِثْلُ آيَاتِ الزُّبُورِ
الثَّالِثُ مَجْزُوءٌ مَحْذُوفٌ وَبَيْتُهُ :

مَا لَمَّا قَرَّرْتَ بِهِ الْعَيْبَ نَانَ مِنْ هَذَا ثَمَنَ
التَّاسِعُ السَّرِيعُ وَأَجْزَاؤُهُ مُسْتَفْعِلَانِ مُسْتَفْعِلَانِ مَفْعُولَاتٍ مَرْتَيْنِ
وَأَعَارِيضُهُ أَرْبَعٌ وَأَضْرَبَهُ سِتَّةَ الْأَوَّلِيَّ طَوِيَّةً مَكْسُوفَةً وَأَضْرَبَهَا ثَلَاثَةَ
الْأَوَّلِ مَطْوِيٍّ مَوْقُوفٍ وَبَيْتُهُ :

أَزْمَانٍ سَلَمَى لَا يَرَى مِثْلَهَا الرِّ
رَأُؤُونَ فِي شَائِمٍ وَلَا فِي عِرَاقِ
الثَّانِي مِثْلَهَا وَبَيْتُهُ :

هَاجَ الْهُوَى رَسْمَ بِيذَاتِ الْغَضَا
مَخْلُوقٍ مُسْتَعْجِمٍ مُحْوِلٍ
الثَّالِثُ أَصْلَمُ وَبَيْتُهُ :

قَالَتْ وَلَمْ تَقْصِدِ لِقِيلِ الْخَنَا مَهَلًا لَقَدْ أَبْلَغْتَ أَسْمَاعِي

الثانية مخبولة مكسوفة وضربها مثلها وبيتته :

النشْرُ مِسْكٌ وَالْوَجُوهُ دَنَا نَيْرٌ وَأَطْرَافُ الْأَكْفِ عَنَمٌ

الثالثة موقوفة مشطورة وضربها مثلها وبيتته :

يَنْضَحْنَ فِي حَاقَاتِهَا بِالْأَبْوَالِ

الرابعة مكسوفة مشطورة وضربها مثلها وبيتته :

يَا صَاحِبِي رَحِمِي أَقِيلًا عَنَلِي

العاشر المنسرح وأجزاؤه مستفعلن مستفعلن مستفعلن مرتين

وأعاريضه ثلاثة كضربه الأولى صحيحة وضربها مطوى وبيتته :

إِنَّ ابْنَ زَيْدٍ لَا زَالَ مُسْتَعْمِلًا لِلْخَيْرِ يُفْشِي فِي مَصْرِهِ الْعُرْفَا

الثانية موقوفة منهوكة وضربها مثلها وبيتته :

صَبْرًا ابْنِي عَبْدَ الدَّارِ

الثالثة مكسوفة منهوكة وضربها مثلها وبيتته :

وَيْلٌ أُمَّ سَعْدٍ سَعْدًا

الحادي عشر الخفيف وأجزاؤه فاعلاتن مستفعلن فاعلاتن مرتين

وأعاريضه ثلاثة وأضربه خمسة الأولى صحيحة ولها ضربان الأول

مثلها وبيتته :

حَلَّ أَهْلِي مَا بَيْنَ ذَرْنَا فَبَادُوا لَا وَحَلَّتْ عُلوِيَّةٌ بِالسَّخَالِ

وَيَلْحَقُهُ التَّشْعِيثُ جَوَازًا وَهُوَ تَغْيِيرُ فَاعِلَانِ لِزَنَةِ مَفْعُولَانِ وَيَدْتُهُ :
 لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَا حَ تَمَّيْتُ إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ
 إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَنْ يَعِيشُ كَثِيرًا كَسَفَا بِالْهٖ قَلِيلَ الرَّجَاءِ
 الثَّانِي مَحْذُوفٌ وَيَدْتُهُ :

لَيْتَ شَعْرِي هَلْ تُمَّ هَلْ آتَيْنَهُمْ أَمْ يَحُولَانِ مِنْ دُونِ ذَاكَ الرَّدَى
 الثَّانِيَةُ مَحْذُوفَةٌ وَضَرْبُهَا مِثْلُهَا وَيَدْتُهُ :

إِنْ قَدَرْنَا يَوْمًا عَلَى عَامٍ نَنْتَصِفُ مِنْهُ أَوْ نَدَعُهُ لَكُمْ
 الثَّلَاثَةُ مَجْزُوءَةٌ صَحِيحَةٌ وَلَهَا ضَرْبَانِ الْأَوَّلُ مِثْلُهَا وَيَدْتُهُ :

لَيْتَ شَعْرِي مَاذَا تَرَى أَمْ عَمَّرُوا فِي أَمْرِنَا
 الثَّانِي مَجْزُوءٌ مَحْبُورٌ مَقْصُورٌ وَيَدْتُهُ :

كُلُّ خَطْبٍ إِنْ لَمْ تَكُ نَوَا غَضِبْتُمْ يَسِيرُ
 الثَّانِي عَشَرَ الْمُضَارِعُ وَأَجْزَاؤُهُ مَفَاعِيلُنُ فَاعٍ لَاتُنُ مَفَاعِيلُنُ مَرَّتَيْنِ
 مَجْزُوءٌ وَجُوبًا وَعَرُوضُهُ وَاحِدَةٌ صَحِيحَةٌ وَضَرْبُهَا مِثْلُهَا وَيَدْتُهُ :

دَعَانِي إِلَى سَعَادِي دَوَاعِي هَوَى سَعَادِي

الثَّلَاثُ عَشَرَ الْمُقْتَضِبُ وَأَجْزَاؤُهُ مَفْعُولَاتٌ مُسْتَفْعَلُنُ مُسْتَفْعَلُنُ مَرَّتَيْنِ
 مَجْزُوءٌ وَجُوبًا وَعَرُوضُهُ وَاحِدَةٌ مَطْوِيَةٌ وَضَرْبُهَا مِثْلُهَا وَيَدْتُهُ :

أَقْبَلْتِ فَلَاحَ لَهَا عَارِضَانَ كَالسَّبِيحِ

الرَّابِعَ عَشَرَ الْمُجْتَمِعُ وَأَجْزَاؤُهُ مُسْتَفْعٍ لِنِ فَاعِلَاتِنِ فَاعِلَاتِنِ مَرَّتَيْنِ
مَجْزُوعًا وَجُوبًا وَعَرُوضًا وَاحِدَةً صَحِيحَةً وَضَرْبًا مِثْلَهَا وَبَيْتُهُ :

الْبَطْنُ مِنْهَا خَمِيصٌ وَالْوَجْهُ مِثْلُ الْهَلَالِ

وَيَلْحَقُهُ التَّشْعِيثُ وَبَيْتُهُ :

لَمْ لَا يَعْنِي مَا أَقُولُ ذَا السَّيِّدِ الْمَأْمُولِ

الْخَامِسَ عَشَرَ الْمُتَقَارِبُ وَأَجْزَاؤُهُ فَعُولَانِ ثَمَانِ مَرَّاتٍ وَلَهُ عَرُوضَانِ
وَسِتَّةٌ أَضْرَبُ الْأُولَى صَحِيحَةٌ وَأَضْرَبُهَا أَرْبَعَةُ الْأُولَى مِثْلَهَا وَبَيْتُهُ :

فَمَا تَمِيمٌ تَمِيمٌ بِنِ مَرْءٍ فَالْفَاهِمُ الْقَوْمُ رُوبِي نِيَامًا

الثَّانِي مَقْصُورٌ وَبَيْتُهُ :

وَيَأْوِي إِلَى نِسْوَةٍ بِأَسَاتٍ وَشَعَثٍ مَرَّاضِعٍ مِثْلُ السَّعَالِ

الثَّلَاثُ مَحْذُوفٌ وَبَيْتُهُ :

وَأُرْوَى مِنَ الشَّعْرِ شِعْرًا عَوِيصًا يَنْسَى الرُّوَاةُ الَّذِي قَدْ رَوَا

الرَّابِعُ ابْتَرٌ وَبَيْتُهُ :

خَلِيلِي عُوْجًا عَلَى رَسْمِ دَارِ خَلَّتْ مِنْ سَلِيمِي وَمِنْ مِيَةِ

الثَّانِيَةِ مَجْزُوعَةٌ مَحْذُوفَةٌ وَلَهَا ضَرْبَانِ الْأُولَى مِثْلَهَا وَبَيْتُهُ :

أَمِنْ دَمْنَةٍ أَقْفَرَتْ لِسَلْمِي بِذَاتِ الْغَضَى

الثَّانِي مَجْزُوعٌ ابْتَرٌ وَبَيْتُهُ :

تَعَفَّفَ وَلَا تَبْتَسِ فَمَا يُقْضَىٰ يَا تَيْكََا

السَّادِسَ عَشَرَ الْمُتَدَارِكُ وَأَجْزَاؤُهُ فَاعْلُنْ ثَمَانِ مَرَاتٍ وَلَهُ عَرُوضَانِ
وَأَرْبَعَةٌ أُضْرِبُ الْأُولَى تَامَةً وَضَرْبُهَا مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

جَاءَنَا عَامِرٌ سَالِمًا صَالِحًا بَعْدَ مَا كَانَ مَا كَانَ مِنْ عَامِرٍ

الثَّانِيَةَ مَجْزُوءَةً صَحِيحَةً وَأَضْرِبُهَا ثَلَاثَةَ الْأُولَى مَجْزُوءَةً مَجْزُوءَةً مَرْفَلٌ وَبَيْتُهُ :

دَارُ سَلْمَى بِشَجْرِ عُمَانَ قَدْ كَسَاهَا الْبَيْلَى الْمَلْوَانَ

الثَّانِي مَجْزُوءٌ مَذَالٌ وَبَيْتُهُ :

هَذِهِ دَارُهُمْ أَفْقَرَتْ أُمُّ زُبُورٍ مَحْتَمًا الدَّهُورُ

الثَّلَاثُ مِثْلُهَا وَبَيْتُهُ :

قَفَّ عَلَى دَارِهِمْ وَأَبْكَيْنِ بَيْنَ أَطْلَاهَا وَالْدَّمَنِ

وَالْحَبْنُ فِيهِ حَسَنٌ وَبَيْتُهُ :

كُرَّةٌ طُرِحَتْ بِصَوَالِحَةٍ فَتَلَقَّهَا رَجُلٌ رَجُلٌ

وَالْقَطْعُ فِي حَشْوِهِ جَائِزٌ وَبَيْتُهُ :

مَالِي مَالٌ إِلَّا دَرَاهِمٌ أَوْ بَرْدُونِي ذَاكَ الْأَدَمِّ

وَقَدْ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ :

زَمَّتْ لِإِبْلِ لِلْبَيْنِ ضَحِي فِي غُورٍ تَهَامَةً قَدْ سَأَلُوا

(الخاتمة في ألقاب الأبيات وغيرها)

التأم ما استوفى أجزاء دأرتيه من عروض و ضرب بلا نقص كأول
 الكامل والرجز والوأنى في عرفهم ما استوفاهما منهما بنقص كالطويل
 والمجز وما ذهب جزاً عروضه وضربه والمشطور ما ذهب نصفه والمنهوك
 ما ذهب ثلثاه والمصمت ما خالفت عروضه ضروبه في الروى كقوله :
 أن إن توتمت من خرقاء منزلة ماء الصبابة من عينيك مسجوم
 والمصرع ما غيرت عروضه للإلحاق بضربه بزيادة كقوله :
 قفانك من ذكرى حبيب وعرفان وربع خلت آياته منذ أزمان
 أتت حجج بعدى عليها فأصبحت كخط زبور في مصاحف رهبان
 أو نقص كقوله :

أجارتنا إن الخطوب تنوب وإني مقيم ما أقام عسيب
 أجارتنا إنا مقيمان ههنا وكل غريب للغريب نسيب

والمقفي كل عروض و ضرب تساويًا بلا تغيير كقوله :
 قفانك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحول
 والعروض مؤنثة وهو آخر المصراع الأول وغايتها في البحر أربع
 كالرجز ومجموعها أربع وثلاثون والضرب مذكرو وهو آخر المصراع
 الثاني وغايته في البحر تسعة كالكمال ومجموعه ثلاثة وستون

وَالْإِبْتِدَاءُ كُلُّ جُزْءٍ أَوَّلٍ بَدَأَ أَعْلَى بَعْلَةً مُتَمَتِّعَةً فِي حَشْوِهِ كَالْخَرَمِ
 وَالْإِعْتِمَادُ كُلُّ جُزْءٍ حَشْوِيٍّ زُوخْفٍ بِزَحَافٍ غَيْرِ مُخْتَصِّصٍ بِهِ كَالْحَبْنِ
 وَالْفَصْلُ كُلُّ عَرُوضٍ مُخَافَةٍ لِلْحَشْوِ صَحَّةً وَاعْتِلَالًا وَالْغَايَةُ فِي الضَّرْبِ
 كَالْفَصْلِ فِي الْعَرُوضِ وَالْمَوْهُورُ كُلُّ جُزْءٍ سَلِمَ مِنَ الْخَرَمِ مَعَ جَوَازِهِ فِيهِ
 وَالسَّالِمُ كُلُّ جُزْءٍ سَلِمَ مِنَ الزَّحَافِ مَعَ جَوَازِهِ فِيهِ وَالصَّحِيحُ كُلُّ جُزْءٍ
 لِعَرُوضٍ وَضُرِبَ سَلِمًا لَا يَقَعُ حَشْوًا كَالْقَصْرِ وَالتَّذْيِيلِ وَالْمَعْرَى
 كُلُّ جُزْءٍ سَلِمَ مِنْ عِلَلِ الزِّيَادَةِ مَعَ جَوَازِهَا فِيهِ كَالْتَّذْيِيلِ .

(الْعِلْمُ الثَّانِي فِيهِ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ)

الْأَوَّلُ الْقَافِيَةُ وَهِيَ مِنْ آخِرِ الْبَيْتِ إِلَى أَوَّلِ مُتَحَرِّكٍ قَبْلَ سَاكِنٍ
 بَيْنَهُمَا وَقَدْ تَكُونُ بَعْضُ كَلِمَةٍ وَبَيْتِهِ :

وَقَوْفًا بِهَا صَحْبِي عَلَى مَطْيُهُمْ يَقُولُونَ لَا تَهْلِكُ أَسَى وَتَحْمَلُ
 هِيَ مِنَ الْخَاءِ إِلَى الْيَاءِ وَكَلِمَةٌ كَقَوْلِهِ :

فَقَاضَتْ دُمُوعَ الْعَيْنِ مَنَى صَبَابَةً عَلَى النَّجْرِ حَتَّى بَلَ دَمْعِي مَحْمَلِي
 وَكَلِمَةٌ وَبَعْضُ أُخْرَى كَقَوْلِهِ :
 * وَبَارِحُ تَرْبُ *

هِيَ مِنَ الْخَاءِ إِلَى الْوَاوِ وَكَلِمَتَيْنِ كَقَوْلِهِ :

مَكْرٌ مَفْرٌ مَقْبَلٌ مَدِيرٌ مَعَا كَجَلْهُودٍ صَخْرٍ حَطَهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِيٍّ
 هِيَ مِنْ مَلِ الْيَاءِ . الثَّانِي حُرُوفُهَا سِتَّةٌ أَوْلَاهَا الرَّوْيُ وَهُوَ حَرْفٌ

بُنِيَتْ عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ وَنَسِبَتْ إِلَيْهِ ثَانِيهَا الْوَصْلُ وَهُوَ حَرْفُ لَيْنٍ نَاشِئٌ
عَنْ إِشْبَاعِ حَرَكَةِ الرَّوِيِّ أَوْ هَاءٍ تَلِيهِ فَالْأَلْفُ كَقَوْلِهِ :

• أَقْبَلُ اللَّوْمَ عَادِلًا وَالْعِتَابَا •

وَالْوَاوُ بَعْدَ ضَمَّةٍ كَقَوْلِهِ : • سُقِيَتْ الْغَيْثُ أَيْتَهَا الْخِيَامُ •

وَالْيَاءُ بَعْدَ كَسْرَةٍ كَقَوْلِهِ : • كَمَا زَلَّتِ الصَّفْوَاءُ بِالْمَتَنَزَلِ •

وَالهَاءُ تَكُونُ سَاكِنَةً كَقَوْلِهِ : • فَمَا زَلَّتْ أَبْيَكِي حَوْلَهُ وَأَخَاطِبُهُ •

وَمِنْ حَرَكَةٍ مَفْتُوحَةٍ كَقَوْلِهِ :

يُوشِكُ مَنْ فَرَّ مِنْ مَنِيَّتِهِ فِي بَعْضِ غَرَائِهِ يُوَافِقُهَا

وَمَضْمُومَةٍ كَقَوْلِهِ :

فِيَالْأَيْمَى دَعْنِي أَغَالِي بِقِيمَتِي فَقِيمَةُ كُلِّ النَّاسِ مَا يُحْسِنُونَهُ

وَمَكْسُورَةٍ كَقَوْلِهِ :

كُلُّ أَمْرٍ مُصْبِحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شَرَاكَ نَعْلِهِ

ثَالِثُهَا الْخُرُوجُ وَهُوَ حَرْفٌ نَاشِئٌ عَنْ حَرَكَةِ هَاءِ الْوَصْلِ وَيَكُونُ الْفَاءُ

كِيُوَافِقُهَا وَوَاوًا كِيُحْسِنُونَهُ وَيَاءً كِنَعْلِهِ رَابِعُهَا الرَّدْفُ وَهُوَ حَرْفٌ

مَدٌّ قَبْلَ الرَّوِيِّ فَالْأَلْفُ كَقَوْلِهِ :

الْأَعْمُ صَبَاحًا أَيُّهَا الظُّلُّ الْبَالِي

وَالْيَاءُ كَقَوْلِهِ :

بَعِيدَ الشَّبَابِ عَصَرَ حَانَ مَشْيَبُو

وَالْوَاوُ كَسُرِّ حَوْبُو

خَامِسَهَا التَّاسِيسُ وَهُوَ أَلْفٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّوِيِّ حَرْفٌ وَيَكُونُ مِنْ كَلِمَةِ

الرَّوِيِّ كَقَوْلِهِ :

وَلَيْسَ عَلَى الْإِيَّامِ وَالذَّهْرِ سَائِلُو

وَمَنْ غَيْرَهَا إِنْ كَانَ الرَّوِيُّ ضَمِيرًا كَقَوْلِهِ :

إِلَّا لَا تَلُومَانِي كَفَى اللَّوْمُ مَا يَبِأُ فَمَا لَكُمَا فِي اللَّوْمِ خَيْرٌ وَلَا لِيَا

أَلَمْ تَعْلَمَا أَنَّ الْمَلَامَةَ نَفَعَهَا قَلِيلٌ وَمَا لَوْمِي أَخِي مِنْ سَمَاتِيَا

أَوْ بَعْضَهَا كَقَوْلِهِ :

فَإِنْ شَتْمَا أَلْفَحْتُمَا أَوْ نَتَجْتُمَا وَإِنْ شَتْمَا مِثْلًا يَمِثِلُ كَمَا هُمَا

وَإِنْ كَانَ عَقْلًا فَاعْقَلَا لِأَخِيكُمَا بَنَاتٍ مَخَاضِ وَالْفِصَالِ الْمَقَادِمَا

سَادِسَهَا الدَّخِيلُ وَهُوَ حَرْفٌ مَتَحَرِّكٌ بَعْدَ التَّاسِيسِ كَلَامَ سَالِمِ التَّالِثِ

حَرَكَتُهَا سِتٌّ أَوْ هَا الْمَجْرَى وَهُوَ حَرَكَةُ الرَّوِيِّ الْمَطْلُوقِ ثَانِيهَا النِّفَازُ

وَهُوَ حَرَكَةُ هَاءِ الْوَصْلِ كَبُورِ الْفَقْهَاءِ وَيُحْسِنُونَهُو وَنَعْلَهُي ثَالِثُهَا الْخَذُو وَهُوَ

حَرَكَةُ مَا قَبْلَ الرَّدْفِ كَحَرَكَةِ بَاءِ الْبَالِي وَشِينِ مَشْيَبِ وَحَاءِ سَرْحُوبِ

رَابِعُهَا الْإِشْبَاعُ وَهُوَ حَرَكَةُ الدَّخِيلِ كَكَسْرَةِ لَامِ سَالِمِ وَضَمَّةِ فَاءِ التَّدَاغِ

وَفَتْحَةٌ وَאו تَطَاوَلِي خَامِسَهَا الرَّسُّ وَهُوَ حَرَكَةٌ مَا قَبْلَ التَّاسِيسِ كَفَتْحَةِ

سَيْنٍ سَالِمٍ سَادِسَهَا التَّوْجِيهِ وَهُوَ حَرَكَةٌ مَا قَبْلَ الرَّوِيِّ الْمُقْبِدِ كَقَوْلِهِ :

حَتَّى إِذَا جَنَّ الظَّلَامُ وَاخْتَلَطَ جَاؤًا بِمَذْقِ هَلْ رَايْتَ الذَّنْبَ قَطُّ

الرَّابِعُ أَنْوَاعُهَا تِسْعٌ سِتَّةٌ مُطْلَقَةٌ بِمَجْرَدَةِ مَوْصُولَةٍ بِاللَّيْنِ كَقَوْلِهِ :

حَمِدْتُ إِلَهِي بَعْدَ عُرْوَةٍ إِذْ نَجَّأَ حِرَاشٌ وَبَعْضُ الشَّرَّاهُونَ مِنْ بَعْضِ

وَبِالْهَاءِ كَقَوْلِهِ : أَلَا فَتَى لَأَقَى الْعُلَى بِهَيْمَةَ

وَمَرْدُوفَةَ مَوْصُولَةً بِاللَّيْنِ كَقَوْلِهِ :

أَلَا قَالَتْ بَيْنَهُ إِذْ رَأَتْنِي وَقَدْ لَا تَعْدِمُ الْحَسَنَاءُ ذَامًا

وَبِالْهَاءِ كَقَوْلِهِ : عَفَّتِ الدِّيَارُ مَحَلَّهَا وَمَقَامَهَا

وَمَوْسِسَةَ مَوْصُولَةً بِاللَّيْنِ كَقَوْلِهِ :

كَلِّبْنِي لِهَمٍّ يَا أُمَيْمَةَ نَاصِبٍ وَلَيْلٍ أَقَاسِيهِ بَطِيءِ السَّكْوِ أَكْبِ

وَبِالْهَاءِ كَقَوْلِهِ :

فِي لَيْلَةٍ لَا نَرَى بِهَا أَحَدًا يَحْكِي عَلَيْنَا إِلَّا كَوَاكِبُهَا

وِثَلَاثَةَ مَقْبِدَةٍ كَقَوْلِهِ :

أَتَهَجَّرُ غَانِيَةً أَمْ تَلْمُ أُمَّ الْحَبِيلِ وَاهِ بِهَا مِنْ جَزْمٍ

وَمَرْدُوفَةَ كَقَوْلِهِ كُلُّ عَيْشٍ صَائِرٌ لِلزَّوَالِ

وَمَوْسِسَةَ كَقَوْلِهِ : وَغَرَّرَتْنِي وَزَعَمْتَ أَنْ نَلَّكَ لَابِنٌ فِي الصَّيْفِ تَامِرٌ

والمُتَكَوِّسُ كُلُّ قَافِيَةٍ تَوَالَّتْ فِيهَا أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ بَيْنَ سَا كُنِيهَا كَقَوْلِهِ :

◦ قَدِ جَبَرَ الدِّينَ الْإِلَهَ جَبْرًا ◦

والمُتَرَاكِبُ كُلُّ قَافِيَةٍ تَوَالَّتْ فِيهَا ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ بَيْنَهُمَا كَقَوْلِهِ :

◦ أَحْبَبْتُ فِيهَا وَأَضَعُ ◦ وَالمُتَدَارِكُ كُلُّ قَافِيَةٍ تَوَالَّتْ بَيْنَهُمَا

حَرَكَتَانِ كَقَوْلِهِ :

تَسَلَّتْ عَمَائِدُ الرِّجَالِ عَنِ الهَوَىٰ وَلَيْسَ فَوَادِي عَنِ هَوَاهَا بِمُنْسَلِي

والمُتَوَاتِرُ كُلُّ قَافِيَةٍ بَيْنَ سَا كُنِيهَا حَرَكَةٌ كَقَوْلِ الخَنْسَاءِ .

يَذَكِّرُنِي طُلُوعُ الشَّمْسِ صَخْرًا وَأَذَكِّرُهُ بِسُكُلِ مَغِيبِ شَمْسِ

والمُتَرَادِفُ كُلُّ قَافِيَةٍ اجْتَمَعَ سَا كُنَاهَا كَقَوْلِهِ :

هَذِهِ دَارُهُمْ أَقْفَرَتْ أُمُّ زُبُورٍ مَحْتَمِلًا الدُّهُورَ

(تَنْبِيهُ) الوتدُ المَجْمُوعُ إِذَا كَانَ آخِرُ جُزْءٍ جَازِطِيَهُ كَالْبَسِيطِ وَالرَّجَزِ

أَوْ خَزَلُهُ كَالكَّامِلِ أَوْ خَبْنُهُ كَالرَّمْلِ وَالخَفِيفِ وَالخَبَبِ جَازِ اجْتِمَاعِ

المُتَدَارِكِ وَالمُتَرَاكِبِ أَوْ خَبْلُهُ كَالْبَسِيطِ وَالرَّجَزِ اجْتِمَاعِ المُتَكَوِّسِ مَعَ

الأَوَّلِينَ الخَامِسُ عِيُوبُهَا الإِيطَاءُ إِعَادَةُ كَلِمَةِ الرُّوْيِ لَفْظًا وَمَعْنَى كَقَوْلِهِ :

أَوَاضِعُ البَيْتِ فِي خَرَسَاءٍ مُظْلِمَةٍ تَقِيدُ العَيْرَ لِأَيْسَرِي بِهَا السَّارِي

لَا يُخَفِّضُ الرِّزْقُ فِي أَرْضِ أَلَمِ بِهَا وَلَا يَضِلُّ عَلَيَّ مَصْبَاحُ السَّارِي

والتضمين تعليق البيت بما بعده كقوله .

وهم وردوا الجفار على تميم وهم أصحاب يوم عكاظ إنني
شهدت لهم موطن صادقات شهدن لهم بحسن الظن مني

والإقواء اختلاف المجرى بكسر وضم كقوله :

لا بأس بالقوم من طول ومن عظم جسم البغال وأحلام العصافير
كانهم قصب جوف أسافله مثقب نفخت فيه الأعاصير

والإصراف اختلاف المجرى بفتح وغيره فمع الضم كقوله :

أريتك إن منعت كلام يحيى أتمغنى على يحيى البكاء
ففي طرفي على يحيى سهاد وفي قلبي على يحيى البلاء

والفتح مع الكسر كقوله :

ألم ترني رددت على ابن ليلى منيحته ففججت الأداء
وقلت لشاته لما أتتنا رماك الله من شاة بداء

والإكفاء اختلاف الروي بحروف منقاربة المخارج كقوله .

بنات وطاء على خد الليل لا يشتكين عملاً ما أنفين

والإجازة اختلافه بحروف متباعدة المخارج كقوله :

ألا هل ترى إن لم تكن أم مالك بملك يدي إن الكفاء قليل
رأى من خليليه جفاء وغلظة إذا قام يتساع القلوص ذميم

وَالسَّنَادُ اخْتِلَافٌ مَا يُرَاعَى قَبْلَ الرَّوْيِ مِنَ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ
 وَهُوَ خَمْسَةٌ سَنَادُ الرَّدْفِ فِي أَحَدِ الْبَيْتَيْنِ دُونَ الْآخِرِ كَقَوْلِهِ :
 إِذَا كُنْتُ فِي حَاجَةٍ مُرْسِلًا فَأَرْسَلُ حَكِيمًا وَلَا تُوصِهِ
 وَإِنْ بَابُ أَمْرٍ عَلَيْكَ التَّوَى فَشَاوِرْ لَيِّبًا وَلَا تَعَصِهِ
 وَسَنَادُ التَّاسِيسِ تَأْسِيسُ أَحَدَهُمَا دُونَ الْآخِرِ كَقَوْلِهِ :

يَادَارَ مِيقَةَ اسْتَلَمِي ثُمَّ اسْتَلَمِي نَخْنَدُ هَامَةٌ هَذَا الْعَالَمُ
 وَسَنَادُ الْإِشْبَاعِ اخْتِلَافُ حَرَكَةِ الدَّخِيلِ كَقَوْلِهِ :

وَهُمْ طَرَدُوا مِنْهَا بَلِيًّا فَأَصْبَحَتْ بَلِيٌّ بَوَادٍ مِنْ تَهَامَةٍ غَائِرٍ
 وَهُمْ مَنَعُوهَا مِنْ قُضَاعَةٍ كُلَّهَا وَمِنْ مُضَرِّ الْحَمْرَاءِ عِنْدَ التَّغَاوُرِ
 وَسَنَادُ الْحَذْوِ اخْتِلَافُ حَرَكَةِ مَا قَبْلَ الرَّدْفِ كَقَوْلِهِ :

فَقَدْ أَلَجُ الْخُبَاءَ عَلَى جَوَارِ كَانَتْ عِيُونُهُنَّ عِيُونَ عَيْنٍ
 كَأَنَّ بَيْنَ خَافِقَتِي عِقَابٍ تُرِيدُ حَمَامَةً فِي يَوْمٍ غَيْنٍ
 وَسَنَادُ التَّوْجِيهِ اخْتِلَافُ حَرَكَةِ مَا قَبْلَ الرَّوْيِ الْمُقْبَدِ كَقَوْلِهِ :
 وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِيِ الْمُخْتَرِقِ أَلْفٌ شَتَّى لَيْسَ بِالرَّاعِيِ الْحَمِيقِ

• شَذَابَةٌ عَنْهَا شَذَى الرَّبْعِ السَّحِيقِ •

وَهَذَا آخِرُ مَا أوردناه فِي هَذَا الْمُؤَلَّفِ وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وللشعر ميزان تسمى عروضه
 وأنواعه قل خمس عشرة كلها
 وأول نطق المرء حرف محرك
 خفيف متى يسكن وإلا فضده
 وسم بمجموع فعـل وبضده
 خماسيه قل والسباعى ثم لا
 فعولن مفاعيلن مفاعلين وفا
 أصابت بسهميها جوارحنا فدأ
 فـا زائراتي فيهما حجبتهما
 فرتب إلى اليانز دوائر خفشاق
 نخ ممن أين زهر وله قل ستة
 وطول عزيزكم بدعبلكم طورا
 فمنها ابنتي المصراع والبيت منه والـ

بها النقص والرجحان يدرهما الفتى
 تؤلف من جزأين فرعين لا سوى
 فإن يأت ثان قيل ذا سبب بدأ
 وقل وتد إن زدت حرفا بلا مترا
 كفعل ومن جنسيهما الجزء قد أتى
 يفوتك تركيباً وسوف إذن ترى
 علاتن أصول الست فالعشر ما حوى
 ركوني بهمة كوقعيها سوى
 ولا يد طولاهن يعتادها الوفا
 أولات عد جزئ جزئ ثنا ثنا
 جلت حص شمربل وفزن لذووطا
 يعزز قس تثمان أشرف ماترى
 قصيدة من أبيات بحر على استوا

وَقُلْ آخِرَ الصِّدْرِ الْعَرُوضُ وَمِثْلُهُ مِنْ الْعَجْزِ الضَّرْبُ أَعْلَمَ الْفَرْقَ بَاعْتِنَا

(الْقَابِ الْأَيَّاتِ)

إِذَا اسْتَكْمَلَ الْأَجْزَاءُ بَيْتَ كَشْوِهِ عَرُوضٌ وَضَرْبٌ ثُمَّ أَوْ خُولَفَتْ وَفَا
 يَزُهرُهُمَا وَأَزْدَادَ سَطْحِكَ حَائِدٌ أَخِيرُهُمَا فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنْجَلِي
 وَإِسْقَاطُ جُزْأَيْهِ وَشَطْرٌ وَفَوْقَهُ هُوَ الْجُزْءُ ثُمَّ الشَّطْرُ وَالنَّهْكَ إِنْ طَرَأَ
 لِلأَوَّلِ حَتْمًا نَبْلٌ مُوفٍ فَإِنْ تَرُدَّ جَوَازًا فَجُزْءٌ حُدْسٌ كُفٌّ أَخَاهُدِي
 وَجُوزٌ ثَانٍ بِالسَّرِيعِ وَسَابِعٍ وَنَهْكَ يَزِيٌّ وَهُوَ نَزْرٌ مَتَى أَنِي

(الزَّحَافُ الْمُنْفَرِدُ)

وَتَغْيِيرٌ ثَانِي حَرَفِي السَّبَبِ أَدْعُهُ زَحَافًا فَيَأْوِجُ الْجُزْءَ مِنْ ذَلِكَ أَحْتَمِي
 وَذَلِكَ بِالْإِسْكَانِ وَالْحَذْفِ فِيهِمَا يَعْمُ تِلْيَ التَّرْتِيبِ فَأَقْضِ عَلَى الْوَلَا
 فَتِلْكَ بِثَانِ الْجُزْءِ الْأَضْمَارُ مُتَّبِعًا يَحْبَنُ وَوَقْصٍ فَادِعُ كَلًّا بِمَا أَقْنَضِي
 وَرَأْبُعُهُ لَمْ يَبْلُ إِلَّا بِطِيَّهِ أَيْ الْحَذْفُ إِنْ يَسْكُنُ وَإِلَّا فَقَدْ نَجَا
 وَعَصَبٌ وَقَبْضٌ ثُمَّ عَقْلٌ بِخَامِسٍ وَكَفٌّ سَقُوطُ السَّابِعِ السَّاكِنِ أَنْقَضِي

(الزَّحَافُ الْمَزْدُوجُ)

وَضِيكُ بَعْدَ الْخَبَنِ خَبِيلٌ وَبَعْدَ أَنْ تَقَدَّمَ إِضْمَارٌ هُوَ الْخَزَلُ يَأْقِي
 وَكَفُّكَ بَعْدَ الْخَبَنِ سُكْلٌ وَبَعْدَ أَنْ

جَرَى الْعَصَبُ نَقْضُ كُلِّ ذَا الْبَابِ مُجْتَوِي

(المعاقبة والمراقبة والمكافئة)

إِذَا السَّبِيَّانِ اسْتَجْمَعَا لَهَا النَّجَا
لِلأَوَّلِ أَوْ ثَانِيهِ أَوْ لِكِلَيْهِمَا آسَ
تُحَلُّ بِبَيْجِدٍ كَاهِنٌ بِي وَجَزْوُهَا
وَمَنْعُكَ لِلضُّدِّينِ مَبْدَأُ شَطْرٍ لَمْ
وَأَجْرُ طَيِّ جُزْمُ مَكَاةٍ لَهَا

أَوْ الْفَرْدَ حَتْمًا فَالْمُعَاقِبَةُ أَسْمُ ذَا
سَمُ صَدْرٍ وَعَجَزٍ قَيْلٍ وَالطَّرْفَانِ جَا
بِرِي مَتَى يَفْقَدُ وَقَدْ جَازَ أَنْ يَرَى
بِأَرْبَعِهَا كُلُّ مُرَاقِبَةٍ دَعَا
بِكَمَلِهَا فَافْعَلْ بِهَا أَيَّمَا تَشَا

(عِلَلُ الْأَجْزَاءِ)

وَمَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَضَى آدَعُ بَعْلَةٌ
فَزِدْ سَبَبًا خَفَا لِتَرْفِيلِ كَامِلٍ
وَمَجْزُوهِجٌ ذَيْلُهُ بِالسُّكْنِ تَامِنًا
وَإِنْ زِدْتَ صَدْرَ الشَّطْرِ مَادُونَ خَمْسَةَ
وَحَذَفُ وَقَطْفُ قَصْرِ الْقَطْعِ حَذُهُ
مَوَاقِعُهَا أَعْجَازُ الْأَجْزَاءِ إِنْ آتَتْ
فَفِي حَاسِبُوكِ الْحَذْفُ لِلخَفِّ وَأَقْطَعَنَّ
وَحَسْبُكَ فِيهَا الْقَصْرُ حَذْفُكَ سَا كُنَّا
كَذَلِكَ الْقَطْعُ لَكِنْ ذَلِكَ فِي سَبَبِ جَرَى
وَحَذْفُكَ بِمُجْمُوعًا دَعَا حَذْفًا كَامِلٍ

زِيَادَتُهُ وَالنَّقْصُ فِرْقًا لِذِي النَّمْيِ
بِغَايَتِهِ مِنْ بَعْدِ جُزْءٍ لَهُ أَهْتَدَى
وَسَبَّحَ بِهِ الْمَجْزُوهِ فِي رَمَلٍ عَرَى
فَذَلِكَ خَرْمٌ وَهُوَ أَقْبَحُ مَا يَرَى
وَصَلْمٌ وَوَقْفٌ كَسْفُ الْخَرْمِ مَا أَنْقَرَى
عَرُوضًا وَضَرْبًا مَاعِدًا الْخَرْمَ فَابْتَدَأَ
بِهِ لِثَرِ سَكْنٍ بَدَّ وَالْأَثْمَلُ أَنْتَفَى
وَتَسْكِينُ حَرْفٍ قَبْلَهُ إِذْ حَكَى الْعَصَا
وَفِي وَتَدَ هَذَا وَجَهَّزَ لَهُ حَوَى
وَالْأَفْصَلُ وَالسَّرِيعُ بِهِ آرْتَدَا

وَوَقَّفَ وَكَسَّفَ فِي الْمِحْرَكِ سَابِقًا
وَقَطَعْتَ لِلْمَحْذُوفِ بَرًّا بِسَبَبِ
وَأَسْكَنْ وَأَسْقَطُ بِحَرْطِي وَلِالْهُدَى
وَقِيلَ الْمُدِيدُ اخْتِصَّ بِاسْمِيهِ فِي الدُّعَا
وَوَضَعَ فَعُولًا ثَلَاثَةً ثَرَمَهُ بَدَأَ
وَلِلْخَرْبِ أَعْلَمَ بِالْمَرَاتِبِ مَا خَفِيَ
وَمَفَاعِلَتِنِ لِلْعَصَبِ وَالْقَصْمِ وَالْجَمِّ
وَمَفَاعِلَتِنِ لِلْعَصَبِ وَالْقَصْمِ وَالْجَمِّ

(مَا أَجْرِي مِنَ الْعِلَلِ مَجْرَى الزَّحَافِ)

وَشَعَثَ كُنْ أَخْرَمُ وَدَهْ أَقْطَعُهُ أَضْمَرْنَ
فَصَدْرًا وَحَشَوُا قُلُوبَهُمْ وَأَوْضَرِبَهَا
بِخَبْنٍ وَأَوْلَى سِرًّا بِمَجْدَفٍ وَلَا سَوَى
تَغَيَّرَتْ الْأَجْزَاءُ فَأَخْتَلَفَ الْكُنَى
فَقِيلَ أَبْتَدَأَ وَعَتَمَتْ وَفَضَلَهَا
فَإِنْ تَنَجَّ فَالْمَوْفُورُ يَتْلُوهُ سَالِمٌ
وَقَدِّمَ إِجْمَالًا فَخَذَهُ مَفْضَلًا
فَالْأَوَّلُ بِحَرْفِ الْعَرُوضِ فَضْرِبُهُ
مَحْزَفُهُ الْمُدْعَى نَيْفَ زَحَاوَهُ

(الطَّوِيلُ)

أَجْرِي غُرُورًا أَمْ سَتَبْدِي صُدُورَكُمْ
أَسُودُ وَأَحْدَاجُ أُمِّ الْمُورِ قَدْ عَفَا

(الْمُدِيدُ)

بُجُودٌ كَلِيبًا لَا يَغْرُاعُلُوا أَمَّا
يَعِيشُ بَهْنَدِي مَتَى مَا يَجِيعُ أَهْتَدِي

فَمَنْ مُخْصِيْنٍ كُلِّ جَوْنٍ رَبَّاهُ فَيَا لَيْتَ شَعْرَى هَلْ لَنَا مِنْهُ مُرْتَوَى

(البسيط)

جَرَّتْ جَوْلَةٌ يَا حَارَ شَعْوَاءَ خَيْلَتِ وَقُوْفِي فَسِيرُوا عَنهُ قَدْ هَيْجَ الْجَوَى
لَحَقْبُ أَرْتَحَالَ ذَا لَقِيهِمْ فَذُقْمُ أَصَاحُ مَقَامِي ذَاكَ وَالشَّيْبُ قَدْ عَلَا

(الوافر)

دَنَّتْ بِجُدَى فِيهِ لَنَا غَنَمٌ بِهِ رِبِيعَةٌ تَعْصِنِي وَلَمْ تَسْتَطِعْ أَدَى
سَطُورُ حَفِيرَاتِ بِهَا نَزَلَ الشِّتَا تَفَاحَشَ لَوْلَا خَيْرٌ مِنْ رَكْبِ الْمَطَا

(الكامل)

هَجَزَتْ طَلًّا يَصْحُو خِبَالًا بَرَامِي أَجَشُّ لَأَنْتَ اللَّذَّ سَابِقْتَهُمْ إِلَى
بِمُخْتَلَفِ الْأَمْرِ افْتَقَرْتُ وَأَكْرَمُوا وَعَبَسُ يَذِبُ الصَّمَّ عَنْ تَامِرٍ وَلَا
نَقَلْتَهُمْ عَنْ جِدَّةٍ فَا بِنَأَسْتَ وَالشَّ قَاءَ مَخَافٌ لَمْ تَجِدْ فَارِعًا كَفَى

(الهمزج)

وَأَبْدُ بِسَهْبِ الضَّمِّ بِأَسَا يَذُودُهُمْ كَذَاكَ وَلَوْ مَاتُوا فَمَوْسَى أَمْرٌ دَنَا

(الرجز)

وَكُنْتُ دَهْرَهَا دَارُهَا الْقَلْبُ جَاهِدُ وَقَدْ هَاجَ قَلْبِي مَنْزِلٌ ثُمَّ قَدْ شَجَا
فِيَا لَيْتَنِي مِنْ خَالِدٍ وَمَنَافِهِمْ أَرَى ثَقَلًا لَا خَيْرَ فِيهِمْ لَنَا أَسَا

(الرَّمْلُ)

حَبُونِكَ سُحْقًا مَالِكُ الْخَنْسِ فَارْبَعًا فِي مُقْفَرَاتٍ مَا لِمَا فَعَلْتَ دَوَا
فَصَلَتْ قَصَاهَا صَارٌ وَهِيَ أَفْصَدَتْ لَهُ وَاضِحَاتٌ دُونَهُ عَذْبُ الْقَنَا

(السَّرِيعُ)

طَغَى دُونَ شَامٍ مَحْوِلٌ لَا لِقَبِيلٍ مَا بِهِ النُّشْرُ فِي حَافَاتٍ رَحَلَى قَدَمَا
أَرَدَ مِنْ طَرِيفٍ فِي الطَّرِيقِ وَفَاءَهُ وَلَا بُدَّ إِنْ أَخْطَأْتُ مِنْ طَلَبِ الرِّضَا

(المُنْسَرِحُ)

يَلْجِجُ يُغْشَى صَبْرٌ سَعِيدٌ يَذَى سَمَى عَلَى سَمْتِ سُلَافٍ بِهِ الْإِنْسُ قَدِيرَى

(الْخَفِيفُ)

كُفَيْتَ جَهَارًا بِالسَّخَالِ الرَّدَى فَإِنْ قَدَرْنَا تَجِدُ فِي أَمْرِنَا خَطْبَ ذِي حَمَى
فَلَمْ يَتَغَيَّرْ يَا عُسَيْرٌ وَصَالَهَا جَحَاجِحَةٌ فِي حَبْلِهَا عَلِقُوا مَعَا

(المُضَارِعُ)

لَمَّاذَا دَعَانِي مِثْلَ زَيْدٍ إِلَى ثَنَا فَإِنْ تَدْنُ مِنْهُ شَبْرًا اذْكُرْ إِلَيْهِ ذَا

(المُقْتَضِبُ)

وَمَا أَقْبَلَتْ إِلَّا أَنَا بِعَلِيهَا مَبَشِّرُنَا يَا حَبَّذَا مَا بِهِ أَتَى

(المَجْتَثُ)

نَقَا أُمَّ هِلَالٍ مِنْ عَلَقَتِ ضَمَارُهُمْ أَوْلَتِكَ كُلُّ مِنْهُمْ السَّيِّدِ الرِّضَا

(المتقارب)

سبوا لابن مرسوة ورأوا لمية سة دمنة لا تبتئس فكذا قضى
 أفاد فجاد أبنا خدأش برده وقلت سداداً فيه منك لنا حلى
 فلا ضرب سجع والأعاريض لدنة والابجر تهيمى والدوائر هي الهدى
 وقل واجب التغيير أضرب بحره وجأزه جنس الزحاف كما ابنتى
 وخذ لقب المذكور مما شرحته وصغ زنة تحذو بها حذو من مضى

(القوافى والعيوب)

وقافية البيت الأخيرة بل من الـ محرك قبل الساكنين إلى انتها
 تجوز رويًا حرفاً أنتسبت له وتحريكه المجرى وإن قرنا بما
 يدانى فذا الألف والاقوا بعده الإجازة والإصراف والسكل متق خروج يذى لين لها الوصل قد قفا
 فوصلها لينا وها النفاذ والـ سوى ألف معها المحرك حذو ذا
 وردفا حروف اللين قبل الروى لا من كلمة أو آخر أضمار ما تلا
 وتأسيسها الهاوى وثالثه الروى ركوه بإشباع فمن ساند اعتدا
 وفتحة قبل الرس بعد الدخيل حر وتوجيهها مثل ارتدع دع ورغ فشا
 بدا وبتأسيس وحذو وردفها هو الباء وئم النصب يؤمن يختشى
 ومستكمل الأجزاء العديم سنده وتبلغ تسعا بالمقيد عكس ذا
 ومطلقها باللين والهاء سنها

فَجَرَّدُهُمَا أَرَدِفُهُمَا أَسَّسْنَهُمَا
وَرُودِفَ بِالسَّكَنَيْنِ حَدًّا وَبَيْنَ ذَا
فَوَاتِرٍ وَتَارِكٍ رَاكِبٍ أَجْفٍ تَكَوُّسًا
وَتَكَرِيرُهَا الْإِيطَاءُ لَفْظًا وَرَجَحُوا
وَالْأَقْعَادُ تَنْوِيغُ الْعُرُوضِ بِكَامِلٍ
وَقَدْ كَمُلَتْ سِتًّا وَتَسْعِينَ فَالَّذِي
وَيَسْأَلُ عَبْدُ اللَّهِ ذَا الْخَزْرَجِيِّ مِنْ
وَالْأَوَّلُ قَدْ يُولِي الْخُرُوجَ فَيَحْتَدِي
بِمَا دُونَ خَمْسِ حُرُوكَاتٍ فَصَلُّوا أَبْتَدَا
وَتَضْمِينُهَا إِخْرَاجُ مَعْنَى لَذَا وَذَا
وَمَعْنَى وَيَزَكُو قُبْحُهُ كَلِمًا دَنَا
وَقُلْ مِثْلُهُ التَّجْرِيدُ فِي الضَّرْبِ حَيْثُ جَاءَ
تَوَسَّعَ فِي ذَا الْعِلْمِ تَوْسَعُهُ حَبَابًا
مُطَالَعَهَا إِتْحَافُهُ مِنْهُ بِالذَّعَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَكَ الْحَمْدُ يَا رَبِّ وَصَلِّ مُسَلِّمًا

عَلَى الْمُصْطَفَى وَالْآلِ مَنْ أَحْرَزُوا الْعُلَا

وَبَعْدُ فَعَلِمُ الشُّعْرُ فَرْنٌ مُؤَكَّدٌ فَبَادِرٌ إِلَيْهِ وَاسْتَمِعَ فِيهِ مَا حَلَا

(الْأَجْزَاءُ وَمَا يَدْخُلُهَا مِنَ الزَّحَافِ وَالْعِلَلِ)

فَمِنْ سَبَبِ حَرْفَيْنِ أَجْزَاءُ أَبْحَرِ	فَسَاكُنُ ثَانٍ خَفٌّ وَالضُّدُّ ثَقَلًا
وَمَنْ وَتِدِ ذِي ثَالِثٍ إِنْ مُسَكَّنًا	فَمَجْمُوعٌ أَوْ ثَانٍ فَمَفْرُوقٌ أَنْجَلِي
فَعُولٌ مَفَاعِيلٌ مَفَاعِلَتُنْ وَفَا	ع لَاتُنْ بِفَرَقٍ لُدٌّ وَكُلُّ تَأْصَلَا
وَفَرَعٌ فَعُولُنْ فَاعِلُنْ وَالَّذِي يَبْلِي	بِمُسْتَفْعِلُنْ مَعَ فَاعِلَاتُنْ تَكْفَلَا
لِتَالِيهِ فَرَعٌ وَاحِدٌ مُتَفَاعِلُنْ	لِلْآخِرِ مَفْعُولَاتٌ مُسْتَفْعِلُنْ تَلَا
بِفَرَقٍ لِهَذَا كُنْ زَحَافٌ تَغْيِرُ	لِآخِرِ أَسْبَابٍ وَجَا الْجُزْءِ مَا بَلَا
فَحَذْفُكَ مِنْ جُزْءٍ مُسَكَّنٍ بَدَهَزُ	مُحَرِّكٌ إِيَّاهُ تَسْكِينٌ بِهِ سَمٌ عَلَى الْوَلَا
بِحَبْنٍ وَطَى قَبْضُ كَفٍّ وَوَقَصَهُمْ	وَعَقْلٌ وَإِضْمَارٌ وَعَصَبٌ أَخَا الْعُلَا

وَجَمْعُكَ أَبْ خَبِلَ وَبَزْ خَزَلَهُمْ وَإِدْ
 مَوَاضِعُهَا جَزْحِي طَبَّ مَكْنَعٌ
 فَحَوْلُكَ بَانٍ ثُمَّ الْأَرْبَعُ هَدَّهْدُ
 وَيَقْبَحُ زَوْجٌ بَعْضُ فَرْدٍ كَكَفِّ أَضْ
 بَزِيدٍ خَفِيفٌ إِثْرٌ مَجْدُومُهُ بَسَا
 وَسَبَّغٌ بِهَذَا إِثْرٌ مَجْزُوقٌ حَفَّ وَقَبَّ
 وَنَقَصٌ خَفِيفٌ حَاسِبُوكَ فَيَحْذِفُهُمْ
 وَتَسْكِينٌ ثَانِي الْجَمْعِ مَعَ حَذْفِ خْتَمِهِ
 وَإِسْقَاطُ ثَانِي الْخَفِّ إِسْكَانُ بَدَنِهِ
 فَشَكْلٌ وَدَحْ نَقَصٌ زِحَافٌ تَكْمَلَا
 فَرَجٌ مَطِيٌّ ثُمَّ أَوْصِلْ بِجَمْعِهَا
 فَجَزْ طِيٌّ ثُمَّ هَضْ فَتَجْبِكَ قَدْرُ تَلَا
 وَقُلْ عِلَّةٌ مَا لَيْسَ بَعْضُ الَّذِي خَلَا
 كِنِ إِثْرٌ مَجْزُوقٌ هَجَّعَ رَفَلٌ وَذِيلا
 حَوَا الْخَرْمُ زِيدًا دُونَ خَمْسَةِ أَوْلَا
 وَعَصَبٌ وَذَا قَطْفٌ وَفِي دَرٍّ أَدْخِلَا
 فَتَقَطِّعْ جَهْزٌ حَذْفٌ وَذَا الْبِتْرَسْبُ تَلَا
 بِحَسْبِكَ قَصْرٌ حَذْفٌ جَمْعٌ حَذْذُ هَلَا

طَرَا الصَّلْمُ حَذْفَ الْفَرْقِ إِسْكَانُ سَابِعٍ

وَإِسْقَاطُهُ طِيٌّ وَقَفَّ الْكَسْفُ فَاعْقَلَا

وَتَشْعِيثُ كَنْعٌ حَذْفُ أَوَّلِ جَمْعِهَا

وَحَشْوًا سِوَى التَّشْعِيثِ فِي عَفٍّ مَا بَلَا

وَلَا تَلْتَزِمُ ذَا حَذْفٍ أَوْلَى عَرُوضٍ سِرِّ

وَخَرْمًا وَجَزْمًا حَذْفُ بَدْيٍ بَسَدٌ وَلَا

فَدَى كَزِحَافٍ وَالَّذِي مِثْلُ عِلَّةٍ

كَقَبْضِ عَرُوضٍ قَبْضٌ ضَرْبٌ لِأَرْضِ سَلَا

وَخَرَّمَ فَعَوَانٌ ثَلَمَهُ وَبَقْبَضَهُ فَثَرَّمَ وَعَصَبٌ إِنْ مَفَاعَلْتُنْ عَلَا
 وَمَعَ عَصَبِهِ قَضَمٌ وَمَعَ عَقْلِهِ جَمَمٌ وَمَعَ عَصَبِهِ وَالْكَفَّ عَقَصٌ تَحَصَّلَا
 وَإِنْ فِي مَفَاعِلَيْنِ فَخَرَّمَ وَإِنْ بَقِبَهُ

ضَهُ الشَّتْرُ أَوْ بِالْكَفِّ فَالْخَرْبُ أَدْخَلَا

(الْمَعَابِقَةُ وَالْمَرَاقِبَةُ وَالْمَكَانِفَةُ)

تَجَاوَرُ خَفِينِ اجْتِمَاعَهُمَا عَلَى زِحَافٍ مَنَعْنَاهُ الْمَعَابِقَةَ أَجْعَلَا
 فَمَزْحُوفٌ بَدَأَ آخِرَ طَرَفَيْنِ قُلٌّ وَمَزْحُوفٌ ذَاكَ الصَّدْرُ ذَا عَجْزٍ تَلَا
 بِنَجْبُوكَ هَدِيًّا أَوْ أَبْقَا فَرَاقِبِينَ بَلَمْ كَانَفْنَ فِي طَى جُزْحَيْثٍ لَا وَلَا

(أَسْمَاءُ الْأَبْيَاتِ وَأَجْزَائِهَا وَالْجُمْلَةُ مِنْهَا)

وَحَدْفُكَ جُرْزَى بَيْتِ الْجِزْءِ فَا مَنَعْنِ

بِأَبْطٍ وَمَا عَنَّ وَبَلَّ مَنْ تَحَوَّلَا
 وَحَدْفُكَ نَصْفًا فِي زَطٍ هُوَ شَطْرُهُمْ وَنُثْيَهُ نَهْكَ فِي يَزٍ وَهُوَ قَلَّلَا
 وَفِي الشَّطْرِ وَالنَّهْكَ الْأَعَارِيضُ أَضْرُبُ

عَلَى بَعْضِ أَقْوَالٍ حَمَكُوها عَنِ الْمَلَا

وَمُسْتَكْمَلٌ كَالْحَشْوِ ضَرْبٌ عَرُوضُهُ تَمَامٌ وَوَافٍ ذُو اخْتِلَافٍ تَكْمَلَا
 بَزْهَرُهُمَا ذَا سَطْحٍ جَادِيكَ ذَاكَ عِظٌ مُقَفًى إِذَا ضَرْبٌ عَرُوضٌ تَمَائِلَا
 وَإِنْ غَيَّرْتَ مَعَ ذَالِهِ فَمَصْرَعٌ وَإِنْ كَانَ لَامِعُهُ الْمِجْمَعُ مَاحَلَا

وما ليس منها المصمت ادعه ومرسلا
ومدراجا أيضا في قصار فشا وكف
وآخرُ ذا ضربٌ وآخرُ ذاك قُلْ
عروضٌ وضربٌ لم يعلا صحیحة
وحشوٌ وجزءُ الخرمِ خلوينِ سالمِ
عروضاً وضرباً الزمًا غيرَ لازمِ
لما الحشُوُ يأتي قابلا حشُو زحفٍ أع

بتمادٍ قصيد قطعهُ زجٌ فما علا

(الدوائرُ وما فيها من البحورِ المستعملة)

بحورهم وى ثمن أبجسغ فقط
فأبج بالاولى ده بثانية وزج
بخامسة سع فوقها ألف لسا
ولبختلف والمؤتلف مجتلب ومشد
أعاريضها لو أضرب سح ولنشر
إلى أربع أجزأ فاقبضن عروضه
يزهر جوى صحجهما أحذفهما اقصرن

ه وأبتره واحذف خابنا بتره انجلى

جَرَى وَهْنٌ حَوْرٌ فِي الْوَفَا اخْبِنَهُمَا اقْطَعَنَّ

نَهْ وَالْجُزْءُ فَاقْطَعْ صَحَّحْ اقْطَعَهُ ذِيلاً

دَجْنَتٍ يَجْنَحُ فِي الْوَفَا اقْطَفْنَهُمَا وَفِي الْجُزْءِ صَحَّحْ أَوْلَاهُ اعْصَبْ جُمَلًا

(الكَامِلُ وَالْهَزَجُ)

هَمِي حَمَلٌ جَطَى صَحَّحْ اقْطَعَهُ حَذَّهْ بِإِضْمَارِهِ وَأَخَذْ بِإِضْمَارِهِ وَلَا

وَفِي الْجُزْءِ صَحَّحْ اقْطَعَهُ رَفْلَهُ ذِيْلًا وَفِي الْجُزْءِ صَحَّحْ اقْطَعَهُ تَعْدَلًا

زَكَوْرَدٌ دَهْرٌ صَحَّحْ اقْطَعَهُ فِي الْوَفَا وَصَحَّحْ بِجُزْءٍ وَأَشْطَرُ أَنْهَكَ مَحْصَلًا

(الرَّمَلُ)

حَزَنَاتٌ بُوَسْنَا أَحْذَفْ وَصَحَّحْ قَصْرَهُ وَفِي الْجُزْءِ صَحَّحْ أَحْذَفَهُ سَبِيغَهُ تَقْبَلًا

(السَّرِيْعُ وَالْمُنْسَرِحُ)

طَلًا وَوَطًا دُونِي أَطْوِيْنَ كَاسِفًا وَقَفْ

لَهُ وَأَصَامَهُ وَأَكْسَفْ خَابِلًا تَتَّبِعِ الْمَلَا

وَفِي الشَّطْرِ قَفْ وَأَكْسَفْ يُوْطُوْنَ جُدْفَصًا

حَنَهَا أَطْوَاهِ اقْطَعَهُ أَنْهَكَ أَكْسَفْ وَقَفْ بَلَا

كَفَى زَيْرٍ جَهْرٍ صَحَّحْ أَحْذَفَهُ وَأَخْذَفَنَّ

وَصَحَّحْ بِجُزْءٍ قَصْرٌ مَحْبُوْنُهُ أَقْبَلًا

(الْمُضَارِعُ وَالْمُقْتَضِبُ وَالْمُجْتَثُّ)

لَسَانٌ يَدَبُ أَلْ صَحَّحَ وَمَنْ طَوَّأُوا إِلَيْنَا اطْوَنَلْ يَزْرُ إِذَا صَحَّحَا انجَلِي
سَمَّوْا أَبْوَا صَحَّاقِصْرِنَهْ أَحَدَفْ ابْتَرَا مُوَأَحَدَفُهُمَا فِي الْجُزْءِ وَابْتَرَهْ تَكْمَلَا
عَهْوِدْ بَدَتْ تَمَّمْ وَفِي الْجُزْءِ صَحَّحَنْ وَرَقْلٌ وَذَبِيلٌ خَبْنُ ذَا الْبَحْرِ فَضَلَا

(الْقَافِيَةُ)

وَقَافِيَةٌ مِمَّا تَحْرَكَ قَبْلَ سَا كَنِينَ إِلَى خَتْمٍ عَلَى مَذَهَبٍ عِلَا
وَحَرْفٌ إِلَيْهِ الشَّعْرُ يُنْمَى رَوِيهَا وَمَدٌّ تَلَاهُ أَوْ لَهَا الْوَصْلَ فَاعِقِلَا
وَمَدٌّ يَبْلَى ذِي أَلْهَا الْخُرُوجُ وَلَيْنُ قُبَيْلَ رَوِي رَدْفُهَا يَا أَخَا الْعُلَا
وَبِالْأَلْفِ أَمْنَعُ مَعَ سِوَاهَا وَسَمِ أَلْفُ أَتَى لَأْرَهُ حَرْفٌ رَوِي لَهُ تَلَا
بِكَلِمَتِهِ أَوْ ضَمَّ يِرَاءً وَبَعْضُهُ بَتَّاسِيْسَهَا الدَّخِيلِ ذَا الْحَرْفِ فَيَصَلَا
وَهَا سَكَنَتْهُمْ هَا مُضْمَرَهَا مَوْنَتْ تَبَغَى مُحْرَكَ رَوِيَا أَبِي الْمَلَا
كَذَا هَمْزُ وَقْفِ حَرْفٍ مَدَّ سَوَى أَلْفُ لَتَّانِيْتِ الْخَاقِ وَمَدٌّ تَأَصَلَا
وَتَنَوِينُ أَوْ نُونٌ خَفِيفٌ مُؤَكَّدٌ وَمَطْلَقُهَا الْمَوْصُولُ وَالضَّدُّ مَا خَلَا
يَمْجَرِي وَتَوَجِيْهِ وَالْإِشْبَاعُ رَسْمَا وَحَدُوْ نَفَاذِ سَمِّ تَحْرَكَ اعْتَلَا
رَوِيَا فَمَا قَبْلَ الْمُقَيَّدِ فَالدَّخِيْمِ لُ مَتَلُو تَسَايِسِ فَرَدْفُ فَمَا خَلَا
بِالْأَرْدَافِ وَالتَّسَايِسِ وَالْعَدَمِ نُوَعَتْ

طَلَا ذَاتَ إِطْلَاقٍ وَفِي ضَدِّهَا جَلَا

تَوَالِي سَكُونِينَ انْتِهَاء تَرَادُفٍ وَأَرْبَعَةٌ قَدْ حَرَكُوهَا فَاسْفَلَا
تَسَاوُسُ تَرَكَبُ تَدَارُكُ تَوَاتُرٌ وَقَلَّ عَيْبُهَا خَلْفَ رُويٍ قَدْ ابْتَلَى
بِضْمٍ وَكَسْرٍ أَوْ بَفَتْحٍ وَغَيْرِهِ وَحَرْفٍ قَرِيبٍ أَوْ تَبَاعَدَ مِنْزَلَا
فَالَا قَوَافِصِرَافٌ فَالَا كَفَا إِجَازَةٌ وَتَجْرِيدُهَا تَنْوِيْعُضْرِبٍ وَذِي احْظَلَا
كَالاقْعَادِ تَنْوِيْعُ العُرُوضِ بِه السَّنَا دَخُلْفُ لِمَا قَبْلَ الرُويِ وَفَصَلَا
لِرَدَافٍ أَوْ تَأْسِيسِ بَعْضٍ وَخَلْفٍ مَا يُسَمَّى دَخِيلًا فِي التَّحْرُكِ مُسْجَلَا
وَمَا قَبْلَ رَدْفٍ بِانْفِتَاحٍ وَغَيْرِهِ وَمَا قَبْلَ تَقْيِيدِ تَحْرُكًا اعْقَلَا
لِرَدْفٍ وَتَأْسِيسِ وَالْإشْبَاعِ أَنْ تُضْفِ

وَحَدُو وَتَوْجِيهِ فَالَاسْمِ تَحَصَّلَا
وَمُسْتَكْمَلِ بَاءٍ وَذَا مِنْ جَمِيعِهِ
وَإِطَاؤُهَا التَّكْرِيرُ لَفْظًا وَمَقْصِدًا
بِدُونِ زَهَا التَّضْمِينِ رِبْطِ مَا تَلَا
وَقَدْ كَمَلْتُ نَبْلًا فَيَاذَا ادْعُ لِلْفَتَى
مُحَمَّدِ الصَّبَّانِ وَاعْذِرْ تَفْضُلَا

فن التجويد

١ - متن الجزرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ رَاجِي عَفْوِ رَبِّ سَامِعِ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ الشَّافِعِيُّ
 الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ
 مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَقْرئِ الْقُرْآنِ مَعَ مَحَبَّةٍ
 وَبَعْدُ إِنَّ هَذِهِ مَقْدَمَةٌ فِيمَا عَلَى قَارئِهِ أَنْ يَعْلَمَهُ
 إِذْ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ مُحْتَمٌ قَبْلَ الشَّرُوعِ أَوْلَا أَنْ يَعْلَمُوا
 مَخَارِجَ الْحُرُوفِ وَالصِّفَاتِ لِيَلْفِظُوا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ
 مُحَرَّرِي التَّجْوِيدِ وَالْمَوَاقِفِ وَمَا الَّذِي رُسِمَ فِي الْمَصَاحِفِ
 مِنْ كُلِّ مَقْطُوعٍ وَمَوْضُوعٍ بِهَا وَتَاهِ أَنْشَى لَمْ تَكُنْ تَكْتَبُ بِهَا

(بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ)

مَخَارِجُ الْحُرُوفِ سَبْعَةٌ عَشْرٌ عَلَى الَّذِي يَخْتَارُهُ مِنْ آخْتِبَرِ

فَأَلْفُ الْجَوْفِ وَأَخْتَاهَا وَهَى
 ثُمَّ لِأَقْصَى الْحَلْقِ هَمَزُ هَاءٍ
 أَدْنَاهُ غَيْنٌ خَاوُّهَا وَالْقَافُ
 أَسْفَلُ وَالْوَسْطُ جَيْمُ الشَّيْنِ يَا
 الْأَضْرَاسَ مِنْ أَيْسَرِ أَوْ يَمْنَاهَا
 وَالتَّوْنُ مِنْ طَرَفِهِ تَحْتَ أَجْعَلُوا
 وَالظَّاءُ وَالذَّالُ وَتَا مِنْهُ وَمَنْ
 مِنْهُ وَمَنْ فَوْقَ الشَّيَا السُّفْلَى
 مِنْ طَرَفَيْهَا وَمَنْ بَطْنِ الشَّفَةِ
 لِلشَّفَتَيْنِ الْوَاوُ بَاءٌ مِيمٌ
 حُرُوفُ مَدِّ لِلَّهِ وَأَيُّ تَذْتَهَى
 تَمَّ لَوْسَطُهُ فَعَيْنٌ حَاءٌ
 أَقْصَى اللِّسَانِ فَوْقُ ثُمَّ الْكَافُ
 وَالضَّادُ مِنْ حَافَتِهِ إِذْ وَليَا
 وَاللَّامُ أَدْنَاهَا لَمْتَهَاهَا
 وَالرَّاءُ يُدَانِيهِ لَظْهَرُ أَدْخَلُوا
 عَلَيَا الشَّيَا وَالصَّفِيرُ مُسْتَكْنٌ
 وَالظَّاءُ وَالذَّالُ وَتَا لِلْعُلْيَا
 فَالْقَامِعُ أَطْرَافِ الشَّيَا الْمَشْرِفَةِ
 وَغَنَّةٌ مَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ

(بَابُ الصِّفَاتِ)

صَنَاتُهَا جَهْرٌ وَرِخْوٌ مُسْتَقِيلٌ
 مَهْمُوسٌ خَفِيٌّ شَخْصٌ سَكْتٌ
 وَبَيْنَ رِخْوٍ وَالشَّدِيدِ لِنِ عَمْرٍ
 وَصَادُ ضَادُ ظَاءُ مُطَبِّقَةٌ
 صَفِيرُهَا صَادُ وَزَايُ سَيْنٌ
 وَوَاوُ وَيَاءُ سَكْنَا وَانْفِتِحَا
 مِنْفَتِحٌ مَصْمُتَةٌ وَالضَّدُّ قَلْبٌ
 شَدِيدُهَا لَفْظٌ أَجْدُ قَطِ بَكْتٌ
 وَسَبْعُ عُلُوْخٍ صَخَطُ قَطِ حَصْرٌ
 وَفَرٌّ مِنْ لُبِّ الْحُرُوفِ الْمُدْلِقَةُ
 قَلَقَلَةٌ قُطْبُ جَدِّ وَاللِّينُ
 قَبْلَهُمَا وَالْإِنْحِرَافُ صَحْحَا

فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ بِتَكَرِيرِ جَعْلٍ وَلِتَفْشِي الشَّيْنِ ضَادًا اسْتَطْلُ

(بَابُ التَّجْوِيدِ)

وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتَّى لَا زَمُّ مَنْ لَمْ يَجُودِ الْقُرْآنَ آمَنُ
لِأَنَّهُ بِهِ الْإِلَهِ أَنْزَلَ وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَا
وَهُوَ أَيْضًا حَلِيَّةُ التَّلَاوَةِ وَزِينَةُ الْإِدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ
وَهُوَ إِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حَقَّهَا مِنْ صِفَةِ لَهَا وَمُسْتَحَقَّهَا
وَرَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ لِأَصْلِهِ وَاللَّفْظُ فِي نَظِيرِهِ كَمَثَلِهِ
مُكْمَلًا مِنْ غَيْرِ مَا تَكَلَّفَ بِاللَّفْظِ فِي النَّطْقِ بَلَا تَعَسُّفٍ
وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ إِلَّا رِيَاضَةٌ أَمْرِي بِفَكِّهِ

(بَابُ التَّرْقِيقِ)

وَرَقِّقْ مُسْتَفْلًا مِنْ أَحْرَفٍ وَحَازِرُنْ تَفْخِيمَ لَفْظِ الْآلِفِ

(بَابُ اسْتِعْمَالِ الْحُرُوفِ)

وَهَمَزُ الْحَمْدِ أَعُوذُ أَهْدَانَا اللَّهُ ثُمَّ لَامَ اللَّهِ لَنَا
وَلِيَتَلَطَّفَ وَعَلَى اللَّهِ وَلَا الضُّرَّ وَالْمِيمُ مِنْ مَخْمَصَةٍ وَمِنْ مَرَضٍ
وَبَاءُ بَرَقٍ بَاطِلٌ بِهِمْ بَدَى فَاحْرَضَ عَلَى الشَّدَّةِ وَالْجَهْرِ
فِيهَا وَفِي الْجِيمِ كَحَبِّ الصَّبْرِ وَرَبْوَةٌ اجْتَمَعَتْ وَحِدٌ

وَبَيْنَ مُقْلَقًا إِنْ سَكَنَّا وَإِنْ يَكُنْ فِي الْوَقْفِ كَانَ أَيْدِنَا
وَحَاءٌ حَصْحَصَ أَحَطْتُ الْحَقُّ وَسِينٌ مُسْتَقِيمٌ يَسْطُو يَسْقُو

(بَابُ الرَّاءِ)

وَرَقَّ الرَّاءُ إِذَا مَا كُسِرَتْ كَذَلِكَ بَعْدَ الْكَسْرِ حَيْثُ سَكَنَتْ
إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفٍ اسْتَعْلَا أَوْ كَانَتْ الْكَسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلًا
وَالخَلْفُ فِي فِرْقٍ لِكَسْرِ يُوجَدُ وَأَخْفَ تَكَرِيرًا إِذَا تَشَدَّدَ

(بَابُ اللَّامَاتِ)

وَفَخِمَ اللَّامُ مِنْ أَسْمِ اللَّهِ عَنِ فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ كَعَبَدَ اللَّهُ
وَحَرْفُ الْاسْتِعْلَاءِ نَغْمٌ وَأَخْصَصَا الْإِطْبَاقُ أَقْوَى نَحْوَ قَالَ وَالْعَصَا
وَبَيْنَ الْإِطْبَاقِ مَنْ أَحَطَّ مَعَ بَسَطَتْ وَالخَلْفُ بِنَخْلُكُمْ وَقَعَ
وَأَحْرَضَ عَلَى السُّكُونِ فِي جَعَلْنَا أَنْعَمْتَ وَالْمَغْضُوبِ مَعَ ضَلَلْنَا
وَخَلَصَ انْفِتَاحَ مَحْذُورًا عَصَى خَوْفَ اسْتِبَاهِهِ بِمَحْذُورٍ عَصَى
وَرَاعَ شِدَّةً بِكَافٍ وَبَتَا كَشْرِكُمْ وَتَتَوَقَّى فَنَتَنَا
وَأَوَّلَى مِثْلَ وَجَنَسِ إِنْ سَكَنَ أَدْعَمَ كَقُلْ رَبِّ وَبَلْ لَّا وَابْنِ
فِي يَوْمٍ مَعَ قَالُوا وَهُمْ وَقُلْ نَعَمَ سَبَّحَهُ لَا تَزُغُ قُلُوبَ فَالْتَقَمَ

(بَابُ الضَّادِ وَالظَّاءِ)

وَالضَّادَ بِاسْتِطَالَةٍ وَمَخْرَجَ مَيِّزٍ مِنَ الظَّاءِ وَكُلَّهَا تَجْمِي

فِي الظَّنِّ ظَلَّ الظُّهُرُ عَظُمَ الحِفظُ أبقظ وَأَنْظُرَ عَظَمَ ظَهَرَ اللَّفْظُ
 ظَاهِرَ لَظَى شَوَاطِظُ كَظَمَ ظَلَمَّا أَعَاظُ ظَلَامَ ظَفَرَ أَنْتَظِرَ ظَلَمَّا
 أَظْفِرُ ظَنًّا كَيْفَ جَاوَعَظَ سَوَى عَضِينَ ظَلَّ النَّحْلُ زَخْرَفَ سَوَى
 وَظَلَّتْ ظَلْتُمْ وَيُرْوِمُ ظَلُّوا كَالْحَجَرِ ظَلَّتْ شَعْرًا تَظَلَّ
 يَظْلِلْنَ مَحْظُورًا مَعَ الْمُحْتَضِرِ وَكُنْتَ فِظًّا وَجَمِيعَ النَّظَرِ
 إِلَّا يُوَيْلِ هَلْ وَأُوْلَى وَنَاضِرَهُ وَالغَيْظَ لَا الرَّعْدِ وَهُودٍ قَاصِرَهُ
 وَالْحِظُّ لَا الحِضُّ عَلَى الطَّعَامِ وَفِي ظَنَيْنِ الخِلَافِ سَامَى

(بَابُ التَّحذِيرَاتِ)

وَإِنْ تَلَاقِيَا البَيَانَ لَازِمُ أَنْقَضَ ظَهَرَكَ يَعْضُ الظَّالِمِ
 وَأَضْطَرُّ مَعَ وَعَظَّتْ مَعَ أَفْضَتُمْ وَصَفَّهَا جِبَاهَهُمْ عَلَيْهِمْ
 وَأَظْهَرَ الغُنَّةَ مِنْ نُونٍ وَمِنْ مِيمٍ إِذَا مَا شُدِّدَا وَأَخْفَيْنِ
 أَلْسِمَ إِنْ تَسَكَّنَ بَغْنَةً لَدَى بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الأَدَا
 وَأَظْهَرْنَهَا عِنْدَ بَاقِي الأَحْرَفِ وَآحَدَرَ لَدَى وَوَاوٍ وَفَا أَنْ تَخْتَفَى

(بَابُ حُكْمِ التَّنْوِينِ وَالنُّونِ السَّاكِنَةِ)

وَحُكْمُ تَنْوِينِ وَنُونٍ يُبَاقَى إِظْهَارِ أَدْغَامٍ وَقَلْبِ أَخْفَا
 فَعِنْدَ حَرْفِ الخَلْقِ أَظْهَرَ وَأَدْغَمَ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ لَا بَغْنَةَ لَزِمَ
 وَأَدْغَمَنَّ بَغْنَةَ فِي يَوْمٍ إِلَّا بِكَلِمَةٍ كَدُنْيَا عَنُونُوا

وَالْقَلْبُ عِنْدَ الْبَاءِ بِغِنَّةٍ كَذَا الْأُخْفَا لَدَى بَاقِي الْحُرُوفِ أَخْذًا

(بَابُ الْمَدَّاتِ)

وَالْمَدُّ لَازِمٌ وَوَاجِبٌ أَتَى وَجَائِزٌ وَهُوَ وَقَصْرٌ ثَبَتَا
فَلَازِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفٍ مَدٍّ سَاكِنٍ حَالِيْنٍ وَبِالطُّوْلِ يُمَدُّ
وَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةٍ مُتَّصِلًا إِنْ جُمِعَا بِسُكْمَةٍ
وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى مُنْفَصِلًا أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقَفًا مُسْجَلًا

(بَابُ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ)

وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ لَا بَدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ
وَالْإِبْتِدَاءِ وَهِيَ تُقَسَّمُ إِذْنُ ثَلَاثَةٌ تَامٌ وَكَافٍ وَحَسَنٌ
وَهِيَ لِمَاتِّمْ فَإِنْ لَمْ يُوْجَدْ تَعَلَّقَتْ أَوْ كَانَ مَعْنَى فَاثْبُدَى
فَالتَّامُ فَالْكَافِي وَلَفْظًا فَاثْبُدَى إِلَّا رُوُوسَ الْآيِ جَوِّزٌ فَالْحَسَنُ
وَعَيْرُ مَا تَمَّ قَبِيحٌ وَهُوَ الْوَقْفُ مُضْطَرًا وَيَبْدَأُ قَبْلَهُ
وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجَبَ وَلَا حَرَامٍ غَيْرَ مَا لَهُ سَبَبٌ

(بَابُ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ وَحُكْمِ التَّامِ)

وَأَعْرَفَ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ وَتَا فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ فِيمَا قَدْ أَتَى
فَاقْطَعْ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ أَنْ لَا مَعَ مَلْجَأٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا
وَتَعْبُدُوا يَا سَيِّدِ ثَانِي هُودَ لَا يُشْرِكُنْ نُشْرِكُ يَدْخُلْنَ تَعَلُّوا عَلَى

أَنْ لَا يَقُولُوا لَا أَقُولُ إِنَّ مَا
 نُهُوا أَقْطَعُوا مِنْ مَابِرُومِ وَالنَّسَاءِ
 الْإِنْعَامِ وَالْمَفْتُوحِ يَدْعُونَ مَعَا
 فَصَلَّتِ النَّسَاءُ وَذَبْحٌ حَيْثُ مَا
 وَكُلُّ مَسْأَلَتُمُوهُ وَاخْتَلَفَ
 خَلْفَتُمُونِي وَأَشْتَرُوا فِي مَا أَقْطَعَا
 ثَانِي فَعَلْنَ وَقَعَتِ رُومٌ كَلَا
 فَأَيْنَمَا كَالنَّحْلِ صَلِّ وَخْتَلَفِ
 وَصَلِّ فَإِنْ لَمْ هُودَانَ أَنْ تَجْعَلَا
 حَجٌّ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَقَطْعُهُمْ
 وَمَالٌ هَذَا وَالَّذِينَ هُوَلَا
 وَوَزَنُهُمْ وَكَالُوهُمْ صَلِّ

بِالرَّعْدِ وَالْمَفْتُوحِ صَلِّ وَعَنْ مَا
 خَلْفُ الْمُنَافِقِينَ أَمْ مِنْ أَسَسَا
 وَخَلْفُ الْإِنْقَالِ وَنَحْلٌ وَقَعَا
 وَإِنْ لَمْ الْمَقْتُوحِ كَسْرُ إِمْنَا
 رَدُوا كَذَا قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَالْوَصَلُ صَفِ
 أَوْحَى أَفَضْتُمْ أَشْتَهَتْ نَبَلُوا مَعَا
 نَزِيلُ شُعْرَاءٍ وَغَيْرِ ذِي صَلَا
 فِي الظِّلَّةِ الْأَحْزَابِ وَالنَّسَاءِ وَصَفِ
 تَجْمَعُ كَيْلًا تَحْزُنُوا تَأْسُوا عَلَى
 عَنْ مَنْ يَشَاءُ مَنْ تَوَلَّى يَوْمَ هُمْ
 تَحِينُ فِي الْإِمَامِ صَلِّ وَوَهَلَا
 كَذَا مِنْ أَلِ وَهَأُ وَيَا لَا تَفْصَلِ

(بَابُ التَّمَاتِ)

وَرَحِمْتُ الزُّخْرُفُ بِالتَّأْزِيرِ
 نَعِمْتُ هَا ثَلَاثُ نَحْلُ إِبْرَاهِيمَ
 لِقَمَانُ ثُمَّ فَاطِرُ كَالطُّورِ
 وَأَمْرَاتُ يُوسُفَ عَمْرَانَ الْقَصَصِ
 الْأَعْرَافِ رُومِ هُودِ كَافِ الْبَقَرَةِ
 مَعَا أُخِيرَاتُ عَقُودُ الثَّانِ هُمْ
 عَمْرَانُ لَعْنَتُ يَهَا وَالنُّورِ
 تَحْرِيمُ مَعْصِيَتِ بَقْدِ سَمْعِ يَخْصِ

شَجَرَتِ الدُّخَانِ سُنَّتِ فَاطِرٌ كَلًّا وَالْانْفَالِ وَحَرْفِ غَافِرِ
قُرْتُ عَيْنِ جَنَّتُ فِي وَقَعَتْ فَطَرْتُ بَقِيَّتَ وَأَبْنَتَ وَكَلِمَتَ
أَوْسَطِ الْأَعْرَافِ وَكُلِّ مَا اخْتَلَفَ جَمَعًا وَفَرَدًا فِيهِ بِالتَّاءِ عُرِفَ

(بَابُ هَمْزِ الْوَصْلِ)

وَأَبْدَأَهُمْزِ الْوَصْلِ مَنْ فَعَلَ بِضَمٍّ إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يَضُمُّ
وَأَكْسَرَهُ حَالَ الْكُسْرِ وَالْفَتْحِ وَفِي الْأَسْمَاءِ غَيْرِ اللَّامِ كَسْرُهَا وَفِي
أَبْنٍ مَعَ ابْنَةٍ أَمْرِي وَأَثْنَيْنِ وَأَمْرَاءَ وَأَسْمٍ مَعَ اثْنَتَيْنِ
وَحَازِرِ الْوَقْفِ بِكُلِّ الْحَرَكَةِ إِلَّا إِذَا رُمَتْ فَبَعْضُ حَرَكَةٍ
إِلَّا بِفَتْحٍ أَوْ بِنَصْبٍ وَأَشْمٍ إِشَارَةٌ بِالضَّمِّ فِي رَفْعٍ وَضَمٍّ
وَقَدْ تَقَضَى نَظْمِي الْمُقَدِّمَةَ مَنِ لِقَارِي الْقُرْآنِ تَقَدَّمَ
(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ) لَهُ خِتَامٌ ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدُ وَالسَّلَامُ
عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفِيِّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَتَابِعِي مِنْوَالِهِ
أَبْيَاتُهَا قَافٌ وَزَايٌ فِي الْعَدَدِ

مَنْ يُحْسِنُ التَّجْوِيدَ يُظْفَرُ بِالرَّشْدِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةَ الْغَفُورِ دوما سُلَيْمَانُ هو الْجَمزُورِي
 (الْحَمْدُ لِلَّهِ) مُصَلِّياً عَلَيَّ (مُحَمَّدٍ) وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا
 (وَبَعْدُ) هَذَا النَّظْمَ لِلْمُرِيدِ فِي النُّونِ وَالتَّنْوِينِ وَالْمُدُودِ
 سَمِيئُهُ (بِتَحْفَةِ الْأَطْفَالِ) عَنِ شَيْخِنَا الْمِيهِيِّ ذِي الْكَمَالِ
 أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعَ الطُّلَابَا وَالْأَجْرَ وَالْقَبُولَ وَالشُّوَابَا

(أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِمَةِ وَالتَّنْوِينِ)

لِلنُّونِ إِنْ تَسَكَّنَ وَالتَّنْوِينِ أَرْبَعُ أَحْكَامٍ نَخُذُ تَبْيِينِي
 فَالْأَوَّلُ الْإِظْهَارُ قَبْلَ أَحْرَفِ لِلحَلْقِ سِتُّ رُتَبَاتٍ فَلتَعْرِفِ
 هَمْزُ فَهَاءٍ ثُمَّ عَيْنٌ حَاءٌ مُهْمَلَتَانِ ثُمَّ غَيْنٌ خَاءٌ
 وَالشَّانُ إِدْغَامٌ بِسِتِّهِ أَتَتْ فِي يَرْمُلُونَ عِنْدَهُمْ قَدْ ثَبَّتَتْ
 لَكِنهَا قَسَمَانِ قَسْمٌ أُدْغَمَا فِيهِ بَغْنَةٌ يَبْنِمُو عِلْمَا
 إِلَّا إِذَا كَانَ بِكَلِمَةٍ فَلَا تُدْغِمُ كَدُنْيَا ثُمَّ صِنَوَانِ تَلَا
 وَالشَّانُ إِدْغَامٌ بِغَيْرِ غِنَاهُ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ ثُمَّ كَرَّرْنَاهُ

وَالثَّالِثُ الْإِقْلَابُ عِنْدَ الْبَاءِ مِمَّا بَغْنَتْهُ مَعَ الْإِخْفَاءِ
 وَالرَّابِعُ الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْفَاضِلِ مِنَ الْحُرُوفِ وَاجِبٌ لِلْفَاضِلِ
 فِي خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ رَمَزُهَا فِي كَلِمٍ هَذَا الْبَيْتِ قَدْ ضَمَّتْهَا
 صَفْ ذَاتِنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا دُمٌ طَيِّبًا زِدْ فِي تَقَى ضَعَّ ظَالِمًا
 (أَحْكَامُ النُّونِ وَالْمِيمِ الْمَشْدَدَتَيْنِ)

وَعُنَّ مِمَّا ثُمَّ نُونًا شُدِّدَا وَصَمَّ كَلَّا حَرْفَ غُنَّةٍ بَدَا
 (أَحْكَامُ وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ)

وَالْمِيمُ إِنْ تَسَكَّنَ تَجَى قَبْلَ الْهَجَا لَا أَلِفٍ لَيْنَةٍ لَذَى الْهَجَا
 أَحْكَامُهَا ثَلَاثَةٌ مَنْ ضَبَطَ إِخْفَاءُ ادْغَامٌ وَإِظْهَارٌ فَقَطْ
 فَالْأَوَّلُ الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْبَاءِ وَسَمَّهِ الشَّفَوِيُّ لِلْقُرَّاءِ
 وَالثَّانِ إِدْغَامٌ بِمِثْلِهَا أَتَى وَسَمَّ إِدْغَامًا صَغِيرًا يَا فَي
 وَالثَّلَاثُ الْإِظْهَارُ فِي الْبَقِيَّةِ مِنْ أَحْرَفٍ وَسَمَّهَا شَفَوِيَّةً
 وَأَحْذَرُ لَدَى وَأَوْفَا أَنْ تَخْتَفَى لِقُرْبِهَا وَالْإِتِّحَادِ فَأَعْرِفْ
 (حُكْمُ لَامِ أَلٍ وَوَلَامِ الْفَعْلِ)

لِللَّامِ أَلٍ حَالَانِ قَبْلَ الْأَحْرَفِ أَوْلَاهُمَا إِظْهَارُهَا فَلْتَعْرِفْ
 قَبْلَ أَرْبَعٍ مَعَ عَشْرَةٍ خُذْ عَلَيْهِ مِنْ أَبْيَغِ حَجَّكَ وَخَفِ عَقِيمَهُ
 ثَانِيهِمَا إِدْغَامُهَا فِي أَرْبَعٍ وَعَشْرَةٍ أَيْضًا وَرَمَزَهَا فَعِ

طب ثم صل رُحماً تفرّضف ذانعم دَع سُوء ظَن زُرُ شَرِيفاً لِلسَّكْرَمِ
واللام الأولى سَمَّها قَمْرِيَّة واللام الأخرى سَمَّها شَمْسِيَّة
وأظهرنَّ لَامَ فِعْلٍ مُطْلَقاً في نَحْوِ قُلْ نَعَمْ وَقُلْنَا وَالتَّقَى

(في المثلين والمتقارين والمتجانسين)

إن في الصَّفاتِ والمَخارجِ اتَّفَقَ حرفانِ فالمثلانِ فيهما أحق
وإن يَكُونَا مَخْرَجاً تَقَارِباً وفي الصَّفاتِ اِخْتِلافاً يُلقَبَا
مُتَقَارِبَيْنِ أو يَكُونَا اتَّفَقَا في مَخْرَجِ دُونَ الصَّفاتِ حُقِّقَا
بِالْمُتَجَانِسَيْنِ ثم إن سَكَنَ أولُ كُلِّ فالصَّغِيرِ سَمِينِ
أو حُرِّكَ الحَرفانِ في كُلِّ فَعُلَّ كُلُّ كَبِيرٍ وَأَفْهَمْنَهُ بِالْمِثْلِ

(أقسام المد)

والمدُّ أصْلِيٌّ وَفَرَعِيٌّ لَهُ وَسَمٌّ أَوْ لا طَبِيعِيًّا وَهُوَ
مَالا تَوْقُفٌ لَهُ عَلى سَبَبٍ وَلا يَدُونُهُ الحُرُوفُ يُجْتَنَبُ
بِأَيِّ حَرفٍ غَيْرِ هَمْزٍ أو سُكُونِ جَاءَ بَعْدَ مَدِّ فَالطَّبِيعِيُّ يَكُونُ
وَالأخِرُ الفَرَعِيُّ مَوْقُوفٌ عَلى سَبَبٍ كَهَمْزٍ أو سُكُونِ مُسْجِلاً
حُرُوفُهَا ثَلَاثَةٌ فَعِيماً مَن لَفْظِ وَاي وَهِيَ فِي نُوحِيَّاءِ
وَالكَسْرِ قَبْلَ الياءِ وَقَبْلَ الواوِضِمْ شَرْطٌ وَفَتْحٌ قَبْلَ أَلِفٍ يُلْتَزَمُ
وَاللَّيْنِ مِئْهَا الياءُ وَوَأُوَسَّكِنَا إنْ أَنْفَتَحَ قَبْلَ كُلِّ أَعْلَنَا

(أَحْكَامُ الْمَدِّ)

لِلْمَدِّ أَحْكَامٌ ثَلَاثَةٌ تَدُومُ وَهِيَ الْوُجُوبُ وَالْجَوَازُ وَاللِّزُومُ
فَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ هَمْزٌ بَعْدَ مَدٍّ فِي كَلِمَةٍ وَذَا يُمْتَصَلُ يَعْدُ
وَجَائِزٌ مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُضِّلَ كُلُّ بِكَلِمَةٍ وَهَذَا الْمُنْفَصِلُ
وَمِثْلُ ذَا إِنْ عَرَضَ السُّكُونُ وَفَقَا كَتَعْلَمُونَ نَسْتَعِينُ
أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا بَدَلٌ كَأَمِنُوا وَإِيمَانًا خُذَا
وَلَازِمٌ إِنْ السُّكُونُ أَصْلًا وَصَلًا وَوَقْفًا بَعْدَ مَدٍّ طَوَّلًا

(أَقْسَامُ الْمَدِّ الْأَازِمِ)

أَقْسَامُ لِأَزِمٍ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَةٌ وَتِلْكَ كَلِمَةٌ وَحَرْفٌ مَعَهُ
كِلَاهِمَا مُخَفَّفٌ مُثَقَّلٌ فَهَذِهِ أَرْبَعَةٌ تَفْصَلُ
فَإِنْ بِكَلِمَةٍ سُكُونٌ أَجْتَمَعَ مَعَ حَرْفٍ مَدٍّ فَهُوَ كَلِمَةٌ وَقَعَ
أَوْ فِي ثَلَاثِي الْحُرُوفِ وَجَدَا وَالْمَدُّ وَسَطُهُ حَرْفٌ بَدَا
كِلَاهِمَا مُثَقَّلٌ إِنْ أُدْغِمَا مُخَفَّفٌ كُلُّ إِذَا لَمْ يَدْغَمَا
وَاللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ أَوَّلُ السُّورِ وَجُودُهُ فِي ثَمَانٍ انْحَصَرَ
يَجْمَعُهَا حُرُوفٌ كَمْ عَسَلْ نَقَصَ وَعَيْنٌ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّوْلُ أَخْصَرَ
وَمَا سِوَى الْحَرْفِ الثَّلَاثِيِّ لِأَلْفٍ فَدُهُ مَدًّا طَبِيعِيًّا أُلْفُ
وَذَاكَ أَيضًا فِي فَوَاحِشِ السُّورِ فِي لَفْظٍ حَتَّى طَاهِرٌ قَدْ انْحَصَرَ

وَجَمْعُ الْفَوَاحِ الْأَرْبَعِ عَشَرَ صَلَّهُ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعَكَ ذَا أَشْهَرِ
وَتَمَّ ذَا النِّظْمِ بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى تَمَامِهِ بِلا تَنَاهِي
أَيَّاتُهُ نَدُّ بَدَأَ لَدَى النُّهَى تَارِيخُهُ بَشْرَى لِمَنْ يَتَّقِنَهَا
تَمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدًا عَلَى خَتَامِ الْأَنْبِيَاءِ أَحْمَدًا
وَالْآلِ وَالصَّحْبِ وَكُلِّ تَابِعٍ وَكُلِّ قَارِيٍّ وَكُلِّ سَامِعٍ

٣ - نظم القول المألوف

(في مخارج الحروف)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ الْقُدُّوسِ فَقَيْرُهُ (عَلَى الْبَيْسُوسِ)
(الْحَمْدُ لِلَّهِ) الَّذِي قَدْ شَرَّفَنَا أَهْلَ الْكِتَابِ بِاتِّبَاعِ الْمُصْطَفِيِّ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَمَجَّدَنَا وَآلِهِ مَنْ لِلْكِتَابِ جُودًا
وَبَعْدُ لِلْحُرُوفِ أَوْصَافُ أَتَتْ خَمْسًا فَمَا فَوْقُ إِلَى سَبْعِ ثَبَتَتْ
لِلْهَمْزِ جَهْرٌ وَأَسْتَفَالٌ ثَبَتَا فَتَحٌ وَشِدَّةٌ وَهَمْسٌ أَصْمَتَا

ذَلَاقَةٌ جَهْرٌ كَذَا تَقَلُّقٌ	لِلْبَاءِ فَتَحٌ شَدِيدٌ تَسْفَلُ
وَشَدِيدٌ فَتَحٌ كَذَا وَأَصَمَّتْ	لِلتَّاءِ وَالكَافِ اسْتِفْالٌ أَهْمَسَتْ
هَمْسٌ وَرِخْوَةٌ ثُمَّ إِصْمَاتٌ خُذًا	لِلشَّاءِ الْاسْتِفْالُ مَعَ فَتْحٍ كَذَا
قَلْقَلَةٌ رِخْوَةٌ وَجَهْرٌ قَدْ حَصَلَ	لِلجِيمِ دَالٌ شَدِيدٌ صَمْتُ سَفَلٍ
وَالْإِنْفِتَاحُ الْاسْتِفْالُ يَا فَتَى	لِلحَاءِ صَمْتُ رِخْوَةٍ هَمْسٌ أُنَى
رِخْوَةٌ وَصَمْتُ ثُمَّ هَمْسٌ أَفْهَمَا	لِلخَاءِ الْأَسْتِعْلَا وَفَتْحٌ أَعْلَى
جَهْرٌ وَرِخْوَةٌ ثُمَّ صَمْتُ وَضَخًا	لِلدَّالِ وَالزَّايِ اسْتِفْالٌ فُتْحًا
فَتْحٌ وَجَهْرٌ وَاسْتِفْالٌ وَسَطٌ	لِلرَّاءِ ذَلْقٌ وَأَنْجِرَافٌ كُرْرٌ
هَمْسٌ صَفِيرٌ يَا فَتَى وَأَنْفَتَحَتْ	لِلسَّيْنِ رِخْوَةٌ ثُمَّ صَمْتُ سَفَلٍ
صَمْتُ وَرِخْوَةٌ ثُمَّ فَتَحٌ قَدْ نَقِلَ	لِلشَّيْنِ هَمْسٌ مَعَ تَفْسُحٍ مُسْتَفَلٍ
رِخْوٌ صَفِيرٌ ثُمَّ صَمْتُ حَقَّقَهُ	لِلصَّادِ الْأَسْتِعْلَا وَهَمْسٌ مُطَابِقَهُ
إِطَالَةٌ رِخْوَةٌ وَإِطْبَاقٌ شَهْرٌ	لِلضَّادِ إِصْمَاتٌ مَعَ اسْتِعْلَا جَهْرٌ
قَلْقَلَةٌ عَلَوٌ كَذَا وَأُطْبِقَتْ	لِلظَّاءِ جَهْرٌ شَدِيدٌ وَأَصَمَّتْ
عَلَوٌ وَجَهْرٌ ثُمَّ رِخْوَةٌ قَدْ وَصَفَ	لِلظَّاءِ صَمْتُ مَعَ إِطْبَاقٍ عُرْفٍ
فَتْحٌ وَرِخْوَةٌ ثُمَّ صَمْتُ نَقْلًا	لِلعَيْنِ جَهْرٌ ثُمَّ وَسَطٌ سَفَلًا
وَرِخْوَةٌ كَذَلِكَ جَهْرٌ قَدْ رَجَحَ	لِلغَيْنِ الْأَسْتِعْلَا وَصَمْتُ أَنْفَتَحَ
رِخْوٌ وَذَلْقٌ ثُمَّ هَمْسٌ قَدْ وَسَمَ	لِلفَاءِ فَتَحٌ اسْتِفْالٌ قَدْ رُسِمَ

لَلْقَافِ إِصْمَاتٌ وَجَهْرٌ قَلَقَلَهُ وَشِدَّةٌ فَتَحَ وَعُلوٌ فَاعْقَلَهُ
 اللام الأستفقال مع وسط فُتَحَ جَهْرٌ وَالْأَنْحِرَافُ وَالذَّلِقُ وَضَحَ
 للميم نُورٌ رَخْوٌ فَتَحَ جَهْرًا ذَلِقٌ تَوَسَّطُ اسْتَفَالٌ ذُكِرَا
 للهَاءِ مِثْلُ الهمزِ فِيمَا قَدْ حُتِمَ وَحَرْفٌ مَدٌّ مِثْلُ ذَالٍ قَدْ خْتَمَ
 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدَا لِلْمُصْطَفَى وَآلِهِ ذَوِي الْهُدَى

٤ — هداية الصبيان في تجويد القرآن

للعلامة سيد أولى العرفان الشيخ سعيد بن سعد بن نهان - رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى رَبَّنَا عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى حَبِيبِنَا
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ قَرَأَ وَهَكَذَا فِي التَّجْوِيدِ نَظْمًا حُرَّرًا
 سَمَّيْتُهُ (هَدَايَةَ الصَّبِيَّانِ) أَرْجُو إلهِي غَايَةَ الرِّضْوَانِ

(بابُ أَحْكَامِ التَّنْوِينِ وَالتَّنُونِ السَّاكِنَةِ)

أَحْكَامُ تَنْوِينِ وَنُونِ تَسْكُنُ عِنْدَ الْهَجَاءِ خَمْسَةٌ تَبِينُ

إِظْهَارُ ادِّغَامٍ مَعَ الْغُنَّةِ أَوْ
بِغَيْرِهَا وَالْقَلْبُ وَالْإِخْفَاءُ رَوَّأُ
فَإِظْهَرُ لَدَى هَمْزٍ وَهَاءٍ حَاءٍ
وَالْعَيْنُ ثُمَّ الْغَيْنُ ثُمَّ الْخَاءُ
وَأَدْغَمُ بِغُنَّةٍ يَنْمُو لَا إِذَا
كَانَا بِكَلِمَةٍ كَدُنِيَا فَاثْبَدَا
وَأَدْغَمُ بِلَا غُنَّةٍ فِي لَامٍ وَرَا
وَالْقَلْبُ عِنْدَ الْبَاءِ فِيمَا ذُكِرَا
وَأَخْفَيْنَ عِنْدَ بَاقِي الْأَحْرَفِ
جَمَلُهَا خَمْسَةٌ عَشْرَ فَاعْرِفْ

(بَابُ أَحْكَامِ الْمِيمِ وَالنُّونِ الْمَشْدَدَيْنِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ)

وَعُنَّةٌ قَدْ أَوْجِبُوهَا أَبَدَا
فِي الْمِيمِ وَالنُّونِ إِذَا مَا شُدَّأُ
وَالْمِيمُ إِنْ تَسَكَّنَ لَدَى الْبَاءِ تَحْتَقِي
نَحْوُ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ تَلَقَّى الشَّرْفَا
وَأَدْغَمُ مَعَ الْغُنَّةِ عِنْدَ مِثْلِهَا
وَإِظْهَرُ لَدَى بَاقِي الْحُرُوفِ كُلِّهَا
وَأَحْرِضْ عَلَى الْإِظْهَارِ عِنْدَ الْفَاءِ
وَالْوَاوِ وَأَحْذَرْ دَاعِي الْإِخْفَاءِ

(بَابُ الْإِدْغَامِ)

إِدْغَامُ كُلِّ سَاكِنٍ قَدْ وَجَبَا
فِي مِثْلِهِ كَقَوْلِهِ إِذْ ذَهَبَا
وَقَسَّ عَلَى هَذَا سِوَى وَآوٍ تَلَا
ضَمًّا وَيَاءٍ بَعْدَ كَسْرٍ يُجْتَلَى
مَنْ نَحْوِ فِي يَوْمٍ لِيَاءٍ أَظْهَرُوا
وَالْوَاوِ مِنْ نَحْوِ أَصْبِرُوا وَوَصَّيْرُوا
وَالتَّاءُ فِي دَالٍ وَطَاءٍ أَثْبَتُوا
إِدْغَامُهَا نَحْوُ أَجِيبتُ دَعْوَةَ
وَأَمَنْتُ طَائِفَةً وَأَدْغَمُوا
الذَّالَ فِي الظَّاءِ بِنَحْوِ إِذْ ظَلَمُوا
وَالدَّالَ فِي التَّاءِ بِلَا امْتِرَاءٍ
وَلَامَ هَلْ وَبَلْ وَقُلْ فِي الرَّاءِ

مثل لَقَد تَّبَ وَقُل رَّبِّ أَحْكُمُ وَالْكُلُّ جَاءَ بِاتِّفَاقٍ فاعلم

(بَابُ أَحْكَامِ لَامِ التَّعْرِيفِ وَلامِ الْفِعْلِ)

وأظهرن لَامَ تَعْرِيفٍ لَدَى أَرْبَعَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرِ تَوْجِدًا

فِي أْبْحِ حَجَّكَ وَخَفِ عَقِيمَهُ وَفِي سِوَاهَا مِنْ حُرُوفٍ أَدْغَمَهُ

وَلَامَ فِعْلِ أَظْهَرْنَهَا مُطْلَقًا فِيمَا سِوَى لَامِ وَرَاءَ كَالْتَقَى

وَالْتَمَسُوا وَقُل نَعْمَ وَقُلْنَا وَأَظْهَرَ لِحَرْفِ الْخَلْقِ كَا صَفَحَ عَنَّا

عَالِمٌ يَكُنْ مَعِ مِثْلِهِ وَيُدْغَمَا فِي مِثْلِهِ حَتْمًا كَمَا تَقَدَّمَ

(بَابُ حُرُوفِ التَّفْخِيمِ وَحُرُوفِ الْقَلْقَلَةِ)

وَأَحْرَفُ التَّفْخِيمِ سَبْعٌ تُحْصَرُ فِي خُصِّ ضَغْطِ قَطٍ بَعَلُو تَشْهَرُ

قَلْقَلَةٌ يَجْمَعُهَا قُطْبُ جَدِّ بَيْنَ لَدَى وَقِفٍ وَسَكَنٍ تَرشُدُ

(بَابُ حُرُوفِ الْمَدِّ وَأَقْسَامِهِ)

وَأَحْرَفُ الْمَدِّ ثَلَاثٌ تُوصَفُ الْوَاوُ ثُمَّ الْيَاءُ ثُمَّ الْأَلِفُ

وَشَرْطُهَا إِسْكَانٌ وَوَاوٍ بَعْدَ ضَمٍّ وَسَكَنٌ يَاءٍ بَعْدَ كَسْرٍ مُلْتَزِمٌ

وَأَلْفٍ مِنْ بَعْدِ فَتْحٍ وَقَعَا وَلَفْظٌ نُوْحِيهَا لِكُلِّ جَمْعًا

فَإِنْ فَقَدَتْ بَعْدَ حَرْفِهِ السُّكُونُ وَالْهَمْزُ فَالْمَدُّ طَبِيعِيٌّ يَكُونُ

وَإِنْ تَلَّاهُ الْهَمْزُ فِي كَلِمَتِهِ فَوَاجِبٌ مُتَّصِلٌ بِجَاءَتِهِ

وَإِنْ تَلَّاهُ وَبِأَخْرَى اتَّصَلَ بِجَانِبٍ مُنْفَصِلٍ كَلَّا إِلَى

وإن يُكُنْ مابعدهُ مُشَدِّدًا فَلَا زِمَ مُطَوَّلٌ كَحَادَا
 كَذَلِكَ كُلِّ سَاكِنٍ تَبَاصُّلاً مُخَفَّفًا يَكُونُ أَوْ مُثَقَّلًا
 وَمِنْهُ مَا يَأْتِي فَوَاتِحَ السُّورِ وَفِي مَمَّانٍ مِنْ حُرُوفِهَا ظَهَرَ
 فِي كَمْ عَسَلٍ نَقَصَ حَصْرُهَا عُرْفِ وَمَا سِوَاهَا فَطَبِيعِي لَا أَلْفِ
 وَإِنْ يُكُنْ قَدْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقَفَا فَعَارِضٌ كَنَسْتَعِينُ
 وَاخْتِمَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ طَيِّبِ الصِّفَاتِ
 وَالْآلِ وَالصَّحْبِ مَعَ السَّلَامِ أَيَّاتُهَا أَرْبَعُونَ بِالْتِمَامِ

٥ — مَنْظُومَةٌ إِعَاثَةٌ الْمَلْهُوفِ

(فِي مَخَارِجِ الْحُرُوفِ)

(لِلْعَلَّامَةِ الْفَاضِلِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الْحَمْدُ لِلَّهِ) عَلَى الدَّوَامِ مَنزِلِ الْقُرْآنِ بِالْأَحْكَامِ
 ثُمَّ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ دَائِمًا عَلَى نَبِيِّ قَدْ سَمَّا ثُمَّ نَمَا

مُحَمَّدٌ وَصِبْهِ وَالْأَلِ وَمَقْرئُ الْقُرْآنِ ثُمَّ التَّمَالِي
 وَبَعْدُ هَذَا النَّظْمُ فِي الصِّفَاتِ لِكُلِّ حَرْفٍ عُدَّةٌ فِي الْآيَاتِ
 تَصْرِيحٌ مَا قَدَّرَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي نَظْمِهِ الْمُقَدِّمَةَ فَاسْتَقْرَى
 سَمِيَّتُهُ إِغَاثَةُ الْمَلْهُوفِ فِي عَدَدِ الصِّفَاتِ لِلْحُرُوفِ
 لِلْحَرْفِ قُلٌّ بِخَمْسَةٍ أَوْ سِتَّةٍ أَوْ سَبْعَةٍ فَعَيَّ لِهَذَا وَآثَبَتْ
 وَإِنْ لِحَرْفٍ قُلْتُ وَسَطَ عِنْدَهُ مَا بَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدِ عِنْدَهُ
 أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعَ الْمُحْتَاجَا بِفَهْمِهِ يَكُنْ لَهُ سِرَاجًا
 لِلْهَمَزِ جَهْرٌ شَدِيدٌ ثُمَّ اسْتَقْلَ وَأَفْتَحَ وَأَصْمَتُ قُلٌّ لِهَ خَمْسٌ نُقِلَ
 لِلْبَاءِ جَهْرٌ شَدِيدٌ مُسْتَقْلَةٌ كَذَا أَفْتَحَنَ وَأَذَلَقَنَ مُقْلَقَلَهُ
 سِتٌّ لَهُ وَالتَّمَالِي لِهَ خَمْسٌ نُقِلَ فَاهْمَسْ وَشُدَّ أَفْتَحَ لِهَ كَذَا اسْتَقْلَ
 وَأَصْمَتُ كَذَا التَّمَالِي أَهْمَسَ رِخَاءً وَأَفْتَحَا

وَأَسْتَقْلَ أَصْمَتُ خَمْسَةٌ قَدْ صَحَّحَا

وَالْجِيمَ فَاجْهْرُ شَدِيدٌ وَأَسْتَقْلَ بِهَا وَالْهَمْزُ الْخَاءُ رِخٌّ وَأَسْتَقْلَ كَذَا
 وَالْخَاءُ أَهْمَسَ مَعَ رِخْوَةٍ وَأَسْتَعْلَا ثُمَّ آجَهْرُ الدَّالُّ شَدِيدًا مُسْتَقْلًا
 كَذَا أَفْتَحَ وَأَصْمَتُ قَلَقَلَنَ سِتٌّ لَهَا فَافْتَحَ وَأَصْمَتُ خَمْسَةٌ قَدْ أَخَذَا
 فَتَحَ وَإِصْمَاتٍ بِخَمْسٍ يُجْلَا وَأَفْتَحَ وَأَصْمَتُ قَلَقَلَنَ سِتٌّ جَعَلُ
 لِهَ فِتْحٌ إِصْمَاتٍ خَمْسٌ يُكْتَفَى لِلذَّلِ جَهْرٌ ثُمَّ رِخْوٌ وَأَسْتَقْلَا

لِلرَّاءِ قُلْ سَبْعٌ فَأَجْهَرُ وَسَطًا
 كَذَا اسْتَفْلَهُ ثُمَّ فَاتَّحَ أَذْلَقًا
 كَذَا انْحَرَفُ ثُمَّ تَكَرَّرُ جُعَلُ
 فَذَا تَمَامٌ سَبْعَةٌ لَهَا نَقْلُ
 وَخُذْ صَدَاتِ الزَّايِ يَأْمَنُ يَعْقَلُ
 جَهْرٌ وَرَخْوٌ ثُمَّ فَتْحٌ مُسْتَفْلُ
 وَأَصْمَتَيْنِ وَتَمَّ بِالصَّفِيرِ
 سِتُّ لَهَا أَتَتْ بِلَا نَكِيرِ
 وَاهْمَسِ لَسِينِ ثُمَّ رَخٌّ وَاسْتَفْلُ
 وَافْتَحَ وَاصْمَتَ وَاصْفَرْنَ سِتُّ نَقْلُ
 وَبَعْدَ هَمْسِ الشَّيْنِ رَخٌّ وَاسْتَفْلُ
 وَافْتَحَ وَاصْمَتَ وَالتَّفَشِّيَّ قَدْ جُعَلُ
 فَهَذِهِ سِتُّ وَقُلْ لِلصَّادِ
 هَمْسٌ وَرَخْوٌ أَطْبِقَنَّ يَا بَادِي
 مُسْتَعْلِيَا زِدِ الصَّفِيرَ مُصَمَّتًا
 سِتُّ لَهَا فَاحْفَظْ لِقَوْلِي يَا قَتِي
 لِلضَّادِ سِتَّةٌ بِلَا شِقَاقِ
 جَهْرٌ وَرَخْوٌ ثُمَّ بِالْإِطْبَاقِ
 مُسْتَعْلِيَا وَمُصَمَّتًا مُسْتَطْلًا
 وَأَطْبِقَنَّ وَأَصْمَتَيْنِ مُقْلِقًا
 جَهْرًا وَشِدَّةً كَذَا الِاسْتِعْلَا
 وَالظَّاءُ أَجْهَرَنَّ بِالرُّخْوِ وَالِإِطْبَاقِ
 مُسْتَعْلِيَا وَمُصَمَّتَا يَا رَاقِي
 بِالْخَمْسِ خُذْ وَالْعَيْنِ فَافْتَحَ وَأَجْهَرًا

كَذَا اسْتَفْلُ وَسَطٌ وَاصْمَتٌ تَظْفَرًا
 فَهَذِهِ خَمْسٌ وَقُلْ لِلغَيْنِ
 خَمْسٌ أَتَتْ أَيْضًا بِغَيْرِ مَبْنٍ
 فَاجْهَرِ وَرَخٌّ وَافْتَحَنَّ مُسْتَعْلِيَا
 وَأَصْمَتَيْنِ وَكُنْ لِقَوْلِي صَاغِيًا
 ثُمَّ اهْمَسِ الفَاءَ رَخَاءً مُذْلَقًا
 كَذَا اسْتَفْلَهَا وَافْتَحَنَّ خَمْسًا ثَقَا
 وَاسْتَعَلَ وَافْتَحَ قَلْقَلَنَّ ذِي سِتِّ
 وَاسْتَعَلَ وَافْتَحَ قَلْقَلَنَّ ذِي سِتِّ

وَاهْمَسْ وَشِدَّةَ لِكَافِ أَصْمِينِ
 وَاحْفَظْ لِسِيَّتَ قَدَّاتِ اللَّامِ
 وَافْتَحْ وَأَذَقْ بِالْإِنْحِرَافِ
 فَاجْهَرْهُمَا وَسَطَّهُمَا أَسْفَلَهُمَا
 لِلْهَاءِ صَمْتٌ ثُمَّ رَخْوٌ خَمْسُ
 لِلْوَاوِ سِتَّةٌ كَمَا لِلْبَاءِ
 كَذَا أَفْتَحَنَّ وَأَصْمِنَنَّ بِاللَّيْنِ
 أَيْبَانَهُ (وَدُزَكِيٌّ) فَاحْسِبْ
 يَغْفِرُ لَهُ ذُنُوبَهُ الْغَفَّارُ
 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا
 وَالْآلَ وَالْأَصْحَابَ وَالْأَنْصَارَ
 مَا هَبَّتِ النَّسِيمُ فِي الْأَشْحَارِ
 أَوْ مَالَتْ الْأَغْصَانُ بِالْأَشْجَارِ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

فن الحساب والمسامحة

١ - (رسالة الأخرى في علم الحساب)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم.

قال الشيخ الفقيه العالم العلامة أبو زيد سيدي عبد الرحمن
الأخرى رحمه الله تعالى.

(الباب الأول في حروف الغباري)

حروفه معلومة مشهورة	من واحد التسعة مذكورة
وجعلوا صفراً علامة الخلال	وهو مدور كحلقه جلالاً
وأربع مراتب الأعداد	أولها مرتبة الأحاد
والعشرات بعدها المئونات	من بعدها الآلاف يذكرونا
ومن هنا تبدل الأعداد	وترجع الآلاف كالأحاد

(البَابُ الثَّانِي فِي الْجَمْعِ)

الْجَمْعُ ضَمُّ عَدَدٍ لِعَدَدٍ لِكَيْ تَعْدَهُ بِلَفْظٍ مَفْرُودٍ
فَتَجْمَعُ الْأَحَادُ لِلْأَحَادِ وَهَكَذَا الْبَاقِي عَلَى التَّمَادِي
صَفَ كُلُّ رُبْعَةٍ إِلَى الْمَوْضُوعِ مِنْ تَحْتِهَا وَانظُرْ إِلَى الْمَجْمُوعِ
فَإِنْ يَكُنْ تِسْعًا فَادْنِ فَلتَضَعُ جَمَلَتَهُ فَوْقَ الَّذِي مِنْهُ اجْتَمَعَ
وَمَا يَكُونُ زَائِدًا عَلَيْهَا فَانزِلْ بِهِ تَحْتَ الَّذِي تَلِيهَا
وَاجْمَعِهَا مَعَ أَعْدَادِهَا بِالضَّبْطِ فَخَارِجٌ مَا كَانَ فَوْقَ الْخَطِّ
وَإِنْ جَمَعْتَ عَدَدًا لِصَفْرٍ فَاطَّاعَ إِذَا بَعَدَ لِتَدْرِي
فَإِنْ جَمَعْتَ هَهُنَا صَفْرَيْنِ فَاطَّاعَ بِوَاحِدٍ مِنَ الْإِثْنَيْنِ
وَإِنْ تَكَرَّرَ الَّذِي قَدْ نَزَلَا بِهِ إِكْوَانِ الْجَمْعِ قَدْ تَسَلَّسَلَا
فَاجْمَعُهُ مَعَ أَعْدَادِ مَا بِهِ عَرَى مِنْ دُونِ تَغْيِيرٍ لَهُ كَذَا جَرَى

(البَابُ الثَّلَاثُ فِي الطَّرْحِ)

الطَّرْحُ إِسْقَاطُ قَلِيلٍ مِنْ كَثِيرٍ وَهُوَ عَلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ يَصِيرُ
فَإِنْ طَرَحْتَ الْقَدْرَ مِنْ كَثِيرٍ فَالطَّرْحُ فِيهِ وَأَضْحُ التَّقْدِيرِ
وَالْحَمْلُ فِي قِسْمَيْنِ إِنْ صَفْرٌ عَلَا أَوْ كَانَ الْأَعْلَى أَدْنَى مِمَّا سَفَلَا
فَاحْمَلْ عَلَيْهِمَا بَعْشَرٌ وَأَفِيهَ وَأَطْرَحْ وَأَدْخِلْ وَاحِدًا فِي الثَّانِيهِ
وَالصَّفْرُ كَافٍ إِنْ طَرَحْتَ الْعَدَدَا مِنْ مِثْلِهِ كَالصَّفْرِ مِنْ صَفْرِ بَدَا

وَأَنَّ يَكُ الصَّفْرُ الَّذِي مِنْ أَسْفَلَ فَأَقْنَعُ إِذَا بَعَدَ قَدْ أَعْتَلَى
وَكُلُّ مَا ذَكَرْتُ مِنْ أَقْسَامٍ فِيمَا عَدَا الْآخِرَ ذِي الْإِتْمَامِ
لَأَنَّهُ حَتْمًا يَكُونُ أَكْثَرًا مِنَ الَّذِي مِنْ تَحْتِهِ قَدْ شُهِرَا

(الباب الرابع في الضرب)

اعْلَمْ أَنَّ الضَّرْبَ تَضْعِيفُ الْعَدَدِ بِقَدْرِ مَا فِي آخِرِ مِنَ الْعَدَدِ
فَجَعَلَهُمَا سَطْرَيْنِ كُلِّ مَرْتَبَةٍ مَقْرُونَةً بِأَخْتِهَا مَرْتَبَةٍ
فَكُلُّ رُتَبَةٍ لِأَعْلَى تُنْسَبُ فِي رُتَبَةِ الْآخِرِ طَرًّا تُضْرَبُ
وَاحِسِبُّ مِنَ الْمَضْرُوبِ لِلْمَضْرُوبِ فِيهِ

وَالنَّزْكَ لَا مِنْ وَاحِدٍ تَكُنْ نَبِيهِ
وَتَجْعَلُ الْخَارِجَ فَوْقَ الْأَسْطُرِ بِقَدْرِ ذَلِكَ الْحِسَابِ الْأَشْهُرِ
وَيَجْمَعُ الْخَارِجُ ثُمَّ يَجْعَلُ مِنْ فَوْقِهِ وَبَعْدَ ذَلِكَ يُفْعَلُ
وَأِنْ ضَرَبْتَ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ فَوَاحِدٌ يَكُونُ دُونَ زَائِدٍ
وَأِنْ ضَرَبْتَ ذَلِكَ فِي الْأَعْدَاءِ فَقَدَرُ مَا فِيهَا مِنَ الْأَحَادِ
فَأَقْعُ بِصَفْرٍ إِنْ ضَرَبْتَ الصَّفْرَ فِي نَظِيرِهِ أَوْ عَدَدًا فَلْتَقَسَفِي

(الباب الخامس في القسمة)

وَعَمَلُ الْقِسْمَةِ فِي الْحِسَابِ مِنْ أَحْسَنِ الْفُصُولِ وَالْأَبْوَابِ
فَلْتَجْعَلِ الْمَقْسُومَ فَوْقَ الْآخِرِ وَتَجْعَلِ الْأَمَامَ تَحْتَ الْآخِرِ

ولا يجوز أن يكون الأكثر تحت الأقل منه بل يقهقرو
ثم تروم عددا يضرب فيه من تحته تفي به الذي عليه
وما بقي فضعه فوق ذاك واقهقر الأمام من هنا كما
فإن تعدى رتبة فلتجعلها صفرا قبالة المعدى أسفلا
وافعل كما ذكرته إلى التمام فخرج ما تحت ذلك الأمام
وما بقي من الكسور يطلب فوق الأمام ثم منه ينسب

(فصل)

وإن تشأ فتأخذ الوفقين وأعمل عليهما بغير مين
أو حل مقسوما عليه واقسما على أئمة له لتعلمنا
أو تقسم المقسوم بالتفصيل وتجمع الخارج بالتعديل
(الباب السادس في التسمية)

تسمية نسبتك القليلا من الكثير فأعرف التمثيلا
فألقه أئمة لتقسما من بعد أن تحله فلتعلمنا
والبداء في تنزيلها بالأكبر والبداء في قسمتها بالأصغر
وما بقي من الكسور يرسم فوق الأمام ثم منه يعلم
واقسم على الذي يليه ما خرج واقعل كما ذكرته فلا خرج
فكل ما على الأئمة تُصب هو المسمى مثل كسر ينتسب

وإن تشأ فانظر إلى الأوقاق واعمل عليهما عند الاتفاق
(فصل في حل الأعداد)

قد ذكرنا حلله مقدمه لازمة لكل من تعلله
النصف والعشر مع الخمس لما الصفر في أوله تقدما
وإن يكن مفتوحا بالخمسة فذاك ذو خمس تفهم أسبه
واعلم بأن جملة الأعداد مقسومة للزوج والإفراد
ويطرح الزوج بطرح التسعة مع الثمان ثم طرح السبعة
فإن طرحته بتسع فالسدس له وتسع مع ثلث فاقبس
وحيث ست أو ثلاث عبرا فالسدس والثلث له قد شهرا
وإن بقي ثلاثة فالسدس له والثالث أيضا قادر تلك المسئلة
وأطرحه إن بقي غير ذلك طرح الثمان تتبع المسالك
فالثمن والرابع له إن أنطرح وإن بقي ربع فربع أتضح
وإن بقي ما عددا ما قد شرح فاطرحه طرح سبعة إن أنطرح
فذاك ذو سبع وإن لم ينطرح فذاك إلا النصف فردا يتضح
وفردها بطرح تسع يطرح وطرح سبعة بذاك يوضح
فإن طرحته بتسع فالسبع له وثلث فتفهم واتبع
وإن بقي ثلاثة أو ستة فذاك ذو ثلث فحسب يثبت

وَأَنْ بَقِيَ غَيْرُ مَا قَدْ ذُكِرَ
فَإِنْ طَرَحْتَهُ بِذَلِكَ الطَّرْحِ
وَأَنْ يَكُنْ لَمْ يَنْطَرَحْ فَهُوَ الْأَصَمُّ
فَاطْرَحْهُ طَرْحَ سَبْعَةٍ وَاعْتَبِرْ
فَذَلِكَ ذُو سَبْعٍ تَفْهَمُ شَرْحِي
فَسَمِّ مِنْ أَجْزَائِهِ مَا قَدْ عَلِمَ

(الباب السابع في الاختبار)

وَالْاِخْتِبَارُ آلَةٌ قَدْ عَلِمْنَا
فَإِخْتِبَارُ الْجَمْعِ ذُو وَجْهَيْنِ
مَنْ خَارِجٌ فَاعْلَمْ وَيَبْقَى الْآخِرُ
أَوْ طَرَحُ الْخَارِجِ وَالْبَاقِي الْجَوَابُ
ثُمَّ اطْرَحِ السَّطْرَيْنِ وَاجْمَعْ مَا بَقِيَ
وَاخْتِبرِ الطَّرْحَ بِجَمْعِ الطَّرْفَيْنِ
كَذَا يَطْرَحُ مَا بَقِيَ مِنْ أَوْسَطِ
أَوْ تَطْرَحُ الْبَاقِي فَمَا قَبِيهِ الْجَوَابُ
وَاطْرَحِ بَقِيَّ اسْفَلٍ مِمَّا بَقِيَ
فَإِنْ يَكُنْ أَقَلَّ مِنْهُ فَاخْمَلَا
وَالضَّرْبُ فِي اخْتِبَارِهِ وَجْهَانِ
فَإِخْتِبرُوا بِقِسْمِ خَارِجٍ عَلَى
كَذَا يَطْرَحُ كُلُّ سَطْرٍ مِنْهُمَا
يُفِيدُ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ
إِمَّا يَطْرَحُ أَحَدَ السَّطْرَيْنِ
فَوَاضِحٌ بَيَانُهُ وَظَاهِرٌ
فَجِيمًا اجْعَلْ فَوْقَهُ بِلَا أَرْتِيَابِ
وَاطْرَحْهُ يَبْقَى كَالْجَوَابِ السَّابِقِ
لِكَيْ يَكُونَ وَسَطًا بَغْرٍ مِيزِ
يَبْقَى كَمَثَلِ وَسَطِ بِلَا شَطَطِ
وَاطْرَحِ بِذَلِكَ الْآخِرِينَ بِاخْتِسَابِ
مِنْ أَوْسَطِ وَبَعْدَ ذَلِكَ وَفَقِ
عَلَيْهِ مِثْلَ مَا بِهِ الطَّرْحُ جَلَا
فَاحْفَظْهُمَا تَصِلُ إِلَى الْبَيَانِ
سَطْرٍ مِنَ السَّطْرَيْنِ فَاعْلَمْ مُسْجَلًا
بِوَاحِدٍ مِنَ الطَّرْوِجِ فَاعْلَمَا

فَمَا بَقِيَ فِي وَاحِدٍ فَاضْرِبْهُ فِي
فَمَا بَدَأَ فَاطْرَحْهُ مِثْلَ مَا أُلْفِ
وَاطْرَحْ بِذَلِكَ خَارِجَ الْحِسَابِ
وَإِنْ تَرُدُّ كَيْفَ اخْتِبَارِ الْقِسْمَةِ
فَتَضْرِبُ الْخَارِجَ فِي الْأَمَامِ
أَوْ تَضْرَحُ الْمَقْسُومَ وَالْبَاقِيَ الْمَرَامِ
وَاضْرِبْ بَقِيَّ وَاحِدٍ فِيمَا بَقِيَ
فَإِنْ يَكُنْ مَا بَقِيَ كَالْجَوَابِ
وَالسَّبْعُ حَيْثُمَا كَسُورٌ تَقَعُ
وَإِنْ تَسَلَّ عَنِ اخْتِبَارِ التَّسْمِيَةِ
فَابْدَأْ بِضَرْبِ أَوَّلِ الْمُسَمَّى
وَاجْمَعْهُ لِلَّذِي عَلَيْهِ وَأَفْعَلًا
فَإِنْ يَكُ الْمَجْمُوعُ كَالْمُنْسُوبِ
هَذَا اخْتِبَارُ التَّسْمِيَةِ الْمَعْهُودَةِ
بِضَرْبِ مَا قَدِمَتْهُ فِيمَا أَتَى
وَخَارِجًا فِيمَا قَدِ اسْتَقْرَأَ
فَيَخْرُجُ الْمُنْسُوبُ مِنْهُ بِالْتِمَامِ

مَا قَدِ بَقِيَ لِأَخْرَجِ لَتَقْتَفَى
فَمَا بَقِيَ وَهُوَ الْجَوَابُ قَدْ عُرِفَ
يَبْقَى كَمِثْلِ ذَلِكَ الْجَوَابِ
فَاعْمَلْ عَلَى قَوْلِي تَكُنْ ذَاهِمَةً
فَيَخْرُجُ الْمَقْسُومُ بِالْتِمَامِ
وَاطْرَحْ بِذَلِكَ خَارِجًا مَعَ الْإِمَامِ
لِوَاحِدٍ وَاطْرَحْهُ مِثْلَ السَّابِقِ
وَهُوَ صَحِيحٌ دُونَ مَا أَرْتَابَ
فَخَارِجُ الْبَاقِيَتَيْنِ تَجْمَعُ
فَافْعَلْ كَمَا أَقُولُهُ بِالتَّسْوِيَةِ
فَمَا يَبْلَى مَا تَحْتَ ذَا الْمُسَمَّى
فِي خَارِجٍ كَمَا فَعَلْتَ أَوْلًا
فَهُوَ صَحِيحُ الْعَمَلِ الْمَطْلُوبِ
وَاخْتِبَارِ الْأَيْمَةِ الْمَوْجُودَةِ
مِنْ بَعْدِهِ عَلَى الْوَلَاءِ يَا قَتِي
مِنْ بَعْدِهِ إِلَى هَلُمَّ جَرًّا
وَاحْفَظْ جَمِيعَ مَا ذَكَرْتُ وَالسَّلَامُ

(بَابُ الْكُسُورِ وَيَشْتَمَلُ عَلَى فِصَلَيْنِ)

الفصل الأول في أقسامها

والكسر منه مفرد ومختلف
فدو اختلاف مثل ثلث وربع
خمس وذو التبعض فهو ينتسب
وبسط ذو الإفراد وافق الأمام
بضرب ما على الأمام الأول
وذو انتساب كاختيار النسبة
والمختلف بضرب بسط ما قصد
وضرب بسط ذلك في أمام ذا
وإن يكن هنا صحيح يدرى

بعض منتسب كذا عرف
وذو انتساب مثل خمس وسبع
بالعكس من كسر أمامه نسب
وبسط ذو التبعض فافهم الكلام
في كل ما يليه فليكمل
وقد مضى تقديره بالجملة
في كل ما من تحت غيره عهد
ويحمل المجموع فافعل هكذا
كأنه بسط الكسور شهرا

(الفصل الثاني)

(في أعمال الكسور)

وإن ترد ضرب الكسور فاضربا
فقدم الكبير في الأئمة
ووصف قسمة الكسور هكذا
والعكس واقسم خارج المقسوم

البسط في البسط وكن مرتبا
يبدو لك المطلوب بعد القسمة
بضرب بسط ذلك في أمام ذا
عن خارج الأمام كالمعلوم

ومكّذا تسمية الكُسور ويُقسّم الأَدنى على الكَثِير
 ومثلُ ذاك الجَمْعُ لكن يُجمَعُ والخارجاتُ بعَدِه توزَعُ
 والطَّرْحُ يُطْرَحُ الأَقْلُ منهما من الكَثِيرِ فيه ثم تَقَسِّمًا
 واختبر الطَّرْحُ بِطَرِحِ بسطِما بدا وَسَطَرِيه كما تَقَدِّمًا
 وخارجًا فابسطه كالمَقْسُومِ في جمَعِ وقسِّمِ ونسبِ تَبِي
 يُطْرَحُ بسطُ ما بَقِيَ وما ظَهَرَ من ذَيْنِكَ الشَّطْرَيْنِ طَرَحًا يُخْتَبَرُ

٢ - التفاحة في عمل المساحة

(للميرى رحمه الله تعالى)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول العبدُ الفقيرُ إلى رحمة رَبِّه ورضوانه * الرَّاجِي شُمُولَ عَفْوِهِ
 وَغُفْرَانِهِ * إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبراهيمِ بنِ غَازِي بنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ النَّمِيرِيِّ المَارْدِينِيِّ
 بَلَّغَهُ اللهُ فِي الدَّارَيْنِ أَمَلَهُ * وَأَخْلَصَ لَوَجْهِهِ الكَرِيمِ عَلَيْهِ وَعَمَلُهُ هَذَا
 مُخْتَصَرٌ فِي عَمَلِ المَسَاحَةِ * فِي غَايَةِ الحُسْنِ والمِلاحة * جَامِعٌ لَطَرُقِ صَحِيحَاتِ

الأشكال • مبين إيجازها • وحل عقدها فيها من الإشكال موضح تفصيل
المسطحات والمجسمات على اختلاف ما لها من الأوضاع مقو على
الأطلاع على ما يتفرع عليها من الأَصْنَافِ وَالْأَنْوَاعِ • جمعته حالة
المجاورة للحريم المكي • وتممه حين وصلت إلى الحريم النبوي على
صاحبه أفضل الصلاة والسلام بعد ما طفت به حول البيت الحرام
ووقفت به عند الحجر الأسود والمقام ودعوت الله تعالى أن ينفع به
قارئه والباحث فيه وأن يطلعه به على قواعده ومبانيه إنه على ذلك
قدير وبالإجابة جدير .

وجعلته مشتملا على مقدمة وبايين أما المقدمة ففي بيان موضوع هذا
العلم ومباده ومسائله وغايته والباب الأول في معرفة الأشكال المسووحة
وبيان أصنافها والباب الثاني في طرق مساحة كل شكل منها على اختلاف
أنواعها وبالله الإعانة .

(أما المقدمة)

فاعلم أن موضوع هذا العلم هي الأشكال الخطية والسطحية والجسمية
ومساحتها والطرق الموضوعية لمعرفة مسائلها هي الأشكال المعينة
المسوول عنها وبما هو صيرورة لها أما الشكل المجهول فمساحته معلومة
وذلك يكون بحصول الممسكة في معرفة تلك الطرق حتى إذا كان الشكل

المسؤول عنه خطأ أوجبت تلك الملكة سرعة ما فيه من الأضلاع الموضوعه
 للمساحة وإن كان سطحاً فمعرفة لمثال مربع وإن كان جسماً فمعرفة أمثال
 مكعبة وأصل الأشكال النقطة وهي شيء ما لا جزء له ويحركتها يحدث
 الخط وهو طول ما لا عرض له ويحركته يحدث السطح وهو طول
 وعرض لا عمق له ويحركته يحدث الجسم وهو ماله طول وعرض وعمق
 وحده أن يتقاطع عليه ثلاثة خطوط على زوايا قائمة والزاوية هي
 انحراف خطين كل واحد منهما في بسيط على غير استقامة وتنقسم إلى
 قائمة وأكبر منها وهي المنفرجة وأصغر منها وهي الحادة فهذه المقدمة .

(الباب الأول)

في معرفة الأشكال المسووحة وبيان أصنافها

اعلم أن الشكل المسووح لا يخلو إما أن يكون خطاً أو سطحاً
 أو جسماً فالخط هو من مساحة الأبعاد وسنذكره في آخر المختصر
 إن شاء الله تعالى وإن كان سطحاً انقسم إلى أصل وفرع
 (فالأصل) ينقسم إلى خمسة أقسام (أحدها) المربع وينقسم إلى
 ثمانية أشكال الأول المربع المطلق والثاني المستطيل والثالث
 المعين والرابع الشبيه به والخامس ذو الزنقة الواحدة والسادس

ذو الزنقتين المتساويتين والسابع ذو الزنقتين المختلفتين والثامن
 المختلفة (وثانها) المثلث وينقسم من جهة زواياه إلى ثلاثة أقسام قائم
 الزاوية ومنفرجها وحاد الزوايا ومن جهة أضلاعه إلى ثلاثة أقسام
 متساوي الأضلاع ومختلفها ومتساوي الساقين ويتصور من سبعة أشكال
 منها اثنان في القائم الزاوية وهما متساوي الساقين ومختلف الأضلاع
 واثنان في المنفرج الزاوية وهما متساوي الساقين ومختلف الأضلاع
 وثلاثة في الحاد الزوايا وهي متساوي الأضلاع ومختلفها ومتساوي
 البذاتين (وثالثها) المدور وهو شكل واحد يحيط به خط واحد هو
 محيطه يحيط بنقطة واحدة هي مركز كل الخطوط الخارجة منها إلى
 المحيط متساوية (ورابعها) المقوس وينقسم إلى خمسة أقسام أحدها
 قوس هو نصف دائرة والثاني قوس أكبر منها والثالث قوس أصغر
 منها والرابع قوس هلالى وينقسم بأقسام الثلاثة المتقدمة والخامس
 قطاع وهو صورتان إحداهما قطاع أعظم وثانيتها قطاع أصغر
 (وخامسها) ذو الأضلاع الكثيرة وينقسم إلى قسمين أحدهما متساوي
 الأضلاع مثل الخمس فصاعداً والثاني مختلف الأضلاع وهو غير
 محصور من جهة الأضلاع.

(والفرع) ما تراكب من هذه الخمسة وهو على خمسة أقسام أحدهما

المُطَبَّلُ وَيُنْقَسَمُ إِلَى قَسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا مَالُهُ وَسَطٌ وَثَانِيهَا مَا لَا وَسَطَ لَهُ
 وَثَانِيهَا الْمُدْرَجُ وَثَالِثُهَا التَّنُورِيُّ وَرَابِعُهَا الْبَيْضِيُّ وَخَامِسُهَا مَا لَا يُذْرَعُ وَإِنْ
 كَانَ جَسْمًا انْقَسَمَ إِلَى أَصْلٍ وَفَرْعٍ (فَالْأَصْلُ) يَنْقَسَمُ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ
 أَحَدُهُمَا الْمَكْعَبُ وَيَجْرِي بِجَرَاهِ اللَّيِّئِ وَالتَّيْرِيِّ وَاللُّوْحِيِّ وَثَانِيهَا الْأُسْطُوَانَةُ
 وَتَنْقَسَمُ إِلَى قَسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا مَا كَانَتْ قَاعِدَتُهَا مُثَلَّثَةً فَصَاعِدًا وَثَالِثُهَا
 الْمَخْرُوطُ وَهُوَ ثُلُثُ الْأُسْطُوَانَةِ وَتَنْقَسَمُ إِلَى قَسْمَيْنِ أَحَدُهُمَا مَا كَانَتْ
 قَاعِدَتُهَا مُدَوَّرَةً وَثَانِيهَا مَا كَانَتْ قَاعِدَتُهَا مُثَلَّثَةً فَصَاعِدًا وَرَابِعُهَا الْكُرَّةُ
 وَخَامِسُهَا قِطْعُ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةِ (وَالْفَرْعُ) مَا تَفَرَّعَ عَلَى هَذِهِ الْأَقْسَامِ
 الْخَمْسَةِ كَالْمَنْشُورَاتِ وَالْقِيَابِ وَالْإِزَاجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَالْحِطُّ يَنْقَسَمُ إِلَى
 أَصْلٍ وَفَرْعٍ (فَالْأَصْلُ) يَنْقَسَمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ عَلْوًا
 كَالْجِبَالِ وَالْقَلَاعِ وَثَانِيهَا أَنْ يَكُونَ عُمُقًا كَالْأَبَارِ وَالْبِرْكَ وَثَالِثُهَا أَنْ يَكُونَ
 بَيْنَهُمَا كَالْأَنْهَارِ وَالشُّطُوطِ (وَالْفَرْعُ) مَا تَفَرَّعَ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ وَذَلِكَ مِثْلُ
 قَائِمٍ عَلَى جَبَلٍ أَوْ تَلٍّ أَوْ شَجَرَةٍ عَلَى جَبَلٍ وَكَالْأُودِيَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَأَعْرِفْهُ .

(الباب الثاني)

فِي طُرُقِ مَسَاحَةِ كُلِّ شَكْلِ مِنْهَا عَلَى آخْتِلَافِهَا

فَأَمَّا الْمُرْبَعُ فَنَفِي مَسَاحَةِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي تَضْرِبُ أَحَدَ طَوْلَيْهِ فِي أَحَدِ
 عَرْضَيْهِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ الْمَسَاحَةُ وَفِي آخِرِ أَجْزَائِهَا قُطْرَيْهِمَا تَأْخُذُ جَذْرَ مُرْبَعِيَّةٍ

طوله وعرضه فما كان فهو القطر وفي مساحة الثالث والرابع تضرب
 أحد قطريه في نصف الآخر مما بلغ فهو المساحة وفي استخراج
 قطريهما تأخذ نصف جذر الباقي من مربع نصف القطر المعلوم منه
 فما كان فهو القطر وفي مساحة الخامس تضرب نصف مجموع الخطين
 المتوازيين في عموده فما بلغ فهو المساحة وفي استخراج عموده تلقى
 أصغر الخطين المتوازيين من الأكبر وتربيع الباقي وتربيع الزنقة وتلقى
 الأول من الأكبر لجذر الباقي هو العمود وفي مساحة السادس تضرب
 نصف مجموع الخطين المتوازيين في أحد عموديها فما كان فهو المساحة
 وفي استخراج مسقطه تأخذ نصف الباقي بعد إلقاء أحد الخطين
 المتوازيين من الآخر وفي استخراج عموده تأخذ جذر الباقي بعد إلقاء
 أصغر مربعي مسقط الحجر والزنقة من أكبرهما فما كان فهو العمود
 وفي مساحة السابع تضرب نصف مجموع الخطين المتوازيين في أحد
 عموديها فما كان فهو المساحة وفي استخراج عموده تقسم الباقي بعد إلقاء
 أصغر مربعي الزنقتين من أكبرهما على تفاضل الخطين المتوازيين
 وتسطح الخارج من التفاضل فما بقى تسقط مربع نصفه من مربع
 أقصر الزنقتين لجذر الباقي هو العمود فإذا عرفت العمود تلقى مربعه
 من مربع الزنقة التي تليه لجذر الباقي هو مسقط حجره وكذا في الآخر

وفي مساحة الثامن تقطعه مثلثين وتُمسح كل واحد منهما على حدته وتجمع
 المبلغين فما كان فهو المساحة (وأما المثلث) كيفما كان ففي مساحته
 طريقان أحدهما أن تضرب نصف مجموع الأضلاع في التفاضل بين كل
 ضلع وبينه وتأخذ جذر المبلغ يكون المساحة والثاني أن تضرب نصف
 العمود في جميع القاعدة فما يكون فهو المساحة وفي استخراج مسقط
 الحجر طريقان أحدهما أن تلقى مربع أحد الساقين من مربع الآخر
 وتقسّم الباقي على القاعدة فإن زدت نصف الخارج من القسمة على نصف
 القاعدة خرج أكبر المسقطين وإن نقصته منه خرج أصغرهما والثاني أن تقسم
 الحاصل من مضروب الفضل بين الساقين فيهما على القاعدة فإن زدت
 نصف الخارج من القسمة على القاعدة خرج أكبر المسقطين وإن نقصته
 منه خرج أصغرهما وفي استخراج العمود تأخذ جذر الباقي من مربع الضلع
 بعد إلقاء مربع المسقط الذي يليه منه فما كان فهو العمود وأما المدور
 ففي مساحته ثلاثة طرق أحدها أن تضرب نصف قطره في نصف محيطه .
 والثاني أن تلقى من مربع القطر سبعة ونصف سبعة . والثالث أن تضرب
 ربع القطر في جميع المحيط وفي استخراج قطره تقسم المحيط على ثلاثة وسبع
 فما كان فهو القطر وفي استخراج المحيط تضرب القطر في ثلاثة وسبع فما بلغ فهو
 المحيط وأما المقوس ففي مساحته ثلاث طرق أحدها أن تضرب نصف وترها

فِي نِصْفِ مُحِيطِهَا . وَالثَّانِي أَنْ تُلَاقِيَ مِنْ مَضْرُوبِ الْوَتْرِ فِي السَّهْمِ سَبْعَهُ وَنِصْفَ
 سَبْعِهِ * وَالثَّلَاثُ أَنْ تُلَاقِيَ مِنْ مَرْبَعٍ وَتَرَاهَا مِنْ جَمِيعِ مُحِيطِهَا فَمَا كَانَ مِنْ
 هَذِهِ الْوُجُوهِ فَهُوَ الْجَوَابُ وَفِي مَسَاحَةِ الثَّانِي تَضْيِفُ مَضْرُوبَ نِصْفِ
 قَوْسِيهِ فِي نِصْفِ قُطْرِ دَائِرَتِهِ إِلَى مَضْرُوبِ الْفَضْلِ بَيْنَ نِصْفِ الْقَطْرِ
 وَالسَّهْمِ فِي نِصْفِ الْوَتْرِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ الْمَسَاحَةُ * وَفِي اسْتِخْرَاجِ قُطْرِ دَائِرَتِهِ
 تَضْيِفُ الْخَارِجَ مِنْ قِسْمَةِ مَرْبَعِ نِصْفِ الْوَتْرِ عَلَى السَّهْمِ إِلَى السَّهْمِ فَمَا بَلَغَ
 فَهُوَ الْقَطْرُ * وَفِي اسْتِخْرَاجِ قَوْسِهِ تَضْيِفُ مَضْرُوبَ نِصْفِ الْقَطْرِ فِي
 ثَلَاثَةٍ وَسَبْعٍ إِلَى مَضْرُوبِ الْفَضْلِ بَيْنَ نِصْفِ الْقَطْرِ وَالسَّهْمِ فِي اثْنَيْنِ
 وَسَبْعٍ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ الْقَوْسُ * وَفِي مَسَاحَةِ الثَّلَاثِ تَنْقِصُ مَضْرُوبَ الْفَضْلِ
 بَيْنَ نِصْفِ الْقَطْرِ وَالسَّهْمِ فِي نِصْفِ الْوَتْرِ مِنْ مَضْرُوبِ نِصْفِ الْقَوْسِ
 فِي نِصْفِ الْقَطْرِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ الْمَسَاحَةُ * وَفِي اسْتِخْرَاجِ قَوْسِهِ تَنْقِصُ
 مَضْرُوبَ الْفَضْلِ بَيْنَ نِصْفِ الْقَطْرِ وَالسَّهْمِ فِي اثْنَيْنِ وَسَبْعٍ مِنْ مَضْرُوبِ
 نِصْفِ الْقَطْرِ فِي ثَلَاثَةٍ وَسَبْعٍ فَمَا بَقِيَ فَهُوَ الْقَوْسُ وَفِي اسْتِخْرَاجِ الْقَطْرِ عَلَى
 مَا سَبَقَ * وَإِنَّمَا الْهَلَالِيُّ كَيْفَمَا كَانَ تَمَسَّحُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَوْسَيْنِ عَلَى حِدَتِهِ
 وَتَلْقَى الْأَقْلَّ مِنَ الْأَكْثَرِ فَمَا بَقِيَ فَهُوَ مَسَاحَةُ الْهَلَالِيِّ * وَفِي مَسَاحَةِ الْقَطَاعِ
 كَيْفَ كَانَ تَضْرِبُ أَحَدَ خَطِيئِهِ فِي نِصْفِ مُحِيطِهِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ الْمَسَاحَةُ وَإِنَّمَا
 مَسَاحَةُ ذِي الْأَضْلَاعِ الْكَثِيرَةِ فِي مَسَاحَةِ الْأَوَّلِ ثَلَاثَةٌ طُرُقُ أَحَدُهَا أَنْ

تَضْرِبُ نِصْفَ مَجْمُوعِ اضْطِلَاعِ الشَّكْلِ فِي نِصْفِ قُطْرِ دَائِرَتِهِ الدَّاخِلَةِ
فَمَا بَلَغَ فَهُوَ الْمَسَاحَةُ ٥ وَالثَّانِي أَنْ تَزِيدَ عَلَى مُرَبَّعِ الضَّلْعِ ثَلَاثَةَ ٥ وَالثَّالِثُ
أَنْ تَقْسِمَ الْخَارِجَ مِنْ مَضْرُوبِ مَجْمُوعِ الاضْطِلَاعِ فِي أَحَدِ الاضْطِلَاعِ عَلَى
ثَلَاثَةٍ فَمَا كَانَ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ فَهُوَ الْجَوَابُ . وَفِي اسْتِخْرَاجِ قُطْرِ دَائِرَتِهِ
الْخَارِجَةِ تَزِيدَ عَلَى مُرَبَّعِ أَحَدِ الاضْطِلَاعِ إِلَّا وَاحِدًا سِتَّةً أَبَدًا وَتَضْرِبُ
الْمَبْلُغَ فِي مُرَبَّعِ أَحَدِ الاضْطِلَاعِ وَتَأْخُذُ جَذْرَ تِسْعِ الْمَبْلُغِ فَمَا كَانَ فَهُوَ قُطْرُ
دَائِرَتِهِ الْخَارِجَةِ . وَفِي اسْتِخْرَاجِ قُطْرِ دَائِرَتِهِ الدَّاخِلَةِ تَأْخُذُ جَذْرَ الْبَاقِي
بَعْدَ إِقْفَاءِ أَصْغَرَ مُرَبَّعِي أَحَدِ الاضْطِلَاعِ وَقُطْرِ الدَّائِرَةِ الْخَارِجَةِ مِنْ
الْأَكْبَرِ فَمَا كَانَ فَهُوَ قُطْرُ دَائِرَتِهِ الدَّاخِلَةِ . وَفِي اسْتِخْرَاجِ الْمُحِيطَيْنِ
عَلَى مَا سَبَقَ وَفِي مَسَاحَةِ الثَّانِي لِأَبَدٍ مِنْ تَقْطِيعِهِ مُثَلَّثَاتٍ وَمَسِجُّ كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهَا عَلَى حِدَتِهِ وَجَمْعُهَا . وَأَمَّا الْمَطْبَلُ فَنَفِي مَسَاحَةِ الْأَوَّلِ تَجْمَعُ بَيْنَ طَبْلِيهِ
وَضَعْفِ وَسَطِهِ . ثُمَّ تَضْرِبُ رُبْعَ الْجَمِيعِ فِي قُطْرِ دَائِرَتِهِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ
الْمَسَاحَةُ . وَفِي مَسَاحَةِ الثَّانِي تَضْرِبُ رُبْعَ مَجْمُوعِ طَبْلِيهِ فِي قُطْرِهِ
فَمَا كَانَ فَهُوَ الْمَسَاحَةُ وَأَمَّا الْمُدْرَجُ فَنَفِي مَسَاحَتِهِ طَرِيقَانِ أَحَدُهُمَا أَنْ
تَقْطَعَهُ مُرَبَّعَاتٍ وَتَمْسِحَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى حِدَتِهِ وَتَجْمَعُهَا . وَالثَّانِي أَنْ
تَضْرِبَ رُبْعَ مَجْمُوعِ عُرُوضِهِ الْمُدْرَجَةِ فِي خَطِّهِ الْمُسْتَقِيمِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ
الْمَسَاحَةُ . وَأَمَّا التَّنُورِيُّ فَنَفِي مَسَاحَتِهِ طَرِيقَانِ (أَحَدُهُمَا) أَنْ تَقْطَعَهُ

قوسين ومربعاً وتمسح كل واحد منها على حدته وتجمعها (والثاني) أن
 تضرب ثلث مجموع خطوطه الثلاثة أعني الأسفل والأوسط والأعلى
 في خطوطه الثلاثة فما بلغ فهو المساحة. وأما البيضي ففي مساحته
 تمسح كل واحد من القوسين على حدته وتجمع بين المبلغين فما كان
 فهو المساحة. وأما ما لا يذرع كيف كان فتمسح كل واحد من
 الشككين أو الأشكال على حدته وتسقط البعض من البعض بحسب
 الغرض. وأما المكعب ففي مساحة سطوحه تضرب مربع أحد الأضلاع
 في ستة أبدأ فما بلغ فهو مساحة سطوحه وفي مساحة جرمه تضرب
 مربع أحد الأضلاع في أحد الأضلاع فما بلغ فهو مساحة جرمه. وأما
 اللبني ففي مساحة سطوحه تضيف مضروب ضعف طوله وعرضه في
 سمكه إلى مضروب ضعف طوله في عرضه فما كان فهو مساحة
 سطوحه وفي مساحة جرمه تضرب طوله في عرضه في سمكه فما بلغ
 فهو مساحة جرمه. وأما التيرى ففي مساحة سطوحه تضيف مضروب
 ضعف طوله وعرضه في سمكه إلى ضعف مضروب طوله في عرضه
 فما بلغ فهو مساحة سطوحه. وفي مساحة جرمه تضرب طوله في عرضه
 في سمكه فما بلغ فهو مساحة جرمه. وأما اللوحى ففي مساحة سطوحه
 تضيف مضروب ضعف طوله وعرضه في سمكه إلى ضعف مضروب

طوله في عرضيه وفي مساحة جرمه تضرب طوله في عرضيه في سمسكه
 فما يبلغ فهو مساحة جرمه وأما الأسطوانة ففي مساحة سطح الأولى تضيف
 مضروب محيط قاعدتها في عمودها إلى ضعف مساحة قاعدتها فما يبلغ فهو
 مساحة سطوحها وفي مساحة جرمها تضرب مساحة قاعدتها في عمودها
 فما يبلغ فهو مساحة جرمها وفي مساحة سطح الثانية تضيف مضروب
 مجموع أضلاع قاعدتها في عمودها إلى ضعف مساحة قاعدتها فما يبلغ فهو
 مساحة سطوحها وفي مساحة جرمها تضرب مساحة قاعدتها في عمودها
 فما يبلغ فهو مساحة جرمها وأما المخروط ففي مساحة سطح الأول تضيف
 مضروب نصف محيط قاعدته في نصف ضلعه إلى مساحة قاعدته فما يبلغ
 فهو مساحة سطوحه وفي مساحة جرمه تضرب مساحة قاعدته في ثلث
 عموده الواقع من نقطته على مركز دائرته فما كان فهو مساحة جرمه وفي
 مساحة سطح الثاني تضيف مضروب نصف مجموع أضلاع قاعدته في
 نصف ضلعه إلى مساحة قاعدته فما يبلغ فهو مساحة سطحه وفي مساحة
 جرمه تضرب مساحة قاعدته في ثلث سهمه فما كان فهو مساحة جرمه
 وفي استخراج عموده تأخذ حذر الباقي من مربع ضلعه بعد إلقاء مربع
 نصف القطر منه فما كان فهو العمود وفي استخراج ضلعه تأخذ حذر
 مربعي عموده ونصف قطره فما كان فهو الضلع وأما الكرة ففي

مساحه سطوحها ثلاثة طرُق أحدها أن تضرب مساحه أعظم دائرة تقع
 عليها في أربعة والثاني أن تُلقي من مضروب مربع القطر في أربعة سبعة
 والثالث أن تضرب القطر في محيط أعظم دائرة تقع عليها فما حصل من
 هذه الوجوه فهو مساحه سطوحها وفي مساحه جرمها ثلاثة طرُق أحدها
 أن تُلقي من مكعب قطرها ثلثه وسبعة والثاني أن تضرب مساحه أعظم
 دائرة تقع فيها في ثلثي قطرها والثالث أن تضرب مربع القطر في محيط
 أعظم دائرة تقع عليها وتأخذ سدسه فما حصل من هذه الوجوه فهو
 مساحه جرمها وأما قطعهُ المخروط في مساحه سطوحه تضيف مضروب
 نصف محيطه في ضلعه إلى مساحتي أسفله وأعله فما كان فهو مساحه
 سطوحه وفي مساحه جرمه طريقان أحدهما أن تضرب مساحه سطح
 أعلاه في مساحه سطح أسفله وتأخذ جذر المبلغ وتزيده على مجموع
 المساحتين وتضرب المبلغ في ثلث عموده فما بلغ فهو مساحه جرمه
 والثاني أن تكمله وتمسح كل واحد من المخروطين على حدته وتسقط
 أصغر المخروطين من أكبرهما فما بقي فهو مساحه جرمه وفي استخراج
 عمود المخروط التام تقسم الخارج من مضروب عموده في قطر قاعدته العليا على
 الفضل بين قطري القاعدتين فما خرج فهو العمود وفي مساحه سطوح
 الثاني تضيف مضروب نصف أضلاع القاعدتين في ضلعه إلى مساحه

قَاعِدَتَيْهِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ مَسَاحَةٌ سَطُوحُهُ وَفِي مَسَاحَةِ جَرْمِهِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ
 الطَّرِيقَيْنِ وَفِي اسْتِخْرَاجِ الْعَمُودِ عَلَى مَا سَبَقَ وَأَمَّا قَطْعُ الْكُرَّةِ فَإِنْ كَانَتْ
 قُبَّةٌ مَسَحَتْ قَطْرَ الْقُبَّةِ عَلَى حَدِّهِ ثُمَّ تَمَسَّحُهَا كَأَنَّهَا نِصْفُ كُرَّةٍ ثُمَّ تَأْخُذُ
 قَطْرَ الْهَوَاءِ وَتَسْتَخْرِجُ مِنْهُ مَسَاحَةَ الْهَوَاءِ وَتُلْقَى الْأَقْلَّ مِنَ الْأَكْثَرِ فَمَا
 بَلَغَ فَهُوَ مَسَاحَةٌ جَرْمِ الْقُبَّةِ وَإِنْ كَانَتْ أَزْجًا ضَرَبَتْ مَسَاحَةَ بَابِ الْأَزْجِ
 فِي طُولِ الْأَزْجِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ مَسَاحَةُ الْأَزْجِ مَعَ الْهَوَاءِ ثُمَّ تَمَسَّحُ قَاعِدَةَ
 الْهَوَاءِ وَتَضْرِبُ الْمَبْلَغَ فِي طُولِ الْأَزْجِ وَتُلْقَى الْأَقْلَّ مِنَ الْأَكْثَرِ فَمَا
 بَقِيَ فَهُوَ مَسَاحَةُ جَرْمِ الْأَزْجِ وَأَمَّا الْمُنَشُورُ كَيْفَ كَانَ فِي مَسَاحَةِ سَطُوحِهِ
 تُضَيَّفُ مَضْرُوبَ مَجْمُوعِ أَضْلَاعِ الْمُثَلَّثِينَ فِي آرْتِفَاعِهِ إِلَى ضِعْفِ مَسَاحَةِ
 أَحَدِ الْمُثَلَّثِينَ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ مَسَاحَةُ سَطُوحِهِ وَفِي مَسَاحَةِ جَرْمِهِ تَضْرِبُ
 مَسَاحَةَ أَحَدِ الْمُثَلَّثِينَ فِي آرْتِفَاعِهِ فَمَا بَلَغَ فَهُوَ مَسَاحَةُ جَرْمِهِ وَأَمَّا الْأَبْعَادُ
 فِي مَسَاحَةِ الْجَبَلِ تَأْخُذُ خَشَبَةً أَطْوَلَ مِنْ قَامَتِكَ بِذِرَاعَيْنِ وَتَمَشِي مُسْتَقِيمًا
 مِنْ أَصْلِ ذَلِكَ الْجَبَلِ إِلَى أَنْ تَرَى رَأْسَ الْجَبَلِ مَعَ رَأْسِ الْخَشَبَةِ عَلَى نُقْطَةٍ
 وَاحِدَةٍ فَيَحْصُلُ مَعَكَ مَثَلَانِ مُتَشَابِهَانِ وَأَرْبَعَةُ مَقَادِيرٍ مُتَنَاسِبَةٍ أَوْهَا مَا بَيْنَ
 رَأْسِكَ وَالْخَشَبَةَ وَثَانِيهَا فَضْلُ الْخَشَبَةِ عَلَى قَامَتِكَ وَثَالِثُهَا مَا بَيْنَ قَدَمِكَ
 وَأَصْلِ الْخَشَبَةِ وَرَابِعُهَا عَمُودُ الْجَبَلِ إِلَّا طُولَ الْخَشَبَةِ فَيَكُونُ نِسْبَةُ الْأَوَّلِ
 إِلَى الثَّانِي كَنِسْبَةِ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّابِعِ فَتَسْتَخْرِجُ الْعَمُودَ إِنْ شِئْتَ بِالضَّرْبِ

وَالْقِسْمَةَ بَأَنَّ تَضْرِبَ الثَّانِي فِي الثَّلَاثِ وَتَقْسِمَ الْمَبْلَغَ عَلَى الْأَوَّلِ فَمَا خَرَجَ
 مِنَ الْقِسْمَةِ زِدْتَ عَلَيْهِ طُولَ الْخَشَبَةِ فَإِنْ شئتَ بِالنِّسْبَةِ فَمَا حَصَلَ مِنْهُمَا
 فَهُوَ الْعَمُودُ وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ فِي الْقَلْعَةِ وَالْمِنَارَةِ وَالْقُبَّةِ وَالشَّجَرَةِ وَفِي مَسَاحَةِ
 الثَّانِي تَقِفُ عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتِ وَتَتَأَخَّرُ حَتَّى تَرَى شَفِيرَ الْبَيْتِ مَعَ نِهَآيَةِ عَمُودِهِ
 عَلَى نِقْطَةٍ وَاحِدَةٍ فَيَحْصُلُ مَعَكَ مِثْلَانِ مُتَشَابِهَانِ يُوتِرُهُمَا خَطُّ الشُّعَاعِ
 وَأَرْبَعَةُ مَقَادِيرَ مُتَنَاسِبَةٍ أَحَدُهَا طُولُ قَامَتِكَ وَثَانِيهَا مَا بَيْنَ قَدَمِكَ وَشَفِيرِ
 الْبَيْتِ وَثَالِثُهَا عَمُودُ الْبَيْتِ وَرَابِعُهَا قَطْرُ الْبَيْتِ فَتَسْتَخْرِجُ الْعَمُودَ إِنْ شئتَ
 بِالضَّرْبِ وَالْقِسْمَةِ بَأَنَّ تَقْسِمَ مَضْرُوبَ الْأَوَّلِ فِي الرَّابِعِ عَلَى الثَّانِي وَإِنْ
 شئتَ بِالنِّسْبَةِ فَمَا كَانَ فَهُوَ الْعَمُودُ وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ فِي الْبِرْكِ وَالْحِيَاضِ
 وَالْأَوْدِيَةِ وَفِي مَسَاحَةِ الثَّلَاثِ تَأْخُذُ خَشَبَةً أَقْصَرَ مِنْ قَامَتِكَ بِذِرَاعَيْنِ
 وَتَتَأَخَّرُ مِنْ طَرَفِ النَّهْرِ إِلَى أَنْ تَرَى طَرَفَ النَّهْرِ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ مَعَ
 رَأْسِ الْخَشَبَةِ عَلَى نِقْطَةٍ وَاحِدَةٍ فَيَحْصُلُ مَعَكَ مِثْلَانِ مُتَشَابِهَانِ وَأَرْبَعَةُ
 مَقَادِيرَ مُتَنَاسِبَةٍ أَحَدُهَا زِيَادَةُ قَامَتِكَ عَلَى الْخَشَبَةِ وَثَانِيهَا مَا بَيْنَ رَأْسِ الْخَشَبَةِ
 وَقَامَتِكَ وَثَالِثُهَا طُولُ الْخَشَبَةِ وَرَابِعُهَا مَا بَيْنَ قَدَمِكَ وَطَرَفِ النَّهْرِ مِنْ
 الْجَانِبِ الْآخِرِ فَيَكُونُ نِسْبَةُ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي كَنِسْبَةِ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّابِعِ
 فَتَسْتَخْرِجُ عَرْضَ النَّهْرِ إِنْ شئتَ بِالضَّرْبِ وَالْقِسْمَةِ بَأَنَّ تَقْسِمَ مَضْرُوبَ
 الثَّانِي فِي الثَّلَاثِ عَلَى الْأَوَّلِ وَتَنْقُصَ مِنَ الْخَارِجِ مَا بَيْنَ قَدَمِكَ وَطَرَفِ

النهر الذي يليك وإن شئت بالنسبة فما خرج فهو الجواب وهذه الطريقة
 أسهل الطرق في معرفة مساحة الأبعاد لأنها لا تحتاج إلى زيادة كلفة
 وهذا آخر المختصر وبالله التوفيق وعليه توكلت وإليه أنيب وفرغ من
 تعليقه جامعه العبد الفقير الحقير بين يدي ربه العتي الكبير إسماعيل
 ابن إبراهيم غازی بن علی بن محمد النمیری الماردینی الحنفی في العشر
 الأواخر من ذي الحجة سنة ٦٢٩ بالمدرسة الفخرية المعمورة بباطن
 القاهرة المعجزة مبتهلاً إلى الله سبحانه وتعالى أن يبلغه في الدارين أمله
 ويخلص لوجهه الكريم عليه وعمله (بمحمد) صلى الله عليه وسلم وآله
 الطيبين الطاهرين وأصحابه البررة المستقين .

فن الميفات

(متن تعريف المنازل : لمحمد المقرئ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَمْلَمَّ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ	(الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْمَلْهُمِ)
فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ وَمَا فَوْقَ السَّمَاءِ	وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَبْدَعَ مَا
وَمُظْهِرِ الْآيَاتِ وَالْبُرْهَانَ	وَعَالَمِ الْإِسْرَارِ وَالْإِعْلَانَ
وَرَكَّبَ الْمَاءَ عَلَى الْهَوَاءِ	دَحَاً بِسَاطِ الْأَرْضِ فَوْقَ الْمَاءِ
صَيْرَهَا لِلْبَيْتِ دِي أوتَاداً	أَقَامَ شُمْخًا فِي الثَّرَى أَشْدَاداً
وَأَخْرَجَ الْمَرْعَى جَمِيعاً فَنَبَتَ	وَأَنْبَعَ الْمَاءَ عِيوناً فَجَحَرَتِ
فَعَادَ كَالْعُرْجُونِ لِمَا قَدَرَا	وَالشَّمْسُ قَدِ سَخَّرَهَا وَالْقَمَرَا
مَنْظُومَةً فِي سَلْكِهَا مُتَّفَقَةً	مَنَازِلُ لَهَا كَمَثَلِ الْمَنْطِقَةِ
إِذَا بَدَأَ فِي وَقْتِهِ الْمُعْتَدِلِ	فَالشَّرَطَيْنِ فَهُوَ رَأْسُ الْحَمَلِ
لِكُنْهٖ عَنِ الْقَوَامِ يَنْحَرَفُ	ثَلَاثُ نِجْمَاتٍ كَمَا خَطَّ الْأَلْفِ

يَطْلَعُ بِالْفَجْرِ بغير لَبَسٍ فِي ثَانِي الْأَيَّامِ مِنْ بَشَنَسٍ
ثُمَّ الْبَطَيْنُ وَهُوَ نَجْمٌ جَانِي فِي ثَلَاثَةِ أَشْبَهٍ بِالْأَكَاثِي
فِي خَامِسِ الْعَشْرَةِ مِنْهُ يَظْهَرُ بِالْفَجْرِ حَقًّا ضَوْؤُهُ يَنُورُ
ثُمَّ الشَّرِيَا وَهُوَ نَجْمٌ يَعْرِفُ وَالنَّاسُ فِي أَعْدَادِهَا تَخْتَلِفُ
فَالْبَعْضُ قَالُوا سِتَّةَ مَشْتَهَرَةٍ وَالْبَعْضُ قَالُوا سَبْعَةَ مَحْرَرَةٍ
فِي ثَامَنِ الْعَشْرِينَ مِنْهُ تَطْلُعُ بِالْفَجْرِ يَبْدُو ضَوْؤُهَا وَيَلْمَعُ
وَالدَّبْرَانُ سَبْعَةٌ كَالْمَخْرَجِ وَدَالُهُ فِي الْأَفْقِ لَيْسَ يُعْوَجُ
يَطْلُعُ فِي الْفَجْرِ فَيَعْرِفُونَهُ فِي حَادِي الْعَشْرِينَ مِنْ بُوُونَةٍ
فِي صَفَةِ الْجُوزَا بِلَا امْتِرَاءٍ وَسَوْفَ أَجْلِيهَا لِعَيْنِ الرَّائِي
فَرَأْسُهَا ثَلَاثَةٌ مُرْتَبَطَةٌ تَحْسِبُهَا فِي قُرْبِهَا مُخْتَلَطَةٌ
لَهَا مِنَ النُّجُومِ سَمَطٌ قَدْ سَلَكَ كَأَنَّهُ الْإِكْلِيلُ فِي رَأْسِ الْمَلِكِ
وَنَجْمُهَا الْغَرْبِيُّ لَا الشَّرْقِيُّ نَجْمٌ كَبِيرٌ أَحْمَرٌ مَضِي
يُغْنِيكَ هَذَا عَنْ بَيَانِ الصُّورَةِ فَإِنَّهَا بَيْنَهُ مَشْهُورَةٌ
تَطْلُعُ فِي الرَّابِعِ وَالْعَشْرِينَ مِنْهُ فَيَبْدُو فُجْرًا مُبِينًا
وَهَنَعَةٌ فَسِتَّةٌ كَالصَّوْلَجَةِ لَكِنَّا كَلَّمَا رَأْسُهَا مُعْرَجَةٌ
يُشْبِهُهَا فِي الْخَطِّ يَاءُ الْمَكَاتِبِ مَائِلَةٌ الرَّأْسِ خِلَافَ الْوَاجِبِ
تَطْلُعُ بِالْفَجْرِ بغير رَيْبٍ فِي سَابِعِ الْأَيَّامِ مِنْ أَيْبِ

ثُمَّ ذَرَاعًا الْأَسَدَ الضَّرْعَامَ هَذَا يَمَانِي وَهَذَا شَامِي
 كُلُّ ذِرَاعٍ مِنْهُمَا نَجْمَانِ وَالْحُكْمُ فِي ذَلِكَ لِلْيَمَانِي
 يَطْلُعُ بِالْفَجْرِ بِلَا تَكْذِيبِ إِذَا مَضَى عَشْرُونَ مِنْ أَيْدٍ
 وَالنَّزْرُ نَجْمَانٌ خَفِيٌّ لِلنَّظَرِ وَلَطَاخَةٌ بَيْنَهُمَا مِثْلُ الْأَثْرِ
 يَطْلُعُ بِالْفَجْرِ وَقَيْتَ التُّكْرَا إِذَا مَضَى ثَلَاثَةٌ مِنْ مَسْرَى
 وَالطَّرْفُ نَجْمَانٌ بِلَا تَمْوِيهِ فَوَاحِدٌ أَكْبَرُ مِنْ أُخِيهِ
 يَطْلُعُ بِالْفَجْرِ فَزِدْهُ ذِكْرًا فِي سِتِّ عَشْرٍ قَدْ خَلَّتْ مِنْ مَسْرَى
 وَجِهَةٌ أَرْبَعَةٌ مُخْتَلِفَةٌ تُشَاكِلُ الْكَافَ لِمَنْ زَادَ الصَّفَةَ
 وَالخَرْتَانُ وَهُمَا نَجْمَانٌ وَهُوَ لَهُ الزَّبْرَةُ اسْمٌ ثَانِي
 يَطْلُعُ بِالْفَجْرِ بَغَيْرِ قَوْتِ فِي ثَامِنِ الْأَيَّامِ شَهْرٍ قَوْتِ
 وَصَرَفَةٌ فَذَلِكَ نَجْمٌ وَاحِدٌ لَيْسَ لَهُ فِي جَوْلِهِ مُعَانِدٌ
 فِي حَادِي الْعَشْرِينَ مِنْهُ يَبْدُو وَيَطْلُعُ الْفَجْرُ مِنْيرًا يَبْدُو
 وَبَعْدَهُ الْعَوَاءُ خَمْسًا فَافْتَهُمُ يَشْبِهُهَا فِي الْخَطِّ لَامٌ فَاعْلَمُ
 يَطْلُعُ فِي رَابِعِ شَهْرِ بَابِهِ بِالْفَجْرِ فَافْتَهُمُهُ وَخُذْ حِسَابَهُ
 ثُمَّ السَّمَاكَانُ فَبِكُلِّ مِنْهُمَا نَجْمٌ بِيَابِيهِ أَخُوهُ فِي السَّمَاءِ
 أَمَا السَّمَاكُ الْأَعَزْلِيُّ الْمِنْزَلُ وَالرَّايِحِيُّ لَيْسَ ذَاكَ الْحَكْمُ لَهُ
 يَطْلُعُ بِالْفَجْرِ نَحْدَ حِسَابِهِ سَابِعِ عَشْرٍ قَدْ خَلَّتْ مِنْ بَابِهِ

وَالغَفْرُ وَهُوَ أَوَّلُ الْمِيزَانِ
 وَبَدَأَ كُلَّ مَنْزِلٍ يَمَانِي
 ثَلَاثُ نَجْمَاتٍ مَعْجَوَجَاتُ
 كَالْقَوْسِ إِذْ أَوْتَرَهُ الرَّمَاةُ
 فِي آخِرِ الْأَيَّامِ مِنْهُ يَبْدُو
 لَيْسَ لَهُ مِنَ الظُّهُورِ بَدْوُ
 ثُمَّ الزَّبَانَانُ مِنَ النُّجُومِ
 وَهُوَ شَبِيهٌ الرُّوحِ فِي التَّقْوِيمِ
 فِي ثَلَاثٍ لِلْعَشْرِ مِنْ هَاتُورِ
 بِالفَجْرِ يَبْدُو سَاطِعًا بِالنُّورِ
 وَقَدْ أَتَى مِنْ بَعْدِهِ الْإِكْلِيلُ
 مَبِينٌ لِمَنْ لَهُ مَعْقُولُ
 نَجْمُوهُ ثَلَاثَةٌ مَصْفُوفَةٌ
 مِنْ فَوْقِهِ ثَلَاثَةٌ مَحْدُوفَةٌ
 وَحَوْلَهُ صَفٌّ مِنَ النُّجُومِ
 قَدْ صَيَّرَ النَّاسُ لَهُ دَلِيلًا
 فِي سَادِسِ الْعَشْرِينَ مِنْهُ يُطْلَعُ
 وَالْقَلْبُ قَدْ لَاحَ ثَلَاثُ نَيْرِهِ
 عَنِ صَاحِبِيهِ وَهُوَ نَجْمٌ أَحْمَرُ
 وَالْكَوْكَبُ الْأَوْسَطُ فِيهَا يُشْكِرُ
 يُطْلَعُ فِي التَّاسِعِ مِنْ كَيْهَكِ
 وَشَوْلَةٌ فَعَدَّهَا لَا يُمَكِّنُ
 وَفِي النُّجُومِ شَخْصَهَا مَبِينُ
 يَلُوحُ فِي آخِرِهَا نَجْمَانُ
 بِالفَجْرِ يَبْدُو ضَوْوُهَا يَنُورُ
 فِي الثَّانِ وَالْعَشْرِينَ مِنْهُ تَظْهَرُ

وَقَدْ بَدَأَ مِنْ بَعْدَهَا النَّعَامُ
 وَهِيَ كَمَا نَعَامَتَانِ شَارِدَهُ
 أَرْبَعَةٌ قَدْ قَابَلَتْهَا أَرْبَعُهُ
 تَطْلُعُ بِالْفَجْرِ بَغِيرِ رَيْسِهِ
 وَمَوْضِعُ الْبَلَدَةِ فِيهِ مَغْفَرٌ
 لَكِنَّهَا مِنْ فَوْقِهَا قِلَادَةٌ
 وَبَعْدَهَا يَلُوحُ سَعْدُ الذَّابِحِ
 نَجْمَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مَرْفُوعٌ
 يَطْلُعُ فِي الْأَوَّلِ مِنْ أَمْشِيرِ
 أَمَا بُلْعُ نَجْمَانٍ بِالْعَرَضِ يُرَى
 لَا فِيهِ عُلُوقٌ وَلَا سُفْلِي
 يَطْلُعُ فِي رَابِعِ عَشْرٍ مِنْهُ
 وَقَدْ بَدَأَ سَعْدُ السَّعُودِ بَعْدُ
 وَإِنَّمَا أَعْلَاهُمَا أَكْبَرُ مِنْ
 وَبَعْدَهُ يَلُوحُ سَعْدُ الْأَخْيِيهِ
 ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثًا مَقْسُومَةٌ
 وَقَدْ بَدَأَ مِنْ بَعْدِهِ الْفَرْعَانِ
 وَقُرْبُ مَا بَيْنَهُمَا الْإِثْنَانِ

تَسَعَةَ أَنْجُمٍ يَرَاهَا الْعَالِمُ
 وَمِثْلُهُنَّ فِي النُّجُومِ الْوَارِدَهُ
 وَفَوْقَهَا نَجْمَةٌ مَرْتَفَعَةٌ
 فِي خَمْسَةِ مَصْرُوفَةٍ مِنْ طُوبَى
 بَيْنَ النُّجُومِ لَيْسَ فِيهِ أَثَرٌ
 حَازَتْ لِمَنْ يُعَانِيهَا إِفَادَهُ
 لِكُلِّ ذِي عَقْلٍ صَحِيحٍ رَاجِحِ
 ثُمَّ أَخُوهُ بَعْدَهُ مَوْضُوعٌ
 بِالْفَجْرِ وَهُوَ وَاضِحٌ بِالنُّورِ
 أَوْطَمَا مِنْ الْآخِرِ أَكْبَرَا
 بَلْ ذَلِكَ شَرْقِيٌّ وَذَا غَرْبِي
 بِالْفَجْرِ تَحْقِيقًا إِلَّا فَضْنَهُ
 نَجْمَانِ وَهُوَ فِي الْقَوَامِ ضِدُّ
 إِحْدَاهُمَا الْأَسْفَلَ فَانظُرْ وَأَمْتَحِنِ
 أَرْبَعَةٌ لِلنَّاسِ غَيْرُ خَافِيهِ
 وَيَبْهِنُ نَجْمَةٌ مَعْصُومَةٌ
 مَرْبَعًا بِالْأَسْمِ وَالْعَيْنَانِ
 كَأَمَّا الْأَوَّلُ مِثْلُ الثَّانِي

وَتَالِثُ الْعَشْرِينَ مِنْهُ الْاَوَّلُ وَيَطْلَعُ الثَّانِي تَرَى وَقُودَهُ وَقَدْ بَدَأَ الْحُوتُ وَسُمِّيَ بِالرِّشَاءِ نَجْمُهُ دَائِرَةٌ كَالشَّبَكَةِ لَكِنْ مِنْهَا كَوْكَبٌ كَبِيرٌ وَلِلنَّجْمِ قَدْ بَدَأَ لَشِبْهَتَهُ فِي تَاسِعِ الْعَشْرَةِ مِنْهُ يُظْهِرُ فَهَذِهِ (مَنْظُومَةُ الْبُرُوجِ) وَقَدْ ذَكَرْتُ طَالِعًا بِالْفَجْرِ ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ اَبَدًا وَاٰلَهُ وَصَحْبَهُ الْاَبْرَارَ

يَطْلَعُ وَهُوَ بِالضِّيَاءِ مُقْبِلٌ فِي سَادِسِ الْاَيَّامِ مِنْ بَرْمُودَةَ سُبْحَانَ مَنْ صَوَّرَهُ كَمَا يَشَاءُ فِي نَظْمِهَا مَبْنِيَّةٌ مُشْتَبِكَةٌ فِي حُكْمِهِ مَبْتَهِجٌ مَنْبِرٌ يَدْعَى مِنَ الْحُوتِ بِنَجْمِ سِرَّتِهِ بِالْفَجْرِ يَبْدُو صَبِيحَهُ مَنُورٌ خَرَجَتْ مِنْهَا اَحْسَنَ الْخُرُوجِ فِي كُلِّ عَامٍ طَالِعٍ وَعَصَرَ عَلَيَّ النَّبِيِّ الْهَاشِمِيِّ (اَحْمَدًا) الْمُصْطَفَيْنِ السَّادَةِ الْاَخْيَارِ

١ - رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ صِفَةِ الْمَنَازِلِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ)

يَا سَائِلِي عَنْ صِفَةِ الْمَنَازِلِ فَجِ الصِّفَاتِ لَا تَكُنْ بِذَاهِلِ

النَّطْحُ نَجْمَانُ كَذَاكَ مُعْتَلٌ وَثَالِثٌ يُسِيرُ عَنْهُمْ مَائِلٌ
 وَفِي ثَلَاثَةِ الْبَطِينِ خِيَّأُوا كَأَنَّهَا نَصَبٌ لَقَدْ تَحْصَلُ
 وَسَتْ أَيْضًا الثَّرِيَّا حَمَلٌ فَاحْفَظْهُمْ إِيَّاكَ عَنْهُمْ تَغْفَلُ
 وَالذَّبْرَانُ سِتَّةٌ مُسْتَقْبَلٌ وَسَابِعٌ هُوَ الْمَضَىءُ الْأَسْفَلُ
 وَهَقْعَةٌ جَمُوعُهَا يَا رَاجِلٌ ثَلَاثَةٌ يَقُولُ فِيهَا الْقَائِلُ
 وَهَنْعَةٌ بِخَمْسَةِ كَالْكَلِكَلِ كَأَنَّهَا لَوْحٌ بِيَدِ الْأَطْفَلِ
 ثُمَّ الذَّرَاعُ نَجْمَانٌ مَشْعَلٌ بَيْنَهُمَا كَقَامَةِ بَلٍ أَطْوَلُ
 وَنَشْرَةٌ سَحَابَةٌ كَالْغُرْبَلِ حَفَّتْ بِهَا نَجْمَانٌ فَهِيَ دُخَلُ
 وَالطَّرْفُ نَجْمَانٌ لَيْدٌ مُعْتَدِلٌ وَصَفْهُمَا كَمِثْلِ نَارِ الْجُنْدَلِ
 وَجَبَّةٌ أَرْبَعَةٌ تُمَثِّلُ كَهَمْزَةٍ فِي وَسْطِ لَوْحٍ يُجْعَلُ
 وَخَرْتَانٌ لَيْسَ كَعَيْنٍ تُعْمَلُ نَجْمَانٌ كَانَتْ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ
 وَصَرْفَةٌ مَعْرُوفَةٌ لَا يُجْهَلُ نَجْمٌ لَهَا الْهَلْهَلُ يُحْكِي السَّيْلُ
 وَإِنْ نَظَرْتَ لَعُورَةَ فِي الْمَنْزِلِ فَسِتَّةٌ مُعَوَّجَةٌ كَالْمَغْزَلِ
 ثُمَّ السَّمَاءُ مُفْرَدٌ نَجْمٌ بَلِي مِنْ أَجْلِ ذَا يُدْعَى السَّمَاءُ الْأَعْوَلِ
 وَغَفْرَةٌ أَرْبَعَةٌ فِي الْمُنْبَلِي كَأَنَّهَا مَحْصُورَةٌ فِي الْمَرْمَلِ
 ثُمَّ الزَّبَانَا يَا أَخِي مُتَهَلِّلٌ بِالْقَرْنَيْنِ فِي السَّمَاءِ مُعْتَدِلٌ
 ثَلَاثَةُ الْإِكْلِيلِ لَا تُحْوَلُ وَنَعْمَتَا عِنْدَ الْأَنَامِ الْكَلِكَلِ
 وَالْقَابُ نَجْمٌ أَحْمَرٌ وَمَشْعَلٌ فِي وَسْطِ صَفٍّ مِنْ نُجُومٍ تُعْقَلُ

وَتَسْعَةُ لَشَوَلَةَ مُسَلَّسَلِ مَعْطُوقَةٌ أَخَى بِأَسْمِ الْقَاتِلِ
 ثُمَّ النَّعَائِمُ تَسْعَةُ مُسْتَقْبِلِ نَجْمُ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمُكْمَلِ
 وَبَلَدُهُ أَحْيَا لِقَوَيْسٍ تَجْهَلِ ظَاهِرَةٌ سِتٌّ وَسِتٌّ زَائِلِ
 وَذَبْجُهُمْ ثَلَاثَةٌ مُطَوَّلِ كَانَهُمْ ذَبْجٌ بِدَمٍّ سَائِلِ
 وَسَعْدٌ بَلَعٌ لِأَخِيهِ حَائِلِ يُشْبَهُ جَمِيعَانَا يُرِيدُ يَأْكُلِ
 سَعْدٌ سَعُودٌ فِي بَعِيدِ الْمَنْزِلِ أَفْرَدَهُ رَبٌّ خَفِيٌّ مَعْتَلِي
 وَالْفَرْعُ نَجْمَانٌ لَذَا مُعْتَدِلِ وَمِثْلُهُ الْآخِرُ كَذَا لَا تَجْهَلِ
 وَالْبَطْنُ كَالطَّوْقِ يُحِيطُ الْمَنْزِلِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرَةٌ فَأَكْمَلِ

(ضَابِطُ مَعْرِفَةِ طَالِعِ الْوَقْتِ وَمَطَالِعِ الشُّرُوقِ وَالْغُرُوبِ)

(لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْهَادِي نَجْمِ الْأَبْيَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى)

لَطَالِعِ الْوَقْتِ حَرًّا مَا مَضَى دَرَجًا

مِنْ شَمْسِ يَوْمِكَ وَأَعْرِفْ بُرْجَهَا تَنْلِ

وَزِدْ مَطَالِعَهُ وَأَفْسِمِ لِجَمْعِهِ

عَلَى الْبُرُوجِ وَبَدِءِ الْقَسَمِ مِنْ حَمَلِ

مَطْلُوبٌ مِنْ طَالِعِ فَأَعْرِفْهُ لِلْعَمَلِ

مَرْوِقٌ فِيهِ لِحُوتٍ كَامِعِ الْحَمَلِ

لَامٌ وَلَدٌ بِالْبَوَاقِي فُزْتُ بِالْأَمَلِ

لَعِ الْغُرُوبِ إِذَا فِي اللَّيْلِ كُنْتَ تَلِي

وَمَا مِنْ اللَّيْلِ زِدْ عَلَيْهِ مَطَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(المعلقات السبع مع بيان أنساب قائلها)

وهم امرؤ القيس وطرفة بن العبد وزهير بن أبي سلمى ولييد بن ربيعة
وعمر بن كلثوم وعنزة بن شداد والحارث بن حلزة الأشكري

(ويليها لامية العرب لشمس بن مالك الأزدي)

(الملقب بالشنفرى)

المعلقة الأولى

لامرئ القيس بن حجر بن الحارث بن عمرو وهو المقصور بن
حُجر وهو آكل المرار بن عمرو بن معاوية بن الحارث بن معاوية
ابن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرثع السكندى وهى :

بَسَطِ اللّوى بَيْنَ الدّخُولِ فحومل	قفا نَبِكِ مِنْ ذَكَرَى حَبِيبٍ وَمَنْزَلِ
لِما نَسَجَتَها مِنْ جَنُوبٍ وَشِمالِ	فَتَوَضَّحَ فَالْمِقْرَاةِ لَمْ يَعْفُ رَسْمَها
وَقَبَعانِها كَأَنَّهُ حَبٌّ فَلِفْلِ	تَرى بَعَرَ الأَرآمِ فِي عَرَصاتِها
لدى سَمَراتِ الحِىِّ ناقِفٌ حَنْظَلِ	كأنى غَدادَةَ البَينِ يَوْمَ تَحْمَلُوا
يَقُولُونَ لا تَهْلِكِ أَسى وَتَجَمَّلِ	وَقُوفاً بِها صَحْبى عَلَى مَطِيبِهم
فَهَلْ عِنْدَ رَسْمِ دَارِسٍ مِنْ مَعُولِ	وَإِنْ شَفانِى عابِرَةٌ مَهْرَاقَةٌ

كَدُّ بَكَ مِنْ أُمَّ الْحُرَيْرِثِ قَبْلَهَا
إِذَا قَامَتَا تَضَوُّعُ الْمَسْكِ مِنْهُمَا
فَفَاضَتْ دُمُوعُ الْعَيْنِ مِنْ صَبَابَةٍ
أَلَّا رَبُّ يَوْمَ لَكَ مِنْهُنَّ صَالِحٌ
وَيَوْمَ عَقَرْتُ لِلْعَذَارَى مَطْبَتِي
فَظَلَّ الْعَذَارَى يَرْتَمِينَ بِلَحْمِهَا
وَيَوْمَ دَخَلْتُ الْخَدْرَ خَدْرَ عُنْزِيَّةٍ
تَقُولُ وَقَدْ مَالَ الْغَيْبُطُ بِنَا مَعَا
فَقُلْتُ لَهَا سِيرِي وَأَرْخِي زِمَامَهُ
فَمَثَلِكُ حُبْلِي قَدْ طَرَقْتُ وَمُرْضَعِي
إِذَا مَا بَسَكِي مِنْ خَلْفِهَا أَنْصَرَفْتُ لَهُ
وَيَوْمَا عَلَى ظَهْرِ الْكُثَيْبِ تَعَذَّرْتُ
أَفَاطِمَ مَهْلًا بَعْضَ هَذَا التَّنْذُلِ
وَإِنْ تَلِكُ قَدْ سَاءَتْ تَكِ مِنْ خَلِيقَةٍ
أَغْرَكَ مِنْ أَنَّ حُبِّكَ قَاتِلِي
وَمَا ذَرَفَتْ عَيْنَاكَ إِلَّا لِتَضْرِبِي
وَبَيْضَةَ خَدْرٍ لَا يَرَامُ خَبَاؤُهَا
تَجَاوَزَتْ أَحْرَاسًا إِلَيْهَا وَمَعَشْرًا
وَجَارَتَهَا أُمَّ الرَّبَابِ بِمَا سَلِ
نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بَرِيًّا الْقَرْنَفَلِ
عَلَى النَّحْرِ حَتَّى بَلَ دَمْعِي مَحْمَلِي
وَلَا سَمَاءَ يَوْمٌ بِدَارَةِ جُلْجُلِ
فِيَا عَجَبًا مِنْ كُورِهَا الْمُتَحَمَّلِ
وَشَحْمِ كُهْدَابِ الدَّمَقْسِ الْمُفْتَلِ
فَقَالَتْ لَكَ الْوَيْلَاتُ إِنَّكَ مُرْجَلِي
عَقَرْتُ بَعِيرِي يَا أُمَّ الرَّاقِسِ فَاَنْزِلِ
وَلَا تُبْعِدْنِي مِنْ جَنَّاكِ الْمَعْلَلِ
فَأَطَيْتَهَا عَنْ ذِي تَمَائِمِ مَحْوَلِ
بَشِقُ وَتَحْتِي شَقُّهَا لَمْ يُحَوَّلِ
عَلَى وَآلَتِ حَلْفَةَ لَمْ تَحْلَلِ
وَإِنْ كُنْتُ قَدْ أَجْمَعْتُ صَرْمِي فَأَعْجَلِي
فَسُئِلِي ثِيَابِي مِنْ ثِيَابِكَ تُنْسَلِ
وَإِنَّكَ مَهْمَا تَأْمُرِي الْقَلْبَ يَفْعَلِ
بِسَهْمِيكَ فِي أَعْشَارِ قَلْبِ مُقْتَلِ
تَمْتَعْتُ مِنْ لَهْوِهَا غَيْرَ مُعْجَلِ
عَلَى حِرَاصًا لَوْ يُسْرُونَ مُقْتَلِي

إِذَا مَا الثُّرَيَّا فِي السَّمَاءِ تَعَرَّضَتْ
 تَعَرَّضَ أَثْنَاءِ الْوَشَاحِ الْمَفْصَلِ
 فَجَسَّتْ وَقَدْ نَضَّتْ لَنَوْمِ ثِيَابِهَا
 لَدَى السُّتْرِ إِلَّا لِبَسَةِ الْمُتَفَضَّلِ
 فَقَالَتْ يَمِينُ اللَّهِ مَالِكٌ حَمِيلَةٌ
 وَمَا إِنْ أَرَى عَنْكَ الْغَوَايَةَ تَنْجَلِي
 خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي تَجْرُورًا نَا
 عَلَى أَثْرِينَا ذَيْلَ مَرَطٍ مَرَحَلِ
 فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَمَى وَانْتَحَى
 بَنَّا بَطْنَ خَبْتِ ذِي حَقَافٍ عَقَنْقَلِ
 هَصَرْتُ بِفُودِي رَأْسَهَا قَمَا يَلْتُ
 عَلَى هَضِيمِ الْكَشْحِ رِيًّا الْمَخْلُخَلِ
 مَهْمَهْفَةً بِيضَاءَ غَيْرِ مُقَاضَةٍ
 تَرَاهُهَا مَصْقُولَةً كَالسَّجْنَجَلِ
 كَبَّرَ الْمُقَانَاةَ الْبِيضَ بِصُفْرَةٍ
 غَدَاهَا تَمِيرُ الْمَاءِ غَيْرُ الْمُحَلَّلِ
 تَصُدُّ وَتُبْدِي عَنِ أَسِيلِ وَتَتَقَى
 بِنَازِرَةٍ مِنْ وَحْشٍ وَجَرَّةٍ مُطْفَلِ
 وَجِيدٌ كَجِيدِ الرَّثْمِ لَيْسَ بِفَاحِشِ
 إِذَا هِيَ نَضَّتْهُ وَلَا بِمُعَطَّلِ
 وَفَرَعُ يَزِينُ الْمَتْنَ أَسْوَدَ فَاحِمِ
 أَثْبَثُ كَقَمْوِ النَّخْلَةِ الْمُتَعَشِّمِ
 غَدَايَرُهُ مُسْتَشْزَرَاتٌ إِلَى الْعَلَا
 تُضَلُّ الْعَقَاصَ فِي مُشْنَى وَمُرْسَلِ
 وَكَشْحٍ لَطِيفٍ كَالْجَدِيلِ مُخَضَّرِ
 وَتَضْحَى فَتَيْتَ الْمَسْكِ فَوْقَ فَرَاشِهَا
 وَتَعْطُو بِرَخْصٍ غَيْرِ شَتْنٍ كَانَهُ
 تُضِيءُ الظَّلَامَ بِالْعِشَاءِ كَانَهَا
 إِلَى مِثْلِهَا يَرْنُو الْحَلِيمُ صَبَابَةً
 تَسَلَّتْ عَمَايَاتُ الرَّجَالِ عَنِ الصَّبَا
 وَسَاقُ كَانُوبِ السَّقْيِ الْمُدَلَّلِ
 نَوْمُ الضَّحَى لَمْ تَنْطَلِقَ عَنْ تَفَضُّلِ
 أَسَارِيْعُ ظُنِّي أَوْ مَسَاوِيكُ إِسْحَلِ
 مَنَارَةٌ مُمْسِي رَاهِبٍ مُتَبَتِّلِ
 إِذَا مَا سَبَكَرَتْ بَيْنَ دَرَعٍ وَمَجْوَلِ
 وَلَيْسَ فُؤَادِي عَنِ هَوَاكَ بِمُنْسَلِ

أَلَا رَبَّ خَصِمٍ فِيكَ أَلْوَى رَدَدْتَهُ
 وَلَيْلِ كَمَوْجِ الْبَحْرِ أُرْخَى سُدُولُهُ
 فَقُلْتُ لَهُ لِمَا تَمَطَّى بِصُلْبِهِ
 أَلَا أَيُّهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا انْجَلِي
 فَيَا لَكَ مِنْ لَيْلٍ كَأَنَّ بُجُومَهُ
 كَأَنَّ الثَّرِيَّا عُلِقَتْ فِي مَصَامِهَا
 وَقَرِيَّةِ اقْوَامٍ جَعَلَتْ عِصَاهَا
 وَوَادٍ كَجَوْفِ الْعَيْرِ قَفَرٍ قَطَعْتَهُ
 فَقُلْتُ لَهُ لِمَا عَوَى إِنَّ شَانَنَا
 كَلَانَا إِذَا مَا نَالَ شَيْئًا أَفَاتَهُ
 وَقَدْ أَعْتَدَى وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَاتِهَا
 مَكْرًا مَقَرَّ مَقْبَلٍ مُدِيرٍ مَعَا
 كَمَيْتٍ يَزُلُّ اللَّبْدُ عَنْ حَالِ مَتْنِهِ
 عَلَى الذَّبِيلِ جِيَّاشٍ كَأَنَّ أَهْتِرَامَهُ
 مَسَحَّ إِذَا مَا السَّابِحَاتُ عَلَى الْوَتَنِ
 يَزُلُّ الْغُلَامُ الْحُفَّ عَنْ صَهْوَاتِهِ
 دَرِيرٍ كَخَذْرُوفِ الْوَالِيدِ أَمْرُهُ
 لَهُ أَيُّهَا ظَنِي وَسَاقَا نَعَامَةٍ

تَصِيحٍ عَلَى تَعْدَالِهِ غَيْرَ مُؤْتَلٍ
 عَلَى بِأَنْوَاعِ الْهُمُومِ لِيَبْتَسِلِي
 وَأَرْدَفَ أَعْجَازًا وَنَاءً بِكَلْسِكَلٍ
 بِصُبْحٍ وَمَا الْإِصْبَاحُ مِنْكَ بِأَمَثَلٍ
 بِسُكْلٍ مَغَارِ الْفَتْلِ شُدَّتْ بِبِذْبُلٍ
 بِأَمْرَاسٍ كَنَانٍ إِلَى صَمِّ جَنْدَلٍ
 عَلَى كَاهِلٍ مَنِي ذُلُولٍ مُرْحَلٍ
 بِهِ الذَّنْبُ يَعْوَى كَالْخَلْيَبِجِ الْمَعِيلِ
 قَلِيلُ الْغَنَى إِنْ كُنْتَ لِمَا تَمَوْلُ
 وَمَنْ يَحْتَرِثُ حَرِيٍّ وَحَرَاكَ يَهْزِلُ
 بِمُنْجَرِدٍ قَيْدِ الْأَوَايِدِ هَيْكَلٍ
 كَجَلُودِ صَخْرٍ حَطَّ السَّيْلُ مِنْ عَلٍ
 كَمَا زَالَتْ الصَّفَوَاءُ بِالْمَتَهَزِّلِ
 إِذَا جَاشَ فِيهِ حَمِيَّهُ عَلَى مُرْجَلٍ
 أَثْرَنَ الْغُبَارَ بِالْكَدِيدِ الْمُرْكَلِ
 وَيُلْوِي بِأَثْوَابِ الْعَنِيفِ الْمَثْقَلِ
 تَتَابَعُ كَفِيَّهُ بِخَيْطِ مُوَصَّلِ
 وَإِرْخَاءِ سَرْحَانٍ وَتَقْرِيْبِ تَفْصَلِ

ضَلِيعٌ إِذَا اسْتَدْبَرْتَهُ سَدَّ فَرْجُهُ
 كَانَ عَلَى الْمَتِينِ مِنْهُ إِذَا اتَّحَى
 كَانَ دَمَاءُ الْهَادِيَاتِ يَنْحَرُهُ
 فَعَنَّ لَنَا سَرْبٌ كَانَ نَعَاجُهُ
 فَأَدْبَرْنَ كَالْجَزَعِ الْمُفْصَلِ بَيْنَهُ
 فَأَلْحَقْنَا بِالْهَادِيَاتِ وَدُونَهُ
 فَعَادَى عَدَاءٍ بَيْنَ ثَوْرٍ وَنَعَجَةٍ
 فَظَلَّ طُهَاءُ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مَنْضُجٍ
 وَرَحْنَا يَكَادُ الطَّرْفُ يَقْضِرُ دُونَهُ
 فَبَاتَ عَلَيْهِ سَرْجُهُ وَلِجَامُهُ
 أَصَاحُ تَرَى بَرَقًا أُرْيِكَ وَمِیْضَةً
 يُضِيءُ سَنَاهُ أَوْ مَصَابِيحُ رَاهِبٍ
 قَعَدْتُ لَهُ وَصُحْبَتِي بَيْنَ ضَارِحٍ
 عَلَى قَطْنٍ بِالشَّمِيمِ أَيْمَنُ صَوْبِهِ
 فَأَضْحَى يَسُحُّ الْمَاءَ حَوْلَ كَنِيفَةٍ
 وَمَرَّ عَلَى الْقَنَانِ مِنْ نَفْيَانِهِ
 وَتِيَاءٌ لَمْ يَتْرُكْ بِهَا جَذَعَ نَخْلَةٍ
 كَانَ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَبَلِّهِ

بِضَافٍ فُويقِ الأَرْضِ لَيْسَ بِأَعَزَلِ
 مَدَاكَ عُرُوسٍ أَوْ صِلَابَةٍ حَنْظَلِ
 عَصَارَةٌ حَنَاءٍ بِشَيْبِ مُرْجَلِ
 عَذَارَى دَوَارٍ فِي مَلَاءٍ مُذِلِ
 يَجِيدُ مَعَمٍ فِي الْعَشِيرَةِ مُحْـوَلِ
 جَوَاحِرُهَا فِي صَرَّةٍ لَمْ تُزِيلِ
 دَرَاكًا وَلَمْ يَنْضَحْ بِمَاءٍ فُغْسَلِ
 صَفِيْفٍ شُرُوَاءٍ أَوْ قَدِيدٍ مُعْجَلِ
 مَتَى مَا تَرَقَّ الْعَيْنُ فِيهِ تَسْفَلِ
 وَبَاتَ بَعِيْنِي قَائِمًا غَيْرَ مُرْسَلِ
 كَلْبِجِ الْبَيْدِينَ فِي حَبِيٍّ مُكَلِّ
 أَمَالَ السَّلِيْطِ بِالذُّبَالِ الْمُفْتَلِ
 وَبَيْنَ الْعَذِيْبِ بَعْدَ مَا مَتَامَلِ
 وَأَيْسَرُهُ عَلَى السِّتَارِ فَيَذْبُلِ
 يَكْبُثُ عَلَى الْأَذْقَانِ دَوْحَ الْكَنْهَبِلِ
 فَأَنْزَلَ مِنْهُ الْعُصْمَ مِنْ كُلِّ مَبْزَلِ
 وَلَا أُطْمَأءِنُّ إِلَّا مُشِيدًا بِجَنْدَلِ
 كَبِيرِ أَنْاسٍ فِي بَجَادٍ مُزْمَلِ

كَانَ ذُرَى رَأْسِ الْمُجِيمِرِ غُدْوَةً مِنْ السَّيْلِ وَالْغَشَاءِ فَلَا كَمُغْزَلٍ
وَأَلْقَى بِصَحْرَاءِ الْغَبِيْطِ بَعَاةً نَزُولُ الْيَمَانِيِّ ذِي الْعِيَابِ الْمُحْمَلِ
كَانَ مَكَامِي الْجَوَاءِ غُدْيَةً صَبِحْنَا سُلَاقِمَنْ رَحِيْقٍ مُفْلَلٍ
كَانَ السَّبَاعَ فِيهِ غَرَقَى عَشِيَّةً بِأَرْجَائِهِ الْقَصْوَى أَنَابِيْشُ عُنْصَلُ

المعلقة الثانية

(لَطْرَفَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ)

هُوَ طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ ضُبَيْعَةَ بْنِ قَيْسِ
أَبْنِ ثَعْلَبَةَ وَهُوَ الْحِصْنُ بْنُ عَكَابَةَ بْنِ صَعْبِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَكْرِ بْنِ وَأَنْلِ
أَبْنِ قَاسِطِ بْنِ هَنْبِ بْنِ أَقْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيْلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ
بْنَ نَزَّارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ وَهِيَ ؛

لِحَوْلَةٍ أَطْلَلُ بِبِرْقَةٍ تَهْمَدُ تَلُوْحُ كِبَاقِي الْوَشْمِ فِي ظَاهِرِ الْيَدِ
وَقُوفًا بِهَا صَحِيٌّ عَلَى مَطِيْهِمْ يَقُولُونَ لَا تَهْلِكُ أَسَى وَتَجَلَّدُ
كَانَ حُدُوجَ الْمَالِكِيَّةِ غُدْوَةً خَلَايَا سَفِينٍ بِالنَّوْاصِفِ مِنْ دَدِ
عَدُوْلِيَّةً أَوْ مِنْ سَفِينِ ابْنِ يَامِنِ يَجُورُ بِهَا الْمَلَّاحُ طَوْرًا وَيَهْتَدِي
يَشُقُّ حَبَابَ الْمَاءِ حَيْزُومَهَا بِهَا كَمَا قَسَمَ التُّرْبَ الْمُقَابِلَ بِالْيَدِ
وَفِي الْحَيِّ أَحْوَى يَنْفُضُ الْمُرْدَشَادِنُ مَظَاهِرُ سَمَطَى أَوْلُوْ وَزَبْرَجِدِ
خُذْ كُلُّ تَرَاعَى رَبْرَبًا بِخَمِيْلَةٍ تَنَاوَلُ أَطْرَافَ الْبَرِيرِ وَتَرْتَدِي

وَتَبَسُّمٌ عَنِ الْمُلَى كَأَنَّ مُنُورًا تَحَلَّلَ حَرَّ الرَّمْلِ دَعَصٌ لَهُ نَد
 سَفْتُهُ إِبَاءُ الشَّمْسِ إِلَّا لَشَاتِهِ أَسْفٌ وَأَمَّ تَكْدِيمٌ عَلَيْهِ يَا تَمْد
 وَوَجْهٌ كَأَنَّ الشَّمْسَ أَلْقَتْ رِذَاءَهَا عَلَيْهِ نَقَى اللَّوْنُ لَمْ يَتَّخِذْ
 وَإِنِّي لَأَمْضِي أَلْهَمَ عِنْدَ أَحْتِضَارِهِ بَعُوجَاءِ مِرْقَالٍ تَرُوحُ وَتَعْتَدِي
 أُمُونٌ كَالْوِجَاحِ الْإِيرَانِ نَصَاتَهَا عَلَى لِاحِبٍ كَأَنَّهُ ظَهَرَ بِرُجْدِ
 جَمَالِيَةِ وَجِنَاءِ تَرْدِي كَأَنَّهَا سَفْنَجَةٌ تَهْبِي لِأَزَعَرَ أُرِيدُ
 تُبَارِي عِنَاقًا نَاجِيَاتٍ وَأَتَبَعَتْ وَظِيفَاءَ وَظِيفَاءَ فَوْقَ مَوْرٍ مُعْبَدِ
 تَرَبَعَتْ الْقُفَيْنِ فِي الشُّوْلِ تَرْتَعِي حَادِثَاقَ مَوْلَى الْأَسْرَةِ أَعِيدِ
 تَرِيحُ إِلَى صَوْبِ الْمَهَيْبِ وَتَتَقِي يَذِي حُصَلِ رَوَعَاتٍ أَكْلَفَ مَلْبَدِ
 كَانَتْ جَنَاحِي مَضْرَحِي تَكْتَفِي حَفَافِيهِ شُكًّا فِي الْعَسِيدِ مَسْرَدِ
 فَطَوْرًا بِهِ خَلْفَ الزَّمِيلِ وَتَارَةً عَلَى حَشْفِ كَالشَّنِّ ذَاوِ مُجَدِّدِ
 لَهَا نَفْذَانٌ أَكْمَلَ النَّحْضُ فِيهِمَا كَأَنَّهَا بَابًا مُنِيفٌ مُرْدِ
 وَطَى مَحَالٍ كَالْحَنِيِّ خُلُوفُهُ وَأَخْرِيَةً لُزْتُ بِدَائِي مَنُضِدِ
 كَانَتْ كِنَاسِي ضَالَّةً يَكْتَفِيهَا وَأَطْرَقَسِي تَحْتِ صُلبِ مُؤِيدِ
 لَهَا مَرْفَقَانِ أَفْتَلَانِ كَأَنَّهَا تَمُرٌ بِسَلْمِي دَاجٍ مُتَشَدِّدِ
 كَقَنْطَرَةِ الرَّومِيِّ أَقْسَمَ رِبَهَا لَتَكْتَفِنَنَّ حَتَّى تُشَادُ بِقَرْمَدِ
 صِهَابِيهِ الْعُثُونُ مُوجِدَةُ الْقَرَا بَعِيدَةُ وَخَدِ الرَّجْلِ مَوَارَةَ الْيَدِ
 أَمْرَتْ يَدَاهَا فَتَلَّ شَرْرٌ وَأُجْنَحَتْ لَهَا عَضْدَاهَا فِي سَقِيفِ مُسْنَدِ

جنوح دفاق عندل ثم أفرعت
 كان علوب النسخ في دأياتها
 تلاقى وأحياناً تبين كأنها
 وأنلع نهاض إذا صعدت به
 وجمجمة مثل العلاة كأنما
 وخذ كقرطاس الشامى ومشفّر
 وعينان كالمأويتين استكنتا
 طحوران عوار القذى فتراهما
 وصادقنا سمع التوجس للسرى
 مؤلثان تعرف العتق فيهما
 وأروغ نباض أحد مللم
 وأعلم مخروث من الأنف مارن
 وإن شئت لم ترقل وإن شئت ارقلت
 وإن شئت سامى واسط الكور رأسها
 على مثلها أمضى إذا قال صاحبي
 وجاشت إليه النفس خوفاً وخاله
 إذا القوم قالوا من قى خلت أنى
 أحلت عليها بالقطيع فأجدت

لها كتمفاها في معالى مصعد
 موارد من خلقاء في ظهر قردد
 بنائق غر في قبيص مقدد
 كسكان يوصى بدجلة مصعد
 وعى الملتقى منها إلى حرف مبرد
 كسبت اليماني قده لم يجرّد
 بكهفي حجاجي صخرة قلت مورد
 ككحوتى مذعورة أم فرقد
 لهجس خفي أو لصوت مندّد
 كسامعتى شاة يحومل مفرد
 كمرداة صخر في صفيح مصمد
 عتيق متى ترجم به الأرض تزدد
 مخافة ملوى من القد محصد
 وعامت بضبعها نجاء الخفيدد
 ألا ليتنى أفديك منها وأفتدى
 مصاباً ولو أمسى على غير مرصد
 عنيت فلم أكسل ولم أتبدل
 وقد خب آل الأمعز المتوفد

فَذَالَتْ كَمَا ذَالَتْ وَلَيْدَةٌ مَجْلَسٌ تُرَى رِبَهَا أذْيَالٌ سَحَلٌ مُمَدَّدٌ
وَأَسْتُ بِحَلَالِ النَّالِغِ مَخَافَةٌ وَلَكِنْ مَتَى يَسْتَرْفِدُ الْقَوْمُ أُرْفَدٌ
فَإِنْ تَبَغْنِي فِي حَلَقَةِ الْقَوْمِ تَلَقَّنِي وَإِنْ تَلْتَمَسْنِي فِي الْحَوَانِيتِ تَصْطَدُّ
مَتَى تَأْتِنِي أَصْبَحَكَ كَأَسَا رَوِيَّةٌ وَإِنْ كُنْتَ عَنْهَا ذَا غَنَى فَاغْنِ وَأَزِدْ
وَإِنْ يَلْتَقِي الْحَيُّ الْجَمِيعُ تُلَاقِنِي إِلَى ذُرْوَةِ الْبَيْتِ الشَّرِيفِ الْمَصْمَدِ
نَدَامَايَ بِيضٌ كَالنُّجُومِ وَقَيْنَةٌ تَرُوحُ إِلَيْنَا بَيْنَ بُرْدٍ وَبِحَشْدِ
رَحِيبٍ فَطَابُ الْجَيْبِ مِنْهَا رَفِيقَةٌ بِحَسِّ النَّدَامَى بَضَّةُ الْمُتَجَرِّدِ
إِذَا نَحْنُ قُلْنَا أَسْمَعِينَا أَنْبَرْتَ لَنَا عَلَى رَسْلِهَا مَطْرُوقَةٌ لَمْ تَشَدَّدْ
إِذَا رَجَعْتَ فِي صَوْتِهَا خَلَّتْ صَوْتَهَا تَجَاوِبُ أَظَارٍ عَلَى رُبْعٍ زَدْ
وَمَا زَالَ تَشْرَابِي الْخُمُورَ وَلَدَنِّي وَبِيَعِي وَإِنْفَاقِي طَرِيفِي وَمَتَلَدِي
إِلَى أَنْ تَحَامَتْنِي الْعَشِيرَةُ كُلُّهَا وَأُفْرَدْتُ إِفْرَادَ الْبَعِيرِ الْمُعْبَدِ
رَأَيْتُ بَنِي عِبْرَاءَ لَا يُنْكِرُونَنِي وَلَا أَهْلُ هَذَاكَ الطَّرَافِ الْمُمَدَّدِ
أَلَا أَيُّهَاذَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرَ الْوَعَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلَدِي
فَإِنْ كُنْتَ لَا تَسْطِيعُ دَفْعَ مَنِّي فَدَعْنِي أَبَادِهَا بِمَا مَلَكَتْ يَدِي
وَلَوْ لَا ثَلَاثُ هُنَّ مِنْ عَيْشَةِ الْفَتَى وَجَدَّكَ لَمْ أَحْفَلْ مَتَى قَامَ عَوْدِي
فَسَهْنٌ سَبَقِي الْعَاذِلَاتِ بِشَرِبَةٍ كَمَيْتِ مَتَى مَا تَعَلَّ بِالْمَاءِ تَرْبِدِ
وَكَرَّرِي إِذَا نَادَى الْمُضَافُ مُجَنَّبًا كَسَيْدِ الْغَضَا نَهْتَهُ الْمُتَوَرِّدِ
وَتَقْصِيرِ يَوْمِ الدَّجْنِ وَالِدَجْنِ مُعْجِبِ بِهَيْكَلَةٍ تَحْتَ الْخَبَاءِ الْمُعْبَدِ

كَأَنَّ الْبُرْنَ وَالذَّمَالِجَ عُلِقَتْ
 عَلَى عَشْرٍ أَوْ خَرَوْعٍ لَمْ يُخْضَدِ
 كَرِيمٌ يَرُوى نَفْسُهُ فِي حَيَاتِهِ
 سَتَعَلَّمَ إِنْ مُتْنَا غَدًا أَيُّهَا الصَّدى
 أَرَى قَبْرَ نَخَامٍ بِخَيْلٍ بِمَالِهِ
 كَقَبْرِ غَوِيٍّ فِي الْبَطَالَةِ مُفْسِدِ
 تَرَى حَمَوَاتِينَ مِنْ تَرَابٍ عَلَيْهِمَا
 صَفَاخُ صَمٍّ مِنْ صَفِيحٍ مُنْضَدِ
 أَرَى الْمَوْتَ يَعْتَامُ الْكِرَامَ وَيَصْطَفِي
 عَقِيْلَهُ مَالِ الْفَاحِشِ الْمُتَشَدِّدِ
 أَرَى الْعَيْشَ كَنْزًا نَاقِصًا كُلَّ لَيْلَةٍ
 وَمَا تَنْقُصُ الْأَيَّامُ وَالذَّهْرُ يَنْفَدُ
 لَعَمْرُكَ إِنْ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى
 لَكَاطُولِ الْمَرْخِي وَثَنِيَاةٍ بِالْيَدِ
 مَتَى مَا يَشَاءُ يَوْمًا يُقَدِّمُهُ لِحَتْفِهِ
 وَمَنْ يَكُ فِي حَبْلِ الْمَنِيَّةِ يَنْقَدُ
 قَمَالِي أَرَانِي وَأَبْنُ عَمِّي مَالِكَا
 يَلُومُ وَمَا أَدْرَى عِلَامَ يَلُومِي
 وَأَيَّاسِنِي مِنْ كُلِّ خَيْرٍ طَلَبْتُهُ
 عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ قُلْتُهُ غَيْرَ أَنِّي
 وَقَرَّبْتُ بِالْقُرْبَى وَجَدْتُكَ إِنَّهُ
 وَإِنْ أَدْعَ لِلْجَلِيٍّ أَكُنْ مِنْ حُمَاتِهَا
 وَإِنْ يَقْدِفُوا بِالْقَدْحِ عَرْضَكَ أَسْقَهُمْ
 يَبْلَا حَدَثَ أَحَدَانْتُهُ وَكَمْ حَدَثِ
 فَلَوْ كَانَ مَوْلَايَ أَمْرًا هُوَ غَيْرُهُ
 وَالسُّكْرَ وَالنَّسْأَلَ أَوْ أَنَا مُعْتَدِ

وَظَلَمَ ذَوِي الْقُرْبَى أَشَدَّ مَضَاضَةً
 عَلَى الْمَرْءِ مِنْ وَقَعِ الْحَسَامِ الْمَهْدِ
 فَذَرْنِي وَخَلْقِي إِنِّي لَكَ شَاكِرٌ
 وَلَوْ حَلَّ بَيْتِي بَائِئِمًا عِنْدَ ضَرْعَدِ
 فَلَوْ شَاءَ رَبِّي كُنْتُ قَيْسَ بْنَ خَالِدِ
 وَلَوْ شَاءَ رَبِّي كُنْتُ عَمْرَو بْنَ مَرثِدِ
 فَأَصْبَحْتُ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَزَارِي
 بَنُونَ كِرَامٍ سَادَةٍ لَمْسُودِ
 أَنَا الرَّجُلُ الضَّرْبُ الَّذِي تَعْرِفُونَهُ
 خَشَّاشٌ كَرَّاسِ الْحَيْمَةِ الْمُتَوَقِّدِ
 فَآلَيْتُ لَا يَنْفِكُ كَشْحِي بَطَانَةَ
 لِعَضْبٍ رَقِيقِ الشَّفْرَتَيْنِ مَهْدِ
 حَسَامٌ إِذَا مَا قُمْتُ مُنْتَصِرًا بِهِ
 كَفَى الْعُودَ مِنْهُ الْبَدَأُ لَيْسَ بِمُعْضَدِ
 أَخِي ثِقَةٌ لَا يَنْتَنِي عَنْ ضَرْبِيهِ
 إِذَا ابْتَدَرَ الْقَوْمُ السَّلَاحَ وَجَدْتَنِي
 وَبِرْكَ هُجُودٍ قَدْ أَنْارَتْ مَخَافَتِي
 قَمَرَتْ كَهَاةً دَاتُ خَيْفٍ جَلَالَةٍ
 يَقُولُ وَقَدِ تَرَى الْوُظَيْفَ وَسَاقَهَا
 وَقَالَ أَلَا مَاذَا تَرَوْنَ بِشَارِبِ
 وَقَالَ ذَرُوهُ إِنَّمَا نَفَعَهَا لَهُ
 فَظَلَّ الْإِمَاءُ يَمْتَلِكُ حَوَارَهَا
 فَإِنْ مِتُّ فَانْعَبِنِي بِمَا أَنَا أَهْلُهُ
 وَلَا تَجْعَلْنِي كَأَمْرِي لَيْسَ هَمُّهُ
 بَطِيءٌ عَنِ الْجُبْلِ سَرِيعٌ إِلَى الْخَنَاءِ
 وَإِلَّا تَكْفُوا قَاصِي الْبَرْكِ يَزِدُّ
 وَيَسْعَى عَلَيْنَا بِالسَّدِيدِ الْمَشْرَهْدِ
 وَشَقِي عَلَى الْجَيْبِ يَا ابْنَةَ مَعْبَدِ
 كَهَمِّي وَلَا يُغْنِي غَنَائِي وَمَشْهَدِي
 ذُلُولِ بِأَجْمَاعِ الرِّجَالِ مَلْهَدِ

فَلَوْ كُنْتُ وَغَلًّا فِي الرَّجَالِ لَضَرَنْتُ
 وَلَكِنْ نَفَى عَنِّي الرَّجَالُ جِرَاءَتِي
 لَعَمْرُكَ مَا أَمْرِي عَلَى بَغْمَةٍ
 وَيَوْمَ حَبَسْتُ النَّفْسَ عِنْدَ عِرَاكِهَا
 عَلَى مَوْطِنٍ يَخْشَى الْفَتَى عِنْدَهُ الرَّدَى
 وَأَصْفَرَ مَضْبُوحَ نَظَرْتُ حِوَارَهُ
 أَرَى الْمَوْتَ أَعْدَادَ النَّفُوسِ وَلَا أَرَى
 سَتْبَدِي لَكَ الْأَيَّامَ مَا كُنْتُ جَاهِلًا
 وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَبِعْ لَهُ
 عِدَاوَةٌ ذِي الْأَصْحَابِ وَالْمُتَوَحِّدِ
 عَلَيْهِمْ وَإِقْدَامِي وَصِدْقِي وَمُحْتَدِي
 نَهَارِي وَلَا لَيْلِي عَلَى بَسْرَمَدِ
 حِفَاظًا عَلَى عَوْرَاتِهِ وَالْتِهَادِ
 مَتَى تَعْتَرِكُ فِيهِ الْفَرَائِصُ تَرَعَدُ
 عَلَى النَّارِ وَأَسْتَوْدَعُهُ كَفَّ مُجْمَدِ
 بَعِيدًا غَدًا مَا أَقْرَبَ الْيَوْمَ مِنْ غَدِ
 وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ
 بِنَاتَانًا وَلَمْ تَضْرِبْ لَهُ وَقْتَ مَوْعَدِ

المعلقة الثالثة

وَهِيَ لِزُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ الْمَزَنِيِّ وَاسْمُ أَبِي سُلَيْمٍ رَيْبَعَةُ بْنُ رِيَّاحِ
 ابْنِ قُرْطِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَازِنِ بْنِ خَلَاوَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ ثَوْرِ بْنِ هَزْمَةَ
 ابْنِ لَاطِمِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُدِّ بْنِ طَابِخَةَ بْنِ الْيَاسِ :
 أَمِنْ أُمَّ أَوْفَى دِمْنَةً لَمْ تَكَلِّمْ
 وَدَارٌ لَهَا بِالرَّقَمَتَيْنِ كَأَنَّهَا
 بِهَا الْعَيْنُ وَالْآرَامُ يُمَشِينَ خَلْفَةً
 وَقَفْتُ بِهَا مِنْ بَعْدِ عَشْرِينَ حِجَّةً
 بِحَوْمَانَةَ الدَّرَاجِ فَالْمُشَلَّمِ
 مَرَّاجِيعُ وَشَمِّ فِي نَوَاشِرِ مَعْصَمِ
 وَأَطْلَاؤُهَا يَنْغَضْنَ عَنْ كُلِّ مَجْمَمِ
 فَلَا يَأْ عَرَفْتُ الدَّارَ بَعْدَ تَوْهَمِ

أَتَانِي سَفْعًا فِي مَعْرَسٍ مَرَجَلٍ وَأَوْيَا بَجْدِمِ الْحَوْضِ لَمْ يَتَّسَلْ
فَلَمَّا عَرَفْتُ الدَّارَ قُلْتُ لِرَبْعِهَا أَلَا أَنْعَمَ صَبَاحًا أَيُّهَا الرَّبِيعُ وَأَسْلَمْ
تَبَصَّرَ خَلِيلِي هَلْ تَرَى مِنْ طَعَانٍ تَحْمَلَنَّ بِالْعَلِيَاءِ مِنْ فَوْقِ جَرِيمِ
جَعَلَنَّ الْقَنَانَ عَن يَمِينٍ وَحِزْنِهِ وَكَمْ بِالْقَنَانِ مِنْ مُحَلٍّ وَمُحْرِمِ
عَلُونَ بِأَمْطِ عَتَاقٍ وَكَلَّةٍ وَرَادِ حَوَاشِيهَا مُشَاكِهَةَ الدِّمِ
ظَهَرَ مِنَ السُّوبَانَ ثُمَّ جَزَعَنُ عَلَى كُلِّ قَيْنِي قَشِيبٍ وَمَقَامِ
وَوَرَّكَ فِي السُّوبَانَ يَعْلُونَ مَتْنَهُ عَلَيْهِمْ دَلُّ النَّاعِمِ الْمُتَنَعِمِ
بَكْرًا بَكُورًا وَأَسْتَحْرَنَ بِسُحْرَةٍ فَهَنْ وَوَادِي الرَّسِّ كَالْيَدِ لِلْفَمِ
وَفِيهِنَّ مَلَهَى لِلصَّدِيقِ وَمَنْظَرُ أَنْبِقُ لِعَيْنِ النَّاطِرِ الْمُتَوَسِّمِ
كَانَ فُتَاتَ الْعَهْنِ فِي كُلِّ مَنْزِلِ نَزَانٌ بِهِ حَبُّ الْقَنَا لَمْ يُحْطَمْ
فَلَمَّا وَرَدَنَّ الْمَاءَ زُرْقًا جَمَامَهُ وَضَعْنَ عَصَى الْحَاضِرِ الْمُتَخِيمِ
سَعَى سَاعِيًا غَمِطَ بِنِ مَرَّةٍ بَعْدَمَا تَنَزَلَ مَا بَيْنَ الْعَشِيرَةِ بِالْدمِ
فَاقْسَمْتُ بِالْبَيْتِ الَّذِي طَافَ حَوْلَهُ رَجَالُ بَنُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ وَجَرْمِ
يَمِينًا لِنَعْمِ السَّيِّدَانِ وَجِدْتُمَا عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ سَخِيلٍ وَمُبْرَمِ
تَدَارَكْتُمَا عَبَسًا وَذِييَانَ بَعْدَمَا تَفَانُوا وَدَقُّوا بَيْنَهُمْ عَطَرَ مَنْشَمِ
وَقَدْ قُلْتُمَا إِنْ نُدْرِكُ السَّلْمَ وَأَسْعَا بِمَالٍ وَمَعْرُوفٍ مِنَ الْقَوْلِ نَسْلَمِ
فَأَصْبَحْتُمَا مِنْهَا عَلَى خَيْرِ مَوْطِنِ بَعِيدِينَ فِيهَا مِنْ عُقُوقِ وَمَأْمِ
عَظِيمِينَ فِي عَلِيَا مَعَدَّ هُدَيْتُمَا

تَعْنَى الْكُلُومِ بِالْمَثِينِ فَأَصْبَحَتْ
يَنْجِمُهَا قَوْمٌ لِقَوْمٍ غَرَامَةٌ
فَأَصْبَحَ يَجْرِي فِيهِمْ مِنْ تِلَادِكُمْ
أَلَا أْبْلِغُ الْأَحْلَافَ عَنِّي رِسَالَةٌ
فَلَا تَكْتُمُنَّ اللَّهُ مَا فِي نَفُوسِكُمْ
يُؤَخَّرُ فَيُوضَعُ فِي كِتَابٍ فَيُدْخَرُ
وَمَا الْحَرْبُ إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ وَذُقْتُمْ
مَتَى تَبْعَثُوهَا تَبْعَثُوهَا دَمِيمَةً
فَتَعْرُكُكُمْ عَرَكَ الرَّحَى بِفَنَاهَا
فَتَنْتِجُ لَكُمْ غَلِيَانَ أَشَامٍ كُلَّهُمْ
فَتَغْلُلُ أَيْكُم مَالًا تُغْلُّ لِأَهْلِهَا
لَعَمْرِي لَنْعَمَ الْحَيُّ جَرَّ عَلَيْهِمْ
وَكَانَ طَوَى كَشْحًا عَلَى مُسْتَكْنَةٍ
وَقَالَ سَأَقْضِي حَاجَتِي ثُمَّ أَنْتَقَى
فَشَدَّ وَلَمْ يَفْزَعْ يَبُوتًا كَثِيرَةً
لَدَى أَسَدٍ شَاكِيَ السَّلَاحِ مُقَدِّفٍ
جَرَى مَتَى يُظْلَمُ يُعَاقَبُ بِظُلْمِهِ
رَعَا ظَاهِمَهُمْ حَتَّى إِذَا تَمَّ أوردوا
يَنْجِمُهَا مِنْ لَيْسَ فِيهَا بِمَجْرَمٍ
وَلَمْ يَهْرَبُوا بِمَنْهُمْ مَلَأَ مِحْجَمٍ
مَغَانِمُ شَتَّى مِنْ إِفَالٍ مَزْنَمٍ
وَذِيَانٍ هَلْ أَقْسَمْتُمْ كُلَّ مَقْسَمٍ
لِيَخْفَى وَمَهْمَا يُكْتَمُ اللَّهُ يَعْلَمُ
لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَوْ يُعْجَلُ فَيَنْقَمُ
وَمَا هُوَ عَنْهَا بِالْحَدِيثِ الْمَرْجَمِ
وَتَضُرَّ إِذَا ضَرَبْتُمُوهَا فَتَضُرَّمُ
وَتَلْقَحُ كِشَافًا ثُمَّ تَنْشِجُ فَنَتْمُ
كَأَحْمَرِ عَادٍ ثُمَّ تُرْضَعُ فَتَنْقَطُمُ
قَرَى بِالْعِرَاقِ مِنْ قَفِيزٍ وَدَرَاهِمُ
بِمَا لَا يُوَاتِبُهُمْ حَصِينٌ مِنْ ضَمَمٍ
فَلَا هُوَ أَبْدَاهَا وَلَمْ يَتَقَدِّمِ
عَدُوِّي بِالْفِ مِنْ وَرَائِي مَا جَمِ
لَدَى حَيْثُ أَلْقَتْ رَحْلَهَا أَمْ تَشْعَمُ
لَهُ لَبَدٌ أَظْفَارُهُ لَمْ تَقْلَمُ
سَرِيعًا وَإِلَّا يُبَدِّ بِالظُّلْمِ يُظْلَمُ
غَمَارًا تَقْرَى بِالسَّلَاحِ وَبِالدِّمِ

فَقَضُوا مَنَائِي بَيْنَهُمْ ثُمَّ أَصْدَرُوا
لِعَمْرِكَ مَا جَزَتْ عَلَيْهِمْ رِمَاحُهُمْ
وَلَا شَارَكْتَ فِي الْمَوْتِ فِي دَمِ نَوْفَلٍ
فَكَلَّا أَرَاهُمْ أَصْبَحُوا يَعْقِلُونَهُ
لِحَيِّ حِلَالٍ يَغْصَمُ النَّاسُ أَمْرَهُمْ
كَرَامٍ فَلَا ذُو الضَّغْنِ يُدْرِكُ تَبَلَهُ
سَمَّمْتُ تَكَالِيفَ الْحَيَاةِ وَمَنْ يَعِشْ
وَأَعْلَمُ مَا فِي الْيَوْمِ وَالْأَمْسِ قَبْلَهُ
رَأَيْتُ الْمَنَائِيَا خَبَطَ عَشْوَاءٌ مَنْ تُصَبُّ
وَمَنْ لَمْ يُصَانِعْ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ
وَمَنْ يَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ مِنْ دُونِ عَرْضِهِ
وَمَنْ يَكُ ذَا فَضْلٍ فَيَسْخَلُ بِفَضْلِهِ
وَمَنْ يُوفِّي لَا يَذْمُومُ وَمَنْ يَهْدِ قَلْبَهُ
وَمَنْ هَابَ أَسْبَابَ الْمُنْثَايَا يَنْبَلِنُهُ
وَمَنْ يَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ فِي غَيْرِ أَهْلِهِ
وَمَنْ يَعْصُ أَطْرَافَ الزَّجَاجِ فَإِنَّهُ
وَمَنْ لَمْ يَذُدَّ عَنْ حَوْضِهِ بِسِلَاحِهِ
وَمَنْ يَغْتَرِبُ يَحْسَبُ عُدُوًّا صَدِيقَهُ
إِلَى كَلَالٍ مُسْتَوْبِلٍ مُتَوَحِّمٍ
دَمَ ابْنِ نَهْيِكَ أَوْ قَتِيلِ الْمُثَلَّمِ
وَلَا وَهَبَ مِنْهُمْ وَلَا ابْنَ الْمُخْرَمِ
صَحِيحَاتِ مَالٍ طَالَعَاتِ بِمُخْرَمٍ
إِذَا طَرَقَتْ إِحْدَى اللَّيَالِي بِمُعْظَمِ
وَلَا الْجَارِمِ الْجَانِي عَلَيْهِمْ بِمُسْلِمِ
ثَمَانِينَ حَوْلًا لَا أَبَالَكَ يَسَامِ
وَلَكِنِّي عَنْ عِلْمِ مَا فِي غَدِّ عَمِ
تَمَّتْهُ وَمَنْ نُحْطَى يَعْمُرُ فِيهِمْ
يُضْرَسُ بِأَنْيَابٍ وَيُوطَأُ بِمَنْسَمِ
يَفْسِرُهُ وَمَنْ لَا يَتَّقِ الشَّتْمَ يَشْتَمُ
عَلَى قَوْمِهِ يُسْتَعْنِ عَنْهُ وَيَذْمُومُ
إِلَى مُطْمَئِنِّ الْبِرِّ لَا يَتَجَمَّعُ
وَإِنْ يَرِقَ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بِسَلْمِ
يَسْكُنُ حَمْدَهُ ذَمًّا عَلَيْهِ وَيَنْدَمُ
يَطْبِيعُ الْعَوَالِي رُكِبَتْ كُلُّ لَهْدَمِ
يَهْدِمُ وَمَنْ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ يُظْلَمُ
وَمَنْ لَا يُكْرِمُ نَفْسَهُ لَا يُكْرَمُ

وَمَهْمَا تَكُنْ عِنْدَ أَمْرٍ مِنْ خَلِيقَةٍ وَإِنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعَلِّمُ
 وَكَأَنَّ تَرَى مِنْ صَامِتٍ لَكَ مُعْجَبٍ زِيَادَتُهُ أَوْ نَقْصُهُ فِي التَّكَلُّمِ
 لِسَانُ الْفَتَى نِصْفٌ وَنِصْفٌ فُؤَادُهُ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا صُورَةُ اللَّحْمِ وَالْدَّمِ
 وَإِنْ سَفَاهَ الشَّيْخُ لَا حِلْمَ بَعْدَهُ وَإِنَّ الْفَتَى بَعْدَ السَّفَاهَةِ يَحْلُمُ
 سَأَلْنَا فَاعْظِمْتُمْ وَعَدْنَا فَعُنْدْتُمْ وَمَنْ أَكْثَرَ التَّسْأَلِ يَوْمًا سَيُحْرَمُ

المعلقة الرابعة

للبيد بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن
 صعصعة العامري الصحابي رضي الله عنه وهي :

عَفَّتِ الدِّيَارُ مَحَلَّهَا فَمَقَامُهَا بِنِي تَابِدٍ غَوَّلَهَا فَرَجَامُهَا
 فَمَدَاقُ الرِّيَّانِ عَرَى رَسْمِهَا خَلَقًا كَمَا ضَمَّنَ الْوَحْيَ سَلَامُهَا
 دَمِنْ بَجْرَمٍ بَعْدَ عَهْدِ أَنْيَسِهَا حَجِيجٌ خَلَوْنَ حَلَالُهَا وَحَرَامُهَا
 رُزِقَتْ مَرَّابِيعُ النُّجُومِ وَصَابِهَا وَدَقُّ الرُّوَاعِدِ جُودُهَا فَرَاهِمُهَا
 مِنْ كُلِّ سَارِيَةٍ وَغَادٍ مُدَجِّنٍ وَعَشِيَّةٌ مُتَجَاوِبٌ إِرْزَامُهَا
 فَعَلَّا فُرُوعُ الْأَبْهَتَانِ وَأَطْفَلَتْ بِالْجَهْلَتَيْنِ ظَبَاؤُهَا وَنَعَامُهَا
 وَالْعَيْنُ عَا كَفَّةٌ عَلَى أَطْلَانِهَا عُوذًا تَاجِلُ بِالْفَضَاءِ بِهَامُهَا
 وَجَلَّا السُّيُولَ عَنِ الطُّلُوقِ كَانَهَا زَبْرٌ يُجَدُّ مَتُونَهَا أَقْلَامُهَا
 أَوْ رَجَعُ وَاشْمَةُ أَسْفَ نُورُهَا كَتَفْنَا تَعْرَضُ فَوْقَهُنَّ وَشَامُهَا

فَوَقَّعْتُ أَسْأَلُهَا وَكَيْفَ سُؤْلِهَا
عَرِيَّتْ وَكَانَ بِهَا الْجَمِيعُ فَأَبْكَرُوا
شَاقَمَتِكَ طُغْنُ الْحَيِّ حِينَ تَحْمَلُوا
مِنْ كُلِّ مَخْفُوفٍ يَظَلُّ عَصِيهٌ
زُجْلًا كَانَ نَعَاجُ تَوْضِحُ فَوْقَهَا
حُفَزَتْ وَزَيْلَهَا السَّرَابُ كَأَنَّهَا
بَلْ مَا تَذَكَّرُ مِنْ نَوَارٍ وَقَدْنَاتٍ
مُرِيَّةٌ حَلَّتْ بِفَيْسِدٍ وَجَارَتْ
بِمَشَارِقِ الْجِبَلَيْنِ أَوْ بِمَحَجَّرٍ
فَصَوَاتِقُ إِنْ أَيْمَنْتَ فَمُظَنَّةٌ
فَاقْطَعِ لُبَانَةَ مَنْ تَعَرَّضَ وَصَلَهُ
وَاحِبُ الْمَجَامِلِ بِالْجَزِيلِ وَصَرَمُهُ
بِطَلِيحِ أَسْفَارٍ تَرَكْنَ بَقِيَّةً
فَإِذَا تَغَالَى لِحَمَاهُ وَتَحَسَّرَتْ
فَلَهَا هَيَابٌ فِي الزَّمَامِ كَأَنَّهَا
أَوْ مُلِعٌ وَسَقَتْ لِأَحْقَبَ لِأَحَدٍ
بَعْلُوبَهَا حَذَبَ الْإِكَامِ مَسْجِجٌ
بَاحِزَةٌ الشَّلْبُوتِ تَرِبًا فَوْقَهَا

صَمَا خَوَالِدَ مَا بَيْنَ كَلَامِهَا
مِنْهَا وَغُودِرَ نَوِيهَا وَتَمَامِهَا
فَتَكْنَسُوا قُطْنًا تَصْرُ خِيَامِهَا
زَوْجٌ عَلَيْهِ قَلَّةٌ وَقَوَامِهَا
وِظْبَاءٌ وَجِرَّةٌ عَطْفًا أَرَامِهَا
أَجْرَاعٌ يَبِشَّةٌ أُنْثَلَهَا وَرَضَامِهَا
وَتَقَطَّعَتْ أَسْبَابِهَا وَرَمَامِهَا
أَهْلَ الْحِجَازِ فَيَأْنِ مِنْكَ مَرَامِهَا
فَتَضُمَّنَّهَا فَرْدَةً فَرِخَامِهَا
مِنْهَا رَخَافُ الْقَهْرِ أَوْ طَاخَامِهَا
وَلِشْرٌ وَاصِلٌ خَلَّةٌ صَرَامِهَا
بَاقٍ إِذَا ظَلَعْتَ وَزَاغَ قَوَامِهَا
مِنْهَا فَأَخْنَقَ صُلْبُهَا وَسَنَامِهَا
وَتَقَطَّعَتْ بَعْدَ الْكِلَالِ خِدَامِهَا
صَهْبَاءٌ خَفَّ مَعَ الْجُنُوبِ جَهَامِهَا
طَرْدُ الْفُحُولِ وَضَرْبُهَا وَكِدَامِهَا
قَدْ رَابَهُ عَصِيَانُهَا وَوَحَامِهَا
قَفَرُ الْمَرَاقِبِ خُونُهَا أَرَامِهَا

حَتَّى إِذَا نَسَخْنَا جُمَادَى سِتَّةً
 رَجَعَا بِأَمْرِهِمَا إِلَى ذِي مِرَّةٍ
 وَرَمَى دَوَابِرَهَا السَّنَا وَتَهَيَّجَتْ
 فَتَنَازَعَا سَبْطًا بِطَيْرٍ ظَلَالَهُ
 مَشْمُولَةٌ غُلِمَتْ بِنَابِتٍ عَرَفَجٍ
 فَمَضَى وَقَدَمَاهَا وَكَانَتْ عَادَةً
 فَتَوَسَّطَا عُرْضَ السَّرَى وَتَصَدَّعَا
 مَحْفُوفَةً وَسَطَ الْيَرَاعِ يُظْلِمُهَا
 أَفْتَلَكَ أُمٌ وَحَشِيَّةٌ مَسْبُوعَةٌ
 خَنَسَاءٌ ضَمِعَتْ الْفَزِيرَ فَلَمْ يَرَمْ
 لِمُعَفَّرٍ قَهْدٍ تَنَازَعَ شَلْوَهُ
 صَادِفَنَ مِنْهَا غِرَّةً فَأَصْبِنَهَا
 بَاتَتْ وَأَسْبَلَتْ وَكَفَّ مِنْ دِيمَةٍ
 يَعْلُو طَرِيقَةَ مَتْنِهَا مُتَوَانِرٌ
 تَجْتَاغُفُ أَصْلًا قَالِصًا مُتَنَبِّذًا
 وَتُضَى فِي وَجْهِ الظَّلَامِ مُنِيرَةٌ
 حَتَّى إِذَا حَسَرَ الظَّلَامِ وَأَسْفَرَتْ
 عَلِمَتْ تَرَدُّدٌ فِي نِهَاءِ صُعَايِدٍ
 جَزَاءُ فَطَّالَ صِيَامُهُ وَصِيَامُهَا
 حَصْدٍ وَنُجْحُ صَرِيمَةٍ إِبْرَامُهَا
 رِيحُ الْمَصَايِفِ سَوْمُهَا وَسَهَامُهَا
 كُدُّخَانٍ مُشْعَلَةٌ يُشْبِهُ ضِرَامُهَا
 كُدُّخَانٍ نَارٍ سَاطِعٍ أَسْنَامُهَا
 مِنْهُ إِذَا هِيَ عَرَدَتْ أَقْدَامُهَا
 مَسْجُورَةٌ مُتَجَاوِرًا قُلَامُهَا
 مِنْهُ مُصْرَعٌ غَابَةٌ وَقِيَامُهَا
 خَذَلَتْ وَهَادِيَةَ الصُّوَارِ قَوَامُهَا
 عُرْضَ الشَّقَاتِقِ طَوْفُهَا وَبُعَامُهَا
 غُبْسٌ كَوَاسِبٌ لَا يَمِينُ طَعَامُهَا
 إِنْ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سَهَامُهَا
 يُرْوَى الْخَمَائِلَ دَائِمًا تَسْجَامُهَا
 فِي لَيْسَلَةَ كَفَّرَ النُّجُومَ ظَلَامُهَا
 بِعُجُوبِ أَنْقَاءِ يَمِيسَلُ هِيَامُهَا
 كَجَمَانِهِ الْبَحْرَى سَلَّ نِظَامُهَا
 بَسَكْرَتْ تَزُلُّ عَنِ الثَّرَى أَزْلَامُهَا
 سَبْعًا تَوَآمَى كَامِلًا أَيَامُهَا

حَتَّى إِذَا يَثَّتْ وَأَسْحَقَ حَالِقٌ
 فَتَوَجَّسَتْ رِزَّ الْأَيْسِ فَرَاعَهَا
 فَغَدَّتْ كَلَا الْفَرَجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ
 حَتَّى إِذَا يَثَّسَ الرَّمَاةُ وَأَرْسَلُوا
 فَلِحَقْنَ وَأَعْتَكَّرَتْ لَهَا مَدْرِيَةٌ
 لَتُدْوِدَهُنَّ وَأَيَقَنَّتْ إِنْ لَمْ تَدُدْ
 فَتَفْصَدَتْ مِنْهَا كَسَابٌ فَضُرَّجَتْ
 فَبَيْتَكَ إِذْ رَقَصَ اللَّوَامِعُ بِالضُّحَى
 أَقْضَى اللَّبَابَةَ لَا أَفْرَطُ رَيْبَةً
 أَوْ لَمْ تَسْكُنْ تَدْرِي نَوَارَ بَانِي
 تَرَاكَ أَمَكْنَةً إِذَا لَمْ أَرْضَهَا
 بَلْ أَنْتَ لَا تَدْرِينَ كَمْ مِنْ لَيْسَلَةٍ
 قَدْ بَتَّ سَامِرَهَا وَغَايَةَ تَاجِرٍ
 أَعْلَى السَّبَاءِ بِكُلِّ أَدَاكُنْ عَاتِقٍ
 بِصُبُوحِ صَافِيَةٍ وَجَذْبِ كَرِينَةٍ
 يَادَرْتُ حَاجِنَهَا الدَّجَاجَ بِسُحْرَةٍ
 وَغَدَاةَ رِيحٍ قَدْ وَزَعَتْ وَفَزَةٍ
 وَلَقَدْ حَمَيْتُ الْحَيَّ تَحْمَلُ شَكْنِي

لَمْ يَبْلُهُ إِرْضَاعُهَا وَفِطَامُهَا
 عَنِ ظَهْرِ عَيْبِ وَالْأَيْسِ سَقَامُهَا
 مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلْفَهَا وَأَمَامُهَا
 غُضْفًا دَوَاجِنَ قَافِلًا أَعْصَامُهَا
 كَالسَّمْهَرِيَّةِ حَدَّهَا وَتَمَامُهَا
 أَنْ قَدَّ أَحْمَمَ مِنَ الْخُتُوفِ حَمَامُهَا
 يَدِيمَ وَغُودِرَ فِي الْمَكْرِ سَخَامُهَا
 وَأَجْتَابَ أُرْدِيَةَ السَّرَابِ إِكَامُهَا
 أَوْ أَنْ يَلُومَ بِحَاجَةِ لَوَامُهَا
 وَصَالَ عَقْدَ حَبَائِلِ جَمْدَامُهَا
 أَوْ يَعْتَلِقُ بَعْضَ النُّفُوسِ حَمَامُهَا
 طَلَقَ لِذَيْدٍ لَهْوَهَا وَنِدَامُهَا
 وَافَيْتُ إِذْ رُفِعَتْ وَعَزَّ مَدَامُهَا
 أَوْ جَوْنَةَ قُدْحَتْ وَفُضَّ خَتَامُهَا
 بِمَوْتَرٍ تَنَالَهُ لِبَهَامُهَا
 لِأَعْلَى مِنْهَا حِينَ هَبَّ نِيَامُهَا
 قَدْ أَصْبَحَتْ بَيْدَ الشَّمَالِ زَمَامُهَا
 فُرْطٌ وَشَاحِي إِذْ عَدَوْتُ لِحَامُهَا

فَعَلَوْتُ مُرْتَقِيًّا عَلَى ذِي هَبْوَةٍ
 حَتَّى إِذَا أَلْقَتْ يَدًا فِي كَافِرٍ
 أَسْهَلَتْ وَأَنْتَصَبَتْ بِكَذَّبِ مُنِيفَةٍ
 رَفَعْتُهَا طَرْدَ النَّعَامِ وَشَلَّهْ
 قَلَقْتُ رِحَالَهَا وَأَسْبَلَ نَحْرَهَا
 تَرَقَّى وَتَطَعَنُ فِي الْعِنَانِ وَتَتَمَحَّى
 وَكَثِيرَةٌ غُرْبَاؤُهَا بِجَهْلٍ
 غُلْبٍ تَشْذُرُ بِالِدُخُولِ كَانِهَا
 أَنْكَرْتُ بَاطِلَهَا وَنَوْتُ بِحَقِّهَا
 وَجُزُورٍ أَيْسَارِ دَعَوْتُ لِخَفِّهَا
 أَدْعُو بَيْنَ لِعَاقِرٍ أَوْ مُظْفَلٍ
 فَالضَّيْفِ وَالجَارِ الْجَنِيبِ كَانِمَا
 تَأْوِي إِلَى الْأَطْنَابِ كُلِّ رَزِيَّةٍ
 وَيَكْلُونُ إِذَا الرِّيَّاحُ تَنَآوَحَتْ
 إِنَّا إِذَا التَّقَّتْ الْمَجَامِعُ لَمْ يَزَلْ
 وَمُقَسَّمٌ يُعْطَى الْعَشِيرَةَ حَقِّهَا
 فَضْلًا وَذُو كَرَمٍ يُعِينُ عَلَى النَّدَى
 مِنْ مَعْشَرِ سَنَّتْ لَهُمْ آبَاؤُهُمْ
 حَرَجَ إِلَى أَعْلَامِهِنَّ قَتَامُهَا
 وَأَجْنَ عَوَارَتِ الثُّغُورِ ظَلَامُهَا
 جَرْدَاءُ يَحْصُرُ دُونَهَا جَزَامُهَا
 حَتَّى إِذَا سَخَنْتْ وَخَفَّ عِظَامُهَا
 وَأَبْتَلْ مِنْ زَبَدِ الْحَمِيمِ جَزَامُهَا
 وَرَدَ الْحَمَامَةَ إِذْ أَجَدَّ حَمَامُهَا
 تُرْجَى نَوَافِلُهَا وَيُخْشَى ذَامُهَا
 جِنُّ الْبَدَى رَوَاسِيًا أَقْسَامُهَا
 عِنْدِي وَلَمْ يَفْخَرْ عَلَى كِرَامُهَا
 بِمَغَالِقِ مُتَشَابِهِ أَجْسَامُهَا
 بَذَلَتْ لَجِيرَانِ الْجَمِيعِ لِحَامُهَا
 هَبَطًا تَبَالَةً مُخْصَبًا أَهْضَامُهَا
 مِثْلَ الْبَلِيَّةِ قَالِصٌ أَهْدَامُهَا
 خَلِجًا تَمُدُّ شَوَارِعًا أَيْتَامُهَا
 مَنَا لِرَازِ عَظِيمَةٍ جِشَامُهَا
 وَمُغْذَمٌ لِحُقُوقِهَا هَضَامُهَا
 سَمَحٌ كَسُوبِ رَغَائِبِ غَنَامُهَا
 وَكُلُّ قَوْمٍ سُنَّةٌ وَإِمَامُهَا

لَا يَطْبَعُونَ وَلَا يَبُورُ فَعَالَهُمْ إِذْ لَا يَمِيلُ مَعَ الْهَوَىٰ أَحْلَامُهَا
 فَاقْنَعْ بِمَا قَسَمَ الْمَلِيكُ فَإِنَّمَا قَسَمَ الْخَلَائِقَ بَيْنَنَا عِلَامُهَا
 وَإِذَا الْأَمَانَةُ قُسِّمَتْ فِي مَعْشَرٍ أَوْ فِي بَأْوَفَرَ حَظًّا قَسَامُهَا
 فَبَنَىٰ لَنَا بَيْنًا زَفِيْعًا سَمَكُهُ فَسَمَّا إِلَيْهِ كَهَلْمِهَا وَغَلَامُهَا
 وَهُمْ السَّعَاةُ إِذَا الْعَشِيرَةُ أَفْطَعَتْ وَهُمْ فَوَارِسُهَا وَهُمْ حُكَّامُهَا
 وَهُمْ رَبِيعٌ لِلْمُجَاوِرِ فِيهِمْ وَالْمُرْمَلَاتُ إِذَا تَطَاوَلَ عَامُهَا
 وَهُمْ الْعَشِيرَةُ أَنْ يَبْطِئَ حَاسِدُهُ أَوْ أَنْ يَمِيلَ مَعَ الْعَدُوِّ لِنَامُهَا

المعلقة الخامسة

لعمرو بن كلثوم التغلبي

يذكر أيام بني تغلب ويفخر بهم وهو عمرو بن كلثوم بن مالك
 ابن عتاب بن سعد بن زهير بن جشم بن حبيب بن عمرو بن غنم بن تغلب
 ابن وائل بن قاسط بن هنب بن أقصى بن دُعَمَى بن جديلة بن أسد
 ابن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وأمُّ عمرو بن كلثوم ليلى بنت
 مهلهل أخى كليب وأمها بنت بعج بن عتبة بن سعد بن زهير وهى :

أَلَا هِيَ بِصَحْنِكَ فَاصْبِحِينَا وَلَا تَبْقَى خُمُورَ الْأَنْدَرِينَا
 مُشْعَشَعَةً كَأَنَّ الْحُصَّ فِيهَا إِذَا مَا الْمَاءُ خَالَطَهَا سَخِينَا
 تَجُورُ بِذَى اللَّبَانَةِ عَن هَوَاهُ إِذَا مَا ذَاقَهَا حَتَّى يَلِينَا

تَرَى الخَمْرَ الشَّحِيحَ إِذَا أُمِرْتُ عَلَيْهِ لِمَالِهِ فِيهَا مُهِينَا
 صَبَدتِ الكَأْسَ عَنَّا أَمْ عَمْرُو وَكَانَ الكَأْسُ مَجْرَاهَا الِیْمِينَا
 وَمَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ أَمْ عَمْرُو بِصَاحِبِكَ الَّذِی لَا تَصْبَحِنَا
 وَكَأْسٍ قَدْ شَرِبْتُ بِیَعْلَبِكَ وَأُخْرَى فِی دَمَشَقٍ وَقَاصِرِنَا
 وَأَنَا سَوْفَ تُدْرِكُنَا المَنَايَا مَقْدَرَةٌ لَنَا وَمَقَدِّرِنَا
 قَفِی قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَا ظَعِينَا نُخْبِرُكَ الِیَقِینَ وَتُخْبِرِنَا
 قَفِی نَسَأَلُكَ هَلْ أَحْدَثْتَ صَرْمًا لَوْشَكَ البَیْنِ أَمْ خُنْتَ الِأَمِینَا
 یَوْمَ كَرِیهِةٍ ضَرْبًا وَطَعْنًا أَقْرَبَهَا مَوَالِیْكَ العِیُونَا
 وَإِنَّ غَدًا وَإِنَّ یَوْمَ رَهْنٍ وَبَعْدَ غَدٍ بِمَا لَا تَعْلَمِنَا
 تُرِیكَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَی خِلَاءِ وَقَدْ أَمَنْتَ عِیُونََ الكَاشِحِنَا
 ذِرَاعِی عِیْطَلِ أَدْمَاءَ بَعْرٍ هِجَانَ اللَوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِینَا
 وَثَدِیَا مِثْلَ حُقِّ العَاجِ رَخِصًا وَكَشْحًا قَدْ جُنْتُ بِهَا جُنُونَا
 وَمَتْنِی لَدَنَهُ سَمَقَتْ وَطَالَتْ یَرْنُ خَشَاشَ حَلِیْمَا رَئِینَا
 وَمَأْکَمَةٍ یَضِیقُ البَابُ عِنَهَا قَمَا وَجَدْتُ کَوْجَدِی أَمْ سَقَبِ
 وَسَارِیْتِی بِلِنَطِ أَوْ رَخَامِ وَلَا سَمَطَاءَ لَمْ یَبْرُکْ شَقَاهَا
 قَمَا وَجَدْتُ کَوْجَدِی أَمْ سَقَبِ وَرَأیتُ حَمُولَهَا أَصْلًا حُدِینَا

فَأَعْرَضَتْ الْيَمَامَةَ وَاشْتَجَرَتْ
أَبَا هَنْدٍ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْنَا
بِأَنَّ نُورَ الرَّايَاتِ بِيضًا
وَأَيَّامَ لَنَا غُرَ طَوَالٍ
وَسَيِّدَ مَعَشَرَ قَدْ تَوَجَّهَ
تَرَكْنَا الْخَيْلَ عَاكِفَةً عَلَيْهِ
وَأَنْزَلْنَا الْبُيُوتَ بِذِي طُلُوحٍ
وَقَدَّ هَرَّتْ كِلَابُ الْحَيِّ مَنَا
مَتَى نَنْقُلُ إِلَى قَوْمِ رَحَانَا
يَكُونُ نِفَالُهَا شَرْقَى تَجِدِ
نَزَلْتُمْ مَنَزَلَ الْأَضْيَافِ مَنَا
قَرِينَا كُمْ فَعَجَلْنَا قَرَاكُمْ
نَعْمَ أَنَا سَنَا وَنَعْفُ عَنْهُمْ
نُطَاعِنُ مَا تَرَ أَخَى النَّاسِ عَنَا
بِسُمْرٍ مِنْ قَنَا الْخَطَى لُدُنْ
كَانَ جَمَاجِمَ الْأَبْطَالِ فِيهَا
نَشَقُّ بِهَا رُؤُوسَ الْقَوْمِ شَقًّا
وَإِنَّ الضَّغْنَ بَعْدَ الضَّغْنِ يَبْدُو
كَأَسْيَافٍ بَأَيْدِي مُصَلِّتِينَا
وَأَنْظُرْنَا نَحْبِرُكَ الْيَقِينَا
وَنُصَدْرُهُنَّ حُمُرًا قَدْرُونَا
عَصِينَا الْمَلِكَ فِيهَا أَنْ نَدِينَا
بِتَاجِ الْمَلِكِ يَحْمِي الْمَحْجَرِينَا
مَقْلِدَةً أَعْتَمَهَا صُفُونَا
إِلَى السَّمَامَاتِ تَنْفِي الْمُوَعِرِينَا
وَشَدْبِنَا قَتَادَةَ مَنْ يَلِينَا
يَكُونُوا فِي اللَّقَاءِ لَهَا طَحِينَا
وَلُحُوتَهَا قُضَاعَةَ أَجْمَعِينَا
فَاعْجَلْنَا الْقَرَى أَنْ تَشْتِمُونَا
قُبَيْلَ الصُّبْحِ مَرْدَاهُ طَحُونَا
وَنَحْمَلُ عَنْهُمْ مَا حَمَلُونَا
وَنَضْرِبُ بِالسُّيُوفِ إِذَا غُشِينَا
ذَوَابِلَ أَوْ بِيضٍ يَحْتَمِلِينَا
وَسُوقٍ بِالْأَمَاعِزِ يَرْتَمِينَا
وَنَجْتَلِبُ الرِّقَابَ فَمُخْتَمِلِينَا
عَلَيْكَ وَيُخْرِجُ الدَّاءَ الدَّفِينَا

وَرَثَنَا الْمَجْدَ قَدْ عَلِمْتَ مَعْدُ
 وَنَحْنُ إِذَا عَمَّادُ الْحَيِّ خَرَّتْ
 نَجْدٌ رُؤْسُهُمْ فِي غَيْرِ بَرٍّ
 كَانَتْ سِيوفَنَا فِيْنَا وَفِيهِمْ
 كَانَتْ ثِيَابَنَا مِنَّا وَمِنْهُمْ
 إِذَا مَا عَى بِالِإِسْتَاْفِ حَى
 نَصَبْنَا مِثْلَ رَهْوَةٍ ذَاتِ حَدِّ
 بِشِبَانِ يَرُونَ الْقَتْلَ مَجْدًا
 حُدِيَا النَّاسَ كُلَّهُمْ جَمِيْعًا
 فَمَا يَوْمَ خَشِيْتِنَا عَلَيْهِمْ
 وَأَمَّا يَوْمَ لَا نَخْشَى عَلَيْهِمْ
 بِرَأْسٍ مِنْ بَنِي جِشْمٍ بِنِ بَكْرِ
 أَلَا لَا يَعْلَمُ الْأَقْوَامُ أَنَا
 أَلَا لَا يَجْهَلُنَ أَحَدٌ عَلَيْنَا
 بَأَى مَشِيئَةٍ عَمْرُو بْنِ هِنْدٍ
 بَأَى مَشِيئَةٍ عَمْرُو بْنِ هِنْدٍ
 تَهْدَدْنَا وَأَوْعَدْنَا رُوَيْدًا
 فَإِنَّ قَنَا تَنَا يَا عَمْرُو أَعِيَتْ
 نَطَاعُنْ دُونَهُ حَتَّى يَمِينَا
 عَنِ الْأَحْقَاضِ نَمْنَعُ مِنْ يَلِينَا
 فَمَا يَدْرُونَ مَاذَا يَتَقَوْنَا
 مَخَارِيْقُ بِأَيْدِي لَا عَيْنَا
 خُضْبِنَ بَارِجَوَانَ أَوْ طَلِينَا
 مِنَ الْهَوْلِ الْمَشْبُهَةِ أَنْ يَكُونَا
 مُحَافِظَةً وَكُنَّا السَّابِقِينَا
 وَشَيْبَ فِي الْحُرُوبِ مُجْرِبِينَا
 مُقَارَعَةً بَيْنَهُمْ عَنِ بَنِينَا
 فَتُصْبِحُ خَيْلُنَا عَصَبًا ثِينَا
 فَنَمْعُنْ غَارَةَ مَتَلْبِينَا
 نَدُقُ بِهِ السُّهُولَةَ وَالْحَزُونََا
 تَضَعُضَعْنَا وَأَنَا قَدْ وَنِينَا
 فَتَجْهَلُ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا
 نَكْرُونَ لِقَيْلِكُمْ فِيهَا قَصِينَا
 تُطْبِعُ بِنَا الْوُشَاةَ وَتَزْدَرِينَا
 مَتَى كُنَّا لِأَمَكٍ مُقْتَوِينَا
 عَلَى الْأَعْدَاءِ قَبْلَكَ أَنْ تَلِينَا

إِذَا عَضَّ الشَّمْفُ بِهَا اشْمَازَتْ وَوَلَّتْهُمُ غَشْوَزَنَةً زَبُونَا
 غَشْوَزَنَةً إِذَا انْقَلَبَتْ أَرَنْتُ تَشَجُّ قَمَا الْمُثَقَّفِ وَالْجَبِينَا
 فَهَلْ حَدَّثَتْ فِي جِشْمِ بْنِ بَكْرٍ بِنَقِصٍ فِي خُطُوبِ الْأَوْلِينَا
 وَرَثْنَا مَجْدَ عَلْقَمَةَ بْنِ سَيْفٍ أَبَاحَ لَنَا حُصُونَ الْمَجْدِ دِينَا
 وَرَثْتُ مُهْلَهْلًا وَالْخَيْرَ مِنْهُ زُهَيْرًا نِعَمَ ذُخْرِ الذَّاخِرِينَا
 وَعَتَابًا وَكُلُومًا جَمِيعًا بِهِمُ نَلِينَا تَرَاثَ الْأَكْرَمِينَا
 وَذَا الْبُرَّةِ الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ بِهِ نُحْمَى وَنُحْمَى الْمَحْجَرِينَا
 وَمَنَا قَبْلَهُ السَّاعِي كَلِيبُ فَأَى الْمَجْدِ إِلَّا قَدَ وَلِينَا
 مَتَى نَعْقُدُ قَرِينَتَنَا بِحَيْلٍ نَجْدُ الْجَبَلِ أَوْ نَقِصُ الْقَرِينَا
 وَنُوجِدُ نَحْنُ أَمْنَعُهُمْ ذَمَارًا وَأَوْفَاهُمْ إِذَا عَقَدُوا يَمِينَا
 وَنَحْنُ عِدَاةٌ أَوْ قَدَ فِي خَزَازِي رَفَدْنَا فَوْقَ رَفْدِ الرَّافِدِينَا
 وَنَحْنُ الْحَابِسُونَ بِذِي أَرَاطِي تَسْفُ الْجِلَّةَ الْخُورُ الدَّرِينَا
 وَنَحْنُ الْحَاكِمُونَ إِذَا أَطَعْنَا وَنَحْنُ الْعَارُمُونَ إِذَا عُصِينَا
 وَنَحْنُ التَّارِكُونَ لِمَا سَخَطْنَا وَنَحْنُ الْآخِذُونَ لِمَا رَضِينَا
 وَكُنَّا الْأَيْمَنِينَ إِذَا التَّقِينَا وَكَانَ الْأَيْسَرِينَ بَنُو أَيْدِينَا
 فَصَالُوا صَوْلَةً فِيمَنْ يَلِيهِمْ وَصُلْنَا صَوْلَةً فِيمَنْ يَلِينَا
 فَأَبُوا بِالنَّهَابِ وَالسَّبَايَا وَأَبْنَا بِالْمُلُوكِ مُصَفِّدِينَا
 إِلَيْكُمْ يَا بَنِي بَكْرٍ إِلَيْكُمْ أَلْمَا تَعْرِفُوا مِنَّا الْبَقِينَا

أَلَمَّا تَعَرَّفُوا مِنَّا وَمِنْكُمْ
 عَلَيْنَا الْبَيْضُ وَالْيَلْبُ الْيَمَانِي
 عَلَيْنَا كُلُّ سَابِغَةٍ دَلَّاصٍ
 إِذَا وَضَعْتَ عَنِ الْأَبْطَالِ يَوْمًا
 كَانَ غُضُونُهُنَّ مَتُونٌ غُدْرِي
 وَتَحْمَلُنَا غَدَاةَ الرَّوْعِ جَرْدٍ
 وَرَدْنَ دَوَارِعًا وَخَرَجْنَ شُعْمًا
 وَرَثْنَاهُنَّ عَنِ آبَاءِ صَدَقٍ
 عَلَى آثَارِنَا بَيْضُ حَسَانٍ
 أَخَذْنَ عَلَيَّ بَعُولَاتِهِنَّ عَهْدًا
 لَيْسْتَلِينَ أَفْرَاسًا وَبَيْضًا
 تَرَانَا بَارِزِينَ وَكُلُّ حَيٍّ
 إِذَا مَارَحَنَ يَمَشِينَ الْهُوِينَا
 يَقْتَنِينَ جِيَادِنَا وَيَقْلَنَ لِسْتَمُ
 إِذَا لَمْ نَحْمَهُنَّ فَلَا بَقِينَا
 ظَعَانٍ مِنْ بَنِي جُشَمِ بْنِ بَكْرِ
 وَمَا مَنَعَ الظَّعَانِ مِثْلُ ضَرْبِ
 كَنَا وَالسُّيُوفِ مُسَلَّلَاتِ

كِتَابٌ يَطْعَنُ وَيَرْتَمِينَا
 وَأَسْيَافٌ يَقْمَنُ وَيَنْحَنِينَا
 تَرَى فَوْقَ النَّطَاقِ لَهَا غُضُونًا
 رَأَيْتَ لَهَا جُلُودَ الْقَوْمِ جُونًا
 تُصَفِّقُهَا الرِّيَّاحُ إِذَا جَرِينَا
 عُرْفِنَ لَنَا نَقَائِدَ وَأَفْتَلِينَا
 كَأَمْثَالِ الرِّصَاصِ قَدْ بَلِينَا
 وَنُورِهَا إِذَا مَتْنَا بِنِينَا
 نَحَازِرُ أَنْ تُقْسِمَ أَوْ تَهُونَا
 إِذَا لَاقُوا كِتَابَ مُعَلِّمِينَا
 وَأَسْرَى فِي الْحَدِيدِ مُقَرِّمِينَا
 قَدْ اتَّخَذُوا مَخَافَتَنَا قَرِينَا
 كَمَا اضْطَرَبَتْ مَتُونُ الشَّارِبِينَا
 بَعُولَتِنَا إِذَا لَمْ تَمْنَعُونَا
 لَشَيْءٍ بَعْدَهُنَّ وَلَا حَيِينَا
 خَلَطْنَ بِمِيسَمِهِمْ حَسًّا وَدِينَا
 تَرَى مِنْهُ السَّوَادَ كَالْقَلْبِينَا
 وَلَدْنَا النَّاسَ طُرًّا أَجْمَعِينَا

يَهْدُونَ الرُّؤُوسَ كَمَا تَهْدَى
وَقَدَعَلَمَ الْقَبَائِلُ مِنْ مَعَدٍ
بِأَنَّا الْمُطْعَمُونَ إِذَا قَدَرْنَا
وَأَنَّا الْمَانِعُونَ لِمَا أَرَدْنَا
وَأَنَّا التَّارِكُونَ إِذَا سَخَطْنَا
وَأَنَّا الْعَاصِمُونَ إِذَا أُطْعِمْنَا
وَنَشْرَبُ إِنْ وَرَدَنَا الْمَاءَ صَفْوًا
أَلَا أَبْلِغُ نَبِيَّ الطَّمَاحِ عَنَّا
إِذَا مَا الْمَلِكُ سَامَ النَّاسَ خَسَفًا
لَنَا الدُّنْيَا وَمَنْ أَمَسَى عَلَيْهَا
بُغَاةٌ ظَالِمِينَ وَمَا ظَلَمْنَا
مَلَأْنَا الْبِرَّ حَتَّى ضَاقَ عَنَّا
إِذَا بَلَغَ الرِّضِيعُ لَنَا فِطَامًا
حَزَاوِرَةٌ بِأَبْطَحَهَا الْكُرَيْنَا
إِذَا قَبِبُ بِأَبْطَحَهَا بُنَيْنَا
وَأَنَا الْمُهْلِكُونَ إِذَا ابْتَلَيْنَا
وَأَنَا النَّازِلُونَ بِحَيْثُ شِينَا
وَأَنَا الْآخِذُونَ إِذَا رَضِينَا
وَأَنَا الْعَارِمُونَ إِذَا عُصِينَا
وَيَشْرَبُ غَيْرُنَا كَدْرًا وَطِينَا
وَدُعِمِيًّا فَكَيْفَ وَجَدْتُمُونَا
أَبِينَا أَنْ نُقَرَّ الذَّلَّ فِينَا
وَنَبِطِشُ حِينَ نَبِطِشُ قَادِرِينَا
وَلَكِنَّا سَنَبِدُ ظَالِمِينَا
وَنَحْنُ الْبَحْرُ تَمَلَّؤُهُ سَفِينَا
تَخِرُّ لَهُ الْجَبَابِرُ سَاجِدِينَا

المعلقة السادسة

لعنترة بن شداد العبسي وهو عنتره بن شداد وقيل ابن عمرو بن شداد
وقيل عنتره بن شداد بن عمرو بن معاوية بن قراد بن مخزوم بن ربيعة
وقيل مخزوم بن عوف بن مالك بن قطيعة بن عبس بن بغيض بن ريث

ابن عطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر وهي :

هل غادر الشعراء من مَردِّمٍ
 أم هل عرفت الدار بعد توهم
 أعيالك رسم الدار لم يتكلم
 حتى تكلم كالأصم الأعجم
 ولقد حبست بها طويلاً ناقتي
 أشكو إلى سفح روادك جشم
 يا دار عبلة بالجواو تكلمي
 وعمى صباحاً دار عبلة وأسلمي
 دار لانسية غضيض طرفها
 طوع العنان لذيدة المتبسم
 فوقفت فيها ناقتي وكانها
 فدن لأفضى حاجة المملوم
 وتحل عبلة بالجواو وأهلنا
 بالحزن فالعمان فالمتسلم
 حيت من طلل تقادم عهده
 أقوى وأقفر بعد أم الهيم
 حلت بأرض الزايرين فأصبحت
 عسراً على طلابك ابنة مخرم
 علقتها عرضاً وأقتل قومها
 زعماً لعمر أيبك ليس بمزعم
 ولقد نزلت فلا تظني غيره
 مني بمنزلة المحب المكرم
 كيف المزار وقد تبرع أهلها
 بعيزتين وأهلنا بالغيث
 إن كنت أزمعت الفراق فإيما
 زمت ركابكم بديل مظلم
 ما راعني إلا حمولة أهلها
 وسط الديار تسف حب الخمخم
 فيها اثنتان وأربعون حلوبة
 سوداً كخافية الغراب الأشم
 إذ تستيبك بذي غروب واضح
 عذب مقبلة لذيد المطعم
 وكان فارة تاجر بقسيمة
 سبقت عوارضها إليك من الفم

غَيْثٌ قَلِيلٌ الدَّمَنُ لَيْسَ بِمُعْلَمٍ
 فَتَرَكَنُ كُلُّ قَرَارَةٍ كَالدَّرَمِ
 يَجْرِي عَلَيْهَا الْمَاءُ لَمْ يَتَصَرَّمِ
 غَرْدًا كَفَعَلِ الشَّارِبِ الْمُتَرَمِّمِ
 قَدَحَ الْمَسْكَبِ عَلَى الزَّنَادِ الْأَجْدَمِ
 وَأَيْتُ فَوْقَ سَرَاةِ آدَمِ مَلْجَمِ
 نَهْدَ مَرَاكِلِهِ نَيْلَ الْمُحْرَمِ
 لَعْنَتُ بِمُحْرُومِ الشَّرَابِ مُصْرَمِ
 تَطَّسَ الْإِكَامُ بِوَحْدِ خَفِّ مَيْتَمِ
 بِقَرِيبِ بَيْنِ الْمَنْسَمِينَ مُصَلِّمِ
 خَرَقَ يَمَانِيَةَ لَأَعْجَمِ طَمْطَمِ
 حَدَجَ عَلَى نَعَشِ لَهْنِ مُخِيمِ
 كَالْعَبْدِ ذِي الْفَرَوِ الطَّوِيلِ الْأَصْلَمِ
 زَوْرَاءَ تَنْفَرُ عَنْ حِيَاضِ الدَّيْلَمِ
 وَوَحْشِيٍّ مِنْ هَزَجِ الْعَشِيِّ مُؤُومِ
 غَضْبِي آتَقَاهَا بِالْيَدَيْنِ وَبِالْفَمِ
 سَنَدًا وَمِثْلَ دَعَائِمِ الْمُتَخِيمِ
 بَرَكْتَ عَلَى قَصَبِ أَجَشٍ مُهْضَمِ

أَوْ رَوْضَةً أَنْفًا تَضْمَنَ نَيْتَهَا
 جَادَتْ عَلَيْهِ كُلُّ يَكْرٍ حُرَّةٍ
 سَحًا وَتَسْكَابًا فَكُلُّ عَشِيَّةٍ
 وَخَلَا الذُّبَابُ بِهَا فَلَيْسَ بِيَارِحِ
 هَزَجًا يَحْكُ ذِرَاعَهُ بِذِرَاعِهِ
 تُمْسِي وَتُصْبِحُ فَوْقَ ظَهْرِ حَشِيَّةٍ
 وَحَشِيَّتِي سَرَجٌ عَلَى عَيْلِ الشَّوَى
 هَلْ تُبَلِّغُنِي دَارَهَا شَدْنِيَّةٌ
 خَطَّارَةٌ غَبَّ السَّرَى زِيَاةٌ
 فَكَأَنَّمَا أَقْصُ الْإِكَامَ عَشِيَّةً
 تَأْوِي لَهُ قُلُوصُ النِّعَامِ كَمَا أَوَتْ
 يَتْبَعَنَّ قُلَّةُ رَأْسِهِ وَكَأَنَّهُ
 صَعَلٌ يَعُودُ بِذِي الْعَشِيرَةِ بَيْضَهُ
 شَرِبَتْ بِمَاءِ الدُّحْرَضِينَ فَاصْبَحَتْ
 وَكَأَنَّمَا تَنْسَأَى بِجَانِبِ دَفْهَا أَلِ
 هَزَجِيٍّ كَمَا عَطَفَتْ لَهُ
 أَبْقَى لَهَا طَوْلُ السَّفَارِ مُقْرَمَدًا
 بَرَكْتَ عَلَى جَنْبِ الرِّدَاعِ كَأَنَّمَا

وَكَانَ رَبًّا أَوْ كَفَحَلًا مُعْقَدًا حَسَّ الْوُقُودَ بِهِ جَوَانِبَ قُفْمٍ
يَنْبَاعُ مِنْ ذَفْرَى غَضُوبٍ جَسْرَةَ زِيَاةً مِثْلَ الْفَنَيْقِ الْمَكْدَمِ
إِنْ تُعْدِقِي دُونِي الْقِنَاعَ فَإِنِّي طَبَّ بِأَخَذِ الْفَارِسِ الْمُسْتَمِ
أَثْنِي عَلَىٰ بِمَا عَلِمْتَ فَإِنِّي سَمِحٌ مُخَالَفَتِي إِذَا لَمْ أُظَلِّمْ
فَإِذَا ظَلِمْتُ فَإِنَّ ظُلْمِي بَاسِلٌ مِنْ مَذَاقِنِهِ كَطَعْمِ الْعَلَقَمِ
وَلَقَدْ شَرِبْتُ مِنَ الْمُدَامَةِ بَعْدَمَا رَكَدَ الْهُوَ أَجْرُ بِالْمَشُوفِ الْمُعَلِّمِ
بِزِجَاةٍ صَفْرَاءَ ذَاتِ أَسْرَةٍ قُرْنَتْ بِأَزْهَرِ فِي الشَّمَالِ مُقَدِّمِ
فَإِذَا شَرِبْتُ فَإِنِّي مُسْتَمٌّ لَكَ مَالِي وَعَرْضِي وَإِفْرُ لَمْ يُكَلِّمْ
وَإِذَا صَحَّوتُ فَمَا أَقْصُرُ عَنْ نَدَى وَكَمَا عَلِمْتَ شَمَائِلِي وَتَكْرَمِي
وَحَلِيلِ غَانِيَةٍ تَرَكْتُ مُجَدِّلًا تَمَكُّوْا فَرِيضَتَهُ كَشَدِيقِ الْإِعْلَمِ
سَبَقَتْ يَدَايَ لَهُ بِعَاجِلِ طَعْنَةٍ وَرَشَاشِ نَافِذَةٍ كَلَوْنَ الْعَنْدَمِ
هَلَّا سَأَلْتَ الْخَيْلَ يَا ابْنَةَ مَالِكِ إِنْ كُنْتَ جَاهِلَةً بِمَا لَمْ تَعْلَمْ
إِذْ لَا أَزَالُ عَلَىٰ رِحَالَةٍ سَابِحٍ نَهْدِ تَعَاوُرِهِ الْكُفَمَاةَ مُكَلِّمِ
طَوْرًا يُجَرِّدُ لِلطَّعَانِ وَتَارَةً يَأْوِي إِلَىٰ حِصْدِ الْقَسَىٰ عَرْمَمِ
يُخْبِرُكَ مِنْ شَهَدِ الْوَقِيعَةِ أَنَّنِي أَغْشَى الْوَعْغَىٰ وَأَعِيفُ عِنْدَ الْمَغْنَمِ
فَارِي مَغَانِمَ لَوْ أَشَاءَ حَوَيْتُهَا فَيُصِدِّقُنِي عَنْهَا الْحَيَاءُ وَتَكْرَمِي
وَمُدَجِّجٍ كَرِهَ الْكُفَمَاةَ نَزَالَهُ لَا تُمَعِّنُ هَرَبًا وَلَا مُسْتَسَلِمِ
جَادَتْ لَهُ كَفِّي بِعَاجِلِ طَعْنَةٍ بِمُتَقَفِّ صَدَقِ الْكُعُوبِ مُقَوْمِ

بالليل مُعْتَسِّ الذَّنَابِ الضَّرْمِ
 لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا بِمُحْرَمِ
 يَقْضِي مَنْ حَسَنَ بَنَانَهُ وَالْمَعْصَمِ
 بِالسَّيْفِ عَنْ حَامِي الْحَقِيقَةِ مَعْلَمِ
 هَتَاكَ غَايَاتِ التِّجَارِ مُلُومِ
 أَبْدَى نَوَاجِذَهُ لَغَيْرِ تَبَسُّمِ
 خُضِبَ الْبِنَانُ وَرَأْسُهُ بِالْعِظْمِ
 بِمَهْنِدِ صَافِي الْحَدِيدَةِ مَخْدَمِ
 يُحْذِي نِعَالِ السَّبِيحِ لَيْسَ بِتَوَامِ
 حَرَمَتْ عَلَى وَلِيِّهَا لَمْ تَحْرَمِ
 فَتَجَسَّسِي أَخْبَارَهَا لِي وَأَعْلَمِي
 وَالشَّاةُ مُسْكِنَةٌ لِمَنْ هُوَ مُرْتَمِ
 رَشِيًّا مِنَ الْغَزْلَانِ حُرِّ أَرْتَمِ
 وَالْكَفَرُ مَخْبِثَةٌ لِنَفْسِ الْمُنْعَمِ
 إِذْ تَقَاصُ الشَّفَقَاتِ عَنْ وَضِيحِ الْقَمِ
 غَمْرَاتِهَا الْأَبْطَالُ غَيْرِ تَعْمَمِ
 عَنْهَا وَلَكِنِّي تَصَاقِقَ مَقْدَمِي
 يَتَذَمَّرُونَ كَرَّرْتُ غَيْرِ مَذْمَمِ

بِرَحِيْبَةِ الْفَرَعَيْنِ يَهْدِي جَرُسُهَا
 فَشَكَكْتُ بِالرُّمْحِ الْأَهْمَمِ ثِيَابَهُ
 فَتَرَكَتُهُ جِزْرَ السَّبَاعِ يَنْشِنُهُ
 وَمَشَكُّ سَابِغَةٍ هَتَكَتُ فُرُوجَهَا
 رَبِذِ يَدَاهُ بِالْقِدَاحِ إِذَا شَتَا
 لَمَّا رَأَى قَدْ نَزَلَتْ أُرِيدُهُ
 عَهْدِي بِهِ مَدَّ النَّهَارَ كَأَنَّمَا
 فَطَعَنَتْهُ بِالرُّمْحِ ثُمَّ عَالَوْتُهُ
 بَطَّلَ كَانَ ثِيَابَهُ فِي مَرْحَةٍ
 يَا شَاةَ مَا قَنَصَ لِمَنْ حَلَّتْ لَهُ
 فَبَعَثْتُ جَارِيَّتِي فَقُلْتُ لَهَا أَذْهَبِي
 قَالَتْ رَأَيْتُ مِنَ الْأَعَادَى غُرَّةً
 وَكَأَنَّمَا التَّفَقَّتْ بِحَيْدِ جِنْدَايَةِ
 نَبِئْتُ عَمْرًا غَيْرَ شَاكِرٍ نَعْمَتِي
 وَلَقَدْ حَفِظْتُ وَصَاةَ عَمِي بِالضَّحِي
 فِي حَوْمَةِ الْحَرْبِ الَّتِي لَا تَشْتَكِي
 إِذْ يَتَقَوَّنَ بِي الْأَيْسَنَةَ لَمْ أَحْمِ
 لَمَّا رَأَيْتُ الْقَوْمَ أَقْبَلَ جَمْعَهُمُ

يَدْعُونَ عَنَتَرَ وَالرَّمَّاحُ كَأَهِهَا
 أَشْطَانُ بِيْرٍ فِي لَبَّانِ الْأَدَمِ
 مَا زَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِشَجْرَةٍ نَحْرَهُ
 وَلِبَاسَهُ حَتَّى تَسْرِبَلَ بِالْدَمِ
 فَازُورُ مَنْ وَقَعَ الْقَنَا بِلِبَاسِهِ
 وَشَكَى إِلَى بَعْبِرَةَ وَتَحْمَحِمِ
 لَوْ كَانَ يُدْرِي مَا الْمَحَاوِرَةُ أَشْتَكَى
 وَلِذَلِكَ لَوْ عَلِمَ الْكَلَامُ مُكَلَّمِي
 وَلَقَدْ شَفَى نَفْسِي وَأَبْرَأَ سُقْمَهَا
 قَبْلُ الْفَوَارِسِ وَيَكُ عَنَتَرَ أَقْدِمِ
 وَالْخَيْلُ تَقْتَحِمُ الْغُبَارَ عَوَايِسًا
 مِنْ بَيْنِ شَيْطَمَةٍ وَأَجْرَدَ شَيْظَمِ
 ذُلُّ رُكَابِي حَيْثُ شَدْتُ مَشَايِعِي
 لَبِيٍّ وَاحْفِزْهُ بِأَمْرِ مُبْرَمِ
 إِنِّي عَدَانِي أَنْ أَزُورَكَ فَاعْلَمِي
 مَا قَدْ عَلِمْتَ وَبَعْضَ مَا لَمْ تَعْلَمِي
 حَالَتْ رَمَاحُ بَنِي بَغِيضٍ دُونَكُمْ

وَزَوَاتُ جَوَانِي الْحَرْبِ مِنْ لَمْ يُجْرِمِ
 وَلَقَدْ كَرَّرْتُ الْمُهْرَ يَدِي نَحْرَهُ
 حَتَّى اتَّقَتْنِي الْخَيْلُ بِأَبْنِي حَزِيمِ
 وَلَقَدْ خَشِيتُ بَأْنَ أَمُوتَ وَلَمْ تَدُرْ
 لِلْحَرْبِ دَائِرَةً عَلَى ابْنِي ضَمْضَمِ
 وَالنَّاذِرِينَ إِذَا لَمْ آلِقَهُمَا دَمِي
 الشَّامِي عِرْضِي وَلَمْ أَشْتَمَهُمَا
 جَزَرَ السَّبَاعِ وَكُلَّ نَسْرِ قَشْعَمِ
 إِنْ يَفْعَلَا فَلَقَدْ تَرَكْتُ أَبَاهُمَا

المعلقة السابعة

للحارث بن حلزة الليشكري * وهو الحارث بن حلزة بن مكروه
ابن يزيد بن عبد الله بن مالك بن عبد بن سعد بن جشم بن عاصم بن ذبيان
ابن كنانة بن يشكر بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمي
ابن جديلة بن أسد بن نزار وهي :

أَذَنَّمْنَا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ	رَبِّ نَائِيٍّ يَمَلُّ مِنْهُ الشَّوَاءُ
بَعْدَ عَهْدٍ لَنَا بِرُقَّةَ شَمَّا	فَأَدْنَى دِيَارِهَا الْخَلِصَاءُ
فَالْحَيَاةُ فَالصَّفَاحُ فَأَعْنَا	قُ فَنَاقَ فَعَاذِبُ فَاثْوَاءُ
فَرِيَاضُ الْقَطَا فَاوَدِيَةُ الشَّرِّ	بِبِ فَالشُّعْبَتَانِ فَالْإِبْلَاءُ
لَا أَرَى مِنْ عَهْدَتُ فِيهَا فَبَأْبِكِي	يَوْمَ دَلَّهَا وَمَا يَحِيرُ الْبِكَاءُ
وَبِعَيْنِيكَ أَوْ قَدْتِ هِنْدُ النَّا	رَ أَخِيرًا تُلُوِي بِهَا الْعُلِيَاءُ
فَتَمَّوْرَتْ نَارَهَا مِنْ بَعِيدِ	يَحْزَأِي هَيْهَاتَ مِنْكَ الصَّلَاةُ
أَوْ قَدْتَهَا بَيْنَ الْعَقِيْقِ فَشَخْصِي	نَ بَعْرِدِ كَمَا يَلُوْحُ الضِّيَاءُ
غَيْرَ أَنِّي قَدْ أَسْتَعِينُ عَلَى الْهَمِّ	إِذَا خَفَّ بِالشَّوِي النَّجَاءُ
بِزُفُوْفٍ كَأَنَّهَا هَقْلَةٌ أَمَّ	رَمَّ رَمَالٍ دَوِيَةٌ سَقْفَاءُ
أَنْسَتْ نَبَأَةً وَأَفْزَعَهَا الْقَنَا	صُ عَصْرٍ وَقَدْ دَنَا الْإِمْسَاءُ
فَتَرَى خَلْفَهَا مِنَ الرَّجْعِ وَالْوَقْ	عِ مَنِئِنَّا كَأَنَّهُ أَهْيَاءُ

وظرافاً من خلفهن طراقُ
 أتلهى بها الهواجرُ إذ كل
 وأنا نأمن الحوادث والانباءِ
 إن إخواننا الأرافم يغلو
 يخلطون البرىء منا يذى الذئ
 زعموا أن كل من ضرب العمي
 أجمعوا أمرهم عشاءً فلما
 من مناد ومن مجيب ومن تص
 أيها الناطق المرقس عنا
 لا نخلفنا على غراتك إنا
 فبقيننا على الشنأة تنمي
 قبل ما اليوم بيصت بعيوننا
 وكان المنون تردى بنا أر
 مكفهرًا على الحوادث لا تر
 إرمي بمثله جالت الحية
 ملك مقسط وأفضل من يم
 أيما خطاة أردتم فادؤ
 إن نبشتم ما بين ملحاة فالصا

ساقطات ألوت بها الصحراءُ
 ل أن هم بليئة عمياء
 خطب نعتى به ونساء
 ن علينا فى قيلهم إحقاء
 ب ولا ينفع الخلى الخلاء
 ر موال لنا وأنا الولاء
 أصبحوا أصبحت لهم ضوضاء
 هال خيل خلال ذاك رغاء
 عند عمرو وهل لذك بقاء
 قبل ما قد وشى بنا الأعداء
 لنا حصون وغرة قعساء
 س فيها تغيط وإباء
 عن جونا ينجاب عنه العماء
 توه للدهر مؤيد صماء
 ل فآبت لخصمها الأجلاء
 شى ومن دون ما لديه الشنأ
 ها إلينا تمشى بها الأملاء
 قب فيه الاموات والأحياء

أَوْ نَفَشْتُمْ فَالْنَقْشُ يَجْشِمُهُ النَّاسُ وَفِيهِ الصَّلَاحُ وَالْإِبْرَاهُ
أَوْ سَكْتُمْ عَنَّا فَكُنَّا كَمَنْ أَغْمَضَ عَيْنًا فِي جَفْنَهَا أَقْدَاهُ
أَوْ مَنَعْتُمْ مَا تَسْأَلُونَ فَمَنْ حُدِّدْتُمُوهُ لَهُ عَلَيْنَا الْعَلَاءُ
هَلْ عَلِمْتُمْ أَيَّامَ يَنْتَهَبُ النَّاسُ غَوَارًا لِكُلِّ حَيٍّ عَوَاهُ
إِذْ رَكِبْنَا الْجَمَالَ مِنْ سَعَفِ الْبَحْرِ بْنِ سَيْرًا حَتَّى مَهَاهَا الْحَسَاءُ
ثُمَّ مَلْنَا عَلَى تَمِيمٍ فَأَحْرَمْنَا وَفِينَا بَنَاتُ قَوْمِ إِمَاءُ
لَا يُقِيمُ الْعَزِيزُ بِالْبَلَدِ السَّهْلِ وَلَا يَنْفَعُ الذَّلِيلُ النَّجَاءُ
لَيْسَ يَنْجِي مَوَاتِلًا مِنْ حَذَارٍ رَأْسُ طُودٍ وَحُرَّةٌ رَجَلَاهُ
فَمَدَّكُنَّا بِذَلِكَ النَّاسُ حَتَّى مَلَكَ الْمُنْدَرُ بْنُ مَامٍ السَّمَاءُ
مَلَكَ أَضْرَعَ الْبَرِيَّةِ لَا يُوجَدُ فِيهَا لِمَا لَدَيْهِ كِفَاءُ
مَا أَصَابُوا مِنْ تَغْلَبِي فَمَطَلُوا لُغْنَيْهِ إِذَا أُصِيبَ الْعَفَاءُ
كَتَكَالَيْفِ قَوْمِنَا إِذْ غَزَا الْمُنْدَرُ هَلْ نَحْنُ لِابْنِ هِنْدٍ رَعَاءُ
إِذَا خَلَّ الْعَلِيَاءُ قَبَةَ مَيْسُونَ فَادْنَى دِيَارِهَا الْعَوَصَاءُ
فَتَأَوَّتْ لَهُ قَرَاظِبَةٌ مِنْ كُلِّ حَيٍّ كَانَتْهُمْ الْقَاءُ
فَهَدَّاهُمْ بِالْأَسْوَدِينَ وَأَمْرُ اللَّهِ يَبْغُ تَشْقَى بِهِ الْأَشْقِيَاءُ
إِذْ تَمَنَّوْنَهُمْ غُرُورًا فَسَاقَتْهُمْ إِلَيْكُمْ أُمْنِيَّةُ أَشْرَاءُ
لَمْ يَغْرُوكُمْ غُرُورًا وَلَكِنْ رَفَعَ الْأَلُّ شَخْصَهُمُ وَالضَّحَاءُ
أَيُّهَا النَّاطِقُ الْمَبْلُغُ عَنَّا عِنْدَ عَمْرٍو وَهَلْ لَذَاكَ أَتِيَاهُ

مَنْ لَنَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَيْرِ آيَا تٌ ثَلَاثٌ فِي كَلِمَتِهِ الْقَضَاءُ
 آيَةُ شَارِقِ الشَّقِيقَةِ إِذْ جَاءَ وَأُجْمِعًا لِكُلِّ حَيٍّ لَوَاءُ
 حَوْلَ قَيْسٍ مُسْتَلْثَمِينَ بِكَاشِ قَرَطِي كَانَ عِبْلَاءُ
 وَصَيِّتٍ مِنَ الْعَوَاتِكِ لَا تَنْهَاهُ إِلَّا مُبِيضَةٌ رَعْلَاءُ
 فَرَدَدْنَاهُمْ بِطَعْنٍ كَمَا يَخْرُجُ مِنْ خُرْبَةِ الْعَزَادِ الْمَاءُ
 وَحَمَلْنَاهُمْ عَلَى حَزْمِ شَهْلَانَ شِلَالًا وَدَمِي الْأَنْسَاءُ
 وَجَبْنَاهُمْ بِطَعْنٍ كَمَا تَنْهَزُ فِي جَمَّةِ الطَّوِيِّ الدَّلَاءُ
 وَفَعَلْنَا بِهِمْ كَمَا عَلَّمَ اللَّهُ وَمَا لَنْ لِلخَائِبِينَ دِمَاءُ
 ثُمَّ حَجْرًا أَعْنَى ابْنِ أُمِّ قَطَامٍ وَلَهُ فَارَسِيَّةٌ خَضْرَاءُ
 أَسَدٌ فِي اللَّقَاءِ وَرَدُّ هُمُوسٍ وَرَبِيعٌ لَنْ شَمْرَتِ غَبْرَاءُ
 وَفَكَكْنَا غُلَّ أَمْرِي الْقَيْسِ عَنْهُ بَعْدَ مَا طَالَ حَبْسُهُ وَالْعَنَاءُ
 وَمَعَ الْجَوْنَ جَوْنَ آلِ بِي الْأَوْسِ عَنُودٌ كَأَنَّهَا دَفْوَءُ
 مَا جَزَعْنَا تَحْتَ الْعِجَاجَةِ إِذْ وَالُوا شِلَالًا وَإِذْ تَلَطَّى الصَّلَاةُ
 وَأَقْدَنَاهُ رَبَّ غَسَانَ بِالْمُنْذِرِ كَرَاهًا إِذْ لَا تُكَالُ الدَّمَاءُ
 وَأَتَيْنَاهُمْ بِتِسْعَةِ أَمْلَا كِ كَرَامٍ أَسْلَابُهُمْ أَغْلَاءُ
 وَوَلَدْنَا عَمْرَوْنَ أُمَّ أَنْاسٍ مِنْ قَرِيبٍ لِمَا أَتَانَا الْحَبَاءُ
 مِثْلُهَا يُخْرَجُ النَّصِيحَةَ لِلْقَوِّ مِ فَلَاةٌ مِنْ دُونِهَا أَفْلَاءُ
 فَاتْرُكُوا الطَّخَّ وَالنَّعَاشِي وَإِمَا تَنْعَاشُوا فَفِي النَّعَاشِي الدَّاءُ

وَادْكُرُوا حَلْفَ ذِي الْمَجَازِ وَمَاؤُهُ
 دَمٌ فِيهِ الْعَهْدُ وَالْكَفْلَاءُ
 حَذَرَ الْجَوْرِ وَالْتَعَدَى وَهَلْ يَنْدُ
 قُضُ مَا فِي الْمَهَارِقِ الْأَهْوَاءُ
 وَأَعْلَمُوا أَنَّنَا وَإِيَّاكُمْ فِيهِ
 مَا اشْتَرَطْنَا يَوْمَ اخْتَلَفْنَا سِوَاهُ
 عَنَّا بَاطِلًا وَظُلْمًا كَمَا تَعُدُّ
 تَرُ عَنْ حُجْرَةَ الرَّيْبِضِ الظُّبَاءُ
 أَعْلَيْنَا جُنَاحُ كَنْدَةَ أَنْ يَغِي
 تَمَّ غَازِيَهُمْ وَمِنَّا الْجَزَاءُ
 أَمْ عَلَيْنَا جَرَى إِيَادِ كَمَا قِيدُ
 لَيْسَ مِنَّا الْمَضْرَبُونَ وَلَا قِيدُ
 أَمْ جَنَابَ ابْنِ عَتِيقٍ فَنَ يَغِي
 سٌ وَلَا جَنْدَلٌ وَلَا الْحَدَاءُ
 أَمْ عَلَيْنَا جَرَى الْعِبَادِ كَمَا نِي
 دِرُ فَإِنَّا مِنْ حَرِيهِمْ بَرَاءُ
 وَتَمَانُونَ مِنْ تَمِيمٍ بِأَيْدِيهِ
 يَطُ بِحَمَلِ الْأَعْيَاءِ
 تَرَكُوهُمْ مُلْحَبِينَ وَأَبُوا
 هُمْ رِمَاحٌ صُدُورُهُنَّ الْقَضَاءُ
 أَمْ عَلَيْنَا جَرَى حَنِيفَةَ أَوْ مَا
 بِنَهَابٍ يُصَمُّ مِنْهَا الْحُدَاءُ
 أَمْ عَلَيْنَا جَرَى قُضَاعَةَ أَمْ لَيْدِ
 جَمَعَتْ مِنْ مُحَارِبٍ غِبْرَاءُ
 أَمْ عَلَيْنَا فِيمَا جَنُوا أُنْدَاءُ
 جَعَّ لَهُمْ شَامَةٌ وَلَا زَهْرَاهُ
 لَمْ يُخَالُوا بَنِي رِزَاحٍ بِرِقَاءِ
 رَوَّلَا يُبْرِدُ الْعَلِيلَ الْمَاءُ
 تَمَّ جَاؤُوا يَسْتَرْجِعُونَ فَلَمْ تَرَ
 لَاقَ لَا رَأْفَةَ وَلَا إِبْقَاءُ
 تَمَّ خَيْلٌ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ مَعَ الْفِ
 مِ الْحَيَارِينَ وَالْبَلَاءُ بِلَاءُ
 وَهُوَ الرَّبُّ وَالشَّهِيدُ عَلَى يَوْمِ

لامية العرب

(لشمس بن مالك الأزدي الملقب بالشنفرى)

أقيموا بنى أمى صدور مطيكم
فإني إلى قوم سواكم لأميل
فقد حمت الحاجات والليل مقمر
وشدت لطيات مطايا وأرحل
وفيها لمن خاف القلى بتعزل
سرى راغباً أو راهباً وهو يعقل
لعمرك ما فى الأرض ضيق على امرى
ولى دونكم أهـلون سيد عمس
هم الأهل لا مستودع السر ذئع
وارقط زهلول وعرفاء جبال
وكل أنى بأسل غير أنتى
لديهم ولا الجانى بما جريخذل
وإن مدت الأيدي إلى الزاد لم أكن
إذا عرّضت أولى الطرائد أبسل
وما ذاك إلا بسطة عن تفضل
بأجلهم إذ أجشع القوم أعجل
وإني كفاى فقد من ليس جازياً
عليهم وكان الأفضل المنفضل
يحسنى ولا فى قربه متعلل
وأبيض أصليت وصفراء عبطل
رصاصع قد نيطت إليه وتحمل
مرزاة عجلى ترث وتعول
جدة سقيانها وهى بهل
يطالها فى شأنه كيف يفعل
ولا جبا أكهى مرب بعرسه

ولا حرق هيق كأن فؤاده
 ولا خالف دارية متغزل
 ولست بعل شره دون خيره
 ولست بهيأر الظلام إذا انتحت
 إذا الأمعز الصوان لاقى مناسمي
 أديم مطال الجوع حتى أميته
 وأستف ترب الأرض كي لا يرى له
 ولو لا اجتناب الذأم لم يلف مشرب
 ولكن نفساً مرة لا تقبم بي
 وطوى على الخمص الحوايا كما انطوت
 وأغدوا على القوت الزهيد كما غدا
 غدا طاوياً يعارض الرياح هافياً
 فلما لواه القوت من حيث أمه
 مهلهلة شيب الوجوه كأنها
 أو الخشرم المبعوث حثت دبره
 مهرة فوه كأن شدوقها
 فضج وضجت بالبراج كأنها
 وأغضى وأغضت واتسى وآتست به
 يظل به المكاء يعلو ويسفل
 بروح ويغدو داهناً يتكحل
 ألف إذا ما رعته اهتاج أعزل
 هدى الهوجل العسيف يهماء هوجل
 تطاير منه قادح ومفل
 وأضرب عنه الذكر صفحاً فأذهل
 على من الطول أمرؤ متطول
 يعاش به إلا لدى ومأكل
 على الذأم إلا ريشماً أتحوّل
 خيوطة ماري تخاط وتقتل
 أزل تهاده التناف أطحل
 يخوت بأذنايب الشعاب ويعسل
 دعاً فأجابته نظائر نحل
 قداح بكفي يا سر تنقلقل
 محابيض أرداهن سام معسل
 شقوق العصي كالحات وبسل
 وإياه نوح فوق علباء ثكل
 مرامل عزأها وعزته مرمل

شكا وشكت ثم آرعوى بعدو وآرعوته
وفاء وفاءت بادرات وكلها
وتشرب أسارى القطا الكدر بعدما
هممت وهمت وابتدرنا وأسدلت
فوليت عنها وهي تكبو لعقره
كان وغاها حجرتيه وحوله
توافين من شتى إليه فضمها
فعبت غشاشا ثم مرت كأنها
وآلم وجه الأرض عندا فتراشها
وأعدل منحوصا كأن فصوصه
فإن تبتس بالشنفرى أم قسطل
طريد جتايات تياسرن لحمه
تنام إذا ما نام يقضى عبونها
وإلف هموم ما تزال تعوده
إذا وردت أصدرتها ثم إنها
فأما ترينى كابنة الرمل ضاحيا
فإني لمولى الصبر أجتأ بزه
وأعدم أحيانا وأغنى وإنما

وللصبر إن لم ينفع الشكو أجل
على نكظ مما يكاتم مجمل
سرت قريبا أحنأؤها تتصلصل
وشمر منى فارط متههل
يباشره منها ذقون وحوصل
أضام من سفر القبائل نزل
كما ضم أزواد الأصاريم منهل
مع الصبح ركظ من أحاطة مجفل
بأهدأ تشنيه سناسن قحفل
كعب دحاها لآعب فهى مثل
لما اغتبطت بالشنفرى قبل أطول
عقيرته بها حتم أول
حشانا إلى مكروهه تتغافل
عيادا حكى الربيع أو هى أثقل
تثوب فتأتى من نحيب ومن عل
على رقة أحنى ولا أتعامل
على مثل قلب السمع والحزم أفعل
ينال الغنى ذو البعدة المتبدل

فَلَا جَزَعٌ مِنْ خِلَّةٍ مُتَكَشِّفٍ وَلَا مَرَحٌ تَحْتَ الْغَنَى اتَّخِيلُ
 وَلَا تَزْدَهِي الْأَجْهَالُ حَلْمِي وَلَا أَرَى سَوُولًا بِأَعْقَابِ الْأَقَاوِيلِ أَمَلُ
 وَلَيْلَةٌ تَحْسُ يَصْطَلِي الْقَوْسَ رَبِّهَا وَأَقْطَعُهُ اللَّاتِي بِهَا يَتَبَدَّلُ
 دَعَسْتُ عَلَى غَطَشٍ وَيَغْشَى وَصْحَبِي سَعَارٌ وَارْزِيزٌ وَوَجْرٌ وَأَفْكَلُ
 فَايَمْتُ نَسْوِيَا وَأَيَمْتُ إِلْدَةَ وَعُدْتُ كَمَا أَبْدَأْتُ وَاللَّيْلُ أَلِيلُ
 وَأَصْبَحَ عَنِّي بِالْغَمِصَاءِ جَالِسًا فَرَيْقَانُ مَسْوُولٌ وَآخِرٌ يَسْأَلُ
 فَقَالُوا لَقَدْ هَرَّتْ بَلِيلُ كَلَابُنَا فَقُلْنَا أَذْنِبُ عَسَّ أُمُّ عَسَّ فُرْعَلُ
 فَلَمْ تَكُ إِلَّا نِسَاءً ثُمَّ هَوَمْتُ فَقُلْنَا قَطَاةٌ رِيْعٌ أُمُّ رِيْعٍ أَجْدَلُ
 فَإِنْ يَكُ مِنْ جَنِّ لِأَبْرَحٍ طَارِفًا وَإِنْ يَكُ إِنْسَاءً مَا كَمَا الْإِنْسُ تَفْعَلُ
 وَيَوْمَ مِنَ الشَّعْرَى يَذُوبُ لُؤَابُهُ أَفَاعِيهِ فِي رَمْضَانِهِ تَمَلَمَلُ
 نَصَبْتُ لَهُ وَجْهِي وَلَا كُنَّ دُونَهُ وَلَا سَتَرَ إِلَّا الْإِتْحَمَى الْمَرْعَبَلُ
 وَضَافَ إِذَا هَبَّتْ لَهُ الرِّيحُ طِيرَتِ لِبَايْدٍ عَنِ أَعْطَافِهِ مَا تُرْجَلُ
 بَعِيدٌ بِمَسِّ الدَّهْرِ وَالْفَلِي عَهْدُهُ لَهُ عَبَسٌ عَافٍ مِنَ الْغَسَلِ مُحُولُ
 وَخَرَقٌ كَظْهَرِ الثُّرْسِ قَفْرٌ قَطَعْتُهُ بِعَامَلَتَيْنِ ظَهْرَهُ لَيْسَ يُعْمَلُ
 وَأَلْحَقْتُ أَوْلَاهُ بِأَخْرَاهُ مُوفِيًا عَلَيَّ قَنْةٌ أَقْمِي مَرَارًا وَأَمِيلُ
 تَرُودُ الْأَرَاوِي الضَّحْمُ حَوْلِي كَأَنَّهَا عَذَارَى عَلَيْنِ الْمَلَاءِ الْمَذِيلُ
 وَيُرْكَدُنَ بِالْأَصَالِ حَوْلِي كَأَنِّي مِنَ الْعَصْمِ أَدْفَى يَلْتَجِي الْكَبِيحُ أَعْقَلُ

يقول مصححه وفقه الله لصالح العمل :

الحمد لله الذي جمع قلوب العارفين على صفاء وداده ، وصنى سرائر
المخلصين ليومواجزيل إسماعاده ، وذلك لهم متون الصعاب وهيا لهم أسباب
الوصول ليحفظوا برضا الكريم الوهاب ، والصلاة والسلام الأكملان
الآتمان على المبعوث من خلاصة معد وعدنان سيدنا (محمد) أفصح من
نطق بالضاد وآله وصحبه السادة البررة الأجماد .

(أما بعد) فقد تم طبع (مجموع المتون الكبير) الجامع لما تفرق
من سائر الفنون فلم يترك والله الحمد شاردة ولا واردة إلا حواها ، ولا
مختصرة ولا مبسوطة إلا أحصاها ، فائقاً في بابه على أشكاله وأترابه ،
لم يمثله في جودة ضبطه مماثل ، ولم يحو غيره ما حواه من محدثات
الأواخر والأوائل .

وقد جاء يرفل في أبواب الكمال ، مزينا بجودة التصحيح بمعونة
ذى الجلال ، صحبته لا تمل وحفظه يقرب المعنى الأجل ، وهامى أصول
جميع الفنون وفي ذلك فليتنافس المتنافسون .

وقد حاز هذا السفر بعون الله من التصحيح أجوده ومن الضبط
والإتقان أعلاه وأكملاه في شهر رجب المعظم من سنة ١٣٧٨ هجرية
على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية آمين .

فهرس مجموع المتون الكمبر

الموضوع	صفحة	الموضوع	صفحة
خلاصة الفرائض نظم السراجية	٢٠٢	فن التوحيد	
فن النحو والصرف		متن السنوسية	٢
الآجرومية	٢٢٥	متن الجوهرية	١٠
نظم الآجرومية	٢٣٨	متن بدء الأمالى	١٩
متن الألفية	٢٥٦	متن الخريفة	٢٥
منظومة الشبراوى	٣٢٦	متن العقائد النسفية	٢٩
متن العطار	٣٣١	متن الشيبانية	٣٦
متن البناء	٣٣٦	متن الباجورى	٤٢
متن لامية الأفعال	٣٥٠	منظومة أسماء الرسل	٤٨
ما ورد من الأفعال بالواو	٣٦٢	فن المديح	
والياء لابن مالك		بانة سعاد	٤٩
فن المنطق		البردة	٥٤
متن السلم	٣٦٧	الهمزية	٦٨
متن إيساغوجى	٣٧٨	فن المصطاح	
فن البيان والمعاني والبديع		غرامى صحيح	٩٥
متن السمرقندية	٣٨٧	البيقونية	٩٧
ملحة البيان	٣٩٤	منظومة الصبان	٩٩
منظومة الطبلاوى	٤٠٣	فن الأصول - جمع الجوامع	١٠١
منظومة المزنى	٤٠٩	فن الفرائض	
منظومة ابن الشحنة	٤١٣	الرحبية	١٨٧

صفحة	الموضوع	صفحة	الموضوع
٤٢١	التاخيص	٦٠٧	هداية الصديان
٥٢٠	الجوهري المكنون	٦١٠	إغاثة الملهوف
٥٤٠	فن الوضع - رسالة الوضع للعضد	(فنا الحساب والمساحة)	
٥٤٣	فن الحكمة - متن المقولات العشر	٦١٤	رسالة الأخضري
	فن البحث والمناظرة	٦٢٢	التفاحة في عمل المساحة للنميرى
٥٤٣	آداب البحث للعضد	(فن الميقات)	
٥٤٥	متن الشيخ زين المرصفي	٦٣٧	متن تعريف المنازل
٥٤٧	منظومة طاش كبرى زاده	٦٤٢	بيان صفة المنازل
٥٥٢	(فن الرسم) بهجة الطلاب	٦٤٤	ضابط معرفة الطوالع للأبيارى
	للبلاوى	(المعلقات السبع)	
	(فن العروض والقوافي)	٦٤٥	امرؤ القيس
٥٥٨	متن الكافي	٦٥٠	طرفة بن العبد
٥٧٨	متن الخزرجية	٦٥٦	زهير بن أبى سلمى
٥٨٦	منظومة الصبان	٦٦٠	ليبد بن ربيعة
	(فن التجويد)	٦٦٥	عمرو بن كلثوم
٥٩٣	الجزرية	٦٧١	عنترة بن شداد
٦٠١	تحفة الأطفال	٦٧٧	الحارث بن حلزة
٦٠٥	منظومة مخارج الحروف	٦٨٢	لامية العرب للشنفرى